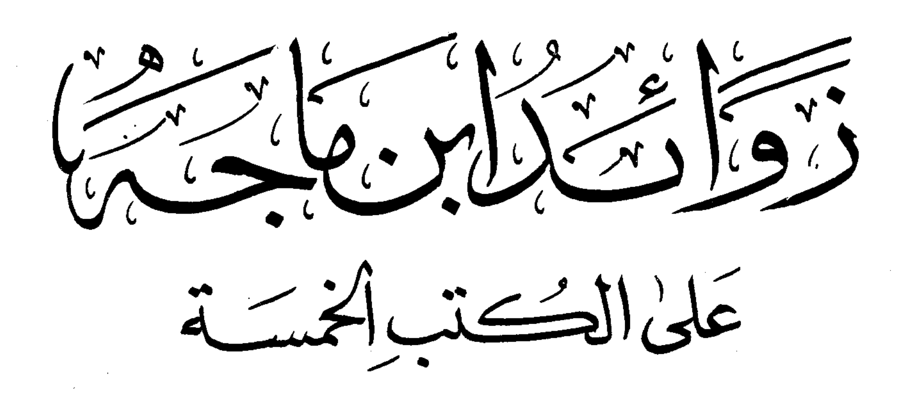


زوائد ابن ماجة

على الكتب الخمسة

للشيخ أبي العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن إسماعيل
الكناني البوصيري القاهري الشافعي
المتوفى سنة ٨٤٠ هـ

اعتنى بالتصحيح والتعليق عليه
الشيخ محمد مختار حسين

الطبعة الأولى

دار الكتب العلمية
بيروت ـ لبنان

الطبعة الأولى
١٤١٤هـ - ١٩٩٣م

دار الكتب العلمية بيروت - لبنان
ص.ب: ١١/٩٤٢٤ - تلكس: Nasher 41245 Le
هاتف: ٣٦٦١٣٥ - ٦٠٢١٣٣ - ٨٦٨٠٥١ - ٨١٥٥٧٣
فاكس: ٤٧٨١٣٧٣/١٢١٢/٠٠ - ٦٠٢١٣٣/٩٦١١/٠٠

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مقدّمة المصحِّح

الحمد لله الذي فضّل بني آدم على سائر مخلوقات العالم، ومَنَّ عليهم ببعثة الأنبياء في كلّ الأمم، والصلاة والسّلام على سيّد وُلد آدم، خاتم أنبيائه وأشرف رسله سيدنا ومولانا محمدٍ المبعوث بجوامع الكلم، وعلى آله وأصحابه نجوم الهداية في غياهب الظُّلم، وعلى الأئمة السادة والفقهاء القادة الذين ضمّروا نفوسهم وشمّروا ذيولهم لجمع أحاديث الرسول الأكرم.

أما بعد، فإن العناية بالسنة قد ابتدأت في حياة النبي ﷺ، فقد كان أصحابه رضي الله عنهم حريصين على أن يحفظوها، والنبي ﷺ كان حريصاً على تمكينهم من حفظها، بل دعاهم إلى حفظها وإلى تفقّهها، كما قال ﷺ «نضّر الله عبداً سمع مقالتي فحفظها وأدّاها، فربّ حامل فقهٍ إلى من هو أفقه منه»[1]. ولقد كان العرب يعون ما يسمعون ويحفظونه، وذلك لأنهم كانوا أمة أمية فكان علمها في الصدور، لا في القرطاس، وبيانها باللّسان لا بالقلم، والصحابة كانوا من أولئك العرب النابهين، فكانوا يحفظون أقوال النبي ﷺ، ويعون أفعاله بتلك الحافظة القوية، ويزيدهم استحفاظاً على ما يسمعون إجلالهم لمقام الرسالة وإيمانهم بالله وبالرسول ﷺ، ورغبتهم في أن يستحفظوا على ما يُغذي إيمانهم ويقوي يقينهم.

كتابة أقوال النبي ﷺ

قد تكلّم المحدثون في كتابة السنة أهي أمر منهيّ عنه أم هي أمر مرغوب فيه، وقد وردت أخبار ببدو بادىء الرأي أن في ظواهرها تعارضاً، فقد روي عن النبي ﷺ

(١) راجع «مشكوة المصابيح» ص ٣٧ في «كتاب العلم».

أنه نهى عن كتابة غير القرآن، فقد قال عليه الصلاة والسلام «**لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه، وحدثوا عني ولا حرج، ومن كذب عليَّ متعمّداً فليتبوّأ مَقْعَدهُ من النار**»[١]. ولا شك أن هذا الحديث الصحيح فيه النهي عن الكتابة، ولهذا النهي حكمةٌ واضحةٌ تُعلم بعد أدنى تأمل، وذلك أن القرآن هو الذي كان يُكتب وكان يُنقل من فم النبي ﷺ، فإذا نُقل من فم غيره فقد يختلط حديث الرسول ﷺ بالقرآن المنزّل في وسط تلك الأمة الأمية، وكتاب الله الذي كتب الله على نفسه أن يحفظه إلى يوم القيامة كان من أهمّ وسائل حفظه ألّا يختلط بغيره، وألّا يكون هناك احتمال للاختلاط بغيره.

وبجوار ذلك الحديث الناهي آثار تدلّ على أن النبي ﷺ كان يرغّب في الحفظ، فقد روي عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أنه قال: «كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ أريد حفظه، فنهتني قريش وقالوا: تكتب كل شيء تسمعه من رسول الله ﷺ، بشرٌ يتكلم في الغضب والرضا، فأمسكت عن الكتابة، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فأومأ بإصبعه إلى فيه فقال: «اكتب، فوالّذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق»[٢] .وروي عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله ﷺ «**قيّدوا العلم بالكتاب**»[٣] ـ فدلّ هذا على أن كتابة الحديث كانت في عهد النبي ﷺ، ورغّب فيها أحياناً.

ذانك خبران يبدو في ظاهر الأمر أنهما متعارضان، ولكن يمكن التوفيق بينهما بأن ذلك كان في صدر دعوة الإسلام ووسطها، وحينئذ كان يُخشى من الخلط بين الحديث الشريف والقرآن المجيد، فكان النهي لذلك، ولكن لما كثُر نزول القرآن المجيد حتى نزل أكثره، ولم يبق إلا أوّله، وأشرب المؤمنون حبه وذاقوا حلاوته وبلاغته، وسمعوا كلام النبي ﷺ وعرفوا مرتبته لم يكن الخلط محتمل الوقوع، وخصوصاً أن الآيات كانت تنزل وتتلى، وتردد تلاوتها في الصلوات وترتل ترتيلاً وتحفظ في الصدور وكثر حفظ القرآن في عهد الرسول ﷺ فصارت حماية القرآن من

---

(١) الحديث رواه مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وقد رواه البخاري في باب «إثم من كذب على النبي ﷺ» من غير واحد من الصحابة ـ انظر ١/٣١ منه من طبع بمصر.

(٢) رواه البخاري في صحيحه وأبو داود في سننه.

(٣) الحديث رواه ابن عبد البر في كتابه «جامع بيان القرآن».

الخلط لا بالكتابة فقط، بل بالكتابة والتلاوة والترتيل الذي كثر استجابة بقول الله عزّ وجل: ﴿ورتّل القرآن ترتيلاً﴾.

ويؤيد هذا المعنى أن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه كان اتصاله بالنبي ﷺ بعد صلح الحديبية أي في أواخر عهده عليه الصلاة والسلام، فكان المعقول أن يكون طلبه تدوين الحديث في الفترة الأخيرة من حياة النبي ﷺ.

ومهما يكن الأمر فإن تدوين الحديث في عهد الرسول ﷺ ما كان شائعاً ولا كثيراً لانصراف الصحابة رضي الله عنهم إلى الجهاد والقتال ولمعنى النهي في أول الأمر ولقلّة من كانوا يعنون بكتابة الحديث. كعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، ولذلك نقلت الأحاديث بطريق الرواية.

الرواية في عهد الصحابة

قد قال الإمام الشافعي رضي الله عنه في الرسالة إن أحاديث الآحاد قد تغيبت عن بعض الصحابة ولا تغيبت عن كلهم، فسنة رسول الله ﷺ كانت محفوظة في صدور الصحابة وفي مجموعهم لا في آحادهم، وقد كان منهم من يعمل بالحديث وإن لم يروه بالنقل، فكان يظهر في عمله، لا في نقله، ومنهم من كان يحدث عن رسول الله ﷺ، ومنهم من كان يحفظ الحديث ويحتاط، فلا يقوله خشية أن يلبس عليه المعنى أو يخطىء في النقل، ويخشى من أن ينطبق عليه قول النبي ﷺ «من كذب عليَّ متعمداً فليتبوّأ مقعده من النار».

وعلى ذلك كان الصحابة فريقين، أحدهما يحدث عن رسول الله ﷺ، ويكُثر، والآخر يقلّ من الحديث ولا يكثر، وكان من هذا الفريق الثاني كبار الصحابة رضي الله عنهم. وقد أخرج ابن سعد وابن عساكر عن عبد الرحمن بن حاطب رضي الله عنه أنه قال: ما رأيتُ أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ إذا حدث أتمّ حديثاً ولا أحسن من عثمان بن عفان رضي الله عنه، إلا أنه كان رجلاً يهاب الحديث - وروى البخاري في صحيحه عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه قال: قلت للزبير بن العوام: إني لا أسمعك تحدث عن رسول الله ﷺ، كما يحدث فلان وفلان؟ قال: أما أني لم أفارقه، ولكن سمعته يقول: «ومن كذب عليّ متعمداً فليتبوّأ مقعده من النار» - ومن هذا الفريق عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، الذي نقل علم النبي ﷺ، إلى العراق، فقد كان

يقلّ من التحديث، ويروي الذهبي عن أبي عمرو الشيباني قال: كنت أجلس إلى ابن مسعود حولاً، لا يقول: قال رسول الله ﷺ، فإذا قال: قال رسول الله ﷺ أثقلته الرعدة، وقال: هكذا، أو نحو ذا، أو قريب من ذا وكيف يصح مع هذا أن يقال إنه ناقل علم الرسول ﷺ، إلا أن يسلّم أنه كان يفتي بما يعلم من الرسول ﷺ، من غير أن ينسبه إليه خشية أن يقع في الكذب.

قول ابن القيم في أقوال الصحابة

ولقد قال ابن القيم إن الصحابي إذا قال قولاً أو حكم بحكم فيجوز أن يكون سمعه من النبي ﷺ، شفاهاً أو من صحابي آخر، وأن ما سمعه الصديق والفاروق رضي الله عنهما وغيرهما من كبار الصحابة كثير، ولكن لم يُرد عن صديق الأمة إلا قليل، مع أنه لم يغب عن النبي ﷺ في شيء من مشاهدته، بل صحبه من حيث بعث بل قبل البعث إلى أن توفي، وكان أعلم الأمة به ﷺ، وبقوله وفعله وهديه وسيرته.

قول السيوطي في قلة رواية الصديق رضي الله عنه

والسبب في ذلك ما نقله السيوطي في كتابه «تاريخ الخلفاء» عن تهذيب النووي أنه قال: روى الصديق رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ مائة حديث واثنين وأربعين حديثاً فقط، وسبب قلة روايته أنه تقدمت وفاته قبل انتشار الأحاديث واعتناء التابعين بسماعها وتحصيلها وحفظها، وقد ذكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن أبا بكر لم يترك شيئاً أنزل في الأنصار ولا ذكره رسول الله ﷺ في شأنهم إلا ذكره، وهذا أول دليل على كثرة محفوظه من السنة وسِعَةِ علمه بالقرآن[1].

وكذلك أجلة الصحابة روايتهم قليلة جداً بالنسبة إلى ما سمعوه وشاهدوه، ولو رَووا كل ما سمعوه وشاهدوه لزاد على رواية أبي هريرة أضعافاً مضاعفة، فإنه إنما صحبه ﷺ أربع سنين فقط، وقد روى عنه الكثير[2].

رواية البخاري في صحيحه

أن أبا هريرة رضي الله عنه قال إن الناس يقولون أكثر أبو هريرة ولولا آيتان في

---

(١) انظر تاريخ الخلفاء للسيوطي ص/ ٥٩ من طبع المطبعة المحمدية لاهور.

(٢) أعلام الموقعين، ٤/١٣٨.

كتاب الله لما حدثت حديثاً، ثم تلا: ﴿**إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيّناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون، إلا الذين تابوا وأصلحوا وبيّنوا فأولئك أتوب عليهم وَأنا التواب الرحيم**﴾(١) إن إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق وإن إخواننا من الأنصار كان يشغلهم العمل في أموالهم، وإن أبا هريرة كان يلزم رسول الله ﷺ، لشبع بطنه، ويحضره ما لا يحضرون ويحفظ ما لا يحفظون.

ولقد روي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان ينهى أبا هريرة عن كثرة التحديث، ولعل ذلك لأنه خشي أن يلبس عليه.

وبالجملة إن عصر الصحابة رضي الله عنهم، كان عصر العلم النبوي نقله أصحاب رسول الله ﷺ، بطريقتين: -

أولهما: نقل نصوص الأحاديث وأفعال الرسول ﷺ وتقريراته.

وثانيهما: نقل علم الرسول ﷺ، بطريق الإفتاء والقضاء والعمل، وذلك ما كان عليه كبار الصحابة الذين كانوا من أهل الحل والعقد كأبي بكر رضي الله عنه وبقية الخلفاء الراشدين، وكعبد الله بن عباس وزيد بن ثابت رضي الله عنهما وغيرهم من كبار علماء الصحابة الذين أفتوا في مهمات الأمور كابن مسعود وابن عمر وأبي موسى الأشعري ومعاذ بن جبل وسعد بن أبي وقاص وأنس بن مالك وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهم وعائشة الصديقة وأم سلمة رضي الله عنهما(٢).

الرواية في عهد التابعين

التابعون هم الذين جاؤوا بعد عصر الصحابة واتبعوهم بإحسان، وكان منهم من التزم بعض الصحابة وتتلمذ عليه ونقل علمه، ويلاحظ في هذا العصر أن أولئك التابعين قد تفرقوا في البلاد، وكان في كل إقليم من الصحابة من تخرَّج عليه طائفة من التابعين، ذلك بأن الصحابة قد تفرقوا في الأمصار والمدن، وكان منهم الحافظ لكتاب الله، الذي تلقى عنه تلاميذه من التابعين رواية القرآن المتواترة، وكان

---

(١) سورة البقرة، آية ١٥٩، ١٦٠.

(٢) الإصابة لابن حجر العسقلاني ص/ ١٦.

منهم الفقيه المدرك لمسائل الشريعة، ومصادرها ومواردها، يُفتى بما عرف عن النبي ﷺ، وكان منهم الوالي، والولاة الذين كانوا علماء وفقهاء، فكان حكمهم وعلمهم من طرق تعرف الفقه الإسلامي، وكان منهم القضاة كأبي موسى الأشعري وغيره ممن فقهوا القرآن المجيد والسنة النبوية وفقهوا تطبيقهما، فكان لكل مدينة من مُدن الإسلام حظ معتد من أولئك الفقهاء من الصحابة.

فقد كان بمكة المكرمة من الصحابة الحارث بن هشام وصفوان بن أمية وعبد الله بن صفوان رضي الله عنهم، وآوى إليها عبد الله بن عباس ترجمان القرآن ـ كما سماه ابن مسعود رضي الله عنهما، وكان بالكوفة عبد الله بن مسعود وأبو موسى الأشعري وعلي بن أبي طالب كرم الله وجهه وخباب بن الأرت وسلمان الفارسي وحذيفة بن اليمان رضي الله عنه.

وكان بالبصرة من أعلام الصحابة أنس بن مالك وعمران بن حصين وأبو بكر بن عبيد رضي الله عنهم، وغيرهم كثير، كما كان بدمشق في العصر الأموي بعض الصحابة كمعاوية بن أبي سفيان وعمرو بن العاص وعبد الله بن عمرو وغيرهم.

ولا ننسى أن المدينة المنورة كانت فيها الجمهرة العظمى من الصحابة، فإليها آوى كلهم في أيام الفتن التي أثيرت حول أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، وفي صدر العصر الأموي كانت مأوى الأكثرين من أصحاب النبي ﷺ، وقد تخرج على أولئك الصحابة، الذين تفرقوا في البلاد الإسلامية، والذين بقوا في المدينة المنورة طائفة كبيرة من التابعين كانوا مصدر العلم والعرفان في عصرهم وقد جمعوا أحاديث الرسول ﷺ، وفقه أصحابه.

تدوين السنة

قد كان أولئك التابعون الذين ورد في مدحهم قول الرسول ﷺ «خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم»[1] يحفظون في صدورهم ما يسمعون من الصحابة ويدوّنون بعض مايحفظون، فأخذ التدوين يزيد شيئاً فشيئاً، حتى دعا إليه الخليفة العادل الزاهد عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه بكتابه الذي كتب إلى أبي بكر محمد بن عمر بن حزم التابعي يقول له فيه:

---

(١) جامع بيان العلم لابن عبد البر.

«أكتب إليّ بما يثبت عندك من الحديث عن رسول الله ﷺ وحديث عمر، فإني قد خشيت دروس العلم وذهاب العلماء» ولم يكتف بالكتابة إلى أبي بكر المذكور، بل إلى غيره أيضاً من علماء الآفاق، كما يروي أبو نعيم الأصبهاني في تاريخه أنه كتب إلى الآفاق. «انظروا حديث رسول الله ﷺ، فاجمعوه» روى ابن عبد البر عن سعيد بن زياد، قال: سمعت ابن شهاب يقول: «أمرنا عمر بن عبد العزيز بجمع السنن فكتبناها في دفاتر، فبعث إلى كل أرض له عليها سلطان دفتراً» وإن بعض التابعين قد اشتهر بتدوين السنة والعناية بها، فمن هؤلاء أبو بكر المذكور قبله المتوفى سنة عشرين ومائة من الهجرة، وابن شهاب الزهري المتوفى سنة أربع وعشرين ومائة من الهجرة، وليس معنى عناية هؤلاء بالتدوين أنه لم يدوّن غيرهم، بل كان التدوين كثيراً في ذلك العصر، ولكنه لم يكن تأليفاً جامعاً، بل كان تدويناً لأبواب متفرقة غير مجمعة حتى جاء التجميع في آخر عصر التابعين، وأول عصر تابعيهم.

مكانة المدينة في الحديث

كانت المدينة المنورة النبوية كما ذكرنا آنفاً ملجأ أكثر الصحابة الذين آووا إليها فراراً من الفتن، ولذلك كان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه حريصاً على علم المدينة، فقد أمر بتفرق علمائها في الأمصار ليعلموا الناس ويرشدوهم ويبينوا لهم حدود الإسلام وشرائعه، وكان من هؤلاء الذين أرسلهم في الأقاليم عشرة من التابعين[1]. واشتهر في المدينة سبعة من التابعين سموا بالفقهاء السبعة وهم:

١ ـ سعيد بن المسيب الفقيه المحدث القرشي المخزومي المتوفى سنة ٩٣ هـ.

٢ ـ عروة بن الزبير بن العوام أخو عبد الله بن الزبير وابن أخت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وقد روى عنها وتتلمذ عليها، وتوفي سنة ٩٤ هـ.

٣ ـ أبو بكر عبيد بن عبد الرحمن بن الحارث، وقد روى عن عائشة وأم سلمة رضي الله عنها، ومات سنة ٩٤ هـ.

٤ ـ والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، ابن أخي عائشة رضي الله عنها، وقد تلقى الحديث والفقه عن عمّته أم المؤمنين عائشة ومن عبد الله بن عباس رضي

(١) سيرة عمر بن عبد العزيز ص/ ٦٣، وتاريخ الفقه للحجوي، الربع الثاني ص/ ١١٠.

الله عنها، وكانُ محدثاً ناقداً فقيهاً، توفي سن ١٠٨ هـ.

٥ ـ وعبيد الله بن عبد الله بن عيينة، روى عن ابن عباس وأم المؤمنين عائشة وأبي هريرة رضي الله عنهما، وكان فقيهاً محدثاً، توفي سنة ٩٩ هـ.

٦ ـ وسليمان بن يسار، وكان مولى لأم المؤمنين ميمونة بنت الحارث، وقد روى عن زيد بن ثابت وعبد الله بن عمـر وأبي هريرة رضي الله عنهم، وأمهات المؤمنين ميمونة وعائشة وأم سلمة رضي الله عنهنَّ، وقد توفي سنة ١٠٠ من الهجرة.

٧ ـ وسابع هؤلاء الفقهاء المحدثين من التابعين خارجة بن زيدبن ثابت، أخذ علم أبيه ونشره، وكان أعلم الناس بالفرائض كأبيه زيد بن ثابت رضي الله عنهما.

وقد تلقى علم هؤلاء وحديثهم ابن شهاب الزهري وربيعـة بن عبد الـرحمن وغيرهم من صغار التابعين وكبار الطبقة التي تليهم.

الرواية بعد عهد التابعين

قد قال ابن حجر العسقلاني في مقدمة «فتح الباري في شرح صحيح البخاري» ما نصه:

اعلم أن آثار النبي ﷺ لم تكن في عصر الصحابة وكبار التابعين مـدونة في الجوامع ولا مرتبة لأمرين: -

أحدهما: أنهم كانوا في ابتداء الحال قد نهوا عن ذلك، كما ثبت في صحيح مسلم، خشية أن يختلط بعض ذلك بالقرآن العظيم.

ثانيهما: سعة حفظهم وسيلان أذهانهم، وإن أكثرهم كانوا لا يعرفون الكتابة، ثم حدث في آخر عصر التابعين تدوين الآثار وتبويب الأخبار لما انتشر العلماء في الأمصار، ولما كثر الابتداع من الخوارج والروافض ومنكري الأقدار. فأوّل من جمع ذلك الربيع بن صبيح وسعيد بن أبي عروبة وغيرهم، وكانوا يصنعون كل باب على حدة إلى أن قام كبار الطبقة الثالثة فدونوا الأحكام، فصنّف الإمام مالك «الموطـأ» وتوخّى فيه القوي من حديث أهل الحجاز، وخرّجه بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين ومن جاء بعدهم، وفي أثناء تدوين مالك لمـوطئه كـان تلاميـذ أبي حنيفة يـدوّنون الروايات التي رويت عنه، فدون الإمام أبو يوسف «كتاب الآثار» كما دوّن الإمام محمد

مثل ذلك الكتاب، وكتاب الآثار ككتاب الموطأ، فيه أحاديث للنبي ﷺ وأقوال للصحابة وفتاواهم، وكلا الكتابين منتقى من أخبار وروايات كثيرة، لم يختر الإمامان منها إلا ما ثبتت صحته على مقاييسهم، وكلاهما كان ينقد الحديث نقد الصيرفي الماهر للدراهم يردّ زيوفها ويقبل صحيحها، وإن كان ثمة فرق فهو في مقدار المروي، لا في أصل التثبيت، فالموطأ كتاب ضخم يُعدّ كتاب الآثار بجواره صغير الحجم، وذلك أن مالكاً فوق أنه فقيه المدينة هو محدثها، حتى لقد قال الشافعي تلميذه «إذا جاء الحديث فمالك النجم اللامع» وقد كثرت الكتب والتدوينات، ولذلك ينقل السيوطي عن الذهبي أنه قال: «شرع علماء الإسلام في هذا العصر في تدوين الحديث والفقه والتفسير، وصنّف ابن جريج بمكة المكرمة، ومالك الموطأ بالمدينة المنورة، والأوزاعي بالشام، ومعمر باليمن، وسفيان الثوري بالكوفة، وصنّف ابن إسحاق «المغازي».

وجاء تلاميذ الأئمة الأعلام فدوّنوا أحاديث كثيرة صحت عندهم، ثم جاء من بعد ذلك تلاميذهم، فجمعوا ودوّنوا وألفّوا فيما جمعوه ودوّنوه في الكتب الكبار.

الحديث في القرن الثالث الهجري

يلاحظ في القرنين السابقين أن السلف لم يعنوا بالأسانيد، فنجد في موطأ مالك رضي الله عنه المسندات والمراسيل والبلاغات، ومثل ذلك نجد في كتاب الآثار لأبي يوسف، والخراج له، والسير الكبير والسير الصغير لمحمد بن حسن الشيباني، وذلك كان منهم لقرب العهد وخبرتهم به، وكانت أحوال الناقدين للحديث في عصر الصحابة والتابعين ومن بعدهم معروفة عند أهل بلدهم، فمن كان منهم بالحجاز كان معروفاً مشهوراً بين أهل بلده، بل تجاوزت شهرته من أهل بلده إلى غيرهم، وكذلك من كان منهم بالعراق والشام.

ويروى عن الإمام مالك أنه كان يقول: لا يؤخذ العلم من أربعة، ويؤخذ من سواهم، لا يؤخذ من سفيه، ولا يؤخذ من صاحب هوى يدعو إلى بدعة، ولا يؤخذ من كذاب يكذب في أحاديث الناس وإن كان لا يتّهم على حديث رسول الله ﷺ، ولا من شيخ له فضل صلاح وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحمل وما حدث به.

ومع أنه في القرن الأول والثاني ظهرت الفتن الكثيرة، وظهر أهل الأهواء

والبدع، ومنهم من كان يكذب على رسول الله ﷺ، فإن الحصانة النفسية التي كان عليها من يريدون الرواية ويطلبونها، حجزت بينهم وبين أن يسري إليهم ما كان يكذب به أهل الأهواء والبدع وينسبونه إلى رسول الله ﷺ، ذلك لأنهم كانوا لا يأخذون إلا ممن تجنّبوا البدع والأهواء، والتزموا السنة لا يحيدون عنها بديلاً لها.

ولما انقضى ذلك العهد وجاء أهل القرن الثالث، ووجدوا الزمن قد طال ووجد أهل الأهواء سبيلاً لأن يدسوا بعض أكاذيبهم، أَحَسَّ المحدثون المخلصون الذين تأخّروا إلى القرن الثالث أنهم لا بدّ أن يمحّصوا الرواية وأن يفحصوا أحوال الرواة، وأن يوازنوا بين الجرح والتعديل، ثم درسوا أحوال الرجال من حديث الحفظ والإتقان، ومن حيث سلامة الاعتقاد وبُعدهم عن الأهواء والبدع.

ومنهم من بالغ في ردّ أيّ محدث عُرف أن له رأياً مخالفاً لرأي الجماعة في الاعتقاد، حتى إن البخاري شدّد في ذلك وأنكر قبول رواية الحسن البصري واعظ البصرة وعالمها الذي كان صوفياً مشهوراً، وبواسطته تنتهي السلاسل الإرشادية إلى علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، لأنه روى عنه أنه كان يرى في القدر رأي المعتزلة.

ولقد عني الرواة في هذا القرن الثالث بأن لا يأخذوا الأحاديث إلا من أفواه الرجال الذين يرونهم مشافهة، ولا يأخذوها إلابأسانيد متصلة إلى النبي ﷺ، واهتموا في هذا السبيل بأمرين: -

أولهما: الأخذمن الرواة الناقلين لعلم القرنين السابقين.

وثانيهما: تحرّي الأسانيد وما وصل من الأخبار غير مسند في القرنين الماضيين حاولوا أن يتعرفوا أسانيدها من طرق مختلفة.

ولتحصيل هذا الهدف رحل المحدثون إلى أقطار الأرض، مشارقها ومغاربها، وبحثوا عن أحوال حملة متون الحديث، وجمعوا الكتب، وأمعنوا في الفحص والبحث عن غريب الحديث ونوادر الآثار والتحري عن أسانيدها من طرق مختلفة متعددة عن رواة مختلفين، حتى كان يكثر عندهم العلم بإسناد الأحاديث، فكانوا يجدون لكل حديث عدة أسانيد مما لم يكن قد ذكر سنده في القرنين الماضيين، وجمعوا هذه الروايات ودوّنوها وحرّروها، ثم نقحوها وصحّحوها على موازين الرجال، وفحصوا متونها ودوّنوا أسنادها، فكانوا يسوقون الحديث ويروونه بإسناده.

وقد ترتب على هذا أن وجد علماء تخصّصوا في فن الحديث ونقده، ومنهم من كان لا يفَقه الحديث بمقدار ما يعنى بسنده وسلامةِ الرجال الذين نقلوه. ولقد قال ابن القيم في هذا النوع من العلماء المحدثين الرواة: وقسم حفاظ يعنون بالضبط والحفظ والأداء كما سمعوا، ولا يستنبطون ولا يستخرجون.

ولكن كان من بين هؤلاء الرواة المحققين من يعنى بفقه الحديث كما يعنى بروايته، ومهما يكن فإن أكثر النقلة في ذلك العصر كانوا يكرهون الخوض في المسائل والبحث عنها، ويهابون الفُتيا، وكان أكثر عنايتهم بالرواية فقط.

وينبغي أَنْ يُلاحَظَ في هذا المقام أنه في القرنين السابقين قد اختلط الفقه بالحديث، فكتاب «الموطأ لمالك» هو صورة لفقه مالك، والآثار التي نقلها واعتمد عليها فِقهه، وكذلك كتب الحنفية كالآثار والخراج لأبي يوسف، والسيْرُ الكبير والسِيْرُ الصغير لمحمد بن حسن الشيباني، فهذه كتب فقهٍ وحديث معاً.

وأما في القرن الثالث فبمُقْتضى تقسيم العلماء ذلك التقسيم الذي نقلناه آنفاً عن ابن القيم وغيره، انفصلت كتب الحديث عن كتب الفقه، وإن كان الحديث أصل الفقه، وابتدأت هذه النزعة في آخر المائتين، وقد قال ابن حجر العسقلاني في هذا المقام ما لفظه:

«رَأى بعض الأئمة منهم أن يفرد حديث النبي ﷺ خَاصَّةً، وذلك على رأسِ المائتين، فصنّف عبيد الله بن موسى العبسي الكوفي مُسْنداً، وصنّف مسدِدْ البصري مسنداً، وصنف أسد بن موسى الأموي مسنداً، وصنّف نعيم بن حماد الخزاعي نزيل مصر مسنداً، ثم اقتفى الأئمة الآخرون بعد ذلك أثرهم، فما نقل إمام من الحفاظ إلا صنف حديثه على المسانيد كالإمام أحمد بن حنبل، وإسحاق بن رَاهُوَيه، وعثمان بن أبي شيبة وغيرهم من النبلاء، ومنهم من صنّف على الأبواب وعلى المسانيد كأبي بكر بن أبي شيبة».

وَيُلاَحَظُ هُنَا مع تجريد كتب الحديث أن منها ما كُتب على أبواب الفقه وإن كان الباب كله حديثاً، ومنها ما كتب على أساس المسندات، بأن يذكر لِكل صحابي مسنداً، فليس مُرتباً على ترتيب الفقه، ولكنه مُرَّتبٌ على ترتيب الصحابة.

وكتبت في هذا العصر موسوعات الأحاديث كصحيح البخاري، وصحيح

مسلم، وجامع الترمذي وسنن أبي داود والنسائي وابن ماجه وغيرهم من عَلِيّةِ المحدثين والحفاظ الذين نقلوا إلى الأمة المرحومة سنة الرسول ﷺ التي تشتمل علم دين الإسلام، والحكمة النبوية، فرضي الله عنهم وأثابهم بما قدموه للأخلاف من علم نافع وعمل صالح.

وبعد إذ فرغنا من الكلام على الرواية في عهد الصحابة والرواية في عهد التابعين وتدوين السنة في عهدهم، والرواية بعد عهد التابعين، وتدوين الحديث النبوي الشريف في القرن الثالث الهجري، نريد أن نُثْبت هنا نبذة من تراجم أصحاب الصحاح الستة، لأن الكتاب الذي هذِه هي مُقدَّمَتُه «أَيْ زوائد ابن ماجه على باقي الكتب الخمسة» يتعلق بهم جميعاً، لأن هؤلاء المحدثين هم الذين بذلوا أقصى جُهدهم في جَمع الأحاديث الصحاح، ولولا جُهودهم البالغة أقصى الغاية وأسفارهم إلى البلاد الشاسعة لَمْ نَطَّلع على السنة النبوية الشريفة، ثم نبحث عن أهل الكتاب ونسخته الوحيدة التي هي أساس تحقيقنا، ثم نذكر ترجمة صاحبنا «البوصيري» مصنف الزوائد، وغير ذلك من أمور تتعلق بالتصحيح والتحقيق، فنقول: -

ترجمة صاحب صحيح البخاري

هو الحافظ أبو عبد الله محمد بن أبي الحسن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن الأحنف الجعفي البخاري، الإمام في علم الحديث، كانت ولادته لثلاث عشرة ليلة خلت من شوال المكرم سنة ١٩٤ من الهجرة، رحل في طلب الحديث إلى أكثر محدّثي الأمصار، وكتب بخراسان والجبال ومُدن العراق والحجاز والشام ومصر، وقَدِمَ بغداد واجتمع إليه أهلها واعْتَرفُوا بفضله، وشَهِدُوا بتفرّده في علم الرواية والدراية، وذكر شهادتهم فيه وقصة معرفته الأسانيد ومُتُونَ الأحاديث وذكر امتحانه مذكور في كتاب «جَذْوَةُ المُقْتَبِس» لأبي عبد الله الحُميدي وتاريخ بغداد للخطيب البغدادي، وقد ذكره ابن خلكان في تاريخه، وقال: «فَأَقَرَّ له الناس بعد ذلك بالحفظ وأذعنوا له بالفضل» ونقل محمد بن يوسف الفِربَري عن البخاري أنه قال: ما وَضَعْتُ في كتابي الصحيح حديثاً إلا اغتسلتُ قبل ذلك وصليتُ ركعتين، وأنه قال: صَنَّفْتُ كتابي في مدة ست عشرة سنة، وخرجته من ستمائة ألف حديث، وَجَعَلْتُه حجة فيما بيني وبين الله تعالىٰ وعدد أحاديث صحيحه سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثاً، وبإسقاط المكرر أربعة آلافِ، وقيل غير ذلك، وقال الفربري: سمع صحيح

البخاري سبعون ألف رجل، فما بقي أحد يَروي عنه غيري، وَرَوَى عنه أبو عيسى الترمذي.

وقد توفي بعد صلاة العشاء وكانت ليلة عيد الفطر، ودُفِنَ يَوم الفطر بعد صلاة الظهر سنة ٢٥٦ من الهجرة بموضع «خرتنك» وهي قرية من قُرَى سمرقند[١] ـ رحمه الله تعالىٰ.

ترجمة الإمام مسلم صاحب الصحيح

هو أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، أحد الأئمة الحفاظ وأعلام المحدثين، كانت ولادته بناء على القول المشهور في سنة ٢٠٤ من الهجرة عام وفاة الشافعي رحمه الله، رحل إلى الحجاز والعراق والشام ومصر، وسمع يحيى بن يحيى النيسابوري وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وعبد الله بن مسلمة وغيرهم، وقَدِم بغداد غير مرة فروىٰ عنه أهلها، وروى عنه الترمذي وكان من الثِقات، وقال محمد الماسرجسي: سمعت مسلم بن الحجاج يقول «صنفت هذا المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة»، وقال الحافظ أبو علي النيسابوري: ما تحت أديم السماء أصحُّ من كتاب مسلم في علم الحديث، وفيه أربعة آلاف من الأحاديث الصحيحة بإسقاط المكرر، وأعلى أسانيده ما يكون بينه وبين النبي ﷺ أربعة وسائط، وله بضع وثمانون حديثاً بهذا الطريق، وقال الخطيب البغدادي: كان يناضل عن البخاري في مسألة خلق اللفظ، حتى أوحش ما بينه وبين أبي عبد الله محمد بن يحيى الذهلي المتوفى سنة ٢٥٢ هـ بسببه، وكان أحد الحفاظ الأعيان، روى عنه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة والقزويني، وكان ثقة مأموناً، وكان سبب الوحشة بينه وبين البخاري أنه لما دخل مدينة نيسابور شغب عليه محمد بن يحيى في مسألة خلق اللفظ.

وقد توفي بنيسابور لخمس بَقِين من شهر رجب سنة إحدى وستين ومائتين سنة ٢٦١ هـ من الهجرة وهو ابن خمس وخمسين سنة[٢] ـ رحمه الله تعالى. فتكون ولادته على هذا القول في سنة ٢٠٦ من الهجرة، والله أعلم.

---

(١) راجع وفيات الأعيان لابن خلكان ٢/٢٨، ٢٩ من الطبع القديم.

(٢) ملخصاً عن وفيات الأعيان لابن خلكان ٢/٢٠٨ ـ ٢١٠.

ترجمة أبي داود السجستاني صاحب السنن

هو سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شدّاد بن عمرو بن عمران الأزْدي السجستاني، أحد حفاظ الحديث، كانت ولادته، في سنة ٢٠٢ من الهجرة، قَدِمَ بغداد مراراً، ثم نزل إلى البصرة وسكنها، وكان في الدرجة العالية من النُسُك والصلاح، وقد طوّف البلاد وكتب عن العراقيين والخراسانيين والشاميين والحرميين وجمع كتاب السنن، وعرضه على الإمام أحمد بن حنبل فاستجاده واستحسنه، وعدّه الشيخ أبو إسحاق الشيرازي في طبقات الفقهاء من جملة أصحاب الإمام أحمد بن حنبل، وقال إبراهيم الحربي لما صنّف أبو داود كتاب السنن: أُلِينَ لأبي داود الحديث، كما أُلِين لداود عليه السلام الحديد، وكان يقول: كتبت عن رسول الله ﷺ خمسمائة ألف حديث، اْنتخبْتُ منها أربعة آلاف وثمانمائة حديث، ذكرت الصحيح وما يشبهه ويقاربه.

وَقَدْ تُوُفِّيَ بالبصرة يوم الجمعة منتصف شوال المكرم سنة خمس وسبعين ومائتين (سنة ٢٧٥) من الهجرة[١]. رحمه الله تعالى.

ترجمة الترمذي صاحب الجامع

هو أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك السلمي الضرير الترمذي، الحافظ المشهور، أحد الأئمة الذين يُقْتَدَى بهم في علم الحديث، صنف كتاب الجامع تصنيف رجل مُتْقِن، وبه كان يُضْربُ المَثَل، وهو تلميذ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، وشاركه في بعض شيوخه مثل قتيبة بن سعيد وعلي بن حجر وابن بشار وغيرهم،وكانت وِلاَدَتُه، في سنة تسع ومائتين(٢٠٩) من الهجرة، وقد توفي لثلاث عشرة ليلةً خَلَتْ من رجب، ليلة الاثنين سنة تسع وسبعين ومائتين (سنة ٢٧٩) من الهجرة بترمذ[٢] ـ رحمه الله تعالى.

ترجمة الإمام النسائي صاحب كتاب السنن

هو أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر النَّسائي، الحافظ، كان إمام عصره في الحديث، كانت ولادته بِنَسَاء ـ وهي مدينة بخراسان ـ

---

(١) راجع وفيات الأعيان لابن خلكان ١/ ٢٣٠،

(٢) ملخصاً عن وفيات الأعيان ٢/ ٥٩.

في سنة خمس عشرة ومائتين (سنة ٢١٥) من الهجرة، وسكن مصر، وانتشرت بها تصانيفُهُ وأخذ عنه الناس، وكان صّواماً قوّاماً، يصوم يوماً ويُفْطِرُ يوماً، قال محمد بن إسحاق الأصبهاني: سئل عن معاوية وما روي من فضائله فقال: ما أعرف له فضيلة إلا «لا أشبع الله بطنك» وكان يَتَشَيَّعُ فما زالوا يدفعوه حتى أخرجوه من المسجد، وكان قد صنّف كتاب الخصائص في فضل علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، وأهل البيت، وأكثر رواياته فيه عن أحمد بن حنبل، فقيل له ألاَّ تُصَنِّفُ كتاباً في فضائل الصحابة رضي الله عنهم. فقال: دخلت دمشق والمنحرف عن عليّ بن أبي طالب عليه السلام كثير فأردتُّ أن يهديهم الله تعالىٰ بهذا الكتاب، قال الحافظ أبو الحسن الدارقطني لما امتحن النسائي بدمشق قال: احملوني إلى مكة فَحُمل إليها فتوفي بها يوم الاثنين لثلاث عشرة ليلة خلتْ من صفر سنة ثلاث وثلاثمائة (سنة ٣٠٣) من الهجرة. وهو مدفون بين الصفا والمروة ـ رحمه الله تعالىٰ ـ وقيل غير ذلك(١) والله أعلم.

ترجمة ابن ماجه صاحب السُنن

هو أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه الربعي القزويني، الحافظ المشهور، كان إماماً في الحديث، عارفاً بعلومه وجميع ما يتعلق به، كانت ولادته سنة تسع ومائتين (٢٠٩) من الهجرة، ارتحل إلى العراق والبصرة والكوفة وبغداد ومكة المكرمة والشام ومصر والرَيْ لكتابة الحديث، وسمع أصحاب مالك والليث، وله تفسير القرآن الكريم وتاريخ مليح، وكتابه في الحديث أحد الصحاح الستة، توفي يوم الاثنين، وَدُفِنَ يوم الثلاثاء ثمان بقين من شهر رمضان المبارك سنة ثلاث وسبعين ومائتين (سنة ٢٧٣) من الهجرة النبوية(٢). رحمه الله تعالىٰ.

خصائص كتابه

١ ـ كتابه «السُنن» هو سادس الكتب الستة على رأي الجمهور من العلماء المحدثين، وإنما قدّموا «سنن ابن ماجه» على الموطأ، لكثرة زوائده على الخمسة، بخلاف الموطأ». ومن العلماء من يجعل الموطأ سادس الكتب الستة كَرَزِين وابن الأثير، ومنهم من يقترح أن يكون السادس «سنن الدارمي» لقلة الرجال الضعفاء فيه،

(١) ملخصاً عن وفيات الأعيان لابن خلكان ١/٣١، من طبع القديم.

(٢) وفيات الأعيان لابن خلكان ص ٢/٥٩.

ولندرة الأحاديث المنكرة والشاذة فيه كابن حجر العسقلاني.

٢ ـ فيه زوائد كثيرة عما ورد في الكتب الخمْسة، وقد اختلف العلماء في الحكم عليها، فالحافظ المزي يرى أنَّ كل ما انفرد به ابن ماجه عن الخمسة ضعيف، ولكن الحافظ ابن حجر يقول: إنه انفرد بأحاديث كثيرة صحيحة، والصواب أن الحكم عليها موقوف على دراسة رجال الإسناد.

٣ ـ كتابه جامع، جيد الترتيب، كثير الأبواب، وفيه ما لا يوجد في غيره من كتب الحديث.

٤ ـ عناوينه محكمة قصيرة تدلّ على فهم وعمق.

٥ ـ الأبواب فيه ليست بكبيرة، فلا يزيد الباب فيه عن بضعة سطور غالباً، والأبواب التي تزيد على الصفحة قليلة جداً.

٦ ـ يمتاز هذا الكتاب من حيث التبويب، وهو كتاب مفيد جداً، يستطيع الباحث فيه أن يعثر على مطلوبه بسهولة فائقة.

٧ ـ كان هذا الكتاب موضع انتقاد عدد من العلماء لوجود الأحاديث الضعيفة فيه.

شروحه.

شرح هذا الكتاب عدد من العلماء، منهم: ـ

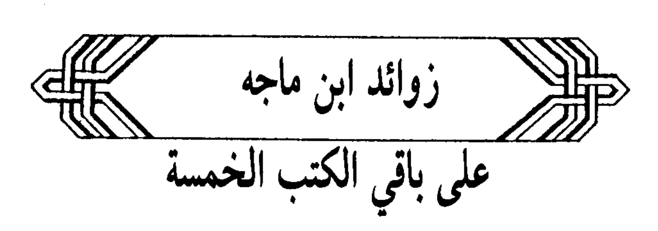
١ ـ كمال الدين محمد بن موسى الدميري الشافعي المتوفى سنة ٨٠٨ هـ، في ٥ مجلدات.

٢ ـ إبراهيم بن محمد الحلبي المتوفى سنة ٨٤١ هـ.

٣ ـ جلال الدين السيوطي المتوفى سنة ٩١١ هـ وسمّى شرحه «مصباح الزجاجة».

٤ ـ محمد بن عبد الهادي السندي، المتوفى سنة ١١٣٨ هـ.

٥ ـ وكتب الشيخ عبد الغني الدهلوي ثم المدني حاشية سَمَّاها «إنجاح الحاجة»، وطبعت في الهند مع كتاب «السنن» ومع شروح العلامة فخر الحسن.



زوائد ابن ماجه على باقي الكتب الخمسة

وإذ قد فرغنا من ذكر تراجم أصحاب الصحاح الستة، نشرع في بيان ما هو المقصود، أعْني البحث عن كتاب «زوائد ابن ماجه على باقي الكتب الخمسة» وهو لصاحبنا أحمد بن أبي بكر عبدالرحمن بن إسماعيل البوصيري المتوفى سنة ٨٤٠ من الهجرة النبوية، وهو من أعيان القرن التاسع، وقد ذكره السخاوي في «الضوء اللاَّمع لأهل القرن التاسع»، ولفظه ملخصاً: -

ترجمة البوصيري صاحب زوائد ابن ماجه على باقي الكتب الخمسة

وهو أحمد بن أبي بكر عبد الرحمن بن إسماعيل بن سليم - ككبير - ابن قائماز بن عثمان بن عمر، الشهاب، أبو العباس الكناني البوصيري القاهري الشافعي، وُلِدَ في العشر الأوسط من المحرم سنة اثنتين وستين وسبعمائة (سنة ٧٦٣) من الهجرة «بأبوصير» من الغربية، ونشأ بها، فحفظ القرآن المجيد ببوصير على الشيخ عمر ابن الشيخ عيسى، ثم سافر إلى القاهرة لأخذ النحو والفقه، فلازم الشيخ يوسف إسماعيل في الفقه، وبدر الدين القدسي الحنفي في النحو، وحضر دروس العز بن جماعة في المنقول والمعقول، وسمع الكثير من جماعة، منهم التقي بن حاتم والتنوخي والبلقيني والعراقي والهيثمي، وكذا لازم شيخنا أي ابن حجر العسقلاني قديماً إلى أن مات، حتى كتب عنه من تصانيفه «لسان الميزان» وغير ذلك، وقرأ عليه أشياء، ووصفه بالشيخ المفيد الصالح المحدث الفاضل، وكتب بخطه أيضاً من تصانيف غيره الكثير، - كان كثير السكون والتلاوة والعبادة والانجماع عن الناس، والإقبال على النسخ والاشتغال مع حدة في خلقه، وكان خطه حسناً مع تحريف كثير في المتون والأسماء.

وممّا جمعه «زوائد ابن ماجه على باقي الكتب الخمسة» مع الكلام على أسانيدها، وزوائد السنن للبكري والبيهقي في مجلدين، وزوائد مسانيد الطيالسي وأحمد ومسدّد والحميدي والعدني والبزار وابن منيع وابن أبي شيبة والحارث بن أبي أسامة وأبي يعلى على الستة أيضاً في تصنيفين، أحدهما بذكر أسانيدهم، والآخر بدونها مع الكلام عليها ـ وَالْتَقَط من هذه الزوائد ومن مسند الفردوس للديلمي كتاباً جعله ذيلاً على الترغيب للمُنذري، سمّاه «تحفة الحبيب للحبيب بالزوائد في الترغيب والترهيب»، ولكن مات قبل أن يهذّبه ويبيّضه، فبيّضه ولده من مُسَوَّدَتِهِ على خَلَلٍ كثير، وَعَمِلَ جُزُءاً في خِصَال تُعمل قبل الفوت فيما يُجزَى عليه بعد الموت، وآخر في أحاديث الحجامة ـ إلى غير ذلك.

وحدث باليسير، سمع منه الفُضُلاء كابن فهدٍ، وناب في الإمامة بالحسينّيةِ وكان قاطناً بها، ثم أمَّ بالقبّة منها، وتنزل في صوفية الشيخونية ثم المؤيّديّة، واستمرّ على طريقته حتى مات وقت الزوال من يوم الأحد سابع عشري المحرم سنة أربعين وثمانمائة (سنة ٨٤٠) من الهجرة بالحسينية، ودُفِنَ بتُربَةَ طشْتمر الدوادار[1] ـ رحمه الله تعالىٰ.

نبذة من ذكر شيوخه

وقد تتلمذ صاحبنا البوصيري على الشيخ الحافظ ابن جماعة، والعراقي، وابن حجر العسقلاني والبلقيني وغيرهم، ونحن نذكر هنا ترجمة مختصرة لكل منهم: ـ

الحافظ ابن جماعة

هو قاضي القضاة الشيخ عز الدين بن بدر الدين محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الشافعي، وُلِدَ في المحرم سنة ٧٩٤ من الهجرة. وأكثر السماع حتى بلغ شيوخه ألفاً وثلاثمائة نفس، وصنف كثيراً وخرّج أحاديث الرافعي وغيره، وولي القضاء بالديار المصريَّة، وكانت معرفته بالحديث أمثل من معرفته

(١) ملخصاً من الضوء اللامع لأهل القرن التاسع لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، ١/ ٢٥١ ـ ٢٥٢، طبعة القاهرة سنة ١٣٥٣ هـ وقد ذكره ابن حجر العسقلاني في «إنباء الغمر بأنباء العمر» والمقريزي في عقوده.

بالفقه، مات بمكة في جمادى الأولى سنة ٧٦٧ من الهجرة(١).

العراقي

هو الحافظ زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمٰن، ولد في جمادى الأولى سنة ٧٢٥ من الهجرة، عني بالفن فبرع فيه وتقدم بحيث كان شيوخ عصره يبالغون في الثناء عليه بالمعرفة كالسبكي والعلائي وابن كثير وغيرهم، وله مؤلفات في الفن كالألفية التي اشتهرت في الآفاق، وخرج أحاديث «الأحياء»، وكان صالحاً متواضعاً، ضيق المعيشة، مات في ثامن شعبان سنة ٨٠٦ من الهجرة(٢).

ابن حجر العسقلاني

هو قاضي القضاة شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي الكناني العسقلاني ثم المصري، ولد سنة ٧٧٣، تعانى الأدب وتعلم الشعر فبلغ فيه الغاية ثم طلب الحديث فسمع الكثير، وبرع فيه، وتقدم في جميع فنونه، وانتهت إليه الرئاسة في الحديث، فلم يكن في عصره حافظ سواه، وألف كثيراً كشرح البخاري، وتهذيب التهذيب والتقريب واللسان والإصابة في تمييز الصحابة وغيرها، وأملى أكثر من ألف مجلس، وتوفي في ذي الحجة سنة ٨٥٢ من الهجرة(٣)، وأمطرت السماء على جنازته ولم يكن زمان المطر، فقال الشهاب المنصوري شعراً:

قد بكت السحب على ... قاضي القضاة بالمطر
وانهدم الركن الذي ... كان مشيّداً من حجر

البلقيني

هو قاضي القضاة علم الدين صالح بن سراج الدين الشافعي، ولد سنة ٧٩١ من الهجرة، أخذ عن ابن جماعة، وابن حجر والعراقي، وتولى مشيخة الخشابية، وتدريس الشريقية، وأخذ عنه الجم الغفير، وألحق الأصاغر بالأكابر، والأحفاد بالأجداد، وألف تفسير القرآن المجيد، مات يوم الأربعاء، خامس رجب سنة ٨٦٨ من الهجرة(٤).

(١ - ٢) راجع حسن المحاضرة للسيوطي ص/ ١٦٥.
(٣) حسن المحاضرة ص/١٦٧.
(٤) ملخصاً من حسن المحاضرة ص/٢٠٥.

معنى الزوائد لغة واصطلاحاً وأقوال أئمة الأصول في ذلك

«الزوائد» في اللغة جمع «زائدة» وهي مؤنث «الزائد»، كالفوائد جمع فائدة، والقواعد جمع «قاعدة»، والزائد عند أهل العربية يُطْلَقُ على الحرف الغير الأصلي، ثم الزائد على قسمين: لأن اللفظ الذي لا فائدة فيه إما أن يكون متعّيناً كإيراد لفظين مترادفين وهو المسمى بالتطويل نحو «وجدت قول فلان كذباً ميناً» والكذب والمينُ بمعنى واحد، لا فائدة في الجمع بينهما، فأحدهما زائد، لا على التعين، وإما يكون الزائد متعيناً، وهو المسمى بالحَشْو نحو «وجدت قول فلان قولاً كاذباً» فلفظ «قولاً» زائد معين ـ كما في المُطَوَّل.

وأما في اصطلاح المحدثيـن فالمراد «بالزوائد» ما زاد من الألفاظ والعبارات في مَتْن الحديث المروي عن الثِقات، فعند المحدثين من أهل الأصول بحثٌ طويلٌ في قبول الزيادة، فقد قال النَوَوي في مقدمته على صحيح مسلم: زيادات الثقة مقبولة مطلقاً عند الجماهيـر من أهل الحديث والفقه والأصول، وقال أيضاً: إذا روى العدل الضابط المتقن حديثاً انفرد به فمقبول بلا خلاف[1].

قول ابن حجر العسقلاني في قبول الزوائد

قال الشارح في نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر للعسقلاني ما لفظه: زيادة راويهما أي الحسن والصحيح مقبولة ما لم تقع منافية لرواية من هو أوثق ممن لم يذكر تلك الزيادة، لأن الزيادة إما أن تكون لا تنافي بينهما وبين رواية من لم يذكرها فهذه تُقْبَلُ مُطلقاً، لأنها في حكم الحديث المستقـل الذي يتفرد به الثقة، ولا يرويه عن شيخه غيره، وإما أن تكون منافيةً بحيث يلزم من قبولها ردّ الرواية الأخرى، فهذه هي التي يقع الترجيح بينهـا وبين معارضها، فيقبل الراجح ويرّد المرجوح، واشْتهَر عن جمع من العلماء القول بقبول الزيادة مطلقاً من غير تفصيل[2].

وقد قال الفاضل محمد عبد الله التونكي في حاشية على هذه العبارة المذكورة ما لفظه ملخصاً: اعلم أن معرفة زيادة الثقة فن لطيف يستحسن العناية بها لما يستفاد بها من الأحكام وتقييد الإطلاق وإيضاح المعاني وغيـر ذلك، واختلف فيـه فذهب

---

(١) مقدمة صحيح مسلم ص/١٠ من طبع أفضل المطابع ـ دلهي.

(٢) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ص/٣٩ من طبع المطبعة المجيدية ـ كانفور

الجمهور من الفقهاء وأصحاب الحديث، كما حكاه الخطيب البغدادي عنهم، إلى قبولها مطلقاً، سواء تعلق بها حكم شرعي أم لا، وسواء كانت ممن رواه ناقصاً أو كانت من غير من رواه ناقصاً، وقيل: لا تقبل مطلقاً ممن رواه ناقصاً ولا من غيره، لأن ترك الحفاظ لنقلها يوهنها ويضعف أمرها، وقيل: لا تقبل ممن رواه ناقصاً وتقبل من غيره من الثقات، لإشعاره بخللٍ في ضبطه وحفظه.

تقسيم ابن الصلاح

وقسمها ابن الصلاح إلى ثلاثة أقسام: **أحدها** ما يقع مخالفاً منافياً لما رواه سائر الثقات فهذا حكمه الرّد، **والثاني**: ما لا مخالفة فيه أصلاً فتقبل، **الثالث**: ما يقع بين هاتين المرتبتين وهي زيادة لفظٍ في حديث لم يذكرها سائر رواته، كحديث «جعلِتْ لي الأرضُ مَسْجِداً وطُهُوْراً»، وتفرّد أبو مالك الأشجعي عن سائر رواته فقال: وجعلت تربتها طهوراً، فهذا القسم يشبه الأول، لمنافاته، بظاهرها أتى به الجمهور، ويشبه الثاني لكونه بالجمع بينهما صار كالواحد، فزال التنافي[1] ـ انتهى.

نماذج الزيادة في زوائد ابن ماجه والكلام على أسانيدها

وإذ قد فرغنا عن بحث الزوائد ومعناها والاختلاف الواقع فيها بين أئمة الأصول في قبول الزوائد وردّها، نريد أن نُثْبِت هُنَا ثلاثة نماذِج من الزوائد وما تكلم صاحبنا البوصيري على أسانيدها من الحسن والقبول، وما ذكر من شَواهِدِها، ليعلم منهاجه في ذكر الزوائد، فنذكر حديثاً من أوله وحديثاً من أوسطِهِ وحديثاً من آخِره، والله هو الموفق:

الحديث الأول: وهوالمذكور في هذا الكتاب على رقم (٣٣) في «فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما»: حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا يحيى بن سليم عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن أبي راشد أن يعلى بن مرة حدثهم أنهم خرجوا مع النبي ﷺ إلى طعام دُعوا له، فإذاً حسين يلعب في السكة، قال: فتقدم النبي ﷺ أمام القوم وبسط يديه، فجعل الغُلام يَفِرُّ هٰهنا وههنا، ويضاحكه النبي ﷺ حتى أخذه، فجعل إحدىٰ يديه تحت ذقنه، والأخرى في مشاش رأسِهِ فقبّله، وقال: حسين مني وأنا من حسين، أحب الله من أحبّ حسيناً، حسين سِبْطٌ من

(١) انظر الحاشية على نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ص/٤٠ من الطبع المذكور.

الأسباط ـ قلت: هذا إسناد رجاله ثقات، وأخرجه الترمذي من هذا الوجه في المناقب عن الحسن بـن عـرفة عن إسماعيل بن عياش عن عبد الله بن عثمان بن خُثيم به مقتصراً على قوله «حسين مني ـ إلى آخره»، ولم يذكر القصة الأولى، وقال: حديث حسن ـ انتهى، ورواه الحاكم في المستدرك من طريق المنهال بن عمرو عن عمرو عن يعلى بن مرة عن أبيه. قال شيخنا أبو الفضل العسقلاني في الأصل: كذا فيه، وأظُنُّه: عن أبي يعلى بن مرة عن أبيه، فيكون من مسند يعلى، وقال: ولست أعرف لمرّةَ صحبة.

فذكر صاحبنا البوصيري أولاً الإسناد، ثم ذكر متن الحديث، ثم أشار إلى ما هي الزيادة الواقعة عند ابن ماجه نظراً إلى ما رواه الترمذي في جامعه، ثم ذكر أنَّ له شاهداً في المستدرك للحاكم النيسابوري، وبعد ذلك نقل رَأيَ أبي الفضل العسقلاني في إسناد الحديث المذكور.

الحديث الثاني: وهو المذكـور على رقم (٢٦١) من هذا الكتـاب في «باب الدعاء عند دخول المسجد»: حدثنا محمد بن بشار ثنا أبو بكر الحنفي ثنا الضحاك بن عثمان حدثني سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ: قال: «إذا دخل أحدكم المسجد فليسلّم على النبي ﷺ ولـيقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج فليسلم على النبي ﷺ ليقل: اللهـم اعصمني من الشيطان الـرجيم ـ رواه النسائي في اليوم والليلة عن بندار عن أبي بكر الحنفي عن الضحاك عنه، قلت: هو في صحيح مسلم وأبي داود والنسائي من حديث أبي حميد الساعدي بمعناه، وروي عن أبي هريرة عن كعب الأحبار قوله، ورواه الترمـذي في جامعـه من حديث فـاطمة بنت الحسين عن جدتها فـاطمة الكبـرى، وقال: حـديث حسن، وليس إسناده بمتصل صحيـح، وإنما عـاشت بعد النبي ﷺ أشْهُـراً ـ انتهى، وإسناد حـديث أبي هريـرة صحيح، رجاله ثقات، رواه الحاكم في المستدرك عن الأصم عن محمد بن سنان عن أبي بكر الحنفي بإسناده ومتنه، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

فذكر صاحبنا البوصيري الإسناد، ثم المتن، ثم الشاهد، ثم تكلم على الإسناد على حسب طريقه في ذكر الزوائد.

الحديث الثالث : وهو المذكور في هذا الكتاب فـي «فضـل لا إلـه إلا الله»

حدثنا هارون بن إسحاق الهمداني ثنا محمد بن عبد الوهاب عن مسعر عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن يحيى بن طلحة عن أمه سعدى المرية قالت: مرّ عمر بطلحة بعد وفاة رسول الله ﷺ فقال: ما لك كئيب؟ أساءتك إمرة ابن عمك؟ قال: لا، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إني لأعلم كلمةً لا يقولها أحدٌ عند موته إلا كانت نوراً لِصَحيفته يوم القيامة، وإن جسدهُ وروحه لَيَجدانِ لها روحاً عند الموت**» فلم أسأله حتى تُوفِيَ، وقال: أنا أعلمها، هي الَّتي أراد عمه عليها، ولو علم أن شيئاً أنْجَىٰ له منها لأَمَرَهُ ـ قلت: رواه النسائي في اليوم والليلة عن هارون بن إسحاق به، وعن يحيى بن موسىٰ عن عبد الله بن نمير عن الشعبي عن جابر عن طلحة به، واختلف على الشعبي فقيل عنه هكذا، وقيل: عنه عن ابن طلحة عن أبيه، وقيل: عنه عن يحيى بن طلحة عن أبيه، وقيل: عنه عن يحيى بن طلحة عن أمه سعدى عن طلحة، وقيل: عن طلحة مرسلاً.

فذكر صاحبنا البوصيري أولاً إسناد الحديث، ثم متنه، ثم شاهده من سنن النسائي، ثم الأسانيد التي اختلفت على الشعبي، وهكذا سلك طريقةُ المخصوص في ذكر الزوائد وأسانيدها والبحث عنها والنقد فيها في الكتاب كله.

بيان نسخة الكتاب

إننا لم نعثر إلاّ على نسخة واحدة من هذا الكتاب، وهي النسخة الوحيدة المحفوظة بالمكتبة الخطية المشرقية المركزية لحكومة آندهرا برديش، التي كانت تُسَمَّى قديماً بالمكتبة الآصفية، هذه النسخة محفوظة فيها تحت رقم (٩٦٤) في فنّ الحديث، وتحتوي على (٥٠٠) صفحة، وفي كل صفحة منها (٢١) سطراً ومجموع أحاديثها (١٤٧٦): وهي على تقطيع كبير، هذه النسخة مكتوبة من النسخة التي حرَّرها المصنف بيده الشريفة، كما يظهر من العبارات المكتوبة على الصفحة الأولى والصفحة الأخيرة من هذه النسخة، وهي كما يلي:

العبارة على الصفحة الأولى هكذا في الأصل

«اللّهم صل على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وأصحابه عدد خَلْقِكَ بِدَوَامِكَ، وقف لله تعالى بنظر الشيخ محمد طاهر؛ كتاب زوائد ابن ماجه على الكتب الخمسة خ، م، د، ت، س، بخط مؤلفها الحافظ الحجة العلامة أحمد بن أبي بكر البوصيري رحمه الله تعالى ونفع به في الدنيا والآخرة آمين» ـ يظهر من هذه العبارة أن

النسخة التي نَسَخَها المصنف بِخَطِّهِ كانت بِمِلْكِ الشيخ محمد ظاهر، وغالب ظنّي أنه الفتني الكجراتي مصنف «مجمع بحار الأنوار» ولكن الأسف أنّنا لم نعثر على نسخة الأصل، بل على النسخة الثانية التي هي مكتوبة عن نسخة الأصل، وهذه النسخة الثانية التي جعلناها أصلاً للكتابة والتحقيق، مكتوبة بخط السيد عبد الله الحضرمي كما يظهر بالعبارة المكتوبة على الصفحة الأخيرة، وستأتي قريباً.

وعلى الصفحة الأولى والأخيرة عبارات أخرى يظهر منها أن نسخة الأصل المكتوبة بخط المصنف قد رآها الشيخ ابن حجر العسقلاني وصحّحها بخطّه بعد فراغ المصنف من كتابتها وقرِئَتْ هذه النسخة عليه، وهي كما يلي: - «تَمَّ تَسْوِيْدُه، في ٢٠ صفر سنة ٨١٥ هـ كما يأتي بخطه، وقرأه على شيخه الحافظ ابن حجر في ١٦ ربيع الأول سنة ٨١١ هـ، كما سيأتي في آخره».

وأيضاً على الصفحة الأولى عبارة يظهر منها أسماء المالكين الذين كانت هذه النسخة أي نسخة الأصل بملكِهم، وهي: - «مالكه مجازاً حسين بن عبد الرحيم»، أوصله الأخ المكرم الشيخ حسين بن عبد الرحيم المكي أيده الله تعالى في أوائل رجب سنة ١٠٩٩ هـ إلى إبراهيم بمكة زِيْدَتْ شرفاً جزاه الله خيراً في الدارين - آمين، لكن مكتوبٌ بِبَعْض صفحات أوراقه وقف الفقير إلى الله تعالىٰ أبي البقاء بن يحيى بن سالم بن الجيعار، فليتورع الواقف عليه، والله أعلم.

العبارة على الصفحة الأخيرة

«بَلَغْتُ قِراءَةً على شيخنا الإمام الحافظ أبي الفضل أحمد ابن الإمام نور الدين علي الشهير بابن حجر - أبقاه الله تعالى، في يوم الاثنين سادس ربيع الأول سنة إحدى عشرة وثمانمائة، أحسن الله عاقبتهما» وأيضاً: «وكتبه أحمد بن أبي بكر البوصيري لطف الله به وبمشائخه آمين ثم آمين، تمت زوائد ابن ماجه على الكتب الخمسة خ، م، د، ت، س على يد جامعها أحمد بن أبي بكر البوصيري - لطف الله به وبمشائخه والمسلمين في ليلة يَسْفُر صباحها عن عشرين صفر سنة ٨١٥ هـ وحسبنا الله ونعم الوكيل».

وأخيراً عبارةٌ فيها اسم كاتب هذه النسخة التي جعلناها أصلاً للتحقيق وهي: «تمت بقلم السيد عبد الله بن أحمد بن محمد العلوي الحسيني عفي عنه بتاريخ يوم

الخميس ١٣/صفر سنة ١٣٤١ هـ في بلدة حيدر آباد الدكن ـ صَانَهَا الله عـن الشُرُورِ وَالْفِتَنِ للمكتبة الآصفية عن الأصل».

فلا يُعلم من هذه العبارات المذكورة أعلاه أن نسخة الأصل المكتـوبة بخط المصنف من أين جيء بها للكتابة منها وإلى أين رُدّت بعد الكتابة وفي أيّ مكتبة أو مكان هي محفوظة في الوقت الحاضر أو ضاعت بأيدي حوادث الزمان والله أعلم.

منهج التصحيح والتحقيق

قد عُلم من السطور السابقة أنا وجدنا من هذا الكتاب نسخة واحدة فقط، فاستصعب أمر التصحيح والتحقيق جداً، ولكن هذا من سعادة حظنا أن هذه النسخة مكتوبة بخط عالم جيد الذي كان مصحّحاً بدائرة المعارفة العثمانية، بل صار صدر المصححين بها في أواخر خدمته، فهذه النسخة صحيحة، خالية من الأغلاط الفاحشة غالباً إلا ما وقعت بسبق القلم، فسهل علينا أمر التصحيح في غالب الأمر، وإني سلكت في تحقيق هذا الكتاب مسلكاً متداولاً مقبولاً عند المحققين، فخفّقت الأعلام من كتب الرجال كالتقريب والإصابة وميزان الاعتدال وغيرها من الكتب المسلمة عند العلماء، وأوضحت الأماكن المشتبهة من معجم ياقوت الحموي، وأشرت إلى الزيادات الواقعة في الحديث بالهامش ما كانت منها مستورة، لأن المصنف نفسه قد أشار إليها في أكثر المواضع، وأما الألفاظ النادرة الشاذة فشرحتها من كتب لغة الحديث كمجمع بحار الأنوار للفتني الكجراتي، وبالجملة اجتهدت في تصحيح المتن جهداً بليغاً، حتى لا يبقى فيه شك وشبهة، إلا ما كان مطموساً وممحواً، فوضعت مثل هذا الموضع نقاطاً ونبّهته في الهامش، والعبارة الخالية التي وجدتها في كتب الصحاح وضعتها بين الحاجزين وأعلمتها في حاشيتي تحت المتن، وأما حرف «م» التي أثبتها في آخر العبارة بالهامش فهو أول حرف من اسمي «مختار حسين».

السبب الباعث لانتخاب
هذه المخطوطة النادرة الضخمة للبحث والتحقيق

هذا من نِعم الله ومِننه على هذا العبد العاجز أنه أنجحني في امتحان إيم فل من الجامعة العثمانية، فبعد الفراغ منه كنت أتفكر دائماً في الموضوع الذي آخذه للدكتوراه، وكان همّي وطلبي ورغبتي في خدمة الحديث النبوي الشريف منذ بلغت سنّ الرشد، لأني أنتمي إلى عائلةٍ مُحِبَّةٍ للنبي المكي المدني ﷺ، وكان أبي الشيخ أحمد النقشبندي مشغوفاً بحبّه وعشقه، وكانت دموع عينيه تسيل على خديه زافرات كلما ذكره الذاكرون بين يديه، فهكذا كانت تربيتي من صباي إلى عنفوان شبابي، فأثرت تلك المحبة في قلبي وجناني، فكنت أدعو الله سبحانه وتعالىٰ، دعاء العبد الحقير أن يدلني ويهديني إلى مخطوطة نادرة في الحديث، فاستجاب الله تعالىٰ دُعائي وألهم في قلب أستاذي المكرم والشيخ المعظم والمحترم البروفيسور محمد عبد الستار خان أستاذ آداب اللغة العربية بالجامعة العثمانية أنه هداني إلى هذا المخطوط الذي كان محفوظاً بالمكتبة المذكورة سابقاً، ولكني لما رأيت المخطوط أيست جداً لأنه كان ضخماً، كبير الحجم، وخشيت أنه كيف يمكنني تحقيق هذا القدر العظيم، ولكنّه شجعني بعد يأسي وقنوطي، وذكَّرني قول الله سبحانه «فإذا عزمتَ فتوكل على الله»، فعزمت وتوكلت على الله فلّله الحمد والفضل أنه رزقني خدمة علم الحديث، ويَسَّرني أمراً صعباً مع أن علم الحديث بحر زخّار، وهذا كله بعناية شيخنا الجليل المذكور الذي هو خليفة راشد لمحدث الدكن حضرت إلى أبي الحسنات السيد عبد الله شاه النقشبندي والقادري رحمة الله عليه، صاحب زجاجة المصابيح المتوفى سنة ١٩٦٤ م فهدَاني إلى سواء السبيل، وعلّمني كلما جهلتُ، وأوقفني كلما ذهلتُ، ونبهني كلما غفلت، والحق أنه لولا معونته ومساعدته في كل

خطوة ومكانٍ لما فزت في هذا الامتحان، فله الشكر بالقلب والجنان وأدعو الله أن يرزقني وإياه حلاوة الإيمان ومحبة سيد الإنس والجان آمين. ومن السرور والإبتهاج لي ولإخواني من القسم العربي وكذا لأساتذته وطلبته أن رئيس الجمهورية الهندية كياني ذيل سنكه المحترم منح الأستاذ الدكتور محمد عبد الستار خان جائزة كبيرة رئيسة لسنة ست وثمانين وتسعمائة وألف (١٩٦٨) ميلادية اعترافاً بخدماته الجليلة ومساهمته في رقي اللغة العربية وآدابها. وهذا إعزاز له ولجامعتنا ولقسمنا العربي على أن مثل هذه الجائزة العظمىٰ حصلت له. وهذا فضل من الله ونعمته عليه، لندعو الله سبحانه أن لا تزال نعمته سابغة عليه وعلينا وعلى القسم العربي في القابل.

كلمات التشكر في خدمات «مشرف رئيس قسم العربي» و «مديرة» «دائرة المعارف العثمانية»

قال الرسول العربي ﷺ: **«من لم يشكر النَّاس لم يشكر الله»** - فهذا من واجباتي الهنيئة والفرائض المرضية أن أقدم أجزل الشكر وأوفره إلى من هو مشفق على الطلّاب وحريصٌ على الشباب في أن يزيّنوا أنفسهم بحلية العلوم والفنون، ويتمهّروا فيها لكي ينجحوا في شؤون الحياة ويسبقوا في مسابقة الأقران في كل الجهات أعني الدكتور السيّد إبراهيم الندوي رئيس القسم العربي وأستاذ اللغة العربية بالجامعة العثمانية، فإنه نصرني بنصرته العلمية وبذل وقته الثمين في حلّ المشكلات وتفهيم المعضلات من هذا الكتاب، كما أنني ممنون بمنة الدكتورة السيدة مهر النساء بيغم مديرة دائرة المعارف العثمانية، أنها ما زالت مشفقة على هذا الطالب وأرشدتني برشادها في كل حين. فجزاهما الله عني خير الجزاء.

ثم أشكر شكراً وافياً لرئيس كلية الفنون المحترم وألى بي - ست نارائن وراج كشورباندي سكرتيرها لأنه حصل لي بلطفهما وكرمهما وظيفة مالية لسنة كاملة، فبها نلت الفراغ والطمأنينة لأمر البحث والتحقيق، وكذا أتشكر لأرباب «يو - جي - سي» المحترمين لعطفهم وحنانهم في إجراء المعونة المالية ولا زالوا فرحين مسرورين دائماً.

ولا يفوتني أن أتشكر شكراً جزيلاً لصاحب الخصال الحميدة، والأوصاف السنية نائب رئيس الجامعة العثمانية الدكتور والبروفيسور تي نونيت رأو المحترم الذي هو مقبول بين التلاميذ والأساتذة بتواضعه وشفقته عليهم، فله الشكر على الدوام،أبقاه

الله لخدمة العلم كما أتشكر لصديقي الفاضل الحافظ السيد خورشيد علي الباحث المحقق بمكتبة متحف سلارجنك، ورئيسها لكل ما بذل من جهوده في معاونتي وأفادني بمشورته المفيدة، فالله يرضاه وأرضاه.

وأتشكر زوجتي السيدة جسارة النساء بيغم رئيس قسم العربي بكلية أنوار العلوم ـ حيدرآباد أنها مع ما عليها من المشاغل المتعبة في البيت من حيث أنها ربَّتها، ساعدتني في كتابة هذا الكتاب الضخم الكبير بعد تقابله مع نسخة الأصل، فلذا هي جديرة بكل امتناني وتشكري أدعو لها أيضاً من الله سبحانه أن تكون رفيقة لي طول حياتي وسعيدة في الدارين، ومشكورة عند الله الذي يعطي الأجر بغير حساب، إنه شكور غفور.

وأخير أبتهل إلى الله سبحانه وأدعو جنابه أن يعمّ نفع هذا الكتاب، ويجعله مفيداً للشيوخ والشباب، وأن يدّخره ذخراً وأجراً لي في دار الثواب، إنه قريب مجيب توّاب.

الشيخ محمد مختار حسين
المحاضر باللغة العربية بكلية
دهرماونت ياقوت بوره ـ حيدرآباد

في تاريخ ٢٦ مارس سنة ١٩٨٧ م
يوم الخميس الموافق ١٣/رجب
المرجب سنة ١٤٠٧ هـ



(هكذا في الأصل)

اللهم صل على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وأصحابه عدد خلقك بدوامك

وقف لله تعالى بنظر الشيخ محمد طاهر

... زوائد ابن ماجة على الكتب

الخمسة ... بخط مؤلفها

الحافظ الحجة العلامة أحمد

ابن أبي بكر البوصيري

رحمه الله تعالى

ونفع به في الدنيا

والآخرة

آمين

صورة الصفحة الأولى من المخطوط

يا رسول الله؟ قال: قولوا إن شاء الله. ثم ذكر الجهاد ... هذا إسناد فيه مقال، الضحاك المعافري الدمشقي ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي في طبقات التهذيب: مجهول، وسليمان بن موسى الأموي مختلف فيه، وباقي رجال الإسناد ثقات. رواه ابن حبان في صحيحه عن الحسن بن سفيان عن ابن قتيبة.

ثنا هشام بن خالد الأزرق أبو مروان الدمشقي ثنا خالد بن يزيد بن أبي مالك عن أبيه عن خالد بن معدان عن أبي أمامة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما من أحد يدخله الله الجنة إلا زوجه الله ثنتين وسبعين زوجة، ثنتين من الحور العين وسبعين من ميراثه من أهل النار، ما منهن واحدة إلا ولها قبل شهي وله ذكر لا ينثني. قال هشام بن خالد: من ميراثه من أهل النار يعني رجالا دخلوا النار فورث أهل الجنة نساءهم كما ورثت امرأة فرعون.

هذا إسناد فيه مقال، خالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك وثقه العجلي وأحمد بن صالح المصري، وضعفه أحمد وابن معين وأبو داود والنسائي وابن الجارود والساجي والعقيلي وغيرهم.

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن سنان ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما منكم من أحد إلا له منزلان منزل في الجنة ومنزل في النار، فإذا مات فدخل النار ورث أهل الجنة منزله، فذلك قوله تعالى: أولئك هم الوارثون. هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

بلغت قراءة على شيخنا الإمام الحافظ أبي الفضل أحمد بن الإمام الموحد نور الدين علي الشهير بابن حجر أبقاه الله تعالى في يوم الاثنين سادس ربيع الأول سنة إحدى عشرة وثمانمائة أحسن الله عاقبتها.

وكتبه أحمد بن أبي بكر البوصيري لطف الله به وبمن نحب آمين

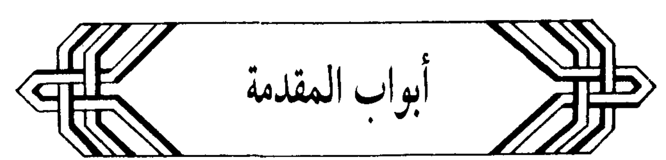
تمت زوائد ابن ماجه على الكتب الخمسة (خ م د ت س) على يد جامعها ومسطرها أحمد بن أبي بكر البوصيري لطف الله به وبمشايخه والمسلمين في ليلة يسفر صباحها عن عشرين صفر (سنة ٨١٥ وحسبنا الله ونعم الوكيل)

تمت نقلها للفقير السيد عبد الله بن أحمد بن محمد العلوي الحسيني الحضرمي عفي عنه بتاريخ يوم الخميس ١٣ صفر ١٣٤١ في بلدة حيدر آباد الدكن صانها الله عن الشرور والفتن المملكة الآصفية عن الأصل

صورة الصفحة الأخيرة من المخطوط

بسم الله الرحمن الرحيم

به ثقتي



أبواب المقدمة

باب التوقي في الحديث عن رسول الله ﷺ

١ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة[١] ثنا معاذ[٢] بن معاذ عن ابن عون[٣] ثنا مسلم البطين عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن عمرو بن ميمون قال: ما أخطاني ابن مسعود عشية خميس إلا أتيته فيه قال فما سمعتُه يقول بشيء قطّ، قال رسول الله ﷺ فلمّا كانَ ذات عشيّة قال قال رسول الله ﷺ فنكس فنظرت إليه وهو قائم، مُحلَّلة أَزْرَارُ قيمصه، قد اغْرَوْرَقَتْ عَيْنَاه ـ وانتفختْ أوْداجُه، قال: «**أو دُوْن ذَلِك أو فوق ذلك أو قريباً من ذلك أو شبيهاً[٤] بذلك**». هذا إسناد صحيح احتج الشيخان بجميع رواته، ورواه الحاكم من طريق ابن عون، قلت وقد اختلف فيه على مسلم بن عمران البطين اختلافاً كثيراً، قيل عنه عن أبي عمرو الشيباني، وقيل: عنه عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود،

(*) المراد بالأصل نسخة المكتبة الآصفية التي تسمى اليوم «بالمكتبة الحكومية المركزية للبحث والتحقيق» بحيدر آباد آندهرابرديش، الهند، (State Oriental Manuscript Library and Research centre) هذه نسخة وحيدة ظفرنا بها.

(١) هو عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان، صاحب المسند والمصنف وغير ذلك، سمع من شريك القاضي وأبي الأحوص وابن المبارك وابن عيينة وطبقتهم، وعنه أبو زرعة والبخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجه وأمم سواهم، قال البخاري: مات في المحرم سنة خمس وثلاثين ومائتين ـ كما قال الذهبي في تذكرة الحفاظ ٢/٢٠، ومثله في التقريب لابن حجر العسقلاني ص/٢١٣، وزاد: صاحب التصانيف، حافظ، من العاشرة، واسطي الأصل، وله ترجمة حافلة في تهذيب التهذيب له.

(٢) هو معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العنبري، أبو المثنى البصري، ثقة متقن من كبار التاسعة ـ كما في التقريب ص/٣٥٧.

(٣) هو عبد الله بن عون بن أرطبان، أبو عوف البصري، ثقة ثبت فاضل، راجع التقريب ص/٢١٠.

(٤) كما في سنن ابن ماجه مفتاح الحاجة «لشيخ محمد بن عبد الله العلوي ص/٤.

وقيل: عنه عن أبي عبد الرحمن السلمي، وقيل عنه عن إبراهيم التيمي.

باب اجتناب البدع والجدل

٢ ـ **حدثنا** بشر بن منصور الحَنَّاط[١] عن أبي زيد[٢] عن أبي المغيرة عن عبد الله بن عباس قال قال رسول الله ﷺ: «**أبى الله أن يقبل عمل صاحب بدعةٍ حتى يدع بدعته**»[١]. هذا إسناد رجاله كُلُّهم مجهولون ـ قاله الذهبي، وقال أبو زرعة: لا أعرف أبا زيد، ولا أبا المغيرة.

باب اجتناب الرأي والقياس

٣ ـ **حدثنا** سويد بن سعيد بن أبي الرجال[٣] عن عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي عن عبدة بن أبي لبابة[٤] عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لم يزل أمر بني إسرائيل معتدلاً حتى نشأ فيهم المولّدون وأبناء سبايا الأمم، فقالوا بالرأي، فضلُّوا وأضلُّوا**»، هذا [حديث][٥] إسناده ضعيف بابن أبي الرجال، واسمه حارثة بن عبد الرحمن.

باب في الإيمان

٤ ـ **حدثنا** علي بن محمد الطنافسي ثنا وكيع ثنا حماد بن نجيح وكان ثقة عن أبي عمران[٦] الجوني عن جندب بن عبد الله قال: كنا مع النبي ﷺ ونحن فتيان

---

(١) وقع في الأصل: الخياط ـ خطأ، والتصحيح من التقريب ص/٥٣.

(٢) قال ابن حجر في التقريب ص/٤٢٠: أبو زيد عن أبي المغيرة مجهول من السابعة، وقيل: هو عبد الملك بن ميسرة، وقال في «عبد الملك» ص/٣٤٧: عبد الملك بن ميسرة شافي، مجهول من السابعة ـ وقد ذكر من اسمه عبد الملك آخر وقال: بصري مقبول من السابعة.

(٣) وقع في الأصل: أبي الرحال ـ بالحاء المهملة ـ خطأ، والتصحيح من التقريب ص/٧٦ من طبعة الهند القديمة، ففيه: حارثة بن أبي الرجال ـ بكسر الراء ثم الجيم ـ الأنصاري ثم البخاري، المدني، ضعيف من السادسة، مات سنة ثمان وأربعين.

(٤) عبدة بن أبي لبابة الأسدي، مولاهم، ويقال مولى قريش، أبو القاسم البزار الكوفي، نزيل دمشق، ثقة من الرابعة ـ كما في التقريب ص/٢٥٠.

(٥) زيد نظراً إلى سياق العبارة، وقد سقط من الأصل.

(٦) هو عبد الملك بن حبيب البصري ـ كما في التقريب ص/٤٣١.

حزاورة[1] فتعلمنا الإيمان قبل أن نتعلم القرآن، ثم تعلّمنا القرآن فازددنا به إيماناً ـ هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

٥ ـ **حدثنا** سهل بن أبي سهل ومحمد بن إسماعيل قالا ثنا عبد السلام بن صالح أبو الصلت الهروي[2] ثنا علي بن موسى الرضا عن أبيه عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ: «**الإيمان معرفة بالقلب وقول باللسان وعمل بالأركان**». قال أبوالصلت الهروي: لو قرىء هذا الإسناد على مجنون لبرىء ـ قال المِزّي في الأطراف[3]: تابعه محمد بن سهل بن عامر البجلي ومحمد بن زياد السلمي عن علي بن موسى الرضا ـ انتهى، وإسناد هذا الحديث ضعيف لاتفاقهم على ضعف أبي الصلت الهروي.

٦ ـ **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ثنا أبو أحمد ثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع[4] بن أنس عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: «**من فارق الدنيا على الإخلاص لله وحده وعبادته، لا شريك له، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة مات والله عنه راض**». قال أنس: وهو دين الله الذي جاءت به الرسل وبلّغوه عن ربهم قبل هرج الأحاديث واختلاف الأهواء، وتصديق ذلك في كتاب الله إلى آخر ما أنزل الله، فإن تابوا ـ قال: خلع الأوثان وعبادتها، وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة، وقال في آية أخرى: ﴿**فإن تابوا أقاموا الصَّلاة وآتُوا الزَّكاة فإخوَانُكُمْ في الدِّين**﴾[5] هذا إسناد ضعيف، الربيع بن أنس ضعيف هنا، قال ابن حبان في الثقات[6]: النّاس يتقون حديثه ما كان

---

(١) الحزاورة جمع الحزور وهو الغلام إذا اشتدّ وقوي ـ كما في المنجد.

(٢) قال ابن حجر التقريب ص/٣٤٠: ما لفظه: عبد السلام بن صالح بن سليمان، أبو الصلت الهروي، مولى قريش، نزل نيسابور، صدوق، له مناكير، وكان يتشيّع، وأفرط العقيلي فقال: كذاب.

(٣) هو أطراف الكتب الستة «للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزّي المتوفى سنة ٧٤٢ هـ، كما في كشف الظنون لحاجي خليفة ص ١/١١٦؛ وزاد: وفيه أوهام أيضاً جمعها أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم بن العراقي المتوفى سنة ٨٣٠ هـ، ومختصر أطراف المزي للحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨ هـ.

(٤) قال ابن حجر في التقريب ص/١٢١: الربيع بن أنس البكري بصري نزل خراسان.

(٥) «القرآن المجيد» سورة ٩، وهي سورة التوبة: آية: ١١.

(٦) أي كتاب الثقات للإمام الحافظ أبي حاتم محمد بن حبان البشي المتوفى سنة ٣٥٤ هـ. راجع كشف الظنون ١/٥٢١.

من رواية أبي جعفر عنه، لأن في أحاديثه عنه اضطراباً كثيراً، ورواه الحاكم من طريق أبي جعفر عن الربيع، وقال صحيح الإسناد.

٧ ـ **حدثنا** أحمد بن الأزهر ثنا محمد بن يوسف ثنا عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «**أُمرت أنْ أقاتل النّاس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة**». هذا إسناد حسن، ورواه الشيخان من حديث عمر بن الخطاب.

٨ ـ **حدثنا** محمد بن إسماعيل الرازي أنا يونس بن محمد ثنا عبد الله بن محمد الليثي[١] ثنا نزار بن حيان[٢] عن عكرمة عن ابن عباس وعن جابر بن عبد الله قالا قال رسول الله ﷺ: «**صنفان من أمتي ليس لهما في الإسلام نصيب: أهل الإرجاء وأهل القدر**»[٣]. هذا إسناد ضعيف لضعف نزار بن حيان الأسدي، قال ابن حبان في كتاب الضعفاء[٤]: يأتي عن عكرمة بما ليس من حديثه حتى سبق للقلب أنه المتعمد لذلك، لا يجوز الاحتجاج به بحال، وعبد الله بن محمد الليثي مجهول، ـ قاله الذهبي في طبقات التهذيب، لكن لم ينفرد ابن ماجه بإخراج هذا الحديث، ورواه الترمذي من طريق ابن عباس فقط، وإنما أوردنه لانضمام جابر بن عبد الله وابن عباس في هذا الحديث معاً.

٩ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا مالك بن إسماعيل ثنا يحيى بن عثمان مولى أبي بكر ثنا يحيى بن عبد الله [بن عبيد الله][٥] بن أبي مليكة عن أبيه أنه دخل على عائشة فذكر لها أشياء من القدر، فقالت: سمعت رسول الله ﷺ: «**من تكلم في**

---

(١) قال ابن حجر في التقريب ص/٢١٥: عبد الله بن محمد الليثي مجهول، من السابعة.

(٢) هو نزار بن حيان الأسدي، مولى بني هاشم، ضعيف من السادسة ـ كما في التقريب ص/٣٧٢.

(٣) أورد الترمذي هذا الحديث في جامعه بلفظ «صنفان من أمتي ليس لهما في الإسلام نصيب: المرجئية والقدرية» بدل ـ أهل الأرجاء وأهل القدر، فأهل الأرجاء هم الذين يقولون الأفعال كلها بتقدير الله وليس للعباد فيها اختيار، فإنه لا يضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة ـ وأهل القدر هم المنكرون للقدر، القائلون بأن أفعال العباد مخلوقة بقدرتهم، لا بقدرة الله وإرادته ـ راجع جامع الترمذي ص/٣٥٨: وما في هامشه.

(٤) كتاب الضعفاء والمتروكين لمحمد بن حبان البشير، كما في كشف الظنون ـ ٢/١٠٨٧.

(٥) زيد من التقريب ص/٣٩٢: وفيه: يحيى بن عبد الله بن عبيد الله بن أبي ملكية، التيمي المكي، ليّن الحديث، من السابعة، مات سنة ثلاث وسبعين.

شيء من القدر سُئل عنه يوم القيامة ومن لم يتكلم فيه لم يسأل عنه». قال أبو الحسن القطان حدثنا حازم بن يحيى ثنا عبد الملك بن سنان ثنا يحيى بن عثمان، فذكر نحوه، هذا إسناد ضعيف لاتفاقهم على ضعف يحيى بن عثمان[1]، قال فيه ابن معين والبخاري وابن حبان: منكر الحديث، زاد ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به ويحيى بن عبد الله بن [عبيد الله][2] بن أبي مليكة قال ابن حبان في الثقات: يعتبر بحديثه إذ روى عنه غير يحيى بن عثمان.

١٠ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا أبو معاوية ثنا داود بن أبي هند عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال خرج رسول الله ﷺ على أصحابه وهم يختصمون في القدر فكأنما فقىء[3] في وجهه حب الرمان من الغضب فقال: «**بهذا أمرتم؟ أم لهذا خلقتم؟ تضربون القرآن بعضه ببعض، بهذا هلكت الأمم قبلكم**» قال فقال عبد الله بن عمر: وما غبطت نفسي بمجلسٍ تخلفت فيه عن رسول الله ﷺ ما غبطت نفسي بذلك المجلس وتخلّفي عنه ـ هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

١١ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قالا ثنا وكيع ثنا يحيى[4] بن أبي حية أبو جناب الكلبي عن أبيه عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «**لا عدوى ولا طيرة ولا هامة**». فقام إليه رجل أعرابي فقال: يا رسول الله أرأيت البعير يكون به الجرب فيجرب[5] الإبل كلّها؟ قال «**ذنكم القدر، فمن أجرب[6] الأول**» قلت: أخرجه الترمذي وضعَّف يحيى بن أبي حية، لأنه روى عن أبيه بصيغة العنعنة وإنه

---

(١) في التقريب ص/٣٩٣: يحيى بن عثمان التيمي مولاهم، أبو سهل البصري، ضعيف من الثامنة، وقال إمام الأئمة: منكر الحديث.

(٢) زيد من التقريب ص/٣٩٢: وقد سقط من الأصل.

(٣) وقع في الأصل: نفقاً ـ كذا محرفاً، والتصحيح من جامع الترمذي ص/٣٥٤، ذكره في أبواب القدر، فقىء أي عصر في وجهه حبّ الرمان، فهو كناية عن مزيد حمرة وجهه المنبئة عن مزيد غضبه ـ وإنما غضب لأن القدر سرّ من أسرار الله، وطلب سرّ الله منهي ـ كما في هامشه نقلاً عن المرقاة.

(٤) في التقريب ص/٣٩٠: ما لفظه: يحيى بن أبي حية ـ بمهملة وتحتانية ـ الكلبي، أبو جناب ـ بجيم ونون خفيفتين، وآخره موحدة، مشهور بها، ضعفوه لكثرة تدليسه، من السادسة، مات سنة خمسين أو قبلها.

(٥ ـ ٦) وقع في الأصل: الجرب فتجرب، والتصحيح من جامع الترمذي ص/٣٥٧، أورده في باب ما جاء لا عدوى ولا هامة ولا صفر.

كان يدلس، ولم ينفرد ابن ماجه بإخراج هذا المتن، وقد رواه الترمذي في الجامع من طريق ابن مسعود[1].

١٢ ـ **حدثنا** علي بن محمد ثنا يحيى بن عيسى عن عبد الأعلى بن أبي المساور عن الشعبي قال: لما قدم عدي بن حاتم الكوفة أتيناه في نفر من فقهاء أهل الكوفة، فقلنا له: حدّثنا بما سمعت من رسول الله ﷺ قال: أتيت النبي ﷺ فقال: «**يا عدي بن حاتم! أسلم تسلم**» قلت: وما الإسلام؟ قال: «**تشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، وتؤمن بالأقدار كلِّها، خيرها وشرّها، حُلوِها ومُرّها**» هذا إسناد ضعيف لاتفاقهم على ضعف عبد الأعلى[2] بن أبي المساوَر، وله شاهد من حديث جابر ـ رواه الترمذي في جامعه.

١٣ ـ **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أسباط بن محمد ثنا الأعمش عن يزيد[3] الرقاشي عن غُنم بن قيس عن أبي موسى الأشعري قال قال رسول الله ﷺ: «**مثل القلب مثل الريشة تقلبّها الرياح بفلاة**». هذا إسناد ضعيف فيه يزيد الرقاشي وقد أجمعوا على ضعفه.

١٤ ـ **حدثنا** علي بن محمد ثنا خالي يعلى[4] عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن جابر قال: جاء رجل من الأنصار إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! إن لي جارية أعزل عنها، قال: سيأتيها ما قُدّر لها، فأتاه بعد ذلك فقال: قد حملت الجارية، فقال النبي ﷺ: «**[ما قدر الله]**[5] **لنفس شيئاً إلا هي كائنة**». هذا إسناد صحيح.

---

(١) راجع جامع الترمذي ص/٣٥٧، وقال: وفي الباب عن أبي هريرة وابن عباس وأنس رضي الله عنهم.

(٢) قال ابن حجر في التقريب ص/٢٢٢: عبد الأعلى بن أبي المساور الزهري، مولاهم، أبو مسعود الجرار ـ بالجيم وراءين، الكوفي، ترك المدائن، متروك، كذبه ابن معين، من السابعة، مات بعد الستين.

(٣) هو يزيد بن أبان الرقاشي ـ بتخفيف القاف، ثم معجمة، أبو عمرو البصري، القاصّ، بتشديد المهملة، زاهد، ضعيف، من الخامسة، مات قبل العشرين، كما في التقريب ص/٣٩٦، وفيما بين السطرين منه: قال يحيى بن معين: وله أخبار في المواعظ والخوف والبكاء وكذا في الخلاصة ـ م.

(٤) هو يعلى بن عبيد، أبو يوسف الطنافس، الحافظ الثبت، توفي سنة ٢٠٩ هـ راجع تذكرة الحفاظ للذهبي ٣٠٦/١ من طبع دائرة المعارف العثمانية القديمة ـ م.

(٥) زيد مما في جمع الجوامع، وموضعه بياض في الأصل ـ م.

١٥ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن عيسى عن عبد الله بن أبي الجعد قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يزيد في العمر إلا البرُّ ولا يرد القضاء إلّا الدعاء وإن الرجل ليحرم[1] الرزق للخطيئة[2] يعملها»** قلت: رواه النسائي في الرقائق[3] عن سويد بن نصر عن عبد الله بن مبارك عن سفيان، قال المزي: حديث مدلس[4] في الرواية، ولم يذكره أبو القاسم، وسألت شيخنا أبا الفضل العراقي عن هذا الحديث فقال: هذا حديث حسن وسيأتي في . . . [5].

١٦ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا عطاء بن مسلم الخفاف[6] ثنا الأعمش عن مجاهد عن سراقة بن جعشم[7] قال: قلت يا رسول الله! العلم فيما جف[8] به القلم وجرت به المقادير، قال: **«وكلٌّ ميسر لما خلق له»** ـ هذا إسناد فيه مقال: مجاهد لم يسمع من سراقة، فالإسناد منقطع وعطاء مختلف فيه.

١٧ ـ حدثنا محمد بن[9] المصفى الحمصي ثنا بقية بن الوليد عن الأوزاعي عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ: «إن

---

(١) وقع في الأصل: يحرم، والتصحيح من جمع الجوامع للسيوطي، ـ وقد أورده فيه وقال: رواه الحكيم عن ثوبان ـ المخطوطة رقم ٤٤، ص/٤١٠/ ألف.

(٢) في جمع الجوامع: للذنب ـ م.

(٣) وقع في الأصل: الدقائق، والتصحيح من كشف الظنون ١/١١١ ـ م.

(٤) وقع في الأصل: س ليس، ـ كذا، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٥) موضع النقاط بياض في الأصل ـ م.

(٦) هو عطاء بن مسلم الخفاف، أبو مخلد الكوفي، نزل حلب، صدوق، يخطىء كثيراً، من الثامنة، مات سنة تسعين ـ كما في التقريب ص/ ٢٦٥ ـ م.

(٧) في الأصل: جعثم ـ خطأ، والتصحيح من التقريب ص/١٣٩، ففيه: سراقة بن مالك بن جعشم بضم الجيم والمعجمة، بينهما عين مهملة ـ الكناني ثم الدلجي، أبو سفيان، صحابي مشهور، من مسلمة الفتح، مات في خلافة عثمان سنة أربع وعشرين، وقيل بعدها ـ م.

(٨) وقع في الأصل: حق ـ خطأ، والصواب ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٩) هو محمد بن مصفى بن بهلول الحمصي القرشي، صدوق، له أوهام، وكان يدّلس، من العاشرة، مات سنة ست وأربعين ـ كما في التقريب ص/٣٣٨. م.

(١٠) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم المكي ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس ويرسل من السادسة، مات سنة خمسين أو بعدها وقد جاوز السبعين ـ كما في التقريب ص/٢٤٦ ـ م.

(١١) هو محمد بن مسلم بن تَدْرُس الأسدي، مولاهم أبو الزبير المكي، صدوق يدلس، من الرابعة ـ كما في التقريب ص/٣٣٧ ـ م.

مجوس هذه الأمة المكذبون بأقدار الله إن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوهم وإن لقيتموهم فلا تسلموا عليهم». قلت: هذا إسناد ضعيف، فيه بقية[1] بن الوليد وهو مدلس ولكن لم ينفرد ابن ماجه بإخراج هذا المتن فقد رواه أبو داود في سننه من حديث حذيفة.

فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم أجمعين

فضل أبي بكر رضي الله تعالى عنه

١٨ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قالا ثنا أبو معاوية[2] ثنا الأعمش[3] عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما نفعني مال [أحد][4] قط ما نفعني مال أبي بكر»** فجاء أبو بكر وقال: يا رسول الله! هل أنا ومالي إلا لك يا رسول الله! أخرجه الترمذي إلى قوله فجاء أبو بكر، ورواه النسائي من هذا الوجه في المناقب، وإسناد أبي هريرة فيه مقال، سليمان بن مهران الأعمش فيه تدليس[5]، وكذلك أبو معاوية، إلاَّ أنه صرح بالتحديث فزالت تهمة تدليسه، وباقي رجاله ثقات.

فضل عمر رضي الله عنه

١٩ ـ **حدثنا** إسماعيل بن محمد الطلحي[6] ثنا عبد الله بن [خراش

---

(١) قال ابن حجر: هو بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي، أبو يُحمد ـ بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر الميم، صدوق، كثير التدليس عن الضعفاء من الثامنة، مات سنة سبع وسبعين ـ كما في التقريب ص/٥٤ ـ م.

(٢) راجع التقريب لابن حجر ص/٤٣٧ ـ م.

(٣) قال ابن حجر في التقريب ص/١٦٠: هو سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، أبو محمد الكوفي، الأعمش، ثقة حافظ، عارف بالقراءة، ورمح، لكنه يدلّس، من الخامسة، مات سنة سبع وأربعين أو ثمان ـ م.

(٤) زيد من جامع الترمذي ص/٦٠٧ طبع دلهي سنة ١٢٦٥ هـ.

(٥) وقع في الأصل: مقاليس ـ مصحفاً، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٦) وقع في الأصل: الطليحي ـ خطأ، والتصحيح من التقريب ص/٣٧، ففيه: إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن محمد بن يحيى بن زكريا بن يحيى بن طلحة التيمي الطلحي الكوفي، صدوق، يهم، من العاشرة ـ م.

ابن حوشب][1] الحوشبي عن العوام بن حوشب[2] عن مجاهد عن ابن عباس قال: لما أسلم عمر نزل جبرئيل فقال: يا محمد! لقد استبشر أهل السماء بإسلام عمر - هذا إسناد ضعيف لاتفاقهم على ضعف عبد الله بن حوشب إلا ابن حبان، فإنه ذكره في الثقات، وأخرج هذا الحديث من طريقه في صحيحه.

٢٠ - حدثنا إسماعيل بن محمد الطلحي ثنا داود بن عطاء المزني[3] عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «**أول من يصافحه الحق عمر، وأول من يسلم عليه وأول من يأخذ بيده فيدخله الجنة**». هذا إسناد ضعيف فيه داود بن عطاء المزني[4] وقد اتفقوا على ضعفه وباقي رجاله ثقات، ورواه الحاكم من طريق سعيد بن المسيب.

٢١ - حدثنا محمد بن عبيد أبو عبيد المديني ثنا عبد الملك[5] بن الماجشون حدثني الزنجي[6] بن خالد عن هشام بن عروة عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ«**اللهم أعز الإسلام بعمر بن الخطاب خاصة**»، قلت: رواه الترمذي في الجامع من حديث ابن عمر بلفظ «**اللهم أعزّ الإسلام بأحبّ هذين الرجلين إليك بأبي جهل أو بعمر بن الخطاب**»، وكان أحبهما إليه عمر، وقال حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عمر، ورواه من حديث ابن عباس، وقال حديث غريب من هذا الوجه وإسناد حديث عائشة ضعيف، فيه عبد الملك بن الماجشون وفيه مسلم بن

---

(١) ما بين الحاجزين من التقريب ص/١٩٧ ، وموضعه بياض في الأصل ، ففي التقريب : عبد الله بن خراش - بالخاء المعجمة - ابن حوشب الشيباني، أبو جعفر الكوفي، ضعيف، وأطلق عليه ابن عمار الكذب، مات بعد الستين - م.

(٢) قال في التقريب ص/٢٩٢: العوام بن حوشب بن يزيد الشيباني، أبو عيسى الواسطي، ثقة ثبت، فاضل، من السادسة، مات سنة ثمان وأربعين - م.

(٣) وقع في الأصل: المديني، والتصحيح من التقريب ص/١١٧، ففيه: داود بن عطاء المزني، مولاهم، أبو سليمان المدني أو المكي، ضعيف، من الثامنة - م.

(٤) وقع في الأصل: المديني، والصواب: المزني.

(٥) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون، أبو مروان المدني الفقيه، مفتي أهل المدينة، صدوق، له أغلاط في الحديث، من التاسعة وكان رفيق الشافعي، مات سنة ثلاث عشرة - كما في التقريب ص/٢٤٦ - م.

(٦) هو مسلم بن خالد المخزومي، مولاهم المكي المعروف بالزنجي، فقيه، صدوق كثير الأوهام، من الثامنة، مات سنة تسع وسبعين أو بعدها - كما في التقريب ص/٣٥٢ - م.

خالد الزنجي وثّقه ابن معين وابن حبان واحتج به في صحيحه ـ وقال فيه البخاري: منكر الحديث، وضعفه أبو حاتم والنسائي وغيرهم.

فضل عثمان رضي الله عنه

٢٢ ـ حدثنا أبو مروان محمد بن عثمان العثماني ثنا أبو عثمان[١] بن خالد عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «**لكلّ نبيّ رفيق في الجنة، ورفيقي فيها عثمان**» قلت رواه الترمذي في الجامع من طريق طلحة بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ ـ فذكره، وقال: هذا حديث غريب ليس إسناده بالقوي، وهو منقطع ـ انتهى، وإسناد أبي هريرة ضعيف فيه عثمان بن خالد وهو ضعيف باتفاقهم.

٢٣ ـ حدثنا أبو مروان محمد بن عثمان العثماني ثنا أبو عثمان بن خالد عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي ﷺ لقي عثمان عند باب المسجد فقال: «**يا عثمان! هذا جبرئيل أخبرني أن الله قد زوَّج أم كلثوم بمثل صداق رقية على مثل صحبتها**»، هذا الإسناد حكمه حكم الإسناد الذي قبله.

٢٤ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا عبد الله بن إدريس عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن كعب بن عجرة قال ذكر رسول الله ﷺ فتنة فقرَّبها فمرّ رجل مقنع رأسه، فقال رسول الله ﷺ: «**هذا يومئذ على الهدى**»، فوثبتُ فأخذت بإصبعي[٢] عثمان ثم استقبلت رسول الله ﷺ فقلت: هذا؟ فقال: «**[نعم][٣] هذا**»، هذا إسناد منقطع، قال أبو حاتم: محمد بن سيرين لم يسمع كعب بن عجرة، وباقي رجاله ثقات.

٢٥ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وعلي بن محمد قالا ثنا وكيع ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ في مرضه: «**وددتُ أن عندي بعض أصحابي**»، قلنا: يا رسول الله! ألا ندعو[٣] لك أبا

---

(١) قال ابن حجر في التقريب ص/٢٥٩: هو عثمان بن خالد بن عمر بن عبد الله بن الوليد بن عثمان بن عفان الأموي العثماني، أبو عفان المدني، والد أبي مروان، متروك الحديث، من العاشرة ـ م.

(٢) وقع في الأصل: بضبعي ـ كذا، تصحيف، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٣) زيد من جامع الترمذي ص/٦١٤، وقد سقط من الأصل ـ م.

بكر؟ فسكت، فقلنا ألا ندعو لك عمر؟ فسكت، فقلنا: ألا ندعو لك عثمان؟ قال: «**نعم**» فجاء عثمان، فخلا به، فجعل النبي ﷺ يكلّمه ووجه عثمان يتغير، قال قيس: فحدثني مولى عثمان أن عثمان بن عفان قال يوم الدار إنَّ رسول الله عَهِدَ إليَّ عهداً وأنا صائر إليه، وقال عليٌّ في حديثه: وأنا صابر[1] عليه، قال قيس: فكانوا يرونه ذلك، قلت: أخرج الترمذي بعضه من طريق قيس بن أبي حازم عن أبي سهلة قال: قال عثمان يوم الدار إن رسول الله ﷺ قد عهد إليَّ عهداً فأنا صابر عليه[2] ـ لم يذكر الترمذي سوى هذا الطرف، وقال: هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث إسماعيل بن أبي خالد، هذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات.

فضائل علي كرم الله وجهه

٢٦ ـ **حدثنا** علي بن محمد ثنا أبو الحسين أخبرني حماد بن سلمة عن علي بن زيد[3] بن جدعان عن عدي بن ثابت عن البراء بن عازب، قال: أقبلنا مع رسول الله ﷺ في حجته التي حج فيها، فنزل في بعض الطرق فأمر الصلاة جامعة، فأخذ بيد عليٍّ فقال: «**ألستُ أولى بالمؤمنين من أنفسهم**»؟ قالوا: بلى، قال: «**ألست أولى بكل مؤمن من نفسه**»؟ قالوا: بلى، قال: «**فهذا مولى من أنا مولاه، اللَّهم وال من والاه، اللَّهم عاد من عاداه**»، هذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان.

٢٧ ـ **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة ثنا وكيع ثنا ابن أبي ليلى[4] ثنا الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: كان أبو ليلى يسمر مع علي بن أبي طالب، وكان يلبس ثياب الصيف في الشتاء وثياب الشتاء في الصيف، فقلنا: لو سألته! فقال: إنّ رسول الله ﷺ بعث إليَّ وأنا أرمد العين يوم خيبر فقلت: يا رسول الله إني أرمد العين

---

(١) وقع في الأصل: صائر، والتصحيح من جامع الترمذي ص/٦١٦.

(٢ ـ ٢) وقع في الأصل: صائر إليه، وأما ما أثبتناه في المتن، فهو من جامع الترمذي ص/٦١٢، فإن هذا الحديث هو ما رواه الترمذي في جامعه.

(٣) في التقريب ص/٢٧١: علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان التيمي البصري، أصله حجازي، وهو المعروف بعلي بن زيد بن جدعان، ينسب أبوه إلى جدّ جدّه، ضعيف من الرابعة، مات سنة إحدى وثلاثين، وقيل قبلها كما قال ابن حجر.

(٤) هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي القاضي أبو عبد الرحمن، صدوق، سيء الحفظ جدّاً، من السابعة، كما في التقريب ص/٣٢٩، ويأتي اسمه أيضاً في آخر هذا الحديث.

فتفل في عيني ثم قال: «**اللهم أذهب عنه الحرّ والبرد**»، قال فما وجدت حرّاً ولا برداً بعد يومئذ، وقال: «**لأبعثن رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله، ليس بفرارٍ**» فتشرف له الناس فبعث إلى عليّ فأعطاها إياه، هذا إسناد ضعيف ابن أبي ليلى شيخ وكيع هو محمد[1]، وهو ضعيف الحفظ لا يحتجّ بما ينفرد به.

٢٨ ـ حدثنا محمد بن موسى الواسطي ثنا المعلى[2] بن عبد الرحمن ثنا ابن أبي ذئب عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنة وأبوهما خير منهما**»، قلت: رواه الحاكم في المستدرك من طريق المعلى بن عبد الرحمن، وهذا إسناد ضعيف، المعلى بن عبد الرحمن اعترف بوضع سبعين حديثاً في فضل علي كرم الله وجهه ـ قاله ابن معين، وأخرجه الترمذي والنسائي من طريق زرّ بن حبيش عن حذيفة.

٢٩ ـ حدثنا محمد بن إسماعيل ثنا عبيد الله بن موسى أنبا العلاء بن صالح عن المنهال عن عباد بن عبد الله قال قال عليّ: أنا عبد الله، وأخو رسول الله ﷺ وأنا الصديق الأكبر لا يقولها بعدي إلا كذاب، صليت قبل الناس سبع سنين، قلت: هذا إسناد صحيح، رواه الحاكم في المستدرك من طريق المنهال بن عمرو، وقال: صحيح على شرط الشيخين، والجملة الأولى في جامع الترمذي من حديث ابن عمر مرفوعاً: «**أنت أخي في الدنيا والآخرة**»[3]. وقال: حديث حسن غريب.

فضل العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه

٣٠ ـ حدثنا محمد بن طريف ثنا محمد بن فضيل ثنا الأعمش عن أبي سبرة النخعي عن محمد بن كعب القرظي[4] عن العباس بن عبد المطلب قال: نلقى النفر

---

(١) قد مرّت ترجمته في إسناد في أول الحديث.

(٢) قال في التقريب ص/٣٥٩: المعلى بن عبد الرحمن الواسطي متهم بالوضع، وقد رُمي بالرفض، من التاسعة، وفيما بين السطرين منه: قال ابن معين: يضع، وقال أبو حاتم: متروك، وقال أبو زرعة: ذاهب الحديث، وقال ابن حبان؛ لا يجوز الاحتجاج به إذا هو انفرد، وقال ابن عدي: أرجو إنه لا بأس به ـ كذا في التهذيب وغيره، والله أعلم.

(٣) الحديث في جامع الترمذي ص/٦١٧، وفيه: فقال يا رسول الله! آخيت بين أصحابك ولم تؤاخ بيني وبين أحد فقال له رسول الله ﷺ: أنت أخي في الدنيا والآخرة.

(٤) وقع في الأصل: القرطبي ـ خطأ، والصواب: القرظي، هو محمد بن كعب، أبو حمزة القرظي، وقد سبق التعليق عليه فراجعه ـ م.

من قريش وهم يتحدثون فيقطعون حديثهم، فذكرنا ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «**ما بال أقوام يتحدثون فإذا رأوا الرجل من أهل بيتي قطعوا حديثهم، والله**[1]**! لا يدخل قلب رجل الإيمانُ حتى يحبّهم لله ولقرابتهم مني**». هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن محمد بن كعب القرظي قال فيه أبو سعيد العلائي روى عن العباس، وذلك مرسل، نقل ذلك عن التهذيب، وقال شيخنا أبو زرعة: الذي في التهذيب يقال مرسل، وله شاهد في جامع الترمذي عن فسيلة[2] ثنا أبو عوانة عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن الحارث حدثني عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث عن عبد المطلب أن العباس بن عبد المطلب دخل على رسول الله ﷺ مغضباً وأنا عنده، فقال: «**ما أغضبك؟**» قال: يا رسول الله! ما لنا ولقريش إذا تلاقوا بينهم تلاقوا بوجوه مُبْشَرَة، وإذا لقونا لقونا بغير ذلك، قال: فغضب رسول الله ﷺ حتى احمَّر وجهُه، ثم قال: «**والذي نفسي بيده: لا يدخل قلب رجل الإيمانُ حتى يحبهم لله ولرسوله**»، الحديث.

٣١ ـ حدثنا عبد الوهاب[3] بن الضحاك ثنا إسماعيل بن عياش عن صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن كثير بن مرة الحضرمي عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً فمنزلي ومنزل إبراهيم في الجنة يوم القيامة تجاهين والعباس بيننا مؤمنٌ بين خليلين**». هذا إسناد ضعيف لاتفاقهم على ضعف عبد الوهاب، بل قال فيه أبو داود: يضع الحديث، وقال الحاكم: روى أحاديث موضوعة، وشيخه إسماعيل اختلط بآخره.

فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما وقد تقدم لهما فضل في فضائل أبيهما رضي الله تعالى عنهم.

٣٢ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن داود بن أبي عوف

---

(١) في جامع الترمذي ص/٦٢٢ والذي نفس محمد بيده.

(٢) وقع في الأصل: قبلية ـ خطأ، والتصحيح من التقريب ص/٤٧٠، وهي جميلة، ويقال: خُصَيلة ـ بالمعجمة ثم المهملة مصغرة، ويقال: فسيلة ـ بالفاء ثم المهملة وهي ابنة واثلة بن الأسقع، مقبولة، من الرابعة ـ م.

(٣) قال ابن حجر في التقريب ص/٢٤٩: عبد الوهاب بن الضحاك بن أبان العرض ـ بضم المهملة وسكون الراء بعدها معجمة، أبو الحارث الحمصي، نزيل سلمية، متروك، كذبه أبو حاتم ـ م.

أبي الجحَّاف[1] وكان مرضيّاً عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**من أحبَّ الحسن والحسين فقد أحبَّني ومن أبغضهما فقد أبغضني**»، هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، رواه النسائي في المناقب عن عمرو بن منصور عن أبي نعيم عن سفيان.

٣٣ ـ حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا يحيى بن سليم عن عبد الله بن عثمان بن خثيم[2] عن سعيد بن أبي راشد أنَّ يعلى بن[3] مرة حدَّثهم أنهم خرجوا مع النبي ﷺ إلى طعام دُعُوا له، فإذا حسين يلعب في السكة، قال: فتقدم النبي ﷺ أمام القوم وبسط يديه، فجعل الغلام يفرّ هاهنا وهاهنا، ويضاحكه، النبي ﷺ حتى أخذه، فجعل إحدى يديه تحت ذقنه، والأخرى في مشاش[4] رأسه فقبّله، وقال: «**حسين مني وأنا من حسين، أحب الله من أحب حسيناً، حسين سبط من الأسباط**». قلت: هذا إسناد حسن رجاله ثقات، وأخرجه الترمذي من هذا الوجه في المناقب عن الحسن بن عرفة عن إسماعيل بن عياش عن عبد الله بن عثمان بن خثيم به مقتصراً على قوله: «**حسين مني**» إلى آخره، ولم يذكر القصة الأولى، وقال حديث حسن. انتهى؛ ورواه الحاكم في المستدرك من طريق المنهال بن عمرو عن يعلى بن مرة عن أبيه، قال شيخنا أبو الفضل العسقلاني في الأصل: كذا فيه، وأظنه عن أبي يعلى بن مرة عن أبيه فيكون من مسند يعلى، قال: ولستُ أعرف لمُرَّة صحبةً.

فضائل عمار بن ياسر رضي الله تعالى عنه

٣٤ ـ حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا عثام[5] بن علي عن الأعمش عن

---

(١) وقع في الأصل: ابن لحجاف ـ خطأ، والتصحيح من التقريب ص/١١٧، وفيه: داود بن أبي عوف سويد التميمي البرجمي ـ بضم الموحدة والجيم، مولاهم، أبو الجحّاف بالجيم وتشديد المهملة، مشهور بكنيته، وهو صدوق شيعي، ربما أخطأ، من السادسة، مات سنة ست ومائتين ـ م.

(٢) وقع في الأصل: جثيم ـ خطأ، والصواب: خُثيم، ففي التقريب ص/٢٠٧: عبد الله بن عثمان بن خثيم ـ بالمعجمة والمثلة ـ مصغراً ـ القاري المكي، أبو عثمان، من الخامسة، مات سنة اثنتين وثلاثين ـ م.

(٣) هو يعلى بن مرة بن وهب بن جابر الثقفي، أبو مرازم ـ بضم أوله وتخفيف الراء وكسر الزاي، صحابي شهد الحديبية وما بعدها ـ راجع التقريب ص/٤٠٣ ـ م.

(٤) وقع في الأصل: مائش، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن: مشاش هو جمع المشاشة: العظام اللينة من الرأس ـ راجع المجمع والمنجد (مادة: مشش) ـ م.

(٥) عثام بن علي بن هجير بجيم مصغر العامري الكلاعي أبو علي الكوفي صدوق من كبار التاسعة مات سنة =

أبي إسحاق هاني بن هاني قال: دخل عمّار على عليّ بن أبي طالب فقال: مرحباً بالطيب المطيب، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ملىء عمار إيماناً إلى مشاشه**»[1]، قلت: قوله «مرحباً بالطيب المطيب» موقوف في هذه الرواية وقد رواه المصنف والترمذي من طريق سفيان الثوري عن أبي إسحاق مرفوعاً، وصحّحه الترمذي.

فضائل سلمان وأبي ذر ومقداد

٣٥ ـ حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا زائدة بن قدامة عن عاصم بن أبي النجود[2] عن زرّ بن حبيش عن عبد الله بن مسعود قال: كان أول من أظهر إسلامه سبعة: رسول الله ﷺ وأبو بكر، وعمار، وأمه سُمَيَّة، وصهيب، وبلال، والمقداد، فأما رسول الله ﷺ فمنعه الله بعمّه أبي طالب، وأما أبو بكر فمنعه الله بقومه، وأما سائرهم فأخذهم المشركون وألبسوهم أدراع الحديد، وصَهَروهم في الشمس، فما منهم من أحد إلا وقد آناهم[3] على ما أرادوا، إلا بلال فإنه هانت عليه نفسه في الله، وهان على قومه، وأخذوه فأعطوه الولدان، فجعلوا يطوفون به في شعاب مكة وهو يقول أحد أحد. وهذا إسناد رجاله ثقات، رواه ابن حبان في صحيحه، والحاكم في المستدرك من طريق عاصم بن أبي النجود.

٣٦ ـ حدثنا علي بن محمد وعمرو بن عبد الله قالا ثنا وكيع ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن أبي ليلى الكندي قال: جاء جناب[4] إلى عمر فقال: ادن، فما أحد أحقّ بهذا المجلس منك إلاَّ عمار، فجعل جناب يريه آثاراً بظهره مما عذَّبه المشركون. وهذا إسناد صحيح.

= أربع أو خمس وتسعين: كما في التقريب ص/٢٥٨.

(١) المشاش: العظام اللينة من الرأس راجع المجمع والمنجد مادة مشش ص/٤٠٣ م.

(٢) هو عاصم بن بهدلة وهو ابن أبي النجود ـ بنون وجيم، الأسدي مولاهم، الكوفي، أبو بكر المقري، صدوق، له أوهام، حجة في القراءة، وحديثه في الصحيحين، مقرون من السادسة، مات سنة ثمان وعشرين ـ كما في التقريب ص/١٨٣ ـ م.

(٣) أناهم أي أخرهم ـ راجع المنجد ـ م.

(٤) هو جناب بن حارثة بن صخر العذري، ذكره أبو حاتم السجستاني في المعمرين، فقال أدرك حارثة الإسلام فلم يسلم وأسلم ابنه جناب، وهاجر إلى المدينة فجزع أبوه من ذلك جزعاً شديداً فذكر له شعراً في ذلك ـ راجع الإصابة ١/٥١ ـ م.

فضائل شهداء بدر

٣٧ ـ حدثنا علي بن محمد وأبو كريب قالا ثنا وكيع ثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن عباية بن رفاعة عن جدّه رافع بن خديج قال: جاء جبرئيل أو ملك إلى النبي ﷺ فقال: «**ما تعدّون من شهد بدراً فيكم**»؟ قالوا: خيارنا، قال: «**كذلك هم عندنا خيار الملائكة**». قلت أخرجه البخاري في «باب فضل من شهد بدراً» من حديث يحيى بن سعيد عن معاذ بن رفاعة بن رافع عن أبيه، فإن كان محفوظاً فيجوز[١] أن يكون ليحيى بن سعيد فيه شيخان[٢]، فإن الجميع ثقات.

فضائل جميع الصحابة

٣٨ ـ حدثنا علي بن محمد وعمرو بن عبد الله قالا ثنا وكيع عن بشر بن ذعلوق قال سمعت ابن عمر يقول: لا تسبوا أصحاب محمد ﷺ فلمقام[٣] أحدهم ساعة خير من عمل أحدكم عمره ـ هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، والطرف الأول رواه الترمذي في الجامع من حديث أبي سعيد، وقال: حسن صحيح.

فضائل الأنصار

٣٩ ـ حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ثنا ابن فديك عن عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «**الأنصار شعار والناس دثار[٤] ولو أن الناس استقبلوا وادياً وشعباً واستقبلت الأنصار وادياً لسلكتُ وادي الأنصار، ولولا الهجرة لكنت أمرأً من الأنصار**»، رواه الترمذي في الجامع من حديث أبي بن كعب، لكنه لم يذكر «**الأنصار شعار والناس دثار**» وقال «**لو سلكت الناس**» بدل «**لو استقبلوا**» والباقي نحوه، وقال حديث حسن، هذا إسناد ضعيف، والآفة فيه من عبد المهيمن[٥] بن عباس، وباقي رجاله ثقات.

---

(١) وقع في الأصل: فيجود ـ كذا بالدال ـ خطأ، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٢) أي عباية بن رفاعة ومعاذ بن رفاعة، وراجع لترجمتهما التقريب لابن حجر ص/١٩١، وص/٣٥٦ على الترتيب ـ م.

(٣) وقع في الأصل: قلمقام ـ كذا محرفاً ـ م.

(٤) وقع في الأصل: دتار؛ خطأ، والصواب ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٥) في الأصل قال ابن حجر في التقريب ص/٢٤٨: عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي =

٤٠ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا خالد بن مخلد حدثني كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جدّه قال: قال رسول الله ﷺ: «**رحم الله الأنصار وأبناء الأنصار وأبناء أبناء الأنصار**»، هذا إسناد ضعيف فيه كثير بن[1] عبد الله، وهو متهَّم، ورواه البخاري ومسلم من حديث زيد بن أرقم بلفظ: «**اللهم اغفر للأنصار**»، والباقي مثله، وهو في جامع الترمذي من حديث أنس كما هو في الصحيحين، وقال حسن غريب من هذا الوجه.

باب من يمرق من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ويقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم

٤١ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وسويد بن سعيد قالا ثنا أبو الأحوص[2] عن سماك بن حرب[3] عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**يقرأنّ القرآن ناس من أمتي يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية**» قلت: هذا إسناد ضعيف، والعلة فيه من سماك. قال النسائي ويعقوب بن أبي شيبة روايته عن عكرمة مضطربة، وروايته عن غيره صالحة، رواه أبو[4] داود في سننه من حديث أبي سعيد الخدري ومن حديث علي بن أبي طالب.

٤٢ ـ حدثنا محمد بن الصباح ثنا سفيان بن عُيَيْنة عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ بالجعرانة[5] وهو يقسم التبر والغنائم وهو في

= الأنصاري المدني، ضعيف من الثامنة، مات بعد السبعين ومائة، وفيما بين السطرين منه: قال الإمام البخاري: منكر الحديث ـ والله أعلم ـ م.

(١) في التقريب ص/٣٠٩: كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني المدني، ضعيف من السابعة، منهم من نسبه إلى الكذب ـ أي الإمام أبي داود ـ كما فيما بين السطرين منه ـ م.

(٢) أحد الثقات، مات سنة تسع وسبعين، راجع لترجمته تذكرة الحفاظ للذهبي ص ١/٢٢٦ ـ م.

(٣) وهو سماك ـ بكسر أوله وتخفيف الميم ـ ابن حرب بن أوس بن خالد الذهلي البكري الكوفي، أبو المغيرة، صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بآخره ـ كما في التقريب ـ م.

(٤) وقع في الأصل: ابن ـ خطأ ظاهر، والتصحيح من تذكرة الحفاظ للذهبي ٢/١٦٨، ففيه: أبو داود الإمام الثبت سيد الحفاظ سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، صاحب السنن، مات سنة خمس وسبعين ومائتين بالبصرة ـ فراجعه لمزيد الاطلاع على ترجمته ـ م.

(٥) هي ماء بين الطائف ومكة، وهي إلى مكة أقرب، نزلها النبي ﷺ لما قسم غنائم هوازن مرجعة من غزاة حنين ـ كما في معجم البلدان لياقوت ٢/٨٥، وفيه تحقيق لفظ «الجعرانة» فراجعه ـ م.

حجر بلال، فقال رجل: اعدل يا محمد! فإنك لم تعدل، فقال: «**ويلك، ومن يعدل بعدي إذا لم أعدل؟**» فقال عمر: دعني يا رسول الله! أضرب عنق هذا المنافق، فقال رسول الله ﷺ: «**إن هذا في أصحاب أو أصحاب له يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السَّهم من الرمية**»، هذا إسناد صحيح، والجملة الأخيرة رواها الترمذي في جامعه من حديث عبد الله بن مسعود وقال: حسن صحيح.

٤٣ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا إسحاق الأزرق، عن الأعمش عن ابن أبي أوفى قال: قال رسول الله ﷺ: «**الخوارج كلاب النار**». قلت: قال المزي: رواه عبد الله بن نمير عن الأعمش عن حسين بن واقد عن أبي غالب عن أبي أمامة عن النبي ﷺ - انتهى، وإسناد ابن أبي أوفى رجاله ثقات، إلا أنه منقطع، الأعمش[١] لم يسمع من ابن أبي أوفى ـ قاله غير واحد.

٤٤ ـ **حدثنا** هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة ثنا الأوزاعي عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**ينشأ[٢] نشئ يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم كلّما خرج قرن قطع**». قال ابن عمر سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**كلّما خرج قرن قطع**» أكثر من عشرين مرة، «**ثم يخرج من عواقبهم الدجال**»، هذا إسناد صحيح فقد احتج البخاري بجميع رواته.

باب فيما أنكرت الجهمية

٤٥ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون ثنا حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن حدس[٣] عن عمه رزين قال: قال رسول الله ﷺ: «**ضحك ربنا من قنوط عبده وقرب غيره**»، قال: قلت يا رسول الله! أو يضحك[٤] ربٌّ؟ قال: «**نعم**» قلت لن نعدم من رب يضحك خيراً ـ **هذا** إسناد فيه

(١) وقع في الأصل: للأعمش ـ خطأ، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.
(٢) جمع الناشيء وهو الغلام أو الجارية إذا جاوزا حدّ الصغر وشبّا ـ كما في المنجد ـ م.
(٣) هكذا في الأصل: وفي التقريب لابن حجر، ص/٣٨٥: وكيع بن عدس ـ بمهملات وضمّ أوله وثانيه وقد يفتح ثانيه، ويقال بالحاء بدل العين أي حدس، أبو مصعب العقيلي ـ بفتح العين، الطائفي، مقبول من الرابعة ـ م.
(٤) قد سبق التعليق عليه.

مقال، وكيع ذكره ابن حبان في الثقات، وذكره الذهبي في الميزان، وباقي رجاله احتجّ بهم مسلم.

باب رؤية الله في الجنة

٤٦ ـ حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب ثنا أبو عاصم العباداني [(١)] ثنا الفضل الرّقاشي عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «**بينا أهل الجنة في نعيمهم إذ سطع لهم نورٌ فرفعوا رؤوسهم، فإذا الرب قد أشرق عليهم من فوقهم**» فقال: السلام عليكم يا أهل الجنة، قال: وذلك قوله تعالىٰ: ﴿**سلامٌ قَوْلاً مِّنْ رَّبٍّ رَّحِيم**﴾[(٢)] قال: «**فينظر إليهم وينظرون إليه، فلا يلتفتون إلى شيء من النعيم، ما داموا ينظرون إليه حتى يحتجب عنهم، ويبقى نوره وبركته عليهم في ديارهم**»، هذا إسناد ضعيف لاتفاقهم على ضعف الرقاشي[(٣)].

٤٧ ـ حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ويحيى بن حبيب بن عربي قالا ثنا موسى بن إبراهيم بن كثير الأنصاري الحزامي قال سمعت طلحة بن خراش[(٤)] قال سمعت جابر بن عبد الله يقول: لما قتل عبد الله بن عمرو بن حزام يوم أحد لقيني رسول الله ﷺ فقال: «**يا جابر! ألا أخبرك ما قال الله لأبيك**»؟ وقال يحيى: ما حدثه، فقال: «**يا جابر! ما لي أرك منكسراً**» قال: يا رسول الله! استشهد أبي وترك عيالاً وديناً، [(٥)]، قال: «**أفلا أبشّرك بما لقي الله أباك**»؟ قال: بلى يا رسول الله! قال: «**ما كلَّم أحداً قطّ إلا من وراء حجاب، وكلَّم أباك كفاحاً**»[(٦)] **فقال: يا عبدي أتمنّ عليّ أعطيك. قال يا رب! تحييني فأُقتل فيك ثانية، فقال الرب تبارك وتعالى أنه سبق مني أنهم إليها لا يرجعون، . قال: يا رب وأبلغ من ورائي، قال: فأنزل الله: ﴿ولاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِيْنَ قُتِلُوْا فِي**

---

(١) هو أبو عاصم العباداني البصري، اسمه عبد الله بن عبيد الله أو بالعكس، ويقال: ابن عبد ـ بغير إضافة، ليّن الحديث، من الثامنة ـ كما قال ابن حجر في التقريب ص/٤٢٦ ـ م.

(٢) القرآن المجيد، سورة ٣٦، وهي سورة يٓس، آية ٥٨.

(٣) هو الفضل بن عيسى بن أبان الرقاشي، أبو عيسى البصري الواعظ، منكر الحديث ورمي بالقدر، من السادسة ـ كما قال ابن حجر في التقريب ص/٣٠٠ ـ م.

(٤) هو طلحة بن خراش ـ بمعجمتين، الأولى مكسورة ـ ابن عبد الرحمن الأنصاري المدني، صدوق من الرابعة ـ كما في التقريب ص/١٨١ ـ م.

(٥) أي مواجهة ـ راجع المنجد والمجمع ـ م.

سَبيل الله أَمْواتاً بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُون﴾»[١]، هذا إسناد ضعيف، طلحة بن خِراش قال فيه الأزدي: روى عن جابر مناكير، وذكره الذهبي في الميزان، وموسى بن إبراهيم ذكره ابن حبان في الثقات وقال: يُخطي.

ورواه النسائي[٢] في «عمل اليوم والليلة» حديث الترمذي آخر ليس هو بعض هذا الحديث.

٤٨ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا صدقة بن خالد ثنا ابن جابر سمعت بسر بن عبيد الله يقول سمعت أبا إدريس الخولاني يقول حدثني النَّواس[٣] بن سمعان الكلابي قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ما من قلب إلا بين إصبعين من أصابع الرحمن، إن شاء أقامه وإن شاء أزاغَه**» وكان رسول الله ﷺ يقول: «**يا مثبِّت القلوب ثَبِّت قلوبنا على دينك**»، قال: «**والميزان بيد الرحمن يرفع أقواماً ويضع آخرين إلى يوم القيامة**»، هذا إسناد صحيح رواه النسائي في النعوت عن محمد بن حاتم عن حبان بن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر.

٤٩ ـ حدثنا أبو كريب ثنا محمد بن العلاء ثنا عبد الله بن إسماعيل عن مجالد عن أبي الودّاك[٤] عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ: «**إن الله ليضحك إلى ثلاثة: المُصِفّ في الصلاة والرجل يصلي في جوف الليل، والرجل يقاتل**»، ـ أراه قال: خلف الكتيبة ـ هذا إسناد فيه مقال، مجالد[٥] بن سعيد وإن أخرج له مسلم في صحيحه فإنما أخرج له مقروناً بغيره، قال ابن عدي: عامة ما يرويه غير

---

(١) القرآن المجيد، سورة ٣، وهي سورة آل عمران، آية: ١٦٩ ـ م.

(٢) هو الحافظ أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي المتوفى سنة ٣٠٣ هـ، وصنف بهذا الاسم آخرون ـ راجع كشف الظنون ٢/١١٧٢ ـ م.

(٣) هو النَّواس بتشديد الواو وثم مهملة ـ ابن سمعان بن خالد الكلابي صحابيٌّ مشهور، سكن الشام ـ كما في التقريب ص/ ٣٧٦.

(٤) هو جبر بن نوف ـ بفتح النون وآخره فاء، الهمداني بفتح الميم، البكالي بكسر الموحدة وتخفيف الكاف، أبو الودَّاك ـ بفتح الواو وتشديد الدال، وآخره كاف، كوفي صدوق، يهم، من الرابعة ـ كما في التقريب ص/٦٥ ـ م.

(٥) هو مجالد ـ بضم أوله وتخفف الجيم ـ ابن سعيد بن عمير الهمداني ـ بسكون الميم ـ أبو عمر الكوفي، ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره، من صغار السادسة، مات سنة أربع وأربعين ـم ص/٣٤٦، كما في التقريب.

محفوظ، وعبد الله بن إسماعيل ذكره الذهبي في الميزان، وقال أبو حاتم والذهبي في الكاشف[1] : مجهول.

٥٠ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا الوزير بن صبيح ثنا يونس بن حَلْبَسْ[2] عن أم الدرداء عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ في قوله: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾[3] قال: من شأنه أن يغفر ذنباً، ويفرّج كرباً، ويرفع قوماً، ويضع آخرين ـ هذا إسناد حسن ـ تقاصر الوزير[4] عن درجة الحفظ والإتقان ليس بشيء، وقال أبو نعيم: كان يُعَدُّ من الأَبدال، ربما أخطأ، وذكره ابن حبان في الثقات، وذكر البخاري هذا الحديث تعليقاً موقوفاً في تفسير سورة الرحمن ورواه ابن حبان في صحيحه من طريق أم الدرداء.

باب من سنَّ سنة حسنة أو سيئة

٥١ ـ حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث حدثني أبي عن أيوب عن محمد بن سيرين[5] عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فحث عليه، فقال رجل: عندي كذا وكذا، قال: فما بقي في المجلس رجل إلا تصدَّق عليه بما قلَّ أو كثر، فقال رسول الله ﷺ: «**من سنَّ[6] خيراً فاستنَّ به كان له أجره كاملاً ومِنْ أجور من استنَّ به، ولا يُنقص من أجورهم شيئاً، ومن سنَّ سنة سيئة فاستنَّ به فعليه وزره كاملاً ومن أوزار الذين استنَّ به، ولا يُنقص من أوزارهم شيئاً**»، هذا إسناد صحيح رجاله موثقون، ورواه مسلم في صحيحه، والترمذي في جامعه من حديث جرير بن عبد الله.

---

(١) وهو الكاشف في أسما الرجال لأبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي الحافظ المتوفي سنة ٧٤٨ هـ راجع كشف الظنون لحاجي خليفة: ٢/١٣٦٨ ـ م.

(٢) وقع في الأصل: حليس ـ خطأ، والتصحيح من التقريب ص/٤٠٦، ففيه: يونس بن ميسرة بن حلبس ـ بمهملتين في طرفيه وموحدة، وزن جعفر، وقد ينسب لجدّه، ثقة عابد معمر، من الثالثة، مات سنة اثنتين وثلاثين ـ م.

(٣) القرآن المجيد، سورة ٥٥، وهي سورة الرحمن، آية: ٢٩ ـ م.

(٤) راجع لترجمته التقريب ص/٣٨٥ ـ م.

(٥) وقع في الأصل: سيد بن ـ كذا محرفاً، وهو محمد بن سيرين الأنصاري أبو بكر بن أبي عمرة البصري، ثقة ثبت عابد، كبير القدر، كان لا يرى الرواية بالعن، من الثالثة ـ راجع التقريب ص/٣٢٢ ـ م.

(٦) وقع في الأصل: السنن ـ والتصحيح من جامع الترمذي ص/٤٤٠، ذكره في «باب فيمن دعا إلى هدى فاتبع» ـ م.

٥٢ ـ حدثنا عيسى بن حماد المصري ثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن سعد بن سنان[١] عن أنس بن مالك/ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**أيما داع دعا إلى ضلالة فاتّبع، فإن له مثل أوزار من تبعه، ولا يُنقص من أوزارهم شيئاً، وأيّما داع دعا إلى هدًى فاتّبع، فإن له مثل أجور من تبعه ولا ينقص من أجورهم شيئاً**» هذا إسناد ضعيف لضعف سعد بن سنان[٢]، وله شاهد في حديث أبي هريرة، رواه الترمذي وابن ماجه وقال حسن صحيح.

٥٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا أبو نعيم ثنا إسماعيل أبو إسرائيل عن الحكم عن أبي جحيفة قال قال رسول الله ﷺ: «**من سنَّ سنة حسنة عُمِلَ بها بعده كان له أجره ومثل أجورهم من غير أن يُنقص من أجورهم شيئاً، ومن سنَّ سنة سيئة فُعِلَ بها بعده كان عليه وزره ومثل أوزارهم من غير أن ينقص من أوزارهم شيئاً**» قلت: وله شاهد في الصحيح من حديث جرير بن عبد الله، وإسناد حديث أبي جحيفة ـ واسمه وهب بن عبد الله السُّوائي[٣] ضعيف لضعف أبي إسرائيل واسمه إسماعيل بن خليفة الملائي[٤].

٥٤ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو معاوية عن ليث بن نهيك عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**ما من داع يدعو إلى شيء إلا وقف يوم القيامة لازماً لدعوته ما دعا إليه وإن دعا رجلٌ رجلاً**» هذا إسناد ضعيف وليث[٥] هو ابن أبي سليم، ضعفه الجمهور.

---

(١) وقع في الأصل: سفيان ـ خطأ، والتصحيح من التقريب ص/١٤٠، وفيه: سعد بن سنان ويقال: سنان بن سعد الكندي المصري، وصوّب الثاني البخاري وابن يونس، صدوق، له أفراد، من الخامسة ـ م.

(٢) هو وهب بن عبد الله السُّوائي ـ بضم المهملة والمد، ويقال اسم أبيه وهب أيضاً، أبو جحيفة، مشهور بكنيته، ويقال له: وهب الخير، صحابي معروف، وصحب علياً، ومات سنة أربع وسبعين ـ وراجع لترجمته المبسوطة الإصابة لابن حجر ـ م.

(٣ ـ ٤) وقع في الأصل: حليفة الملا ـ كذا، والتصحيح من التقريب ص/٣٥، وفيه: إسماعيل بن خليفة العبسي بالموحدة، أبو إسرائيل الملائي الكوفي، معروف بكنيته، وقيل اسمه عبد العزيز، صدوق، سيّء الحفظ نسب إلى الغلوفي التشيع، من السابعة، مات سنة تسع وستين وله أكثر من ثمانين سنة ـ م.

(٥) قال ابن حجر في التقريب ص/٣١١: الليث بن أبي سليم بن زنيم ـ بالزاي والنون مصغر، واسم أبيه أيمن، وقيل أنس، وقيل غير ذلك، صدوق اختلط أخيراً، ولم يتميز حديثه فترك، من السادسة.

باب فضل من تعلم القرآن وعلَّمه

٥٥ ـ حدثنا أزهر(١) بن مروان ثنا الحارث(٢) بن نبهان ثنا عاصم بن بهدلة عن مصعب بن سعد عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ: «**خياركم من تعلّم القرآن وعلّمه**»، قال: وأخذ بيدي فأقعدني مقعدي هذا أقرىء ، وإسناده ضعيف لضعف الحارث بن نبهان، رواه الدارمي عن المعلى بن راشد عن الحارث بن نبهان، والجملة الأولى في الصحيح من حديث عثمان.

٥٦ ـ حدثنا العباس بن عبد الله الواسطي ثنا عبد الله بن غالب العباداني عن عبد الله بن زياد البحراني(٣) عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن أبي ذر قال قال لي رسول الله ﷺ: «**يا أبا ذر! لأن تغدو فتعلّم آية من كتاب الله خير لك من أن تصلّي مائة ركعة ولأن تغدو فتعلم يا أبا ذر العلم، عمل به أم لم يعمل به خيرٌ لك من أن تصلي ألف ركعة**»، هذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن زياد وعلي بن زيد بن جدعان، وله شاهد في جامع الترمذي من حديث ابن عباس، وقال: حديث غريب، ثم روى آخر من حديث أبي أمامة نحوه وقال: حسن غريب.

باب فضل العلماء والحث على طلب العلم

٥٧ ـ حدثنا بكر بن خلف أبو بشر ثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري(٤) عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**من يُرد الله به خيراً يفقهه في الدين**»، قلت: رواه الترمذي في جامعه من حديث ابن عباس وقال: حديث حسن صحيح، قال: وفي الباب عن أبي هريرة ومعاوية ـ انتهى، وإسناد أبي هريرة

---

(١) أنظر ص ٧٦: التقريب.

(٢) أنظر التقريب ص ٢٦ ـ م.

(٣) وقع في الأصل: الخبراني ـ كذا، والتصحيح من التقريب ص/١٩٩: وفيه: عبد الله بن زياد البحراني البصري، مستور، من السادسة، ويحتمل أن يكون هو اليمامي، وسيأتي في علي بن زياد، وقال عند ذكر علي بن زياد: صوابه أبو العلاء بن زياد واسمه عبد الله ـ تقدم، وهو ضعيف، من التاسعة ـ م.

(٤) هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب القرشي الزهري، وكنيته أبو بكر، الفقيه الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه، وهو من رؤوس الطبقة الرابعة مات سنة خمس وعشرين ومائة ـ كما في التقريب ص/٣٣٧، وله ترجمة حافلة في تذكرة الحفاظ للذهبي ١/٩٦، وقال فيه: أنه توفي في رمضان سنة أربع وعشرين ومائة فراجعه ـ م.

ظاهرة الصحة ولكن اختلف فيه على الزهري فرواه النسائي من حديث شعيب عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وقال: الصواب رواية الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن معاوية كما في الصحيحين.

٥٨ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا مروان[١] بن جناح عن يونس بن ميسرة بن حَلْبَسْ[٢] أنه حدّثه قال سمعت معاوية بن أبي سفيان يحدّث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**الخير عادة، والشر حاجة، ومن يرد الله به خيراً يفقّهه في الدين**»، رواه ابن حبان في صحيحه من طريق هشام بن عمار، فذكره بإسناده ومتنه سواءً، والجملة الثانية[٣] في الصحيح من حديث معاوية من طريق الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عنه.

٥٩ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا حفص بن سليمان البزاز[٤] ثنا كثير بن شِنْظير[٥] عن محمد بن سيرين عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: «**طلبَ العلم فريضة على كل مسلم، وواضع العلم عند غير أهله كمقلِّد الخنازير الجوهر واللؤلؤ والذهب**»، هذا إسناد ضعيف لِضُعف حفص بن سليمان البزاز[٦].

٦٠ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا حاتم بن إسماعيل عن حميد بن صخر عن المقبري[٧] عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من جاء مسجدي هذا لم يأته إلاَّ لخير يتعلمه أو يعلمه فهو بمنزلة المجاهد في سبيل الله، ومن جاءه**

---

(١) في الأصل غير منقوط، والتنقيط من التقريب ص/٣٥٠، يففيه: مروان بن جناح الأموي مولاهم الدمشقي، أصله كوفي، لا بأس به، من السادس ـ م.

(٢) وقع في الأصل: حليس ـ خطأ، والتصحيح من التقريب ص/٤٠٦، وقد مرّ سابقاً فراجعه ـ م.

(٣) أي: «ومن يرد الله به خيراً يفقهه في الدين» وقد مرّ هذا الحديث سابقاً ـ م.

(٤) وقع في الأصل: البزار ـ والتصحيح من التقريب ص/٩٧، وفيه: حفص بن سليمان الأسدي، أبو عمرو البزار الكوفي الغاضري ـ بمعجمتين، وهو حفص بن أبي داود القارىء، صاحب عاصم، ويقال له: حفيص متروك الحديث مع إمامته في قراءة، من الثامنة، مات سنة ثمانين وله تسعون سنة ـ م.

(٥) بكسر المعجمتين وسكون النون، هو المازني، أبو قرة، البصري، صدوق يخطىء، من السادسة ـ كما في التقريب ص/٣٠٨.

(٦) وقع في الأصل: البزار والصواب: البزاز، كما مرّ آنفاً من التقريب ص/٩٧ ـ م.

(٧) هو سعد بن سعيد البزار بن أبي سعيد المقبري المدني، أبو سهل، ليّن الحديث، من الثامنة ـ كما في التقريب ص/١٤٠ ـ م.

لغير ذلك فهو بمنزلة الرجل ينظر إلى متاع غيره»، هذا إسناد صحيح احتجّ مسلم[1] بجميع رُواته، ورواه الحاكم في المستدرك من طريق حُميد بن صُخر، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين[2]، فقد احتجَّا بجميع رُواته ثم أخرجاه، قال: ولا أعلم له علة، قلت: قد أعلّه الدارقطني في علله بأنه اختلف فيه على سعد[3] المقبري، فرواه حميد عنه هكذا، وخالفه عبيد الله بن عمر، فرواه عن المقبري عن عمر بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث عن كعب الأحبار[4]. ورواه ابن عجلان عن المقبري عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن كعب قوله وقول عبيد الله بن عمر أشبه بالصواب وقول الحاكم إن الشيخين احتجا بجميع رواته ليس بمسلم فلم يحتج البخاري بحميد ولا أخرج له في صحيحه وإنما روى له في كتاب الأدب المفرد حديثاً وإنما احتج به مسلم فقط.

٦١ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا صدقة بن خالد عن أبي عاتكة[5] عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة قال قال رسول الله ﷺ: **«عليكم بهذا العلم قبل أن يقبض، وقبضه أن يرفع، وجمع بين إصبعيه الوسطىٰ والتي تلي الإبهام»**، هكذا، ثم قال قال رسول الله ﷺ: **«العالم والمتعلم شريكان في الأجر، ولا خير في سائر الناس»** هذا إسناد فيه علي بن يزيد بن جدعان[6] والجمهور على تضعيفه.

٦٢ ـ حدثنا بشر بن هلال الصّواف[7] ثنا داود بن الزبرقان عن بكر بن

---

(١) هو مسلم بن حجاج، أبو الحسين القشيري النيسابوري صاحب التصانيف الكثيرة والصحيح، مات سنة ٢٦١ ـ راجع لترجمته تذكرة الحفاظ: ٢/١٦٥ ـ م.

(٢) أي البخاري ومسلم.

(٣) قد سبق التعليق عليه فراجعه ـ م.

(٤) هو كعب بن ماتع الحميري، أبو إسحاق المعروف بكعب الأحبار، ثقة، من الثانية ومخضرم، كان من أهل اليمن، . فسكن الشام، مات في خلافة عثمان وقد زاد على المائة، وليس في البخاري رواية، وفي مسلم رواية لأبي هريرة عنه من طريق الأعمش عن أبي صالح ـ كما في التقريب ص/٣١٠ ـ م.

(٥) في التقريب ص/٤٢٦: أبوعاتكة البصري أو الكوفي، اسمه طريف بن سلمان أو بالعكس، ضعيف، وبالغ السليماني فيه، من الخامسة ـ م.

(٦) في الأصل: جذعان ـ خطأ، والتصحيح من التقريب، وقد مر سابقاً ـ م.

(٧) هو بشر بن هلال الصّواف، أبو محمد النميري ـ بضم النون، ثقة من العاشرة ـ كما في التقريب ص/٥٣ ـ م.

خنيس عن عبد الرحمن بن زياد عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو قال: خرج رسـول الله ﷺ ذات يوم من بعض حجره، فدخل المسجد، فإذا هو بحلقتين، إحداهما يقرؤون القرآن ويدعون الله، والأخرى يتعلّمون ويُعلِّمون، فقال النبي ﷺ: «**كلٌّ على خير، هؤلاء يقرؤون القرآن ويدعون الله، فإن يشاء**[1] **أعطاهم وإن يشأ منعهم، وهؤلاء يتعلمون ويعلمون، وإنما بعثتُ معلّماً** » فجلس معهم، وهذا إسناد ضعيف، داود[2] وبكر[3] وعبد الرحمن[4] ضعفاء.

٦٣ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، وهو محمد بن علي ثنا محمد بن فضيل ثنا ليث[5] بن أبي سليم عن يحيى بن عباد بن أبي هُريرة الأنصاري عن أبيه عن زيد بن ثابت قال قال رسول الله ﷺ: «**نضر الله امرأ سمع مقالتي فبلغها، فَرُبَّ حاملِ فقهٍ غير فقيه، ورُبَّ حامِل فقهٍ إلى من هو أفقه منه**»، زاد فيه علي بن محمد: «**ثلاث لا يغل عليّهن قلب امرءٍ مسلم: إخلاص العمل لله، والنصح لأئمة المسلمين، ولزوم جماعتهم**». هذا إسناد فيه ليث، والجمهور على ضعفه، وهو مدلّس وقد رواه بالعنعنة، ولم ينفرد ابن ماجه بإخراج هذا الحديث من هذا الوجه، فقد روى بعضَه أبو داود والترمذي والنسائي، ورواه أبو داود في العلم عن مسدّد عن يحيى بن سعيد عن شعبة عن عمر بن سليمان عن عبد الرحمن بن أبان بن عثمان عن أبيه عن زيد بن ثابت، ورواه الترمذي فيه عن [محمود][6] بن غيلان عن أبي داود عن شعبة به وفيه قصة، وقال: حسن، ورواه النسائي عن أحمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن يحيى بن سعيد به، ورواه الحاكم في المستدرك من حديث

---

(١) وقع في الأصل: شا ـ خطأ، والصواب ما أثبتناه في المتن ـ م. «يشا أي فإن يشاء الله أعطاهم أو منعهم» ـ م.

(٢) في التقريب ص/١١٦: داود بن الزبرقان الرقاشي البصري، نزيل بغداد، متروك، وكذبه الأزدي، من الثامنة، مات بعد الثمانين ـ م.

(٣) هو بكر بن خنيس ـ بالمعجمة والنون، آخره سين مهملة، مصغر، كوفي عابد، سكن بغداد، صدوق، له أغلاط، أفرط فيه ابن حبان، من السابعة ـ كما في التقريب ص/٥٥ ـ م.

(٤) راجع التقريب ص/٢٢٩ ـ م.

(٥) هو ليث بن أبي سليم بن زُنيم ـ راجع التقريب ص/٣١١، وقد مرت ترجمته ـ م.

(٦) زيد من جامع الترمذي، وفي التقريب ص/٣٤٨: محمود بن غيلان العدوي مولاهم، أبو أحمد المروزي، نزيل بغداد، ثقة، من العاشرة، مات سنة تسع وثلاثين، وقيل بعد ذلك ـ م.

النعمان بن بشير، قال: وفي الباب عن جماعة من الصحابة منهم عمر، وعثمان، وعلي وعبد الله بن مسعود ومعاذ بن جبل وابن عمر وابن عباس وأبو هريرة وأنس وغيرهم قلت: وفي الباب أيضاً ما لم يذكر الحاكم عن أبي بن كعب وبشير بن سعد الأنصاري وجابر بن عبد الله وزيد بن ثابت وسعد بن أبي وقاص وعمرو بن مرة الفزاري وأبي أمامة الباهلي وأبي الدرداء وأبي سعيد الخدري وأبي قرصافة[1] وغيرهم، وروى الترمذي في الجامع أيضاً نحوه من حديث عبد الله بن مسعود.

٦٤ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبي عن محمد بن إسحاق عن عبد السلام عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ بالخيف[2] من مِنىً فقال: «**نضَّر الله أمرأً سمع مقالتي فبلّغها، فربَّ حامل فقهٍ غير فقيه، وربّ حامل فقهٍ إلى من هو أفقه منه**».

٦٥ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا خالي يعلى وثنا هشام بن عمار ثنا سعيد بن يحيى قالا ثنا محمد بن إسحاق عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه عن النبي ﷺ نحوه ـ هذا إسناد ضعيف لضعف عبد السلام وهو ابن أبي الجنوب[3] لكن لم ينفرد عبد السلام عن الزهري، فقد رواه الحاكم في المستدرك عن عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم عن أبي الأحوص [محمد بن][4] الهيثم القاضي عن نعيم بن حماد عن إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن الزهري به، وقال: هذا

---

(١) والتصحيح من التقريب ص/٧٠، وهو جندرة ـ بفتح أوله، ثم نون ساكنة، ثم مهملة مفتوحة ـ ابن خيشنة ـ بمعجمة ثم تحتانية ثم معجمة ثم نون بوزنه ـ أبو قر صافة ـ بكسر القاف وسكون الراء، بعدها صاد مهملة وفاء، صحابي نزل الشام، مشهور بكنيته ـ م.

(٢) قال ياقوت في معجمه: ٢/٥٠٧: بفتح أوله وسكون ثانيه وآخره فاء، وهو ما انحدر من غلظ الجبل وارتفع عن سيل الماء، ومنه سمي مسجد الخيف من مِنىً ـ وفيه تفصيل مزيد.

(٣) قال ابن حجر في التقريب ص/٢٤٠: عبد السلام بن أبي الجنوب ـ بفتح الجيم وتخفيف النون المضمومة وآخره موحدة ـ المدني، ضعيف، لا يغتر بذكر ابن حبان له في الثقات، فإنه ذكر في الضعفاء، من الثامنة ـ م.

(٤) ما بين الحاجزين زيد من التقريب ص/٣٤٠؛ وموضعه بياض في الأصل، وأبو الأحوص هو محمد بن الهيثم، ففي التقريب: محمد بن الهيثم بن حماد بن واقد الثقفي مولاهم، أبو الأحوص البغدادي، ثم العكبري،ـ بفتح الموحدة، قاضيها، ثقة حافظ، من الحادية عشرة، مات سنة تسع وتسعين قبل الثلاثمائة بسنة ـ م.

حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، قلت إنما أخرج البخاري لنعيم مقروناً بغيره وإنما روى له مسلم في المقدمة، والطريق الثانية [عن محمد][1] بن إسحاق.

٦٦ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو أسامة وثنا إسحاق بن منصور أنبا النضر بن شميل عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده معاوية[2] القشيري قال قال رسول الله ﷺ: «**ألا ليبلّغ الشاهد الغائب**»، هذا إسناد حسن.

٦٧ ـ **حدثنا** محمد بن إبراهيم الدمشقي ثنا مبشر بن إسماعيل الحلبي[3] عن معاذ بن رفاعة عن عبد الوهاب بن بُخت[4] عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: «**نضَّر الله عبداً سمع مقالتي فوعاها ثم بلَّغها عنّي، فرب حامل فقهٍ غير فقيه، وربّ حامل فقهٍ إلى من هو أفقه منه**»، هذا إسناد ضعيف، فيه محمد بن إبراهيم[5] الشامي، وهو كذاب، ونسبه[6] ابن حبان للوضع.

باب من كان مفتاحاً للخير

٦٨ ـ **حدثنا** الحسين بن الحسن المروزي ثنا محمد بن أبي عدي ثنا محمد بن أبي حميد ثنا حفص بن عُبد الله بن أنس عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: «**إن في النّاس مفاتيح للخير، مغاليق للشر، وإن من الناس مفاتيح للشر،**

---

(١) زيد ما بين الحاجزين مما مرّ سابقاً، وموضعه في بياض الأصل ـ م.

(٢) هو معاوية بن حيدة بن معاوية بن كعب القشيري، صحابي، ترك البصرة ومات بخراسان، وهو جدّ بهز بن حكيم ـ كما في التقريب ص/٣٥٧: وراجع الإصابة للعسقلاني لمزيد الاطلاع عليه.

(٣) وقع في الأصل: الحلي ـ خطأ، والصواب: الحلبي، ففي التقريب ص/٣٤٥: مبشر ـ بكسر المعجمة الثقيلة ـ ابن إسماعيل الحلبي، أبو إسماعيل الكلبي مولاهم، صدوق من التاسعة، مات سنة مائتين ـ م.

(٤) وقع في الأصل غير منقوط، والتنقيط من التقريب ص/٢٤٨، وفيه: عبد الوهاب بن بُخت، بضم الموحدة وسكون المعجمة، بعدها مثناة ـ المكي، سكن الشام ثم المدينة ـ ثقة، من الخامسة مات سنة ثلاث عشرة، وقيل سنة إحدى عشرة ـ م.

(٥) هو محمد بن إبراهيم الدمشقي الذي ذكر في أول الإسناد، قال ابن حجر في التقريب ص/٣١٢: محمد بن إبراهيم بن العلاء الدمشقي، أبو عبد الله الزاهد، نزيل عبّادان، منكر الحديث، من التاسعة ـ م.

(٦) وقع في الأصل: نسيه ـ تحريف: نسبه ـ م.

مغاليق للخير، **فطوبى لمن جعل الله مفاتيح الخير على يديه، وويلٌ لمن جعل الله مفاتيح الشر على يديه**». رواه إسماعيل بن عياش عن محمد بن أبي حميد عن موسى بن وردان عن حفص ـ هذا إسناد ضعيف من أجل محمد بن أبي حميد، فإنه متروك.

٦٩ ـ حدثنا هارون بن[1] سعيد الأيلي أبو جعفر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عبد الرحمن بن زيدٍ بن أسلم عن أبي حازم عن سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ قال: «**إن هذا الخير خزائن، لتلك الخزائن مفاتيح، فطوبىٰ[2] لعبدٍ جعله الله مفتاحاً للخير، مغلاقاً للشر، وويلٌ لعبد جعله الله مفتاحاً للشر مغلاقاً للخير**»، هذا إسناد ضعيف لضعف عبد الرحمن.

باب معلّم الناس الخير

٧٠ ـ حدثنا أحمد بن عيسى المصري ثنا عبد الله بن وهب عن يحيى بن أيوب عن سهل بن معاذ بن أنس عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «**من علّم علماً فله أجر من عمل به لا يُنْقص من أجر العامل**»، هذا إسناد فيه مقال، سهل بن[3] معاذ ضعفه ابن معين، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان/ في الثقات، والضعفاء، ويحيى بن أيوب قال المزي في الأطراف[4]: لم يدرك يحيى بن أيوب سهل بن معاذ، قال المزي: وقد رواه محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن ابن وهب عن يحيى بن أيوب عن زبان بن فائد[5] عن سهل بن معاذ بن أنس عن أبيه.

٧١ ـ حدثنا إسماعيل بن[6] أبي كريمة الحراني ثنا محمد بن مسلمة عن أبي عبد الرحيم حدثني زيد بن أبي أنيسة عن زيد بن أسلم عن عبد الله بن أبي

---

(١) في التقريب ص/٣١٧: محمد بن أبي حميد إبراهيم الأنصاري الزرقي، أبو إبراهيم المدني، لقبه حماد، ضعيف، من السابعة ـ م.

(٢) ثقة فاضل، راجع التقريب ص/٣٧٨ ـ م.

(٣) هو سهل بن معاذ بن أنس الجهني، نزيل مصر، لا بأس به، إلا في روايات زبان عنه، من الرابعة ـ كما في التقريب ص/١٦٢ ـ م.

(٤) أي أطراف الكتب الستة له ـ راجع كشف الظنون: ١/١١٦ ـ م.

(٥) التقريب ص/١٢٦، ففيه: زبان بن فائد ـ بالفاء ـ المصري، أبو جوين ـ بالجيم مصغراً ـ الحمراوي ـ بالمهملة ضعيف الحديث مع صلاحه وعبادته، من السادسة، مات سنة خمس وخمسين ـ م.

(٦) هو إسماعيل بن عبيد بن أبي كريمة الأموي: راجع لترجمته التقريب ص/ ٣٧ ـ م. /١٣٣ ـ م.

قتادة عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ: «**خير ما يخلف الرجل من بعده ثلاث: ولدٌ صالح يدعو له، وصدقة تجري يبلغه أجرها، وعلم يعمل به بعده**».

٧٢ ـ حدثنا أبو حاتم ثنا محمد[١] بن يزيد بن سنان ثنا يزيد بن سنان ـ يعني أبان[٢]، حدثني زيد بن أبي أنيسة عن فليح بن سليمان عن زيد بن أسلم عن عبد الله ابن أبي قتادة عن أبيه سمعت رسول الله ﷺ ـ وذكره نحوه، رواه النسائي في «**عمل اليوم والليلة**» عن إسماعيل بن عبيد الله بن أبي كريمة، قال المزي في الأطراف: حديث ابن ماجه عن إسماعيل لم يذكره أبو القاسم وهو في الرواية، قال: وأما حديثه عن أبي حاتم فهو في بعض النّسخ دون بعض، ولعله في زيادات أبي الحسن القطان عن أبي حاتم ـ والله أعلم، ورواه ابن حبان في صحيحه من طريق إسماعيل بن أبي كريمة.

٧٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن وهب بن عطية ثنا الوليد بن مسلم ثنا مرزوق بن أبي الهذيل[٣] حدثني الزهري حدثني أبو عبد الله الأغر عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علماً نشره، وولداً صالحاً تركه، ومصحفاً ورثه، أو مسجداً بناه، أو بيتاً لابن السبيل، أو نهراً أجراه أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته من لحقه من بعد موته**». / هذا إسناد غريب، ومرزوق[٤] مختلف فيه، وقد رواه ابن خزيمة[٥] في صحيحه عن محمد بن يحيى الذهلي، وقد رواه النسائي في الصغرىٰ، ومسلم في صحيحه، والترمذي في جامعه من طريق العلاء عن أبيه مرفوعاً بلفظ «**إذا مات الإنسان انقطع عمله إلّا من ثلاث: صدقة جارية، وولد صالح يدعو له**» وقال الترمذي حديث حسن صحيح، رواه أبو داود[٦] في سننه عن الربيع بن سليمان المؤذن ثنا ابن

---

(١) في التقريب ص/٢٤٢: هو محمد بن يزيد بن سنان الجزري، أبو عبد الله بن أبي فروة الرهاوي، ليس بالقوي، من التاسعة، مات سنة عشرين ـ م.

(٢) يزيد بن أبان الرقاشي ـ راجع التقريب ص/٣٩٦ ـ م.

(٣) وقع في الأصل: مرزاوق بن أبي الهلال ـ مصحفاً، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن، من التقريب ص/٣٤٩، قال: مرزوق بن أبي الهذيل الثقفي، أبو بكر الدمشقي، لين الحديث، من السابعة ـ م.

(٤) وقع في الأصل: مزوق ـ تصحيف، والتصحيح مما سبق من التقريب ص/٣٤٩ ـ م.

(٥) وفي تذكرة الحفاظ للذهبي ٢٨٧/٢، وهو الحافظ الكبير إمام الأئمة شيخ الإسلام أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري المتوفى سنة ٣١١ هـ.

(٦) هو سليمان بن أشعث السجستاني المتوفي سنة ٢٧٦، وراجع للتفاصيل عن سننه كشف الظنون ١٠٠٤/٢ ـ م.

وهب عن سليمان ـ يعني ابن بلال عن العلاء.

٧٤ ـ **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب[١] المديني[٢] حدثني إسحاق بن إبراهيم عن صفوان بن سليم عن عبيد الله بن طلحة عن الحسن البصري عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**أفضل الصدقة أن يتعلّم المرءُ المسلم عِلْماً ثُم يُعلّمه أخاه المسلم**»، هذا إسناد ضعيف، إسحاق بن إبراهيم ضعيف، وكذلك يعقوب[٣]، والحسن لم يسمع من أبي هريرة، قاله غير واحد.

باب من كره أن يوطأ عقبه

٧٥ ـ **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا أبو المغيرة ثنا معاذ بن رفاعة حدثني علي بن يزيد سمعت القاسم بن عبد الرحمن يحدث عن أبي أمامة قال: مرّ النبي ﷺ في يوم شديد الحر نحو بقيع [الغرقد][٤] وكان الناس يمشون خلفه، فلما سمع صوت النعال وقر ذلك في [نفسه][٥] فجلس حتى قدَّمهم أمامَه، لئلاَّ يقع في نفسه شيءُ من الكبر ـ هذا إسناد ضعيف لضعف الرواية، قال ابن معين: علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة هي ضعاف كلها.

٧٦ ـ **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن الأسود بن قيس عن نُبيح[٦] العنزي عن جابر بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ إذا مشى، مشى أصحابُه أمامه وتركوا ظهره للملائكة ـ هذا إسناد رجاله ثقات.

/باب الوصاة بطلبة العلم

٧٧ ـ **حدثنا** عبد الله بن عامر بن زرارة ثنا المعلى بن هلال عن إسماعيل

---

(١) في الأصل: كاشف، والتصحيح من التقريب ص/٤٢، وقد مر سابقاً ـ م.

(٢) هكذا في الأصل: وفي التقريب ص/٤٠٢: المدني ـ م.

(٣) ولكن قال ابن حجر في التقريب ص/٤٠٢: يعقوب بن حميد بن كاسب المدني، نزيل مكة، وقد ينسب إلى جده، صدوق، ربما وهم، من العاشرة، مات سنة أربعين أو إحدى وأربعين ـ م.

(٤) ما بين الحاجزين بياض في الأصل: وقد أضفنا لفظ الغرقد بعد البقيع، لأنه سمي بهذا الاسم، والغرقد كبار العوسج، كما قال ياقوت في معجم البلدان ١/٧٠٣، وفيه أيضاً: وهو مقبرة أهل المدينة وهي داخل المدينة، وفيه تفصيل مزيد.

(٥) ما بين الحاجزين بياض في الأصل؛ ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن.

(٦) قال ابن حجر في التقريب ص/٣٧٢: نُبيح ـ بمهملة مصغر ـ ابن عبد الله العنزي ـ بفتح المهملة والنون، ثم زاي، أبو عمر والكوفي، مقبول من الثالثة ـ م.

قال دخلنا على الحسن نعوده حتى ملأنا البيت فقبض رجليه ثم قال دخلنا على أبي هريرة نعوده حتى ملأنا البيت وهو مضطجع فقبض رجليه، ثم قال دخلنا على رسول الله ﷺ حتى ملأنا البيت وهو مضطجع لجنبه، فلما رآنا قبض رجليه ثم قال: **«إنه سيأتيكم أقوام يطلبون العلم فرحِبّوا بهم وحيُّوهم**[1] **وعَلِّموهم»**، قال: **«فأدركنا والله أقواماً ما رحّبوا بنا ولا حيونا ولا علّمونا إلّا بعد أن كنا نذهب إليهم فيخفونا»**، قلت: وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، رواه ابن ماجه والترمذي في الجامع، والحاكم في المستدرك، وقال الترمذي: لا نعرفه إلا من حديث أبي هريرة عن أبي سعيد، وإسناد أبي هريرة ضعيف فيه المعلى[2] بن هلال كذبه أحمد وابن معين وغيرهما، ونسبه إلى وضع الحديث غير واحد، وإسماعيل[3] هو ابن مسلم اتفقوا على ضعفه.

باب الانتفاع بالعلم والعمل به

٧٨ ـ **حدثنا** هشام بن عمار ثنا حماد بن عبد الرحمن ثنا أبو كرب[4] الأزدي عن نافع عن ابن عمـــر أن النبي ﷺ قال: **«من طلب العلم ليماري به السفهاء أو ليباهي به العلماء أو ليصرف وجوه الناس إليه فهو في النار»**. قلت رواه الترمذي في الجامع من حديث كعب بن مالك وقال حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، ورواه أيضاً من طريق ابن ماجه بلفظ: **«من تعلم علماً لغير الله أو أراد به غير الله فليتبّوأ مقعده من النار»**. وقال حسن غريب ـ انتهى، وإسناد ابن مـاجه يضعف[5] حماد وأبو كرب[6].

٧٩ ـ **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا ابن أبي مريم أنا يحيى بن أيوب عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: **«لا تعلموا العلم**

---

(١) وقع في الأصل: حيوهم ـ والصواب ما أثبتناه في المتن: حيُّوهم ـ م.

(٢) وقع في الأصل: المعلا بالألف، والتصحيح مما سبق في أول الإسناد، ومن التقريب ص/٣٦٠، وفيه: معلى بن هلال بن سويد، أبو عبد الله بالطحان الكوفي، اتفق النقاد على تكذيبه، من الثامنة ـ م.

(٣) راجع التقريب ص/٣٨ ـ م.

(٤) قال ابن حجر في التقريب ص/٣٣٤: أبو كرب ـ بفتح الكـاف وكسر الـراء ـ الأزدي، مجهول، من السابعة ـ م.

(٥) أي حماد بن عبد الرحمن الكلبي، أبو عبد الرحمن القنسريني، قال ابن حجر: ضعيف، من الثامنة ـ راجع التقريب ص/١٠٢ ـ م.

(٦) في الأصل: أبو كريب، والتصحيح من التقريب ص/٣٣٤، ومما مرّ سابقاً في أول الإسناد ـ م.

فتباهوا به العلماء ولا لتماروا به السفهاء ولا تجبَّروا به المجلس، فمن فعل ذلك فالنار النار»، هذا إسناد رجاله ثقات، ورواه ابن حبان في صحيحه، حدث ابن أبي مريم به ورواه الحاكم من طريق ابن أبي مريم مرفوعاً ومرسلاً.

٨٠ - **حدثنا** محمد بن الصباح أنبا الوليد بن مسلم عن يحيى بن عبد الرحمن الكندي عن عبيد الله بن أبي بردة[1] عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: **«إن أناساً من أمتي يتفقهون في الدين ويقرأون القرآن ويقولون نأتي الأمراء فنصيب من دنياهم، ونعتزلهم بديننا، ولا يكون ذلك كما لا يُجتنى من القتاد إلا الشوك، كذلك لا يُجتنى من قربهم»**، قال محمد بن الصباح: كأنه يعني الخطايا، وعبيد الله بن أبي بردة لا يعرف.

٨١ - **حدثنا** محمد بن علي والحسين بن عبد الرحمن قالا ثنا عبد الله بن نمير عن معاوية النصري[2] عن نهشل عن الضحاك عن الأسود بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال: لو أن أهل العلم صانوا العلم ووضعوه عند أهله لسادوا به أهل زمانهم ولكن بذلوه لأهل الدنيا لينالوا به من دنياهم فهانوا عليهم، سمعت نبيَّكم ﷺ يقول: **«من جعل الهموم هماً واحداً كفاه الله تعالىٰ هَمَّ آخرته، كفاه الله هَمَّ دنياه، ومن تشعَّبت به الهموم في أحوال الدنيا لم يبال الله في أيّ واد يتهالك»**.

٨٢ - **حدثنا** حازم بن يحيى ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الرحمن بن نمير عن معاوية النصري[3] وكان ثقة - فذكره نحوه، وهذا إسناد ضعيف فيه نهشل بن سعيد، قال البخاري روى عنه معاوية النصري أحاديث مناكير، قال الحاكم: روى عن الضحاك المعضلات، وقال أبو سعيد النقاش روى عن الضحاك الموضوعات وله شاهدٌ، من حديث أنس رواه الترمذي في الجامع ورواه الحاكم في المستدرك من حديث ابن عمر وقال صحيح الإسناد.

---

(١) وقع في الأصل: أبي بريدة - خطأ، والتصحيح من هامش الأصل، والتقريب ص/٢٥٢، ففيه: عبيد الله بن المغيرة بن أبي بردة الكناني، وقد ينسب إلى جده، ويقال له: عبد الله - مكبراً أيضاً، مقبول من الرابعة - م.

(٢) قال ابن حجر في التقريب ص/٣٥٧: معاوية بن مسلمة النصري، - بالنون، أبو سلمة الكوفي، نزيل دمشق، مقبول من الثامنة - م.

(٣) وقع في الأصل: النفري، والتصحيح مما مرّ سابقاً في أول الإسناد، ومن التقريب ص/٣٥٧ - م.

٨٣ ـ **حدثنا** ابن عاصم العباداني ثنا بشير بن ميمون(١) قال سمعت أشعث بن سوار عن ابن سيرين عن حذيفة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء أو لتماروا السفهاء أو لتصرفوا وجوه الناس إليكم فمن فعل ذلك فهو في النار**»، هذا إسناد ضعيف، فيه بشير بن ميمون قال ابن معين: أجمعوا على طرحِ حديثه، وقال البخاري: منكر الحديث، متّهم بالوضع.

٨٤ ـ **حدثنا** محمد بن إسماعيل أنبا وهب بن إسماعيل الأسدي ثنا عبد الله بن سعيد المقبري عن جده عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**من تعلم العلم ليباهي به العلماء أو ليماري به السفهاء ويصرف وجوه الناس إليه أدخله الله جهنم**»، هذا إسناد ضعيف لاتفاقهم على ضعف عبد الله بن سعيد، رواه أبو داود وابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن شريح بن النعمان عن فليح بن سليمان عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر عن سعيد بن بشار عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ «**من علم علماً يبتغي به وجه الله لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضاً من الدنيا لم يجد عرف الجنة**» ـ يعني ريحها وروراه ابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرك من طريق فليح، وقال: هذا حديث صحيح سنده، ثقاتٌ رُواتُه على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، قلت قال الدارقطني في العلل: رواه عبد الله بن عبد الرحمن أبو طوالة(٢) عن رجل من بني سالم مرسلاً عن النبي ﷺ قال: والمرسل أشبه بالصواب. وقد روي هذا الحديث بإسنادين صحيحين من حديث جابر بن عبد الله وكعب بن مالك.

باب من سئل عن علم فكتمه

٨٥ ـ **حدثنا** الحسين بن أبي السري العسقلاني ثنا خلف بن تميم عن عبد الله بن السري عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال رسول الله ﷺ: «**إذا لعن آخر هذه الأمة أولها فمن كتم حديثاً فقد كتم ما أنزل الله**»، هذا إسناد فيه الحسين بن أبي السري كذاب، وعبد الله بن السري ضعيف وذكر المزّي في الأطراف أن

---

(١) قال ابن حجر في التقريب ص/٥٤: بشير بن ميمون الواسطي، أصله خراساني، ثم سكن مكة، متروك متّهم، من الثامنة، مات سنة بضع وثمانين ـ م.

(٢) هو عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم الأنصاري، أبو طوالة ـ بضم المهملة ـ المدني، قاضي المدينة لعمر بن عبد العزيز، ثقة من الخامسة، مات سنة أربع وثلاثين، ويقال بعد ذلك ـ كما في التقريب ص/٢٠٥ ـ م.

عبد الله بن السري لم يدرك محمد بن المنكدر، ورواه أحمد بن نصر الفراء وغير واحد عن عبد الله بن السري عن سعيد بن زكريا عن عتبة بن عبد الرحمن عن محمد بن زاذان[1] عن محمد بن المنكدر.

٨٦ ـ **حدثنا** أحمد بن الأزهر ثنا الهيثم بن جميل حدثني عمرو بن سليم ثنا يوسف بن إبراهيم سمعت أنس بن مالك يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من سُئل**[2] **عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار**». قلت رواه الترمذي وابن ماجه بهذا اللفظ من حديث أبي هريرة، وقال حديث حسن قال وفي الباب عن جابر وعبد الله بن عمرو، انتهى، ورواه الحاكم أيضاً من حديث أبي هريرة ومن حديث عبد الله بن عمرو وإسناد حديث أنس ضعيف، فيه يوسف بن إبراهيم، قال ابن حبان روى عن أنس ما ليس من حديثه لا تحل الرواية عنه، وقال البخاري: صاحب عجائب ـ انتهى، واتفقوا على ضعفه.

٨٧ ـ **حدثنا** إسماعيل بن حيان بن واقد الثقفي أبو إسحاق الواسطي ثنا عبد الله بن عاصم ثنا محمد بن داب[3] عن صفوان بن سليم عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ: «**من كتم علماً مما ينفع الله به في أمر الناس في الدين ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار**». هذا إسناد ضعيف فيه محمد بن داب كذبه أبو زرعة وغيره، ونسب إلى الوضع.

أبواب الطهارة وسننها والوضوء بالمد، والغسل بالصاع

٨٨ ـ **حدثنا** محمد بن المؤمل بن الصباح وعباد بن الوليد قالا ثنا بكر بن يحيى بن زبان ثنا حبان بن علي عن يزيد عن أبي زياد عن عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله ﷺ: «**يجزىء من الوضوء مدٌّ ومن الغسل صاع**» فقال رجل: لا يُجزئنا، فقال: «كان يجزي من هو خير منك وأكثر شعراً» يعني النبي ﷺ، هذا إسناد ضعيف لضعف حبان ويزيد، ولكن المروي في

---

(١) وقع في الأصل: زادان، والتصحيح من التقريب ص/٣١٩، وفيه: محمد بن زاذان المدني، متروك، من الخامسة ـ م.

(٢) في الأصل غير واضح، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٣) قال ابن حجر في التقريب ص/٣١٩: محمد بن داب ـ بغير همز ـ المدني، كذبه أبو زرعة، من الثامنة ـ م.

الصحيح مفرق، وأما المدّ والصاع فمن حديث أنس وأما مراجعة التابعي للصحابي فمن حديث جابر.

٨٩ ـ حدثنا سهل بن أبي سهل ثنا أبو زهير محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن سنان بن سعد عن أنس بن مالك قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لا يقبل الله صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلول**»، هذا إسناد ضعيف لضعف التابعي؛ وقد تفرد يزيد بالرواية عنه فهو مجهول واختلف عليه في اسمه، فقال الليث: سعد بن سنان، وقال ابن إسحاق وابن [يونس][1]: سنان بن سعيد، وقال أحمد بن حنبل: لا[2] أكتب حديثه لاضطرابهم في اسمه، قلت: وأعقبه ابن إسحاق وإن كانت علته في [اسمه][3] فليس مما يوهنه، فقد رواه أبو عوانة في صحيحه، وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى [في مسنديهما][4].

٩٠ ـ حدثنا محمد بن عقيل ثنا الخليل بن زكريا ثنا هشام بن حسان عن الحسن عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**لا يقبل الله صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلول**»، قلتهذا الحديث والذي قبله أخرجه مسلم من حديث ابن عمرو، وفي الباب عن أبي المليح عن أبيّ وأبي هريرة وأنس، ورواه أبو داود، وس من حديث أبي المليح، وهذا الإسناد ضعيف لضعف الخليل بن زكريا، ولكن له طرق جيِّدة غير هذه، فرواه ابن خزيمة وأبو عوانة في صحيحهما من طريق الوليد بن روح عن أبي هريرة، ورواه أبو عوانة في مخرجه.

٩١ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن ثوبان قال قال رسول الله ﷺ: «**إستقيموا ولن تحصوا**[5]**، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة، ولا يحافظ على الصلاة إلا مؤمن**»، هذا الحديث رجالهُ ثقات أثبات إلا أنه منقطع من سالم وثوبان، فإنه لم يسمع منه بلا خلاف، ولكن له طريق أوصل من هذه أخرجها الدارمي في جامعه وابن حبان في صحيحه من طريق حسان بن

---

(١) ما بين الحاجزين زيد من التقريب ص/١٤٠، ففيه: سعد بن سنان، ويقال: سنان بن سعد، الكندي المصري، وصوّب الثاني البخاري وابن يونس، صدوق، له إفراد، من الخامسة ـ م.

(٢) وقع في الأصل: له، مصحفاً، والصواب ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٣) ما بين الحاجزين بياض في الأصل، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٤) في الأصل غير منقوط، ولعل الصواب ما أثبتناه في المن ـ م.

عطية أن أبا كبشة[1] حدثه أنه سمع ثوبان، وهذا وإن رواه الحاكم من طريق ابن ماجه وقال بعده: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولا أعرف له علة فلا تغيّر بذلك فقد قال أحمد وأبو حاتم والبخاري لم يسمع سالم بن أبي الجعد من ثوبان.

٩٢ - **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم بن حبيب ابن الشهيد ثنا المعتمر بن سليمان عن ليث عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله ﷺ: «**استقيموا ولن تحصوا واعملوا أن خير أعمالكم الصلاة، ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن**». قلت: وهذا أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده من هذا الوجه من حديث عبد الله بن عمرو وسعيد بن العاص وإسناده ضعيف من أجل ليث[2] بن أبي سليم.

٩٣ - **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا ابن أبي مريم ثنا ابن أيوب حدثني إسحاق ابن أسيد عن أبي حفص الدمشقي عن أبي أمامة يرفع الحديث قال: «**استقيموا، ونعما إن استقمتم، وخير أعمالكم الصلاة ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن**»، وهذا إسناد ضعيف لضعف تابعيه، رواه ابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرك من حديث ثوبان.

٩٤ - **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا هشام بن عبد الملك ثنا حماد عن عاصم عن زرّ بن حبيش أن عبد الله بن مسعود قال: قيل يا رسول الله كيف تعرف من لم تر من أمتك قال: «**غرٌّ محجَّلون بُلقٌ من آثار الوضوء**».

٩٥ - **حدثنا** أبو حاتم ثنا أبو الوليد - فذكر مثله. قلت: أصله في الصحيحين من حديث أبي هريرة، وهذا حديث حسن، وحماد هو ابن سلمة. وعاصم[3] هو ابن أبي النجود، وهو ابن بهدلة الكوفي صدوق في حديثه.

٩٦ - **حدثنا** أبو عبد الرحمن بن إبراهيم ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني محمد بن إبراهيم حدثني سفيان بن سلمة حدثني

---

(١) وقع في الأصل غير منقوط، والتصحيح من التقريب ص/٤٣٤، فراجعه - م.

(٢) راجع التقريب ص/٣١١، وقد مر سابقاً - م.

(٣) هو عاصم بن بهدلة وهو ابن أبي النجود، بنون وجيم - الأسدي مولاهم الكوفي، أبو بكر المقرىء، صدوق، له أوهام، حجة في القراءة وحديثه في الصحيحين، مقرون من السادسة، مات سنة ثمان وعشرين - كما في التقريب ص/١٨٣ - م.

حمران هو مولى عثمان قال رأيت عثمان بن عفان في المقاعد فدعا بوضوءٍ فتوضأ ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ في مقعدي هذا توضأ مثل وضوئي هذا، ثم قال: «**من توضأ مثل وضوئي هذا غفر له ما تقدم من ذنبه**». وقال رسول الله ﷺ: «**ولا تغتروا**» قلت: هو في مسلم خلا قوله: «**ولا تغتروا**» فلهذا أورده.

٩٧ ـ **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عبد الحميد بن حبيب ثنا الأوزاعي حدثني عيسى بن طلحة حدثني حمران عن عثمان عن النبي ﷺ نحوه.

باب السواك

٩٨ ـ **حدثنا** هشام بن عمار ثنا محمد بن شعيب ثنا عثمان بن أبي العاتكة عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال: «**تسوّكوا، فإن السواك مطهرة للفم مرضاة للرب، ما جاءني جبرئيل إلا أوصاني بالسِّواك، حتى لقد خشيت أن يفرض عليَّ وعلى أمتي، ولولا أني أخاف أن أشقّ على أمتي لفرضته عليهم وإني لأستاك حتى لقد خشيت أن أحفي مقادم فمي**»، قلت هذا إسناد ضعيف وأصله في الصحيحين من حديث أبي هريرة ورواه الترمذي من حديث أبي هريرة ومن حديث زيد بن خالد وقال عقبهما: صحيح، وحديث أبي هريرة أصح، قال: وفي الباب عن أبي بكر الصديق وعلي وعائشة وابن عباس وحذيفة وزيد بن خالد وأنس وعبد الله بن عمرو وأم حبيبة وابن عمر وأبي أمامة وأبي أيوب وغيرهم وروى النسائي في الصغرى الجملة الأولى من حديث عائشة، وروى معنى الجملة الأخيرة من حديث أنس.

٩٩ ـ **حدثنا** محمد بن عبد العزيز ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا بحر بن كثير عن عثمان بن ساج[١] عن سعيد بن جبير عن علي بن أبي طالب قال: «**إن أفواهكم طرق للقرآن فطيبوها بالسِّواك**»، هذا إسناد ضعيف. . .[٢] ابن سعيد وعلي ولضعف بحر راويه.

باب ما يقول عند دخول الخلاء

١٠٠ ـ **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا ابن أبي مريم ثنا يحيى بن أيوب عن

---

(١) وقع في الأصل: شاج ـ كذا، والتصحيح من التقريب ـ ص/٢٦١، وفيه: عثمان بن عمرو بن ساج ـ بمهملة وآخره جيم ـ مولى بني أمية، وقد ينسب إلى جده، فيه ضعف، من التاسعة.

(٢) بياض في الأصل.

عبيد الله بن زحر[1] عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يعجزنّ[2] أحدكم إذا دخل مرفقه أن يقول: اللهم إني أعوذ بك من الرجّس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم**». قال أبو الحسن القطان ثنا أبو حاتم ثنا ابن أبي مريم ـ فذكر نحوه ولم يقل في حديثه الرجس، وإنما قال من الخبيث أو المخبث والخبائث وقال: حسن صحيح، ورواه النسائي من حديث أنس نحو ما في الترمذي، وإسناد حديث أبي أمامة ضعيف، قال ابن حبان: إذا اجتمع في إسناد خبر عبيد الله بن زحر وعلي بن يزيد والقاسم.

باب ما يقول عند الخروج من الخلاء

١٠١ ـ حدثنا هارون بن إسحاق ثنا عبد الرحمن المحاربي[3] عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن وقتادة عن أنس بن مالك قال: كان النبيُّ ﷺ: إذا خرج من الخلاء قال: «**الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني**». هذا حديث ضعيف ولا يصح فيه بهذا اللفظ عن النبي ﷺ، وإسماعيل بن[4] مسلم متفق على تضعيفه وفي طبقته جماعة يقال. . .[5].

باب البول قائماً

١٠٢ ـ حدثنا إسحاق بن منصور ثنا داود ثنا شعبة عن **عاصم** عن أبي وائل عن المغيرة بن شعبة أن رسول الله ﷺ أتى سباطة قوم فبال قائماً، قال شعبة قال **عاصم**: يومئذ، وهذا الأعمش يرويه عن أبي وائل عن حذيفة وما حفظه فسألت عنه

---

(١) في التقريب ص/٢٥١، : عبيد الله بن زحر ـ بفتح الزاي وسكون المهملة ـ الضمري مولاهم الإفريقي، صدوق، يخطىء من السادسة ـ م.

(*) وكان يدلس، قاله أحمد، من التاسعة، مات سنة خمس وتسعين ـ م.

(٢) وقع في الأصل: لا يعجز، والتصحيح من جمع الجوامع للسيوطي ورقة ٤١٣/ب (من المخطوطة المحفوظة بمكتبة متحف سالارجنك، قسم المحفوظات)، وقال في آخره: رواه ابن ماجه والطبراني عن أبي أمامة وضعفه ـ م.

(٣) في الأصل غير واضح، وأما ما أثبتناه في المتن، فهو من التقريب ص/٢٣٦: وفيه عبد الرحمن بن محمد بن زياد المحاربي، أبو محمد الكوفي، لا بأس به،

(٤) راجع التقريب ص/٣٨ ـ م.

(٥) موضع النقاط بياض في الأصل، ولم نظفر أن نملأ هذا البياض لأن لهذا الكتاب نسخة وحيدة وهي الأصل ـ م.

منصوراً فحدثنيه عن أبي وائل عن حذيفة أن رسول الله ﷺ أتى سباطة قوم فبال قائماً، قلت: حديث أبي وائل عن حذيفة رواه أصحاب الكتب الستة، قال الترمذي في الجامع: وقد رخص قوم من أهل العلم في البول قائماً، منهم إبراهيم النخعي وعبيدة ابن عمرو السلماني قال: وهو من خيار التابعين وعلمائهم، يروى عنه أنه قال: أسلمت قبل وفاة النبي ﷺ بسنتين.

باب النهي عن ذلك

١٠٣ - حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الكريم بن أبي أمية عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال: رآني رسول الله ﷺ وأنا أبول قائماً، فقال: **«يا عمر! لا تبل قائماً»**، فما بلتُ قائماً بعدُ، قلت: عبد الكريم مجمع على تضعيفه، وقد تفرد بهذا الخبر، وعارضه خبر عبيد الله بن عمر العمري الثقة المأمون المجمع على تثبته، ولا تغتر بتصحيح ابن حبان لهذا الخبر، وطريق هشام بن يوسف عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر فإنه قال بعده: أخاف أن يكون ابن جريج لم يسمعه من نافع وقد صح ظنه بأن ابن جريج... إنما أخرجه في المتابعة، وحديث عبيد الله العمري أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنَّفه، والبزار في مسنده، وحديث بريدة أخرجه البخاري في تاريخه، والبزار في مسنده، ورجاله ثقات إلا أنه معلول.

١٠٤ - حدثنا يحيى بن الفضل أنبا أبو عامر ثنا عدي بن الفضل عن علي بن الحكم عن أبي نضرة عن جابر بن عبد الله قال: نهى رسول الله ﷺ أن يبول قائماً، سمعت محمد بن زيد سمعت أحمد بن عبد الرحمن المخزومي يقول قال سفيان الثوري في حديث عائشة: أنا رأيته قاعداً، قال: الرجل أعلم بهذا منها، قال أحمد بن عبد الرحمن: وكان من شأن العرب البول قائماً، ألا تراه يقول في حديث عبد الرحمن بن حسنة: يقعد ويبول، وإسناد حديث جابر ضعيف، لاتفاقهم على ضعف عدي بن الفضل[1].

---

(١) هو عدي الفضل التيمي، أبو حاتم البصري، متروك، من الثامنة، مات سنة إحدى وسبعين - كما قال ابن حجر في التقريب ص/٢٦٢، وقد ذكر عدي بن الفضل آخر، وهو ثقة، من الثامنة أيضاً فراجعه - م.

باب كراهة مسّ الذكر باليمين والاستنجاء باليمين

١٠٥ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا وكيـع ثنا الصلت بن دينـار عن عقبة بن صهبان قال سمعت عثمان بن عفان يقول: ما تعينت ولا تمنيت ولامسست ذكري بيميني منذ بايعت رسول الله ﷺ، قلت: هكذا وقع موقوفاً عند ابن ماجه، وقد رواه الترمذي إلا الستة من حديث أبي قتادة بلفظ نبي أن لمس الرجل ذكره بيمينه، وقال الترمذي حسن صحيح، قال: وفي الباب عن عائشة وسلمان وأبي هريرة وسهل بن حنيف، والعمل على هذا عند أهل العلم، كرهوا الاستنجاء باليمين.

باب النهي عن استقبال القبلة بالبول والغائط

١٠٦ ـ حدثنا محمد بن رمح[١] المصري ثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب أنه سمع عبد الله بن الحارث بن جزءٍ[٢] الزبيدي يقول أنا أول من سمع النبي ﷺ يقول: **«لا يُولن أحدكم مستقبل القبلة»**، وأنا أول من حـدّث الناس بذلك. قلت: أصله في الصحيحين من حديث أبي أيوب، وفي مسلم من حديث سلمان وجابر، وهذا الإسناد صحيح، وقد حكم بصحته ابن حبان والحاكم والدارقطني وأبو ذر الهروي[٣] وغيرهم[٤]، ولا أعرف له علة.

١٠٧ ـ حدثنا أبو سعيد عمير بن مرداس الدونقي[٥] ثنا عبد الرحمن بن إبراهيم أبو يحيـى المقري المصري ثنا ابن[٦] لهيعة عن أبي الزبير عن جابر أنه سمع أبا سعيد

---

(١) في التقريب ص/٣١٩: محمد بن رمح بن مهاجر التجيبي، مولاهم المصري، ثقة ثبت، من العاشرة، مات سنة اثنتين وأربعين ـ م.

(٢) وقع في الأصل: الجزء ـ خطأ، والتصحيح من التقريب ص/١٩٥، وفيه: عبد الله بن الحارث بن جَزء ـ بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها همزة ـ الزبيدي ـ بضم الزاء أبو الحارث، سكن مصر، وهو آخر من مات بها، من الصحابة، سنة خمس أو سبع أو ثمان وثمانين، والثاني أصح ـ م.

(٣) وقع في الأصل: الصرري كذا، والتصحيح من تذكرة الحفاظ للذهبي ٣٠١/٣، وهو الحافظ أبو ذر الهروي عبد بن أحمد بن محمد الأنصاري المالكي شيخ الحرم، وله ترجمـة مبسوطة فيه فراجعه ـ م.

(٤) وقع في الأصل: عينهم ـ مصحفاً، والصواب ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٥) كذا ولم نظفر به، ولعله: الدوانقي ـ م.

(٦) وقع في الأصل: أبو، والتصحيح من التقريب ص/٢١٢ ومما يـأتي قريبـاً في آخر الحـديث، ففي التقريب: عبد الله بن لهيعة ـ بفتح اللام وكسر الهاء ـ ابن عقبة الحضرمي، أبو عبد الرحمن المصري القاضي، صدوق من السابعة، خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من =

الخدري يقول إن رسول الله ﷺ نهاني أن أشرب قائماً أو أن أبول مستقبل القبلة ـ لم يذكره المزي في الأطراف من طريق جابر هو الحديث الأول ولكن فيه زيادة وإسناد الثاني من زيادات . . .[1] بصاحب ابن ماجه ولذلك أغفله المزي وأشد ركناه عليه قديماً وابن لهيعة ضعيف، وثبت في الصحيح جواز الشرب قائماً من حديث علي.

باب الرخصة في ذلك

١٠٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبيد الله بن موسى عن عيسى الخياط[2] عن نافع عن ابن عمر قال: رأيت رسول الله ﷺ في كنيفه مستقبل القبلة قال عيسى فقلت ذلك للشعبي فقال صدق ابن عمر وصدق أبو هريرة، أما قول أبي هريرة فقال في الصحراء لا تستقبل القبلة ولا تستدبرها وأما قول ابن عمر فإن الكنيف ليس فيه قبلة، استقبل فيه حيث شئت ـ هذا إسناد ضعيف لضعف عيسى الخياط راويه.

١٠٩ ـ حدثنا أبو حاتم ثنا عبيد الله بن موسى عن عيسى الخياط عن نافع عن ابن عمر قال رأيت رسول الله ﷺ في كنيفه مستقبل القبلة، قال عيسى فذكر ذلك للشعبي فقال صدق أبو هريرة وصدق ابن عمر، وأنه كنيف صنع للنبي ﷺ لا قبلة فيه، وتستقبل فيه حيث شئت.

١١٠ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قالا ثنا وكيع عن حماد ابن مسلمة عن خالد الحذاء عن خالد بن أبي الصلت عن عراك بن مالك عن عائشة قالت ذكر عند رسول الله ﷺ قوم يكرهون أن يستقبلوا بفروجهم القبلة، فقال أراهم قد فَعَلوا استقبلوا بمقعدتي القبلة، قال ابن بكير حدثني بكر عن جعفر بن ربيعة عن عراك عن عروة عن عائشة كانت تنكر قولهم «لا تستقبلوا القبلة» وهذا أصح[3]، قلت: ذكر المزي عن البخاري أنه قال: وهذا الذي علل به البخاري الخبر ليس

= غيرهما، وله في مسلم بعض شيء، مقرون، مات سنة أربع وسبعين، وقد ناف على الثمانين ـ م.

(١) موضع النقاط بياض في الأصل ـ م.

(٢) قال ابن حجر التقريب ص/٢٩٦: هو عيسى بن أبي عيسى الحناط الغفاري أبو موسى المديني، أصله من الكوفة، واسم أبيه ميسرة، ويقال فيه: الخياط ـ بالمعجمة والتحتانية والموحدة وبالمهملة والنون، كان قد عالج الصنائع الثابتة.

(٣) في الأصل: صح، والظاهر ما أثبتناه في المتن.

بقادح فالإسناد الأول حسن، رجاله ثقات معروفون، وقد أخطأ [من قال][1] إن خالد[2] ابن أبي الصلت مجهول.

باب الاستبراء بعد البول

١١١ - حدثنا. . .[3] بن محمد بن علي ثنا وكيع حدثنا محمد بن يحيى ثنا أبو نعيم قالا ثنا زمعة بن صالح عن عيسى بن يزداد[4] اليماني عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ: «**إذا بال أحدكم فلينثر ذكره ثلاث مرات**»، قلت: لم أر هذا الحديث في الأطراف في مسند يزداد، بل يذكر المزي في الأطراف يزداد بالكلية، نعم ذكره في العمرة اعتماداً عليه، ووقع عند أبي داود في المراسيل فإنه رواه بهذا الوجه، فقال عن عيسى بن أزداد عن أبيه، وإزداد ويقال يزداد، **لا** تصح له صحبة، وزمعة[5] ضعيف.

باب النهي عن الخلاء على قارعة الطريق

١١٢ - حدثنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب أخبرني نافع بن يزيد عن حيوة بن شريح أن أبا سعيد الحميري حدثه قال كان معاذ بن جبل يحدث بما لم يسمع أصحاب رسول الله ﷺ ويسكت عما سمعوا، فبلغ عبد الله بن عمرو ما يتحدث به فقال: والله ما سمعت رسول الله ﷺ يقول هذا وأوشك معاذ أن يفتنهم في الخلاء فبلغ ذلك معاذاً فلقيه فقال معاذ: يا عبد الله بن عمرو إن التكذيب بحديث رسول الله نفاق وإنما إثمه على من قاله، لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**اتقوا الملاعن الثلاث البزار في الموارد والظل وقارعة الطريق**»، هذا إسناد ضعيف، فيه أبو سعيد الحميري[6] المصري قال ابن القطان: مجهول الحال، وقال أبو داود

---

(١) ما بين الحاجزين بياض في الأصل، والظاهر ما أثبتناه في المتن.

(٢) هو خالد بن أبي الصلت الذي في أول الإسناد، وفي التقريب ص/١٠٩: خالد بن أبي الصلت البصري مدني الأصل، كان من جهة عمر بن عبد العزيز بواسط وهو مقبول من السادسة.

(٣) بياض في الأصل.

(٤) قال ابن حجر في التقريب ص/٢٩٧: عيسى بن يزداد أو أزداد اليماني الفارسي مجهول الحال، من السادسة.

(٥) في التقريب ص/١٢٩: زمعة - بسكون الميم - ابن صالح الجَنَدي - بفتح الجيم والنون، اليماني، نزيل مكة، أبو وهب، ضعيف، وحديثه عن مسلم، مقرون من السادسة. م.

(٦) هكذا في الأصل؛ قال ابن حجر في التقريب ص/٤٢١: أبو سعيد الحميري شامي، مجهول من الثالثة، وروايته عن معاذ بن جبل مرسلة - م.

والترمذي وغيرهما: روايته عن معاذ مرسلة، قلت: روى أبو داود في سننه الملاعن دون القصة عن إسحاق بن سويد الرملي وعمر بن الخطاب كلاهما عن سعيد بن الحكم بن أبي مريم عن نافع يزيد به، وأخرجه مسلم من حديث أبي هريرة.

١١٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا عمر بن أبي سلمة عن زهير قال قال سالم هو ابن عبد الله سمعت الحسن يقول ثنا جابر بن عبد الله قال ـ قال رسول الله ﷺ: «**إياكم والتعرس على حَوادّ الطريق، والصلاة عليها، فإنها مأوى الحيات والسباع، وقضاء الحاجة عليها فإنها الملاعن**»، هذا إسناد ضعيف، وسالم[١] هو ابن عبد الله الخياط البصري ضعفه ابن معين والنسائي وأبو حاتم وابن حبان والدارقطني، وفي طبقته سالم بن عبد الله المكي فرق بينهما ابن حبان، فذكر المكي في الثقات[٢] والبصري في الضعفاء، وتبع في التفرقة بينهما البخاري وأبا حاتم، وهو الصواب وقد [ضعفه][٣] سفيان الثوري وأحمد بن حنبل...[٤] إلا أنه لم يفرق بين البصري والمكي.

١١٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا عمرو بن خالد ثنا ابن لهيعة عن قرة عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه أن النبي ﷺ: نهى أن يُصَلَّى على قارعة الطريق، أو يُضرب الخلاء عليها، أو يُبال فيها، هذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة واسمه [عبد الله][٥].

١١٥ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا عمر بن عبيد عن محمد بن المثنى عن عطاء الخراساني عن أنس قال كنت مع النبي ﷺ: في سفر فتنحّى لحاجته، ثم جاء فدعا بوضوء فتوضأ، وبالإسناد المتقدّم إلى أنس قال: كنت مع

---

(١) في التقريب ص/١٣٧: سالم بن عبد الله الخياط البصري، نزل مكة، وهو سالم مولى عكاشة، وقيل هما اثنان، صدوق سيء الحفظ من السادسة ـ م.

(٢) وقع في الأصل: السرب ـ كذا بلا نقط، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٣) ما بين الحاجزين زيد نظراً إلى السياق، وموضعه بياض في الأصل ـ م.

(٤) موضع النقاط في الأصل ـ م.

(٥) ما بين الحاجزين زيد من التقريب ص/٢١٢، وهو عبد الله بن لهيعة ـ بفتح اللام وكسر الهاء ـ ابن عقبة الحضرمي، أبو عبد الرحمن المصري القاضي، صدوق، من السابعة ـ خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما، وله في مسلم بعض شيء مقرون، مات سنة أربع وسبعين وقد ناف على الثمانين ـ م.

النبي ﷺ في سفرٍ فقال: «هل من ماءٍ» فتوضأ ومسح على خفَّيه ثم لحق بالجيش فأمهم، هذا إسناد ضعيف لضعف عمر بن المثنى الأشجعي[1] قال العقيلي: حديثه غير محفوظ، وسيأتي في آخر الكراس، وقال أبو زرعة: عطاء لم يسمع من أنس.

باب الارتياد للغائط والبول

١١٦ ـ حدثنا العباس بن عبد المطلب العنبري ثنا عبد الله بن كثير بن جعفر ثنا كثير بن عبد الله المزني[2] عن أبيه عن جدّه عن بلال بن الحارث المزني أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد الحاجة أبعد. قلت: رواه النسائي في الصغرى وابن ماجه في سننه من حديث عبد الرحمن بن أبي قُراد[3] ـ هذا إسناد واهٍ[4] لضعف كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، قال الشافعي: ركن من أركان الكذب، وقال ابن حبان روى عن أبيه عن جدّه نسخة موضوعة لا يحل ذكرها في الكتب ولا الرّوايةُ عنه: إلا على جهة التعجب.

١١٧ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن الأعمش عن المنهال بن عمرو عن يعلى بن مرة عن أبيه قال: كنت مع النبي ﷺ في سفر فأراد أن يقضي حاجته، فقال لي: «**إئتِ[5] تلك الأشائين[6]**». قال وكيع ـ يعني النخل[7] الصغار، قال أبو بكر: القصار، فقل لهما إن رسول الله ﷺ يأمركما أن تجتمعا فاجتمعا واستتر بهما فقضى

---

(١) قال ابن حجر: عمر بن المثنى الأشجعي الرقي ـ بفتح الراء بعدها قاف، مستور، من الثامنة ـ راجع التقريب ص/٢٨١ ـ م.

(٢) وقع في الأصل ـ النزلي ـ تحريف، والصواب: المزني، هو كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني المدني، ضعيف، من السابعة، ومنهم من نسبه إلى الكذب ـ أي الإمام أبو داود ـ كما في التقريب ص/٣٠٩ ـ م.

(٣) هو عبد الرحمن بن أبي قراد ـ بضم القاف وتخفيف الراء ـ الأنصاري، له حديث، ويقال له: ابن الفاكه ـ كما في التقريب ص/٢٣٥ ـ م.

(٤) في الأصل: واهي ـ م.

(٥) وقع في الأصل: أنت ـ خطأ ظاهر، والصواب ما أثبتناه في المتن من المجمع ص/٣٣ ـ م.

(٦) وقع في الأصل: الأشانين ـ خطأ، والتصحيح من مجمع بحار الأنوار ص/٣٣، وفيه: الأشاء ـ بالمد والهمزة المفتوحة، صغار النخل؛ جمع أشاءة، ومنه «إئت هاتين الإشاءين فقل لهما حتى يجتمعا، فاجتمعا فقضى حاجته» ـ م.

(٧) وقع في الأصل: النحل ـ خطأ، والتصحيح مما مرّ سابقاً من المجمع ـ م.

حاجته، ثم قال لي ايتهما[1] فقل لهما لترجع كل واحدة منكما إلى مكانها، فقلت لهما، فرجعتا ـ قلت قال المزي في الأطراف ورواه أبو بكر بن أبي شيبة عن وكيع، فلم يقل عنه أبيه، وهو الصواب قال البخاري قال وكيع عن يعلى عن أبيه وهو وهم، وله طريق أخرى عند أحمد من رواية يعلى بن سيابة نحوه بإسناد لا بأس به، ويعلى بن سيابة هو يعلى بن مرة فسيابة أمه ـ انتهى، وله شاهد من حديث أنس ومن حديث ابن عمر، رواهما الترمذي في الجامع هذا إسناد ضعيف لأن المنهال بن عمرو لم يسمع من يعلى بن مرة.

١١٨ ـ حدثنا محمد بن عقيل بن خويلد ثنا حفص بن عبد الله حدثني إبراهيم بن طهمان عن محمد بن ذكوان عن يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال عدل رسول الله ﷺ: إلى الشعب فبال حتى إني أرى له من فك وركيه حين بال، هذا إسناد ضعيف ومحمد بن ذكوان[2] قال فيه البخاري منكر الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات، ثم أعاده في الضعفاء، وقال سقط الاحتجاج به، وضعفه النسائي والسامي والدارقطني.

باب البول في الماء الناقع[3]

١١٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن المبارك ثنا يحيى بن حمزة ثنا ابن أبي فروة عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: **«لا يبولّن أحدكم في الماء الناقع»**، قلت أصله في الصحيحين من حديث أبي هريرة وفي مسلم من حديث جابر بن عبد الله، وكلهم قالوا: الماء الدائم ـ هذا إسناد ضعيف، ابن أبي فروة[4] اسمه إسحاق متفق على تركه.

---

(١) في الأصل: أيتها ـ خطأ ظاهر.

(٢) قال ابن حجر في التقريب ص/٣١٩: محمد بن ذكوان الأزدي الجهضمي مولاهم، خال ولد حماد بن زيد، ووهم من جعله اثنين، ضعيف، من السابعة ـ وذكر محمد بن ذكوان آخر فقال: محمد بن ذكوان بياع الأكيسة، كوفي أسدي، من شيوخ شعبة، ثقة من السادسة ـ م.

(٣) أي الماء المجتمع أو الراكد ـ راجع المجمع ٣٩١/٣، والمجند ـ م.

(٤) قال ابن حجر: هو إسحاق بن محمد بن إسماعيل بن عبد الله بن أبي فروة الفروي المدني الأموي، مولاهم، صدوق، كفّ فساء حفظه، من العاشرة، مات سنة ست وعشرين ـ كما في التقريب ص/٣٠، وفيما بين السطرين منه: قال أبو حاتم: صدوق، كتبه صحيحة، ذهب بصره فربما فتن، ووهاه أبو داود جداً ـ كذا في الخلاصة ـ م.

باب أكثر عذاب القبر من البول

١٢٠ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عفان ثنا أبو عوانة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**أكثر عذاب القبر من البول**»، هذا إسناد صحيح رجاله عن آخرهم، محتج بهم في الصحيحين، ورواه الحاكم في المستدرك عن محمد بن يعقوب[1] للأعصم عن محمد بن علي الوراق، ولقبه حمدان عن عفان ـ فذكره بإسناده ومتنه سواء، وله شاهد من حديث ابن عباس، رواه البزار في مسنده عن محمد بن عثمان بن كرامة عن عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي يحيى عن مجاهد عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ : «**عامّة عذاب القبر من البول**» الحديث، قال البزار روي نحوه، عن جماعة من الصحابة مرفوعاً بألفاظ مختلفة، قلت: ورواه الحاكم في المستدرك أيضاً من هذا الوجه عن علي بن عيسى ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا محمد بن رافع ثنا إسحاق بن منصور ثنا إسرائيل فذكره بإسناده ومتنه، وجعله شاهداً لحديث أبي هريرة.

١٢١ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع ثنا الأسود بن شيبان حدثني بحر بن مرار عن جده أبي بكرة قال مر النبي ﷺ بقبرين فقال: «**إنهما ليعذَّبان، وما يعذَّبان في كبير، أما أحدهما فيعذّب في البول وأما الآخر فيعذب في الغيبة**». قلت: قال المزي: رواه أبو سعيد مولى بني هشام ومسلم بن إبراهيم عن الأسود بن شيبان عن بحر بن مرار عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبي بكرة ـ انتهى[2] وهو في الصحيحين من حديث ابن عباس، وقال: حسن صحيح، قال وفي الباب عن ابن عباس وأبي موسى وعبد الرحمن بن حسنة وزيد وأبي بكرة.

باب هل يسلم على من يبول

١٢٢ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا مسلمة بن علي ثنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال مرَّ رجل على النبي ﷺ وهو يبول فسَلَّم عليه فلم يرد عليه، فلما فرغ ضرب بكفَّيه الأرض فتيَّمم ثم ردَّ عليه السلام قلت: رواه أبو

---

(١) راجع التقريب ص/٣٤٣ ـ م.

(٢) بهامش الأصل ما لفظه: «وهو الصواب، وسقط «عبد الرحمن» من رواية ابن ماجه ـ ص» ـ م.

داود والنسائي والمصنف من طريق المهاجر بن قنفذ[1] فلم يرد عليه حتى توضأ بدل التيمم ـ انتهى، وهو في الكتب الستة خلا البخاري من حديث ابن عمر أنه سلم عليه فلم يردّ عليه قال الترمذي: هذا حديث حسن، وإنا نكره هذا عندنا إذاً لأن على الغائط والبول وقد فسر بعض أهل العلم ذلك، وهذا أحسن شيء روي في هذا الباب، قال الترمذي: وفي الباب عن المهاجرين قُنْفُد[2] وعبد الله بن حنظلة وعلقمة بن الفغواء وجابر والبراء، هذا إسناد ضعيف لضعف مسلمة بن علي، قال البخاري وأبو زرعة: منكر الحديث، وقال الحاكم يروي عن الأوزاعي والزبيدي المنكرات والموضوعات.

٢١٣ ـ حدثنا سويد بن سعيد ثنا عيسى بن يونس عن هشام بن البريد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله أن رجلاً مرَّ على النبي ﷺ وهو يبول فسلم عليه، فقال له رسول الله ﷺ: **«إذا رأيتني على مثل هذه الحالة فلا تسلمّ عليَّ فإنك إن فعلت ذلك لم أردَّ عليك»**، هذا إسناد حسن لأن سويداً لم ينفرد به، فله متابع [عن عيسى بن يونس][3]. في مسند أبي يعلى وغيره.

باب الاستنجاء بالماء

١٢٤ ـ حدثنا هناد بن السري ثنا أبو الأحوص عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ خرج من غائط قط إلاّ مس الماء، قلت: رواه أبو داود من حديث أنس عن مالك بمعناه، ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي الأحوص.

باب الجمع بين الوضوء والغسل والاستنجاء

١٢٥ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا صدقة بن خالد ثنا عتبة بن أبي حكيم حدثني طلحة بن نافع أخبرني أبو أيوب الأنصاري وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك

---

(١) وقع في الأصل: المنهالجرين فنفد ـ كذا تخليط وتحريف، والتصحيح من التقريب لابن حجر ص/٣٦٥، وفيه: مهاجر بن قنفد ـ بضم القاف والفاء، بينهما نون ساكنة ـ ابن عمير بن جدعان ـ بضم الجيم وسكون المعجمة ـ التيمي، صحابي أسلم يوم الفتح، وولّاه عثمان شرطته م ـ.

(٢) وقع في الأصل: فنخد ـ خطأ، والتصحيح ممّا مر سابقاً من التقريب ص/٣٦٥ ـ م.

(٣) ما بين الحاجزين زيد بن هامش الأصل ـ م.

فنزلت ﴿فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين﴾ قال رسول الله ﷺ: «يا معشر الأنصار إن الله قد أثنى عليكم في الطهور: فما طهوركم»؟ قالوا: نتوضأ للصلاة، ونغتسل من الجنابة، ونستنجي بالماء، قال: «فهو ذاك، فعليكم»، قلت: وهذا الحديث من طريق طلحة بن نافع عن أبي أيوب وجابر وأنس عن النبي ﷺ انفرد ابن ماجة عن بقية الكتب الخمسة الأصول، ورواه ابن الجارود في المنتقى من طريق عتبة بن أبي حكيم بإسناده، ومتنه كما رواه ابن ماجه، ورواه الحاكم في المستدرك من هذا الوجه، ورواه أبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة، وقال الترمذي: غريب من هذا الوجه.

كم يغسل مقعدته

١٢٦ ـ حدثنا محمد بن علي ثنا وكيع عن شريك عن جابر هو الجعفي عن زيد العمي[١] عن أبي الصديق الناجي عن عائشة أن النبي ﷺ كان يغسل مقعدته ثلاثاً، قال ابن عمر: ففعلناه فوجدناه دواء وطهوراً، قال أبو الحسن بن سلمة ثنا سلمة ثنا أبو حاتم وإبراهيم بن سليمان الواسطي قالا ثنا أبو نعيم ثنا شريك نحوه، هذا إسناد ضعيف لضعف رواته، زيد العمي ضعيف، وجابر الجعفي، وأن وثقه شعبة وسفيان الثوري فقد كذبه أبو أيوب السختياني وزائدة، بل قال أبو حنيفة: ما رأيت أكذب من جابر الجعفي وكذبه غيرهم.

١٢٧ ـ حدثنا حرمي بن عمارة بن أبي حفصة ثنا حريش[٢] بن خرّيت أنبا ابن أبي مليكة عن عائشة قالت: كنت أصنع لرسول الله ﷺ ثلاثة آنية من الليل مخمرة إناء لطهوره، وإناء لسواكه وإناء لشرابه ـ هذا إسناد ضعيف لضعف حريش[٣] بن خريت واتفاقهم على ضعفه وقد أورده المصنف بهذا الإسناد في كتاب الأشربة، وسيأتي، رواه الحاكم في المستدرك من طريق حرمي بن عمّار، وقال صحيح الإسناد.

---

(١) هو زيد بن الحواري، أبو الحواري، العمي البصري، قاضي هراة، يقال اسم أبيه مرة، ضعيف، من الخامسة ـ كما قال ابن حجر في التقريب ص/١٣٤ ـ م.

(٢) وقع في الأصل: حرش، والتصحيح من التقريب ص/٨٤، وفيه: حريش بوزن حريز (بفتح أوله وكسر الراء وآخره معجمة) ابن الخرّيت بكسر المعجمة وتشديد الراء والمكسورة، وآخره مثناة، أخو الزبد، بصري، ضعيف، من السابعة ـ م.

(٣) وقع في الأصل: حرش، خطأ، والتصحيح مما مرّ سابقاً من التقريب ص/ ٨٤ ـ م.

باب لا يكل طهوره ولا صدقته إلى أحد

١٢٨ ـ **حدثنا** أبو بدر عبّاد بن الوليد ثنا مطهر بن الهيثم ثنا علقمة بن أبي جمرة عن أبيه أبي جمرة الضبعي عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ لا يكل طهوره إلى أحد ولا صدقته التي يتصدق بها، يكون هو الذي يتولّاها بنفسه قلت: روى النسائي في الصغرى من طريق المغيرة بن شعبة مرفوعاً قال: سكبت على رسول الله ﷺ حين توضأ في غزوة تبوك، فهذا مخالف لما رواه ابن ماجه هنا هذا إسناد ضعيف، علقمة بن أبي جمرة مجهول ومطهر بن الهيثم ضعيف.

باب ولوغ الكلب

١٢٩ ـ **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا ابن أبي مريم ثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «**إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات**»، هذا الحديث في الصحيحين وت س، من حديث أبي هريرة، وفي مسلم من حديث عبد الله بن مغفل، قال الترمذي: وحديث أبي هريرة حسن صحيح وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق، وإسناد ابن عمر ضعيف لضعف عبد الله بن عمر العمري[١].

باب الوضوء من ولوغ الهرة

١٣٠ ـ **حدثنا** عمرو بن رافع أبو حُجر[٢] وإسماعيل بن توبة قالا ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن حارثة عن عمرة عن عائشة قالت: كنت أتوضأ أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد، قد أصابت منه الهرة قبل ذلك، قلت له شاهدٌ من حديث أبي قتادة، رواه الترمذي وقال حسن صحيح وهو قول أكثر العلماء من أصحاب النبي ﷺ والتابعين ومن بعدهم منهم الشافعي وأحمد وإسحاق لم يروا بسؤر الهرة بأساً وهذا أحسن شيء في هذا الباب، هذا إسناد ضعيف لضعف حارثة بن أبي الرجال[٣].

---

(١) هو عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، أبو عبد الرحمن العمري المدني، ضعيف، عابد، من السابعة، مات سنة إحدى وسبعين، وقيل بعدها ـ كما في التقريب ص/٢٠٨ ـ م.

(٢) قال ابن حجر في التقريب ص/٢٨٤؛ عمرو بن رافع بن الفرات القزويني، أبو حُجر ـ بضم المهملة وسكون الجيم، ثقة ثبت، من العاشرة، مات سنة سبع وثلاثين ـ م.

(٣) وقع في الأصل: الرحال ـ خطأ، والتصحيح من التقريب ص/٧٦، وفيه: حارثة بن أبي الرجال ـ بكسر=

١٣١ ـ حدثنا مُحمد بن يسار ثنا عبيد الله بن عبد المجيد ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن أبي عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ «**الهرة لا تقطع الصلاة لأنها من متاع البيت**»، رواه ابن خزيمة في صحيحه، والحاكم في المستدرك من حديث بندار، وهو محمد بن بشار.

باب الغسل من فضل وضوء المرأة

١٣٢ ـ حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن يحيى وإسحاق بن منصور قالوا ثنا أبو داود ثنا شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن ميمونة زوج النبي ﷺ أن النبيّ توضأ بفضل غسلها من الجنابة.

باب النهي عن ذلك

١٣٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا المعلى بن أسيد ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا عاصم الأحول عن عبد الله بن حسين قال: نهى رسول الله ﷺ أن يغتسل الرجل بفضل وضوء المرأة والمرأة بفضل وضوء الرجل، ولكن يشرعان جميعاً قال أبو عبد الله: الصحيح هو الأول والثاني، وقال المزي يعني إن الصواب حديث عاصم عن أبي حاجب عن الحكم بن عمرو وحديث الحكم بن عمرو، رواه ابن ماجه قبل هذا الحديث، وكذا رواه أبو داود والترمذي والنسائي.

باب غسل الزوجين من إناء واحد

١٣٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبيد الله عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال: كان النبي ﷺ وأهله يغتسلون من إناء واحد، ولا يغتسل أحدهما بفضل صاحبه. قلت: هو في البخاري لكن من طريق نافع عن ابن عمر، وفي مسلم من حديث عائشة، هذا إسناد ضعيف لضعف الحارث[1] الأعور، . . .[2] كذبه ابن المديني وغيره.

= الراء ثم جيم ـ الأنصاري ثم البخاري المدني، ضعيف من السادسة.

(١) هو الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني؛ بسكون الميم، الحوتي ـ بضم المهملة، وبالمثناة فوق، الكوفي، أبو زهير، صاحب علي، كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض، ص/٧٤ ـ م. وفي حديثه ضعف، وليس له عند النسائي سوى حديثين، مات في خلافة ابن الزبير ـ كما في التقريب.

(٢) وقع في الأصل: «حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن الحسين الأسدي ثنا شريك عن عبد الله». =

١٣٥ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن الحسن الأسدي ثنا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله ﷺ وأزواجه يغتسلون من إناء واحد قلت: روى النسائي في الصغرى أن النبي ﷺ كان يغتسل هو وعائشة، هذا إسناد حسن.

باب هل يجوز الوضوء بماء البحر

١٣٦ ـ حدثنا سهل بن أبي سهل ثنا يحيى بن أبي بكير حدثني الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة عن بكر بن سوادة عن مسلم بن مَخْشى[١] عن ابن الفراسي[٢] قال: كنت أصيد وكانت لي قربة أجعل فيها ماء وأني توضأت بماء البحر، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: **«هو الطهور ماؤه، الحل ميتته»**، هذا حديث رجاله ثقات إلا أن مسلماً لم يسمع من الفراسي، وإنما سمع من ابن الفراسي، وابن الفراسي لا صحيحة له، وإنما روى هذا الحديث عن أبيه فالظاهر أنه سقط من هذه الطريق. رواه أصحاب السنن الأربعة وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم من حديث أبي هريرة وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

١٣٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا أحمد بن حنبل ثنا أبو القاسم بن أبي الزناد حدثني إسحاق بن حازم عن ابن مقسم يعني عبيد الله[٣] عن جابر أن النبي ﷺ سئل عن ماء البحر فقال: **«هو الطهور ماؤه الحلّ ميتته»**.

١٣٨ ـ حدثنا علي بن الحسين الهشجاني[٤] ثنا أحمد بن حنبل ثنا أبو القاسم بن أبي الزناد حدثني إسحاق بن حازم عن عبيد الله هو ابن مقسم عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ فذكر نحوه ـ انتهى اقتصر المزي في الأطراف على الطريق الأول فقط، والطريق الثاني من زيادات أبي الحسن بن القطان الراوي عن ابن ماجه، ورواه

= هذا إسناد للحديث الآتي بعد هذا الحديث، وقع هنا مكرراً خطأ، فلينظر ـ م.

(١) هو مسلم بن مَخْشي ـ بفتح الميم وسكون المعجمة، بعدها معجمة مكسورة وياء النسب، المدلجي، أبو معاوية، مقبول، من الثالثة ـ كما في التقريب ص/٣٥٣ ـ م.

(٢) قال ابن حجر في التقريب ص/٤٤٩: ابن الفراسي عن النبي ﷺ، وقيل عن أبيه عن النبي ﷺ، لا يعرف اسمه ـ م.

(٣) في التقريب ص/٢٥٣: عبيد الله بن مقسم، . ثقة مشهور، من الرابعة ـ م.

(٤) هكذا في الأصل: ولم نظفر به فيما بين أيدينا من المراجع ـ م.

ابن حبان في صحيحه عن محمد بن عبد الرحمن الشامي وعن أحمد بن حنبل، ورواه الدارقطني في سننه من طريق أحمد بن حنبل، ورواه الحاكم في المستدرك من طريق أبي الزبير عن جابر.

باب الرجل يستعين على وضوءه فيصب عليه

١٣٩ ـ حدثنا كردوس بن أبي عبد الله الواسطي ثنا عبد الكريم بن روح حدثني أبي روح بن عتبة بن سعيد عن أبي عياش مولى عثمان بن عفان عن أبيه عتبة ابن سعيد عن جدته أم أبيه أم عياش، وكانت أمة لرقية بنت رسول الله ﷺ قالت: كنت أوضّي رسول الله ﷺ أنا قائمة وهو قاعد، هذا إسناد مجهول، وعبد الكريم[(١)] مختلف فيه.

باب الرجل يستيقظ من منامه هل يدخل يده قبل أن يغسلها

١٤٠ ـ حدثنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب أخبرني ابن لهيعة وجابر بن إسماعيل عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ: «**إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخل يده في الإناء حتى يغسلها**»، هذا إسناد صحيح على شرط مسلم، رواه الدارقطني في سننه، وقال إسناده حسن.

باب لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه

١٤١ ـ حدثنا أبو كريب محمد بن العلا ثنا زيد بن الحباب، وحدثنا محمد بن يسار ثنا أبو عامر العقدي ح وحدثنا أحمد بن منيع ثنا أبو أحمد الزبيدي قالوا ثنا كثير بن زيد عن رُبَيح[(٢)] بن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي سعيد أن النبي ﷺ قال: «**لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه**»[(٣)]، قال رواه الترمذي

---

(١) هو عبد الكريم بن روح بن عنبة البزار، أبو سعيد البصري، ضعيف، من العاشرة مات سنة خمس عشرة ومائتين ـ كما في التقريب ص/٢٤٤ ـ م.

(٢) في التقريب ص/١٢١: رُبيح ـ بموحدة ومهملة مصغر ـ ابن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري المدني، يقال اسمه سعيد، ورُبيح لقب، مقبول، من السابعة ـ م.

(٣) هذا الحديث قد ذكره السيوطي في جمع الجوامع (ورق ٣٩٩/ ألف)، وقال: ت عن رباح بن عبد الله عن جدته عن أبيها سعيد بن زيد، ت في العلل عن أبي هريرة، حم، ش وعبد بن حميد والدارمي، ع، قط، ك، ض عن رُبيح بن عبد الرحمن عن أبي سعيد عن أبيه عن جدّه ـ م.

من طريق رباح عن جدته عن أبيها، قال البخاري: وهو أصح شيء في الباب وأعله أبو زرعة وابن القطان وأبو حاتم، قال الترمذي: وفي الباب عن عائشة وأبي سعيد وأبي هريرة وسهل بن سعد وأنس، هذا حديث حسن رواه الحاكم في المستدرك عن الأعصم عن الحسن بن علي بن عفان عن زيد بن الحباب وزاد في أوله «لا صلاة لمن لا وضوء له» ورواه البيهقي عن الحاكم، وسئل أحمد بن حنبل عن التسمية في الوضوء فقال: لا أعلم فيه حديثاً ثبت، أقوى شيء فيه حديث كثير بن زيد عن رُبَيح[1]، وربيح رجل ليس بمعروف ـ انتهى، وذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن عدي أرجو أنه لا بأس به، وقال الترمذي في العلل عن البخاري: منكر الحديث ـ والله أعلم.

١٤٢ ـ حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ثنا ابن أبي فديك عن عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال: **«لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه، ولا صلاة لمن لا يصلي على النبي ﷺ ولا صلاة لمن لا يحب الأنصار»**[2].

١٤٣ ـ حدثنا أبو حاتم ثنا عيسى بن مرحوم العطار ثنا عبد المهيمن بن عباس فذكر نحوه، هذا إسناد ضعيف لاتفاقهم على ضعف عبد المهيمن[3] ورواه الدارقطني في سننه، والحاكم في المستدرك من طريق عبد المهيمن، لكن لم ينفرد به عبد المهيمن، فقد تابعه عليه ابن أخي عبد المهيمن، ورواه الطبراني في معجمه الكبير.

باب المضمضة والاستنشاق ثلاثاً من كف واحد

١٤٤ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا شريك عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي عليه السلام أن رسول الله ﷺ توضأ فمضمض ثلاثاً واستنشق ثلاثاً من كف واحد قلت رواه الدارمي وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما والدارقطني

---

(١) وقع في الأصل: ريح ـ محرف، والتصحيح مما سبق من التقريب آنفاً ص/١٢١ ـ م.

(٢) هذا الحديث أورده السيوطي في جمع الجوامع (ورق ٣٩٥/ألف)، من غير فرق في اللفظ، إلا في موضع واحد، وفيه «لا يصل» مكان «لا يصلي»، وقال: د، ك، ق عن عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد عن أبيه عن جدّه، طب، ض عن أبي ابن عباس ابن سهل عن أبيه عن جده ـ م.

(٣) قال ابن حجر: عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي الأنصاري المدني، ضعيف، من الثامنة، مات بعد السبعين، مائة ـ راجع التقريب ص/٢٤٨ ـ م.

في سننه من طريق خالد بن علقمة، ورواه الترمذي من حديث عبد الله بن زيد، وقال حسن غريب قال وقال بعض أهل العلم: المضمضة والاستنشاق من كف واحد جائزة، قال وقال بعضهم تفرقهما أحبّ إلينا وقال الشافعي: إن جمعهما من كف واحدة فهو جائز، وإن فرَّقهما فهو أحب إلينا.

باب الوضوء مرة

١٤٥ ـ حدثنا أبوكريب ثنا رشدين[١] بن سعد أنا الضحاك بن شرحبيل عن زيد بن أسلم[٢] عن أبيه عن عمر قال: رأيت رسول الله ﷺ في غزوة توضأ واحدة واحدة، قلت رواه خ وأبو داود والترمذي والنسائي من حديث ابن عباس قال الترمذي: وحديث ابن عباس أحسن شيء في هذا الباب وأصح ثم قال: حديث عمر هذا ليس بشيء، قال: وفي الباب عن عمر وجابر وبريدة وأبي رافع وابن الفاكه، ورواه الدارمي أيضاً في مسنده من حديث ابن عباس، هذا إسناد واهٍ[٣] لضعف رشدين[٤] بن سعد، ورواه البزار في مسنده من حديث عبد الله بن عمرو.

باب الوضوء ثلاثاً

١٤٦ ـ حدثنا سفيان بن وكيع ثنا عيسى بن يونس عن فائد بن عبد الرحمن أبي الورقاء عن عبد الله بن أبي أوفى قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأ ثلاثاً ومسح رأسه مرَّة ـ هذا إسناد ضعيف، وفائد بن عبد الرحمن قال فيه البخاري: منكر الحديث، وقال الحاكم: روى عن ابن أبي أوفى أحاديث موضوعة، نعم، رواه النسائي في الصغرى من حديث علي بن أبي طالب.

١٤٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن يوسف عن سفيان عن ليث[٥]

---

(١) وقع في الأصل: رشد، والتصحيح من التقريب ص(١٢٤، وفيه: رشدين ـ بكسر الراء وسكون المعجمة ـ ابن سعد بن مفلح المهري ـ بفتح الميم وسكون الحاء، أبو الحجاج المصري، ضعيف، رجّح أبو حاتم عليه ابن لهيعة، وقال ابن يونس: كان صالحاً في دينه فأدركته غفلة الصالحين فخلط في الحديث، من السابعة، مات سنة ثمان وثمانين وله ثمان وسبعون سنة ـ م.

(٢) زيد في الأصل: أسلم ـ من سبق القلم مكرراً فحذفناه ـ م.

(٣) وقع في الأصل: واهي.

(٤) في الأصل: رشد ـ والتصحيح مما مر سابقاً من التقريب ص/١٢٤ ـ م.

(٥) هو ليث بن أبي سليم بن زُنيم، وقد مر التعليق عليه سابقاً من التقريب ص/٣١١، فراجعه ـ م.

عن شهر بن حوشب عن أبي مالك الأشعري قال: كان رسول الله ﷺ يتوضأ ثلاثاً، هذا إسناد ضعيف وليث هو ابن أبي سليم ضعيف.

باب الوضوء مرة وثنتين وثلاثاً

١٤٨ - حدثنا أبو بكر بن خلاد الباهلي حدثني مرحوم بن عبد العزيز العطار حدثني عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن معاوية بن قرة عن ابن عمر قال: توضأ رسول الله ﷺ واحدة واحدة، فقال: «**هذا وضوء من لا يقبل الله منه صلاة إلاَّ به**» ثم توضأ ثنتين[١] ثنتين[١] فقال: «**هذا وضوء القدر من الوضوء**» وتوضأ ثلاثاً ثلاثاً وقال: «**هذا أسبغ الوضوء، وهو وضوئي، ووضوء خليل الله إبراهيم ومن توضأ هكذا**» ثم قال عند فراغه: «**أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله فتح له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيّها شاء،**»، قلت رواه الترمذي مختصراً من حديث جابر بن عبد الله بلفظ أن النبي ﷺ توضأ مرة مرة ومرتين مرتين وثلاثاً ثلاثاً، قلت: هذا إسناد فيه العمي وهو ضعيف، وابنه عبد الرحيم متروك كذاب، ومعاوية بن قرة لم يلق ابن عمر، قاله ابن أبي حاتم في العلل، وصرح به الحاكم في المستدرك، ولم ينفرد ابن ماجه بإخراج هذا الحديث، حديث ابن عمر فقد رواه الحاكم في المستدرك من طريق معاوية بن قرة عن ابن عمر، شاهدٌ لحديث أبي هريرة.

١٤٩ - حدثنا جعفر بن مسافر ثنا إسماعيل بن قعنب أبو بشر ثنا عبد الله بن عرادة الشيباني عن زيد بن أبي الحواري عن معاوية بن قرة عن عبيد الله بن عمير عن أبي بن كعب أن رسول الله ﷺ دعا بماء فتوضأ مرة مرة، فقال هذا وظيفة الوضوء أو قال: «**وضوءُ من لم يتوضأه لم يقبل الله له صلاة**» ثم توضأ مرتين، ثم قال: «**هذا وضوء من توضأه أعطاه الله كفلين من الأجر**»، ثم توضأ ثلاثاً فقال: «**هذا وضوئي ووضوء المرسلين قبلي**»، هذا إسناد ضعيف، زيد[٢] هو العمي ضعيف وكذلك الراوي عنه، رواه الإمام أحمد في مسنده عن أسود بن عامر أنبا أبو إسرائيل عن زيد العمي عن نافع عن ابن عمر قلت فذكر نحوه، وزيد زيدٌ.

---

(١) وقع في الأصل: شيئين شيئين، وهو خطأ ظاهر، ثنتين ثنتين، أي مرتين - م.

(٢) قد سبق عليه التعليق سابقاً فراجعه - م.

باب هل يسرف في الوضوء

١٥٠ ـ حدثنا محمد بن المصفى الحمصي ثنا بقية عن محمد بن الفضل عن أبيه عن سالم عن ابن عمر قال رأى رسول الله ﷺ رجلاً يتوضأ فقال: **«لا تسرف، لا تسرف»** قلت: له شاهد في جامع الترمذي من حديث أبي بن كعب مرفوعاً **«أن للوضوء شيطاناً، يقال له الولهان[١] فاتقوا وسواس الماء»**، وقال غريب، وليس إسناده بالقوي، قال: وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وعبد الله بن مغفل ـ انتهى، وإسناد حديث ابن عمر ضعيف، الفضل[٢] بن عطية ضعيف، وابنه[٣] كذاب، وبقية مدلّس.

١٥١ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا قتيبة ثنا ابن لهيعة[٤] عن حُيَي[٥] بن عبد الله المعافري عن أبي عبد الرحمن الجيلي عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ مرّ بسعد وهو يتوضأ فقال: **«ما هذا السرف»** قال أفي الوضوء إسراف، قال: **«نعم، وإن كنت على نهر جار»**، هذا إسناد ضعيف لضعف حيي بن عبد الله وابن لهيعة.

باب إسباغ الوضوء على المكاره

١٥٢ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة عن يحيى بن أبي بكير ثنا أزهر بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري أنه سمع رسول الله ﷺ قال: **«ألا أدلكم على ما يكفر الله به الخطايا ويزيد به في الحسنات»**؟ قالوا: بلى! يا رسول الله! قال: **«إسباغ الوضوء على المكاره وكثرة**

---

(١) قال الشيخ محمد طاهر الفتني الكجراتي في مجمع بحار الأنوار ٢/٤٦٤ من طبع القديم: الولهان ـ بفتح واو ولام ـ مصدر، ولها إذا تحير لغاية العشق، لشدة حرصه على طلب الوسوسة أولإلقائه الناس بالوسوسة في مهواة الحيرة، لا يدري كيف يلعب به الشيطان، ولا يدري هل وصل الماء أم لا، وهل غسل مرة أو أكثر وهل طهر أم لا، وبلغ قلتين أم لا؟ قوله «فاتقوا وسواس الماء» أي وسواس الولهان، فوضع الماء موضع ضميره مبالغة في كمال وسوسه في شأن الماء ـ م.

(٢) ولكن قال ابن حجر في التقريب ص/٣٠٠ الفضل بن عطية بن عمرو بن خالد المروزي، مولى بني عبس، والد محمد، صدوق، ربما وهم، من السادسة ـ م.

(٣) أي محمد بن فضل بن عطية ـ راجع التقريب ص/٣٣٥ ـ م.

(٤) قد سبق عليه التعليق سابقاً فراجعه ـ م.

(٥) قال ابن حجر في التقريب ص/١٠٧: حُيَي ـ بضم أوله وياءين من تحت، الأولى مفتوحة ـ ابن عبد الله بن شريح المعافري المصري، صدوق، يهم، من السادسة، مات سنة ثمان وأربعين ـ م.

الخُطَا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة»، قلت: له شاهد في صحيح مسلم والنسائي والترمذي وقال: حسن صحيح قال: وفي الباب عن علي وعبد الله بن عمرو وابن عباس وعبيدة ويقال عبيدة بن عمرو وعائشة وعبد الرحمن بن عائش الحضرمي وأنس ـ انتهى، وإسناد حديث أبي سعيد رواه ابن حبان في صحيحه عن ابن خزيمة[1] ثنا محمد بن عبد الرحيم ثنا أبو عاصم ثنا سفيان حدثني عبد الله بن أبي بكر عن سعيد بن المسيب، ورواه الحاكم في المستدرك من طريق سعيد بن المسيب، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ورواه الحاكم في المستدرك أيضاً من حديث علي بن أبي طالب وقال: حديث صحيح على شرط م.

١٥٣ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن حفص بن هشام بن زيد بن أنس بن مالك ثنا يحيى بن كثير أبو النضر صاحب البصري عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ إذا توضأ خلل لحيته وفرج أصابعه مرتين، قلت: روى أبو داود بعضه من هذا الوجه وله شاهدٌ من حديث لقيط بن صبرة رواه النسائي في الصغرى وإسناد حديث أنس بن مالك[2] فيه يحيى[3] بن كثير أبوالنضر وهو ضعيف، وشيخه يزيد.

١٥٤ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا عبد الحميد بن حبيب ثنا الأوزاعي ثنا عبد الواحد بن عيسى عن نافع عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ إذا توضأ عرك عارضيه بعض العرك، ثم شبك لحيته بأصابعه من تحتها، هذا الإسناد فيه عبد الواحد[4] وهو مختلف فيه.

١٥٥ ـ حدثنا إسماعيل بن عبد الله الرقي ثنا محمد بن ربيعة الكلابي ثنا واصل بن السائب الرقاشي عن أبي سورة عن أبي أيوب الأنصاري قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأ فخلّل لحيته: قلت: هذا الحديث وما قبله له شاهد من حديث عمار بن

---

(١) في الأصل: ابن حزيمة ـ بالحاء، خطأ، وقد مر التعليق عليه سابقاً ـ م.

(٢) في الأصل: أسن ـ من سبق القلم، والصواب: أنس ـ كما أثبتناه في المتن ـ م. وهو أشهر من أن يذكر ـ م.

(٣) قال ابن حجر في التقريب ص/٣٩٤: يحيى بن كثير، أبو النضر صاحب البصري، ضعيف، من كبار التاسعة ـ م.

(٤) لم يذكر ابن حجر، عبد الواحد بن عيسى في تقريبه ـ م.

ياسر، رواه الترمذي في جامعه، وقال البخاري أصح شيء في هذا الباب حديث عثمان قال وقال بهز: أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم رأوا تخليل اللّحية وبه يقول الشافعي، وقال أحمد إن سها عن التخليل فهو جائز وقال إسحاق إن تركها ناسياً أو متأولاً أجزاءه، وإن تركه عامداً أعاد ـ انتهى وإسناد حديث أبي أيوب ضعيف، لاتفاقهم على ضعف أبي سورة[1] وواصل[2] الرقاشي.

باب ما جاء في مسح الرأس مّرة

١٥٦ ـ حدثنا محمد بن الحارث المصري ثنا يحيى بن راشد[3] البصري عن يزيد مولى سلمة عن سلمة بن الأكوع قال رأيت رسول الله ﷺ توضأ فمسح رأسه مرة، قلت: رواه النسائي في الصغرى وابن ماجه في سننه من حديث علي بن أبي طالب وإسناد سلمة بن الأكوع ضعيف، محمد بن الحارث ذكره ابن حبان في الثقات، وقال يخطىء ـ انتهى، ويحيى بن راشد ضعيف.

الأذنان من الرأس

١٥٧ ـ حدثنا سويد بن سعيد ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن سعيد عن حبيب بن زيد عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد قال رسول الله ﷺ: «**الأذنان من الرأس**»، **هذا إسناد حسن إن كان سويد بن سعيد حفظه، وله شاهد** من حديث عبد الله بن عمر، رواه الدارقطني في سننه.

١٥٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا ابن الحصين[4] ثنا محمد بن عبد الله بن علاثة عن عبد الكريم الجزري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول

---

(١) قال ابن حجر: أبو سورة ـ بفتح أوله وسكون الواو وبعدها راء، الأنصاري، ابن أخي أبي أيوب، ضعيف، من الثالثة ـ راجع التقريب ص/٤٢٣ ـ م.

(٢) في التقريب ص/٣٨٤: واصل بن السائب الرقاشي، أبو يحيى البصري، ضعيف، من السادسة، مات سنة أربع وأربعين ومائة، وقال إمام الأئمة: منكر الحديث ـ م.

(٣) وقع في الأصل: زائد ـ خطأ، والتصحيح من التقريب ص/٣٩١، ومن هامش الأصل، ففي التقريب: يحيى بن راشد البصري، أبو بكر، مستملى أبي عاصم، صدوق، من صغار التاسعة، مات سنة إحدى عشرة ـ م.

(٤) أي عمرو بن الحصين ـ كما يأتي في آخر الحديث، وفي التقريب ص/٢٨٤: عمرو بن الحصين العقيلي ـ بضم أوله، البصري، ثم الجزري، متروك من العاشرة، مات بعد الثلاثين ـ م.

الله ﷺ: «**الأذنان من الرأس**»، قلت رواه الترمذي في جامعه من حديث أبي أمامة وقال إسناده ليس بالقائم، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم أن الأذنين من الرأس، وبه يقول سفيان وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق، وقال بعض أهل العلم: ما أقبل من الأذنين فمن الوجه، وما أدبر من الرّأس، قال إسحاق ـ واختار أن يمسح: مقدمهما مع الوجه ومؤخرهما مع الرأس، قال الشافعي: هما سنة على حيالها، يمسحهما بماء جديد، وإسناد حديث أبي هريرة ضعيف لضعف عمرو بن الحصين ومحمد بن عبد الله بن علاثة[1].

باب تخليل الأصابع

١٥٩ ـ حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ثنا سعد بن عبد الحميد بن جعفر عن ابن أبي الزناد عن موسى بن عقبة عن صالح[2] مولى التّوأمة عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: «**إذا قُمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء واجعل الماء بين أصابع يديك ورجليك**» قلت رواه الترمذي أيضاً عن إبراهيم بن سعيد الجوهري إلا قوله: «**إذا قمت إلى الصلاة فاسبغ الوضوء**» فذلك أوردته، وقال: حسن غريب قال وبه يقول أحمد وإسحاق ورواه من حديث لقيط بن صبرة وقال: حسن صحيح، ومن حديث المستورد بن شداد، وقال حسن غريب، ورواه الحاكم في المستدرك من طريق سعد بن عبد الحميد، قلت: وصالح بن نبهان[3] وإن اختلط بآخره فإنما روى عنه موسى بن عقبة قبل اختلاطه.

باب تحريك الخاتم

١٦٠ ـ حدثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا معمر بن محمد بن عبيد الله ابن أبي رافع حدثني أبي عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه أن رسول الله ﷺ كان

---

(١) قال ابن حجر في التقريب ص/٣٢٦: محمد بن عبد الله بن علاثة ـ بضم المهملة وتخفيف اللام ثم مثلثة العُقيلي بالتصغير ـ الجزري، أبو اليسير ـ بفتح التحتانية «وكسر المهملة» الحراني القاضي، صدوق بخطىء، من السابعة، مات سنة ثمان وستين ـ م.

(٢) هو صالح بن نبهان المدني؛ قال ابن حجر: مولى التؤمة ـ بفتح المثناة وسكون الواو، بعدها همزة مفتوحة، صدوق اختلط بآخره، قال ابن عدي: لا بأس برواية القدماء عنه كابن أبي ذئب وابن جريج، من الرابعة، مات سنة خمس أو ست وعشرين، وقد أخطأ من زعم أن البخاري أخرج له ـ م.

(٣) أي مولى التوَأمة ـ كما سبق آنفاً ـ م.

إذا توضأ حرَّك خاتمه ـ هذا إسناد ضعيف لضعف رُواته معمر[1] وأبوه محمد بـن عبيد الله.

باب غسل العراقيب

١٦١ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو الأحوص عن أبي إسحـاق عن سعيد بن أبي كريب عن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ويـلٌ للأعقاب من النـار**» قلت أصله في الصحيحين من حديث عبـد الله بن عمرو ومن حديث أبي هريرة وفي مسلم من حديث عائشة وإسناد رجال حديث جابر ثقات إلا أن أبا إسحاق كان يدلس، واختلط بآخره.

١٦٢ ـ حدثنا العباس بن عثمان وعثمان بن إسماعيل الدمشقيـان قالا ثنـا الوليد بن مسلم ثنا شيبة بن الأحنف عن أبي سلام الأسود عن أبي صالح الأشعري قال حدثني أبو عبد الله الأشعري عن خالد بن الوليد ويزيد بن أبي سفيان وشرحبيل بن حسنة وعمرو بن العاص كلّ هؤلاء سمعوا من رسول الله ﷺ قال: «**أتمّوا الوضوء، ويل للأعقاب من النار**»، هذا إسناد حسن ما علمت في رجاله ضعفاء، انفرد ابن ماجه بإخراج هذا الحديث من طريق خالد ويزيد بن أبي سفيان وشرحبيل بن حسنة وعمرو بن العاص وهو في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة وعبد الله بن عمرو وعائشة بلفظ «**أسبغوا الوضوء**». وانفرد ابن ماجه بلفظ «**فأتموا**» قـال الترمـذي في جامعه بعد أن رواه من حديث أبي هريرة روى عن النبي ﷺ أنه قال: «**ويل للأعقاب من النار، وبطون الأقدام من النار**» قال الترمذي: وفقه هذا الحديث أنـه لا يجوز المسح على القدمين إذا لم يكن عليهما خفّان أو جوربان.

باب غسل الرجلين ثلاثاً

١٦٣ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا حريز[2] بن عثمان عن

---

(١) قال ابن حجر في التقريب ص/٣٦٠: معمر بن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع الهاشمي مولاهم، المدني، منكر الحديث، من كبار العاشرة ـ م.

(٢) وقع في الأصل: جرير ـ خطأ، والتصحيح من التقريب ص/٨٤، وفيه: حَرِيز ـ بفتح أوله وكسر الراء وآخره زاي ـ ابن عثمان الرحبي ـ بفتح الراء والحاء المهملة، بعدها موحّدة، ثقة ثبت، رمي بالنصب، من الخامسة، مات سنة ثلاث وستين، وله ثلاث وثمانون ـ م.

عبد الرحمن هو عبد الرحمن بن ميسرة عن المقدام بن معدي كرب أن رسول الله ﷺ توضأ فغسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً ـ هذا إسناد حسن رواه النسائي في الصغرى بعضه من حديث علي بن أبي طالب.

١٦٤ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا ابن علية عن روح بن القاسم عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع[١] قالت: أتاني ابن عباس فسألني عن هذا الحديث، يعني حديثها الذي ذكرت أن رسول الله ﷺ توضَّأ وغَسَلَ رجليه، فقال ابن عباس: إن الناس أبوا إلا الغسل، ولا أجد في كتاب الله إلا المسح. هذا إسناد.

باب ما جاء في النضح بعد الوضوء

١٦٥ ـ حدثنا إبراهيم بن محمد الفريابي[٢] ثنا حسان بن عبد الله ثنا ابن لهيعة عن عقيل عن الزهري عن عروة ثنا أسامة[٣] بن زيد عن أبيه زيد بن حارثة قال قال رسول الله ﷺ: **«علمني جبرئيل الوضوء وأمرني أن أنضح تحت ثوبي لما يخرج من البول بعد الوضوء»**، قال أبو الحسن بن سلمة: ثنا أبو حاتم ثنا عبد الله بن يوسف التنيسي[٤] ثنا ابن لهيعة فذكر نحوه، قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده عن الهيثم بن حارثة ثنا رشدين[٥] بن سعد عن عقيل عن الزهري ـ فذكر نحوه، ورواه الترمذي في الجامع من حديث أبي هريرة بلفظ أن النبي ﷺ قال: **«جاءني جبرئيل فقال: يا محمد! إذا توضأت فانتضح»** وقال هذا حديث غريب، قال: وفي الباب عن الحكم بن سفيان وابن عباس وزيد بن حارثة

---

(١) راجع لترجمتها التقريب ص/٤٧٢ ـ م.

(٢) وقع في الأصل: الفرياني ـ بالنون ـ خطأ، والتصحيح من التقريب ص/٢١، وفيه: إبراهيم بن محمد بن يوسف بن سريج ـ بالجيم، الفريابي نزيل بيت المقدس، صدوق، تكلم فيه الساجي، من العاشرة ـ م.

(٣) وقع في الأصل: أمامة ـ خطأ، والتصحيح من التقريب ص/٢٦، وفيه: أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي الأمير أبو محمد وأبو زيد، صحابي مشهور، مات سنة أربع وخمسين وهو ابن خمس وسبعين بالمدينة ـ م.

(٤) وقع في الأصل: التيسي ـ خطأ، والصواب: التنّيسي، ففي التقريب ص/٢٢١: عبد الله بن يوسف التنّيسي ـ بمثناة ونون ثقيلة، بعدها تحتانية، أبو محمد الكلاعي، أصله من دمشق، ثقة متقن، من أثبت الناس في الموطأ، من كبار العاشرة، مات سنة ثمان عشرة ـ م.

(٥) رِشدين ـ بكسر الراء ـ وقد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

وأبي سعيد الخدري ـ انتهى، وإسناد حديث ابن ماجه ضعيف لضعف ابن لهيعة[1].

١٦٦ ـ **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عاصم بن علي ثنا قيس عن ابن أبي ليلى عن أبي الزبير عن جابر قال: توضأ رسول الله ﷺ فنضح فرجه، قلت: رواه أبو داود من حديث سفيان بن الحكم الثقفي وغيره ورواه النسائي في الصغرى من حديث سفيان أيضاً وإسناد حديث جابر فيه قيس بن عاصم[2] وهو ضعيف، وكذلك شيخه.

باب مسح الوجه بعد الوضوءِ

١٦٧ ـ **حدثنا** العباس بن الوليد وأحمد الأزهر قالا ثنا مروان بن محمد ثنا يزيد بن السميط ثنا الوضين بن عطاء عن محفوظ بن علقمة عن سلمان الفارسي أن رسول الله ﷺ توضأ فقلب جبة صوف كانت عليه فمسح بها وجهه، هذا إسناد صحيح، رواته ثقات، وفي سماع محفوظ بن سلمان نظر أخرجه ابن ماجه هنا وفي كتاب اللباس عن العباس بن الوليد بن صبيح الخلال عن مروان، ورواه الترمذي في جامعه من حديث معاذ قال: رأيت رسول الله ﷺ إذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه، وقال حديث غريب، وإسناده ضعيف، ورواه من حديث عائشة، وقال: حديثها ليس بالقائم، ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء، قال الزهري: إنما كره المنديل بعد الوضوء لأن الوضوء[3] يوزن.

باب ما يقال بعد الوضوء

١٦٨ ـ **حدثنا** موسى بن عبد الرحمن ثنا الحسين بن علي وزيد بن الحباب ح وثنا محمد بن يحيى ثنا أبو نعيم ثنا عمرو بن عبد الله بن وهب أبو سليمان الجعفي حدثني زيد العمي عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: «**من توضأ فأحسن الوضوء، ثم قال ثلاث مرات أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله فتحت له ثمانية أبواب الجنة من أيّها شاء دخل**»، قال أبو الحسن بن سلمة ثنا

---

(١) ابن لهيعة هو عبد الله، وقد مرّ التعليق عليه سابقاً ـ م.

(٢) لم نظفر بقيس بن عاصم هذا في التقريب لابن حجر، وإنما الذي ذكره في ص/٣٠٧ منه هو صحابي مشهور، أي قيس بن عاصم بن سنان بن خالد المنقري ـ بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف، صحابي مشهور بالحلم، نزل البصرة، فراجعه ـ م.

(٣) الوضوء ـ بفتح، وهو الماء ـ راجع المجمع: ٢/٤٤٢ ـ ٤٤٣ ـ م.

إبراهيم بن نصر ثنا أبو نعيم نحوه، هذا إسناد فيه العمي[1] وهو ضعيف، رواه الترمذي في جامعه من حديث عمر بن الخطاب وقال هذا حديث في إسناده اضطراب، ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب كبير شيء، قال وفي[2] الباب عن أنس وعقبة بن عامر.

باب ترجيل الرأس

١٦٩ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عبيد الله بن عمر عن إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن جحش عن أبيه عن زينب بنت جحش أنه كان لها مخضب من صفر، قالت فكنت أرجل رأس رسول الله ﷺ - تعني فيه، هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

باب الوضوء من النوم

١٧٠ - حدثنا عبد الله بن زرارة بن عامر ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن حجاج[3] عن فضيل بن عمرو عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله أن رسول الله ﷺ نام حتى نفخ، ثم قام فصلّى، هذا إسناد رجاله ثقات إلا أن فيه حجاج، وهو ابن أرطأة وقد كان يدلس.

١٧١ - حدثنا عبدالله بن عامر بن زرارة ثنا ابن أبي زائدة عن حريث بن أبي مطر عن يحيى بن عباد أبي هبيرة الأنصاري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: كان نومه ذلك وهو جالس - يعني النبي ﷺ هذا إسناد ضعيف لضعف حريث[2] بن أبي مطر، رواه أبو داود والترمذي من وجه آخر عن ابن عباس بغير هذا السياق، قال الترمذي وقد روى حديث ابن عباس سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن ابن عباس قوله، قال: واختلف العلماء في الوضوء من النوم، فرأى أكثرهم أن لا يجب عليه

---

(١) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه - م.

(٢) زيد في الأصل: وفي - خطأ، فحذفناه - م.

(٣) هو حجاج بن أرطأة - بفتح الهمزة - ابن ثور بن هبيرة النخعي، أبو أرطأة، الكوفي القاضي، أحد الفقهاء، صدوق، كثير الخطأ والتدليس، من السابعة، مات سنة خمس وأربعين - كما في التقريب ص/٨٠ - م.

(٤) قال ابن حجر في التقريب ص/٨٤: حُريث بن أبي مطر الفزاري، أبو عمرو بن الكوفي الحناط - بالمهملة والنون، ضعيف، من السادسة - قاله أبوحاتم - م.

الوضوء إذا نام قاعداً أو قائماً حتى ينام مضطجعاً، وبه يقول الثّوري وابن المبارك وأحمد، قال: وقال بعضهم إذا نام حتى غلب على عقله وجب عليه الوضوء وبه يقول إسحاق، وقال الشافعي، من نام قاعداً ورأى رؤيا أو زالت مقعدته [لغلبة][1] النوم، فعليه الوضوء.

باب الوضوء من مس الذكر

١٧٢ ـ حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ثنا معن بن عيسى ح وثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي ثنا عبد الله بن نافع جميعاً عن ابن أبي ذئب عن عقبة[2] بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ: «**إذا مسّ أحدكم ذكره فعليه الوضوء**»، هذا إسناد [ضعيف][3] في إسناده عقبة بن عبد الرحمن عن[4] ابن ثوبان ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن المديني . . .[5] وباقي رجاله ثقات، رواه أبو داود وس من حديث بسرة بنت صفوان، ورواه الترمذي من حديث بسرة أيضاً بلفظ : «**من مس ذكره فلا يصل حتى يتوضأ**» وقال: حسن صحيح، وهو قول غير واحد من أصحاب النبي ﷺ والتابعين، وبه يقول الأوزاعي والشافعي وأحمد وإسحاق قال محمد: أصح شيء في هذا الباب حديث بسرة، قال الترمذي: وفي الباب عن أم حبيبة وأبي أيوب وأبي هريرة وأروى بنت أويس[6] وعائشة وجابر وزيد بن خالد وعبد الله بن عمرو.

---

(١) ما بين الحاجزين بياض في الأصل: ولعل الصواب ما أثبتناه بين الحاجزين ـ م.

(٢) قال الذهبي في ميزان الاعتدال: هو عقبة بن عبد الرحمن حجازي، لا يعرف، له عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر، وعنه ابن أبي ذئب: من مسّ فرجه فليتوضأ، قال البخاري: لا يصح خبره ـ كما في ٢/١٨٤ منه من الطبع القديم، وقال ابن حجر في التقريب ص/٢٦٧: عقبة بن عبد الرحمن بن أبي معمر الحجازي، مجهول، من الثامنة ـ م.

(٣) ما بين الحاجزين قد سقط من الأصل، وأضفناه مما سبق من ميزان الاعتدال والتقريب.

(٤) وقع في الأصل: هو ـ خطأ ظاهر، لأن عقبة بن عبد الرحمن ليس هو «ابن ثوبان» بل هو الذي يروي عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، فصححناه نظراً إلى الإسناد، وإلى ما سبق من ميزان الاعتدال والتقريب ـ م.

(٥) موضع النقاط بيا في الأصل ـ م.

(٦) هكذا في الأصل، وقال ابن حجر في الإصابة ٤/٤٢٨: أروى بنت أنيس، ذكرها ابن منده، ولها ذكر في الوضوء في جامع الترمذي، كذا في التجريد، ولم يذكر ابن منده اسم أبيها بل أروى فحسب، وأما الترمذي فقال عقب حديث بسرة في الوضوء من مس الذكر: وفي الباب عن ـ فذكر جماعة منهم أروى =

باب الوضوء من مس الفرج

١٧٣ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا المعلى بن منصورح وأنا عبد الله بن أحمد بن بشير بن ذكوان الدمشقي ثنا مروان بن محمد قالا ثنا الهيثم(١) بن حميد ثنا العلاء بن الحارث عن مكحول(٢) عن عتبة بن أبي سفيان عن أم حبيبة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من مسّ فرجه فليتوضأ**»، **هذا إسناد فيه مقال، فيه مكحول** الدمشقي وهو مدلس وقد رواه بالعنعنة فوجب ترك حديثه لا سيما وقد قال البخاري وأبو زرعة وهشام بن عمار وأبو سهر وغيرهم إنه لم يسمع من عتبة بن أبي سفيان فالإسناد منقطع.

١٧٤ ـ **حدثنا** سفيان بن وكيع ثنا عبد السلام بن حرب عن إسحاق بن أبي فروة عن الزهري عن عبد الرحمن بن عبد القادر عن أبي أيوب قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من مس فرجه فليتوضأ**»، **هذا إسناد ضعيف، فيه إسحاق**(٣) **بن أبي فروة** اتفقوا على ضعفه والمتن رواه البزار في مسنده من حديث ابن عمرو من حديث عائشة ورواه ابن الجارود والدارقطني من حديث عبد الله بن عمر.

باب الرخصة في ذلك

١٧٥ ـ **حدثنا** عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا مروان بن معاوية عن جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبي أمامة قال: سئل رسول الله ﷺ عن مس الذكر، فقال: «**إنما هو جزء منك**»، **هذا إسناد فيه جعفر بن الزبير وقد**

= هذه، وأخرج ابن السكن والدارقطني في العلل من طريق عثمان بن اليمان... وقال ابن منده: روي عن أبي المقدام بهذا السند، لكن قال: عن أبي أروى، وهو الصواب ـ والله أعلم ـ م.

(١) وقع في الأصل: الهيتم ـ بالتاء، والتصحيح من التقريب ص/٣٨٣ وفيه: الهيثم بن حميد الغساني مولاهم، أبو أحمد أو أبو الحارث، صدوق، رمي بالقدر، من السابعة ـ م.

(٢) هو مكحول الشامي أو الدمشقي، قال ابن حجر في التقريب ص/٣٦٣: ثقة فقيه، كثير الإرسال، مشهور، من الخامسة، مات سنة بضع عشرة ومائة ـ م.

(٣) قال ابن حجر في التقريب ص/٣٠: هو إسحاق بن محمد بن إسماعيل بن عبد الله بن أبي فروة الفروي المدني الأموي، مولاهم صدوق، كفّ فساء حفظه، من العاشرة، مات سنة ست وعشرين، وفيما بين السطرين منه ما لفظه: قال أبو حاتم: صدوق، كتبه صحيحة ووهاه أبو أحمد جداً ـ كذا في الخلاصة ـ م.

اتفقوا على ترك حديثه واتهموه، ورواه أبو داود من حديث قيس بن طلق عن أبيه بلفظ «**وهل هو إلا مضغة منك ـ أبو بضعة منك**» وكذا رواه الترمذي من هذا الوجه، وقال روي عن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ وبعض التابعين أنهم لم يَرَوا الوضوء من مس الذكر، وهو قول أهل الكوفة وابن المبارك، قال: وهذا أحسن شيء روي في هذا الباب، قال: وفي الباب عن أبي أمامة ورواه ابن حبان في صحيحه من طريق أبي داود والترمذي.

باب الوضوء مما مسّت النار

١٧٦ ـ حدثنا هشام بن خالد الأزرق ثنا خالد بن يزيد بن أبي مالك عن أبيه عن أنس بن مالك قال كان يضع يديه على أذنيه ويقول: صمتا إن لم أكن سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**توضؤوا مما مسّت النار**»، قلت: له شاهد في صحيح مسلم و «س» من حديث زيد بن ثابت وأبي هريرة وعائشة ورواه الترمذي من حديث أبي هريرة، قال: وقد روى بعض أهل العلم «الوضوء مما غيرت[1] النار» قال وأكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين ومن بعدهم على ترك الوضوء مما غيرت النار، قال: وفي الباب عن عائشة وأم حبيبة وأم سلمة وزيد بن ثابت وأبي طلحة وأبي،

---

(١) وقد وقع اختلاف شديد بين أهل العلم في الوضوء مما مسّت النار، ففي شرح البخاري للقسطلاني ٣٢٧/١: هذا أي ترك الوضوء مما مست النار مذهب الإمام الثوري والأوزاعي وأبي حنيفة ومالك والشافعي والليث وإسحاق وأبي ثور رضي الله عنهم، وأما الحديث «توضؤا مما غيّرت النار» فهو مذهب عائشة رضي الله عنها، وأبي هريرة وأنس والحسن البصري وعمر بن عبد العزيز رضي الله عنهم، وقال الكاندهلوي في تعليقه على المشكاة ١٨١/١: قوله ﷺ «توضؤا» محمول على المعنى المتعارف قبل الإسلام، وهو الوضوء على معنى النظافة ونفي الزهومة دون الوضوء الذي هو من أجل رفع الحدث لعدم سببه، ولو قدّر أن المراد منه الوضوء المعتد به في الشرع، فإن الأمر به محمول على معنى الاستحباب دون الإيجاب، ومن الدليل على ذلك حديث ابن عباس الذي رواه البخاري، وحديث أبي هريرة الذي يأتي قريباً أنه ﷺ أكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ، وفي حديث أبي هريرة «فمضمض وغسل يديه وصلى» ـ فقد ظهر أن في المحدثين الفقهاء اختلافاً كثيراً في مراد معنى هذا الحديث، وتأولوا بتأويلات عديدة، ولكن قال محمد بن أبي بكر السمرقندي المتوفى سنة ٥٧٣ هـ في كتاب شرعة الإسلام في الفصل الثالث والثلاثين ما لفظه: وكان النبي ﷺ يغسل ثم يمسح ببلل يديه وجهه وذراعيه ورأسه، وقال: هكذا الوضوء مّما مَسته النار، فحمل معنى الحديث على مفهوم نفيس لم يبادر إليه ذهن أحد من المحدثين والفقهاء السابقين وهو المسح ببلل يديه وجهه وذراعيه ورأسه، وهذا أقرب إلى الفهم، ولا يخفى ما في هذا العمل من فوائد كثيرة طيبة ـ م.

انتهى، وإسناد حديث أنس فيه مقال، خالد بن[1] يزيد وثقه أبو زرعة وأحمد بن صالح المصري والعجلي، وضعفه أحمد وابن معين والنسائي.

باب الرخصة في ذلك

١٧٧ ـ حدثنا أحمد بن الصباح ثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر وعمرو بن دينار وعبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال: أكل النبي ﷺ وأبو بكر وعمر خبزاً ولحماً ولم يتوضؤوا، قلت: روى الترمذي عن ابن أبي عمر عن سفيان فذكر المرفوع منه فقط، قال: والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين ومن بعدهم مثل سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق رأوا ترك الوضوء مما مست النار، وهذا آخر الأمرين من رسول الله ﷺ، وكان هذا الحديث ناسخ للحديث الأول: حديث الوضوء مما مست النار، انتهى، ورجال هذا الإسناد ثقات.

١٧٨ ـ حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ أكل كتف شاة فمضمض وغسل يديه وصلى هذا إسناد رجاله ثقات.

باب الوضوء من ألبان الإبل

١٧٩ ـ حدثنا أبو إسحاق الهروي إبراهيم بن عبد الله بن حاتم ثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عبد الله بن عبد الله مولى بني هاشم وكان ثقة وكان الحكم يأخذ عنه ثنا عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أسيد بن حضير قال قال رسول الله ﷺ: «**لا توضؤوا من ألبان الغنم وتوضؤوا من ألبان الإبل**» هذا إسناد ضعيف لضعف حجاج بن أرطأة[2] وتدليسه، لا سيما وقد خالفه غيره والمحفوظ في هذا حديث الأعمش عن عبد الله بن عبد الله الراوي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء وقيل عن ابن أبي ليلى عن ذي الغرة[3] وقيل غير ذلك رواه مسلم من حديث جابر بن سمرة، ورواه أبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث البراء.

---

(١) راجع التقريب ص/١١١ من طبع

(٢) قد سبق التعليق عليه قريباً فراجعه ـ م.

(٣) وقع في الأصل: العزة ـ خطأ، والتصحيح من التقريب ص/١١٩، والإصابة ١/٩٩٦، ففي التقريب:=

١٨٠ - **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا يزيد بن عبد ربه ثنا بقية عن خالد بن يزيد بن عمير بن هبيرة الفزاري عن عطاء بن السائب قال سمعت محارب بن دثار يقول سمعت عبد الله بن عمر يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**توضّؤوا من لحوم الإبل ولا توضؤوا من لحوم الغنم وتوضؤوا من ألبان الإبل ولا توضؤوا من ألبان الغنم وصلوا من مرابض الغنم ولا تصلوا في معاطن الإبل**»، هذا إسناد فيه بقية بن الوليد وهو مدلس وقد رواه بالعنعنة وخالد بن عمرو مجهول الحال، وهو في مسلم من حديث جابر بن سمرة، وتقدم أنه عند أصحاب السنن من طريق البراء بن عازب.

باب المضمضة من شرب اللبن

١٨١ - **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا خالد بن مخلد عن موسى بن يعقوب حدثني أبو عبيدة بن عبد الله بن زمعة عن أبيه عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت قال رسول الله ﷺ: «**إذا شربتم اللبن فمضمضوا فإن له دسماً**»، هذا إسناد رجاله ثقات، قلت أصله في الصحيحين من حديث ابن عباس وكذا رواه الترمذي وقال: حسن صحيح.

١٨٢ - **حدثنا** أبو مصعب ثنا عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «**مضمضوا من اللبن فإن له دسماً**»، هذا إسناد ضعيف لضعف عبد المهيمن، قال فيه البخاري: منكر الحديث - انتهى، رواه البزار في مسنده من حديث جابر.

= ذو الغرة الجهني، صحابي، قيل اسمه بعيش، روى عنه عبد الرحمن بن أبي ليلى، وحكى ابن ماكولا أن بعضهم قال إنه البراء بن عازب - انتهى، وفي الإصابة ما لفظه: ذو الغرة الجهني ويقال الهلالي، روى عبد الله في زيادات المسند والبغوي وابن السكن من طريق أبي جعفر الرازي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن ذي الغرّة، قال: عرض أعرابي للنبي ﷺ فسأله عن الصلاة في «أعطان الإبل، قال: لا، والراوي له عن أبي جعفر عبيدة بن معتب، وهو ضعيف وخالفه الأعمش وحجاج بن أرطأة فقالا عن عبيد الله بن عبد الله وهو أبو جعفر الرازي عن ابن أبي ليلى عن البراء بن عازب وأنه حجاج بن أرطأة أو أسيد بن حضير بالشك وقد صحح الحديث من رواية الأعمش أحمد وابن خزيمة وغيرهما ورواه محمد بن عمران بن أبي ليلى عن أبيه عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن يعيش الجهني، وكذا قال عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه فقال: هو اسم ذي الغرة - وأخرجه أبو نعيم من طريق جابر الجعفي من حبيب بن أبي ثابت عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن سليك، قال ابن السكن: لا يصح شيء من طرقه - م.

١٨٣ ـ **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم السواق ثنا الضحاك بن مخلد ثنا زمعة بن صالح عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال حلب رسول الله ﷺ شاة وشرب من لبنها ثم دعا بماء فمضمض فاه، وقال: «**إن له دسماً**»، قلت: رواه غير واحد عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس وهو المحفوظ رواه أصحاب الكتب الستة ـ انتهى وإسناد حديث أنس ضعيف، فيه زمعة بن[1] صالح، وأخرج له مسلم، فإنما روى له مقروناً بغيره، وضعفه الجمهور.

باب الوضوء من القبلة

١٨٤ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن فضيل عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن زينب السهمية عن عائشة أن النبي ﷺ كان يتوضأ، ثم يقبّل ويصلي ولا يتوضأ، وربما فعله بي، ورواه القاضي أبو يوسف عن حجاج بن أرطأة عن عمرو بن شعيب عن زينب بنت محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص السهمية، وأخرجه الدارقطني وقد أُعِلَّ ـ انتهى وروى أبو داود بعضه من هذا الوجه، ورواه الترمذي من هذا الوجه بغير هذا السياق.

باب الوضوء من المذي

١٨٥ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا مسعر عن مصعب بن شيبة عن أبي حبيب بن يعلى بن منّبه عن ابن عباس أنه أتى أبي بن كعب ومعه عمر فخرج عليهما وقال: إني وجدت مذياً فغسلت ذكري وتوضأت فقال عمر: أويُجزىء ذلك؟ قال: نعم، قال أسمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، قلت أصله في الصحيحين من حديث علي بن أبي طالب وقال حسن صحيح ـ انتهى.

باب الصلوات كلّها بوضوء واحد

١٨٦ ـ **حدثنا** إسماعيل بن ثوبة ثنا زياد بن عبد الله ثنا الفضل بن مبشر قال رأيت جابر بن عبد الله يُصَلي الصلوات بوضوء واحد، فقلت: ما هذا؟ فقال رأيت رسول الله ﷺ يصنع[2] هذا، أنا أصنع كما صنع رسول الله ﷺ، هذا إسناد ضعيف

---

(١) قال ابن حجر في التقريب ص/ ١٢٩: زمعة ـ بسكون الميم ـ ابن صالح الجَنَدي ـ بفتح الجيم والنون، اليماني، نزيل مكة، أبو وهب، ضعيف، وحديثه عن مسلم، مقرون من السادسة ـ م.

(٢) وقع في الأصل: يضع ـ محرفاً، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

فيه الفضل بن مبشر[1] ضعفه الجمهور، قلت: هو في البخاري وأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث أنس بن مالك وفي مسلم وأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث ابن أبي بريدة بن الحصيب[2] مرسلاً، قال الترمذي: وهذا أصح وفي مسند الدارمي من حديث سعد بن أبي وقاص.

باب الوضوء على الطهارة

١٨٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الله بن يزيد المقري ثنا عبد الرحمن بن زياد عن أبي غُطيف[3] الهذلي قال سمعت عبد الله بن عمر بن الخطاب في مجلسه في المسجد فلما حضرت الصلاة قام فتوضأ فصلى ثم عاد إلى مجلسه فلما حضرت العصر قام فتوضأ وصلى ثم عاد إلى مجلسه، فلما حضرت المغرب قام فتوضأ ثم صلى المغرب، ثم عاد إلى مجلسه فقلت: أصلحك الله أفريضة أم سنة الوضوء عند كل صلاة قال أوفطنت إليَّ وإلى هذا مني؟ فقلت: نعم، فقال: لو توضأت لصلاة الصبح لصليت به الصلوات كلها ما لم أحدث، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من توضأ على كل طهر فله عشر حسنات**»، وإنما رغبت في الحسنات.

باب لا وضوء إلا من صوت أو ريح

١٨٨ ـ حدثنا أبو كريب ثنا المحاربي[4] عن معمر بن راشد عن الزهري أنبا سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري قال: سئل النبي ﷺ عن التشبه في الصلاة فقال: «**لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً**» قلت: هو في الصحيح وأبي داود والنسائي من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم وفي مسلم من حديث أبي هريرة قال

---

(١) هو الفضل بن مبشر ـ بموحدة ومعجمة ثقيلة الأنصاري، أبو بكر المدني، مشهور بكنيته، فيه لين، من الخامسة ـ كما قال ابن حجر في التقريب ص/٣٠١، وقال في الخلاصة: ضعفه جماعة، والله أعلم ـ كما بهامش التقريب ـ م.

(٢) الحصيب ـ بمهملتين ـ راجع التقريب ص/٤٩ ـ م.

(٣) وقع في الأصل: غطلف ـ خطأ، والتصحيح من التقريب ص/٤٣٢، وفيه: أبو غُطيف ـ بالتصغير الهذلي، مجهول من الثالثة، وقيل: هو غطيف أو غضيف ـ بالضاد المعجمة ـ م.

(٤) هو عبد الرحمن بن محمد بن زياد المحاربي، أبو محمد الكوفي، كما قال ابن حجر في التقريب ص/٢٣٦، وزاد: لا بأس به، وكان يدلس ـ قاله أحمد، من التاسعة، مات سنة خمس وتسعين ـ م.

الترمذي: حديث حسن وإسناد أبي سعيد رجاله ثقات إلا أنه معلل برواية الحفاظ من أصحاب الزهري عنه عن سعيد عن عبد الله بن زيد، وذكر العقيلي عن الإمام أحمد أنه كان ينكر حديث المحاربي عن معمر سماه تدليسه.

١٨٩ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله[1] عن محمد بن عمرو بن عطاء قال: رأيت السائب بن يزيد يشم ثوبه، قلت: مما ذلك؟ قال إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لا وضوء إلا من ريح أو سماع**»، هذا إسناد ضعيف لضعف عبد العزيز.

باب إذا كان الماء قلتين لم يحل الخبث[2]

١٩٠ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن المنذر عن عبيد الله عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ: «**إذا كان الماء قلتين أو ثلاث لم ينجسه شيء**».

١٩١ ـ حدثنا أبو حاتم ثنا أبو الوليد وأبو سلمة وابن عائشة القرشي قالوا ثنا حماد بن سلمة ـ فذكر نحوه، قلت رواه أبو داود والترمذي و «س» من هذا الوجه خلا قوله «أو ثلاثة» فلذلك أوردته، حديث أبي حاتم عن زياد بن أبي سلمة قال الترمذي في جامعه: قال محمد بن إسحاق: القلة هي الجرة، والقلة التي يستقى فيها قال الترمذي وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق، قالوا إذا كان الماء قلتين لم ينجسه شيء ما لم يتغير ريحه أو طعمه، قالوا: يكون نحواً من خمس قرب ـ انتهى، وهذا إسناد رجاله ثقات، ورواه الحاكم من طريق حماد بن سلمة، وقال قلتين أو ثلاثاً، وقال: هكذا ثنا الحسن بن سفيان، وقد رواه عفان بن مسلم وغيره عن الحفاظ عن حماد بن سلمة ولم يذكروا فيه «أو ثلاثة» قال البيهقي: وفي قوة لرواته ابن إسحاق قال: ورواته الجماعة الذين لم يشكو أولى . . .[3] انتهى، ورواه الدارمي والدارقطني من طريق عبيد الله بن عبد الله.

---

(١) قال ابن حجر في التقريب ص/٢٤٢: عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة بن صهيب بن سنان الحمصي ضعيف، ولم يرو عنه غير إسماعيل بن عياش، من السابعة ـ م.

(٢) وقع في الأصل: الحبث ـ خطأ ظاهر، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٣) موضع النقاط بياض في الأصل.

باب الحياض

١٩٢ ـ حدثنا أبو معصب المديني ثنا عبد الرحمن[١] بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ سئل عن الحياض التي بين مكة والمدينة تَرِدُها السباع والكلاب والحمر، وعن الطهارة بها؟ فقال: «**لها ما حملت في بطونها، ولنا ما غبر طهور**»، هذا إسناد ضعيف فيه عبد الرحمن، قال فيه البخاري: روى عن أبيه أحاديث موضوعة وقال ابن الجوزي: أجمعوا على ضعفه.

باب الماء لا ينجسه شيء

١٩٣ ـ حدثنا أحمد بن سنان عن يزيد بن هارون ثنا شريك عن طريف بن شهاب سمعت أبا نضرة يحدث عن جابر بن عبد الله قال انتهينا إلى غدير فإذا فيه جيفة حمار، فكففنا عنه حتى انتهينا إلى رسول الله ﷺ فقال: «**إن الماء لا ينجسه شيء فاستقينا وأروينا وحملنا**»، قلت: رواه الترمذي من حديث أبي سعيد مرفوعاً: «**إن الماء طهور لا ينجسه شيء**»، وقال: حديث حسن، قال: وقد روي هذا الحديث من غير هذا عن أبي سعيد وفي الباب عن ابن عباس وعائشة، وروى النسائي في الصغرى الجملة الأولى من حديث أبي سعيد ـ انتهى، وإسناد حديث جابر ضعيف لضعف طريف بن[٢] شهاب، قال ابن عبد البر: أجمعوا على أنه ضعيف.

١٩٤ ـ حدثنا محمود بن خالد والعباس بن الوليد الدمشقيان قالا ثنا مروان بن محمد ثنا رشدين ثنا معاوية بن صالح عن راشد بن سعيد عن أبي أمامة الباهلي قال قال رسول الله ﷺ: «**الماء لا ينجّسه شيء إلا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه**»، هذا إسناد ضعيف لضعف رشدين، واختلف على رشدين مع ضعفه، ورواه الدارقطني من طريق سلمة بن عبد الرحمن عن مروان بن محمد [بن حسان][٣] عن

---

(١) في التقريب ص؛٢٢٨: ما لفظه: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي مولاهم، ضعيف، من الثامنة، قاله الإمام أحمد والنسائي وابن المدائني وغيرهم، مات سنة اثنتين وثمانين.

(٢) قال ابن حجر: طريف بن شهاب أو ابن سعد أو ابن سفيان، السعدي البصري الأشل ـ بالمعجمة، ويقال له «الأعسم» بمهملتين، ضعيف ـ قاله ابن معين، من السادسة ـ كما في التقريب ص/١٨١ ـ م.

(٣) زيد من التقريب ص/٣٥٠، وموضعه بياض في الأصل، وفيه: مروان بن محمد بن حبان الأسدي الدمشقي الطاطري ـ بمهملتين مفتوحتين، ثقة من التاسعة، مات سنة عشر، وله ثلاث وستون سنة ـ م.

ثوبان عن أبي أمامة، ورواه أيضاً من رواية الأحوص بن حكيم عن راشد بن سعيد مرسلاً لم يذكر ثوبان، ولا أبا أمامة.

باب رش بول الصبي الذي لم يطعم

١٩٥ ـ حدثنا أحمد بن موسى بن معقل ثنا أبو اليمان المصري[1] قال سألت الشافعي عن حديث النبي ﷺ يرش من بول الغلام ويغسل من بول الجارية والماءان جميعاً واحد، قال: «لأن بول الغلام من الماء والطين، وبول الجارية من اللحم والدم»، ثم قال لي فهمت، قلت بقيت، قال: قلت لا، قال: «إن الله لما خلق آدم خلقت حواء من ضلعه القصير، فصار بول الغلام من الماء والطين، وصار بول الجارية من اللحم والدم»، قال قال لي فهمت؟ قلت: نعم، قال: «نفعك الله»، هذا في بعض الروايات من سنن ابن ماجه دون بعض.

باب بول الغلام ينضح وبول الجارية يغسل

١٩٦ ـ حدثنا محمد بن بشار ثنا أبو بكر الحنفي[2] ثنا أسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن أم كرز[3] أن رسول الله ﷺ قال: «**بول الغلام ينضح وبول الجارية يغسل**»، قلت رواه أبو داود من حديث علي بن أبي طالب، ومن هذا الطريق قال الترمذي، وفي الباب عن أم قيس وعائشة وزينب ولبابة بنت الحارث وأبي الشيخ وعبد الله بن عمرو وأبي ليلى وابن عباس ورواه النسائي في الصغرى من حديث أبي الشيخ[4] انتهى، وإسناد أم كرز منقطع فإن عمرو بن شعيب لم يسمع منها.

---

(١) هكذا في الأصل، ولكن قال ابن حجر في التقريب ص/٤٤٣: أبو اليمان البصري، وقع كذلك في الطهارة، والصواب: أبو لقمان، واسمه محمد بن عبد الله بن خالد الخراساني، مستور، من الحادية عشرة ـ م.

(٢) راجع التقريب ص/٤١٢ ـ م.

(٣) وقع في الأصل، بالراءين ـ خطأ والصواب؛ أم كرز ـ بضم أوله وسكون الراء بعدها زاي ـ الكعبية المكية، صحابية لها أحاديث ـ كما في التقريب ص/٤٧٨ ـ م.

(٤) وقع في الأصل غير منقوط، والتنقيط من تذكرة الحفاظ للذهبي ١٥٧/٣، وفيه: أبو الشيخ حافظ أصبهان ومسند زمانه الإمام أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري، صاحب المصنفات السائرة، ويعرف بأبي الشيخ، ولد سنة أربع وسبعين ومائتين... قال أبو نعيم: توفي في مسلخ المحرم سنة تسع وستين وثلاثمائة ـ م.

١٩٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن عبيد الله الذهلي قال محمد بن يحيى ـ هو عندنا ابن أبي حميد أنبا أبو المليح الذهلي عن واثلة بن الأسقع، قال قال جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: اللهم ارحمني ومحمداً، ولا تشرك في رحمتك أحداً إيانا، فقال«**لقد حَضَرت واسعاً ويحك ـ أو ويلك**»، فتسبح يبول فقام أصحاب النبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «**دعوه**» فدعا بسجل من ماء فصبه عليه اتفق الشيخان على قصة البول من حديث أنس وأخرجه البخاري وأصحاب السنن الأربعة، وإسناد حديث واثلة بن الأسقع ضعيف لاتفاقهم على ضعف عبيد الله الهذلي قال الحاكم يروي عن أبي المليح العجائب، وقال البخاري منكر الحديث.

١٩٨ ـ حدثنا أبو كريب ثنا إسماعيل اليشكري عن ابن أبي حبيبة عن داود بن الحصين عن أبي سفيان عن أبي هريرة قال قيل يا رسول الله إنا نريد المسجد فنطأ الطريق النجسة فقال رسول الله ﷺ: «**الأرض يطهر بعضها بعضاً**»، هذا إسناد ضعيف لضعف رواية إبراهيم بن إسماعيل اليشكري[١] مجهول ـ قاله الذهبي، وابن أبي حبيبة واسمه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيب[٢] اتفقوا على ضعفه.

باب الصلاة في الثوب الذي يجامع فيه

١٩٩ ـ حدثنا هشام بن خالد الأزرق ثنا الحسن بن يحيى الخُشَني[٣] ثنا زيد بن واقد عن بشر بن عبيد الله عن أبي إدريس الخولاني عن أبي الدرداء قال خرج علينا رسول الله ﷺ ورأسه يقطر ماء فصلَّى بنا في ثوب واحد متوشحاً به قد خالف بين طرفيه، فلما انصرف قال عمر بن الخطاب: يا رسول الله! تصلي بنا في ثوب واحد قال: «**نعم أصلي فيه وفيه قد جامعت**»، هذا إسناد ضعيف لضعف الحسن بن يحيى

---

(١) وقع في الأصل: الشيكري ـ محرفاً، والتصحيح من التقريب ص/١٥، وفيه: إبرراهيم بن إسماعيل اليشكري، ويقال البتان، مجهول الحال، من الثامنة ـ م.

(٢) هكذا في الأصل؛ وقع في التقريب ص/١٥: أبي حبيبة، ولفظه: إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأنصاري الأشهلي، مولاهم، أبو إسماعيل المدني، ضعيف، من السابعة، مات سنة خمس وستين وهو ابن اثنتين وثمانين سنة ـ م.

(٣) وقع في الأصل: الحسنى ـ خطأ، والصواب: الخشني، ففي التقريب ص/٢١: الحسن بن يحيى الخشني ـ بمعجمتين، مضمومة ثم مفتوحة ثم نون، الدمشقي البلاطي، أصله من خراسان، صدوق كثير الغلط، من الثامنة، مات بعد التسعين ـ م.

اتفق على ضعفه الجمهور، وللمتن شاهد من حديث أم حبيبة، رواه أبو داود والترمذي والنسائي.

٢٠٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا يحيى بن يوسف الزّميّ[١] وثنا أحمد بن عثمان بن حكيم ثنا سليمان بن عبيد الله الرقي قالا ثنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال: سأل رجل النبي ﷺ يصلي في الثوب الذي يأتي فيه أهله، قال: «**نعم، إلا أن يرى فيه شيئاً يغسله**». هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

باب ما جاء في مسح الخفاف

٢٠١ ـ حدثنا عمران بن موسى الليثي ثنا محمد بن سواء ثنا سعيد بن أبي عروبة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه رأى سعد بن مالك وهو يمسح على الخفين فقال كنا مع رسول الله ﷺ نمسح خفافنا لا نرى بذلك بأساً، فقال ابن عمر: وإن جاء من الغائط؟ قال: نعم هذا إسناد رجاله ثقات وهو في صحيح البخاري بغير هذا السياق إلا أن سعيد[٢] بن أبي عروبة كان يدلس، ورواه بالعنعنة وأيضاً فقد اختلط بآخره.

٢٠٢ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا عمر بن عبيد الطنافسي ثنا عمر بن المثنى عن عطاء[٣] الخراساني عن أنس بن مالك قال: كنت مع رسول الله ﷺ في سفر فقال: «**هل من ماء**» فتوضأ ومسح على خفيه ثم لحق بالجيش فأمّهم، هذا إسناد ضعيف منقطع قال أبو زرعة: عطاء الخراساني لم يسمع من أنس وقال العقيلي عمر بن المثنى حديثه غير محفوظ وقد تقدم هذا الحديث في باب التباعد للبراز.

٢٠٣ ـ حدثنا أبو مصعب المدني ثنا عبد المهيمن بن العباس بن سهل بن

---

(١) وقع في الأصل: الذمي ـ بالذال المعجمة، والصواب بالزاي، كما في التقريب ص/٣٩٦، ولفظه: يحيى بن يوف الزّمي ـ بكسر الزاي والميم الثقيلة الخراساني، نزيل بغداد، ويقال له: ابن أبي كريمة، ثقة من كبار العاشرة، مات سنة بضع وعشرين ـ م.

(٢) هو سعيد بن أبي عروبة مهران اليشكري، مولاهم أبو النصر البصري، ثقة حافظ، له تصانيف، لكنه كثير التدليس واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، من السادسة، مات سنة ست وقيل: سبع وخمسين ـ كما في التقريب ص/١٦٧ ـ م.

(٣) قد سبق التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

سعد الساعدي عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين وأمرنا بالمسح على الخفين، قلت وحديث المسح على الخفين ثابت في الصحيحين من حديث جرير بن عبد الله وحذيفة وغيرهم، وفي مسلم من حديث المغيرة بن شعبة، وإسناد حديث سهل بن سعد ضعيف لضعف عبد المهيمن[1] اتفقوا على ضعفه.

باب التيمم ضربة واحدة

٢٠٤ ـ حدثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا حميد بن عبد الرحمن عن ابن أبي ليلى عن الحكم وسلمة بن كهيل أنهما سألا عبد الله بن أبي أوفى عن التيمم، فقال: أمر رسول الله ﷺ عماراً أن يفعل هكذا ـ وضرب بيديه على الأرض، ثم نفضهما ومسح على وجهه، قال الحكم: ويديه، وقال سلمة: ومرفقيه ـ انتهى، وإسناد حديث ابن أبي أوفى ضعيف، فيه ابن أبي ليلى وهو[2] واسمه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وقد ضعف من قبل حفظه، وأصل كيفية التيمم في الصحيحين من حديث عمار.

باب ما جاء في الجراحة تصيبه فيخاف على نفسه أن يغتسل

٢٠٥ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين الأوزاعي عن عطاء بن أبي رباح سمعنا ابن عباس يخبر أن رجلاً أصابه جرح في رأسه على عهد رسول الله ﷺ ثم أصابه احتلام فأمر بالاغتسال فاغتسل فكنّ[3] فمات فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «**قتلوه قتلهم الله**»، أو لم يكن شفاء العي السؤال؟ قال عطاء: وبلغنا أن رسول الله ﷺ قال: «**لو غسل جسده وترك رأسه حيث أصابه الجراح**»: قلت أورده أبو داود من هذا الوجه عن نضر بن عاصم الأنطاكي ثنا محمد بن سعيد أخبرني الأوزاعي أنه بلغه عن عطاء بن أبي رباح فذكره بإسناده ومتنه إلا أنه لم يقل «في رأسه» ولم يقل «فكنَّ» والباقي نحوه، ولم يذكر ما زاده عطاء هذا إسناد منقطع، قال الدارقطني: الأوزاعي عن عطاء مرسل ـ انتهى، وطريق أبي داود ترشح ذلك

---

(١) قد سبق التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

(٢) زيد في الأصل: وهو ـ مكرراً فحدفناه ـ م.

(٣) فكنّ أي فلزم: الكنّ وهو البيت أو الفراش بسبب ازدياد المرض فمات، راجع التاج المنجد، ولم نجده في مجمع بحار الأنوار للفتني ـ م.

حيث قال الأوزاعي أنه بلغه عن عطاء وأما عبد الحميد بن حبيب فقال ابن عدي: وعبد الحميد هو كما ذكره البخاري ينفرد بغير حديث لا يتابعه عليه غيره ـ قلت: لم ينفرد عبد الحميد عن الأوزاعي بهذا الإسناد فقد تابعه عن الأوزاعي أيوب بن سويد الديلمي ومحمد بن شعيب بن شابور، واختلف فيه على الأوزاعي وقد تابعه عليه عبيد الله بن أبي رباح عن عمّه عطاء ورواه ابن خزيمة وابن الجارود[1] والجماعة من طريق الوليد بن عبيد الله بن أبي رباح عن عمّه.

باب الجنب لا ينام حتى يتوضأ وضوءه للصلاة

٢٠٦ ـ حدثنا أبو مروان العثماني محمد بن عثمان ثنا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن عبد الله بن جناب عن أبي سعيد الخدري أنه كان تصيبه الجنابة بالليل فيريد أن ينام فيأمره رسول الله ﷺ أن يتوضأ ثم ينام ـ رواه الترمذي من حديث عمر وعائشة، قال: وفي الباب عن عمّار وجابر وأبي سعيد وأم سلمة ـ انتهى، ورواه النسائي من حديث عائشة وإسناد أبي سعيد صحيح وله شاهد في الصحيحين من حديث نافع عن ابن عمر.

باب تحت كل شعرة جنابة

٢٠٧ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة حدثني عتبة بن أبي حكيم حدثني طلحة بن نافع حدثني أبو أيوب الأنصاري أن النبي ﷺ قال: «**الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة وأداء الأمانة كفارة لما بينهما**» قلت وما أداء الأمانة؟ قال: «**غسل الجنابة، فإن تحت كل شعرة جنابة**» قلت: روى الترمذي منه الجملة الأخيرة من حديث أبي هريرة، هذا إسناد ضعيف، طلحة[2] بن نافع لم يسمع من أبي

---

(١) وقع في الأصل: ابن الجارودي، وهو غير ابن الجارود، ولم نظفر في كتب الرجال بابن الجارودي، وإنما فيها «الجارودي» وهو الإمام أبو الفضل محمد بن أحمد بن محمد الهروي الذي توفي سنة ثلاث عشرة وأربعمائة ـ وابن الجارود هو صاحب المنتقى في الأحكام الإمام أبو محمد عبد الله بن علي الجارود النيسابوري المجاور بمكة، وكان ينزل إلى ابن خزيمة، وقد توفي سنة سبع وثلاثمائة ولعله المراد هنا، راجع تذكرة الحفاظ للذهبي ١٦/٣ و٢٥٦ ـ م.

(٢) في التقريب ص/١٨٢: طلحة بن نافع الوساطي، أبو سفيان الإسكاف، نزل مكة، صدوق، من الرابعة ـ م.

أيوب ـ قاله ابن حبان عن أبيه، وعتبة(١) مختلف فيه.

باب المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل

٢٠٨ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قالا ثنا وكيع عن سفيان عن علي بن يزيد(٢) عن سعيد بن المسيب عن خولة بنت حكيم أنها سألت رسول الله ﷺ عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل فقال: «**ليس عليها غسل حتى تنزل كما أنه ليس على الرجل حتى ينزل**» قلت رواه النسائي من هذا الوجه عن يوسف بن سعيد عن الحجاج بن محمد عن شعبة عن عطاء الخراساني عن سعيد بن المسيب وكذا روى أحمد في مسنده الطرف الأول من حديث سلمة ومن حديث أم سليم إلا قوله «كما أنه ليس» إلى آخره والباقي مثله، وله شاهد من حديث أم سليم رواه أبو داود والترمذي والنسائي، وإسناد طريق ابن ماجة ضعيف لضعف علي بن يزيد.

باب وجوب الغسل من التقاء الختانين

٢٠٩ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو معاوية عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله ﷺ: «**إذا التقى الختانان وتوارت الحشفة وجب الغسل**»، قلت رواه الترمذي من حديث عائشة وقال حسن صحيح رواه النسائي في الصغرى من حديث أبي هريرة وإسناد حديث ابن ماجه ضعيف لضعف حجاج بن أرطأة (٣) وتدليسه وقد روي بالعنعنة.

باب السنن في الغسل

٢١٠ ـ **حدثنا** محمد بن عبيد بن ثعلبة الحماني ثنا عبد الحميد أبو يحيى الحماني ثنا الحسن بن عمارة عن المنهال بن عمرو عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود

---

(١) هو عتبة بن أبي حكيم الهمداني ـ بسكون الميم ـ أبو العباس الأردني بضم الهمزة والدال، بينهما راء ساكنة وتشديد النون، صدوق يخطىء كثيراً من السادسة، مات بصور بعد الأربعين ـ كما قال ابن حجر في التقريب ص/٢٥٧ ـ م.

(٢) وقع في الأصل: زيد، والتصحيح مما يأتي في آخر الحديث: لضعف علي بن يزيد، ففي التقريب ص/٢٧٥: علي بن يزيد بن أبي زياد، أبو عبد الملك الدمشقي؛ ضعيف من السادسة، مات سنة بضع عشرة ومائة ـ وأما علي بن زيد فهو المشهور بابن جدعان، وهو أيضاً ضعيف، من الرابعة، مات سنة إحدى وثلاثين وقيل قبلهما كما في التقريب ص/٢٦١ ـ م.

(٣) قد سبق التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

قال قال رسول الله ﷺ: «**لا يغتسل أحدكم بأرض فلاة ولا فوق سطح لا يواريه فإن لم يكن يرى فإنه يرى**»، قلت: له شاهد عن حديث أم هانىء رواه خ ا س، وإسناد ابن ماجه ضعيف لاتفاقهم على ضعف الحسن بن عمارة[1] قال الساجي والسهيلي أجمعوا على ترك حديثه ـ انتهى وأبو عبيدة قيل لم يسمع من أبيه عبد الله بن مسعود.

باب ما جاء في النهي للحاقن[2] أن يصلي

٢١١ ـ حدثنا بشر بن آدم ثنا زيد بن الحباب ثنا معاوية بن صالح عن السفر بن نسير عن يزيد بن شريح عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ نهى أن يصلي الرجل وهو حاقن، هذا إسناد ضعيف، السفر[3] ضعيف وكذا بشر بن آدم[4].

٢١٢ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو أسامة عن إدريس الأودي عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**لا يقوم أحدكم إلى الصلاة وبه أذى**»، قلت: له شاهد من حديث عبد الله بن الأرقم رواه الترمذي في الجامع وقال: حسن صحيح ـ انتهى، وإسناد حديث أبي هريرة رجاله ثقات.

باب ما للرجل من المرأة إذا كانت حائضاً

٢١٣ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن عمرو ثنا أبو سلمة[5] عن أم سلمة قالت كنت مع رسول الله ﷺ في لحافه فوجدت ما تجد النساء من الحيضة، فانسللت من اللّحاف، فقال رسول الله ﷺ «**أنفستِ؟**» قلت: وجدت ما تجد النساء من الحيضة، قال: «**ذاك ما كتب على بنات آدم**»، قالت: فانسللت فأصلحت من شأني ثم رجعت، فقال رسول الله ﷺ: «**تعالي فادخلي معي**

---

(١) قال ابن حجر في التقريب ص/٨٩: الحسن بن عمارة البجلي مولاهم ـ أبو محمد الكوفي، قاضي بغداد، متروك من السابقة مات سنة ثلاث وخمسين ـ م.

(٢) الحاقن هو من يحبس بوله ـ كما في المجمع ١/٢٨٥، وفيه روي حقن حتى يتخفف، هو بفتح الحاء وكسر القاف، من به بول شديد ـ م.

(٣) السفر ـ بسكون الفاء ـ ابن نُسير ـ بالنون والمهملة مصغرا ـ أرسل عن أبي الدرداء، وهو ضعيف من السادسة ـ كما في التقريب ص/١٥١ ـ م.

(٤) في التقرب ص/٥٠: بشر بن آدم بن يزيد البصري، أبو عبد الرحمن بن أبي أزهر المسمان صدوق، فيه لين، من العاشرة، مات سنة أربع وخمسين ـ م.

(٥) وقع في الأصل: أبو أسلمة ـ هو خطأ، والتصحيح من التقريب ص/٤٣٣ فراجعه ـ م.

في اللحاف»[1]، قالت: فدخلت معه. قلت إسناد صحيح رجاله ثقات.

٢١٤ - **حدثنا** الخليل بن عمرو ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن سويد بن قيس عن معاوية بن خديج عن معاوية بن أبي سفيان عن أم حبيبة زوج النبي ﷺ قال سألتها كيف كنت تصنعين[2] مع رسول الله ﷺ في الحيض: قالت: كانت إحدانا في فورها أول ما تحيض لتشدّ عليها إزاراً إلى أنصاف فخذيها ثم تضطجع مع رسول الله ﷺ، هذا إسناد ضعيف فيه محمد بن[3] إسحاق وهو مدلّس وقد رواه بالعنعنة فيتوقف فيه، قلت روى أبو داود بعضه من حديث عائشة، ورواه النسائي من حديث عائشة أيضاً ومن حديث ميمونة.

باب الحائض كيف تغتسل

٢١٥ - **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن يحيى قالا ثنا أبو نعيم ثنا ابن أبي عتبة عن أبي الخطاب الهجري[4] عن مخدوج الذهلي عن جرة قال أخبرتني أم سلمة قالت دخل رسول الله ﷺ صرحة هذا المسجد فنادى بأعلى صوته: **«إن المسجد لا يحل لجنب ولا لحائض»**، هذا إسناد ضعيف مخدوج[5] لم يوثق، وأبو الخطاب[6] مجهول.

باب الحائض ترى بعد الطهر الكدرة والصفرة

٢١٦ - **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان النحوي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أم بكر أنها أخبرت أن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ في المرأة ترى ما يريبها من بعد الطهر قال: **«إنما هو عرق أو عروق»**، قال محمد بن يحيى يريد بعد الطهر بعد الغسل، قلت له شاهد من حديث أم عطية، رواه البخاري وأبو داود والنسائي، وإسناد حديث أم بكر صحيح رجاله ثقات.

---

(١) وقع في الأصل: اللحاق - بالقاف - وهو خطأ ظاهر، والصواب: اللحاف - كما أثبتناه في المتن - م.

(٢) وقع في الأصل: تضعين - محرفاً، والصواب: تصنعين - كما أثبتناه في المتن - م.

(٣) راجع التقريب ص/٣١٣ - م.

(٤ - ٥) وقع في الأصل: الهجوي - والتصحيح من التقريب ص/٤١٨، وفيه: أبو الخطاب الهجري، اسمه عمرو، وقيل: عمر، مجهول من السابعة - م.

(٦) قال ابن حجر في التقريب ص/٣٤٧: محدوج - بمهملة وساكنة، وآخره جيم - الباهلي، مجهول من السادسة، أخطأ من زعم أن له صحبة - م.

باب النفساء كم تجلس

٢١٧ ـ حدثنا عبد الله بن سعيد ثنا المحاربي عن سلام بن سليم عن حميد عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ وقت للنفساء أربعين يوماً إلا أن ترى الطهر قبل ذلك، قلت روى أبو داود بعضه من حديث أم سلّمة، وكذلك رواه الترمذي من حديث أم سلمة. وقال غريب وإسناد حديث أنس صحيح، رجاله ثقات.

باب إذا حاضت الجارية

٢١٨ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قالا ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن عمرو بن سعيد عن عائشة أن النبي ﷺ دخل عليها فاختبأت مولاة لها فقال النبي ﷺ: «**حاضت؟**» فقالت: نعم، قال: فشق لها من عمامته فقال: «**اختمري بهذا**»، هذا إسناد ضعيف فيه عبد الكريم[١] وهو ابن أبي المخارق ضعفه أحمد وغيره بل قال: ابن عبد الله مجمع على ضعفه.

باب الحائض تختضب

٢١٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا حجاج ثنا يزيد بن إبراهيم ثنا أيوب عن معاوية أن امرأة سألت عائشة قالت تختضب[٢] الحائض؟ قالت: قد كنا عند النبي ﷺ ونحن نختضب فلم ينهانا عنه، هذا الإسناد صحيح، وحجاج هو ابن منهال. وأيوب هو السجستاني.

باب المسح على الجبائر

٢٢٠ ـ حدثنا محمد بن أبان البلخي ثنا عبد الرزاق أنا إسرائيل عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب قال:

---

(١) قال ابن حجر في التقريب ص/٢٤٤؛ عبد الكريم بن أبي المخارق ـ بضم الميم وبالخاء المعجمة، أو أمية العلم البصري، نزيل مكة، واسم أبيه قيس، وقيل: طارق، ضعيف، له في البخاري زيادة في أول قيام الليل من طريق سفيان عن سليمان الأحول عن طاوس عن ابن عباس في الذكر عند القيام، قال سفيان: زاد عبد الكريم فذكر شيئاً، وهذا موصول، وعلم له المزي علامة التعليق وليس هو معلقاً، وله ذكر في مقدمة مسلم، مات سنة ست وعشرين وقد شارك الجزري في بعض المشايخ، فربما التبس به على من لا فهم له ـ م.

(٢) وقع في الأصل: تختص ـ وهو خطأ ظاهر، والظاهر: تختضب ـ كما أثبتناه في المتن ـ م.

انكسرت إحدى زندي[1] فسألت النبي ﷺ فأمرني أن أمسح على الجبائر، هذا إسناد ضعيف، فيه عمرو بن خالد[2] كذبه أحمد وابن معين وقال البخاري: منكر الحديث وقال وكيع وأبو زرعة يضع الحديث، وقال الحاكم يروي عن زيد بن علي الموضوعات.

باب اللعاب يصيب الثوب

٢٢١ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال: رأيت رسول الله ﷺ حامل الحسن بن علي عليهما السلام على عاتقه ولعابه يسيل، قلت وإسناد حديث أبي هريرة صحيح رجاله رجال الصحيح.

باب المجّ[3] في الأناء

٢٢٢ ـ حدثنا سويد بن سعيد ثنا سفيان بن عيينة عن مسعر ح وثنا محمد بن عثمان بن كرامة ثنا أبو أسامة عن مسعر عن عبد الجبّار بن وائل عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ أتي بدلو فمضمض منه فمج فيه مسكاً أو أطيب من المسك وانتشر خارجاً من الدلو ـ هذا إسناد منقطع، عبد الجبار[4] بن وائل لم يسمع من أبيه شيئاً ـ قاله ابن معين والبخاري.

باب النهي عن أن ترى عورة أحد

٢٢٣ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن موسى بن عبد الله بن يزيد عن مولى عائشة قالت: ما نظرت ـ أو ما رأيت فرج رسول الله ﷺ قطّ قال أبو بكر: كان أبو نعيم يقول عن مولاة لعائشة ـ هذا إسناد ضعيف، ومولى عائشة لم يسم.

---

(١) قال في المنجد: الزند موصل الذراع في الكف، وفي المجمع ١/٦٩: طويل الزندين ـ بفتح زاي وسكون نون ـ عظام الذراعين ـ وله معنى آخر فراجعهما ـ م.

(٢) هو عمرو بن خالد القرشي، أبو خالد، كوفي نزل واسط، متروك ـ راجع التقريب ص/٢٨٤ ـ م.

(٣) في الأصل: المج ـ وهو خطأ وتصحيف، والصواب: المجّ ـ كما أثبتناه في المتن ـ م.

(٤) في التقريب ص/٢٢٣: عبد الجبار بن وائل بن حُجر ـ بضم المهملة وسكون للجيم ـ ثقة لكنه أرسل عنه أبيه، من الثالثة، مات سنة، اثنتي عشرة ـ م.

باب من أغفل لمعة من الجنابة

٢٢٤ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن منصور قالا ثنا يزيد بن هارون ثنا مسلم بن سعيد عن أبي حسين بن قيس الرحبي عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ اغتسل من جنابة فرأى لمعة لم يصبها الماء، فقال: بجمّته[١] فبلّها عليها، قال إسحاق في حديثه: فعقد[٢] شعره عليها ـ هذا إسناد ضعيف، أبو علي الرحبي[٣] هو حسين بن قيس أجمعوا على ضعفه.

باب من توضأ فترك موضعاً لم يصبه الماء

٢٢٥ ـ حدثنا سويد بن سعيد ثنا أبو الأحوص عن محمد بن عبيد الله عن الحسن بن سعد عن أبيه عن علي قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني أغتسل من الجنابة وصليت الفجر ثم أصبحت فرأيت قدر الظفر لم يصبه الماء، فقال النبي ﷺ: **«لو كنت مسحت عليه بيدك أجزأك»**، هذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن عبيدالله[٤]

أبواب مواقيت الصلاة

باب وقت صلاة الفجر

٢٢٦ ـ حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا نهيك بن يريم[٥] الأوزاعي ثنا مغيث بن سمي قال صليت مع عبد الله بن الزبير الصبح بغلس، فلما سلم أقبلت على ابن عمر، فقلت: ما هذه الصلاة قال هذه صلاتنا مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر، فلما طعن عمر أسفر بها عثمان، وإسناد

---

(١) وقع في الأصل غير واضح، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن: بجُمّته، والجُمّة مجتمع شعر الرأس ـ كما في المجمع والمنجد ـ م.

(٢) وقع في الأصل: معصر ـ كذا غير منقوط، وبراء آخر الحروف، والصواب: فعقد ـ كما أثبتناه في المتن ـ م.

(٣) في التقريب ص/٩٣: الحسين بن قيس الرحبي، أبو علي الواسطي، نعته «حنش» بفتح المهملة والنون ثم معجمة، متروك من السادسة ـ م.

(٤) هو محمد بن عبيد الله بن أبي رافع الهاشمي ـ راجع التقريب ص/٢٣٠ ـ م.

(٥) وقع في الأصل: كريم ـ خطأ والتصحيح من التقريب ص/٣٧٦، وفيه: نهيك بوزن عظيم ـ ابن يريم ـ بتحتانية أوله، كذلك الأوزاعي، شامي ثقة، من الثالثة ـ م.

حديث عبد الله بن عمر صحيح، رواه ابن حبان في صحيحه عن عبد الله بن محمد بن مسلم عن عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي - فذكره بإسناده ومتنه، وحكى الترمذي عن البخاري قال: حديث الأوزاعي عن نهيك بن يريم[1] في التغليس بالفجر حديث حسن - انتهى، وله شاهد في صحيح مسلم من حديث أبي موسى الأشعري، ورواه الترمذي في الجامع من حديث أبي هريرة وعائشة.

باب وقت صلاة الظهر

٢٢٧ - حدثنا أبو كريب ثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن زيد بن جبير عن خشف[2] بن مالك عن أبيه عن عبد الله بن مسعود قال شكونا إلى النبي ﷺ حرَّ الرمضاء فلم يشكنا، هذا إسناد فيه مقال، مالك الطائي لا يعرف حاله، ومعاوية بن هشام فيه لين، وله شاهد في صحيح مسلم والنسائي من حديث حباب[3].

باب الإبراد بالظهر

٢٢٨ - حدثنا تميم بن المنتصر الواسطي ثنا إسحاق بن يوسف عن شريك عن بيان عن قيس بن أبي حازم عن المغيرة بن شعبة قال كنا نصلي مع رسول الله ﷺ صلاة الظهر بالهاجرة فقال لنا: «**أبردوا بالصلاة**» فإن شدة الحرّ من فيح جهنم، قلت: وورد الإبراد بالظهر في الصحيحين وت ر س، من حديث أبي هريرة وأبي ذر وفي البخاري من حديث أنس وأبي سعيد، وهو أصح الحديثين قبله كما تقدم - انتهى، وإسناد حديثه صحيح، ورجاله ثقات، رواه ابن حبان في صحيحه عن محمد بن عبد الرحمن الشامي ثنا أحمد بن حنبل، ثنا إسحاق بن يوسف، فذكره بحروفه بإسناده ومتنه.

٢٢٩ - حدثنا عبد الرحمن بن عمر ثنا عبد الوهاب الثقفي عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «**أبردوا بالظهر**»، قلت رواه الترمذي في جامعه من حديث أبي ذر، وقال حسن صحيح، انتهى وإسناد حديث ابن عمر

---

(١) وقع في الأصل غير منقوط، والتنقيط مما سبق من التقريب ص/٣٧٦.

(٢) في التقريب ص/١١٢: خِشف - بكسر أوله وسكون المعجمة بعدها فاء - ابن مالك الطائي، وثقة النسائي، من الثانية - م.

(٣) وقع في الأصل: جباب - بالجيم - خطأ، والصواب حباب - بالحاء المهملة.

صحيح، رواه ابن حبان من طريق عبد الوهاب.

باب وقت المغرب

٢٣٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا إبراهيم بن موسى أنا عباد بن العوام عن عمير بن إبراهيم عن قتادة عن الحسن عن الأحنف بن قيس عن العباس بن عبد المطلب قال قال رسول الله ﷺ: «**لا تزال أمتي على الفطرة ما لم يؤخروا المغرب حتى تشتبك النجوم**» قال أبو عبد الله بن ماجه سمعت محمد بن يحيى يقول اضطرب الناس في هذا الحديث ببغداد، فذهبت أنا وأبو بكر الأعين[1] إلى العوام بن عباد بن العوام فأخرج إلينا أصل أبيه فإذا الحديث فيه، قلت: رواه أبو داود من حديث أبي أيوب الأنصاري، ورواه أحمد في مسنده عن الصنابحي مرسلاً، انتهى وورد في صحيح مسلم ما يخالفه من حديث أبي موسى الأشعري مرفوعاً أن سائلاً سأل رسول الله ﷺ عن مواقيت الصلاة، الحديث، وفيه: «**ثم أخر المغرب حتى كان عند سقوط الشفق**» وفي لفظ آخر «**فصلى المغرب قبل أن يغيب الشفق في اليوم الثاني**»، انتهى، وإسناد حديث العباس رواه البزار في مسنده من رواية العوام بن عباد نحوه قال: وهذا الحديث لا نعلمه روي عن العباس إلا من هذا الوجه، ولا يعلم من رواه إلا عمر بن إبراهيم عن قتادة عن الحسن قال: ورواه غير واحد عن عمر بن إبراهيم عن قتادة عن الحسن عن العباس مرسلاً وقال أحمد روى عباد بن العوام عن عمر بن إبراهيم حديثاً منكراً ـ يعني هذا الحديث، ورواه البيهقي في سننه عن الحاكم من طريق عباد بن العوام عن عمر بن إبراهيم عن معمر عن قتادة.

باب النهي عن النوم قبل صلاة العشاء، وعن الحديث بعدها

٢٣١ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو نعيم ح وثنا محمد بن بشار ثنا أبو عامر قالا ثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى الطائفي عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت: ما نام رسول الله ﷺ قبل العشاء ولا سمر بعدها، قلت: هو في صحيح البخاري من حديث أبي هريرة الأسلمي بلفظ كان يكره النوم قبلها

---

(١) هو أبو بكر أحمد بن محمد بن أبي عتاب من أصحاب أحمد بن حنبل ـ كما قال ابن حجر في كتابه «نزهة الألباب في الألقاب» ورق ١٣/ألف، مخطوطة محفوظة في متحف سالارجنك (قسم المخطوطات)، وذكره أيضاً في التقريب ص/٤٥٨ مختصراً فقال: الأعين هو أبو بكر بن أبي عتاب ـ فراجعه ـ م.

والحديث بعدها، وكذلك رواه الترمذي في جامعه من حديث أبي برزة بهذا اللفظ، وروى النسائي في الصغرى من حديث أبي برزة نحوه، وإسناد حديث عائشة صحيح رجاله ثقات، رواه أبو بكر البزار في مسنده ثنا أحمد بن الوليد البزار ثنا عبد العزيز بن عبد الله المدني ثنا محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمر عن ابن أبي مليكة عن عروة عن عائشة بإسناده ومتنه ومحمد بن عبيد الله وهو متروك.

٢٣٢ - حدثنا عبد الله بن سعيد وإسحاق بن إبراهيم بن حبيب وعلي بن المنذر قالوا ثنا محمد بن فضيل ثنا عطاء بن السائب عن شقيق بن عبد الله بن مسعود قال: جدب[١] لنا رسول الله ﷺ السمر بعد العشاء - يعني زجرنا، قال ابن ماجه: زجزنا عنه: نهانا، هذا إسناد رجاله ثقات، ولا أعلم لـه علة الاختلاط عطاء بن السائب ومحمد بن فضيل إنما روى عنه بعد الاختلاط.

باب النهي أن يقال صلاة العتمة

٢٣٣ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن محمد بن عجلان عن المقبري عن أبي هريرة، وحدثنا يعقوب بن حميد ثنا ابن أبي حازم عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم**»، زاد ابن حرمل: فإنما هي العشاء، وإنما يقولون العتمة لاعتمامهم بالإبل، قلت: أصله في الصحيحين من حديث عائشة، وفي مسلم ود وسَ من حديث ابن عمرو وإسناد حديث أبي هريرة صحيح.

أبواب الأذان

باب بدء الأذان

٢٣٤ - حدثنا محمد بن خالد بن عبد الله الواسطي ثنا أبو عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي ﷺ استشار الناس لما ينبههم إلى الصلاة فذكروا البوق فكرهه من أجل اليهود، ثم ذكروا الناقوس وكرهه من أجل

---

(١) بهامش الأصل ما لفظه: جدبه - بالجيم والدال المهملة والباء الموحدة أي ذمه، وفي المنجد: جدب فلاناً أي عابه؛ ولم نظفر به في مجمع بحار الأنوار للفتني.

النصارى، فأري النداء تلك الليلة رجل من الأنصار يقال له[1] عبد الله بن زيد وعمر بن الخطاب، فطرق الأنصاري رسول الله ﷺ ليلاً، فأمر رسول الله ﷺ بلالاً فأتِيَ[2] به قال الزهري: وزاد بلال في نداء صلاة الصبح «الصلاة خير من النوم»، فأقرَّها رسول الله ﷺ قال عمر: يا رسول الله قد رأيت مثل الذي رأى ولكنه سبقني، قلت هو في الصحيحين والترمذي والنسائي.

٢٣٥ ـ حدثنا محمد بن بشار ومحمد بن يحيى قالا ثنا أبو عاصم أنبأ ابن جريح أخبرني عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة عن عبد الله بن محيريز وكان يتيماً في حجر أبي محذورة حتى جهزه إلى الشام، فقلت لأبي محذورة: أي عم إني خارج إلى الشام وإني أسأل عن تأذينك فأخبرني أن أبا محذورة قال خرجت في نفر مجتازين ببعض الحدائق فأذن مؤذن رسول الله ﷺ، الحديث بطوله في تعليم الأذان، وفيه: قال لي: قم فأذّن، فقمت ولا شيء، أكره إليَّ من رسول الله ﷺ، ولإنما يأمرني به فقمت بين يدي رسول الله ﷺ فألقى علي رسول الله ﷺ التأذين هو بنفسه، ثم دعاني حين قضيت التأذين وأعطاني صرة فيها شيء من فضة، ثم وضع يده على ناصية أبي محذورة ثم أمرَّها على وجهه إلى بين ثديه، ثم على كبده، ثم بلغت يا رسول الله سرة أبي محذورة، ثم قال رسول الله ﷺ: «**بارك الله لك وبارك عليك**»، وفيه: فذهب كل شيء كان لرسول الله ﷺ من كراهيته وعاد ذلك كلّه محّبة لرسول الله ﷺ، قلت: هو في صحيح مسلم وأبي داود والترمذي والنسائي من هذا الوجه خلا ما ذكر هنا غير أن النسائي ذكر صرة الفضة موافقةً لابن ماجه، فرواه مسلم في صحيحه عن أبي عتبان مالك بن عبد الواحد وإسحاق بن إبراهيم كلاهما عن معاذ بن هشام عن أبيه عن عامر الأحول عن مكحول عن عبد الله بن محيريز، ورواه أبو داود من طُرقُ، منها عن الحسن بن علي عن عفان وسعيد بن عامر والحجاج بن منهال، ثلاثتهم عن همام عن عامر الأحول، ورواه الترمذي عن بشر بن معاذ عن إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة وقال: حسن صحيح ورواه النسائي من طرق منها عن إسحاق بن إبراهيم، وإسناد ابن ماجه لهذه الزيادة صحيح رجاله ثقات.

---

(١) وقع في الأصل: لعبد الله ـ خطأ ظاهر، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٢) وقع في الأصل غير واضح: ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن فأتِي ـ م.

باب السنة في الأذان

٢٣٦ - **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سعد مؤذن رسول الله ﷺ حدثني أبي عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ أمر بلالاً أن يجعل إصبعيه في أذنيه وقال: إنه أرفع لصوتك، قلت رواه الترمذي من حديث أبي جحيفة واسمه وهب بن عبد الله وقال حسن صحيح - انتهى، وإسناد حديث سعد القرظ المؤذن ضعيف لضعف أولاده عمار وابنه سعد وابن عبد الرّحمن.

٢٣٧ - **حدثنا** محمد بن المصفى الحمصي ثنا بقية عن مروان بن سالم عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «**خصلتان معلقتان في أعناق المؤذنين للمسلمين صلاتهم وصيامهم**» هذا إسناد ضعيف لتدليس بقية بن الوليد[1].

٢٣٨ - **حدثنا** عمرو بن رافع ثنا عبد الله بن المبارك عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن بلال أنه أتى النبي ﷺ يؤذنه بصلاة الفجر فقيل: هو نائم، فقال: الصلاة خير من النوم، فأقرت في صلاة الفجر فثبت الأمر على ذلك، قلت رواه الترمذي في جامعه من هذا الوجه بغير هذا السياق، قال: وفي الباب عن أبي محذورة - انتهى وحديث أبي محذورة رواه النسائي في الصغرى وهو بعض هذا الحديث - انتهى وإسناد حديث بلال رجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعاً فإن سعيد بن المسيب لم يسمع من بلال.

باب ما يقال إذا أذن المؤذن

٢٣٩ - **حدثنا** أبو إسحاق الشافعي إبراهيم بن محمد العبادي ثنا عبد الله بن رجاء المكي عن عبد الرحمن بن إسحاق عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**إذا أذن المؤذن فقولوا مثل ما يقول**»، هذا إسناد معلول والمحفوظ عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد أخرجه الأئمة الستة،

---

(١) قال ابن حجر في التقريب ص/٥٤: بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي أبو يُحِد - بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر الميم، صدوق، كثير التدليس عن الضعفاء، من الثامنة، مات سنة سبع وستين - م.

رواه أحمد في مسنده من حديث علي بن أبي طالب ومن حديث رافع، ورواه البزار في مسنده من حديث أنس.

٢٤٠ ـ حدثنا شجاع بن مخلد أبو الفضل ثنا هشيم ثنا أبو بشر عن أبي المليح بن أسامة عن عبد الله بن عتبة بن أبي سفيان حدثتني عمتي أم حبيبة أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا كان عندها في يومها وليلتها فسمع المؤذن يؤذن قال كما يقول المؤذن. قلت: رواه النسائي في عمل اليوم والليلة عن قتيبة عن أبي عوانة وعن زياد بن أيوب عن هشيم كلاهما عن أبي بشر ورواه عن بندار عن غندر عن شعبة عن أبي بشر عن أبي المليح عن أم حبيبة ولم يذكر عبد الله بن عتبة[1] ـ انتهى، هذا إسناد صحيح أعني طريق ابن ماجه، عبد الله بن عتبة روى له النسائي، وابن ماجه هذا فقط، وأخرج له ابن خزيمة[2] في صحيحه، فهو عنده ثقة، وباقي رجاله ثقات، ورواه الإمام أحمد في مسنده من حديث أبي رافع، ورواه الترمذي في الجامع من حديث عبد الله بن عمرو، وقال: حسن صحيح.

باب فضل الأذان والإقامة

٢٤١ ـ حدثنا محمد بن يحيى والحسن بن علي الخلال قالا ثنا عبد الله بن صالح ثنا يحيى بن أيوب عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**من أذن ثنتي عشرة سنة، وجبت له الجنة وكتب له بتأذينه في كل يوم ستون حسنة ولكلّ إقامة ثلاثون حسنة**»، هذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن صالح[3]، ورواه الحاكم من طريقان إحداهما عن محمد بن صالح بن هانىء عن

---

(١) أي عبد الله بن عتبة بن أبي سفيان الأموي المدني الذي حدث عن عمته أم المؤمنين أم حبيبة بنت أبي سفيان، قال ابن حجر: مقبول، من الثالثة ـ راجع التقريب ص/٢٠٧، وانظر لمزيد الاطلاع على ترجمته تهذيب التهذيب له ـ م.

(٢) وقع في الأصل: حزيمة، والتصحيح من تذكرة الحفاظ وللذهبي ٢/٢٨٦، وفيه: ابن خزيمة الحافظ الكبير إمام الأئمة شيخ الإسلام أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري، ولد سنة ثلاث وعشرين ومائتين، وكانت وفاته في ثاني ذي القعدة سنة إحدى عشرة وثلاثمائة وهو في تسع وثمانين سنة، وله ترجمة حافلة في عشر صفحات فراجعه ـ م.

(٣) هو عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني، أبو صالح المصري، كاتب الليث، صدوق، كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة، من العاشرة، مات سنة اثنتين وعشرين وله خمس وثلاثون سنة ـ كما قال ابن حجر في التقريب ص/٢٠٢ ـ م.

محمد بن إسماعيل بن مهران عن أبي طاهر وأبي الربيع عن بيان بن وهب عن ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبي جعفر عن نافع بإسناده ومتنه سواء، والطريق الثاني عن أحمد بن يعقوب عن محمد بن إسماعيل السلمي عن عبد الله بن صالح المصري عن يحيى بن أيوب عن ابن جريج بإسناده ومتنه إلا أنه قال: في كل مرة سبعون حسنة ـ بدل «كل يوم ستون حسنة»، والثاني مثله سواء، وقال: هـذا حديث صحيح على شرط البخاري، ووراه الدارقطني والبيهقي في سننهما من طريق عبد الله بـن صالح إلا أنهما قالا: في كل مرة ـ مكان «كل يوم».

باب إفراد الإقامة

٢٤٢ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا عبد الـرحمن بن سعد بن عمـار بن سعد مؤذن رسول الله ﷺ حدثني أبي عن جده أن أذان بلال مثنى مثنى وإقامته مفردة قلت أخرجه البخاري وت وس من حديث أنس بمعناه وقال الترمذي حسن صحيح وفي الباب عن ابن عمر انتهى وإسناد حديث سعد القرظ ضعيف لضعف أولاده عمار وابنه سعد وابن أبيه عبد الرحمن، ورواه الدارقطني في سننه من طريق عمر بن سعد عن سعد وله شاهد من حديث أنس رواه النسائي والحاكم في المستدرك وقال: صحيح على شرط الشيخين عدم الحكم عليه.

٢٤٣ ـ حدثنا أبو بدر عباد بن الوليد حدثني معمر بن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ حدثني أبي محمد بن عبيد الله عن أبيه عبيد الله عن أبي رافع قال: رأيت بلالاً يؤذن بين يدي رسول الله ﷺ مثنى مثنى ويقيم واحدة قلت: إسناد حديث أبي رافع ضعيف لاتفاقهم على ضعف معمر بن[1] محمد بن عبيد الله وأبيه، رواه الدارقطني عن أحمد بن عبيد الله النحاس عن عمر بن شيبة عن معمر وله شاهد من حديث ابن عمر، رواه أبو داود والنسائي وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم في المستدرك.

باب إذا أذن وأنت في المسجد فلا تخرج

٢٤٤ ـ حدثنا حرملة بن يحيى ثنا ابن وهب أنا عبد الجبار بن عمر عن أبي

---

(١) في التقريب ص/٣٦٠ ما لفظه: معمر بن محمد بن عبيد الله بن أبيْ رافع الهاشمي، مولاهم المدني، منكر الحديث، من كبار العاشرة ـ م.

فروة عن محمد بن يوسف مولى عثمان بن عفان عن أبيه عن عثمان بن عفان قال قال رسول الله ﷺ: «**من أدرك الأذان في المسجد ثم خرج لم يخرج لحاجة وهو لا يريد الرجعة فهو منافق**» قلت: هو عند مَ دَ تَ سَ من حديث أبي هريرة بلفظ «فقد عصى أبا القاسم ﷺ» وقال الترمذي: حسن صحيح - انتهى وإسناد حديث عثمان بن عفان ضعيف، فيه ابن أبي فروة واسمه إسحاق[1] بن عبد الله بن أبي فروة ضعفوه وكذلك عبد الجبار[2] بن عمر.

أبواب بناء المساجد

٢٤٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يونس بن محمد ثنا ليث بن سعد ح وثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا داود بن عبد الله الجعفري عن عبد العزيز بن محمد جميعاً عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد عن الوليد بن أبي الوليد عن عثمان بن عبد الله بن سراقة العدوي عن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من بنى مسجداً يذكر فيه اسم الله بنى الله له بيتاً في الجنّة**» - قلت هو في الصحيحين من حديث عثمان بن عفان ورواه النسائي في الصغرى من حديث عمرو بن عبسة - انتهى، وإسناد حديث عمر بن الخطاب مرسل عثمان بن عبد الله بن سراقة روى عن عمر بن الخطاب وهو جدّه لأمه ولم يسمع منه قاله المزّي في التهذيب، رواه ابن حبان في صحيحه من طريق عثمان بن عبد الله بن سراقة.

٢٤٦ - حدثنا العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم عن ابن لهيعة حدثني أبو الأسود عن عروة عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله ﷺ «**من بنى مسجداً من ماله لله بنى الله له بيتاً في الجنة**» قلت: تقدم في حديث كونه في الصحيحين من حديث عثمان إلا أن البخاري لم يقل «بيتاً»، وكذا رواه[3] الترمذي ولم يقل «من ماله» وزاد في آخره: بنى الله مثله في الجنة، قال وفي الباب عن أبي

---

(١) في التقريب ص/٣٠: إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة الأموي، مولاهم المدني، متروك من الرابعة، مات سنة أربع وأربعين - م.

(٢) قال ابن حجر: عبد الجبار بن عمر الأيلي بسكون التحتانية الأموي، مولاهم، ضعيف، من السابعة، مات بعد الستين - راجع التقريب ص/٢٢٣ - م.

(٣) وقع في الأصل: كذاه - من سبق القلم، والظاهر ما أثبتناه في المتن - م.

بكر وعمر وعلي وعبد الله بن عمرو وأنس وابن عباس وعائشة وأم حبيبة وأبي ذر وابن عبسة وواثلة بن الأسقع وأبي هريرة وجابر.

٢٤٧ ـ حدثنا يونس بن عبد الأعلى ثنا عبد الله بن وهب عن إبراهيم بن نشيط عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين النوفلي عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: «**من بنى مسجداً كمفحص**[١] **قطاة أو أصغر بنى الله له بيتاً في الجنة**».

٢٤٨ ـ حدثنا . . .[٢] بن جبارة بن المغلس[٣] ثنا عبد الكريم البجلي عن ليث عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: «**ستشرفون مساجدكم كما شرفت النصارى كنائسها وكما شرفت اليهود بيعها**»، هذا إسناد فيه جبارة بن المغلس وهو كذاب، أخرجه أبو داود بغير هذا السياق من هذا الوجه عن محمد بن الصباح بن سفيان عن سفيان بن عيينة عن سفيان الثوري عن أبي فزارة يزيد بن الأصم عن ابن عباس، ورواه ابن حبان في صحيحه كما رواه أبو داود بإسناده ومتنه.

٢٤٩ ـ حدثنا جبارة بن المغلس ثنا عبد الكريم بن عبد الرحمن عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله ﷺ «**ما ساء [عمل قوم]**[٤] **قطّ إلا وشرفوا مساجدهم**»، هذا إسناد ضعيف، أبو إسحاق كان يدلس، وهو كذاب.

باب أين يجوز بناء المسجد

٢٥٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا عمرو بن عثمان ثنا موسى بن أعين ثنا

---

(١) قال الفتني في مجمع بحار الأنوار نقلاً عن النهاية لابن الأثير: من بنى لله مسجداً ولو كمفحص قطاة، وهو مَفْعل من الفحص، كالأفحوص وجمعه مفاحص، . . . هو بفتح ميم وحاء وهو لا يكفي للصلاة فيحمل على المبالغة، أو على أن يشترك جماعة في بنائه أو يزيد فيه قدراً محتاجاً إليه ـ م.

(٢) تمزيق في الأصل هنا ـ م.

(٣) وقع في الأصل: المفلس، والتصحيح من التقريب ص/٦٤، وفيه: جُبارة ـ بالضم ثم موحدة ـ ابن المغلِّس ـ بمعجمة، بعدها لأم ثقيلة مكسورة، ثم مهملة، الحماني ـ بكسر المهملة وتشديد الميم، أبو محمد الكوفي، ضعيف من العاشرة، مات سنة إحدى وأربعين ـ م.

(٤) ما بين الحاجزين بياض في الأصل، ولعل الصواب ما ملأنا منه البياض نظراً إلى السياق، وليس لهذا الكتاب إلا نسخة وحيدة، وهي هذه، فملء البياض لا يمكن إلا بالسياق، فتأمل ـ م.

محمد بن إسحاق عن نافع بن عمر، وسئل عن الحيطان تلقى فيها العذرات فقال: إذا سقيت مراراً فصلوا فيها - يرفعه إلى النبي ﷺ - هذا إسناد ضعيف فيه محمد بن إسحاق[1] كان يدلس، وقد رواه بالعنعنة.

باب ما يكره في المساجد

٢٥١ - حدثنا يحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا حميد ثنا زيد بن جبيرة الأنصاري عن داود بن الحصين عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ قال: «**خصال لا تبغي في المسجد: لا يتخذ طريقاً ولا يشهر فيه سلاح، ولا يقبض فيه بقوس، ولا ينشر فيه نبل، ولا يمر فيه بلحم نيءٍ، ولا يضرب فيه حدّ ولا يقصّ فيه من أحد، ولا يتخذ سوقاً**»، هذا إسناد ضعيف لاتفاقهم على ضعف زيد بن[2] جبيرة قال ابن عبد البر: أجمعوا على أنه ضعيف.

٢٥٢ - حدثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا الحارث بن نبهان ثنا عقبة بن يقظان عن أبي سعيد عن مكحول عن واثلة بن الأسقع أن النبي ﷺ قال: «**جنّبوا مساجدكم[3] صبيانكم ومجانينكم وشِرَاءكم وبيعكم وخصوماتكم ورفع أصواتكم وإقامة حدودكم، وسلّ سيوفكم، واتخذوا على أبوابها المطاهر، وجمّروها[4] في الجمع**» قلت روى الترمذي بعضه من حديث عبد الله بن عمرو، وقال: حديث حسن، قال: وفي الباب عن بريدة وجابر بن عبد الله وأنس - انتهى، وإسناد حديث واثلة بن الأسقع ضعيف والحارث بن نبهان[5] متفق على ضعفه، وأبو إسحاق هو محمد بن سعيد الصواب.

---

(١) راجع التقريب ص/٣١٣ - م.

(٢) قال ابن حجر في التقريب ص/١٣٤: زيد بن جَبيرة - بفتح الجيم وكسر الموحدة ابن محمود ابن أبي جبيرة بن الضحاك الأنصاري، أبو جبيرة المدني، متروك، من السابعة - قاله الإمام البخاري - م.

(٣) هذا الحديث أورده السيوطي في كتابه جمع الجوامع بتمامه، ولكن فيه: «مساجدنا» موضع «مساجدكم»، وقال: رواه «طب» عن مكحول عن واثلة وعن معاذ - كما في ٢٣/ألف، من مخطوطة محفوظة بمتحف سالارجنك (قسم المخطوطات) حيدرآباد - م.

(٤) وقع في الأصل: جيروها - بالياء بعد الجيم، والتصحيح مما سبق من جمع الجوامع، ووقع في حديث رواه «عد، طب، كر» عن مكحول عن واثلة وأبي الدرداء وأبي أمامة: أجمروها - مكان «جمروها» أي طيبوها وبخّروها بالروائح الطيّبة، ووقع في هذه الرواية «اجعلوا» بدل «اتخذوا» - م.

(٥) قال ابن حجر في التقريب ص/٧٦: الحارث بن نبهان الجرمي - بفتح الجيم، أبو محمد البصري، متروك، من الثامنة، مات بعد الستين - م.

باب المساجد في الدور

٢٥٣ ـ حدثنا يحيى بن الفضل المقرىء ثنا أبو عامر ثنا حماد بن سلمة عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رجلاً من الأنصار أرسل إلى رسول الله ﷺ أن تعال فخط لي مسجداً في داري أصلي فيه، وذلك بعد ما عمي، فجاء ففعل ـ هذا إسناد صحيح رجاله ثقات وهو في الصحيحين والنسائي من حديث عتبان بن مالك والرجل المبهم في هذا الحديث هو عتبان، وإنما أوردته لكونه من طريق أبي هريرة.

٢٥٤ ـ حدثنا يحيى بن حكيم ثنا ابن أبي عدي عن ابن عون عن أنس بن سيرين عن عبد الحميد بن المنذر [بن الجارود][1] قال: صنع بعض عمومتي للنبي ﷺ طعاماً فقال للنبي ﷺ: إني أحب أن تأكل في بيتي وتصلي فيه قال: «**أبسط فحلاً[2] من هذه الفحول**»، وأمر بناحية منه فكنس ورش فصلى وصلينا معه، قال أبو عبد الله: الفحل هو الحصير الذي قد اسوَّد، وإنما سمي فحلاً لأنه يُعمل من سَعَف فحلِ النخل ـ رواه أحمد بن[3] حنبل عن ابن أبي عدي، وإسناده حسن إلا أن له أصلاً في الصحيح من حديث إسحاق بن أبي طلحة عن أنس.

باب تطهير المساجد وتطييبها

٢٥٥ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجون ثنا محمد بن صالح المدني ثنا مسلم بن أبي مريم عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله [ﷺ[4]]: «**من أخرج أذى من المسجد بنى الله له بيتاً في الجنة**»، هذا إسناد ضعيف وفيه مع ذلك مسلم هو ابن يسار بن أبي مريم لم يسمع من أبي سعيد الخدري ومحمد بن صالح.

٢٥٦ ـ حدثنا أحمد بن سنان ثنا أبو معاوية عن خالد بن إياس عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن أبي سعيد الخدري قال[5] أول من أسرج في المساجد

---

(١) ما بين الحاجزين زيد من التقريب ص/٢٢٤، وموضعه بياض في الأصل، وهو عبد الحميد بن المنذر بن الجارود العبدي، ثقة، من الخامسة ـ م.

(٢) الفحل هوالحصير، كما يأتي بعد سطر، وكذا في المجمع ٢/٦١ ـ م.

(٣) في الأصل غير ظاهر، والصواب ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٤) ما بين الحاجزين زيد نظراً إلى السياق، وقد سقط من الأصل ـ م.

(٥) بعد قوله: «قال» بياض في الأصل.

تميم الداري ـ قلت : كذا رواه موقوفاً ، ومع وقفه في إسناده خالد بن إياس اتفقوا على ضعفه[2].

باب كراهية النخاعة في المسجد

٢٥٧ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ حك بزاقاً في قبلة المسجد ـ هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، وحديث النخاعة في المسجد في الصحيحين من حديث أبي هريرة وأبي سعيد الخدري وعبد الله بن عمر.

باب الصلاة في أعطان الإبل ومرابض الغنم

٢٥٨ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون ح وثنا أبو بشر بكر بن خلف ثنا يزيد بن زريع قال ثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ : «**إن لم تجدوا إلا مرابض الغنم وأعطان**[3] **الإبل فصلوا في مرابض الغنم ولا تصلوا في أعطان الإبل**»، قلت: هو في الترمذي من هذا الوجه بلفظ صلّوا في مرابض الغنم، ولا تصلوا في أعطان الإبل رواه عن أبي كريب ثنا يحيى بن آدم عن أبي بكر بن عباس عن هشام بهذا ورواه ابن حبان في صحيحه عن أبي يعلى عن محمد بن أبي بكر المقدّمي[4] عن يزيد بن زريع بإسناده ومتنه، قال حسن صحيح قال: وعليه العمل عند أصحابنا[5] وبه يقول أحمد/ وإسحاق وحديث أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ حديث غريب رواه إسرائيل عن أبي حصين عن أبي هريرة موقوفاً ولم يرفعه، ثم رواه من حديث أنس وقال حسن

---

(١) قال ابن حجر: خالد بن إلياس أو إياس بن صخر بن أبي الجهم بن حذيفة، أبو الهيثم العدوي المدني، إمام المسجد النبوي، متروك الحديث، من السابعة ـ كما في التقريب ص/١٠٧ ـ م.

(٢) هذا الحديث أورده في مفتاح الحاجة ص/٥٦ هكذا «عن أبي سعيد الخدري قال: أول من أسرج في المساجد تميم الداري».

(٣) وقع في رواية عن أسيد بن حصين رواه الطبراني: معاطن مكان «أعطان» ـ كما ذكره السيوطي في جمع الجوامع ورق ٨٨/ب ـ م.

(٤) هو محمد بن أبي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم المقدمي ـ بالتشديد، أبو عبد الله الثقفي، مولاهم البصري، ثقة، من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين ـ كما في التقريب ص/٣١٤ ـ م.

(٥) وقع في الأصل: أصحاب بنا ـ كذا من سبق القلم ـ م.

صحيح قال: وفي الباب عن جابر بن سمرة والبراء وسبرة بن معبد وعبد الله بن مغفل وابن عمر وأنس ـ انتهى، وإسناد أبي هريرة لرواية ابن ماجه صحيح.

٢٥٩ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا هشيم عن يونس عن الحسن عن عبد الله بن مغفل المزني قال قال رسول الله ﷺ: «**صلوا في مرابض الغنم ولا تصلوا في أعطان الإبل، فإنها خلقت من الشياطين**»، قلت رواه النسائي في سننه الصغرى من هذا الوجه عن عمرو بن علي عن يحيى عن أشعث عن الحسن ورواه ابن حبان في صحيحه عن الحسن بن سعيد عن هشيم مقتصراً على النهي في أعطان الإبل، رواه أبو داود من حديث البراء بن عازب ـ انتهى، وإسناد ابن ماجه فيه مقال.

٢٦٠ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا زيد ثنا عبد الملك بن الربيع بن سبرة بن معبد الجهني أخبرني أبي عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «**لا تصلّ(١) في أعطان الإبل وصلّ(٢) في مرابض الغنم**» قلت: رواه الدارقطني في سننه من طريق زيد بن الحباب، وهو في صحيح البخاري من حديث أنس أن النبي ﷺ كان يصلي في مرابض الغنم قبل أن يبني المسجد، وفيه من حديث ابن عمر قال: رأيت النبي ﷺ يصلي إلى بعيره.

باب الدعاء عند دخول المسجد

٢٦١ ـ حدثنا محمد بن بشار ثنا أبو بكر الحنفي ثنا الضحاك بن عثمان حدثني سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا دخل أحدكم المسجد فليسلّم على النبي ﷺ وليقل اللهم افتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج فليسلم على النبي ﷺ وليقل اللهم أعصمني من الشيطان الرجيم**»، رواه النسائي في اليوم والليلة عن البزار عن أبي بكر الحنفي عن الضحاك عنه، قلت: هو في صحيح مسلم وأبي داود والنسائي من حديث حميد الساعدي بمعناه، وروي عن أبي هريرة عن كعب الأحبار قوله، ورواه الترمذي في جامعه من حديث فاطمة بنت الحسين عن جدتها فاطمة الكبرى وقال (٣) [حديث حسن وليس إسناده بمتصل صحيح](٤) فاطمة

---

(١) وقع في الأصل: لا تصلي، وهو خطأ ظاهر، والصواب: لا تصلّ ـ كما أثبتناه في المتن ـ م.

(٢) وقع في الأصل: تصلي ـ خطأ، والظاهر: صلّ ـ كما أثبتناه في المتن ـ م.

(٣ ـ ٤) العبارة ما بين الحاجزين زيد من هامش الأصل ـ م.

لم تدرك جدتها إنما عاشت بعد النبي ﷺ أشهراً انتهى وإسناد حديث أبي هريرة صحيح، رجاله ثقات رواه الحاكم في المستدرك عن الأصم عن محمد بن سنان القرار عن أبي بكر الحنفي بإسناده ومتنه، وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

٢٦٢ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن عقيل عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**ألا أدلكم على ما يكفر الله به الخطايا ويزيد به في الحسنات؟**» قالوا: بلى يا رسول الله! قال: «**إسباغ الوضوء عند المكاره وكثرة الخُطَا إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة**» قلت: رواه الدارمي في مسنده من طريق عبد الله بن عقيل، ورواه ابن خزيمة[١] في صحيحه عن أبي موسى عن الضحاك بن مخلد عن عبد الله بن أبي بكر عن سعيد بن المسيب، ورواه الحاكم في المستدرك، وابن حبان في صحيحه من طريق عبد الله بن أبي بكر وهو في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة.

٢٦٣ ـ **حدثنا** محمد بن سعيد بن يزيد بن إبراهيم التستري ثنا الفضل بن الموفق أبو الجهم ثنا فضيل بن مرزوق عن عطية عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ: «**من خرج من بيته إلى الصلاة فقال: اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك وأسألك بحق ممشاي هذا فإني لم أخرج أشراً[٢] ولا بطراً ولا رياء ولا سمعة، وخرجت اتقاء سخطك، وابتغاء مرضاتك فأسألك أن تعيذني من النار وأن تغفر لي ذنوبي، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، أقبل الله عليه بوجهه واستغفر له سبعون ألف ملك**»، هذا إسناد مسلسل بالضعف وعطية[٣] وهو العوفي وفضيل بن[٤]

---

(١) وقع في الأصل: حزيمة ـ خطأ، والصواب: خزيمة ـ بالخاء المعجمة، وقد مر التعليق عليه سابقاً ـ م.

(٢) أشراً أي بطراً، وقيل: أشد البطر ـ كما في المجمع ومثله في المنجد ـ م.

(٣) هو عطية بن سعد بن جنادة ـ بضم الجيم، بعدها نون خفيفة العوفي الجدمي ـ بفتح الجيم والمهملة الكوفي، أبو الحسن صدوق، يخطىء كثيراً، كان شيعياً مدلساً، من الثالثة، مات سنة إحدى عشرة ـ كما في التقريب ص/٢٦٥ ـ م.

(٤) قال ابن حجر في التقريب ص/٣٠١: فضيل بن مرزوق الأغر ـ بالمعجمة والراء ـ الرقاشي الكوفي، أبو عبد الرحمن، صدوق، يهم، ورمي بالتشيع، من السابعة، مات في حدود سنة ستين ـ م.

مرزوق والفضل بن الموفق[1] كلهم ضعاف، لكن رواه ابن خزيمة في صحيحه من طريق فضيل بن مرزوق فهو صحيح عنده.

٢٦٤ ـ حدثنا راشد بن سعيد بن راشد الرملي ثنا الوليد بن مسلم عن أبي رافع إسماعيل بن رافع عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**المشاؤون إلى المساجد في الظلم أولئك الخواضون في رحمة الله**»، هذا إسناد ضعيف أبو[2] رافع أجمعوا على ضعفه، والوليد[3] بن مسلم يدلس وقد رواه بالعنعنة.

٢٦٥ ـ حدثنا إبراهيم بن محمد الحلبي ثنا يحيى بن الحارث الشيرازي ثنا زهير بن محمد التميمي عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال قال رسول الله ﷺ: «**بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بنور تام يوم القيامة**»، قلت إسناد سهل بن سعد فيه مقال إبراهيم بن محمد هذا قال ابن حبان في الثقات: يخطىء، وقال الذهبي في الكاشف: صدوق ولم أر لأحد ممن تكلّم في الرجال كلاماً غيرهما، وباقي رجاله ثقات ولكن قال شيخنا أبو الفضل بن الحسين رحمه الله في أماليه بعد أن رواه من هذا الطريق: هذا حديث حسن غريب، قال: وقد تابع زهير بن محمد عليه أبو غسان محمد بن طريق فساقه بسنده إلى يحيى بن الحارث الشيرازي أبو غسان عن أبي حازم ـ فذكره بلفظ بالنور التام ـ انتهى، ورواه الحاكم بالسند المذكور عن زهير وأبي غسان جميعاً وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ـ انتهى، ورواه ابن خزيمة[4] واستقر به.

٢٦٦ ـ حدثنا مجزأة بن سفيان بن أسيد مولى ثابت البناني ثنا سليمان بن

---

(١) هو الفضل بن الموفق بن أبي المتّئد ـ بضم الميم وتشديد المثناة بعدها تحتانية مهموز الثقفي، أبو الجهم الكوفي، فيه ضعيف، من صغار التاسعة ـ كما في التقريب ص/٣٠١ ـ م.

(٢) هو إسماعيل بن رافع عن عمير الأنصاري المدني، نزيل البصرة، يكنى أبا رافع، ضعيف الحفظ، من السابعة، مات في حدود الخمسين ـ راجع التقريب ص/٣٥ ـ م.

(٣) قال ابن حجر في التقريب ص/٣٧٨: الوليد بن مسلم القرشي، مولاهم، أبو العباس الدمشقي ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية، من الثامنة، مات آخر سنة أربع أو أول سنة خمس وتسعين ـ م.

(٤) وقع في الأصل غير منقوط، وهو الحافظ المشهور ابن خزيمة وقد سبق التعليق عليه من تذكرة الحفاظ للذهبي فراجعه ـ م.

داود الصانع الطائفي عن ثابت البناني عن أنس قال قال رسول الله ﷺ: **«بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التامّ يوم القيامة»** قلت: ذكر المقدسي عن ابن ماجه أنه لم يكن عنده عن مجزأة إلا ثلاثة أحاديث، وإسناد حديث أنس ضعيف، سليمان بن داود[1] قال فيه العقيلي: لا يتابع على حديثه، روى عن ثابت وقيل عن أبيه عن ثابت عن أنس: بشر المشائين في الظلم ـ الحديث انتهى، وليس له عند ابن ماجه غير هذا الحديث، ومجزأة[2] بن سفيان لم أر لأحد فيه كلاماً، رواه الحاكم عن أبي بكر بن إسحاق الفقيه عن محمد بن أيوب عن سليمان بن مسلم عن أبيه عن ثابت فاضطرب إسناده ـ انتهى، وله شاهد روى عن عشرة من الصحابة غير سهل وأنس وهم بريدة وزيد بن حارثة وابن عباس وابن عمر وأبو أمامة وأبو الدرداء وأبو سعيد وأبو. . .[3]. وأبو هريرة وعثمان، وأجودها حديث بريدة وأبي الدرداء، فحديث بريدة أخرجه أبو داود وسكت، والترمذي وقال: حسن وحديث أبي الدرداء أخرجه ابن حبان والطبراني بلفظ **«من مشى في ظلمة الليل إلى المسجد لقي الله عز وجل بنور يوم القيامة»**.

باب الأبعد فالأبعد عن المسجد أعظم أجراً

٢٦٧ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: كانت الأنصار بعيدة منازلهم من المسجد فأرادوا أن يقربوا فنزلت **﴿نكتُبُ ما قَدَّموا وآثارهم﴾**[4] قال فثبتوا هذا إسناد موقوف ضعيف، فيه سماك[5] وهو

---

(١) راجع التقريب ص/١٥٦ ـ م.

(٢) قال ابن حجر في التقريب ص/٣٤٦: مَجْزَأة ـ بفتح أوله وسكون الجيم وفتح الزاي، بعدها همزة مفتوحة ـ بن سفيان الثقفي البصري، مقبول، من الحادية عشرة ـ م.

(٣) موضع النقاط بياض في الأصل ـ م.

(٤) القرآن المجيد، سورة (٣٦) وهي سورة يسّ، آية (١٢).

(٥) قال ابن حجر في التقريب ص/١٦٠: سِماك ـ بكسر أوله وتخفيف الميم ـ ابن حرب بن أوس بن خالد الذهلي البكري الكوفي، أبي المغيرة، صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بآخره، فكان ربما يلقن فيتلقن، وله ترجمة مبسوطة في ميزان الاعتدال للذهبي ٣٨٤/١ ما ملخصها أنه صدوق صالح من أوعية العلم، وقال أحمد إنه مضطرب الحديث، ولكن هو أصلح حديثاً من عبد الملك بن عمير، وقد احتج مسلم به في روايته من جابر بن سمرة والنعمان بن بشير وجماعة، وحدث عنه شعبة وزائدة وأبو عوانة والناس، وقال ابن المديني: له نحو مائتي حديث ـ فراجعه ـ م.

ابن حرب وإن وثقه ابن معين وأبو حاتم فقد قال أحمد بن حنبل ضعيف الحديث، وقال فيه: روايته عن عكرمة خاصة مضطربة وروايته عن غيره صالحة.

باب التغليظ في التخلف عن الجماعة

٢٦٨ ـ **حدثنا** عثمان بن إسماعيل الهذلي الدمشق ثنا الوليد بن مسلم عن أبي ذئب عن الزبرقان بن عمرو الضمري عن السائب بن يزيد قال قال رسول الله ﷺ: «**لينتهينّ رجال عن ترك الجماعة أو أمزقنّ بيوتهم**»، قلت: حديث التغليظ في التخلف عن الجماعة ثابت في الصحيحين من حديث أبي هريرة وفي مسلم من حديث ابن مسعود قال الترمذي وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وأبي الدرداء وابن عباس ومعاذ وأنس وجابر ـ انتهى وإسناد حديث السائب بن يزيد ضعيف فيه الوليد[١] بن مسلم الدمشقي يدلس وعثمان[٢] لا يعرف حاله.

باب من صلى العشاء في جماعة

٢٦٩ ـ **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة ثنا إسماعيل بن عياش عن عمارة بن غزية عن أنس بن مالك عن عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ أنه كان يقول: «**من صلى في مسجد جماعة أربعين ليلة لا تفوته الركعة الأولى من صلاة العشاء كتب الله له بها عتقاً من النار**»، قلت: روى الترمذي في جامعه من حديث عثمان بن عفان مرفوعاً: «**من شهد العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة، ومن صلى العشاء والفجر في جماعة كان كقيام ليلة**»، انتهى، وإسناد حديث عمر بن الخطاب مرسلٌ ضعيف، قال الترمذي والدارقطني لم يدرك عمارة أنساً ولم يلقه ـ انتهى وإسماعيل كان يدلس[٣].

باب لزوم المساجد وانتظار الصلاة

٢٧٠ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا شبابة ثنا ابن أبي ذئب عن المقبري

---

(١) قد سبق التعليق عليه قريباً فراجعه ـ م.

(٢) ولكن قال ابن حجر في التقريب ص/٢٥٨: عثمان بن إسماعيل بن عمران الهذلي، أبو محمد الدمشقي، مقبول، من صغار العاشرة؛ ولم يذكره الذهبي في ميزان الاعتدال وذلك دليل على أنه ثقة ثبت مشهور، ففي قوله «لا يعرف حاله» انظر ـ م.

(٣) قال ابن حجر في التقريب ص/٣٧. إسماعيل بن عياش بن سُليم العنَسي ـ بالنون ـ أبو عتبة الحمصي، صدوق في روايته عن أُهل بلده، مخلط في غيرهم، من الثامنة، مات سنة إحدى أو اثنتين وثمانين، وله بضع وتسعون سنة ـ م.

عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**ما توطن رجل مسلم المساجد للصلاة والذكر إلا تبشبش الله له كما يتبشبش أهل الغائب لغائبهم إذا قدم عليهم**»، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، رواه ابن حبان في صحيحه عن عبد الله بن محمد ثنا إسحاق بن إبراهيم ثنا عثمان بن عمر ثنا ابن أبي إياس عن أبي ذئب بإسناده ومتنه كذلك.

٢٧١ ـ حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي ثنا النضر بن شميل ثنا حماد عن ثابت عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو قال: صلينا مع رسول الله ﷺ المغرب فرجع من رجع وعقب من عقب، فجاء رسول الله ﷺ مسرعاً قد حفزه النفس قد حسر عن ركبتيه فقال: «**أبشروا هذا ربكم قد فتح باباً من أبواب السماء يباهي بكم الملائكة، يقول انظروا إلى عبادي قد قضوا فريضة وهم ينتظرون أخرى**»، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

أبواب إقامة الصلاة والسنن فيها

باب الاستعاذة في الصلاة

٢٧٢ ـ حدثنا علي بن المنذر ثنا ابن فضيل ثنا عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «**اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم وهمزه ونفخه ونفثه**»، قال همزه الموتة[١] ونفخه الشعر، ونفثه الكبر، قلت: هذا طرف من حديث رواه أبو داود والترمذي والنسائي من حديث أبي سعيد الخدري ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث جبير[٢] بن مطعم وفصّل التفسير[٣] وجعله من قول عمرو بن مرة، وإسناد ابن مسعود فيه مقال، أبو عبد الرحمن السلمي واسمه عبد الله بن جندب لم يسمع من عبد الله بن مسعود، قال أحمد بن حنبل في قول شعبة لم يسمع من ابن مسعود أراه وَهماً، وقال أبو عمرو الداني: أخذ أبو عبد الرحمن القراءة عرضاً عن عثمان وعلي وابن مسعود ـ انتهى. وهذا يعارض من قول شعبة، قلت:

---

(١) قال في المجمع: الهمز النخس والغمز، وكل شيء دفعته فقد همزته، والموتة الجنون ـ م.

(٢) في الأصل: جبيرة، والتصحيح من التقريب ص/٦٥، وفيه: جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي النوفلي صحابي عارف بالأنساب، مات سنة ثمان أو تسع وخمسين ـ م.

(٣) وقع في الأصل: التفير ـ كذا محرفاً، والصواب ما أثبتناه في المتن ـ م.

وعطاء بن السائب اختلط بآخره، وسمع منه محمد بن فضيل بعد الاختلاط، ورواه الحاكم في المستدرك عن عبد الله بن محمد بن موسى عن محمد بن أيوب عن أبي بكر بن أبي شيبة عن محمد بن فضيل بإسناده ومتنه سواء، ورواه ابن خزيمة في صحيحه عن يوسف بن عيسىٰ عن ابن فضيل.

افتتاح الصلاة

٢٧٣ ـ حدثنا بشر بن علي الجهضمي وبكر بن خَلَف[١] وعقبة بن مكرم قالوا أنبا صفوان بن عيسى ثنا بشر بن رافع عن أبي عبد الله ابن[٢] عم أبي هريرة عن[٣] أبي هريرة أن النبي ﷺ كان يفتتح القراءة «بالحمد لله رب العالمين»[٤] قلت: هو في الصحيحين، ورواه[٥] النسائي في الصغرى، وفي الترمذي والنسائي وابن ماجه[٦] حديث عن عبد الله بن مغفل، وقال الترمذي: حديث ابن مغفل حديث حسن وإسناد حديث أبي هريرة ضعيف، أبو عبد الله الدّوسي[٧] ابن عم أبي هريرة مجهول الحال، وبشر بن رافع اختلف قول ابن معين فيه مرة وثقه، ومرة ضعفه، وضعفه أحمد وقال ابن حبان: يروي أشياء موضوعة.

باب القراءة في الفجر يوم الجمعة

٢٧٤ ـ حدثنا الزهر بن مروان بن الحرث بن نبهان ثنا عاصم بن بهدلة عن مصعب بن سعد عن أبيه قال كان رسول الله ﷺ يقرأ في الفجر يوم الجمعة «ألم

---

(١) وقع في الأصل: خالف أو خالد مشكوك، والتصحيح من التقريب ص/٥٥، وفيه: بكر بن خلف البصري، ختن المقري أبو بشر، صدوق، من العاشرة، مات بعد سنة أربعين ـ م.

(٢، ٣) وقع في الأصل: بن عمارة وهريرة ـ كذا مصحفاً، والتصحيح من التقريب، ص/٤٧٧، وفيه: أبو عبد الله الدوسي ابن عم أبي هريرة، مقبول، من الثالثة قيل اسمه عبد الرحمن بن هضهاص، وقيل: ابن الصامت ـ م.

(٤) فيه دليل أن البسملة ليست بداخلة في سورة الفاتحة ـ م.

(٥) كما بين الحاجزين زدناه نظراً إلى سياق العبارة واستقامتها ـ م.

(٦) زيدت في الأصل: و ـ وهي زائدة فحذفناها ـ م.

(٧) وقع في الأصل: الدونيني ـ كذا محرفاً، والصواب: الدوسي، وقد سبق عليه التعليق قريباً؛ وليس هو مجهول الحال، بل مقبول، من الثالثة ـ كما صرح بذلك العسقلاني في التقريب ص/٤٦٧، فسبحان من لا يخطىء ولا ينسى ـ م.

تنزيل» «وهل أتى على الإنسان»[١]، قلت رواه مسلم في صحيحه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث ابن عباس وإسناد حديث سعد ضعيف لاتفاقهم على ضعف الحارث بن نبهان.

٢٧٥ ـ حدثنا إسحاق بن منصور أنبا إسحاق بن سليمان أنبا عمرو بن قيس عن أبي فروة عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة «ألم تنزيل»، «وهل أتى على الإنسان» قال إسحاق بن سليمان هكذا أنبا عمر وعن عبد الله لا شك فيه، قلت: رواه النسائي في الصغرى من حديث أبي هريرة وإسناد حديث ابن مسعود صحيح رجاله ثقات.

باب القراءة في الظهر والعصر

٢٧٦ ـ حدثنا يحيى بن حكيم ثنا أبو داود الطيالسي ثنا المسعودي ثنا زيد العمي عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال: اجتمع ثلاثون من أصحاب رسول الله ﷺ فقالوا تعالوا حتى نقيس قراءة رسول الله ﷺ فيما لم يجهر فيه من الصلاة فما اختلف منهم رجلان فقاسوا قراءته في الركعة الأولى من الظهر بقدر ثلاثين آية، وفي الركعة الأخرى قدر النصف من ذلك، وقاسوا في صلاة[٣] العصر على قدر النصف من الركعتين الأخريين من الظهر، هذا إسناد ضعيف زيد العمي[٤] ضعيف والمسعودي[٥] اختلط بآخره، وأبو داود سمع منه بعد اختلاطه.

باب القراءة خلف الإمام

٢٧٧ ـ حدثنا أبو كريب محمد بن الفضل ح وثنا سويد بن سعيد ثنا

---

(١) ما بين الحاجزين زيد تكملة لاسم السورة وهي سورة الدهر، أوله: هل أتى على الإنسان حين من الدهر لم يكن شيئاً مذكوراً وهي سورة رقمها (٧٦) في الجزء التاسع والعشرين، وكذلك يأتي في حديث بعده مكملاً ـ م.

(٢) وهي سورة (٣٢) من القرآن المجيد ـ م.

(٣) وقع في الأصل: صلة ـ خطأ ظاهر، والصواب ما أثبتناه في المتن: صلاة ـ م.

(٤) هو زيد بن الحواري قال ابن حجر في التقريب ص/١٣٤: زيد بن الحواري، أبو الحواري العمي البصري، قاضي هراة، يقال اسم أبيه مرة، ضعيف من الخامسة ـ م.

(٥) قال ابن حجر في التقريب ص/٢٣٢: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الكوفي المسعود، صدوق، اختلط قبل موته، وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط من السابعة مات سنة ستين، وقيل: سنة خمس وستين ـ م.

علي بن مهر جميعاً عن أبي سفيان السعدي عن أبي نضرة عن سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ: «**لا صلاة لمن لم يقرأ في كل ركعة الحمد وسورة في فريضة وغيرها**» قلت قراءة الفاتحة في الصلاة أخرجه الأئمة الستة من حديث عبادة، ورواه البخاري في كتاب القراءة خلف الإمام من حديث أبي سعيد انتهى، وإسناد حديث أبي سعيد ضعيف، أبو سفيان السعدي واسمه طريف بن شهاب وقيل ابن سعد قال ابن عبد البر: أجمعوا على ضعفه ـ انتهى، لكن لم ينفرد ابن ماجه بإخراج هذا الحديث عن أبي سفيان عن أبي نضرة، فقد تابع أبا سفيان على روايته لهذا الحديث قتادة[1] كما رواه ابن حبان في صحيحه أنبا أبو يعلى ثنا أبو خيثمة ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا همام عن قتادة فذكره بإسناده ومتنه إلا أنه قال أمرنا رسول الله ﷺ أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما يتيسر ـ هذا لفظه ـ[2].

٢٧٨ ـ حدثنا الفضل بن يعقوب الجزري ثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن يحيى بن عبادة بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن عائشة قالت سمعت النبي ﷺ يقول: «**كل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن[3] فهي خداج**»، **قلت**: هذا الحديث رواه مسلم وأصحاب السنن الأربعة من حديث أبي هريرة وإسناد حديث عائشة ضعيف لتدليس محمد بن إسحاق.

٢٧٩ ـ حدثنا الوليد بن عمرو بن سكين ثنا يوسف بن يعقوب السلعي[4] ثنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «**كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج فهي خداج**»، قلت رواه أبو داود من حديث أبي هريرة ورواه البخاري في كتاب القراءة خلف الإمام إسناد الوليد بن عمرو ذكره ابن حبان في الثقات، ولم أر فيه جرحاً لأحد، وباقي رجاله ثقات رواه

---

(١) وقع في الأصل: فذكره ـ كذا، وبهامشه «صوابه قتادة صح»، فالتصحيح من الهامش ـ م.

(٢) العبارة ما بين الحاجزين زيدت من هامش الأصل، وقد سقطت من المتن ـ م.

(٣) وقع في الأصل: القراءة، والتصحيح من جمع الجوامع للسيوطي، أورده بهذا اللفظ، وقال: رواه «حم» هـ، ش، ق» في القراءة عن عائشة رضي الله عنها ـ م.

(٤) قال ابن حجر في التقريب ص/٤٠٥: يوسف بن يعقوب بن أبي القاسم السدوسي مولاهم، أبو يعقوب السلعي ـ بكسر المهملة ـ وفتح، وقيل: بفتح أوله؛ ثم سكون، البصري الضّبعي ـ بضم المعجمة وفتح الموحدة، صدوق، من التاسعة مات سنة إحدى ومائتين ـ م.

الدارقطني في سننه من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

٢٨٠ ـ **حدثنا** علي بن محمد ثنا إسحاق بن سليمان ثنا معاوية بن يحيى عن يونس بن ميسرة عن أبي إدريس الخولاني عن أبي الدرداء قال سأله رجل فقال: أقرأ والإمام يقرأ؟ فقال: سأل رجل النبي ﷺ: في كل صلاة قراءة؟ فقال رسول الله ﷺ: «**نعم**» فقال رجل من القوم وجب هذا، هذا إسناد ضعيف لضعف معاوية(١) بن يحيى الصدفي أبو روح الدمشقي.

٢٨١ ـ **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا سعيد بن عامر ثنا شعبة عن مسعر عن يزيد الفقير عن جابر بن عبد الله قال: كنا نقرأ في الظهر والعصر خلف الإمام في الركعتين الأولبين(٢) بفاتحة الكتاب قال المزي: موقوف، هذا إسناد رجاله ثقات.

باب إذا قرأ الإمام فانصتوا

٢٨٢ ـ **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبيد الله بن موسى عن الحسن بن صالح عن جابر الجعفي عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله ﷺ «**من كان له إمام فإن قراءة الإمام له قراءة**»، قلت: جابر هو الجعفي(٣) كذاب، وهذا الحديث مخالف لما رواه الأئمة الستة من حديث عبادة بن الصامت، وهذا الحديث رواه الترمذي في الجامع من حديث أبي هريرة وقال: حديث حسن، قال: وفي الباب عن ابن مسعود وعمران بن حصين وجابر.

باب الجهر بآمين

٢٨٣ ـ **حدثنا** محمد بن بشار ثنا صفوان بن عيسى ثنا بشر بن رافع عن أبي عبد الله ابن عم أبي هريرة عن أبي هريرة قال: ترك الناس التأمين، وكان رسول الله ﷺ إذا قال «**غير المغضوب عليهم ولا الضالين**» قال: «آمين» حتى يسمعها أهل الصف

---

(١) قال ابن حجر: معاوية بن يحيى الصدفي، أبو روح الدمشقي، سكن الري، ضعيف، وما حدث بالشام أحسن ممّا حدث بالري، من السابعة ـ كما في التقريب ص/٣٥٨ ـ م.

(٢) وقع في الأصل: الأولتين ـ والصواب ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٣) قال ابن حجر في التقريب ص/٦٤: جابر بن زيد بن الحارث الجعفي، أبو عبد الله الكوفي ضعيف، رافعي من الخامسة مات سنة سبع وعشرين ومائة، وقيل سنة اثنتين وثلاثين.

الأول فيرتجَّ[1] بها المسجد، قلت رواه أبو داود من هذا الوجه عن نصر بن علي عن محمد بن بشار إلا قوله «ترك الناس التأمين» وقوله «فيرتج بها المسجد» والباقي مثله - انتهى، وإسناد حديث أبي هريرة ضعيف أبو عبد الله لا يعرف حاله، وبشر ضعفه أحمد، وقال ابن حبان يروي الموضوعات لكن رواه ابن حبان في صحيحه من هذا الوجه: عن يحيى بن محمد بن عمرو بن إبراهيم بن العلاء الزبيدي ثنا عمرو بن الحارث ثنا عبد الله بن سالم عن الزبيدي أخبرني محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة - فذكر نحوه مرفوعاً -

٢٨٤ - **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة ثنا حميد بن عبد الرحمن ثنا ابن أبي ليلى عن سلمة بن كهيل عن جحية بن عدي عن علي قال سمعت رسول الله ﷺ إذا قال «**ولا الضالين**» قال «آمين» - قلت رواه أبو داود من طريق وائل بن حجر، وقال الترمذي: حديث حسن قال: وفي الباب عن علي وأبي هريرة. انتهى، وإسناد علي بن أبي طالب فيه مقال، وابن أبي ليلى[2] هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ضعفه الجمهور، وقال أبو حاتم: الصدق، وباقي رجاله ثقات.

٢٨٥ - **حدثنا** إسحاق بن منصور أنبا عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا حماد بن سلمة ثنا سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «**ما[3] حَسَدتكم اليهود على شيء ما[4] حسدتكم على السلام والتأمين**»، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات احتج مسلم بجميع رواته.

٢٨٦ - **حدثنا** العباس بن الوليد[5] الخلال الدمشقي[6] عن مروان،[7] بن

---

(١) وقع في الأصل: فيرنج - كذا، والصواب ما أثبتناه في المتن، يرتجّ أي يضطرب ويهتزّ - راجع المنجد والمجمع - م.

(٢) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه - م.

(٣) كلمة «ما» هنا نافية - م.

(٤) كلمة «ما» هنا موصولة - م.

(٥) وقع في الأصل: العليد - كذا مصحفاً، والتصحيح من التقريب ص/١٩١: عباس بن الوليد بن صبح - بضم المهملة وسكون الموحدة - الخلال - بالمعجمة وتشديد اللام، الدمشقي السلمي، صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة ثمان وأربعين - م.

(٦) ما بين الحاجزين قد سقط من الأصل، ولا بد منه لاستقامة العبارة، فزدناه - م.

(٧) هو مروان بن محمد بن حسان الأسدي الدمشقي الطاطري - بمهملتين مفتوحتين، ثقة، من التاسعة - =

محمد وأبو مسهر قالا ثنا خالد بن يزيد بن صبيح المري ثنا طلحة بن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: «**ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدتكم على قول آمين، فأكثروا من قول آمين**»، وإسناد حديث ابن عباس ضعيف لاتفاقهم على ضعف طلحة بن عمرو[1].

باب رفع اليدين إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع

٢٨٧ ـ حدثنا عثمان بن أبي شيبة وهشام بن عمار قالا ثنا إسماعيل بن عياش عن صالح بن كيسان عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة قال: رأيت رسول الله ﷺ يرفع يديه في الصلاة حذو منكبيه حين يفتتح الصلاة وحين يركع وحين يسجد، قلت أصله في الصحيحين من هذا الوجه بغير هذا السياق، وهو في الصحيحين أيضاً والترمذي من حديث ابن عمر وإسناد حديث أبي هريرة ضعيف، فيه رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين وهي ضعيفة.

٢٨٨ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا رفدة بن قضاعة الغساني ثنا الأوزاعي عن عبيد الله بن عبيد بن عمير عن أبيه عن جده عمير بن حبيب قال كان رسول الله ﷺ يرفع يديه مع كل تكبيرة في الصلاة المكتوبة، هذا إسناد فيه رفدة[2] بن قضاعة، وهو ضعيف وعبيد الله لم يسمع عن أبيه عن العلاء في الوشي المعلم عن ابن جريج.

٢٨٩ ـ حدثنا أيوب بن محمد الهاشمي ثنا عمر بن رياح[3] عن عبد الله بن طاوس[4] عن أبيه عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يرفع يديه عند كل

= مات سنة عشر، وله ثلاث وستون سنة ـ راجع التقريب ص/٣٥٠ ـ م.

(١) وقع في الأصل: عمر ـ خطأ، والتصحيح مما سبق في الإسناد ومن التقريب ص/١٨٣، ففيه: طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي المكي متروك، من السابعة، مات سنة إثنتين وخمسين.

(٢) هكذا في الأصل، وذكره ابن حجر في التقريب ص/١٢٥ باسم «رفعة» ولكن بهامشه نسخة «رفدة» فتركناه على حاله، فقال: برفعة ـ بكسر الراء وسكون الفاء ـ ابن قضاعة الغساني، مولاهم الدمشقي، ضعيف، من الثامنة، مات بعد الثمانين ـ م.

(٣) وقع في الأصل: رباح ـ بالباء بعد الراء، والتصحيح من التقريب ص/٢٧٨، ففيه: عمر بن رياح ـ بكسر أوله وتحتانية ـ العبدي البصري الضرير، متروك، وكذبه بعضهم، من الثامنة ـ م.

(٤) وقع في الأصل: طاوش ـ بالشين معجمة خطأ، والتصحيح من التقريب ص/٢٠٣، عبد الله بن طاوس بن كيسان اليماني، أبو محمد، ثقة، فاضل، عابد، من السادسة، مات سنة اثنتين وثلاثين ـ م.

تكبيرة، هذا إسناد ضعيف لاتفاقهم على ضعف عمر بن رياح.

٢٩٠ ـ حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب ثنا حميد عن أنس أن النبي ﷺ كان يرفع يديه إذا دخل في الصلاة وإذا ركع هذا إسناد صحيح رجاله رجال الصحيحين إلا أن الدارقطني أعله بالوقف رواه ابن خزيمة في صحيحه عن محمد بن يحيى الزّماني[١] عن عبد الوهاب به، ورواه ابن حبان في صحيحه عن عبد الله بن قحطبة والحسن بن سفيان بروايتهما[٢] عن محمد بن بشار عن عبد الوهاب ورواه الدارقطني في سننه عن أبي محمد بن صاعد عن بندار وقال: لم يروه عن حميد مرفوعاً غير عبد الوهاب والصواب من فعل أنس.

٢٩١ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا أبو حذيفة ثنا إبراهيم بن طهمان[٣] عن أبي الزبير أن جابر بن عبد الله كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع فعل مثل ذلك، ويقول: رأيت رسول الله ﷺ فعل مثل ذلك، ورفع إبراهيم بن طهمان يديه إلى أذنيه، قلت رواه النسائي في الصغرى من حديث ابن عمر، وإسناد حديث جابر رجاله ثقات.

باب لا صلاة لمن لا يقيم صلبه

٢٩٢ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا ملازم بن عمرو عن عبد الله بن بدر أخبرني عبد الرحمن بن علي بن شيبان عن أبيه علي بن شيبان وكان من الوفد، قال خرجنا حتى قدمنا على رسول الله ﷺ فبايعناه وصلّينا خلفه فلمح بمؤق[٤] عينيه رجلاً لا يقيم صلاته يعني صُلبه في الركوع والسجود، قلت: رواه ابن خزيمة في صحيحه عن محمد بن المثنى وأحمد بن العلاء كلاهما عن ملازم، وحديث من لم يتم ركوعه بالإعادة، في صحيح البخاري من حديث أبي هريرة ورواه «س» في الصغرى من

---

(١) بكسر الزاي وتشديد الميم ـ راجع التقريب ص/٣٤٢ـ؛ م.

(٢) وقع في الأصل: فرقهما ـ كذا، وهذا تحريف، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٣) وقع في الأصل: طهان ـ كذا، والتصحيح [مما يأتي في آخر الحديث و] التقريب ص/١٨، وفيه: إبراهيم بن طهمان الخراساني، أبو سعيد، سكن نيسابوري ثم مكة ثقة السابعة، مات سنة ثمان وستين ـ م.

(٤) وقع في الأصل: بموتر ـ كذا، والصواب: بمؤق ـ وهو مجرى الدمع من العين أي طرفها مما يلي الأنف ـ راجع المجمع والمنجد ـ م.

حديث أبي مسعود مثل حديث ابن ماجه دون القصة وإسناد حديث علي بن شيبان صحيح رجاله ثقات، ورواه ابن حبان في صحيحه عن الفضل بن الحباب عن مسدد عن ملازم بن عمرو بإسناده ومتنه.

٢٩٣ ـ حدثنا إبراهيم بن محمد بن يوسف الفريابي[١] ثنا عبد الله بن عثمان ثنا عطاء أنا طلحة بن زيد عن راشد قال سمعت وابصة بن معبد يقول [رأيت][٢] رسول الله ﷺ يصلي فكان إذا ركع سوّى ظهره حتى لو صبّ عليه الماء لاستقرَّ، وإسناد حديث وابصة بن معبد فيه طلحة بن زيد[٣] قال فيه البخاري وغيره منكر الحديث، وقال أحمد وابن المديني: يضع الحديث.

باب وضع اليدين على الركبتين

٢٩٤ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبدة بن سليمان عن حارثة بن أبي الرجال عن عمرة عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ يركع فيضع يديه على ركبتيه ويجافي بعضديه، قلت أصله في الصحيحين وأبي داود من حديث مصعب بن سعد عن أبيه والجملة الأولى من حديث عمر بن الخطاب رواه الترمذي في جامعه، وروى الجملة الأخيرة من حديث أبي حميد، وإسناد حديث عائشة فيه حارثة[٤] بن أبي الرجال، وقد اتفقوا على ضعفه.

باب ما يقول إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده

٢٩٥ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد**» قلت: هذا الإسناد يُعلم الكلام عليه في باب المشي إلى الصلاة.

---

(١) وقع في الأصل: الفرياني ـ خطأ، والتصحيح من التقريب ص/٢١، وفيه: إبراهيم بن محمد بن يوسف بن سريج ـ بالجيم، الفريابي نزيل بيت المقدس، صدوق، تكلم فيه الساجي، من العاشرة ـ م.

(٢) ما بين الحاجزين زيد من هامش الأصل ـ م.

(٣) قد سبق التعليق عليه من التقريب ص /١٨١ فراجعه ـ م.

(٤) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع

٢٩٦ ـ حدثنا إسماعيل[١] بن موسىٰ السدي ثنا شريك عن أبي عمر قال سمعت أبا جحيفة يقول: ذكرت الحدود عند رسول الله ﷺ وهو في الصلاة، فقال رجل: جدّ فلان في الخيل، وقال آخر: جدّ فلان في الإبل، وقال آخر: جدّ فلان في الغنم، وقال آخر: جدّ فلان في الرقيق، فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته ورفع رأسه من آخر الركعة قال: «**اللهم ربنا لك الحمد ملء السماوات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك**»، الجد، وطوّل رسول الله ﷺ صوته «بالجدّ» ليعلموا أنه ليس كما يقولون[٢]، قلت في سنن أبي داود وطرق منه من حديث عبد الله بن أبي أوفى، وروى الترمذي في الجامع منه إلى قوله «**من شيء بعد**» من حديث علي بن أبي طالب، وروى النسائي في الصغرىٰ الجملة الأولى من قوله إلى قوله «**اللهم**» «**من شيء بعد**» من حديث ابن عباس ـ انتهى، وإسناد حديث أبي جحيفة واسمه وهب بن عبد الله فيه مقال [و][٣] أبو عمر[٤] الراوي عنه لا يعرف حاله.

باب الجلوس بين السجدتين

٢٩٧ ـ حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح ثنا يزيد بن هارون أنا العلاء أبو محمد[٥] سمعت أنس بن مالك يقول قال لي النبي ﷺ: «**إذا رفعت رأسك من السجود فلا تقع كما يقع الكلب، ضع إليتك بين قدميك وألزق ظاهر قدمَيْكَ بالأرض**». قلت: رواه الترمذي في جامعه من طريق الحارث الأعور عن

---

(١) هو إسماعل بن موسى الفزاري، أبو محمد أو أبو إسحاق الكوفي، نسيب السّدي أو ابن ابنته أو ابن أخته، صدوق يخطىء، ورمي بالرفض، من العاشرة، مات سنة خمس وأربعين ـ كما في التقريب ص/٣٨ ـ م.

(٢) في الأصل: تقولون، والأصح: يقولون، ليكون مناسباً «ليعلموا» الذي مذكور قبله في نصّ الحديث ـ م.

(٣) زيدت «الواو» بيْن الحاجزين للاستئناف ـ م.

(٤) وقع في الأصل: أبو عمرو ـ بالواو، فحذفناها ليكون موافقاً مما في أول الإسناد: «أبو عمر» ـ م.

(٥) هو العلاء بن زيد الثقفي بصري، روى عن أنس بن مالك، يكنى أبا محمد، قال ابن المديني كان يضع الحديث، وقال أبو حاتم والدارقطني: متروك الحديث وقال البخاري وغيره: منكر الحديث ـ كما في ميزان الاعتدال للذهبي ٢/١٩٠، وفيه ترجمة مبسوطة له، ولم يذكره ابن حجر في التقريب ـ م.

علي بن أبي طالب قال وقد ضعف بعض أهل العلم الحارث الأعور قال وفي الباب عن عائشة وأنس وأبي هريرة ـ انتهى، وإسناد حديث أنس ضعيف، فقال ابن حبان والحاكم العلاء أبو محمد[1] روى عن أنس أحاديث موضوعة، وقال فيه البخاري: وغيره: منكر الحديث وقال ابن المديني: كان يضع الحديث.

باب الدعاء بين السجدتين

٢٩٨ ـ حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء ثنا إسماعيل بن صبيح عن كامل[2] أبي العلاء سمعت حبيب بن أبي ثابت يحدث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان رسول الله ﷺ يقول بين السجدتين في صلاة الليل: «**ربّ اغفر لي وارحمني واجبرني وارزقني وارفعني**»، قلت رواه أبو داود والترمذي من هذا الوجه بهذا اللفظ فلم يقولا «في صلاة الليل» وقالا: «واهدني» بدل «وارفعني» والباقي مثله سواء، قال الترمذي: هذا حديث غريب به يقول الشافعي وأحمد وإسحاق يرون هذا جائزاً في المكتوبة والتطوع، ثم رواه عن الحسن بن علي الخلال عن يزيد بن هارون عن زيد بن الحباب عن كامل أبي العلاء نحوه، وقال روى بعضهم هذا الحديث عن كامل أبي العلاء مرسلاً ورواه أبو داود عن محمد بن مسعود العجمي عن زيد بن الحباب عن كامل أبي العلاء، ورواه الحاكم في المستدرك عن عبد الله بن محمد بن موسى عن محمد بن أيوب عن عبد السَّلام بن عاصم عن زيد بن الحباب عن كامل بن العلاء بإسناده ومتنه، وقال هذا حديث صحيح الإسناد، وروى النسائي منه رب اغفر لي من حديث حذيفة ـ انتهى، وإسناد حديث طريق ابن ماجه رجاله الثقات إلا أن حبيب بن أبي ثابت كان يدلس وقد عنعنه.

باب ما جاء في التشهد

٢٩٩ ـ حدثنا جميل بن الحسن ثنا عبد الأعلى ثنا سعيد عن قتادة ح وثنا

---

(١) وقع في الأصل: ابن محمد، والصواب: أبو محمد، وقد مرت ترجمته في الحاشية السابقة ـ م.

(٢) قال ابن حجر في التقريب ص/٣٠٨: كامل بن العلاء التميمي الكوفي، صدوق يخطىء، من السابعة؛ وقال الذهبي في ميزان الاعتدال ٢/٣١٧: كامل بن العلاء أبو العلاء السعدي الكوفي حدث عن أبي صالح السمان وغيره وثقه ابن معين، وقال النسائي ليس بالقوي، وقال أيضاً ليس به بأس، زيد بن الحباب ثنا كامل أبو العلاء عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس كان رسول الله ﷺ يقول بين السجدتين «اللّهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني وانصرني ـ وله فيه ترجمة ـ حافلة فراجعه.

عبد الرحمٰن بن عمر ثنا ابن أبي عدي ثنا سعيد بن أبي عروبة وهشام بن أبي عبد الله عن قتادة، وهذا حديث عبد الرحمٰن بـن يونس بن جرير عن حطّان[1] بن عبد الله عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله ﷺ خطبنا وبيّن لنا سنتنا وعلّمنا صلاتنا فقال: «إذا صليتم وكان عند القعدة فليكن أول قول أحدكم التحيات»، الحديث إلى أن قال «سبع كلمات هنَّ تحية الصلاة». قلت رواه مسلم في صحيحه وأبو داود والنسائي في سننهما من هذا الوجه دون طرفه الآخر، وأصل التشهد في الصحيحين من حديث عبد الله بن مسعود وفي مسلم من حديث ابن عباس وفي النسائي في الصغرى من حديث جابر بن عبد الله وإسناد حديث أبي موسى صحيح رجاله ثقات.

باب الصلاة على النبي ﷺ

٣٠٠ ـ حدثنا الحسين بن بيان ثنا زياد بن عبد الله ثنا المسعودي عن عون بن عبد الله عن أبي فاختة عن الأسود بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال: إذا صليتم على رسول الله ﷺ فأحسنوا الصلاة عليه فإنكم لا تدرون لعل ذلك يعرض عليه قال[2] فقالُوا له فعلِمّنا، قال: قولوا «اللهم اجعل صلاتك[3] ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين وإمام المتقين وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك إمام الخير وقائد الخير ورسول الرحمة اللهم ابعثه مقاماً محموداً يغبطه به الأولون والآخرون، اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم، إنك حميد مجيد» قلت هذا الطريق الأخير في كيفية الصلاة على النبي روي في الصحيحين وت د س من حديث كعب بن عجرة، وفي مسلم من حديث أبي مسعود الأنصاري، قال الترمذي وفي الباب عن علي وأبي حميد وأبي مسعود وطلحة وأبي سعيد وبريدة وزيد بن حارثة ويقال ابن[4] جارية وأبي هريرة ـ انتهى، وإسناد

---

(١) هو حِطّان ـ بالكسر وتشديد المهملة ـ ابن عبد الله الرقاشي البصري، ثقة من الثانية، مات في ولاية بشر على العراق بعد السبعين ـ كما في التقريب ص/٩٦ ـ م.

(٢) وقع في الأصل: غير ظاهر، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٣) وقع في الأصل: صلوتك ـ كذا، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٤) قال ابن حجر في التقريب ص/١٣٠: زياد، ويقال: زيد أو يزيد بن جارية ـ بالجيم ـ التميمي الدمشقي، يقال له صحبة، وقد وثقه النسائي، قتل في زمن الوليد بن عبد الملك لكونه أنكر تأخير الجمعة إلى العصر ـ م.

حديث ابن مسعود رجاله ثقات إلا أن المسعودي وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود اختلط بآخره ولم يتميز حديثه الأول بالآخر فاستحق الترك، كما قال ابن حبان.

۳۰۱ ـ **حدثنا** بكر بن خلف أبو بشر ثنا خالد بن الحارث عن شعبة عن عاصم بن عبيد الله سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «**ما من مسلم يصلي عليَّ إلا صلت عليه الملائكة ما صلَّى عليَّ فليقل العبد من ذلك أو ليكثر**»، هذا إسناد ضعيف عاصم بن عبيد الله وإن روى عنه مالك وشعبة وابن عيينة فقد قال فيه البخاري وأبو[1] حاتم وغيرهما: منكر الحديث.

۳۰۲ ـ **حدثنا** جُبارة[2] بن المغلِّس ثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: «**من نسي الصلاة عليَّ خطى طريق الجنة**»، هذا إسناد ضعيف لضعف جبارة بن المغلس[3].

باب ما يقال بعد التشهد والصلاة على النبي ﷺ

۳۰۳ ـ **حدثنا** يوسف بن موسى القطان ثنا جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ لرجل: «**ما تقول في الصلاة؟**» قال: أتشهد ثم أسأل الله الجنة وأعوذ به من النّار أما والله ما أحسن دَنْدَنْتُك[4]، ولا دندنة معاذ، فقال

---

(۱) وقع في الأصل: أبي حاتم، والظاهر أبو حاتم ـ كما «أثبتناه في المتن ـ م.

(۲) وقع في الأصل: حبازة ـ كذا محرفاً، والصواب: جُبارة، وهو جبارة ـ بالضم، ثم موحدة ـ ابن المغلِّس بمعجمة، بعدها لأم ثقيلة مكسورة، ثم مهملة، الحماني ـ بكسر المهملة وتشديد الميم، أبو محمد الكوفي، ضعيف، من العاشرة، مات سنة إحدى وأربعين ـ كما قال ابن حجر في التقريب ص/٦٤، وقد سبق غير مرة ـ م.

(۳) وقع في الأصل: حيادة بن المعلس ـ كذا بلا نقط، والتصحيح مما مرَّ آنفاً من التقريب ص/٦٤ ـ م.

(٤) قال الفتني في مجمع بحار الأنوار: الدندنة أن يتكلم بما تسمع نغمته ولا يفهم، وذكر الحديث ولكنه مختلف مما هنا، ولفظه: أسأل الله الجنة وأتعوذ به من النار، فأما دندنتك ودندنة معاذ فلا نحسنها، فقال ﷺ: حولها ندندن ـ أي حول الجنة والنار ندندن وفي طلبها كذا ومنه «دندن الرجل إذا اختلف في مكان واحد مجيئاً وذهاباً» وروى «ندندن عنهما» أي دَنْدنتنا صادر عنهما، وكائنة بسببيهما ـ قلت: ظنّي أن الحديث الذي أورده في المجمع فيه خطأ في بعض المواضع، وأما الذي أورده صاحبنا هنا هو أصح ـ فتأمل ـ م.

[ﷺ][1] «حولها نُدَنْدِن»، قلت رواه ابن حبان في صحيحه بهذا اللفظ عن محمد بن إسحاق مولى ثقيف عن محمد بن عمرو الرازي زُنَيج[2] عن جرير بن عبد الحميد، وهذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات.

باب الإشارة في التشهد

٣٠٤ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا عبد الله بن إدريس عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قال رأيت رسول الله ﷺ قد حلق بالإبهام والوسطى ورفع التي تليها يدعو بها في التشهد، قلت له شاهد في صحيح مسلم، ود وس من حديث عبد الله بن الزبير وإسناد حديث وائل بن حجر صحيح، رجاله ثقات.

باب التسليم

٣٠٥ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن صلة بن زفر عن عمار بن ياسر قال كان رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه وعن يساره حتى يرى بياض خده «السَّلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة والله» رواه أبو داود في سننه من حديث عبد الله بن مسعود، وقال الترمذي حسن صحيح وإسناد حديث طريق ابن ماجه حسن، هكذا وقع في بعض النسخ وفي بعضها عن صلة بن زفر عن حذيفة وهناك أخرجه المزي ويزيد أنه عن عمار، أن الدارقطني روى هذا الوجه فقال عن عمار.

٣٠٦ ـ حدثنا عبد الله بن عامر بن زرارة ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن يزيد بن أبي مريم عن أبي موسى قال صلّى بنا عليّ يوم الجمل صلاة ذكرنا صلاة رسول الله ﷺ فأما أن نكون نسيناها[3] وإما أن نكون تركناها يسلم على يمينه وعلى شماله، قلت: رواه أبو داود في سننه من طريق حديث جابر بن مرة ومن حديث وائل وإسناد أبي موسى رجاله ثقات إلا أن أبا إسحاق كان يدلس واختلط بآخره.

---

(١) ما بين الحاجزين زيد من المجمع لتوضيح نصّ الحديث ـ م.

(٢) وقع في الأصل: الرازي زبح ـ كذا محرفاً، والتصحيح من التقريب ص/٣٣٣، وفيه: محمد بن عمر وبكر الرازي أبو غسان، زُنيج ـ بزاي ونون وجيم مصغر، ثقة، من العاشرة، مات في آخر سنة أربعين، أو أول التي بعدها ـ م.

(٣) وقع في الأصل: تنسيتا، محرفاً، والصواب ما أثبتناه في المتن ـ م.

باب من يسلم تسليمة واحدة

٣٠٧ ـ حدثنا أبو مصعب المدني أحمد بن أبي بكر ثنا عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ سلّم تسليمة واحدة تلقاء وجهه. قلت: رواه الترمذي في جامعه من حديث عائشة وفي إسناده زهير بن محمد وفيه مقال قال وأصح الروايات عن النبي ﷺ تسليمتين، وعليه أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين ومن بعدهم، ورأى[1] قوم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم تسليمة واحدة في المكتوبة، قال الشافعي إن[2] شاءَ سلم تسليمة واحدة وإن شاء سلّم تسليمتين ـ انتهى، وإسناد حديث سهل بن سعد ضعيف لضعف عبد المهيمن[3] قال فيه البخاري منكر الحديث.

٣٠٨ ـ حدثنا محمد بن الحارث المصري ثنا يحيى بن راشد عن يزيد مولى سلمة عن سلمة بن الأكوع قال: رأيت رسول الله ﷺ صلّى فسلّم من واحدة، هذا إسناد ضعيف لضعف يحيى بن راشد[4].

باب لا يخص الإمام نفسه بالدعاء

٣٠٩ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا شبابة ثنا شعبة عن موسى بن أبي عائشة عن مولى لأم سلمة عن أم سلمة أن النبي ﷺ كان إذا صلى الصبح[5] . . . يسلم **«اللهم إني أسألك علماً نافعاً ورزقاً طيباً وعملاً متقبلاً»** ـ قلت: قال المزي: رواه النسائي في عمل اليوم والليلة عن محمود بن غيلان عن وكيع عن سفيان عن موسى بن أبي عائشة، هذا إسناد رجاله ثقات خلا مولى أم سلمة فإنه لم يسمّ ولم أر أحداً ممن صنف في المبهمات[6] ذكره، ولا أدري ما حاله.

---

(١) وقع في الأصل: أرى ـ محرفاً، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٢) وقع في الأصل: لن ـ وهو تحريف، والصواب: إن كما أثبتناه في المتن ـ م.

(٣) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

(٤) هو يحيى بن راشد المازني، أبو سعيد البصري البرّاء، بموحدة وراء مشدّدة ومدّ، ضعيف من الثامنة ـ، كما قال ابن حجر في التقريب ص/ ٣٩٠ ـ م.

(٥) موضع النقاط بياض في الأصل، ولعل في موضع البياض: «قال بعد أن يسلّم» ـ راجع الحصن الحصين للجذري ـ م.

(٦) وقع في الأصل: المبهات ـ خطأ ظاهر، والصواب ما أثبتناه في المتن ـ م.

٣١٠ - **حدثنا** بشر بن هلال الصَّواف ثنا يزيد بن زريع عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال رأيت النبي ﷺ ينفتل عن يمينه وعن يساره في الصلاة - قلت: هو في الصحيحين من حديث ابن مسعود رواه الترمذي في جامعه من حديث هلب[١] وقال: حسن قال: وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وأنس وعبد الله بن عمرو، رواه النسائي في الصغرى من حديث عائشة - انتهى، وإسناد حديث عبد الله بن عمرو رجاله ثقات احتج مسلم برواته إلى عمرو بن شعيب ومن يحتج برواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فالإسناد عنده صحيح.

باب ما يستر المصلي

٣١١ - **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع عن عبيد الله بن عبد الرحمٰن بن موهب عن عمه عن أبي هريرة قال قال النبي ﷺ: «**لو يعلم أحدكم ما له في أن يمرّ بين يدي أخيه معترضاً في الصلاة لأن يقف[٢] مائة عام خير له من الخطوة التي خطاها**» هذا إسناد فيه مقال، عم عبيد الله بن عبد الرحمٰن بن موهب اسمه عبيد الله بن عبد الله، قال أحمد بن حنبل أحاديثه مناكير، وقال ابن حبان في الثقات: روى عن ابنه يحيى ويحيى لا شيء، وأبوه ثقة، وإنما وقعت المناكير في حديثه من ابنه - انتهى، ولعل الإمام أحمد إنما أنكر أحاديثه من رواية ابنه عنه فأما [حديث كراهية المرور فقد][٣] رواه الترمذي في جامعه تعليقاً، قال: والعمل عليه عند أهل العلم، كرهوا المرور بين يدي المصلي، قال: ولم[٤] يروا ذلك يقطع الصلاة على الرجل.

باب ما يقطع الصلاة

٣١٢ - **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع عن أسامة بن زيد عن محمد بن

---

(١) هو الهلب الطائي، قال ابن حجر في الإصابة - ٤/١٢٥٥: قال ابن وريد: أتى النبي ﷺ رجل أقرع فمسح رأسه فنبت شعره فسمي الهلب، كان أقرع فصار أفرع، يعني كان بالقاف فصار بالفاء، والأهلب الكثير الشعر، والهلب بضم أوله وسكون ثانيه، وضبطه ابن ناصر بفتح أوله وكسر ثانيه - قلت: هو يزيد بن قنافة وقيل ابن يزيد بن عدي بن قنافة - وكذا قال ابن الكلبي لكن سماه سلافة، وحديثه في أبي داود والترمذي وغيرهما - م.

(٢) وقع في الأصل: يقيم - خطأ، وبهامش الأصل؛ لعله يقوم، والتصحيح من جامع الترمذي ص/٦٣.

(٣) ما بين الحاجزين من جامع الترمذي ص/٦٣، وموضعه بياض في الأصل - م.

(٤) هكذا في الأصل: وفي جامع الترمذي: ولم يروا أن ذلك يقطع صلاة الرجل - م.

قيس وهو قاض عمر بن عبد العزيز عن أبيه عن أم سلمة قالت: كان النبي ﷺ يصلي في حجرة أم سلمة فمرّ بين يديه عبد الله أو عمر بن أبي سلمة فقال بيده فرجع فمرت زينب بنت أم سلمة فقال بيده هكذا فمضت فلما صلى رسول الله ﷺ قال: «**هن أغلب**» هذا إسناد ضعيف وقع في بعض النسخ عن أمه بدل عن أبيه، واعتمد المزي ذلك فأخرج الحديث في ترجمة أم محمد بن قيس عن أم سلمة ولم يسمها وأبوه أيضاً لا يعرف والله أعلم.

٣١٣ ـ حدثنا زيد بن أخزم أبو طالب ثنا معاذ بن هشام ثنا أبي عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**يقطع الصلاة المرأة والكلب والحمار**» قلت: رواه الترمذي في جامعه من حديث أبي ذر وقال حسن صحيح قال وفي الباب عن أبي سعيد والحكم بن عمرو الغفاري وأبي هريرة وأنس ـ انتهى وإسناد حديث أبي هريرة صحيح فقد احتج البخاري بجميع رواته.

٣١٤ ـ حدثنا جميل بن الحسن ثنا عبد الأعلى ثنا سعيد عن قتادة عن الحسن عن عبد الله بن مغفل عن النبي ﷺ قال: «**يقطع الصلاة المرأة والكلب والحمار**» قلت: هذا الحديث وما قبله لهما شاهد من حديث أبي ذر رواه أبو داود وهذه الأحاديث مخالفة لما في الصحيحين من حديث عائشة «بئسما عدلتمونا بالكلب والحمار قد رأيت رسول الله ﷺ يصلي وأنا معترضة بين يديه ـ» الحديث وإسناد حديث عبد الله بن مغفل فيه مقال جميل بن الحسن كذبه عبدان يعني في كلامه، وثقه غيره وسعيد بن أبي عروبة وإن اختلط بآخره إلا أن عبد الأعلى بن عبد الأعلى روى عنه قبل الاختلاط ومن طريقه روى له الشيخان، رواه ابن حبان في صحيحه عن أبي يعلى عن محمد بن المثنى عن [عبد][1] الأعلى.

باب أدرأ ما استطعت

٣١٥ ـ حدثنا أحمد بن عبدة أنبا حماد بن زيد ثنا يحيى أبو المعلى عن الحسن[2] العرني قال ذكر عند ابن عباس ما يقطع الصلاة فذكر الكلب والحمار

---

(١) زيد ما بين الحاجزين مما مر سابقاً في اسمه، وسقط في الأصل ـ م.

(٢) هو الحسن بن عبد الله العرني ـ بضمّ المهملة وفتح الراء بعدها نون الكوفي، ثقة، أرسل عن ابن عباس، وهو من الرابعة ـ كما قال ابن حجر في التقريب ص/٨٨ ـ م.

والمرأة فقال: ما تقولون في الجدي، إن رسول الله ﷺ كان يصلي يوماً فذهب جدي يمر بين يديه فبادره رسول الله ﷺ القبلة ـ هذا إسناد صحيح رجاله ثقات إلا أنه منقطع، قال أحمد بن حنبل وابن معين: لم يسمع الحسن بن عبد[1] الله العرني[2] عن ابن عباس.

باب النهي عن أن يسبق الإمام بالركوع والسجود

٣١٦ ـ **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبو بدر شجاع بن الوليد عن زياد بن خيثمة عن أبي إسحاق عن دارم عن سعيد بن أبي بردة عن أبي موسى قال قال رسول الله ﷺ: «**إني قد بدنت فإذا ركعت فاركعوا وإذا رفعت فارفعوا، وإذا سجدت فاسجدوا ولا ألفين رجلاً يسبقني إلى الركوع ولا إلى السجود**» قلت هو في الصحيحين من حديث أنس وأبي هريرة وإسناد حديث أبي موسى فيه مقال دارم قال فيه الذهبي مجهول، وذكره ابن حبان في الثقات.

٣١٧ ـ **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفيان عن ابن عجلان ح وثنا أبو بشر بكر بن خلف ثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز عن معاوية بن أبي سفيان قال قال رسول الله ﷺ: «**لا تبادروني بالركوع ولا بالسجود مهما اسبقكم به إذا ركعت تدركوني به إذا رفعت ومهما أسبقكم به إذا سجدت تدركوني به إذا رفعت، إني قد بدنت**» قلت روى الترمذي في جامعه من حديث البراء إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ فرفع رأسه من الركوع لم يحن رجل منا ظهره حتى يسجد رسول الله ﷺ فنسجد، وقال حسن صحيح ـ انتهى، وإسناد حديث معاوية بن أبي سفيان صحيح روى أبو داود منه شطره الأول من هذا الوجه عن مسدّد عن يحيى بن سعيد بإسناده مقتصراً على قصة الركوع دون السجود ورواه الدارمي في مسنده عن أبي داود الطيالسي عن ليث بن سعد عن محمد بن عجلان، ورواه الحاكم ود في المنتقى عن إسحاق بن منصور عن يحيى بن سعيد عن ابن عجلان ورواه ابن خزيمة[2] في صحيحه من طرق[3] منها عن محمد بن بشار عن يحيى بن

---

(١) ما بين رقمين مما مرّ سابق من التقريب ص/٨٨، وموضعه مطموس في الأصل.

(٢) وقع في الأصل: حزيمة، والصواب: خزيمة ـ وقد مرّ غير مرة.

(٣) في الأصل غير ظاهر، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن ـ م.

سعيد ووراه ابن حبان في صحيحه من طرق أيضاً منها عن أبي يعلى عن محمد بن يحيى بن سعيد عن أبيه.

باب ما يكره في الصلاة

٣١٨ ـ حدثنا عبد الرحمٰن بن إبراهيم الدمشقي ثنا ابن أبي فديك حدثني هارون بن هارون بن عبد الله بن الهدير التيمي الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**إن من الجفاء أن يكثر الرجل مسح جبهته قبل الفراغ من صلاته**» قلت روى النسائي في الصغرى من حديث أبي ذر نحوه بلفظ «**إذا نام أحدكم في الصلاة فلا يمسح الحصى فإن الرحمة تواجهه**»، ورواه من حديث معيقيب مرفوعاً بلفظ «**إن كنت فاعلاً فمرة**» ـ انتهى، وإسناد حديث أبي هريرة ضعيف لاتفاقهم على ضعف هارون بن هارون.

٣١٩ ـ حدثنا يحيى بن حكيم ثنا أبو قتيبة ثنا يونس بن أبي إسحاق وإسرائيل بن يونس عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي أن رسول الله ﷺ قال: «**لا تفرقع أصابعك وأنت في الصلاة**» هذا إسناد ضعيف لضعف الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني أبو زهير.

٣٢٠ ـ حدثنا محمد بن الصباح أنبا حفص بن غياث عن عبد الله بن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا تثاوب[1] أحدكم فليضع[2] يده على فيه ولا يعوي فإن الشيطان يضحك منه**» قلت رواه الترمذي في جامعه من حديث العلاء بن عبد الرحمٰن عن أبيه مرفوعاً بلفظ «**التثاوب في الصلاة من الشيطان فإذا تثاوب أحدكم فليكظم ما استطاع**»، وقال حسن صحيح قال وفي الباب عن أبي سعيد الخدري وجدّ عدي بن ثابت ـ انتهى وإسناد حديث [أبي][3] هريرة فيه عبد الله بن سعيد اتفقوا على ضعفه.

٣٢١ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا الفضل بن دكين عن شريك عن أبي اليقظان عن عدي بن ثابت عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال: «**البزاق والمخاط**

---

(١) وقع في الأصل: تشاب ـ كذا ـ خطأ ظاهر، والصواب ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٢) وقع في الأصل: قلبفع ـ كذا مصحفاً، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٣) ما بين الحاجزين زيد مما مرَّ سابقاً في الإسناد، وقد سقط من سبق القلم ـ م.

والحيض والنعاس في الصلاة من الشيطان»، هذا إسناد أخرجه الترمذي من هذا الوجه عن علي بن حجر عن الفضل بن دكين إلا أنه قال العطاس والنعاس والتثاؤب في الصلاة والحيض والقيء والرعاف من الشيطان، وقال غريب لا يُعرف إلا من حديث شريك عن أبي اليقظان ـ انتهى، قلت أبو اليقظان[1] هذا اسمه عثمان بن عمير البجلي الكوفي أجمعوا على تضعيفه.

باب من أمَّ قوماً وهم له كارهون[2]

٣٢٢ ـ حدثنا محمد بن عمر بن هياج ثنا يحيى بن عبد الرحمٰن الأرحبي ثنا عبيدة بن الأسود عن القاسم بن الوليد عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبيّ ﷺ قال: «**ثلاثة لا ترفع[3] رؤوسهم صلاتهم فوق رؤوسهم شياراً: رجل أم قوماً وهم له كارهون وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط وأخوان متصارمان**»، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، ورواه ابن حبان في صحيحه عن الحسن بن سفيان عن أبي كريب عن يحيى بن عبد الرحمٰن بإسناده ومتنه، ورواه أبو داود من حديث عبد الله بن عمر: ثلاثة لا يقبل منهم صلاة: من تقدم قوماً وهم له كارهون ـ الحديث، ورواه الترمذي من حديث أنس مرفوعاً: لعن رسول الله ﷺ ثلاثة: «**رجلٌ أم قوماً وهم له كارهون**» الحديث، وقال: حديث أنس لا يصح قال لأنه روي عن الحسن مرسلاً، قال: في الباب عن ابن عباس وطلحة وعبد الله بن عمرو وأبي أمامة، ثم رواه من طريق أبي أمامة مرفوعاً، وقال: حسن غريب.

باب الاثنان جماعة

٣٢٣ ـ حدثنا هشام بن عمار عن الربيع بن بدر عن أبيه عن جده عمرو بن

---

(١) وقع في الأصل: أبو اليقطان ـ بالطاء، وفي التقريب ص/٢٦١: أبو اليقضان ـ بالضاد خطأ، والصواب ما سبق في أول الإسناد بالظاء المعجمة، وهو عثمان بن عمير ـ بالتصغير ويقال ابن قيس، والصواب أن قيساً جدّ أبيه وهو عثمان بن أبي حميد أيضاً، البجلي، أبو اليقظان الكوفي الأعمى، ضعيف واختلق، وكان يدّلس ويغلو في التشيع، من السادسة، مات في حدود الخمسين ومائة ـ راجع التقريب ص/٢٦١ ـ م.

(٢) وقع في الأصل: كادون ـ من سبق القلم، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٣) وقع في الأصل: ترقع ـ بالقاف. خطأ ظاهر، والصواب: ترفع ـ بالفاء كما أثبتناه في المتن ـ م.

جراء عن أبي موسى الأشعري قال قال رسول الله ﷺ: **«اثنان فما فوقهما جماعة»** هذا إسناد ضعيف لضعف رواته الربيع ووالده بدر.

٣٢٤ ـ حدثنا بكر بن خلف أبو بشر ثنا أبو بكر الحنفي ثنا الضحاك بن عثمان ثنا شرحبيل سمعت جابر بن عبد الله يقول: كان رسول الله ﷺ يصلي المغرب فجئت فقمت عن يساره فأقامني عن يمينه، قلت: رواه الترمذي في جامعه والنسائي في الصغرى من حديث ابن عباس، وقال: حسن صحيح، قال: وفي الباب عن أنس ـ انتهى، وإسناد حديث جابر بن عبد الله فيه شرحبيل[1] هو ابن سعد ضعيف ضعفه غير واحد بل اتهمه بعضهم بالكذب لكن ذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج له، هووابن خزيمة[2] في صحيحيهما، هذا الحديث من طريق شرحبيل.

٣٢٥ ـ حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا عبد الوهاب عن حميد عن ابن شهاب قال: كان رسول الله ﷺ يحب أن يليه المهاجرون والأنصار ليأخذوا قلت: له شاهد في صحيح مسلم من حديث أبي مسعود مرفوعاً **«ليليني منكم أولو الأحلام والنّهى ثم الذين يلونهم»** ـ ثلاثاً، ورواه الترمذي من حديث عبد الله بن مسعود وقال حسن صحيح غريب قال وفي الباب عن أبي بن كعب وأبي مسعود وأبي سعيد وأنس ـ انتهى، وإسناد حديث أنس رجاله ثقات.

٣٢٦ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا سعيد بن سليمان، ثنا عبد الحميد بن سليمان أخو فليح أبو حازم قال: كان سهل بن سعد الساعدي يقدم فتيان قومه يصلون بهم، فقيل له: تفعل ذلك ولك من القدم مَا لَكَ؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«الإمام ضامن فإن أحسن فله ولهم، وإن أساء فعليه ولا عليهم»** قلت أخرج الترمذي منه الجملة الأولى من حديث أبي هريرة الإمام ضامن، وإسناد حديث سهل بن سعد، فيه عبد الحميد[3] اتفقوا على تضعيفه.

---

(١) قال ابن حجر في التقريب ص/١٦٨: شرجيل بن سعد، أبو سعد المدني مولى الأنصار صدوق، اختلط بأخرة، من الثالثة، مات سنة ثلاث وعشرين وقد قارب المائة ـ م.

(٢) وقع في الأصل: حزيمة ـ بالحاء المهملة ـ خطأ، وهو بالخاء المعجمة، وقد مرّ غير مرة ـ م.

(٣) قال ابن حجر في التقريب ص/٢٢٤: عبد الحميد بن سليمان الخزاعي الضرير، أبو عمر المدني نزيل بغداد، ضعيف من الثامنة، وهو أخو فليح ـ فذكر كنيته هي «أبو عمر» ـ م.

٣٢٧ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا إسماعيل بن عياش ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف ومن سد فرجة رفعه الله بها درجة**»، هكذا روى أبو داود شطره الأول من حديث البراء بن عازب، ورواه الترمذي من حديث النعمان بن بشير مرفوعاً «**لتسون صفوفكم أو ليخالفنَّ الله بين وجوهكم**» وقال: حسن صحيح قال في الباب عن جابر بن سمرة والبراء وجابر بن عبد الله وأنس وأبي هريرة وعائشة.

باب إذا حدث أحزٌ

٣٢٨ ـ حدثنا إسماعيل بن أبي كريمة الحراني ثنا محمد بن مسلم عن محمد بن عبد الله بن علاثة[١] عن هشام بن حسان عن الحسن عن عثمان بن أبي العاص قال قال رسول الله ﷺ: «**إني لأسمع بكاء الصبي وأتجوز في الصلاة**»، قلت: له شاهد في صحيح البخاري وأبي داود والنسائي وابن ماجه من حديث أبي قتادة، ورواه الترمذي من حديث أنس وقال: حديث حسن صحيح، قال وفي الباب عن أبي قتادة وأبي سعيد وأبي هريرة ـ انتهى، وإسناد حديث عثمان بن أبي العاص فيه مقال، قال المزي في التهذيب: قيل لم يسمع الحسن بن عثمان بن أبي العاص ـ انتهى، ومحمد بن عبد الله بن علاثة وإن وثقه ابن معين وابن أسعد[٢] وقد ضعفه الدارقطني، والأزدي كذبه، وابن ماجه قال: يروي الموضوعات عن الثقات لا يحل ذكره إلا على وجه القدح فيه، وباقي رجاله ثقات.

٣٢٩ ـ حدثنا محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر قالا ثنا شعبة سمعت طلحة بن مصرف[٣] يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول**»، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

---

(١) قال ابن حجر في التقريب ص/٣٢٦: محمد بن عبد الله بن عُلاثة ـ بضم المهملة وتخفيف اللام ثم مثلثة ـ العقيلي ـ بالتصغير الجزري، أبو اليسير ـ بفتح التحتانية وكسر المهملة ـ الحراني القاضي، صدوق يخطىء، من السابعة، مات سنة ثمان وستين ـ م.

(٢) وقع في الأصل: أسعد، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٣) في الأصل غير واضح، وأما الذي أثبتناه في المتن فهو في التقريب ـ لابن حجر ص/١٨٢، وفيه: طلحة بن مصرف بن عمرو بن لعب اليمامي ـ التحتانية الكوفي، ثقة قارىء فاضل، من الخامسة مات سنة اثنتين عشرة أو بعدها ـ م.

٣٣٠ ـ **حدثنا** محمد بن مصفى الحمصي ثنا أنس بن[1] عياض ثنا محمد بن عمرو بن علقمة عن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ: «**إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول**» هذا إسناد صحيح رجاله رجال الصحيح.

باب صفوف النساء

٣٣١ ـ **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ: «**خير صفوف الرجال مقدّمها، وشرّها مؤخرها، وخير صفوف النساء مؤخرها وشرها مقدمها**»، قلت رواه أبو داود في سننه من حديث أبي هريرة وقال: حسن صحيح قال وفي الباب عن جابر وابن عباس وأبي سعيد وأبيّ وعائشة، والعرباض بن سارية وأنس ـ انتهى، ورواه الإمام أحمد في مسنده من حديث أبي سعيد، ومتنه كما رواه ابن ماجه ـ انتهى، وإسناد حديث جابر ضعيف.

باب الصلاة بين السواري في الصف

٣٣٢ ـ **حدثنا** زيد بن أخزم أبو طالب ثنا داود أبو قتيبة قالا ثنا هارون بن مسلم عن قتادة عن معاوية عن قرة عن أبيه قال: كنّا ننهى أن نصف[2] بين السواري على عهد رسول الله ﷺ ونطرد عنها طرداً، قلت: رواه أصحاب السنن الأربعة خلا ابن ماجه من حديث أنس بن مالك، وقال حسن، ورواه ابن حبان في صحيحه عن ابن خزيمة. ثنا يحيى بن حكيم ثنا أبو قتيبة بإسناده ومتنه، وقال البزار: لا نعلم روي هذا الحديث عن قتادة غير هارون ـ انتهى، وقال أبو حاتم هارون مجهول.

باب صلاة الرجل خلف الصف وحده

٣٣٣ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا ملازم بن عمرو عن عبد الله بن بدر حدثني عبد الرحمٰن بن علي بن شيبان عن أبيه علي بن شيبان وكان في الوفد قال: خرجنا حتى قدمنا على النبي ﷺ فبايعناه وصلينا خلفه قال ثم صلينا وراءه صلاة

---

(١) قال في التقريب ص/٤٣: أنس بن عياش بن حمزة أبو عبد الرحمٰن الليثي، أبو حمزة المدني، ثقة من الثامنة، مات سنة مائتين وله ست وتسعون سنة ـ م.

(٢) العبارة ما بين الرقمين غير واضحة في الأصل، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن ـ م.

أخرى فقضى الصلاة فرأى رجلاً فرداً يصلي خلف الصف قال فوقف عليه نبيّ الله ﷺ حتى انصرف قال: «**استقبل صلاتك، لا صلاة للذي خلف الصف**» قلت رواه أبو داود والترمذي من حديث وابصة بن معبد، زاد أبو داود وت وأمره أن يعيد الصلاة، ورواه ابن حبان في صحيحه عن ابن قتيبة ثنا محمد بن السري ثنا ملازم به ـ فذكره بإسناده ومتنه سواء ـ انتهى، وإسناده حديث علي بن شيبان صحيح رجاله ثقات.

باب فضل ميسرة الصف

٣٣٤ ـ حدثنا محمد[(١)] بن أبي الحسين بن جعفر ثنا عمرو بن عثمان الكلابي ثنا عبيد الله بن عمرو الرقي عن ليث بن أبي سليم عن نافع عن ابن عمر قال قيل للنبي ﷺ إن ميسرة المسجد تعطلت فقال النبي ﷺ: «**من عمّر ميسرة المسجد كتب له كفلان من الأجر**» هذا إسناد ضعيف لضعف ليث بن أبي سليم[(٢)].

باب القبلة

٣٣٥ ـ حدثنا علقمة بن عمرو الدارمي ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن البراء قال: صلينا مع رسول الله ﷺ نحو بيت المقدس ثمانية عشر شهراً وصرفت القبلة إلى الكعبة بعد دخوله إلى المدينة شهرين ـ فذكر الحديث رواه أصحاب الكتب سوى أبي داود من هذا الوجه، وكان رسول الله ﷺ **إذا صلى إلى بيت المقدس أكثر تقلّب[(٣)] وجهه إلى السماء وعلم الله من قلب نبيه ﷺ أنه يهوى الكعبة فصعد جبرئيل فجعل رسول الله ﷺ يتبعه بصره وهو يصعد بين السماء ينظر ما يأتيه به**

---

(١) بهامش الأصل عبارة ما نصّها: قول محمد بن أبي الحسين بن جعفر، قال العلامة الحافظ في التقريب: محمد بن أبي الحسين السمناني هو ابن جعفر تقدم، وقال قبله: محمد بن جعفر السمناني ـ بكسر المهملة وسكون الميم ونونين فوقيتين ـ أبو جعفر بن أبي الحسين بعد من الحادية عشرة وعليه: ابن جعفر هو بدل من أبي الحسين كما يفيده صنيع الشيخ فتأمل ـ أهـ أسعد». قلت: في هذه العبارة تحريف في بعض المواضع، ووقفنا عليه بعد مراجعة التقريب، ففي ص/٣١٧ منه: محمد بن أبي الحسين السمناني هو ابن جعفر تقدم، يظهر من هذه العبارة أن اسم أبي الحسين هو جعفر، فذكره فيمن اسم أبيه «جعفر» فقال في ص/٣١٦ منه: محمد بن جعفر بالسمناني، بكسر المهملة وسكون الميم ونونين ـ القومسي ـ أبو جعفر بن أبي الحسين، ثقة، من الحادية عشرة، مات قبل العشرين ـ ففي عبارة الهامش وقع التحريف في «القومسي» فصار «فوقيتين» وفي «ثقة» فصار «بعد» ـ فتأمل ـ م.

(٢) راجع التقريب ص/٣١١، وقد مرّ التعليق عليه سابقاً منه ـ م.

(٣) وقع في الأصل: تعلب ـ كذا مصحفاً، والصواب ما أثبتناه في المتن ـ م.

فأنزل الله: ﴿قد نرى تقلب وجهك في السماء﴾[1] الآية، فأتى آت فقال إن القبلة قد صُرفت إلى الكعبة وقد صلينا ركعتين إلى بيت المقدس ونحن ركوع فتحولنا فبنينا على ما مضى من صلاتنا فقال رسول الله ﷺ **«يا جبرئيل كيف حالنا في صلاتنا إلى بيت المقدس»** فأنزل الله: **﴿وما كان الله يضيع إيمانكم﴾**[2]، قلت روى أبو داود بعضه من حديث أنس، وروى النسائي والترمذي بعضه من حديث البراء، وقال حسن صحيح، قال: وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس وعمارة بن أوس وعمرو بن عوف المزني وأنس ـ انتهى، وإسناد حديث البراء صحيح رجاله ثقات رواه ابن خزيمة في صحيحه عن محمد بن المثنى عن يحيى بن سعيد عن أبي إسحاق ورواه ابن الجارود عن محمد بن يحيى عن النفيلي عن زهير بن معاوية عن أبي إسحاق.

باب من دخل المسجد فلا يجلس حتى يركع

٣٣٦ ـ حدثنا إبراهيم بن المنذر الخزامي ويعقوب بن حميد بن كاسب قالا ثنا ابن أبي فديك عن كثير بن زيد[3] عن المطلب بن عبد الله عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: **«إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع»** قلت رواه أصحاب الكتب الستة من حديث أبي قتادة الأنصاري، قال الترمذي وفي الباب عن أبي أمامة وأبي هريرة وأبي ذر وكعب بن مالك ـ انتهى، وإسناد حديث أبي هريرة رجاله ثقات إلا أنه منقطع قال أبو حاتم: المطلب بن عبد الله عن أبي هريرة مرسل رواه ابن خزيمة في صحيحه عن الحسين بن عيسى البسطامي عن محمد بن أبي فديك المديني.

باب المصلي يسلم عليه فيرد

٣٣٧ ـ حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي ثنا النضر بن شميل ثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبي[4] إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله يعني ابن مسعود قال: كنا

---

(١) القرآن المجيد، سورة ٢، وهي سورة البقرة، آية (١٤٤) ـ م.

(٢) القرآن المجيد، سورة ٢، وهي سورة البقرة، آية (١٤٣).

(٣) وقع في الأصل: زيد ـ والتصحيح من التقريب ص/٣٠٨، وفيه: كثير بن زيد الأسلمي، أبو محمد المدني ابن ما فنَّة ـ بفتح الفاء وتشديد النون ـ صدوق، يخطىء، من السابعة، مات في آخر خلافة المنصور ـ م.

(٤) وقع لفظ «عن أبي إسحاق» مكرر في الأصل، فحذفناه، يونس بن أبي إسحاق هو السَّبيعي، أبو إسرائيل =

نسلّم في الصلاة فقيل لنا إن في الصلاة لشغل ـ هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، رواه أبو داود من هذا الوجه بغير هذا السياق، وله شاهد في جامع الترمذي، رواه من حديث زيد بن أرقم وقال: حسن صحيح، قال وفي الباب عن ابن مسعود ومعاوية بن الحكم.

باب المصلي يتنخم

٣٣٨ ـ حدثنا هناد بن السّري وعبد الله بن عامر بن زرارة قالا ثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن أبي وائل عن حذيفة أنه رأى شبث بن ربعي يبزق بين يديه، فقال: يا شبث: لا تبزق بين يديك وإن رسول الله ﷺ كان ينهى عن ذلك، وقال إن الرجل إذا قام يصلي أقبل على الله بوجهه حتى ينفلت أو يحدث حدث سوءٍ ـ هذا إسناد رجاله ثقات، وله شاهد في الصحيحين والموطأ من حديث ابن عمر.

٣٣٩ ـ حدثنا زيد بن خزام[1] وعبدة بن عبد الله قالا ثنا عبد الصمد ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ كان يبزق في ثوبه في الصلاة ثم يدلكه ـ هذا إسناد صحيح رجاله ثقات وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه م س ق وورد في حديث أنس مرفوعاً «**إذا كان أحدكم في الصلاة فإنه يناجي ربه فلا يبزقنّ بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن شماله [أو][2] تحت قدمه**».

باب الصلاة على الخمرة

٣٤٠ ـ حدثنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب حدثني زمعة[3] بن صالح عن عمرو بن دينار قال صلى ابن عباس وهو بالبصرة على بساط ثم حدث أصحابه أن رسول الله ﷺ كان يصلي على بساط ـ قلت هذا إسناد فيه زمعة وهو

= الكوفي، صدوق، يهم قليلاً، من الخامسة، مات سنة اثنتين وخمسين على الصحيح ـ كما قال ابن حجر في التقريب ص/٤٠٥؛ وأبو إسحاق السَّبيعي هو عمرو بن عبد الله الهمداني، مكثر، ثقة، عابد، من الثالثة ـ اختلط بآخره، مات سنة تسع وعشرين ومائة وقيل قبل ذلك ـ راجع التقريب ـ ص/٤٠٧، ثم ص/٢٨٦ ـ م.

(١) هكذا في الأصل: ولعله: حزام، ولم نظفر به فيما بين أيدينا من المراجع ـ م.

(٢) زيد من هامش الأصل: وقد سقط من الأصل،

(٣) قال ابن حجر في التقريب ص/١٢٩؛ ذمعة ـ بسكون الميم ابن صالح الجندي ـ بفتح الجيم والنون ـ اليماني، نزيل مكة، أبو وهب ضعيف، وحديثه عند مسلم مقرون، من السادسة ـ م.

ضعيف وإن روى له مسلم فإنما روى له مقروناً بغيره وقد ضعفه أحمد وابن معين وغيرهما وهو في جامع الترمذي من طريق ابن عباس بغير هذا السياق قال وفي الباب عن أم حبيبة وابن عمر وأم سليم وعائشة وميمونة وأم كلثوم بنت أبي سلمة ولم يسمع من النبي ﷺ وأم سلمة وقال حديث ابن عباس حديث حسن، وبه يقول بعض أهل العلم وقال أحمد وإسحاق قد ثبت عن النبي ﷺ الصلاة على الخمرة، قال الترمذي والخمرة حصير قصير ـ رواه النسائي في الصغرى من حديث ميمونة.

باب السجود على الثياب في الحر والبرد

٣٤١ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن إسماعيل بن أبي حبيبة عن عبد الله بن عبد الرحمن قال جاءنا النبي ﷺ فصلّى بنا في مسجد بني عبد الأشهل فرأيته واضعاً يديه على ثوبه إذا سجد، قلت: كذا قال، وإنما هو عن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبيه عن جده ثابت بن الصامت وسيأتي في الحديث الذي بعد هذا[1] وهذا إسناد معضل.

٣٤٢ ـ حدثنا جعفر بن مسافر ثنا إسماعيل بن أبي أويس أخبرني إبراهيم بن إسماعيل الأشهلي[2] عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ثابت بن الصامت عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ صلى في بني عبد الأشهل وعليه كساء متلفّف به يضع يديه عليه يقيه برد الحصا ـ هذا إسناد فيه إبراهيم بن إسماعيل الأشهلي قال فيه البخاري منكر الحديث وضعفه ابن معين والنسائي والدارقطني ووثقه أحمد والعجلي، وعبد الله بن عبد الرحمن لم أر من تكلم فيه ولا من وثقه، وباقي رجاله ثقات ورواه ابن خزيمة في صحيحه عن محمد بن إسحاق الصنعاني عن سعيد بن أبي مريم عن إبراهيم بن إسماعيل بن [أبي][3] حبيبة عن عبد[4] الله بن

---

(١) لفظ «وهذا» مكرّر في الأصل فحذفناه ـ م.

(٢) قال في التقريب ص/١٥: إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأنصاري الأشهلي، مولاهم، أبو إسماعيل المدني، ضعيف من السابعة، مات سنة خمس وستين وهو ابن اثنتين وثمانين سنة ـ م.

(٣) ما بين الحاجزين قد سقط من الأصل، وزدناه بين الحاجزين مما مرّ سابقاً في الإسناد ومن التقريب ص/١٥ ـ م.

(٤) هكذا في الأصل، وقد مرّ في الإسناد اسمه «عبد الله» وكلاهما يصح، وبهامش الأصل، لعله عبد الله، وقال ابن حجر في التقريب ص/٢٠٥: عبد الله بن عبد الرحمن بن ثابت بن الصامت الأنصاري المدني، من الثالثة، وقيل: عبد الرحمن بن عبد الرحمٰن ـ م.

عبد الرحمن بن ثابت وله شاهد من حديث أنس، رواه أبو داود في سننه.

باب التسبيح للرجال في الصلاة والتصفيق للنساء

٣٤٣ ـ حدثنا سويد بن سعيد ثنا يحيى بن سليم عن إسماعيل بن أمية وعبيد الله عن نافع أنه كان يقول قال ابن عمر: رخص رسول الله ﷺ للنساء في التصفيق وللرجال في التسبيح، قلت أصله في الصحيحين من حديث أبي هريرة وسهل بن سعد، ورواه أبو داود وس والترمذي من حديث أبي هريرة، وقال حسن صحيح، قال وفي الباب عن علي وسهل بن سعد وجابر وأبي سعيد وابن عمر، وإسناد [(١)حديث ابن عمر صحيح، رجاله ثقات](٢).

باب الصلاة في النعال

٣٤٤ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا غندر عن شعبة عن النعمان بن سالم عن ابن أبي أوس قال كان جدي أوس أحياناً يصلي فيشير إليّ وهو في الصلاة فأعطيه نعله ويقول رأيت رسول الله ﷺ يصلي في نعله، قلت رواه الترمذي في جامعه، وقال حسن صحيح، قال: وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وعبد الله بن أبي حبيبة وعبد الله بن عمر وعمرو بن حريث وشداد(٢) بن أوس وأوس(٣) [بن أبي أوس] الثقفي وأبي هريرة وعطاء رجل من بني شيبة، ورواه النسائي في الصغرى من حديث أنس وإسناد ابن أبي أوس صحيح.

٣٤٥ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا يحيى بن آدم ثنا زهير عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبد الله قال لقد رأينا رسول الله ﷺ يصلي في النعلين والخفين ـ قلت هذا الحديث والذي قبله لهما شواهد من حديث أبي سعيد الخدري وشداد بن أوس وعبد الله بن عمرو، وإسناد حديث ابن مسعود فيه أبو إسحاق السبيعي(٤) فقد اختلط

---

(١) ما بين الحاجزين زدناه مما مرّ سابقاً، موضعه بياض في الأصل ـ م.

(٢) وقع في الأصل: سداد ـ بالسين ـ خطأ، والتصحيح من هامش الأصل، ومن التقرب ص/١٦٧ ففيه: شداد بن أوس بن ثابت الأنصاري، أبو يعلى، صحابي، مات بالشام قبل الستين أو بعدها، وهو ابن أخي شداد بن حي، أبو حي الحمصي المؤذن، صدوق، من الثانية ـ م.

(٣) ما بين الحاجزين من التقريب ص/٤٤، هو صحابي سكن دمشق ـ م.

(٤) قد مرّ التعليق عليه قريباً فراجعه ـ م.

بآخره، وزهير هو ابن معاوية بن خديج روى عنه في اختلاطه ـ قاله أبو زرعة.

باب الخشوع في الصلاة

٣٤٦ ـ حدثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا طلحة بن يحيى عن يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «**لا ترفعوا أبصاركم إلى السماء إن تلتمع**» يعني في الصلاة، قلت رواه مسلم من حديث جابر بن سمرة وله شاهد من حديث الفضل بن عباس رواه الترمذي في جامعه، ورواه النسائي في الصغرى من حديث أنس وإسناد حديث ابن عمر صحيح رجاله ثقات.

باب الصلاة في الثوب الواحد

٣٤٧ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا عمرو بن كبار ثنا ابن كيسان عن أبيه قال رأيت النبي ﷺ يصلي الظهر والعصر في ثوب ملبياً به قلت رواه النسائي في الصغرى من حديث عمرو بن سلمة وغيره وإسناد حديث كيسان بن جرير حسن.

٣٤٨ ـ حدثنا أبو إسحاق الشافعي إبراهيم بن محمد بن العباس ثنا محمد بن حنظلة بن محمد بن عباد المخزومي عن معروف بن مشكان عن عبد الرحمٰن بن كيسان عن أبيه قال رأيت رسول الله ﷺ يصلي بالبئر العليا في ثوب، قلت: صلاة النبي ﷺ في ثوب واحد ثابت[1] في الصحيحين من حديث جابر، وفي مسلم من حديث أبي سعيد الخدري، وفي الترمذي من حديث عمر بن أبي سلمة، وقال حسن صحيح، قال وفي الباب عن أبي هريرة وجابر وسلمة بن الأكوع وأنس وعمرو بن أسد وعبادة[2] بن الصامت وأبي سعيد وكيسان وابن عباس وعائشة وأم هاني وعمار وطلق بن علي ـ انتهى، وإسناد حديث كيسان فيه مقال عبد الرحمٰن بن كيسان ومحمد بن حنظلة ذكرهما ابن حبان في الثقات، ومعروف بن مسكان لم أر من تكلم فيه، وأبو إسحاق الشافعي ثقة فتلخص من هذا أنه إسناد حسن، وليس

(١) هكذا في الأصل: وبهامش الأصل: لعله ثابتة ـ م.

(٢) وقع في الأصل: عباد، والصواب «عبادة» ففي التقريب ص/١٨٩: عبادة بن الصامت بن قيس الأنصاري الخزرجي، أبو الوليد المدني أحد النقباء، بدري مشهور، مات بالرملة سنة أربع وثلاثين وله إثنان وسبعون، وقيل: عاش إلى خلافة معاوية، قال سعيد بن عفير: كان طوله عشرة أشبار ـ م.

لكيسان عند ابن ماجه سوى هذا الحديث والذي قبله، وهما حديث واحد، وليس له شيء في بقية الخمسة الأصول.

باب عدد سجود[1] القرآن

٣٤٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا سليمان بن عبد الرحمٰن الدمشقي ثنا عثمان بن فائد ثنا عاصم بن رجاء بن حيوة عن المهدي بن عبد الرحمٰن بن عبيد بن خاطر حدثتني عمتي أم الدرداء عن أبي الدرداء قال سجدت مع رسول الله ﷺ إحدى عشرة سجدة ليس فيها من المفصل شيء: الأعراف والرعد والنحل وبني إسرائيل ومريم والحج وسجدة الفرقان وسليمان[2] وسورة النمل والسجدة وفي ص وسجدة الحواميم، قلت رواه الترمذي من هذا الوجه مختصراً عن سفيان بن وكيع عن ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال عن عمر[3] الدمشقي عن أم الدرداء ورواه ابن ماجه أيضاً عن حرملة بن يحيى عن عبد الله بن وهب كرواية الترمذي سواء بلفظ سجدت مع النبي ﷺ إحدى عشرة سجدة منها التي في النجم ثم رواه عن عبد الله بن عبد الرحمٰن عن عبد الله بن صالح عن الليث بن سعد عن جابر بن يزيد عن سعيد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن عمرو بن حبان الدمشقي قال سمعت مخبراً يخبر عن أم الدرداء عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ نحوه بلفظه، قال: وهذا أصح من حديث سفيان بن وكيع عن ابن وهب، قال: وفي الباب عن علي وابن عباس وأبي هريرة وابن مسعود وزيد بن ثابت وعمرو بن العاص، قال الترمذي: حديث أبي الدرداء حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث سعيد بن أبي هلال عن عمر الدمشقي ـ انتهى، وإسناد حديث أبي الدرداء ضعيف لضعف عثمان بن فائد[4].

باب التطوع في السفر

٣٥٠ ـ حدثنا أبو بكر بن خلاد ثنا وكيع ثنا أسامة بن زيد قال سألت

---

(١) وقع في الأصل: مسجود، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن: سجود ـ م.

(٢) في الأصل: سلمان، والظاهر: سليمان ـ كما أثبتناه في المتن ـ م.

(٣) وقع في الأصل: عمرو، والتصحيح مما يأتي في آخر الإسناد، قال ابن حجر في التقريب ص/٢٧٨: عمر بن حيان ـ بالتحتانية الدمشقي، مجهول من السابعة، وأما عمرو والدمشقي فهو عمرو بن واقد الدمشقي أبو حفص مولى قريش متروك من السادسة، مات بعد الثلاثين ـ كما قال في التقريب ص/٢٨٩ ـ م.

(٤) في التقريب ص/٢٦١: عثمان بن فائد القرشي، أبو لبابة البصري، ضعيف، من التاسعة ـ م.

أسامة بن زيد قال سألت طاوساً عن السبحة في السفر والحسن بن مسلم بن يناق جالس عنده فقال حدثني طاوس أنه سمع ابن عباس يقول فرض رسول الله ﷺ صلاة الحضر وصلاة السفر فكنا نصلي في الحضر قبلها وبعدها وكنا نصلي في السفر قبلها وبعدها قلت روى النسائي في الصغرى ما يخالف الجملة الأخيرة عن أحمد بن يحيى ثنا أبو نعيم ثنا العلاء بن زهير ثنا وبرة بن عبد الرحمٰن عن ابن عمر مرفوعاً كان لا يزيد في السفر على ركعتين لا يصلي قبلها ولا بعدها ـ انتهى، وإسناد حديث ابن عباس حسن لقصور أسامة بن زيد الليثي عن درجة أهل الحفظ والضبط، وباقي رجال الإسناد ضعاف.

باب من ترك الصلاة

٣٥١ ـ حدثنا عبد الرحمٰن بن إبراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي عن عمرو بن سعيد عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: **«ليس بين العبد والشرك إلا ترك الصلاة فإذا تركها فقد أشرك»**، هذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبان الرقاشي، وأصله في صحيح مسلم من حديث جابر بن عبد الله وفي الترمذي والنسائي وابن حبان ومسند أحمد من حديث بريدة بن الخصيب، ورواه الحاكم في المستدرك من طريق عبد الله بن سفيان عن أبي هريرة ورواه الترمذي أيضاً موقوفاً على عبد الله بن ثقيف.

باب فرض الجمعة

٣٥٢ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا الوليد بن بكير حدثني عبد الله بن محمد[1] العدوي عن علي[2] بن زيد عن سعيد بن المسيب عن جابر بن عبد الله قال خطبنا رسول الله ﷺ فقال: **«يا أيها النّاس توبوا إلى الله قبل أن تموتوا، وبادروا بالأعمال الصالحة قبل أن تشتغلوا وصلوا الذي بينكم وبين ربكم لكثرة ذكركم له وكثرة الصدقة في السرّ والعلانية تُرزقوا وتُنصَروا وتجبروا، واعلموا أن الله**

---

(١) قال ابن حجر في التقريب ص/٢١٥: عبد الله بن محمد العدوي متروك، رماه وكيع بالوضع، من السابعة ـ م.

(٢) هو علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان التيمي البصري، أصله حجازي، وهو المعروف بعلي بن زيد بن جدعان ينسب أبوه إلى جدّ جدّه، ضعيف، من الرابعة، مات سنة إحدى وثلاثين، وقيل قبلها، كما في التقريب ص/٢٧١، وقد مرّ سابقاً ـ م.

قد افترض عليكم الجمعة في مقامي هذا، في يومي هذا ، في شهري هذا، في عامي هذا، إلى يوم القيامة فمن تركها في حياتي أو بعدي[1] وله إمام عادل أو جابر استخفافاً بها أو جحوداً لها فلا جمع الله له شمله ولا بارك له في أجره إلا ولا صلاة له ولا زكاة له ولا حجّ له ولا صوم له ولا برّ له حتى يموت، فمن تاب تاب الله عليه، ألا لا يؤمّن امرأة رجلاً، ولا يؤم أعرابي مهاجراً، ألا ولا يـؤم فاجر مؤمناً إلّا أن يقهره لسلطان يخاف سيفه وسوطه». هذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان وعبد الله بن محمد[2] العدوي، قال المزي: رواه موسى بن داود عن الوليد بن بكير، فقال عن محمد بن عبد الله.

باب في فضل الجمعة

٣٥٣ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا زهير بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الرحمٰن بن يزيد الأنصاري عن[2] أبي لبابة بن عبد المنذر[3] قال قال النبي ﷺ: **«إن يوم الجمعة سيد الأيام وأعظمها عند الله، وهو أعظم عند الله من يوم الأضحى ويوم الفطر، فيه خمس خلال خلق الله فيه آدم وأهبط الله فيه آدم إلى الأرض وفيه توفى الله آدم، وفيه ساعة لا يسأل الله فيها العبد شيئاً إلا أعطاه ما لم يسأل حراماً، وفيه تقوم الساعة ما من ملك مغرب، ولا سماء ولا أرض ولا رياح ولا جبال ولا بحر إلا هُنَّ يشفقن من يوم الجمعة»** روى أبو داود وت وس بعضه من حديث أبي هريرة، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، قال: وفي الباب عن لبابة وسلمان وأبي ذر وسعيد بن عبادة وأوس بن أوس ـ انتهى، وإسناد حديث أبي لبابة حسن.

---

(١) وقع عند البيهقي برواية جابر «بعد موتي» والمفهوم واحد ـ م.

(٢) وقع في الأصل: محمد بن عبد الله ـ بالتقديم والتأخير، والتصحيح مّما مرّ سابقاً في أول الإسناد، ومن التقريب ص/٢١٥.

(٣) وقع في الأصل: أبي لبانة عن أبي عبد المنذر ـ كذا محرفاً، والصواب: أبي لبانة بن عبد المنذر، ففي الإصابة ـ ٤/٣١٥: أبو لبابة ابن عبد المنذر الأنصاري مختلف في اسمه، قال موسى بن عقبة اسمه بشير ـ بمعجمة وزن عظيم، وكذا قال أبو الأسود عن عروة وقيل بالمهملة أوله ثم التحتانية ثانية ـ وقال ابن إسحاق اسمه رفاعة، وكذا قال ابن نمير وغيره ـ وقال في التقريب ص/٤٣٤: أبو لبابة الأنصاري المدني اسمه بشير وقيل رفاعة بن عبد المنذر صحابي مشهور، وكان أحد النقباء، وعاش إلى خلافة عليّ، ووهم من سماه مروان ـ م.

٣٥٤ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا الحسين بن علي عن عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر عن أبي الأشعث الصنعاني عن شداد بن أوس قال قال رسول الله ﷺ: «**إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة**»، قال المصنف: وأخرج في الجنائز عن أبي بكر بن أبي شيبة ـ هذا الإسناد فقال عن أوس بن أوس[1].

باب في ترك الغسل يوم الجمعة

٣٥٥ ـ حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا يزيد بن هارون ثنا إسماعيل بن مسلم المكي عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: «**من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت تجزي عنه الفريضة، ومن اغتسل فالغسل أفضل**»، قلت روى أبو داود في سننه، والترمذي في جامعه والنسائي في الصغرى، هذا الحديث من حديث قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب إلا قوله «**تجزي عنه**» قال وروى بعضهم عن قتادة عن الحسن عن النبي ﷺ مرسلاً، وقال النسائي الحسن عن سمرة كتاب ولم يسمع الحسن عن سمرة إلا حديث العقيقة ـ انتهى، وإسناد حديث أنس ضعيف لضعف يزيد بن أبان الرقاشي، نعم روى أبو داود بعضه من حديث عائشة، ورواه البزار في مسنده من حديث جابر ومن حديث أبي سعيد كرواية أنس سواء إلا أنه لم يقل «تجزي عنه الفريضة».

باب التهجير إلى الجمعة

٣٥٦ ـ حدثنا هشام بن عمّار وسهل بن أبي سهل قالا ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الناس على قدر منازلهم الأول فالأول**» الحديث بقوله، زاد سهل في حديثه «فمن جاء بعد[2] ذلك فإنما يجيء لحق الصلاة» قلت رواه مسلم والنسائي من حديث سفيان والنسائي من هذا الوجه خلا

---

(١) قال بان حجر في الإصابة ١٥٦/١: أوس بن أوس الثقفي، روى له أصحاب السنن الأربعة أحاديث صحيحة من رواية الشاميين عنه، نقل عباس عن ابن معين أن أوس بن أوس الثقفي وأوس بن أبي أوس واحد، وقيل: إن ابن معين أخطأ في ذلك وأن الصواب أنهما اثنان، وقد تبع ابن معين على ذلك أبو داود وغيره، والتحقيق أنهما اثنان، فأما أوس بن أبي أوس فاسم والده حذيفة، وأما أوس بن أبي الثقفي ففرق بعضهم بينه وبين أوس بن حذيفة ـ والله أعلم ـ م.

(٢) وقع في الأصل: يعد ـ كذا، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن: بعد ـ م.

زيادة سهل بن أبي سهل وإسناد طريق ابن ماجه صحيح.

٣٥٧ - حدثنا أبو كريب ثنا وكيع عن سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن بن سمرة بن جندب أن رسول الله ﷺ ضرب مثلاً الجمعة ثم التبكير كناحر[١] البدنة كناحر الشاة، حتى ذكر الدجاجة قلت رواه النسائي في الصغرى والترمذي من حديث أبي هريرة وقال حسن صحيح، قال: وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وسمرة - انتهى، وإسناد حديث سمرة صحيح، رجاله ثقات.

٣٥٨ - حدثنا كثير بن عبيد الحمصي ثنا عبد المجيد[٢] عن معمر عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال خرجت مع عبد الله إلى الجمعة فوجد ثلاثة قد سبقوه فقال رابع أربعة وما رابع أربعة ببعيد إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الناس يجلسون من الله يوم القيامة على قدر رواحهم إلى الجمعة، الأول والثاني والثالث، ثم قال رابع أربعة، وما رابع أربعة ببعيد**»، هذا إسناد فيه مقال، عبد المجيد[٣] هو ابن عبد العزيز بن أبي دواد أن أخرج له مسلم في صحيحه فإنما أخرج له مقروناً بغيره، فقد كان شديد الإرجاء داعية إليه، لكن وثقه الجمهور أحمد وابن معين وأبو داود والنسائي ولينه أبو حاتم، وضعفه ابن حبان وباقي رجال الإسناد ثقات، فالإسناد حسن.

باب الزينة يوم الجمعة

٣٥٩ - حدثنا محمد بن يحيى ثنا عمرو بن أبي سلمة عن زهير بن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ: خطب الناس يوم الجمعة فرأى عليهم ثياب النمار[٤] فقال رسول الله ﷺ: «**ما على أحدكم إن وجد سعة أن يتخذ**

---

(١) في الأصل غير واضح، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن - م.

(٢) هو عبد المجيد بن عبد العزيز أبي رَوّاد - بفتح الراء وتشديد الواو، صدوق يخطىء، وكان مرجئاً، أفرط ابن حبان فقال: متروك، من التاسعة، مات سنة ست ومائتين - راجع التقريب ص/٢٤٤ - م.

(٣) قد سبق عليه التعليق في أول الإسناد - م.

(٤) قال الفتني في مجمع بحار الأنوار: نهى عنه لما فيه من الزينة والخيلاء ولأنه زيّ العجم أو لأن شعره لا يقبل الدباغ عند أحد أو كان غير ذكي، ولعل أكثر جلودها تؤخذ إذا ماتت لأن اصطيادها عسر، ومنه «لا تلبسوا الخزّ ولا النمار وصوابه النمور، وقيل جمع نمرة وهي الكساء المخطط كراهة الزنية - ن: النمار بكسر النون جمع نمر بفتحها - م.

ثوبين سوى ثوبي مهنته»، رواه أبو داود في سننه هذا اللفظ من حديث محمد بن يحيى بن حيان عن عبد الله بن سلام، وإسناد حديث عائشة صحيح رجاله ثقات.

باب غسل الجمعة

٣٦٠ ـ حدثنا سهل بن أبي سهل وحوثرة بن محمد قالا ثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبيه عن عبد الله بن وديعة عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال: «**من اغتسل يوم الجمعة فأحسن غسله وتطهّر فأحسن طهوره ولبس من أحسن ثيابه ومسّ ما كتب الله له من طيب أهله ثم أتى الجمعة ولم يلغ ولم يفرق بين اثنين غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى** »، قلت بعضه في صحيح مسلم وأبي داود والترمذي من حديث أبي هريرة وإسناد حديث أبي ذر صحيح، رجاله ثقات، رواه ابن خزيمة في صحيحه عن بندار عن يحيى بن سعيد، ورواه الحاكم في المستدرك عن محمد بن يعقوب الأصم ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدّد ثنا يحيى بن سعيد رواه معنعناً بإسناده ومتنه وقال هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٣٦١ ـ حدثنا عمار بن خالد الواسطي ثنا علي بن غراب عن صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن عبيد بن السباق عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: «**إن هذا يوم عيد**[١] **جعله الله للمسلمين**[١] **ممن جاء إلى الجمعة فليغتسل وإن كان طيب فليمسّ منه، وعليكم بالسواك**»، هذا إسناد فيه صالح بن أبي الأخضر لّينه الجمهور، وباقي رجال الإسناد ثقات، قلت رواه الترمذي في جامعه مرفوعاً من حديث البراء بن عازب : « **حق على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة وليمسّ أحدهم من طيّب أهله فإن لم يجد فالماء له طيب**»، وقال حديث حسن، وله شاهد من حديث أبي سعيد رواه النسائي في الصغرى.

باب ما جاء في وقت الجمعة

٣٦٢ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا عبد الرحمٰن بن سعيد بن عمار بن سعد مؤذن النبي ﷺ حدثني أبي عن أبيه عن جده كان يؤذن يوم الجمعة على عهد رسول الله ﷺ إذا كان الفيء مثل الشراك، قلت روى الترمذي من حديث أنس مرفوعاً كان

---

(١) هكذا في الأصل، ووقع في رواية «جعله الله عيداً للمسلمين». راجع كنز العمال ٤/٥٠٤ ـ م.

يصلي الجمعة حين تميل الشمس، هذا لفظه قال: وفي الباب عن سلمة بن الأكوع وجابر والزبير، قال الترمذي: حديث أنس حديث حسن صحيح ـ انتهى، وإسناد حديث سعد القرظ[1] فيه عبد الرحمٰن بن سعد أجمعوا على ضعفه وأما أبوه فقال ابن القطان: لا تفرق حاله ولا حال أبيه.

٣٦٣ ـ حدثنا أحمد بن عبدة ثنا المعتمر بن سليمان ثنا حميد عن أنس قال كنا نجمع ثم نرجع فنقيل، قلت رواه أبو داود في سننه من حديث سهل بن سعد بلفظ نقيل ونتغدّى بعد الجمعة وكذا رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله، رواه النسائي في الصغرى ـ انتهى، وإسناد حديث أنس صحيح رجاله ثقات.

باب في الخطبة يوم الجمعة

٣٦٤ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا عبد الرحمٰن بن سعد بن عمار بن سعد[2] حدثني أبي عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ كان إذا خطب في الحرب خطب على قوس، وإذا خطب في الجمعة خطب على عصا قلت: روى أبو داود من حديث الحكم بن حزن مرفوعاً أنه خطب يوم الجمعة على عصا أو قوس على الشك، وإسناد حديث سعيد المؤذن ضعيف لضعف أولاده سعد وابنه عبد الرحمن، ورواه الحاكم في المستدرك من طريق عبد الله بن سعد بن عمار بن سعد.

٣٦٥ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا ابن أبي عيينة عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الله[3] أنه سئل كان رسول الله ﷺ يخطب قائماً أو قاعداً؟ قال أما تقرأ

---

(١) وقع في الأصل: القرط ـ بالطاء المهملة ـ خطأ، والصواب بالظاء المعجمة: القرظ، ففي المنجد: القَرَظ ورق السَّلَم يدبغ به، وفي المجمع: هو ورق السلم، وبه سمّي سعد القرظ المؤذن، وقال ابن حجر في الإصابة: ٢/١٥٤: هو سعد بن عائذ المؤذن مولى عمار بن ياسر، وقيل: مولى الأنصار، ويقال اسم أبيه عبد الرحمٰن، كان يتجر في القرظ، فقيل له «سعد القرظ» وروى البغوي أن سعد اشتكى إلى النبي ﷺ قلة ذات يده فأمره بالتجارة فخرج إلى السوق فاشترى شيئاً من قرظ فباعه فربح فيه، فذكر ذلك للنبي ﷺ فأمره بلزوم ذلك، روى عن النبي ﷺ وأذّن في حياته بمسجد قباء، روى عنه ابناه عمار وعمر، قال أبو عمر: نقله أبو بكر من قباء إلى السمجد النبوي فأذّن فيه بعد بلال، وتوارث عنه بنوه الأذان ـ وفيه زيادة فراجعه ـ م.

(٢) هو سعد القرظ، وقد مرَّ عليه التعليق آنفاً ـ م.

(٣) هو عبد الله بن مسعود، هو الصحابي المشهور، ووقع بهامش الأصل: لعله «علقمة» وهو خطأ، لأنه=

﴿وتركوك قائماً﴾[1] قلت له شاهد من حديث ابن عمر رواه الترمذي في الجامع وقال: حسن صحيح، قال: وفي الباب عن ابن عباس وجابر بن عبد الله وجابر بن سمرة، ورواه النسائي في الصغرى من حديث كعب بن عجرة - انتهى، وإسناد حديث ابن مسعود صحيح، رجاله ثقات.

٣٦٦ - حدثنا محمد بن يحيى ثنا عمرو بن خالد ثنا ابن لهيعة عن محمد بن زيد بن مهاجر عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ كان إذا صعد المنبر سلّم، قلت: اتخاذ المنبر ورد في جامع الترمذي من حديث ابن عمر، وقال: حسن غريب، قال: وفي الباب عن أنس وجابر وسهل بن سعد وأبي بن كعب وابن عباس وأم سلمة - انتهى، وإسناد حديث جابر فيه ابن لهيعة[2] ضعيف.

٣٦٧ - حدثنا محرز بن سلمة العدني[3] ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن عطاء بن يسار عن أبيّ بن كعب أن رسول الله ﷺ قرأ يوم الجمعة «تبارك»[4]، وهو قائم فذكّرنا بأيام الله، وأبو الدرداء، وأبو ذر يغمزني فقال: متى أنزلت هذه السورة إني لم أسمعها إلا الآن فأشار إليه أن اسكت، فلما انصرف قال: سألتك متى أنزلت هذه السورة فلم تخبرني؟ فقال أبيّ: «ليس لك من صلاتك اليوم إلا ما لغوت»، فذهب[5] إلى رسول الله ﷺ صدق أبيّ، قلت: الإنصات وقت سماع الخطبة يوم الجمعة ثابت في الصحيحين والترمذي من حديث أبي هريرة قال الترمذي: وفي الباب عن أبي أوفى وجابر بن عبد الله - انتهى، وإسناد حديث أبيّ بن كعب صحيح رجاله ثقات، رواه ابن حبان في صحيحه من حديث جابر بن عبد الله.

= صرّح بذلك في آخر الحديث أن المراد بعبد الله هو عبد الله بن مسعود - م.

(١) سورة الجمعة، آية ١١.

(٢) قد مرّ التعليق عليه غير مرة فراجعه - م.

(٣) وقع في الأصل غير واضح، وهو العدني محرز بن سلمة بسكون المهملة وكسر الراء بعدها زاي - المكي - صدوق، من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين وقد جاوز التسعين - كما في التقريب ص/٣٤٧ - م.

(٤) وهي سورة ٦٧ من القرآن المجيد، أي سورة الملك - م.

(٥) من هامش الأصل، وفيه: «لعله فذهب» وفي الأصل: فذهبت - م.

باب القراءة في الصلاة يوم الجمعة

٣٦٨ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم عن سعيد بن سنان عن أبي الزاهرية عن أبي عنبة الخولاني أنَّ النبي ﷺ كان يقرأ في الجمعة ﴿**سبّح اسم ربك**﴾[١] ﴿**وهل أتاك حديث الغاشية**﴾[٢]، قلت: هو في الصحيحين من حديث أبي هريرة وفي مسلم ود وس من حديث ابن عباس، ورواه النسائي في الصغرى من حديث سمرة ومن حديث النعمان بن بشير ـ انتهى، وعلى تقدير أن يكون من أفراد ابن ماجه فسنده في الوليد بن مسلم مدلس فيكون الحديث مرسلاً[٣] وسعيد بن سنان ضعيف، وأبو عنبة[٤] مختلف في صحبته.

باب من أدرك من الجمعة ركعة

٣٦٩ ـ حدثنا محمد بن الصباح أنبأنا عمر بن حبيب عن محمد بن أبي ذئب عن الزهري عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «**من أدرك من الجمعة ركعة فليصل إليها أخرى**» قلت رواه الحاكم من هذا الوجه من عدة طرق كرواية ابن ماجه سواء ورواه الترمذي من هذا الوجه مرفوعاً بلفظ «**من أدرك من الصلاة فقد أدرك الصلاة**» وقال هذا حديث حسن، قال: والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، قالوا من أدرك ركعة من الجمعة[٥] يصلي إليها أخرى، ومن أدركهم جلوساً صلى أربعاً، وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق، ورواه النسائي في الصغرى من حديث ابن عمر مرفوعاً «**من أدرك ركعة من الجمعة أو غيرها فقد تمت صلاته**» ـ لفظ النسائي، ورواه أيضاً من طريق ابن ماجه عن قتيبة ومحمد بن منصور، واللفظ له عن سفيان عن الزهري بلفظ «**من أدرك من صلاة الجمعة ركعة فقد أدرك الجمعة**» ـ انتهى، وإسناد طريق ابن ماجه فيه عمر بن حبيب[٦] متفق على ضعفه.

---

(١) القرآن المجيد، سورة ٨٧ ـ م.

(٢) القرآن المجيد، سورة ٨٨ ـ م.

(٣) من هامش الأصل، وهو الصواب، وفي الأصل: مرسلاً ـ خطأ.

(٤) له ترجمة حافلة في الإصابة ٤/٢٦٤ فراجعه ـ م.

(٥) وقع في الأصل: يصلي، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٦) هو عمر بن حبيب بن محمد العدوي القاضي البصري، ضعيف، من التاسعة، مات سنة ست أبو سبع ومائتين ـ كما قال ابن حجر في التقريب ص/٢٧٧. م.

باب من أين تؤتى الجمعة

٣٧٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا سعيد بن أبي مريم عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال إن أهل قبا كانوا يجمعون مع رسول الله ﷺ الجمعة قلت رواه الترمذي في جامعه من طريق إسرائيل عن ثوير[١] عن رجل من أهل قبا[٢] عن أبيه، وكان من أصحاب النبي ﷺ قال: أمرنا النبي ﷺ أن نشهد الجمعة من قبا وقال هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، ولا يصح في هذا الباب شيء عن رسول الله ﷺ قال، وروي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ «**قال الجمعة على من آواه الليل إلى أهله**»، قال، وهذا حديث إسناده ضعيف ـ انتهى وإسناد حديث ابن عمر فيه عبد الله بن عمر[٣] وهو ضعيف.

باب من ترك الجمعة من غير عذر

٣٧١ ـ حدثنا محمد بن المثنى ثنا أبو عامر ثنا زهير عن أسيد بن أبي أسيد ح وثنا أحمد بن عيسى المصري ثنا عبد الله بن وهب عن ابن أبي ذئب عن أسيد بن أسيد عن عبد الله بن أبي قتادة عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ: «**من ترك الجمعة ثلاثاً من غير ضرورة طبع الله على قلبه**»ـ قلت رواه أبو داود في سننه من حديث أبي الجعد الضمري، وكذا رواه الترمذي وقال حديث أبي الجعد حديث حسن وكذا رواه النسائي في الصغرى ـ انتهى، وإسناد حديث جابر صحيح، رجاله ثقات، ورواه الحاكم في المستدرك من حديث محمد بن سفيان الحضرمي، وقال صحيح على شرط مسلم، ورواه الحاكم أيضاً من طريق ابن أبي ذئب بإسناده ومتنه.

٣٧٢ ـ حدثنا محمد بن بشار ثنا معدي بن سليمان ثنا ابن عجلان عن أبيه

---

(١) وقع في الأصل: ثوبر ـ خطأ، والتصحيح من التقريب ص/٦٣، وفيه: ثُوير ـ مصغراً ابن أبي فاخِته ـ بمعجمة مكسورة ومثناة مفتوحة ـ سعيد بن علاقة ـ بكسر المهملة ـ الكوفي ـ أبو الجهم، ضعيف، رمي بالرفض، من الرابعة ـ م.

(٢) قال ياقوت في معجم البلدان ٤ / ٣٣: قُبا ـ بالضم، اسم بئر هناك، عرفت القرية بها وهي على ميلين من المدينة على يسار القاصد إلى مكة وهناك مسجد التقوى، وقد جاء في فضائله أحاديث كثيرة ـ وفيه تفصيل مزيد فراجعه ـ م.

(٣) راجع لترجمته التقريب ص/ ٢٠٨ ـ م.

عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**ألا هل عسى أحدكم أن يتخذ الضبَّة**[1] **من الغنم على رأس ميل أو ميلين فيتعذر عليه النداء فيرتفع، ثم تجيء الجمعة فلا يجيء ولا يشهدها وتجيء الجمعة فلا يشهدها وتجيء الجمعة فلا يشهدها حتى يطبع على قلبه**»، هذا إسناد فيه معدي بن سليمان[2] وهو ضعيف.

باب الصلاة قبل الجمعة

٣٧٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا يزيد بن عبد ربه ثنا بقية عن مبشر بن عبيد بن حجاج بن أرطأة عن عطية العوفي عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ يركع من قبل الجمعة أربعاً لا يفصل في شيء منهُن ـ هذا إسناد مسلسل بالضعفاء، عطية متفق على ضعفه، وحجاج مدلس، ومبشر بن عبيد كذاب وبقية هو ابن الوليد يدلس تدليس الشيوخ.

باب النهي عن الاحتباء[3] والإمام يخطب

٣٧٤ ـ حدثنا محمد بن مصفى ثنا بقية عن عبد الله بن واقد عن محمد بن عجلان عن عمرو بن سعيد عن أبيه عن جده قال نهى رسول الله ﷺ عن الاحتباء يوم الجمعة والإمام يخطب، قلت: رواه أبو داود في سننه من حديث أنس وكذا[4] رواه الترمذي وقال حديث حسن وإسناد عبد الله بن عمرو فيه بقية، وقد كان يدلس، وشيخه إن كان الهروي فقد وثق وإلا فهو مجهول.

باب استقبال الإمام وهو يخطب

٢٧٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا الهيثم بن جميل ثنا ابن مبارك عن أبان بن

---

(١) بهامش الأصل: «الصبَّة القليل من المال ـ اهـ، منجد»؛ وفي المجمع للفُتني: هل عسى أحد منكم أن يتخذ الصّبة من الغنم، أي جماعة منها، وهي ما بين العشرين إلى الأربعين من الضأن والمعز، ومن الإبل نحو خمس.

(٢) في التقريب ص/٣٥٩ ما لفظه: معدي بن سليمان، صاحب الطعام، ضعيف، وكان عابداً، من الثامنة ـ م.

(٣) قال الفتني في المجمع ٢٣٢/١: الاحتباء أن يضم رجليه إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره ويشده عليهما، وقد يكون باليدين، ونهى عن الاحتباء لأنه ربما تحرك أو تحرك الثوب فتبدو عورته ـ وقال منه «نهى عن الحبوة والإمام يخطب، لأنه يجلب النوم فيلهي عن الخطبة وينقض الوضوء ـ م.

(٤) وقع في الأصل: لنا، والتصحيح مما في الهامش «ولعله كذا».

تغلب عن عدي بن ثابت عن أبيه قال كان رسول الله ﷺ إذا قال على المنبر استقبله أصحابه بوجوههم قلت رواه الترمذي من طريق عبد الله بن مسعود وقال لا يصح في هذا الباب شيء عن رسول الله ﷺ قال: وفي الباب عن ابن عمر - انتهى، وإسناد ابن ماجه رجاله ثقات إلا أنه مرسل.

باب في الساعة التي ترجا يوم الجمعة

٣٧٦ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي ثنا ابن أبي فديك عن الضحاك عن عثمان عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عبد الله بن سلام قال قلت ورسول الله جالس: إنا لنجد في كتاب الله تعالى يوم الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مؤمن يصلّي يسأل الله فيها شيئاً إلا قضى له حاجته، قال عبد الله: فأشار رسول الله ﷺ أو بعض ساعة فقلت: صدقت أو بعض ساعة - فذكر الحديث في تعيين الساعة، قلت وقد رواه أبو داود في سننه من حديث أبي هريرة وجابر بن عبد الله ورواه الترمذي [في جامعه](١) والحاكم في المستدرك من حديث أبي هريرة وفيه «سأله عبد الله بن سلام عن تعيين الساعة» وقد ورد في صحيح مسلم من حديث أبي موسى الأشعري مرفوعاً «**هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن يقضي الصلاة**» فهو معارض لما [رواه](٢) العباس قال أبو داود - يعني على المنبر، ورواه الترمذي من حديث عمرو بن عوف كما رواه مسلم من حديث أبي موسى، وقال حسن غريب - انتهى، وإسناد حديث عبد الله بن سلام صحيح رجاله ثقات.

باب ما جاء في ثنتي عشرة ركعة من السنة

٣٧٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن سليمان بن الأصبهاني عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة بني له بيتاً في الجنة: ركعتين قبل الفجر، وركعتين قبل الظهر، وركعتين بعد الظهر، وركعتين أظنه قال قبل العصر، وركعتين بعد المغرب، أظنه قال: وركعتين بعد العشاء الآخرة**»(٣) عزاه المزي للنسائي ولم أره فيه، قلت: رواه مسلم في صحيحه

---

(١) ما بين الحاجزين زدناه نظراً إلى سياق العبارة، وموضعه بياض في الأصل.

(٢) ما بين الحاجزين قد سقط من الأصل، ولا بد منه لاستقامة العبارة.

(٣) هذا الحديث أورده في سنن ابن ماجه مفتاح الحاجة ص/٨١.

من حديث أم حبيبة إلا أنه لم يقيدها بوقت، وقال تطوعاً غير الفريضة، وكذا هو عند أبي داود، ورواه الترمذي من حديث عائشة مرفوعاً «من ثابر[1] **على ثنتي عشرة ركعة من السنة بنى الله له بيتاً في الجنة: أربع ركعات قبل الظهر، وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب، وركعتين بعد العشاء، وركعتين قبل الفجر**»، وقال حديث غريب، ، ورواه من حديث أم حبيبة كحديث عائشة هذا، وقال: حسن صحيح، قال: وفي الباب عن أبي هريرة وأبي موسى وابن عمر ـ انتهى، وإسناد حديث أبي هريرة فيه ابن الأصبهاني[2] ضعيف.

باب إذا توضأ صلى ركعتين

٣٧٨ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة قالت كان النبي ﷺ إذا توضأ صلى ركعتين ثم خرج إلى الصلاة ـ هذا إسناد صحيح رجاله رجال الصحيحين، وأبو إسحاق واسمه عمرو[3] بن عبد الله السبيعي اختلط بآخره، فإن أبا الأحوص روى عنه قبل الاختلاط ومن طريقه روى له الشيخان.

٣٧٩ ـ حدثنا الخليل بن عمرو أبو عمرو ثنا شريك عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال: كان النبي ﷺ يصلي الركعتين عند الإقامة ـ هذا إسناد ضعيف فيه الحارث[4] بن عبد الله الأعور متفق على تضعيفه.

باب ما يقرأ في الركعتين قبل الفجر

٣٨٠ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون ثنا الجريري عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي ركعتين قبل الفجر، وكان

---

(١) في المجمع ١/١٥٢: من ثابر على ثنتي عشرة ركعة من السنة، المثابرة الحرص على الفعل والقول وملازمتها ـ م.

(٢) هو محمد بن سليمان بن عبد الله الكوفي، أبو علي ابن الأصبهاني، صدوق يخطىء، من الثامنة، مات سنة إحدى وثمانين ومائة ـ كما في التقريب ص/٣٢١ ـ م.

(٣) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

(٤) هو الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني ـ بسكون الميم ـ الحوتي ـ بضم المهملة وبالمثناة فوق، الكوفي، أبو زهير، صاحب علي، كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض، وفي حديثه ضعف، وليس له عند النسائي سوى حديثين، مات في خلافة ابن الزبير ـ كما في التقريب ص/٧٤ ـ م.

يقول: «نعم السورتان هما يقرأ بهما في ركعتي الفجر: ﴿قل هو الله﴾ و ﴿قل يا أيها الكافرون﴾» قلت: رواه مسلم في صحيحه وسّ في الصغرى من حديث أبي هريرة، ورواه الترمذي في جامعه من حديث ابن عمر وقال: حديث حسن قال: وفي الباب عن ابن مسعود وأنس وأبي هريرة وابن عباس وحفصة وعائشة ـ انتهى، وإسناد حديث عائشة فيه الجريري واسمه سعيد بن إياس احتج به الشيخان في صحيحيهما إلا أنه اختلط بآخره وقد قيل إن سعيد بن هارون إنما سمع منه بعد التغير، وباقي رجال إسناده ثقات رواه ابن حبان في صحيحه عن عمران بن موسى بن مجاشع عن عثمان بن أبي شيبة عن يزيد بن هارون.

باب من فاتته الركعتان قبل الفجر

٣٨١ ـ حدثنا عبد العزيز بن إبراهيم ويعقوب بن حميد بن كاسب قالا ثنا مروان بن معاوية عن يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة أن النبي ﷺ نام عن ركعتي الفجر فقضاها بعد ما طلعت الشمس، قلت رواه أبو داود في سننه من حديث قيس بن عمرو ورواه الترمذي من حديث أبي هريرة كما رواه ابن ماجه بلفظ «من لم يصلّ ركعتي الفجر فليصلّهما بعدما تطلع الشمس» قال الترمذي: وهذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقد روي عن ابن عمر أنه فعله، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم، وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق ـ انتهى، وإسناد حديث أبي هريرة رجاله ثقات إلا أن مروان بن معاوية الفزاري كان يدلس وقد عنعنه، ثم احتج به الشيخان في صحيحيهما.

باب في أربع ركعات قبل الظهر

٣٨٢ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا جرير عن قابوس عن أبيه حصين بن جندب قال: أرسل إلى عائشة أيّ صلاة رسول الله ﷺ كان أحب إليه أن يواظب[1] عليها قالت: كان يصلي أربعاً قبل الظهر يطيل فيهّن القيام ويحن فيهنّ الركوع والسجود، قلت: له شاهد في سنن أبي داود وسّ من حديث أم حبيبة، ورواه الترمذي من حديث علي مختصراً بلفظ «كان يصلي قبل الظهر أربعاً وبعدها ركعتين» قال: حديث حسن، قال وفي الباب عن عائشة وأم حبيبة ـ انتهى، وإسناد حديث عائشة فيه

---

(١) وقع في الأصل: يواضب ـ بالضاد المعجمة ـ من سبق القلم، والظاهر: يواظب أي يداوم ـ م.

مقال قابوس[1] مختلف فيه، ضعفه ابن حبان فقال: كان رديء الحفظ ينفرد عن أبيه بما لا أصل له، وربما رفع المرسل وأسند الموقوف وضعفه النسائي والدارقطني والباجي ووثقه ابن معين وأحمد بن سعد بن أبي مريم وباقي رجاله [الإسناد][2] ثقات.

باب من فاتته الركعتان بعد الظهر

٣٨٣ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن إدريس عن يزيد[3] بن أبي زياد عن عبد الله بن الحارث قال: أرسل معاوية إلى أم سلمة فانطلقت مع الرسول فسأل أم سلمة، فقالت: إن رسول الله ﷺ بينما هو يتوضأ في بيتي للظهر وكان قد بعث ساعياً وكثر عنده المهاجرون وكان قد أهمه شأنهم إذا ضرب الباب فخرج إليه فصلّى الظهر، ثم جلس يقسم ما جاء به فلم يزل كذلك حتى العصر، ثم دخل منزلي، فصلى ركعتين ثم قال: «شغلني أمر الساعي أن أصليهما بعد الظهر فصليتهما بعد العصر» هذا إسناد فيه يزيد بن أبي[4] زياد مختلف فيه، فيكون الإسناد حسناً[5] إلا أنه كان يدلس وقد عنعنه، رواه البخاري ومسلم وأبو داود وابن حبان بغير هذا اللفظ من هذا الوجه، ورواه الترمذي في جامعه من حديث ابن عباس وقال: وفي الباب عن عائشة وأم سلمة وميمونة وأبي موسى، وحديث ابن عباس حديث حسن.

باب في الركعتين بعد المغرب

٣٨٤ ـ حدثنا عبد الوهاب بن الضحاك ثنا إسماعيل بن عياش عن محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج

---

(١) راجع التقريب ص/٣٠٢ ـ م.

(٢) زيد في الأصل: الإسناد ـ خطأ وتكرار فحذفناه ـ م.

(٣) قال ابن حجر في التقريب ص/٣٩٧ ما لفظه: يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولاهم الكوفي، ضعف، كبر فتغير، صار يتلقن، وكان شيعياً، من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين ـ «لا يحتج بحديثه ـ قال يحيى بن معين، وكان من أئمة الشيعة، وقال أبو زرعة وابن عدي: يكتب حديثه، وقال الإمام الذهبي: صدوق، وقال الإمام أبو داود: لا أعلم أحداً ترك حديثه، وغيره إلى منه، كذا في التهذيب وغيره ـ والله أعلم» ـ م.

(٤) قد مرّ التعليق عليه أنفاً فراجعه ـ م.

(٥) وقع في الأصل: حسن، خطأ والتصحيح مما في الهامش: «لعل الصواب «حسناً» خبراً ليكون ـ فتأمل» ـ م.

قال أتانا رسول الله ﷺ في بني عبد الأشهل، فصلّى بنا المغرب في مسجدنا، ثم قال «اركعوا هاتين الركعتين في بيوتكم» - قلت ورد أنه فعل هاتين الركعتين في بيته في الصحيحين وَتَ من حديث ابن عمر، وفي مسلم من حديث عائشة، قال الترمذي: وفي الباب عن رافع بن خديج وكعب بن عجرة - انتهى، وإسناد حديث رافع بن خديج ضعيف لأن رواية[1] إسماعيل بن عياش عن اليمانيين ضعيفة، وقد صرح ابن إسحاق لراويه في مسند الإمام أحمد [بن حنبل][2] تدليسه، وعبد الوهّاب كذاب[3].

باب الوتر بركعة

٣٨٥ - حدثنا عبد الرحمٰن بن إبراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي ثنا المطلب بن عبد الله قال سأل ابن عمر رجل فقال كيف أوتر؟ فقال: بركعة واحدة، قال إني أخشى أن يقول الناس المتيرا، فقال: سنة الله ورسوله، يريد هذه سنة الله ورسوله ﷺ - هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع، قال البخاري: لا أعرف للمطلب سماعاً من أحد الصحابة[4]. . . . [5] قال أبو حاتم: روى عن ابن عمر وما أدري سمع أم لا؟ - انتهى، ورواه ابن خزيمة في صحيحه عن محمد بن مسكير عن مبشر بن بكر عن الأوزاعي وهذا طريق من حديث روي في الصحيحين وَتَ من حديث عائشة ورواه البزار في مسنده، والطبراني في معجمه الأوسط.

٣٨٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا شبابة عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يسلّم في كل ثنتين، ويوتر بواحدة - هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، رواه النسائي في الصغرى عن إسحاق بن منصور عن عبد الرحمن عن مالك عن الزهري مقتصراً منه على الوتر، وكذا رواه ابن حبان في صحيحه من طريق عن عبيد الله بن محمد بن مسلم عن عبد الرحمٰن بن إبراهيم الدمشقي من حديث عائشة أيضاً فلم يذكر التسليم في الاثنتين ومن حديث ابن عمر.

---

(١) وقع في الأصل: راوية - والظاهر ما أثبتناه في المتن - م.

(٢) ما بين الحاجزين زيد نظراً إلى السياق، وموضعه بياض في الأصل - م.

(٣) قال ابن حجر في التقريب ص/٣٤٩: عبد الوهاب بن الضحاك بن أبان العرض - بضم المهملة وسكون الراء بعدها معجمة - أبو الحارث الحمصي، نزيل سلمية، متروك كذبه أبو حاتم، من العاشرة.

(٤ - ٥) ما بين الرقمين بياض في الأصل - م.

باب القنوت في الوتر

٣٨٧ ـ حدثنا أبو كريب ومحمد بن الصباح ثنا عابد بن حبيب عن صالح بن حسان الأنصاري[١] عن محمد بن كعب القرظي عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: «**إذا دعوت فادع بباطن كفيك، ولا تدع بظهورهما فإذا فرغت فامسح بهما وجهك**» قلت هذا إسناد ضعيف لاتفاقهم على ضعف صالح بن حسان[٢]، رواه الحاكم في المستدرك من حديث صالح بن حسان وله شاهد من حديث عمرو رواه الترمذي في الجامع، والحاكم في المستدرك.

باب القنوت قبل الركوع وبعده

٣٨٨ ـ حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا سهل بن يوسف ثنا حميد عن أنس قال سئل عن القنوت في صلاة الصبح فقال: كنا نقنت قبل الركوع وبعده، قلت: أما القنوت بعد الركوع فقط فرواه الستة خلا الترمذي من حديث أنس أيضاً، وأما قبله فقط فرواه أبو داود وابن ماجه من حديث أبي بن كعب، وإسناد طريق ابن ماجه صحيح، رجاله ثقات.

باب الوتر أول الليل وأوسطه وآخره

٣٨٩ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع ح وثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال: من كل الليل قد أوتر رسول الله ﷺ من أوله وأوسطه وانتهى وتره إلى السحر، قلت: أصله في الصحيحين وَدَتَ سَ من حديث عائشة، والبخاري من حديث ابن عمر، ورواه الإمام أحمد في مسنده من حديث عقبة بن عامر وأبي سعيد وإسناد طريق ابن ماجه صحيح رجاله ثقات، وأبو إسحاق وإذ اختلط بآخره فإن شعبة روى عنه قبل الاختلاط، ومن طريقه روى له الشيخان، رواه ابن خزيمة في صحيحه عن محمد بن عبد الله المخرمي ثنا أبو عامر عن شعبة.

---

(١) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: النضري ـ بدل «الأنصاري» لأنه ذكره ابن حجر في التقريب ص/١٧٢ بهذه النسبة أي النضري، فقال: صالح بن حسّان النضري ـ بالنون والمعجمة المحركة، وبالموحدة والمهملة الساكنة أي البصري، أبو الحارث المدني نزيل البصرة، متروك من السابعة ـ م.

(٢) ولم يذكر هنا «الأنصاري» ولا بعده، فلعله «النضري» أو «البصري» ـ كما مرّ في الحاشية السابقة ـ نقلاً عن التقريب ص/١٧٢.

باب الوتر في السفر

٣٩٠ ـ حدثنا أحمد بن سنان وإسحاق بن منصور قالا ثنا يزيد بن هارون أنبا شعبة عن جابر[١] عن سالم عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يصلي في السفر ركعتين لا يزيد عليهما، وكان يتهجد من الليل، قلت: وكان يوتر؟ قال: نعم ـ هذا إسناد ضعيف فيه جابر وهو ابن يزيد الجعفي كذاب. حدثنا إسماعيل بن موسى ثنا شريك عن جابر عن عامر عن ابن عباس وابن عمر قالا سنَّ رسول الله ﷺ صلاة السفر ركعتين، وهما تمام غير قصر، والوتر في السفر سنة ـ هذا إسناد ضعيف، فيه جابر الجعفي[٢].

باب الركعتين بعد الوتر جالساً

٣٩١ ـ حدثنا محمد بن بشار ثنا حماد بن مسعدة ثنا ميمون بن موسى المـزي[٣] عن الحسن عن أم سلمة عن النبي ﷺ كـان يصلي بعد الـوتـر ركعتين خفيفتين وهو جالس ـ هذا إسناد فيه مقال ميمون بن موسى قال فيه أحمد ما أرى به بأساً [يدلس ولا يقول ثنا الحسن][٤] وقال أبو حاتم : صدوق ، وقال أبو داود: لا بأس به، ولينه غير واحد، وذكره ابن حبان في الثقات، وفي الضعفاء ، وقال: منكر الحديث، يروي عن الثقات، ما لا يشبه حديث الإثبات لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد ـ انتهى، رواه الترمذي أيضاً في الجامع عن محمد بن بشار فذكره بإسناده ومتنه سواء إلا قوله ركعتين خفيفتين وهو جالس.

٣٩٢ ـ حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي ثنا عمر بن عبد الواحد ثنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة قال حدثتني عائشة قالت: كان رسول

---

(١) هو جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي، أبو عبد الله الكوفي، قال ابن حجر في التقريب ص/٦٤: ضعيف، رافضي، من الخامسة، مات سنة سبع وعشرين ومائة، وقيل سنة اثنتين وثلاثين ـ م.

(٢) وهو الذي مرّ آنفاً ـ م.

(٣) وقع في الأصل: المراي ـ كذا، والتصحيح من التقريب ص/٣٧٠، وفيه: ميمون بن موسى، ويقال: ابن عبد الرحمٰن بن صفوان بن قدامة المـزي ـ بفتحتين وهمزة، أبو موسى البصري، صدوق، مدلس، من السابعة ـ م.

(٤) ما بين الحاجزين زيد من هامش الأصل.

الله ﷺ يوتر بواحدة ثم يركع ركعتين يقرأ فيهما وهو جالس، وإذا أراد أن يركع قام فركع - هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

باب الوتر على الراحلة

٣٩٣ - حدثنا محمد بن يزيد الأسفاطي[١] ثنا أبو داود ثنا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يوتر على راحلته، قلت: رواه أبو داود في سننه من حديث ابن عمر، وكذا النسائي في الصغرى، والترمذي وقال: حسن صحيح - انتهى وإسناد ابن عباس ضعيف لضعف عباد بن منصور[٢].

باب الوتر أول الليل

٣٩٤ - حدثنا أبو داود سليمان بن توبة ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا زائدة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ **لأبي بكر «أي حين توتر؟»** قال أول الليل بعد العتمة قال: **«فأنت يا عمر»** قال آخر الليل فقال النبي ﷺ: **«أما أنت يا أبا بكر فأخذت بالوثقى وأما أنت يا عمر فأخذت بالقوة»**، قلت رواه أبو داود في سننه من حديث أبي قتادة ورواه الترمذي في جامعه من حديث أبي هريرة بلفظ «أمرني رسول الله ﷺ أن أوتر قبل أن أنام» وقال حديث غريب - انتهى، وإسناد حديث جابر [ضعيف، لأن يحيى بن أبي بكير مستور، وزائدة هو ابن أبي الرقاد منكر الحديث][٣].

٣٩٥ - حدثنا أبو داود سليمان بن توبة أنبا محمد بن عباد ثنا يحيى بن سليم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ **قال لأبي بكر** - فذكره نحوه - هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، رواه الحاكم أبو عبد الله في المستدرك عن محمد بن

---

(١) وقع في الأصل: الأسناطي - خطأ، والتصحيح من التقريب ص/٣٤٢، وفيه: محمد بن يزيد بن عبد الملك الأسفاطي البصري الأعور، خال العباس بن الفضل، صدوق، من الحادية عشرة - م.

(٢) هو عباد بن منصور الناجي - بالنون والجيم، أبو سلمة البصري، القاضي بها، صدوق رمي بالقدر، وكان يدّلس، وتغيّر بآخره، من السادسة، مات سنة اثنتين وخمسين - كما في التقريب ص/١٨٨ - م.

(٣) ما بين الحاجزين زيد من التقريب ص(٣٨٩ وص/١٤٦ لتكملة العبارة، وهي بغيره ناقصة - ففي التقريب ص/٣٨٩: يحيى بن أبي بكير النخعي الكوفي مشور، من العاشرة، مات سنة ثلاثين، وفي ص/١٢٦: زائدة بن أبي الرقاد - بضم الراء، ثم قاف - الباهلي، أبو معاذ البصري الصيرفي، منكر الحديث، من الثامنة - م.

صالح بن هانىء ثنا الحسين بن محمد بن زياد وثنا علي بن عيسى ثنا الحسين بن إدريس الأنصاري، قالا ثنا محمد بن عباد المكي فذكر بإسناده نحوه.

باب البناء على الصلاة

٣٩٦ ـ حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد الله موسى التيمي عن أسامة بن زيد عن عبد الله بن يزيد مولى لأسود بن سفيان عن محمد بن عبد الرحمٰن بن ثوبان عن أبي هريرة قال خرج النبي ﷺ إلى الصلاة وكبر ثم أشار إليهم فمكثوا، ثم انطلق فاغتسل وكان رأسه يقطر ماء فصلّى بهم فلما انصرف قال: «**إني خرجت إليكم جنباً وإني أنسيت حتى قمت في الصلاة**» ـ هذا إسناد ضعيف لضعف أسامة بن زيد رواه الدارقطني في سننه من طريق أسامة بن زيد.

٣٩٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا الهيثم بن خارجة ثنا إسماعيل بن عياش عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ: «**من أصابه قيء أو رعاف أو قلس**[1] **أو ندى فلينصرف فليتوضأ ثم ليَبْنِ على صلاته وهو في ذلك لا يتكلم**»، قلت الوضوء من القيء ورد من حديث أبي الدرداء رواه الترمذي في جامعه، والدارقطني في سننه من طريق إسماعيل بن عياش، هذا إسناد ضعيف لأن إسماعيل روايته عن الحجازيين وهي ضعيفة.

باب من أحدث في الصلاة كيف ينصرف

٣٩٨ ـ حدثنا عمر بن شيبة بن عبيدة بن زيد ثنا عمر بن علي المقدمي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «**إذا صلّى أحدكم فأحدث فليمسك على أنفه ثم لينصرف**»[2].

٣٩٩ ـ حدثنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب ثنا عمر بن قيس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ نحوه، هذا إسناد ضعيف أعني الطريق الثانية لاتفاقهم على ضعف عمر بن قيس وأما الإسناد الأول صحيح، ورجاله

---

(١) وقع بهامش الأصل: هو خروج طعام أو شراب من البطن إلى الفم: وفي المنجد: ما خرج من البطن إلى الفم من الطعام أو الشراب ملء الفم أو دونه، فإذا غلب فهو القيء، ويسبّبه عادة عسر الهضم ـ م.

(٢) وقع في الأصل: ليتصرف، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

ثقات، رواه ابن حبان في صحيحه [والدارقطني][1] عن عمر بن شيبة، رواه ابن خزيمة في صحيحه وابن الجارود والحاكم في المستدرك من حديث هشام بن عروة.

باب صلاة المريض

٤٠٠ ـ حدثنا عبد الحميد بن بيان الواسطي ثنا إسحاق الأزرق عن سفيان عن جابر عن أبي جرير غير منسوب عن وائل بن حجر قال رأيت النبي ﷺ صلّى جالساً على يمينه وهو وجعٌ ـ هذا إسناد فيه جابر وهو ابن يزيد الجعفي وهو متّهم.

باب النافلة قاعداً

٤٠١ ـ حدثنا أبو مروان العثماني ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي في شيء من صلاة الليل إلا قائماً حتى دخل في السنّ فجعل يصلي جالساً حتى إذا بقي عليه من قراءته أربعون آية أو ثلاثون آية قام فقرأها وسجد ـ هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

بابٌ صلاةُ القاعد على النصف من صلاة القائم

٤٠٢ ـ حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا بشر بن عمر ثنا عبد الله بن جعفر حدثني إسماعيل بن محمد بن سعد عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ خرج فرأى ناساً يصلون قعوداً فقال: «**صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم**» قلت: وهذا الحديث وما قبله له شاهد من حديث عمران بن الحصين رواه الأئمة الستة خلا مسلم، وفيه «[من صلى قائماً فهو أفضل، ومن صلاها قاعداً فله نصف أجر القائم ومن صلاها نائماً فله نصف أجر القاعد][2] قال الترمذي: حديث حسن، قال: وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وأنس والسائب وابن عمر رواه النسائي وابن ماجه في سننيهما من حديث عبد الله بن عمرو ـ انتهى، وإسناد حديث أنس بن مالك صحيح.

باب ما جاء في صلاة رسول الله ﷺ في مرضه

٤٠٣ ـ حدثنا نصر بن علي الجهضمي أنبا عبد الله بن داود من كتابه في

---

(١) ما بين الحاجزين زيد من هامش الأصل ـ م.

(٢) ما بين الحاجزين من جامع الترمذي ص/٦٩، طبع الفخر المطابع ـ دلهي ١٢٦٩ هـ، باب ما جاء أن صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم، ووقع في الأصل، بموضعه: «إن صلاة نصف أجر صلاة القاعد» ـ كذا العبارة غير مستقيمة ـ م.

بيته ثنا سلمة بن نبيط[1] عن نعيم بن أبي هند عن نبيط بن شريط عن سالم بن عبيد قال: أغمي على رسول الله ﷺ في مرضه فقال: «**أحضرت الصلاة؟**» قالوا: نعم، قال: «**مروا بلالاً فليؤذن ومروا أبا بكر فليصّل بالنّاس**»، ثم أغمي عليه فأفاق فقال: «**أحضرت الصلاة؟**» قالوا: نعم، قال: «**مروا بلالاً فليؤذن، ومروا أبا بكر فليصلّ بالناس**»، فقالت عائشة إن أبي رجل أسيف، فإذا قام ذلك المقام يبكي، لا يستطيع، فلو أمرت غيره ثم أغمي عليه، فأفاق فقال: «**مروا بلالاً فليؤذن ومروا أبا بكر فليصل بالناس فإنكن صواحب يوسف أو صويحبات يوسف**»، ثم إن رسول الله ﷺ وجد خفةً فقال: «**انظروا لي من أتكىء عليه**»، فجاءت بريرة ورجل آخر، فاتّكى عليهما، فلما رآه أبو بكر ذهب لينكص[2] فأومأ[3] إليه أن اثبت مكانك، ثم جاء رسول الله ﷺ حتى جلس إلى جنب أبي بكر حتى قضى صلاته، ثم إن رسول الله ﷺ قبض ـ هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، رواه الترمذي في الشمائل عن نصر بن علي، ورواه النسائي عن قتيبة بن سعيد عن جميل بن عبد الرحمٰن عن سلمة بن نبيط قال المزي في الأطراف: «حديث النسائي في رواية أبي علي الأسيوطي عنه، ولم يذكره أبو القاسم وكذلك جميع كتاب الوفاة» انتهى، ولم أره في كتاب النسائي الصغرى، رواه ابن خزيمة في صحيحه عن القاسم بن محمد بن عباد بن عباد المهلبي وزيد بن أخزم الطائي ومحمد بن يحيى الأزدي كلهم عن عبد الله بن داود وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة وفيه «فخرج يهادي بين رجلين أحدهما العباس».

٤٠٤ ـ **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن إسرائيل عن إسحاق عن الأرقم بن شرحبيل عن ابن عباس قال: لما مرض رسول الله ﷺ مرضه الذي مات فيه كان في بيت عائشة فقال: «**ادعوا لي علياً**» قالت عائشة: يا رسول الله! ندعو لك أبا بكر، فقال: «**ادعوه**» قالت حفصة يا رسول الله ندعو لك عمر قال «**ادعوه**» قالت أم الفضل يا رسول الله ندعو لك العباس قال: «**نعم**» فلما اجتمعوا رفع رأسه فنظر،

---

(١) وقع في الأصل غير ظاهر، والتصحيح من التقريب ص/١٥٥، وفيه: سلمة بن نُبيط ـ بنون وموحدة، مصغر، ابن شريط ـ بفتح المعجمة، الأشجعي أبو فراس الكوفي، ثقة، يقال: اختلط، من الخامسة ـ م.

(٢) وقع في الأصل غير واضح، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٣) بهامش الأصل: لعله أومى.

فسكت فقال عمر[1] قوموا عن رسول الله ﷺ، ثم جاء بلال يؤذنه بالصلاة، فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس، فقالت عائشة يا رسول الله إن أبا بكر رجل رقيق حصر، ومتى لا يراك يبكي، والناس يبكون فلو أمرت عمر يصلي بالناس، فخرج أبو بكر فصلى بالناس فوجد رسول الله ﷺ في نفسه خفةً فخرج يهادي بين رجلين ورجلاه تخطان في الأرض، فلما رآه الناس سبّحوا بأبي بكر، فذهب ليتأخر فأومىء إليه النبي ﷺ - أي مكانك، فجاء رسول الله ﷺ فجلس عن يمينه وقام أبو بكر، فكان أبو بكر يأتم بالنبيّ ﷺ والناس يأتمون بأبي بكر، قال ابن عباس وأخذ رسول الله ﷺ من القراءة من حيث كان بلغ أبو بكر، قال وكيع: وكذا السنة، قال فمات رسول الله ﷺ في مرضه ذلك. هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات إلا أن أبا إسحاق واسمه عمرو بن عبد الله السبيعي اختلط بآخره، وأيضاً كان يدلس، وقد رواه معنعناً لا سيما وقد قال البخاري: لم يذكر أبو إسحاق سماعاً[2] من أرقم بن شرحبيل انتهى [ورواه ابن حبان في صحيحه عن الحسن عن سفيان عن محمد بن عبد الله بن نمير عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي إسحاق][3] والمتن مشهور من حديث عائشة كما تقدم في الحديث قبله وأصله في الصحيحين وَسّ من طريق عبيد الله بن عبد الله عن أنس ببعضه.

باب القنوت في الفجر

٤٠٥ - **حدثنا** حاتم بن بكر الضبي ثنا محمد بن يعلى زنبور ثنا عنبة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن نافع عن أبيه عن أم سلمة قالت نهى رسول الله ﷺ عن القنوت في الفجر - هذا إسناد ضعيف، رواه الدارقطني في سننه من طريق محمد بن يعلى وقال محمد بن يعلى وعنبة بن عبد الرحمن وعبد الله بن نافع كلهم ضعفاء ولا يصح لنافع سماع من أم سلمة، وهذا الحديث شاذ لما روي في الصحيحين من حديث أبي هريرة وأنس بن مالك.

---

(١) وقع في الأصل: عر - كذا محرفاً، والظاهر ما أثبتناه في المتن - م.

(٢) وقع في الأصل: سماحاً - بالحاء المهملة - خطأ ظاهر، والصواب: سماعاً - كما أثبتناه في المتن - م.

(٣) العبارة بين الحاجزين زيدت من هامش الأصل - م.

باب العقرب تلدغ المصلي [وهو][1] في [الصلاة]

٤٠٦ ـ **حدثنا** أحمد بن عثمان [بن حكيم][2] الأودي والعباس بن جعفر قالا ثنا علي بن ثابت الدهان ثنا الحكم بن عبد الملك عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عائشة قالت لدغت النبي ﷺ عقرب وهو في الصلاة فقال «**لعن الله العقرب ما تدع المصلي وغير المصلي، اقتلوها في الحل والحرم**» قلت: رواه الترمذي في الجامع من حديث أبي هريرة، وقال حديث حسن قال وفي الباب عن ابن عباس وأبي رافع - انتهى، وإسناد حديث عائشة ضعيف لضعف الحكم بن عبد الملك لكن لم ينفرد به الحكم فقد رواه ابن خزيمة في صحيحه عن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة عن قتادة.

٤٠٧ ـ **حدثنا** محمد بن يحيى الهيثم بن حميد ثنا مندل عن ابن أبي رافع عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قتل عقرباً وهو في الصلاة، وابن أبي رافع هو محمد بن عبيد الله بن أبي رافع هذا إسناد ضعيف لضعف مندل بن علي العنزي[3] الكوفي.

باب الساعات التي تكره الصلاة فيها

٤٠٨ ـ **حدثنا** الحسن بن داود المنكدري ثنا ابن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان عن المقبري عن أبي هريرة قال سأل صفوان بن المعطل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إني سألتك عن أمر أنت به عالم وأنا به جاهل، قال: «**وما هو**»؟ قال: هل من ساعات الليل والنهار ساعة يكره فيها الصلاة قال: «**نعم إذا صليت الصبح فدع الصلاة حتى تطلع الشمس فإنها تطلع بقرني شيطان، ثم صلّ فإن الصلاة محضورة متقبلة حتى تستوي الشمس على رأسك كالرمح فدع الصلاة فإن تلك الساعة تسجر فيها جهنم وتفتح أبوابها حتى تزيغ الشمس عن حاجبك الأيمن فإذا**

---

(١) ما بين الحاجزين زيد لاستقامة العبارة ـ م.

(٢) ما بين الحاجزين من التقريب ص/١٠، وموضعه بياض في الأصل، ففي التقريب ما لفظه: أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، أبو عبد الله الكوفي، ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة ٦١ ـ م.

(٣) وقع في الأصل: العنبري ـ خطأ، والتصحيح من التقريب ص/٣٦٣، وفيه: مندل، مثلث الميم ساكن الثاني ـ ابن علي «العنزي» ـ بفتح المهملة والنون، ثم زاي، أبو عبد الله الكوفي، ويقال اسمه عمرو، ومندل لقب، ضعيف، من السابعة، ولد سنة ثلاث ومائة، ومات سنة سبع أو ثمان وستين ـ م.

زالت فالصلاة محضورة متقبلة حتى تصلي العصر ثم دع الصلاة حتى تغيب الشمس»
قلت: هو في الصحيحين [في البخاري][1] من حديث ابن عمرو في مسلم من حديث عمرو بن عنبة، وروى النسائي في الصغرى بعضه من طريق وإسناد حديث أبي هريرة رواه ابن حبان في صحيحه عن أحمد بن علي بن المثنى عن أحمد بن عيسى المصري عن ابن وهب عن عياض بن عبد الله القرشي عن سعيد المقبري ـ فذكر نحوه، ورواه ابن خزيمة في صحيحه عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ويوسف بن عبد الأعلى كلاهما عن ابن وهب.

٤٠٩ ـ حدثنا إسحاق بن منصور أنبا عبد الرزاق أنبا معمر عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن[2] أبي عبد الله الصنابحي[3] أن رسول الله ﷺ قال: **«إن الشمس تطلع بين قرني شيطانٍ أو قال: يطلع معها قرنا شيطان فإذا ارتفعت قارنها فإذا كانت في وسط السماء قارنها فإذا غربت قارنها فلا تصلوا [في][4] هذه الثلاث الساعات»**.
هذا إسناد مرسل ورجاله ثقات. أبو عبد الله الصنابحي[5] هو عبد الرحمٰن بن عسيلة وهو تابعي قبض النبي ﷺ فقدم بعد خمس ليال قال ابن سعد كان ثقة، وقال العجلي تابعي[6] ثقة ذكره ابن حبان في الثقات، ورواه النسائي عن قتيبة عن مالك عن زيد بغير هذا السياق.

باب صلاة الخوف

٤١٠ ـ حدثنا أحمد بن عبدة ثنا عبد الوارث بن سعيد ثنا أيوب عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ صلى بأصحابه صلاة الخوف فركع بهم جميعاً ثم سجد رسول الله ﷺ والصف الذين يلونهم والآخرون قيام حتى إذا نهض

---

(١) ما بين الحاجزين زيد نظراً إلى سياق العبارة، وقد سقط من الأصل ـ م.
(٢) زيد في الأصل: أبي ـ مكرراً، فحذفناه ـ م.
(٣) أبو عبد الله الصنابحي هو عبد الرحمٰن بن عسيلة ـ بمهملة مصغر المرادي، كما قال ابن حجر في التقريب ص/٢٣٤، وزاد: ثقة، من كبار التابعين، قدم المدينة، بعد موت النبي ﷺ بخمسة أيام، مات في خلافة عبد الملك ـ م.
(٤) ما بين الحاجزين زيد لاستقامة العبارة، وقد سقط من الأصل ـ م.
(٥) وقع في الأصل: صنو ـ خطأ، والصنو يأتي بمعنى الأخ الشقيق والابن والعمّ، وإسم أبي عبد الله الصنابحي هو عبد الرحمٰن بن عسيلة ـ كما مرّ في الحاشية السابقة نقلاً عن التقريب ص/٢٣٤،
(٦) لفظ «تابعي» مكرر في الأصل.

سجد أولئك بأنفسهم سجدتين ثم تأخر الصف المتقدم حتى قاموا مقام أولئك وتحلل أولئك حتى قاموا مقام الصف المقدَّم، فركع بهم النبي ﷺ جميعاً ثم سجد رسول الله ﷺ والصف الذين يلونه فلما رفعوا رؤوسهم سجد أولئك سجدتين، وكلهم قد ركع مع النبي ﷺ وسجدت طائفة بأنفسهم سجدتين فكان العدو مما يلي القبلة ـ قلت هذا الحديث أصله في الصحيحين، وروى النسائي في الصغرى بعضه من طرق من حديث جابر بن عبد الله، وإسناد حديث جابر صحيح، رواه ابن خزيمة في صحيحه عن أحمد بن عبدة ورواه ابن حبان في صحيحه عن عمر بن محمد الهمداني عن أحمد بن عبدة.

باب صلاة الاستسقاء

٤١١ ـ حدثنا أحمد بن الأزهر والحسن بن أبي الربيع قالا ثنا وهب بن جرير ثنا أبي سمعت النعمان يحدث عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمٰن عن أبي هريرة قال خرج رسول الله ﷺ يوماً يستسقي فصلّى بنا ركعتين بلا أذان[1] ولا إقامة ثم خطبنا ودعا الله وحول وجهه نحو القبلة رافعاً يديه ثم قلّب رداءه، فجعل الأيمن على الأيسر والأيسر على الأيمن ـ قلت: حديث الاستسقاء ثابت في الصحيحين من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم وإسناد حديث أبي هريرة صحيح رجاله ثقات، رواه ابن خزيمة في صحيحه عن أبي طالب زيد بن أخزم الطائي وإبراهيم بن مرزوق قالا ثنا وهب بن جرير ـ فذكره.

باب الدعاء في الاستسقاء

٤١٢ ـ حدثنا محمد بن أبي القاسم أبو الأحوص ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن إدريس ثنا حصين عن حبيب أبي ثابت عن ابن عباس قال جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله لقد جئتك من عند قوم ما يتردد لهم راع ولا يخطر لهم فحل، فصعد المنبر فحمد الله ثم قال: «**اللهم اسْقنا غيثاً مغيثاً مرياً طبقاً مريعاً غدقاً عاجلاً غير رائث**»[2]، ثم نزل فما يأتيه أحد من وجه من الوجوه إلّا قالوا قد أجبنا

---

(١) وقع في الأصل: بلاذان ـ كذا، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٢) غير رائث أي غير بطيء متأخر، يقال: راث علينا خبره ـ يريث إذا أبطأ ـ راجع المجمع ص/٥٣ ـ م.

قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات روى أصحاب السنن الأربعة بعضه من حديث ابن عباس أيضاً.

٤١٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عفان ثنا معتمر عن أبيه عن بركة عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة أن النبي ﷺ استسقى حتى أوري بياض إبطيه قال معتمر أراءه في الاستقاء قلت: حديث رافع اليدين في الاستسقاء ورد في صحيح البخاري وس من حديث أنس، وإسناد حديث أبي هريرة صحيح، رجاله ثقات رواه ابن خزيمة في صحيحه عن الحسن بن قزعة عن محمد بن أبي عدي عن سليمان التيمي.

باب كم يكبر الإمام في صلاة العيدين

٤١٤ - حدثنا هشام بن عمار ثنا عبد الرحمٰن بن سعد مؤذن النبي ﷺ حدثني أبي عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ كان يكبر في العيدين في الأولى سبعاً قبل القراءة وفي الآخرة خمساً قبل القراءة - هذا إسناد ضعيف لضعف عبد الرحمن[1] بن سعد بن عمار وأبوه لا يعرف حاله رواه الدارمي عن أحمد بن عبد الرحمن بن سعد والحاكم في المستدرك من طريق عمار وهو في سنن أبي داود وابن ماجه من حديث عائشة، ورواه الترمذي في جامعه من طريق عمرو بن عوف وقال حديث حسن قال وهو أحسن شيء روي في هذا الباب ورواه ابن الجارود من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

باب القراءة في صلاة العيدين

٤١٥ - حدثنا أبو بكر بن خلاد الباهلي ثنا وكيع بن الجراح ثنا موسى بن عبيدة عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يقرأ في العيد: **﴿سبّح اسم ربك الأعلى﴾** و[2] **﴿هل آتك حديث الغاشية﴾**[3] قلت: رواه أصحاب الكتب الستة خلا البخاري من طريق النعمان بن بشير قال الترمذي وفي الباب عن أبي واقد وسمرة بن جندب وابن عباس - انتهى، وإسناد حديث ابن عباس فيه موسى بن

---

(١) قال ابن حجر في التقريب ص/٢٢٩: عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد القرظ المؤذن المدني، ضعيف، من السابعة - قاله ابن معين - م.

(٢) سورة الأعلى، سورة (٨٧) - م.

(٣) سورة الغاشية، سورة (٨٨) - م.

عبيدة الربذي[1] وقد ضعفوه ورواه الإمام أحمد في مسنده من طريق سمرة بن جندب فرواه ابن عباس سواء.

باب ما جاء في الخطبة في العيدين

٤١٦ ـ **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد المؤذن حدثني أبي عن أبيه عن جده قال كان النبي ﷺ يكبر بين أضعاف بكثير التكبير في خطبة العيدين ـ هذا إسناد ضعيف لضعف عبد الرحمن[2] بن سعد بن عمار، وأبوه لا يعرف حاله.

٤١٧ ـ **حدثنا** يحيى بن حكيم ثنا أبو بحر [عن][3] إسماعيل بن مسلم ثنا أبو الزبير عن جابر قال خرج رسول الله ﷺ يوم فطر أو أضحى فخطب قائماً ثم قعد قعدة، ثم قام، قلت: وإسناد حديث ابن ماجه فيه إسماعيل[4] بن مسلم وقد أجمعوا على ضعفه، وأبو بحر[5] ضعيف رواه النسائي في الصغرى من حديث جابر إلا قوله «يوم فطر أو أضحى».

باب ما جاء في الصلاة قبل صلاة العيدين

٤١٨ ـ **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ لم يصلّ قبلها ولا بعدها في عيد ـ قلت رواه أصحاب الكتب الستة من حديث ابن عباس، ورواه الترمذي في جامعه من حديث ابن عمر وقال حديث حسن صحيح ـ انتهى، وإسناد حديث عبد الله بن عمر وصحيح رجاله ثقات.

---

(١) في الأصل غير ظاهر، وأما ما أثبتناه في المتن فهو من التقريب ص/٣٦٨: وفيه: موسى بن عبيدة ـ بضم أوله ـ ابن نشيط ـ بفتح النون وكسر المعجمة بعدها تحتانية ساكنة ثم مهملة ـ الربذي ـ بفتح الراء والموحدة، ثم معجمة، أبو عبد العزيز المدني، ضعيف، ولا سيما في عبد الله بن دينار، وكان عابداً، من صغار السادسة، مات سنة ثلاث وخمسين ـ م.

(٢) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

(٣) ما بين الحاجزين زيد لاستقامة الإسناد، وقد سقط من الأصل.

(٤) راجع التقريب ص/٣٨ ـ م.

(٥) هو عبد الرحمن بن عثمان بن أمية بن عبد الرحمن بن أبي بكرة الثقفي، أبو بحر البكراوي، ضعيف، من التاسعة، مات سنة خمس وتسعين ـ كما في التقريب ص/٢٣٣ ـ م.

٤١٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا الهيثم بن جميل ثنا عبيد الله بن عمرو الرقي ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ لا يصلي قبل العيد شيئاً، فإذا رجع إلى منزله صلى ركعتين ـ هذا إسناد رواه الحاكم في المستدرك من طريق عبيد الله بن عمرو وقال هذه سنة عزيزة بإسناد صحيح.

باب الخروج إلى العيد ماشياً

٤٢٠ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد حدثني أبي عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ كان يخرج إلى العيد ماشياً ويرجع ماشياً ـ هذا إسناد فيه عبد الرحمن بن سعد وهو ضعيف، وأبوه لا يعرف حاله، رواه الحاكم في المستدرك من طريق عبد الله بن سعد بن عمار عن أبيه.

٤٢١ ـ حدثنا محمد بن الصباح ثنا عبد الرحمٰن[١] بن عبد الله العمري عن أبيه وعبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله ﷺ يخرج إلى العيد ماشياً ويرجع ماشياً ـ هذا إسناد فيه عبد الرحمٰن بن عبد الله العمري وهو ضعيف.

باب الخروج يوم العيد في طريق والرجوع في غيره

٤٢٢ ـ حدثنا محمد بن الصباح ثنا عبد العزيز بن الخطاب ثنا مندل عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ كان يأتي العيد ماشياً . . .[٢] مثله وزاد ويرجع من غير الطريق الذي ابتدأ فيه. قلت: رواه الترمذي من حديث علي بن أبي طالب وزاد أن يأكل شيئاً قبل أن يخرج، وقال حسن ـ انتهى، وإسناد حديث أبي رافع ضعيف فيه مندل[٣] ومحمد بن عبيد الله وهما ضعيفان.

٤٢٣ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد أخبرني أبي عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ كان إذا خرج إلى العيد سلك على وادي

---

(١) هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، أبو القاسم المدني العمري، نزيل بغداد، متروك، قاله أبو حاتم، من التاسعة، مات سنة ست وثمانين ـ كما في التقريب ص/٢٣٢ ـ م.

(٢) موضع النقاط بياض في الأصل، وفي الهامش: «الأحرف هنا ممحوة» ـ م.

(٣) قد سبق التعليق عليه قريباً فراجعه ـ م.

سعيد بن أبي العاص ثم على أصحاب الفساطيط ثم انصرف في الطريق الأخرى، طريق بني زريق ، ثم يخرج على وادي عمار[1] بن ياسر ودار أبي هريرة إلى البلاط[2] ـ قلت أصله في صحيح البخاري من حديث جابر بن عبد الله، ورواه أبو داود وابن ماجه في سننيهما، وابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرك من حديث ابن عمر، ورواه الترمذي في الجامع من حديث أبي هريرة وقال حديث غريب ـ انتهى، وإسناد حديث سعد القرظ ضعيف، لضعف أولاده، عبد الرحمن ضعيف، وأبوه لا يعرف حاله، رواه ابن حبان في صحيحه من طريق عبد الله بن سعد بن عمار عن أبيه.

باب التقلس[3] يوم العيد

٤٢٤ ـ حدثنا سعيد بن سويد ثنا شريك عن مغيرة عن عامر قال شهد عياض الأشعري عيداً بالأنبار[4] فقال: ما لي لا أراكم تقلّسون كما كان يقلس عند رسول الله ﷺ ـ هذا إسناد رجاله ثقات وعياش الأشعري ليس له عند ابن ماجه سوى هذا الحديث بل لم يخرج له أحدٌ من أصحاب الكتب الخمسة الأصول.

٤٢٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا أبو نعيم عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عامر عن قيس بن سعد قال ما كان شيء على عهد رسول الله ﷺ إلا وقد رأيته إلا شيء واحد، فإن رسول الله ﷺ كان يقلس له يوم الفطر قال أبو الحسن بن سلمة القطان ثنا ابن ديزيك ثنا آدم ثنا شيبان عن جابر عن عامر.

٤٢٦ ـ حدثنا إبراهيم بن نصير ثنا إسرائيل عن جابر عن عامر ثنا إبراهيم بن

---

(١) وقع في الأصل: عمير ـ والتصحيح من التقريب ص/٢٧٦، وفيه: عمار بن ياسر بن عامر بن مالك العنسي ـ بالنون ساكنة ومهملة، أبو اليقظان، مولى بني مخزوم، صحابي جليل مشور من السابقين الأولين، بدري، قتل مع عليّ بصفين سنة سبع وثلاثين ـ م.

(٢) البِلاط يروى بكسر الباء وفتحها ـ كما قال ياقوت في معجمة ١/٧٠٨، وفيه: وهو في مواضع، . . . منها البلاط موضع بالمدينة مبلط بالحجارة بين مسجد رسول الله ﷺ وبين سوق المدينة، قلت: وهو المراد هنا، راجع معجم البلدان تجد فيه زيادات ـ م.

(٣) بهامش الأصل: «التقلس هو الغنى والضرب بالدف» وفي المنجد: قلّس ضرب بـالدّف وغنى، في المجمع: المقلسون بالسيوف والريحان، هم من يلعبون بين يدي الأمير إذا وهل إلى البلد ـ م.

(٤) مدينة مشهورة ـ راجع معجم البلدان ١/٣٦٨ ـ م.

نصير ثنا أبو نعيم ثنا شريك عن أبي إسحاق عن عامر نحوه قلت إسناد حديث قيس بن سعد الأول صحيح رجاله ثقات وأما طريق أبي[1] الحسن القطان فالأولى[2] والثانية مدلسهما على جابر[3] وهو الجعفي كذاب، والثالثة أولى من الأوليين.

باب ما جاء في الحربة يوم العيد

٤٢٧ ـ حدثنا سعد بن هارون الأيلي ثنا عبد الله بن وهب أخبرني سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ صلّى العيد بالمصلى مستتراً بحربة، قلت: عزاه المزي في الأطراف للنسائي عن يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب وليس في رواتنا وإسناد حديث طريق ابن ماجه صحيح رجاله ثقات.

باب خروج النساء في العيدين

٤٢٨ ـ حدثنا عبد الله بن سعيد ثنا حفص بن غياث ثنا حجاج بن أرطأة عن عبد الرحمن بن عابس عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يخرج بناته ونساءه في العيدين، قلت: رواه خَ ومَسلم وسَن من حديث أم عطية[4]، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح ـ انتهى، وإسناد حديث ابن عباس ضعيف لتدليس حجاج بن أرطأة لكن لم ينفرد ابن ماجه بإخراج هذا الحديث من طريق ابن عباس، فقد رواه الإمام أحمد في مسنده من حديث جابر وغيره.

باب إذا اجتمع العيدان في يوم

٤٢٩ ـ حدثنا محمد بن مصفى الحمصي ثنا بقية ثنا شعبة حدثني مغيرة الضبي عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ أنه قال: **«اجتمع عيدان في يومكم هذا، فمن شاء أجزأه من الجمعة وإنا مجتمعون إن**

---

(١) وقع في الأصل: أبو، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٢) في الأصل: والأولى، والصواب: فالأولى ـ كما أثبتناه في المتن ـ م.

(٣) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

(٤) هي نُسيبة بالتصغير، ويقال: بفتح أولها ـ بنت كعب، ويقال بنت الحارث، أم عطية الأنصاري، صحابية مشهورة، ثم سكنت البصرة ـ م.

شاء الله» هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، رواه أبو داود في سننه عن محمد بن مصفى بهذا الإسناد، فقال عن أبي هريرة بدل «ابن عباس»، وهو المحفوظ.

٤٣٠ ـ حدثنا جُبارة بن المغلِّس[١] ثنا مندل بن علي عن عبد العزيز بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال اجتمع عيدان على عهد رسول الله ﷺ فصلّى بالنّاس، ثم قال: **«من شاء أن يأتي الجمعة فليأتها، ومن شاء أن يتخلَّف فليتخلف»**، هذا إسناد ضعيف لضعف جبارة ومندل، له شاهد من حديث زيد بن أرقم رواه النسائي في الصغرى، ورواه الحاكم في المستدرك من حديث عبد الله بن السائب، وقال: وهذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

باب لبس الصلاح في العيد

٤٣١ ـ حدثنا عبد القدوس بن محمد ثنا نايل[٢] بن نجيح ثنا إسماعيل[٣] بن زياد عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس أن النبي ﷺ نهى أن يلبس السلاح في بلاد الإسلام في يوم العيدين إلا أن يكونوا بحضرة العدوّ ـ هذا إسناد فيه نايل[٤] بن نجيح وإسماعيل بن زياد وهما ضعيفان[٥].

باب غسل العيدين

٤٣٢ ـ حدثنا جُبارة[٦] بن المغلّس ثنا حجاج بن تميم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس قال كان رسول الله ﷺ يغتسل يوم الفطر ويوم الأضحى ـ هذا إسناد فيه

---

(١) وقع في الأصل: المفلس ـ بالفاء، والتصحيح من التقريب ص/٦٤، وفيه: جُبارة ـ بالضم ثم موحدة ـ ابن المغلِّس ـ بمعجمة بعدها لأم ثقيلة مكسورة ثم مهملة الحمّاني ـ بكسر المهملة وتشديد الميم أبو محمد الكوفي، ضعيف من العاشرة مات سنة إحدى وأربعين ـ م.

(٢) هو نايل بتحتانية ـ ابن نجيح الحنفي أو الثقفي، أبو سهل البصري أو البغدادي، ضعيف، من التاسعة ـ كما قال ابن حجر في التقريب ص/٣٧٢ ـ م.

(٣) هو إسماعيل بن زياد أو ابن أبي زياد الكوفي، قاضي الموصل، متروك، كذبوه، من الثامنة، وقال ابن عدي: منكر الحديث ـ كما في التقريب ص/٣٥ ـ م.

(٤) وقع في الأصل: نابل ـ خطأ، والتصحيح ممّا مرّ سابقاً من التقريب ص/٣٧٢ ـ م.

(٥) وقع في الأصل: ضعفا ـ كذا، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٦) وقع في الأصل: حبارة ـ كذا بالحاء المهملة، والصواب: جُبارة بالجيم معجمة، وقد مرّ التعليق عليه آنفاً فراجعه ـ م.

جبارة وهو ضعيف، وحجاج[1] بن تميم ضعيف أيضاً قال العقيلي روى عن ميمون بن مهران أحاديث لا يتابع عليها.

٤٣٣ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا يوسف بن خالد ثنا أبو جعفر الخطمي عن عبد الرحمن بن عقبة بن الفاكه بن سعد عن جدّه الفاكه بن سعد له صحبة أن رسول الله ﷺ كان يغتسل يوم الفطر ويوم النحر ويوم عرفة، وكان الفاكه يأمر أهله بالغسل في هذه الأيام - هذا إسناد فيه [يوسف بن خالد][2] قال فيه ابن معين: كذاب خبيث زنديق، قلت: وكذبه غير واحد، وقال ابن حبان كان يضع الحديث.

باب صلاة الليل مثنى مثنى

٤٣٤ - حدثنا هارون بن إسحاق الهمداني ثنا محمد بن فضل عن أبي سفيان السعدي عن أبي نضرة عن أبي سعيد عن النبي ﷺ أنه قال في كل ركعتين تسليمة - هذا إسناد فيه أبو سفيان طريف بن شهاب السعدي[3] قال ابن عبد البر أجمعوا على أنه ضعيف الحديث.

باب نوم الليل

٤٣٥ - حدثنا زهير بن محمد والحسن بن محمد بن الصباح والعباس بن جعفر ومحمد بن عمرو الحدثاني قالوا ثنا سنيد بن داود ثنا يوسف بن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ: **«فإن كثرة النوم بالليل تترك الرجل فقيراً يوم القيامة»**، هذا إسناد فيه سنيد[4] بن داود وشيخه يوسف بن محمد وهما ضعيفان.

---

(١) قال ابن حجر في التقريب ص/٨٠: حجاج بن تميم الجزري أو الواسطي، ضعيف، من الثامنة - م.

(٢) ما بين الحاجزين زيد مما مرّ سابقاً في الإسناد ومن التقريب ص/ ٤٠٤، وفيه: يوسف بن خالد بن عمير السمتي - بفتح المهملة وسكون الميم بعدها مثناة، أبو خالد البصري، مولى بني ليث، تركوه، وكذبه ابن معين، وكان من فقهاء الحنفية، من الثامنة، مات سنة تسع وثمانين، قلت: الغسل في أيام العيدين ليس فيه قباحة حتى يقال لمن روى هذا الحديث أنه كذاب خبيث زنديق، وقد رأينا لأن ابن معين ومن يسلك على منواله أنهم يقولون هكذا لفقهاء الحنَفيَّة، ولا يرون أن الّذي رووه حقّ أم باطل، فالله يعفو عنهم - م.

(٣) قال ابن حجر في التقريب ص/١٨١: طريف بن شهاب أو ابن سعد (أبو ابن سفيان - كما فيما بين السطرين منه) السعدي البصري الأشل بالمعجمة.

(٤) قال ابن حجر في التقريب ص/١٦١: سنيد - بنون ثم دال، مصغر، ابن داود المصيصي المحتسب، =

٤٣٦ ـ حدثنا إسماعيل بن محمد الطلحي ثنا ثابت بن موسى أبو يزيد الرقاشي عن شريك عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال قال رسول الله ﷺ: «**من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار**»، هذا حديث ضعيف ذكره ابن الجوزي في كتاب الموضوعات من عدة طرق، وضعّفها كلَّها، وقال هذا حديث باطل لا يصح عن رسول الله ﷺ ـ انتهى.

باب في حسن الصوت بالقرآن

٤٣٧ ـ حدثنا عبد الله بن أحمد بن بسر بن ذكوان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا أبو رافع عن ابن أبي مليكة عن عبد الرحمن بن السائب قال قدم علينا سعد بن أبي وقاص وقد كفّ بصره فسلمت عليه فقال من أنت؟ فأخبرته فقال مرحباً بابن أخي بلغني أنك حسن الصوت بالقرآن، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن القرآن نزل بالحزن، فإذا قرأتموه فابكوا، فإن لم تبكوا فتباكوا وتغنّوا به، فمن لم يتغنَّ به فليس منا**». رواه أبو داود من هذا الوجه مختصراً بلفظ «**ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن**» على اختلاف فيه ـ هذا إسناد فيه أبو رافع واسمه إسماعيل بن رافع ضعيف متروك.

٤٣٨ ـ حدثنا العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا حنظلة بن أبي سفيان أنه سمع عبد الرحمن بن ميابط[١] الجمحي يحدث عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت أبطأت على رسول الله ﷺ ليلة بعد العشاء ثم جئت فقال: أين كنت؟ قالت: كنت أستمع قراءة رجل من أصحابك لم أسمع مثل قراءته وصوته من أحد، قالت: فقام، وقمتُ معه حتى أستمع له ثم التفت إليَّ فقال: «**هذا سالم مولى أبي حذيفة الحمد لله الذي جعل في أمتي مثل هذا**»، [هذا][٢] إسناد صحيح رجاله ثقات، رواه الحاكم في المستدرك عن عبد الصمد بن علي بن مكرم عن حفص بن محمد بن شاكر عن موسى بن هارون عن الوليد بن مسلم.

= واسمه حسين ضعيف، مع إمامته ومعرفته، لكونه كان يلقن حجاج بن محمد شيخه، من العاشرة، مات، سنة ست وعشرين ـ م.

(١) هكذا في الأصل: ولم نظفر به، وأما ابن حجر فقد ذكر عبد الرحمٰن بن محيريز الجمحي وقال: قيل ولد على عهد النبي ﷺ وذكره ابن حبان في ثقات التابعين ـ راجع التقريب ص/٢٣٦ ـ م.

(٢) زيد نظر إلى سياق العبارة، وقد سقط من الأصل ـ م.

٤٣٩ ـ **حدثنا** بشر بن معاذ الضرير ثنا عبد الله بن جعفر المدني ثنا إبراهيم بن إسماعيل[1] بن مجمع عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله ﷺ «**إن من أحسن الناس صوتاً بالقرآن الذي إذا سمعتموه يقرأ حسبتموه يخشى الله**»، هذا إسناد ضعيف لضعف إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع والراوي عنه.

٤٤٠ ـ **حدثنا** راشد بن سعيد الرملي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي ثنا إسماعيل بن عبيد عن ميسرة مولى فضالة عن فضالة بن عبيد قال قال رسول الله ﷺ: «**لله أشد أذناً إلى الرجل الحسن الصوت بالقرآن يجهر به من صاحب القينة إلى قينته**»، هذا إسناد حسن لقصور درجة ميسرة مولى فضالة عن درجة أهل الحفظ والإتقان، وكذلك راشد بن سعيد رواه ابن حبان في صحيحه عن عبد الله بن محمد بن مسلم عن عبد الرحمن بن إبراهيم عن الأوزاعي.

٤٤١ ـ **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا يزيد بن هارون أنبا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال دخل رسول الله ﷺ المسجد فسمع قراءة رجل فقال: «**من هذا**» فقيل هذا عبد الله بن قيس فقال: «**لقد أوتي هذا من مزامير**[2] **آل داود**» قلت أصله في الصحيحين من حديث أبي موسى الأشعري وفي مسلم من حديث بريدة وفي سن من حديث عائشة وإسناد حديث أبي هريرة صحيح رجاله ثقات.

(باب ما جاء في قراءة القرآن في صلاة الليل)

٤٤٢ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قالا ثنا وكيع ثنا مسعر عن أبي العلاء عن يحيى بن جعدة عن أم هانىء بنت أبي طالب قالت كنت أسمع قراءة النبي ﷺ بالليل وأنا على عرشي رواه الترمذي في الشمائل عن محمود بن غيلان ـ هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ورواه النسائي [في][3] الكبرى من طريق يحيى بن جعدة قال المزي حديث النسائي ليس في الرواية.

---

(١) هو إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع الأنصاري، أبو إسحاق المدني، ضعيف، من السابقة، كما قال ابن حجر في التقريب ص/١٥ ـ م.

(٢) بهامش الأصل ما لفظه: «لعله سقط على الثابت بعد هذا «مزمارا من ـ الخ» لمجيئه في بعض الروايات» ـ قلت: لا حاجة إلى ذلك، لأن المفعول فضلة يسع حذفه ـ م.

(٣) زيد من هامش الأصل، وقد سقط من الأصل م.

٤٤٣ ـ **حدثنا** بكر بن[1] خلف أبو بشر ثنا يحيى بن سعيد عن قدامة بن عبد الله عن جسرة[2] بنت دجاجة قالت سمعت أبا ذر يقول قام النبي ﷺ بآية حتى أصبح يرّددها والآية: ﴿**إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم**﴾[3]، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رواه النسائي في الكبرى عن نوح بن حبيب عن يحيى بن سعيد وليس في رواية ابن السني، ورواه الإمام أحمد في مسنده عن يحيى بن سعيد بإسناده ومتنه، ورواه ابن خزيمة في صحيحه عن يحيى بن حكم عن يحيى بن سعيد ورواه الحاكم من طريق يحيى بن سعيد، وقال صحيح.

باب ما جاء كم يصلي بالليل

٤٤٤ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا شبابة عن ابن ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة، وهذا حديث أبي بكر قالت كانت النبي ﷺ يصلي بين أن يفرغ من صلاة العشاء إلى الفجر إحدى عشرة ركعة فيسلّم من كل ركعتين ويوتر بواحدة ويسجد فيهن سجدة بقدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه، فإذا سكت المؤذن من الأذان الأول من صلاة الصبح قام فركع ركعتين خفيفتين ـ هذا إسناد صحيح رجاله ثقات روى مسلم بعضه من حديث عائشة، ورواه ابن حبان في صحيحه عن عبد الله بن محمد بن مسلم عن عبد الرحمٰن بن إبراهيم الدمشقي.

باب ما جاء في أي ساعات الليل أفضل

٤٤٥ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن بشار ومحمد بن الوليد قالوا ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن يعلى بن عطاء عن يزيد بن طلق عن عبد الرحمن بن البيلماني عن عمرو بن عبسة قال أتيت رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله من أسلم؟ قال: «**حرٌ وعبد**»، قلت: هل من ساعة أقرب إلى الله من أخرى؟ قال: «**نعم، جوف الليل**

---

(١) راجع التقريب ص/٥٥ ـ م.

(٢) هي جبرة بنت دجاجة العامرية الكوفية، مقبولة، من الثالثة، ويقال إن لها إدراكاً؛ كما في التقريب ص/٤٧٠ ـ م.

(٣) القرآن المجيد سورة ٥، وهي سورة المائدة، آية (١١٨) ـ م.

الأوسط». هذا إسناد فيه عبد الرحمن بن البيلماني قال صالح جهلة لا يعرف أنه سمع من أحد من الصحابة إلا من سرق قلت: ويزيد بن طلق قال ابن حبان يروي المراسيل.

٤٤٦ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبيد الله عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ ينام أول الليل ويحيي آخره ـ هذا إسناد صحيح رجاله ثقات وأبو إسحاق وإن اختلط بآخره فإن إسرائيل روى عنه قبل الاختلاط، ومن طريقه روى له الشيخان.

٤٤٧ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن هلال بن أبي ميمونة عن عطاء بن يسار عن رفاعة الجهني قال قال رسول الله ﷺ: «**إن الله يمهل حتى إذا ذهب من الليّل نصفه أو ثلثاه لا يسألن عبادي غيري، من يدعوني أستجب له من يسألني أعطيه من يستغفر لي أغفر له حتى يطلع الفجر**»، قلت له شاهد من حديث أبي هريرة رواه الأئمة الستة وإسناد حديث رفاعة الجهني ضعيف لضعف محمد بن مُصعب[1]، قال فيه صالح بن محمد عامة أحاديثه عن الأوزاعي مقلوبة

باب الصلاة بين المغرب والعشاء

٤٤٨ ـ حدثنا أحمد بن منيع ثنا يعقوب بن الوليد المديني عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ: «**من صلى بين المغرب والعشاء عشرين ركعة بنى الله له بيتاً في الجنة**»، هذا إسناد فيه يعقوب[2] بن الوليد قال فيه الإمام أحمد من الكذابين الكبار وكان يضع الحديث، وقال الحاكم يروي عن هشام بن عروة ومالك المناكير قلت: واتفقوا على ضعفه.

باب التطوع في البيت

٤٤٩ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو الأحوص عن طارق عن عاصم بن

---

(١) راجع التقريب ص/٣٣٨ ـ م.

(٢) قال ابن حجر في التقريب ص/٤٠٢: يعقوب بن الوليد بن عبد الله بن أبي هلال الأزدي أبو يوسف أو أبو هلال المدني، نزيل بغداد، كذبه أحمد وغيره، من الثامنة ـ م.

عمرو[1] خرج نفر من أهل العراق إلى عمر فلما قدموا عليه قال لهم ممن أنتم؟ قالوا من أهل العراق قال فبإذن جئتم؟ قالوا: نعم، قال فسألوه عن صلاة الرجل في بيته فقال عمر سألت رسول الله ﷺ فقال: «**أما صلاة الرجل في بيته فنور فنّوروا بيوتكم**».

٤٥٠ - **حدثنا** يحيى بن أبي الحسين ثنا عبد الله بن جعفر ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن أبي إسحاق عن عاصم بن عمرو عن عمير مولى عمر بن الخطاب عن عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ نحوه، قلت: له شاهد من حديث ابن عمر، رواه الترمذي في الجامع بلفظ «**صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً**» وقال حديث حسن - انتهى وإسناد حديث عمر بن الخطاب ضعيف من الطريقين لأن مدار الإسنادين في الحديث على عاصم بن عمرو وهو ضعيف، ذكره العقيلي في الضعفاء وقال البخاري لم يثبت حديثه.

٤٥١ - **حدثنا** محمد بن بشار ومحمد بن يحيى قالا ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن الأعمش عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «**إذا قضى أحدكم صلاته فليجعل لبيته منها نصيباً فإن الله جاعل في بيته من صلاته خيراً**»، قلت أصله في الصحيحين من حديث ابن عمر مرفوعاً «**لا تتخذوا بيوتكم قبور**»، وإسناد حديث أبي سعيد الخدري رجاله ثقات رواه ابن خزيمة في صحيحه عن محمد بن العلاء عن أبي خالد وعن أحمد بن منيع عن أبي معاوية وعبدة بن سليمان ثلاثتهم عن الأعمش.

٤٥٢ - **حدثنا** أبو بشر بكر بن خلف ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن حزام بن معاوية عن عمه عبد الله بن سعد قال: سألت رسول الله ﷺ أيما أفضل الصلاة في بيتي [أو][2] الصلاة في المسجد؟ قال أترى إلى أقربه من المسجد فلأن أصلي في بيتي أحب إليَّ أن أصلي في المسجد إلا أن تكون صلاة مكتوبة - هذا إسناد صحيح رجاله ثقات [رواه ابن حبان في صحيحه عن بندار عن عبد الرحمن بن مهدي[3]] وله شاهد في الصحيحين

---

(١) قال ابن حجر في التقريب ص/١٨٤: عاصم بن عمرو أو ابن عوف البجلي الكوفي، قدم الشام، صدوق رمي بالتشيع، من الثالثة - م.

(٢) لفظ «أو» مكرر في الأصل، فحذفناه - م.

(٣) ما بين الحاجزين زيد من هامش الأصل - م.

من حديث زيد بن ثابت، وروى الترمذي في الجامع منه من حديث أبي هريرة مرفوعاً «**إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا مكتوبة**» وقال حسن.

باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان

٤٥٣ ـ حدثنا الحسن بن علي الخلال ثنا عبد الرزاق أنبا ابن أبي سبرة عن إبراهيم بن محمد عن معاوية بن عبد الله بن جعفر عن أبيه عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله ﷺ: «**إذا كانت ليلة النصف من شعبان فقوموا ليلها، وصوموا نهارها، فإن الله تعالى ينزل فيها لغروب الشمس إلى السماء الدنيا فيقول ألا من يستغفر فأغفر له ألا مسترزق فأرزقه ألا مبتلي فأعافيه ألا كذا، ألا كذا حتى يطلع الفجر**»، هذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي سبرة واسمه أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سبرة[1] قال فيه أحمد بن حنبل وابن معين يضع الحديث.

٤٥٤ ـ حدثنا راشد بن سعيد بن راشد الرملي ثنا الوليد عن ابن لهيعة عن الضحاك بن أيمن عن الضحاك بن عبد الرحمن بن عرزب عن أبي موسى الأشعري عن رسول الله ﷺ قال: «**إن الله يطلع في ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه إلا لمشرك أو شاحن**».

٤٥٥ ـ حدثنا محمد بن إسحاق ثنا أبو الأسود النضر بن عبد الجبار ثنا ابن لهيعة عن الزبير بن سليم عن الضحاك بن عبد الرحمن عن أبيه قال سمعت أبا موسى عن النبي ﷺ نحوه قلت: هذا الحديث رواه الترمذي وابن ماجه من حديث عائشة وإسناد حديث أبي موسى ضعيف لضعف عبد الله بن لهيعة[2] وتدليس الوليد بن مسلم.

باب ما جاء في الصلاة والسجدة عند الشكر

٤٥٦ ـ حدثنا أبو بشر بكر بن خلف ثنا سلمة بن رجاء حدثتني **شعثاء**[3] عن

---

(١) ابن أبي سبرة ـ بفتح المهملة وسكون الموحدة ـ ابن أبي رهم بن عبد العزي القرشي العامري المدني، قيل اسمه عبد الله، وقيل محمد، وقد ينسب إلى جدّه قال ابن حجر في التقريب ص/٤١٠: رموه بالوضع، وقال مصعب الزبيري: كان عالماً، من السابعة، مات سنة اثنتين وستين ـ م.

(٢) قد مر التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

(٣) في التقريب ص/٤٧٣: شعثاء بنت عبد الله الأسدية الكوفية ـ لا تعرف من الخامسة ـ م.

عبد الله بن أبي أوفى أن رسول الله ﷺ صلى يوم بُشِرّ[1] برأس أبي جهل ركعتين - هذا إسناد فيه مقال، شعثاء بنت عبد الله لم أر من تكلم فيها لا بجرح ولا بتوثيق وسلمة بن[2] رجاء ليّنه ابن معين وقال ابن عدي حدث بأحاديث لا يتابع عليها، وقال النسائي ضعيف، وقال الدارقطني ينفرد عن الثقات بأحاديث، وقال أبو زرعة صدوق، وقال أبو حاتم: ما بحديثه بأس، وذكره ابن حبان في الثقات.

٤٥٧ - **حدثنا** يحيى بن عثمان بن صالح المصري ثنا ابن أبي لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن عمرو بن الوليد بن عبيدة السهمي عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ بشّر بحاجة فخرَّ ساجداً - قلت روى أبو داود والترمذي وابن ماجه نحوه من حديث أبي بكرة وإسناد حديث أنس ضعيف لضعف عبد الله بن لهيعة.

٤٥٨ - **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه قال لما تاب الله عليه خرَّ ساجداً قلت قال ابن حزم لا مغمز في خبر كعب البتة ثم روى عن أبي بكر الصديق وعلي بن أبي طالب نحوه - هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، موقوف.

باب الصلاة كفارة

٤٥٩ - **حدثنا** عبد الله بن زياد ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد حدثني ابن أخي ابن شهاب عن عمه حدثني صالح بن عبد الله بن أبي فروة أن عامر بن سعد أخبره قال سمعت أبان بن عثمان يقول قال عثمان سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«أرأيت لو أن بفناء أحدكم نهر سحري يغتسل فيه كل يوم خمس مرّات ما كان يبقى درنه؟»** قال: لا شيء، قال: **«فإن الصلاة تذهب الذنوب كما يذهب الماء الدرَّن»** قلت رواه الترمذي في الجامع، قال الترمذي، وفي الباب عن جابر وأنس وحنظلة الأسدي - انتهى وإسناد حديث عثمان بن عفان صحيح رجاله ثقات.

باب في فرض الصلوات الخمس والمحافظة عليها

٤٦٠ - **حدثنا** أبو بكر بن خلاد الباهلي ثنا أبو الوليد ثنا شريك عن

---

(١) في الأصل: ليثم - كذا محرّفاً، والظاهر ما أثبتناه في المتن - م.

(٢) وقال ابن حجر في التقريب ص/١٥٣: سلمة بن رجاء التيمي، أبو عبد الرحمن الكوفي، صدوق يغرب، من الثامنة - م.

عبد الله بن عصمة أبي علوان عن ابن عباس قال أمر نبيكم ﷺ بخمسين صلاة فنازل ربكم أن يجعلها خمس صلوات، قلت: كذا في ابن ماجه عن ابن عباس، والصواب عن ابن عمر كما هو في أبي داود، رواه الترمذي في الجامع من حديث أنس، وقال حسن صحيح غريب قال وفي الباب عن عبادة بن الصامت وطلحة بن عبيد الله وأبي ذر وأبي قتادة ومالك بن صعصعة وأبي سعيد الخدري - انتهى وإسناد حديث ابن عباس حسن لقصور عبد الله بن عصمة وأبو الوليد الطيالسي عن درجة أهل الحفظ والثقات.

٤٦١ - حدثنا يحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا بقية بن الوليد ثنا ضبارة بن عبد الله بن أبي السليل أخبرني دويد بن نافع عن الزهري قال قال سعيد بن المسيب إن أبا قتادة بن ربعي أخبره أن رسول الله ﷺ قال: «**قال الله تعالى: افترضت على الناس خمس صلوات وعهدت عندي عهداً أنه من حافظ عليهنَّ لوقتهنَّ أدخلته الجنة، ومن لم يحافظ عليهنَّ فلا عهد له عندي**» عزاه المزي في الأطراف لأبي داود رواية ابن الأعرابي فلم أره في رواية اللؤلؤي، قلت له شاهد من حديث عبادة بن الصامت رواه النسائي في الصغرى، وإسناد حديث أبي قتادة فيه نظر من أجل ضبارة[1].

باب فضل الصلاة في المسجد الحرام ومسجد النبي ﷺ

٤٦٢ - حدثنا إسماعيل بن أسد ثنا زكريا بن عدي أنبا عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر أن رسول الله ﷺ قال: «**صلاة في مسجدي أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه**» قلت أصله في الصحيحين وت من حديث أبي هريرة وفي مسلم من حديث ابن عمر قال الترمذي: وفي الباب عن علي وميمونة وأبي سعيد وجبير بن مطعم وعبد الله بن الزبير وروى النسائي في الصغرى الجملة الأولى من حديث ابن عمر - انتهى، وإسناد حديث جابر صحيح، رجاله ثقات، إسماعيل بن أسد وثقه

(١) هو ضبارة - بضم أوله، ثم مؤحدة - ابن عبد الله بن مالك بن أبي السليل - بفتح المهملة - الحضرمي، أبو شريح الحمصّي، قال ابن حجر في التقريب ص/١٨٧: مجهول من السادسة، وفيما بين السطرين منه: ليّنه صاحب الميزان (أي الذهبي في ميزان الاعتدال) ووثقه ابن حبان - م.

البزار والدارقطني والذهبي في الكاشف، وقال أبو حاتم صدوق وباقي رجال الإسناد محتجّ بهم في الصحيحين.

باب الصلاة في بيت المقدس

٤٦٣ - حدثنا إسماعيل بن عبد الله الرقي ثنا عيسى بن يونس ثنا ثور بن يزيد عن زياد بن أبي سودة عن أخيه عثمان بن أبي سودة عن ميمونة مولاة النبي ﷺ قالت قلت يا رسول الله! افتنا في بيت المقدس قال: «**أرض المحشر والمنشر، أئتوه فصلّوا فيه فإن صلاة فيه كألف صلاة في غيره**» قلت؛ أرأيت إن لم أستطع أن أتحمل إليه قال: «**فتهدي له زيتاً يتسرَّج فيه فمن فعل ذلك فهو كمن أتاه**» قلت روى أبو داود بعضه من هذا الوجه عن النفيلي عن مسكين بن بكير عن سعيد بن عبد العزيز عن زياد بن أبي سودة عن ميمونة، وإسناد طريق ابن ماجه صحيح رجاله ثقات وهو أصح من طريق أبي داود، فإن بين زياد بن أبي سودة وميمونة، عثمان[1] بن أبي سودة - كما صرح به ابن ماجة في طريقه وكما ذكره العلاء صلاح الدين في المراسيل.

٤٦٤ - حدثنا عبيد الله بن الجهم الأنماطي ثنا أيوب بن سويد عن أبي زرعة الشيباني يحيى بن أبي عمرو ثنا عبد الله بن الديلمي عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: «**لما فرغ سليمان بن داود من نبأ بيت المقدس سأل الله ثلاثاً**» الحديث، وفيه أن قال رسول الله ﷺ «**أما اثنتان فقد أعطيهما وأرجو أن يكون قد أعطى الثالثة**» قلت اقتصر أبو داود على طرفه الأول من هذا الوجه عن عمرو بن منصور عن أبي مسهر عن سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني عن عبد الله بن فيروز الديلمي، وإسناد طريق ابن ماجه ضعيف عبيد الله بن الجهم[2] لا يعرف حاله وأيوب بن سويد[3] متفق على تضعيفه.

---

(١) وفي التقريب ص/٢٥٩: عثمان بن أبي سودة المقدسي، ثقة من الثالثة - م.

(٢) ولكن قال ابن حجر في التقريب ص/٢٥٠: عبيد الله بن الجهم الأنماطي البصري، مقبول، من الحادية عشرة، مات بعد الخمسين - م.

(٣) وقال ابن حجر في التقريب ص/٤٦: أيوب بن سويد الرملي، أبو مسعود الحميري السيباني - بمهملة مفتوحة ثم تحتانية، ساكنة، ثم موحدة، صدوق، يخطىء من التاسعة، مات سنة ثلاث وتسعين، وقيل سنة اثنتين ومائتين - م.

باب الصلاة في المساجد والمسجد الجامع

٤٦٥ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا أبو الخطاب الدمشقي ثنا رُزيق[١] أبو عبد الله الألهاني عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**صلاة الرجل في بيته بصلاة وصلاته في مسجد القبائل بخمس وعشرين صلاة وصلاة في المسجد الذي يجمع فيه بخمسمائة صلاة، وصلاة في المسجد الأقصى بخمسين ألف صلاة، وصلاة في مسجدي بخمسين ألف صلاة وصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة**» هذا إسناد ضعيف أبو الخطاب الدمشقي لا يعرف حاله، ورزيق أبو عبد الله الألهاني[٢] فيه مقال حكي عن أبي زرعة أنه قال لا بأس، وذكره ابن حبان في الثقات، وفي الضعفاء، وقال ينفرد بالأشياء التي لا تشبه حديث الاثبات لا يجوز الاحتجاج به إلا عند الوفاق.

باب في بدء شأن المنبر

٤٦٦ ـ حدثنا إسماعيل بن عبد الله الدورقي ثنا عبيد الله بن عمرو الرقي عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الطفيل بن أبي كعب عن أبيه قال كان رسول الله ﷺ يصلي إلى جذع إذ كان المسجد عرشياً، وكان يخطب إلى ذلك الجذع فقال رجل من أصحابه هل لك أن نجعل لك شيئاً تقوم عليه يوم الجمعة حتى يراك الناس وتسمعهم خطبتك؟ قال: نعم، فصنع له ثلاث درجات، فهي التي على المنبر، فلما وضع ووضعوه في موضعه الذي فيه فلما أراد رسول الله ﷺ أن يقوم إلى المنبر مر إلى الجذع الذي كان يخطب إليه، فلما جاء الجذع خرّ حتى تصدَّع وانشق فنزل رسول الله ﷺ لما سمع صوت الجذع فمسحه بيده، حتى يسكن، ثم رجع إلى المنبر، فكان إذا صلى إليه، فلما هدم المسجد وغير أخذ ذلك الجذع أبي بن كعب، وكان عنده في بيته حتى بلي فأكلته الأرضة وعاد رفاتاً ـ هذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله[٣] بن محمد بن عقيل.

---

(١) وقع في الأصل: أبو زريق خطأ،والصواب: رزيق ـ كما في التقريب ص/١٢٤، وفيه: رُزيق أبو عبد الله الألهاني ـ بفتح الهمزة الحمصي، صدوق، له أوهام، من الخامسة ـ م.

(٢) وقع في الأصل: اللاهاني ـ خطأ، والتصحيح ممّا مرّ سابقاً في الإسناد، ومن التقريب ص/١٢٤ ـ م.

(٣) وقال ابن حجر في التقريب ص/٢١٤: عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب الهاشمي، أبو محمد المدني أمه زينب بنت علي، صدوق، في حديثه لين، ويقال: تغير بآخره، من الرابعة، مات بعد الأربعين ـ م.

٤٦٧ ـ **حدثنا** أبو بكر بن خلاد الباهلي ثنا أبو راشد ثنا حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار عن ابن عباس وعن ثابت عن أنس أن النبيّ ﷺ كان يخطب إلى جذع فلما اتخذ المنبر فحن[١] الجذع[٢] فاحتضنه فسكن فقال «**لو لم أحتضنه لحنّ إلى يوم القيامة**» ـ هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

٤٦٨ ـ **حدثنا** أبو بشر بكر بن خلف ثنا ابن أبي عدي عن سليمان التميمي عن أبي نضرة عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله ﷺ يقوم في أصل شجرة أو قال إلى جذع ثم اتخذ منبراً قال: «**فحن الجذع**»، قال جابر حتى سمعه أهل المسجد حتى أتاه رسول الله ﷺ فمسحه فسكن فقال بعضهم لو لم يأته لحنَّ إلى يوم القيامة، قلت: رواه النسائي في الصغرى[٣] . . . عن عمر بن سواد بن الأسود ثنا[٣] . . . أنبا جرير أن أبا الزبير أخبره أنه سمع . . . .[٣] عبد الله يقول كان رسول الله ﷺ إذا خطب يستند إلى جذع نخلة من سواري المسجد، فلما وضع المنبر واستوى عليه، سمع لتلك السارية كحنين الناقة حتى سمعها أهل المسجد، حتى نزل إليها رسول الله ﷺ فاعتنقها فسكنت، وأما ذكر منبر رسول الله ﷺ فهو في الصحيحين من حديث سهل بن سعد وإسناد حديث طريق ابن ماجه صحيح، وابن أبي عدي هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي ثقة.

باب ما جاء في طول القيام في الصلاة

٤٦٩ ـ **حدثنا** أبو هشام الرفاعي محمد بن يزيد ثنا يحيى بن كميَّان ثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال كان رسول الله ﷺ يصلّي حتى تورّمت قدماه فقيل له إن الله[٤] قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال «**أفلا أكون عبداً شكوراً**»، قلت: رواه أصحاب الكتب الستة خلا أبي داود من حديث المغيرة بن شيبة، وروى الترمذي في جامعه من حديث جابر معناه، وقال حسن صحيح قال وفي الباب

---

(١) بهامش الأصل ما لفظه: «دخول الفاء في مثل هذا الموضع قليل الوقوع».

(٢) وقع في الأصل: الجدع ـ بالدال المهملة خطأ ظاهر، والصواب: الجذع ـ كما أثبتناه في المتن ـ وقد مرّ في أول الحديث ـ م.

(٣) موضع النقاط بياض في الأصل ـ م.

(٤) وقع في الأصل: لله ـ كذا مصحفاً ـ ، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

عن عبد الله بن خبشي وأنس بن مالك وأبي هريرة، وعائشة ـ انتهى، وإسناد حديث أبي هريرة قوي احتج مسلم بجميع رواته.

باب ما جاء في كثرة السجود

٤٧٠ ـ **حدثنا** العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم عن خالد بن يزيد المري عن يونس بن ميسرة بن حليس عن الصنابحي عن عبادة بن الصامت أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**ما من عبد يسجد لله سجدة إلا كتب الله له بها حسنة، ومحا عنه بها سيّئة، ورفع له بها درجة واستكثروا من السجود**» قلت رواه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث ثوبان وإسناد حديث عبادة بن الصامت ضعيف لتدليس الوليد بن مسلم[١].

باب أين توضع النعال إذا خلعت في الصلاة

٤٧١ ـ **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم بن حبيب ومحمد بن إسماعيل قالا ثنا عبد الرحمٰن المحاربي عن عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ «**ألزم نعليك قدميك فإن خلعتهما فاجعلهما بين رجليك ولا تجعلهما عن يمينك ولا عن شمالك، ولا عن يمين صاحبك ولا وراءك، فتؤذي من خلفك**»، قلت: روى أبو داود بعض هذا الحديث من هذا الوجه [من طرق عن عبد الوهاب بن بجدة عن بقية وسعيد بن إسحاق عن الأوزاعي عن محمد بن الوليد عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة ببعضه][٢] وله شاهد من حديث عبد الله بن السائب رواه أصحاب السنن إلا الترمذي وإسناد حديث أبي هريرة فيه عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد متفق على تضعيفه.

أبواب ما جاء في الجنائز

باب ما جاء في عيادة المريض

٤٧٢ ـ **حدثنا** أبو بشر بكر بن خلف ومحمد بن بشار قالا ثنا يحيى بن

---

(١) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

(٢) ما بين الحاجزين زيد من هامش الأصل، وقد سقط من المتن ـ م.

سعيد ثنا عبد الحميد بن جعفر عن أبيه عن حكيم بن أفلح عن أبي مسعود عن النبي ﷺ قال: «**للمسلم على المسلم أربع خلال يشمته إذا عطس، ويجيبه إذا دعاه، ويشهده إذا مات، ويعوده إلى مرض**» - قلت هو في الصحيحين وتّ سّ من حديث البراء بن عازب ورواه الترمذي وابن ماجه من حديث علي بن أبي طالب ورواه الترمذي أيضاً في الجامع من حديث أبي هريرة بهذا اللفظ وقال: حسن صحيح - انتهى، وإسناد حديث أبي مسعود صحيح رواه ابن حبان في صحيحه عن أبي يعلى بن عبيد الله بن عمر عن يحيى القطان، ورواه الحاكم في المستدرك عن أحمد بن جعفر القطيعي عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه عن يحيى بن سعيد فذكره بإسناده ومتنه سواء[1] وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين هذا الإسناد، إنما أخرجاه من حديث الأوزاعي عن الزهري، عن سعيد عن أبي هريرة «**حق المسلم على المسلم خمس**» الحديث.

٤٧٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**خمس شيء حق المسلم على المسلم: رد التحية وإجابة الدعوة وشهود الجنازة وعيادة المريض، وتشميت العاطس إذا حمد الله**»، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات وهو في الصحيحين، وسّ من هذا الوجه بغير هذا السياق.

٤٧٤ - حدثنا هشام بن عمار ثنا مسلمة بن علي ثنا ابن جريج عن حميد الطويل عن أنس بن مالك قال كان النبي ﷺ **لا يعود مريضاً إلا بعد ثلاث** - هذا إسناد فيه مسلمة[2] بن علي قال فيه البخاري وأبو حاتم وأبو زرعة - منكر الحديث - انتهى، ومن منكراته عن ابن جريج عن حميد عن أنس أن النبي ﷺ **كان لا يعود مريضاً إلا بعد ثلاثة أيام**، قال أبو زرعة [[3]وأبو حاتم] هذا باطل منكر، قال ابن عدي أحاديثه غير محفوظة[4] قلت: واتفقوا على تضعيفه.

---

(١) وقع في الأصل: سوى؛ والظاهر ما أثبتناه في المتن - م.

(٢) هو مسلمة بن علي الخشني - بضم الخاء وفتح الشين المعجمة، ثم نون، أبو سعيد الدمشقي البلاطي، متروك، من الثامنة، مات قبل سنة تسعين - كما في التقريب ص/٣٥٣ - م.

(٣) ما بين الحاجزين زيد نظراً إلى السياق ومما مرّ في أول الإسناد، وقد سقط من الأصل - م.

(٤) في الأصل: محفوظته - كذا محرفاً، والظاهر: محفوظة - كما أثبتناه في المتن - م.

٤٧٥ ـ **حدثنا** الحسن بن علي الخلال ثنا صفوان بن هبيرة ثنا أبو سكين نوح بن ربيعة عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ عاد رجلاً فقال ما تشتهي قال أشتهي خبزين قال النبي ﷺ: «**من كان عنده خبزين فليبعث به إلى أخيه**» ثم قال النبي ﷺ: «**إذا اشتهى مريض أحدكم شيئاً فليطعمه**»، هذا إسناد فيه مقال صفوان بن هبيرة التيمي[1] قال فيه أبو حاتم شيخ وذكره ابن حبان في الثقات، وقال العقيلي لا يتابع على حديثه، قلت ليس له عند ابن ماجه سِوَى هذا الحديث، وليس له شيء في بقية الكتب الستة وسيأتي في كتاب الطب إن شاء الله تعالىٰ.

٤٧٦ ـ **حدثنا** سفيان بن وكيع ثنا أبو يحيى الحماني عن الأعمش عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك قال دخل النبي ﷺ على مريض يعوده فقال: «**فتشتهي شيئاً أتشتهي كعكاً**» قال: نعم فطلبوا له هذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبان[2] الرقاشي وسيأتي في كتاب الطب إن شاء الله تعالى.

٤٧٧ ـ **حدثنا** جعفر بن مسافر حدثني كبير بن هشام ثنا جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران عن عمر بن الخطاب قال قال لي النبي ﷺ «**إذا دخلت على مريض فمره يدعو لك، فإن دعاءه كدعاء الملائكة**»، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات إلا أنه منقطع قال العلاء في المراسيل والمزي في التهذيب إن رواية ميمون بن مهران عن عمر مرسلة.

باب تلقين الميت لا إله إلا الله

٤٧٨ ـ **حدثنا** محمد بن بشار ثنا أبو عامر ثنا كثير بن زيد عن إسحاق بن عبد الله بن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ «**لقنوا موتاكم لا إله إلاّ الله الحليم الكريم، سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين**». قالوا يا رسول الله كيف للأحياء! قال «**أجود وأجود**»، قلت: أصله في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة وروى مسلم في صحيحه والنسائي في الصغرى وابن ماجه في سننه الجملة الأولى من حديث أبي سعيد، وإسناد حديث عبد الله بن جعفر فيه مقال، إسحاق لم

---

(١) هكذا في الأصل: ولكن ذكره ابن حجر في التقريب ص/١٧٧ بنسبة «العيشي» فقال: صفوان بن هبيرة العيشي ـ بالتحتانية والمعجمة، أبو عبد الرحمٰن البصْري، لين الحديث، من السابعة ـ فتأمل ـ م.

(٢) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

أرَ من وثقه ولا من جرحه، وكثير بن زيد قال فيه أحمد ما أرى به بأساً، وقال ابن معين ليس شيء، وقال مرة ليس به [بأس][1] وقال مرة صالح، وقال أبو حاتم صالح ليس بالقوي وقال النسائي ضعيف، وقال محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي ثقة ـ انتهى وباقي رجاله ثقات.

باب ما يقال عند المريض إذا حضر

٤٧٩ ـ حدثنا أحمد الأزهر ثنا محمد بن عيسى ثنا يوسف الماجشوني ثنا محمد بن المنكدر قال دخلت على جابر بن عبد الله وهو يموت فقلت أقرأ على رسول الله ﷺ ـ هذا إسناد صحيح رجاله ثقات إلا أنه موقوف.

باب ما جاء في المؤمن يؤجر في النزع

٤٨٠ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي عن عطاء عن عائشة أن رسول الله ﷺ دخل عليها وعندها حميم لها يخنقه الموت، فلما رأى النبي ﷺ ما بها قال لها: «**لا تيأسي على حميمك فإن ذلك من حسناته**» ـ هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، والوليد بن مسلم وإن كان يدلس فقد صرح بالتحديث فزال ما كنّا نخشاه.

٤٨١ ـ حدثنا روح بن القدح ثنا نضر[2] بن حمّاد ثنا موسى بن كردم عن محمد بن قيس عن أبي بردة عن أبي موسى قال سألت رسول الله ﷺ متى تنقطع معرفة العبد من الناس قال «**إذا عاين**» ـ هذا إسناد فيه نضر بـه حمّاد كذبه يحيى بن معين وغيره ونسبه أبو الفتح الأزدي لوضع الحديث.

٤٨٢ ـ حدثنا أبو داود سليمان بن توبة ثنا عاصم بن علي ثنا قزعة بن سويد عن حميد الأعرج عن الزهري عن محمود بن لبيد عن شداد بن أوس قال قال رسول الله ﷺ: «**إذا حضرتم موتاكم فأغمضوا البصر فإن البصر تبع الروح، وقولوا خيراً فإن الملائكة تؤمّن على ما قال أهل البيت**»، قلت روى أبو داود والنسائي وابن ماجه بعضه من حديث أم سلمة وإسناد حديث شداد بن أوس حسن، قزعة بن سويد

---

(١) ما بين الحاجزين زيد من الهامش، ولفظه: «ولعله سقط «بأس» ـ اهـ» ـ م.

(٢) وقع في الأصل: نصر ـ بالصاد المهملة، والتصحيح من التقريب ص/٣٧٣، وفيه: النضر بن حماد القراري، ويقال العتكي، أبو عبد الله الكوفي، ضعيف، من التاسعة ـ م.

مختلف فيه، وباقي رجاله ثقات، رواه الحاكم في المستدرك عن علي بن محمد بن شاذان الجوهري عن أبيه عن يعلى بن منصور عن قزعة بن سويد بإسناده ومتنه، وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

باب ما جاء في غسل الميت

٤٨٣ ـ حدثنا محمد بن مصطفى الحمصي ثنا بقية بن الوليد عن مبشر بن عبيد عن زيد بن أسلم عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «**ليغسل موتاكم المأمونون**»، هذا إسناد ضعيف فيه بقية بن الوليد الدمشقي وهو يدلس وقد رواه بالعنعنة ومبشر بن عبيد قال فيه أحمد: أحاديثه كذب موضوعة، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال الدارقطني: متروك الحديث يضع الأحاديث ويكذب.

٤٨٤ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا عبد الرحمن المحاربي ثنا عباد بن كثير عن عمرو بن خالد عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن عليّ قال قال رسول الله ﷺ: «**من غسل ميتاً وكفنه وحنطه وحمله وصلى عليه ولم يفش عليه ما رأى خرج من خطيئته مثل يوم ولدته أمه**» هذا إسناد ضعيف فيه عمرو بن خالد كذبه أحمد وابن معين.

باب ما جاء في غسل الرجل امرأته وعكسه

٤٨٥ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا أحمد بن خالد الوهبي ثنا محمد بن إسحاق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن عائشة قالت: لو كنت استقبلت من أمري ما استدبرت، ما غسل النبي ﷺ غير نسائه ـ هذا إسناد صحيح رجاله ثقات. . .[1] ومحمد بن[2] إسحاق وإن كان مدلساً ورواه بالعنعنة فقد رواه ابن الجارود وابن حبان والحاكم في المستدرك من طريق ابن إسحاق مصرحاً بالتحديث فزالت تهمة تدليسه.

٤٨٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا أحمد بن حنبل ثنا محمد بن مسلمة عن

---

(١) زيد في الأصل: محمد بن إسحاق ـ مكرراً فحذفناه ـ م.

(٢) قال ابن حجر في التقريب ص/٣١٣: محمد بن إسحاق بن يسار أبو بكر المطلبي، مولاهم المدني، نزيل العراق، إمام الغازي، صدوق يدلس، ورمي بالتشيع، من صغار الخامسة، مات سنة خمسين ومائة، ويقال بعدها ـ م.

محمد بن إسحاق عن يعقوب بن عتبة عن عبيد الله بن عبد الله عن عائشة قالت رجع رسول الله ﷺ من البقيع فوجدني وأنا أجد صداعاً وأنا أقول: وارأساه، فقال: «**بل أنا يا عائشة وارأساه**» ثم قال: «**ما ضرَّك لو مِتِّ قبلي فقمت عليك فغسلتك وكفنتك وصليت عليك ودفنتك**»، قلت عزاه المزي للنسائي في الوفاة ليس في رواتنا هذا إسناد رجاله ثقات رواه البخاري من وجه آخر عن عائشة مختصراً.

باب ما جاء في غسل النبي ﷺ

٤٨٧ ـ حدثنا سعيد بن يحيى بن الأزهر الواسطي ثنا أبو معاوية ثنا أبو بردة هو عمرو بن يزيد عن علقمة بن مرتد عن سليمان بن يزيد عن أبيه قال: لما أخذوا في غسل النبي ﷺ ناداهم مناد من الداخل لا تنزعوا عن رسول الله ﷺ قميصه، قلت: هذا إسناد ضعيف لضعف أبي بردة واسمه عمرو بن يزيد[1] التميمي رواه الحاكم في المستدرك عن محمد بن يعقوب عن أحمد بن عبد الجبار عن أبي معاوية بإسناده ومتنه سواء وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، قال وأبو بردة هذا هو يزيد بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري محتج بهم في الصحيحين وقول الحاكم إنه صحيح وأن أبا بردة اسمه يزيد بن عبد الله وهم، وإنما اسمه عمرو بن يزيد كما نسبه المزي في الأطراف والتهذيب.

٤٨٨ ـ حدثنا يحيى بن حذام ثنا صفوان بن عيسى أنبا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن علي قال لما غسل النبي ﷺ ذهبت ألتمس منه ما يلتمس من الميت فلم أجده فقلت يا أبا الطيب طبت حياً وطبت ميتاً ـ هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، يحيى بن حذام ذكره ابن حبان في الثقات وصفوان بن عيسى احتج به مسلم والباقي مشهورون.

٤٨٩ ـ حدثنا عباد بن يعقوب ثنا الحسين بن يزيد بن علي عن إسماعيل بن عبد الله بن جعفر عن أبيه عن علي قال قال رسول الله ﷺ «**إذا أنا مت فاغسلني بسبع قرب من بئري بئر غَرْس**»، هذا إسناد ضعيف عباد بن يعقوب [وهو][2] أبو سعيد قال

---

(١) قال ابن حجر في التقريب ص/٢٨٩: عمرو بن يزيد التميمي أبو بردة الكوفي، ضعيف، من الثامنة ـ م.

(٢) ما بين الحاجزين زيد من التقريب ص/١٨٩، وموضعه بياض في الأصل، ففي التقريب ما لفظه:
عباد بن يعقوب الرواجني ـ بتخفيف الواو وبالجيم المكسورة والنون الخفيفة، أبو سعيد الكوفي، =

فيه ابن حبان: كان رافضياً داعية ومع ذلك يروي المناكير عن المشاهير فاستحق الترك، وقال ابن طاهر في التذكرة: عباد بن يعقوب من غلاة الروافض روى المناكير عن المشاهير فاستحق الترك، وإن كان البخاري روى عنه حديثاً واحداً في الجامع فلا يدل على صدقه فقد أوقفه عليه غيره من الثقات وأنكر الأئمة في عصره عليه روايته عنه وترك الرواية عن عباد جماعة من الحفاظ ـ انتهى، قلت: قال الذهبي في الكاشف وغيره روى عنه البخاري مقروناً بغيره وشيخه مختلف فيه.

باب ما جاء في كفن النبي ﷺ

٤٩٠ ـ **حدثنا** محمد بن خلف العسقلاني ثنا عمرو بن أبي سلمة قال هذا ما سمعت من أبي مُعيد حفص بن غيلان عن سليمان بن موسى عن نافع عن عبد الله بن عمر قال كفن رسول الله ﷺ في ثلاث رِيَاط(١) بيض سحولية(٢)، قلت أصله في الصحيحين من حديث عائشة وابن عباس وإسناد حديث ابن عمر حسن لقصور سليمان بن موسى وحفص بن غيلان عن درجة أهل الحفظ والضبط والإتقان.

باب النظر إلى الميت إذا أدرج في أكفانه

٤٩١ ـ **حدثنا** محمد بن إسماعيل بن سمرة ثنا محمد بن الحسن ثنا أبو شيبة عن أنس بن مالك قال لما قبض إبراهيم ابن النبي ﷺ قال لهم النبي ﷺ: «**لا تدرجوه في أكفانه حتى أنظر إليه فأتاه فانكب عليه وبكا**»، قلت: له شاهد من حديث عائشة رواه النسائي في الصغرى وإسناد حديث أنس ضعيف أبو شيبة اسمه(٣) يوسف بن إبراهيم، قال ابن حبان روى عن [أنس](٤) ما ليس من حديثه، لا تحل الرواية عنه،

= صدوق، رافضي، حديثه في البخاري مقرون، بالغ ابن حبان فقال: يستحق الترك، من العاشرة، مات سنة خمسين ـ م.

(١) الرياط جمع ريطة وهو كل ثوب رقيق لين ـ كما في المجمع ومثله في المنجد ـ م.

(٢) سحولية ـ يروى بفتح سين وضمّها فالفتح منسوب إلى السحول وهو القصار لأنه يسحلها أي يغسلها أو إلى سحول وهي قرية باليمن، والضم جمع سحل، وهو الثوب الأبيض النقي من قطن، وقيل اسم القرية بالضم أيضاً ـ كما قال الفتني في المجمع ـ م.

(٣) وقع في الأصل: أسمر، وهو خطأ ظاهر، والصواب ما أثبتناه في المتن ـ وقال ابن حجر في التقريب ص/٤٠٣: يوسف بن إبراهيم التميمي، أبو شيبة الجوهري الواسطي، ضعيف، من الخامسة ـ م.

(٤) ما بين الحاجزين زيد نظراً إلى سياق العبارة، وموضعه بياض في الأصل ـ م.

وقال البخاري صاحب عجائب، وقال أبو حاتم، ضعيف الحديث منكر الحديث عنده العجائب.

باب شهود الجنائز

٤٩٢ ـ حدثنا حميد بن مسعدة ثنا حماد بن زيد عن منصور عن عبيد بن نسطاس عن أبي عبيدة قال قال عبد الله بن مسعود من اتبع جنازة فليحمل بجوانب السرير كلها فإنه من السنة ثم إن شاء فليتطوع وإن شاء فليدع ـ هذا إسناد رجاله ثقات موقوف وحكمه الرفع إلا أنه منقطع فإن أبا عبيدة واسمه عامر، وقيل اسمه كنية، لم يسمع من أبيه شيئاً قاله أبو حاتم وأبو زرعة وعمرو بن مرة وغيرهم.

٤٩٣ ـ حدثنا محمد بن عبيد بن عقيل ثنا بشر بن ثابت ثنا شعبة عن ليث عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ أنه رأى جنازة يسرعون بها قال: **«ليكن عليكم السكينة»** قلت: ليث هو ابن أبي مسلم ضعيف تركه يحيى القطان وابن معين وابن مهدي ومع ضعفه ورد في الصحيحين وسّ ما يخالفه حديثه من حديث أبي هريرة أسرعوا بالجنازة ـ الحديث.

باب النهي عن التسلب مع الجنازة

٤٩٤ ـ حدثنا أحمد بن عبدة أخبرني عمرو بن النعمان ثنا علي بن الحَزَّور عن نفيع عن عمران بن حصين وأبي بردة قالا خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة فرأى قوماً قد طرحوا أرديتهم يمشون في قمص فقال رسول الله ﷺ: **«أبفعل الجاهلية تأخذون؟ أو بصنيع الجاهلية تشبهون، لقد هممت أن أدعو[١] عليكم دعوة ترحمون في غير صوركم»** قال فأخذوا أرديتهم ولم يعودوا لذلك، هذا إسناد ضعيف، فيه نفيع بن الحارث أبو داود الأعمى تركه غير واحد، ونسبه يحيى بن معين وغيره للوضع وعلي بن الحَزَّور[٢] كذلك متروك الحديث، وقال البخاري: منكر الحديث عنده العجائب وقال مرة فيه نظر.

---

(١) وقع في الأصل: أدعوا ـ كذا، وبهامش الأصل «إثبات الألف بعد صيغة المتكلم غلط» ـ م.

(٢) في التقريب ص/٢٦٩: علي بن الحزَوَّر ـ بفتح المهملة والزاي والواو المشدّدة، بعدها راء، الكوفي، وهو علي بن أبي فاطمة متروك، شديد التشيع، من السادسة، مات بعد الثلاثين ـ م.

باب لا تتبع الجنازة بنار

٤٩٥ ـ حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني أنبا معمر بن سليمان قال قرأت على الفضيل بن ميسرة عن أبي حَرِيز[1] عبد الله بن حسين أن أبا بردة قال أوصى أبو موسى الأشعري حين حضره الموت فقال لا تتبعوني قالوا له أسمعت فيه شيئاً قال نعم من رسول الله ﷺ ـ هذا إسناد حسن، عبد الله بن حسين أبو حريز مختلف فيه، قال أبو زرعة ثقة وذكره ابن حبان في الثقات وقال أبو حاتم حسن الحديث ليس بمنكر الحديث يكتب حديثه، وقال أحمد منكر الحديث، وقال النسائي والساجي ضعيف، وقال ابن عدي عامة ما يرويه لا تابع عليه أحد، واختلف قول ابن معين فيه فمرة قال ثقة ومرة قال ضعيف، وله شاهد من حديث أبي هريرة، رواه مالك في الموطأ وأبو داود في سننه.

باب من صلى عليه جماعة من المسلمين

٤٩٦ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبيد الله أنبا شيبان عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**من صلى عليه مائة من المسلمين غفر له**» قلت: روى الترمذي والنسائي في الصغرى من حديث عائشة مرفوعاً «**لا يموت أحد من المسلمين فيصلّي عليه أمة من المسلمين يبلغون أن يكونوا مائة فيشفعون له إلّا شفّعوا فيه**» [هذا][2] لفظ الترمذي، وقال حديث حسن صحيح، قال: وقد أوقفه بعضهم ولم يرفعه ـ انتهى، وإسناد حديث أبي هريرة صحيح رجاله رجال الصحيحين.

باب ما جاء في الثناء على الجنازة

٤٩٧ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو وعن أبي سلمة عن أبي هريرة قال مرَّ على النبي ﷺ بجنازة فأثني عليها خيراً في مناقب الخير فقال: «**وجبت**» ثم مرّ عليه بأخرى فأثني عليها شراً في مناقب الشر، فقال: «**وجبت إنكم شُهَداء في الأرض**»، قلت رواه النسائي في الصغرى من هذا

---

(١) هو عبد الله بن حسين الأزدي ـ أبو حريز ـ بفتح المهملة وكسر الراء وآخره زاي ـ البصري، قاضي سجستان، صدوق يخطىء، من السادسة ـ كما في التقريب ص/١٩٦ ـ م.

(٢) ما بين الحاجزين زيد نظراً إلى السياق، وقد سقط من الأصل ـ م.

الوجه إلا قوله «في مناقب الخير ومناقب الشرّ» ورواه ابن حبان في صحيحه عن عبد الله بن محمد بن إسحاق بن إبراهيم أنبا محمد بن عبيد ثنا محمد بن عمرو، قلت فذكره بإسناده ومتنه سواء، إلا أنه قال شهود الله بدل شهداء والباقي مثله، وأصله في الصحيحين وتّ دَسٓ من حديث أنس وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب، رواه الترمذي في جامعه، والنسائي في الصغرى، وإسناد حديث أبي هريرة والنسبة لابن ماجه صحيح، رجاله رجال الصحيحين.

باب ما جاء في القراءة على الجنازة

٤٩٨ ـ حدثنا عمرو بن أبي عاصم النبيل وإبراهيم بن المستمر قالا ثنا أبو عاصم ثنا حماد بن جعفر العبدي حدثني شهر بن حوشب حدثتني أم شريك[١] قالت أمرنا رسول الله ﷺ أن نقرأ على الجنازة فاتحة الكتاب، قلت رواه مسلم والترمذي وسٓ وابن ماجه من حديث ابن عباس، وإسناد حديث أم شريك فيه مقال، شهر بن حوشب[٢] وثقه أحمد وابن معين والعجلي ويعقوب بن سفيان ويعقوب بن شيبة وتركه ابن عون، وضعفه البيهقي ولينه النسائي وحماد بن جعفر وثقه ابن معين، وذكره ابن حبان وابن شاهين في الثقات، وقال. . .[٣] ورد له هذا الحديث ـ انتهى، وليس له عند ابن ماجه إلا هذا الحديث.

باب الدعاء في الصلاة على الجنازة

٤٩٩ ـ حدثنا عبد الله بن سعيد ثنا حفص بن غياث عن حجاج عن أبي الزبير عن جابر قال ما أباح لنا رسول الله ﷺ ولا أبو بكر ولا عمر في شيء ما أباح في الصلاة على الميت ـ يعني لم يوقت ـ هذا إسناد ضعيف فيه حجاج وهو ابن أرطأة وقد كان كثير التدليس مشهور بذلك وقد رواه بالعنعنة.

باب التكبير على الجنازة أربعاً

٥٠٠ ـ حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا المغيرة بن عبد الرحمن ثنا

---

(١) هي أم شريك العامريَّة، ويقال: «الدوسيّة» ويقال الأنصاريّة ـ اسمها غزية؛ ويقال «غزيلة» صحابية، يقال هي الواهبة ـ كما في التقريب ص/٤٧٨ ـ م.

(٢) هو شهر بن حوشب الأشعري الشامي، مولى أسماء بنت يزيد بن السكن، صدوق، كثير الإرسال والأوهام، من الثالثة، مات سنة اثنتي عشرة ـ كما في التقريب ص/١٧١ ـ م.

(٣) موضع النقاط بياض في الأصل ـ م.

خالد بن إلياس عن إسماعيل بن عمرو بن سعيد بن العاص بن عثمان بن عبد الله بن الحكم بن الحرث عن عثمان بن عفان أن النبي ﷺ صلى على عثمان بن مظعون وكبر عليه أربعاً ـ هذا إسناد فيه خالد بن إلياس[1] وقد اتفقوا على تضعيفه، ضعفه أحمد وابن معين والبخاري وأبو داود والنسائي والترمذي وأبو حاتم والحاكم وابن شاهين وغيرهم وله شاهد من حديث ابن عباس رواه الترمذي وابن ماجه.

٥٠١ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا عبد الرحمٰن المحاري ثنا الهجري قال صليت مع عبد الله بن أبي أوفى [الأسلمي][2] صاحب رسول الله ﷺ على جنازة ابنة له فكبر عليها أربعاً فمكث بعد الرابعة شيئاً قال فسمعت القوم يسبحون به من نواحي الصفوف فسلّم ثم قال أكنتم ترون أني مكبر خمساً قالوا تخوفنا ذلك، قال لم أكن لأفعل ولكن سمعت رسول الله ﷺ كان يكبر أربعاً ثم يمكث ساعة فيقول ما شاء الله أن يقول ثم يسلم، هذا إسناد ضعيف لضعف الهجري واسمه إبراهيم بن مسلم الكوفي[3] ضعفه سفيان بن عيينة ويحيى بن معين والنسائي والأزدي وعلي بن الجنيد وغيرهم.

باب ما جاء في من كبر خمساً

٥٠٢ ـ حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ثنا إبراهيم بن علي الرفاعي عن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ كبّر خمساً، قلت: رواه مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث يزيد بن أرقم وفيه أنه كبّر مرة [أربعاً][4] ومرة خمساً وإسناد حديث عمرو بن عوف ضعيف، وفيه كثير بن عبد الله قال فيه الإمام الشافعي هو ركن من أركان الكذب، وقال ابن حبان روى عن أبيه عن جده نسخة

---

(١) هو خالد بن إلياس أو إياس، إمام المسجد النبوي ـ راجع لترجمته التقريب ص/١٠٧.

(٢) ما بين الحاجزين زيد من التقريب ص/١٩٣، وموضعه بياض في الأصل، وفيه كلمة ناقصة بصورة «إلا» فقط، وهو عبد الله بن أبي أوفى علقمة بن خالد بن الحارث الأسلمي، صحابي، شهد الحديبيّة وعمّر بعد النبي ﷺ دهراً، مات سنة سبع وثماني، وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة ـ م.

(٣) قال ابن حجر «العبدي» مكان «الكوفي»، ولفظه: إبراهيم بن مسلم العبدي، أبو إسحاق الهجري ـ بفتح الهاء والجيم، يذكر بكنيته، لين الحديث، رفع موقوفات، من الخامسة ـ راجع التقريب ص/٢١ ـ م.

(٤) ما بين الحاجزين زيد من جامع الترمذي ص/١٧١، باب ما جاء في التكبير على الجنازة ـ وقد سقط من الأصل ـ م.

موضوعة وقال ابن عبد البر مجمع على ضعفه - انتهى والراوي عنه إبراهيم بن علي ضعفه البخاري وابن حبان ورماه بعضهم بالكذب، وقال النووي: ضعيف باتفاق الحفاظ، فلعله هو كذلك إلا أن. . .[1] صحيح له حديث **«الصلح جائز بين المسلمين»** وحسن له حديث[2] التكبيرات في العيد[2].

باب ما جاء في الصلاة على الطفل

٥٠٣ - حدثنا هشام بن عمار ثنا البَخْتري[3] بن عبيد عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: **«صلوا على أطفالكم فإنهم من أفراطكم»** قلت رواه الترمذي في جامعه من حديث المغيرة بن شيبة مرفوعاً «الطفل يصلى عليه - الحديث». وقال: حديث حسن صحيح - انتهى، وإسناد حديث أبي هريرة ضعيف، فيه البختري بن عبيد، قال فيه أبو نعيم الأصبهاني والحاكم والنقاش: روى عن أنس موضوعات وضعفه أبو حاتم وابن عدي وابن حبان والدارقطني وكذبه الأزدي وقال يعقوب بن شيبة مجهول.

باب ما جاء في الصلاة على ابن رسول الله ﷺ وذكر وفاته

٥٠٤ - حدثنا عبد القدوس بن محمد ثنا داود بن شبيب الباهلي ثنا إبراهيم ابن عثمان ثنا الحكم بن عتبة عن مقسم عن ابن عباس قال: لما مات إبراهيم ابن رسول الله ﷺ صلى عليه رسول الله ﷺ وقال: **«إن له مرضعاً في الجنة ولو عاش لكان صديقاً نبياً، ولو عاش لعتقت أخواله وما استرق قبطي»**، قلت له شاهدٌ من حديث عبد الله بن أبي أوفى رواه خ ق وإسناده حديث ابن عباس فيه إبراهيم[4] بن عثمان أبو شيبة العبسي الكوفي قاضي واسط قال فيه البخاري: سكتوا عنه، وقال ابن

---

(١) موضع النقاط بياض في الأصل - م.

(٢) وقع في الأصل: الكسيرات في العبد - كذا مصحفاً، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن نظراً إلى السياق - م.

(٣) وقع في الأصل: الـختري - خطأ، والتصحيح مما يأتي في آخر الإسناد، ومن التقريب ص/٤٨، وفيه: البختري بن عبيد الطابخي - بالموحدة المكسورة والمعجمة، الكلبي الشامي، من أهل القلمون - بفتح القاف واللام، ضعيف متروك، من السابعة - م.

(٤) قال ابن حجر في التقريب ص/١٩: إبراهيم بن عثمان العبسي - بالموحدة، أبو شيبة الكوفي، قاضي واسط، مشهور بكنيته، متروك الحديث، من السابعة، مات سنة تسع وستين - م.

المبارك: ارم به، وقال ابن معين ليس بثقة، وقال أحمد منكر الحديث، وقال النسائي والأزدي، متروك الحديث، وضعفه أبو زرعة وأبو حاتم وغيرهما.

٥٠٥ ـ **حدثنا** عبد الله بن عمران ثنا أبو داود ثنا هشام[١] بن أبي الوليد عن أبيه عن فاطمة بنت الحسين عن أبيها الحسين قال لما توفي القاسم ابن رسول الله ﷺ قالت خديجة يا رسول الله درّب لُبَيْنة القاسم، فلو كان الله أبقاه حتى يستكمل رضاعه! فقال رسول الله ﷺ: «**إن تمام رضاعه في الجنة**» قالت: لو أعلم ذلك يا رسول الله هوّن عليّ أمره، فقال رسول الله ﷺ «**إن شئت دعوت الله تعالىٰ فأسمعك صوته**» قالت: يا رسول الله! بل صدق الله ورسوله ـ هذا إسناد فيه مقال، هشام بن أبي[٢] الوليد لم أر من وثقه ولا من جرحه، وعبد الله بن عمران الأصبهاني ثم الرازي أبو محمد قال فيه أبو حاتم: صالح، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال يغرب، وقال الذهبي في الكاشف: ثقة وباقي رجال الإسناد ثقات، وهشام ضعيف.

باب الصلاة على الشهداء ودفنهم

٥٠٦ ـ **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبو بكر بن غياث عن يزيد بن أبي زياد عن مقسم عن ابن عباس قال أتى بهم رسول الله ﷺ يوم أحد فجعل يصلي على عشرة عشرة وحمزة هو كما هو يرفعون وهو كما هو موضوع، قلت أصله في الصحيحين من حديث عقبة بن عمرو ورواه أصحاب الكتب[٣] الستة من حديث جابر بن عبد الله والنسائي في الصغرى، وحديث جابر احتج به الشافعي وأحمد وحديث ابن عباس احتج به الثوري وأهل الكوفة، وبه يقول إسحاق ورواه أبو داود وابن ماجه من حديث ابن عباس بغير هذا اللفظ.

باب الأوقات التي لا يصلى فيها على الميت ولا يدفن

٥٠٧ ـ **حدثنا** العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم عن ابن لهيعة

---

(١) قال ابن حجر في التقريب ص/٣٨٠: «هو هشام بن زياد بن أبي يزيد، وهو هشام بن أبي هشام، أبو المقدم، ويقال له أيضاً هشام بن أبي الوليد المدني، متروك، وقال الإمام أحمد وأبو زرعة وغيرهما: ضعيف ـ «والله أعلم» ـ م.

(٢) قد سبق عليه التعليق في أول الإسناد فراجعه ـ م.

(٣) من هامش الأصل: ووقع في متنه: السنن ـ م.

عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ قال: «**صلوا على موتاكم بالليل والنهار**» قلت: ابن لهيعة ضعيف، والوليد مدلس.

باب في الصلاة على أهل القبلة

٥٠٨ ـ حدثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا الحارث[1] بن نبهان ثنا عتبة بن[2] يقظان عن أبي سعيد عن مكحول عن واثلة بن الأسقع قال قال رسول الله ﷺ: «**صلوا على كلِّ ميت، وجاهدوا مع كُلِّ أمير**»، وإسناد حديث واثلة بن الأسقع فيه عتبة بن يقظان وهو ضعيف والحارث بن نبهان مجمع على ضعفه، وأبو سعيد هو محمد بن سعيد المصلوب كذاب.

باب ما جاء في الصلاة على القبر

٥٠٩ ـ حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه عن امرأة سوداء ماتت ولم يؤذن بها النبي ﷺ **فأخبر بعد ذلك، فقال هلا آذنتموني بها، ثم قال لأصحابه صُفُّوا عليها فصلّى عليها** ـ قلت روى النسائي بعضه في الصغرى من حديث جابر بن عبد الله وإسناد حديث عامر بن ربيعة حسن، يعقوب بن حميد مختلف فيه.

٥١٠ ـ حدثنا محمد بن حميد ثنا مهران بن أبي عمر عن أبي سنان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه أن النبي ﷺ **صلّى على ميت بعدما دفن** ـ قلت أخرجه البخاري ومسلم وتّ من حديث ابن عباس، قال الترمذي: وفي الباب عن أنس وبريدة ويزيد بن ثابت[3] وأبي هريرة وعامر بن ربيعة وأبي قتادة

---

(١) قال ابن حجر: هو الحارث بن نبهان الجرمي ـ بفتح الجيم، أبو محمد البصري، متروك من الثامنة، مات بعد الستين ـ راجع التقريب ص/٧٦ ـ م.

(٢) هو عتبة بن يقظان الراسبي، أبو عمرو، ويقال: أبو زحّادة بفتح الزاي وتشديد المهملة، البصري، ضعيف، من السادسة ـ كما قال ابن حجر في التقريب ص/٢٥٨ ـ م.

(٣) وقع في الأصل: رايث ـ كذا مصحفاً، والصواب: ثابت ـ كما يأتي في آخر الإسناد، هو يزيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري، أخو زيد بن ثابت، وكان أسنّ منه، واختلف في شهوده بدراً، وقيل إنه استشهد باليمامة ـ كما في التقريب ص/٣٩٧ ـ م.

وسهل بن حنيف - انتهى، وإسناد حديث بريدة حسن أبو سفيان فمن قبله مختلف فيهم.

٥١١ - **حدثنا** أبو كريب ثنا سعيد بن شرحبيل عن ابن لهيعة عن عبد الله ابن المغيرة عن أبي الهيثم سليمان عن أبي سعيد قال: كانت سوداء تقم المسجد فتوفيت ليلاً، فلما أصبح رسول الله ﷺ أخبر بموتها فقال: «**ألا آذنتموني بها**» فخرج بأصحابه فوقف على قبرها فكبّر عليها والنّاس من خلفه ودعا لها ثم انصرف، قلت ابن لهيعة ضعيف، ومتن هذا الحديث ثابت في الصحيحين من حديث أبي هريرة وفي الستة من حديث ابن عباس، وفي النسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه من حديث يزيد بن ثابت.

باب ما جاء في الصلاة على النجاشي

٥١٢ - **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا معاوية بن هشام ثنا سفيان عن حمران[1] بن أعين عن أبي الطفيل عن مجمع بن جارية الأنصاري أن النبي ﷺ قال: «**إن أخاكم النجاشي قد مات، فقوموا فصلّوا عليه**» فصفّنا خلفه صفين، قلت رواه أصحاب السنن خلا أبي داود من حديث عمران بن الحصين، وتقدم كونه في الصحيحين وت من حديث أبي هريرة ورواه النسائي في الصغرى من حديث جابر بن عبد الله، وإسناد حديث مجمع فيه مقال، حمران بن أعين قال فيه ابن معين ليس بشيء، وقال أبو داود رافضي، وقال النسائي ليس بثقة، وقال أبو حاتم شيخ، وذكره ابن حبان في الثقات.

٥١٣ - **حدثنا** محمد بن المثنى ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن المثنى بن سعيد عن قتادة عن أبي الطفيل عن حذيفة بن أسيد أن النبي ﷺ خرج بهم، فقال: «**صلّوا على أخ لكم مات بغير أرضكم**»، قالوا: من هو قال: «**النجاشي**»، قلت هو في الصحيحين من حديث جابر بن عبد الله وأنس بن مالك، وإسناد حديث حذيفة بن أسيد صحيح، رجاله ثقات.

باب ما جاء في ثواب من صلى على جنازة ومن حضر دفنها

٥١٤ - **حدثنا** عبد الله بن سعيد ثنا عبد الرحمن المحاربي عن حجاج بن

---

(١) قال ابن حجر في التقريب ص/١٠٢: حمران بن أعين الكوفي، مولى بن شيبان، ضعيف، رُمي بالرفض، من الخامس - كما يأتي آراء المحدثين فيه بآخر الحديث - م.

أرطأة عن عدي بن ثابت عن زر بن حبيش عن أبي بن كعب قال قال رسول الله ﷺ: **«من صلى على جنازة فله قيراط، ومن شهدها حتى تدفن فله قيراط، والذي نفس محمد بيده لقيراط أعظم من أحد هذا»**، قلت: رواه البخاري ومسلم والترمذي من حديث أبي هريرة وقال الترمذي: أصغرهما مثل أحد، قال الترمذي: وفي الباب عن البراء وعبد الله بن مغفل وعبد الله بن مسعود وأبي سعيد وأبي بن كعب وابن عمر وثوبان ـ انتهى، وفي مسلم وابن ماجه من حديث ثوبان ورواه النسائي في الصغرى من حديث البراء من حديث عبد الله بن مغفل وإسناد حديث أبي بن كعب ضعيف لتدليس حجاج[1] بن أرطاة.

باب ما جاء في القيام للجنازة

٥١٥ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وهناد بن السّري قالا ثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال مرّ على النبي ﷺ بجنازة فقام وقال: **«قوموا، فإن للموت فزعاً»**، قلت: رواه الأئمة الستة من حديث عامر بن ربيعة والستة أيضاً خلا البخاري من حديث علي بن أبي طالب وأبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث عبادة بن الصامت وهو في الصحيحين من حديث جابر بن عبد الله والنسائي في الصغرى من حديث أبي سعيد، وإسناد حديث أبي هريرة صحيح، رجاله ثقات، رواه البزار في مسنده من حديث ابن عباس.

باب إدخال الميت القبر

٥١٦ ـ حدثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا عبد العزيز بن الخطاب ثنا مندل بن علي أخبرني محمد بن عبيد الله بن أبي رافع عن داود بن الحصين عن أبيه عن أبي رافع قال: سأل رسول الله ﷺ سعداً ورش على قبره ماءً ـ هذا إسناد ضعيف لضعف مندل[2] بن علي ومحمد[3] بن عبيد الله بن أبي رافع مُتفق على ضعفه.

٥١٧ ـ حدثنا هارون بن إسحاق ثنا المحاربي عن عمرو بن قيس عن

---

(١) قد سبق التعليق عليه غير مرة فراجعه ـ م

(٢) قد مرّ التعليق عليه غير مرة فراجعه ـ م.

(٣) في التقريب ص/٣٣٠: محمد بن عبيد الله بالتصغير ـ ابن أبي رافع الهاشمي، مولاهم الكوفي، ضعيف، من السادسة ـ م.

عطية عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ أخذ من قبل القبلة واستقبل استقبالاً ـ هذا إسناد فيه عطية العوفي ضعفه أحمد وغيره، وله شاهد من حديث عبد الله بن زيد، رواه أبو داود في سننه.

٥١٨ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا حماد بن عبد الرحمن الكلبي ثنا إدريس عن سعيد بن المسيب قال حضرت ابن عمر في جنازة فلما وضعها في اللحد قال «بسم الله وفي سبيل الله وعلى ملّة رسول الله» فلما أخذ في تسوية القبر على اللحد قال: «اللهم أجرها من الشيطان ومن عذاب القبر، اللهم جاف الأرض عن جنبيها وصعد روحها، ولقها منك رضواناً» قلت: يا ابن عمر أشيء سمعته من رسول الله ﷺ أم قلته برأيك قال إني إذاً لقادر على القول، بل شيء سمعته من رسول الله ﷺ، قلت: روى الترمذي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه طرقاً منه من هذا الوجه هذا إسناد فيه حماد[1] بن عبد الرحمن وهو متفق على تضعيفه.

باب استحباب اللحد

٥١٩ ـ حدثنا إسماعيل بن موسى السدي ثنا شريك عن أبي اليقظان عن زاذان عن جرير بن عبد الله البجلي قال قال رسول الله ﷺ: **«اللحد لنا والشق لغيرنا»** قلت روى مسلم والنسائي وابن ماجه نحوه من حديث سعد بن أبي وقاص، وروى أصحاب السنن الأربعة مثله من حديث ابن عباس، وقال الترمذي حسن غريب من هذا الوجه قال: وفي الباب عن جرير بن عبد الله وعائشة وابن عمر وجابر بن عبد الله ـ انتهى، وإسناد حديث جرير بن عبد الله ضعيف لاتفاقهم على تضعيف أبي اليقظان[2] واسمه عثمان بن عمير.

باب ما جاء في الشق

٥٢٠ ـ حدثنا محمود بن غيلان ثنا هاشم بن القاسم ثنا مبارك بن فضالة

---

(١) في التقريب ص/١٠٢: حماد بن عبد الرحمن الكلبي، أبو عبد الرحمن القنسريني، ضعيف، من الثامنة ـ م.

(٢) في التقريب ص/٢٦١: هو عثمان بن عمير بالتصغير، ويقال ابن قيس، والصواب أن قيساً جدّ أبيه، وهو عثمان بن أبي حميد أيضاً البجلي، أبو اليقظان الكوفي الأعمى ضعيف، واختلط، وكان يدلس ويغلو في التشيع، من السادسة، مات في حدود الخمسين ومائة ـ م.

حدثني حميد الطويل عن أنس بن مالك قال لما توفي رسول الله ﷺ كان بالمدينة رجل يلحد والآخر يضرح، قالوا تستخير ربنا ونبعث إليهما فأيّهما سبق تركناه فأرسل إليهما فسبق صاحب اللحد فلحدوا للنبي ﷺ ـ هذا إسناد فيه مبارك بن فضالة وثقه الجمهور، وصرح بالتحديث فزالت تهمة تدليسه، وباقي رجال الإسناد ثقات، فالإسناد صحيح.

٥٢١ ـ حدثنا عمر بن شريك بن عبيدة بن زيد ثنا عبيد بن طفيل ثنا عبد الرحمن بن أبي مليكة القرشي ثنا ابن أبي مليكة عن عائشة قالت لما مات رسول الله ﷺ اختلفوا في اللحد والشق حتى تكلّموا في ذلك وارتفعت أصواتهم، فقال عمر لا تصخبوا عند رسول الله ﷺ حياً ولا ميتاً أو كلمة نحوها فأرسلوا إلى الشقّاق واللاّحد جميعاً فجاء اللاحد فلحد لرسول الله ﷺ ثم دفن ـ هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

باب حضر القبر

٥٢٢ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا زيد بن الحباب ثنا موسى بن عبيدة حدثني سعيد بن أبي سعيد عن الأدرع[1] السلمي قال أحييت ليلة أحرس النبي ﷺ فإذا رجل قراءته عالية فخرج النبي ﷺ فقلت يا رسول الله هذا مراءاة قال فمات بالمدينة ففرغوا من جهازه فحملوا نعشه، فقال النبي ﷺ ارفقوا به رفق الله به إنه كان يحب الله ورسوله، قال وحضر حضرته، فقال أوسعوا له أوسع الله عليه، فقال بعض أصحابه يا رسول الله لقد حزنت عليه فقال أجل إنه كان يحب الله ورسوله، قلت ليس لأدرع السلمي هذا عند ابن ماجه بل الكتب الستة سوى هذا الحديث ـ هذا إسناد فيه موسى بن عبيدة الربذي[2] قال فيه أحمد منكر الحديث وقال ابن معين والترمذي والنسائي وابن البرقي وابن قانع وابن حبان ضعيف، وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، وليس بحجة، وقال الساجي: منكر الحديث انتهى، وضعفه غير هؤلاء الأئمة.

---

(١) وقع في الأصل: الأذرع، بالذال معجمة، والتصحيح من التقريب ص/٢٤، وفيه: الأدرع السلمي معدود في الصحابة، وإسناد الحديث ضعيف ـ م.

(٢) وقع في الأصل: الربدي ـ والتصحيح من التقريب ص/٣٦٨، وفيه: موسى بن عبيدة ـ بضم أوله ـ ابن نشيط، بفتح النون وكسر المعجمة بعدها تحتانية ساكنة ثم مهملة ـ الربذي ـ بفتح الراء والموحدة ثم معجمة أبو عبد العزيز المدني، ضعيف، ولا سيما في عبد الله بن دينار، وكان عابداً، من صغار السادسة، مات سنة ثلاث وخمسين ـ م.

باب العلامة في القبر

٥٢٣ ـ حدثنا العباس بن جعفر ثنا محمد بن أيوب أبو هريرة الواسطي ثنا عبد العزيز بن محمد عن كثير بن زيد عن زينب[1] بنت نبيط عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ أعلم قبر عثمان بـن مظعون[2] بصخرة ـ هذا إسناد حسن وله شاهد من حديث المطلب بن أبي وداعة رواه أبو داود.

باب النهي عن البناء على القبور

٥٢٤ ـ حدثنا محمد بن يحيـى ثنا محمد بن عبد الله الرقاشي ثنا وهيب ثنا عبد الرحمن بن يزيد عن جابر عن القاسم بن مخيمرة عن أبي سعيد أن النبي ﷺ نهى أن يبني على القبر ـ قلت رواه مسلم والترمذي في الجامع من حديث جابر بن عبد الله وقال حسن صحيح ـ انتهى، وروى النسائي وابن ماجـه من هذا الـوجه النهي عن التخصيص على القبر، وإسناد حديث أبي سعيد رجاله ثقات لكن القاسم بن مخيمرة[3] لم يسمع من أبي سعيد.

باب حثو التراب في القبر

٥٢٥ ـ حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي ثنا يحيـى بن صالح ثنا سلمة بن كلثوم ثنا الأوزاعي عن يحيـى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ صلى على جنازة ثم أتى قبر الميت فحثى عليه من قبل رأسه ثلاثاً ـ هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

باب النهي عن المشي على القبور والجلوس عليها

٥٢٦ ـ حدثنا محمد بن إسماعيل بن عمرة ثنا المحاربي ثنا الليث بن سعد

---

(١) في التقريب ص/٤٧٢ : زينب بنت نبيط، ويقال: بنت سليط، يقال لها حجته، وذكرها ابن حبان في الثقات ثقات التابعين ـ م.

(٢) وقع في الأصل: مضعـون ـ الضاد ـ خـطأ من سبق القلم، والصواب: مـظعون بـالظاء المعجمـة، عثمان بن مظعون صحابي مشهور قد أسلم بعد ثلاثة عشر رجلاً وهاجر إلى الحبشة ـ راجع لترجمته الحافلة الإصابة للعسقلاني ٢/١١٠٧ م.

(٣) في التقـريب ص/٣٠٤ : القاسم بن مخيمـرة ـ بالمعجمـة مصغر، أبـو عروة الهمـداني ـ بالكسـون، الكوفي، نزيل الشام، ثقة فاضل، من الثالثة، مات سنة مائة ـ م.

عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير مرثد بن عبد الله اليزني عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله ﷺ: «**لأن أمشي على جمرة أو سيف أو أخصف نعلي برجلي أحبّ إليّ من أن أمشي على قبر مسلم وما[1] أبالي أوسط القبر**»، كذا قال ـ وضعت حاجتي، أوسط السوق، قلت أصله ثابت في صحيح مسلم وابن ماجه من حديث أبي هريرة ورواه [الستة إلا البخاري وابن ماجه] وإسناد حديث عقبة بن عامر صحيح، محمد بن إسماعيل شيخ ابن ماجه وثقه أبو حاتم والنسائي وابن حبان وباقي رجال الإسناد على شرط الشيخين فقد احتجا بجميع رواته.

باب ما جاء في زيارة القبر

٥٢٧ ـ **حدثنا** إبراهيم بن سعد الجوهري ثنا روح ثنا بسطام بن مسلم سمعت أبا التياح سمعت ابن أبي مليكة عن عائشة أن رسول الله ﷺ رخص في زيارة القبور، قلت زيارة القبور ثابتة رواه أصحاب الكتب الستة خلا ابن ماجه من حديث أنس بن مالك، وإسناد حديث عائشة صحيح رجاله ثقات، بسطام بن مسلم وثقه ابن معين وأبو زرعة وأبو داود وغيرهم، وباقي رجال الإسناد على شرط مسلم، وله شاهد في الصحيحين وأبي داود من حديث أم عطية.

٥٢٨ ـ **حدثنا** يونس بن عبد الأعلى ثنا ابن وهب ثنا ابن جريج عن أيوب ابن هاني عن مسروق بن الأجدع عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: «**كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تزهد في الدنيا وتذكر الآخرة**». قلت: هو في مسلم وأبي داود والنسائي وابن ماجه من حديث أبي هريرة في مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه نحوه بزيادة، وإسناد حديث ابن مسعود حسن، فيه مقال أيوب[2] بن هاني قال ابن معين ضعيف، وقال . . .[3] صالح، وذكره ابن حبان في الثقات، واختلف فيه كلام الذهبي، فقال في الكاشف: صدوق وقال في المغني: مجهول، وقال في الطبقات التهذيب. . .[3] بالرواية ابن جريج، قلت وهو مدلس وقد عنعنه، وباقي رجاله على شرط مسلم.

---

(١) وقع في الأصل: وأما ـ خطأ، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م وما أبالي ـ م.

(٢) قال في التقريب ص/٤٨: أيوب بن هاني الكوفي، صدوق، فيه لين، من التاسعة ـ وأيوب بن هاني آخر مجهول متأخر عن الذي قبله، من التاسعة ـ م.

(٣) موضع النقاط بياض في الأصل ـ م.

باب زيارة قبور المشركين

٥٢٩ ـ حدثنا محمد بن إسماعيل البختري الواسطي ثنا يزيد بن هارون عن إبراهيم بن سعد عن الزهري عن سالم عن أبيه قال جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن أبي كان يصل الرحم، وكان وكان، فأين أبوك؟ قال رسول الله ﷺ: «**حيث ما مررت بقبر مشرك فبشره بالنار**»، قال فأسلم الأعرابي بعد ذلك وقال لقد كلّفني رسول الله ﷺ تعباً، ما مررت بغير كافر إلا بشّرته بالنار ـ هذا إسناد صحيح محمد بن إسماعيل شيخ ابن ماجه ذكره ابن حبان في الثقات، وثقه الدارقطني والذهبي، وباقي رجال الإسناد على شرط الشيخين فقد احتجا بجميع رواته.

باب النهي عن زيارة النساء القبور

٥٣٠ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو بشر قالا ثنا قبيصة حدثنا أبو كريب ثنا عبيد بن سعيد وثنا محمد بن خلف العسقلاني ثنا الفريابي وقبيصة كلهم عن سفيان عن عبد اللهبن عثمانبن خيثم عن عبد الرحمن بن بهمان عن عبد الرحمن بن حسان بن ثابت عن أبيه قال لعن رسول الله ﷺ زوارات القبور قلت رواه أصحاب السنن الأربعة وابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرك من حديث ابن عباس ومن حديث أبي هريرة رواه أصحاب السنن الأربعة قال الترمذي حديث ابن عباس حديث حسن قال: وفي الباب عن أبي هريرة وعائشة ـ انتهى، وإسناد حديث حسان بن ثابت صحيح رجاله ثقات رواه الحاكم في المستدرك عن أحمد بن هارون الفقيه ثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان فذكره بإسناده ومتنه.

باب ما جاء في اتباع النساء الجنائز

٥٣١ ـ حدثنا محمد بن مصفى الحمصي ثنا أحمد بن خالد ثنا إسرائيل عن إسماعيل بن سليمان عن دينار بن[1] عمر عن ابن الحنفية عن علي قال خرج رسول الله ﷺ فإذا نسوة جلوس قال: «**ما يجلسكن**»؟ قلن: ننتظر الجنازة، قال: «**هل تغسلن**»؟ قلن: لا، قال: «**هل تحملن**»؟ قلن: لا، قال: «**هل تدلين فيمن يدلى**»؟ قلن: لا، قال:

---

(١) وقع في الأصل غير واضح، وأما الذي أثبتناه في المتن فهو من التقريب ص/١١٩، وفيه دينار بن عمر الأسدي، أبو عمر والبزار ـ آخره راء ـ الكوفي الأعمى، صالح الحديث، رمي بالرفض، من السادسة ـ م.

«فارجعنَّ مأزورات غير مأجورات» هذا إسناد فيه مقال، دينار أبو عمرو[1] مختلف فيه وإن وثقه وكيع، وذكره ابن حبان في الثقات، فقد قال أبو حاتم ليس بالمشهور، وقال الأزدي متروك، وقال الخليلي في الإرشاد: كذاب، وإسماعيل بن سليمان الكحال قال فيه أبو حاتم صالح، لكن ذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطىء - انتهى وباقي رجال الإسناد ثقات وأصل المتن في صحيح مسلم وابن ماجه من حديث أم عطية.

باب النهي عن النياحة

٥٣٢ - حدثنا هشام بن عمار ثنا إسماعيل بن عياش ثنا عبد الله بن دينار ثنا حريز مولى معاوية قال خطب معاوية بحمص فذكر في خطبته أن رسول الله ﷺ نهى عن النوح، قلت رواه النسائي في الصغرى من حديث الحرث وإسناد حديث معاوية فيه مقال، حريز ويقال: أبو حريز لم أر من جرحه ولا من وثقه، وعبد الله بن دينار هو الحمصي قال فيه أبو حاتم ليس بالقوي، وقال ابن معين ضعيف، وقال أبو علي الحافظ هو عندي ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات.

٥٣٣ - حدثنا العباس بن عبد العظيم العنبري ومحمد بن يحيى قالا ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن ابن معانق أو أبي معالق عن أبي مالك الأشعري قال قال رسول الله ﷺ: **«النياحة من أمر الجاهلية، وإن النائحة إذا ماتت ولم تتب قطع الله لها ثياباً من قطران، ودرعاً من لهب النار»**، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ابن معانق اسمه عبد الله الأشعري[2] وثقه العجلي وابن حبان، وباقي رجال الإسناد على شرط مسلم فقد احتج بعباس بن عبد العظيم.

٥٣٤ - حدثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن يوسف ثنا عمرو بن راشد اليمامي عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: **«النياحة على الميت من أمر الجاهلية فإن النائحة إذا لم تتب قبل أن تموت فإنها تبعث يوم القيامة عليها سرابيل من قطران، ثم يقلى عليها بدرع من لهب النار»**، هذا إسناد

---

(١) وقع في الأصل: أبو عمر، والصواب: أبو عمرو، كما مرّ في الحاشية السابقة نقلاً عن التهذيب ص/١١٩، فهو أبو عمرو دينار بن عمر الأسدي - م.

(٢) قال ابن حجر في التقريب ص/٢١٦: عبد الله بن معانق، أبو معانق - بضم أوله ونون، الشامي، وثقه العجلي، من الثالثة - م.

ضعيف عمرو بن راشد قال فيه الإمام أحمد حديثه ضعيف ليس بمستقيم، وقال ابن معين: ضعيف، وقال البخاري: حديثه عن يحيى بن أبي كثير مضطرب ليس بالقائم وقال ابن حبان يضع الحديث لا يصح ذكره إلا على سبيل القدح فيه، وقال الدارقطني في العلل متروك.

٥٣٥ ـ حدثنا أحمد بن [يوسف] ثنا عبيد الله أنبأ إسرائيل عن أبي يحيى عن مجاهد عن ابن عمر قال: نهى النبي ﷺ أن تتبع جنازة معها راية ـ هذا إسناد فيه أبو يحيى وهو القتات [1] الكوفي زادان[2]، وقيل دينار وقال أحمد: روي [عنه][3] أحاديث كثيرة مناكير جداً، وقال ابن معين في حديثه ضعف، وقال يعقوب بن سفيان والبزار: لا بأس به.

باب النهي عن ضرب الخدود وشق الجيوب

٥٣٦ ـ حدثنا محمد بن جابر المحاربي ومحمد بن كرامة قالا ثنا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن مكحول والقاسم عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ لعن الخامشة وجهها والشاقة جيبها والداعية بالويل والثبور، قلت له شاهد في صحيح البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث عبد الله بن مسعود، ومن حديث أبي موسى رواه مَ سَ قَ وإسناد حديث أبي أمامة صحيح محمد بن جابر شيخ ابن ماجه وثقه محمد بن عبد الله الحضرمي ومسلمة والذهبي في الكاشف، وباقي رجال الإسناد ثقات على شرط مسلم، رواه ابن حبان في صحيحه عن أحمد بن علي بن المثنى ثنا إسماعيل بن إبراهيم الهذلي ثنا أبو أسامة عن ابن جابر ثنا مكحول وغيره به.

باب ما جاء في البكاء على الميت

٥٣٧ ـ حدثنا يحيى بن سليم عن ابن خثيم عن شهر بن حوشب عن

---

(١) قال ابن حجر في التقريب ص/٤٢٢: أبو يحيى القتّات ـ بقاف ومثناة مثقلة وآخره مثناة أيضاً (صاحب القت) الكوفي اسمه زاذان، وقيل: دينار، وقيل: مسلم، وقيل: يزيد، وقيل: زبان، وقيل: عبد الرحمن، لين الحديث، من السادسة ـ م.

(٢) في الأصل: زاذان: بالدال، والتصحيح مما مرّ آنفاً من التقريب ص/٤٢٢ ـ م.

(٣) ما بين الحاجزين زيد نظراً إلى سياق العبارة، وموضعه بياض في الأصل ـ م.

أسماء بنت يزيد قالت لما توفي ابن رسول الله ﷺ إبراهيم بكى رسول الله ﷺ فقال له: المعزي إما أبو بكر وإما عمر أنت أحق من عظم الله حقه، قال رسول الله ﷺ **«تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول ما يسخط الرب، لولا أنه وعد صادق وموعود جامع وأن الآخر تابع للأول لوجدنا عليك يا إبراهيم! أفضل مما وجدنا وإنا لمحزونون»**، قلت له شاهد من حديث أسامة بن زيد رواه الأئمة الستة، وإسناد حديث أسماء بنت يزيد رجاله ثقات، شهر بن حوشب[1] وثقه أحمد وابن معين والعجلي وغيرهم، وليّنه النسائي وضعّفه البيهقي وباقي رجال الإسناد باعتبار رواته على شرط مسلم، ورواه البخاري ومسلم وأبو داود من حديث أنس بن مالك، وروى النسائي وابن حبان في صحيحه بعضه من حديث أبي هريرة.

٥٣٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا إسحاق بن محمد الفزاري ثنا عبد الله بن عمر عن إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن جحش عن أبيه عن حمنه بنت جحش أنه قيل لها قتل أخوك فقالت رحمه الله وإنا لله وإنا إليه راجعون قالوا: قتل زوجك؟ قالت: واحزناه! فقال رسول الله ﷺ: **«إن للزوج من المرأة لشعبة ما هي لشيء»** هذا إسناد ضعيف فيه عبد الله بن[1] عمر العمري وهو ضعيف.

٥٣٩ ـ حدثنا هارون بن سعيد المصري ثنا عبد الله بن وهب أنبأ أسامة بن زيد عن نافع عن عمر أن رسول الله ﷺ مرّ نساء عبد الأشهل يبكين هَلْكاهُنَّ يوم أحد، فقال رسول الله ﷺ **«لكن حمزة لا بواكي له»** فجاء نساء الأنصار يبكين حمزة، فاستيقظ رسول الله ﷺ فقال: **«ويحهن ما انقلبن بعد مروهُنَّ فلينقلبن، ولا يبكين على هالك بعد اليوم»**.

٥٤٠ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا سفيان عن إبراهيم الهجري عن ابن أبي أوفى قال: نهى رسول الله ﷺ عن **المراثي** ـ هذا إسناد ضعيف فيه الهجري وهو ضعيف جداً ضعفه سفيان بن عيينة ويحيى بن معين والنسائي وغيرهم.

---

(١) قد سبق التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

(٢) في التقريب ص/٤٠٢؛ يعقوب بن حميد بن كاسب المدني، نزيل مكة، وقد ينسب لجدّه، صدوق، وربما وهم، من العاشرة، مات سنة أربعين أو إحدى وأربعين ـ م.

باب الميت يعذب

٥٤١ ـ حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي ثنا أسيد بن أبي أسيد عن موسى بن أبي موسى الأشعري عن أبيه أن النبي ﷺ قال: «**الميت يعذب ببكاء الحي إذا قالوا: واعضداه واكاسياه واناصراه هذا يُتعْتَع**[١] **ويقال: أنت كذا وأنت كذا**»، فقال أسيد، فقلت سبحان الله إن الله يقول ﴿**ولا تزر وازرة وزر أخرى**﴾[٢] فقال ويحك أحدثك أن أبا موسى حدثني عن رسول الله ﷺ فترى أبا موسى كذب على رسول الله ﷺ أوترى أني كذبت على أبي موسى؟ قلت: روى الترمذي بعضه من هذا الوجه، وأصله في الصحيحين من حديث عمر بن الخطاب وقوله: «**الميت يعذبه بكاء الحي**» رواه الترمذي في جامعه من حديث عائشة، وقال حسن صحيح وروى النسائي في الصغرى من حديث عائشة طرقاً منه ـ انتهى، وإسناد حديث أبي موسى حسن إلا أن[٣] يعقوب بن حميد مختلف فيه.

باب ما جاء في الصبر عل المصيبة

٥٤٢ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا إسماعيل بن عياش ثنا ثابت بن عجلان عن القاسم عن أبي أمامة عن النبي ﷺ قال: «**يقول الله إن صَبَرت واحتسبت عند الصدمة الأولى لم أرض لك ثواباً دون الجنة**»، قلت له شاهد من حديث أنس رواه الترمذي وابن ماجه والنسائي وإسناد حديث أبي أمامة صحيح رجاله ثقات.

٥٤٣ ـ حدثنا الوليد بن عمرو بن السكن ثنا أبو همام ثنا موسى بن عبيدة ثنا مصعب بن محمد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت: فتح رسول الله ﷺ باباً بينه وبين الناس أو كشف شراً فإذا الناس يصلون وراء أبي بكر فحمد الله على ما رأى من حسن حالهم ورجاء أن يخلفه الله فيهم بالذي رآهم، فقال: «**يا أيها النّاس أيما أحد من الناس أو من المؤمنين أصيب بمصيبة فليتعز بمصيبة في غير المصيبة التي يصيبه بغيري وإن أحداً من أمتي لن يصاب بمصيبة بعدي أشد عليه من مصيبتي**»، هذا إسناد ضعيف لضعف موسى بن عبيدة الربذي[٤].

---

(١) يُتعتع أي يُتردّد ـ كما في المجمع للفتني ١/١٤٢ ـ م.

(٢) القرآن المجيد، سورة ٣٥، وهي سورة فاطر، آية ١٨.

(٣) وقع في الأصل: لأن، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٤) قد مر التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

٥٤٤ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع بن الجراح ثنا هشام بن [زياد][١] عن أبيه عن فاطمة بنت الحسين عن أبيها قالت قال النبي ﷺ: **«من أصيب بمصيبة فذكر مصيبتي[٢] فأحدث استرجاعه وإن تقادم عهدها كتب الله له من الأجر مثل يوم أصيب»**، قلت رواه يعقوب بن إبراهيم الدورقي عن ابن علية عن هشام بن زياد عن أبيه عن فاطمة وتابعه أحمد الرازي عن يزيد بن هارون عن هشام وله شاهد من حديث أبي سلمة رواه النسائي وابن ماجه وإسناد حديث الحسين بن علي ضعيف لضعف هشام[٣] بن زياد وقد اختلفت النسخ، هل هو عن أبيه أو عن أمه، ولا يعرف لهما حال.

باب ثواب من عزّى مصاباً

٥٤٥ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا خالد بن مخلد حدثني قيس أبو عمارة مولى الأنصار قال سمعت عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن حزم يحدث عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ أنه قال: **«ما من مؤمن يعزي أخاه بمصيبة إلا كساه الله عز وجل الكرامة يوم القيامة»** قلت: وله شاهد من حديث عبد الله بن مسعود رواه الترمذي وابن ماجه، وقال الترمذي غريب، وله شاهد من حديث أبي برزة، رواه الترمذي في الجامع، وقال حديث غريب وليس إسناده بالقوي ـ انتهى، وإسناد حديث عمرو بن حزم فيه مقال، قيس أبو عمارة ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي في الكاشف: ثقة وقال البخاري فيه نظر، وباقي رجاله على شرط مسلم.

باب ثواب من أصيب بولده

٥٤٦ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا إسحاق بن سليمان ثنا حريز[٤]

---

(١) ما بين الحاجزين زيد مما يأتي في آخر الإسناد، وقد سقط من الأصل ـ م.

(٢) وقع في الأصل: مصيبته، وبهامش الأصل: «لعله سقط «فيّ». بعد مصيبته كما في بعض الروايات» ـ ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن ـ م. : مصيبتي ـ م.

(٣) هو هشام بن زياد بن أبي يزيد، ويقال له: هشام بن أبي وليد، وقد مر التعليق عليه سابقاً من التقريب ص/٣٨٠ فراجعه ـ م.

(٤) وقع في الأصل: جرير ـ خطأ، والتصحيح من التقريب ص/٨٤، وفيه: حريز ـ بفتح أوله وكسر الراء وآخره زاي ـ ابن عثمان الرجي ـ بفتح الراء والجاء المهملة، بعدها موحدة، ثقة ثبت، رُمي بالنصب، من الخامسة، مات سنة ثلاث وستين، وله ثلاث وثمانون سنة ـ م.

ابن عثمان عن شرحبيل بن شفعة[1] قال: لقيني عتبة بن عبيد السلمي فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا تلقوه من أبواب الجنّة الثمانية من أيّها شاء دخل**»، قلت هو في الصحيحين والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث أبي هريرة، ورواه الترمذي وابن ماجه من حديث ابن مسعود وزاد: قال أبو ذر: قدمت اثنين قال: واثنين، قال أبي بن كعب: قدمت واحداً، ورواه الترمذي في جامعه من حديث عائشة مرفوعاً بمثله، وزادت «ومن لم يكن له فرط من أمتك» قال: «**أنا فرط أمتي لن يصابوا بمثلي**»، وقال حديث حسن غريب، ورواه النسائي في الصغرى من حديث أنس ومن حديث أبي هريرة ـ انتهى، وإسناد حديث عتبة بن عبيد فيه شرحبيل بن شفعة ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو داود ـ شيوخ حريز كلهم ثقات ـ انتهى وباقي رجال الإسناد على شرط البخاري.

باب فيمن أصيب بسقط

٥٤٧ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا خالد بن مخلد ثنا يزيد بن عبد الملك النوفلي عن يزيد بن رومان عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**لسقط أقدمه بين يديّ أحب إليَّ من فارس أخلفه بعدي**»، قلت: قال المزي في التهذيب والأطراف يزيد لم يدرك أبا هريرة ـ انتهى، ويزيد بن عبد الملك وإن وثقه ابن سعد فقد ضعفه أحمد وابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والبخاري والنسائي وغيرهم.

٥٤٨ ـ **حدثنا** محمد بن يحيى ومحمد بن إسحاق أبو بكر البكائي ثنا أبو غسان ثنا مندل عن الحسن بن الحكم النخعي عن أسماء بنت عابس بن ربيعة عن أبيها عن علي قال قال رسول الله ﷺ: «**إن السقط ليراغم ربه إذا أدخل أبويه النار، فيقال أيها السقط الراغم ربّه أدخل أبويك الجنة فيجّرهما بسرره[2] حتى يدخلهما الجنة**» هذا إسناد ضعيف لاتفاقهم على ضعف مندل[3] بن علي.

---

(١) في الأصل غير منقوط، والتنقيط من التقريب ص/١٦٨، وفيه: شرحبيل بن شُفعة ـ بضم المعجمة وسكون الفاء، الشامي، أبو يزيد، صدوق، من الثالثة ـ م.

(٢) قال الفتني في المجمع: بسرره ـ بفتح سين وكسرها لغة في السُّرّ، وهو مبالغة، فإنه إذا كان السقط الذي لا يوبَهُ به يجرّ أمَّه، فكيف بولدٍ ألوف فلذة كبد ـ م.

(٣) قد سبق التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

٥٤٩ ـ **حدثنا** علي بن هشام بن مرزوق ثنا عبيدة بن حميد ثنا يحيى بن عبيد الله عن عبيد الله بن مسلم الحضرمي عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ قال: «**والذي نفسي بيده إن السقط ليجر أمّه بسرره إلى الجنة إذا احتسبته**»، قلت: قال المزي في الأطراف تابعه عبيد الله بن عمرو الرقي عن زيد بن أبي أنيسة عن يحيى بن عبيد الله التيمي عن عبد الله بن مسلم وقال إسرائيل بن يونس وخالد بن عبد الله الواسطي وغير واحد عن يحيى بن عبد الله الجابر عن عبيد الله بن مسلم وهو المحفوظ ـ انتهى، وهذا إسناد ضعيف لاتفاقهم على ضعف يحيى[1] بن عبيد الله بن عبد الله بن موهب.

باب تهيئة طعام لأهل الميت

٥٥٠ ـ **حدثنا** يحيى بن خلف أبو سلمة ثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق حدثني عبد الله بن أبي بكر عن أم عيسى الجزار قالت حدثتني أم عون بنت محمد بن جعفر عن جدتها أسماء بنت عميس قالت لما أصيب جعفر رجع رسول الله ﷺ إلى أهله فقال: «**إن آل جعفر قد شغلوا بشأن ميتهم فاصنعوا لهم طعاماً**»، قال عبد الله فما زالت سنة حتى كان حديثاً، فترك، قلت: له شاهد رواه أصحاب السنن الأربعة خلا النسائي من حديث جعفر بن عبد الله وإسناد حديث أسماء بنت عميس ضعيف فيه أم عيسى[2] مجهولة لم تسم، وكذلك أم عون.

باب النهي عن الاجتماع إلى أهل البيت وصنعة الطعام

٥٥١ ـ **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا سعيد بن منصور، ثنا هشيم ثنا شجاع بن مخلد أبو الفضل ثنا هشيم عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله قال كنا نرى الاجتماع إلى أهل البيت وصنعة الطعام من النياحة ـ هذا إسناد صحيح رجال الطريق الأول على شرط البخاري والثاني على شرط مسلم.

---

(١) في التقريب ص/٣٩٣: يحيى بن عبد الله بن عبد الله بن موهب ـ بفتح الميم، والهاء بينهما واو ساكنة التيمي المدني، متروك، وأفحش الحاكم فرماه بالوضع، من السادسة ـ م.

(٢) راجع التقريب ص/٤٧٨ ـ م.

باب فيمن مات غريباً

٥٥٢ ـ حدثنا جميل بن الحسن ثنا أبو المنذر الهذيل بن الحكم ثنا عبد العزيز ابن أبي رواد عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: **«موت غربة شهادة»** هذا إسناد فيه الهذيل[١] بن الحكم قال فيه البخاري منكر الحديث وقال ابن عدي لا يقيم الحديث وقال ابن حبان منكر الحديث جداً، وقال ابن معين: هذا الحديث منكر ليس بشيء، وقد كتبت عن الهذيل ولم يكن به بأس ـ انتهى، رواه القضاعي في مسند الشهاب له من طريق أبي رجاء الخراساني عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: **«من مات غريباً مات شهيداً»** قلت أبو رجا هذا اسمه عبد الله[٢] بن واقد متروك ـ قاله الذهبي.

باب فيمن مات مريضاً

٥٥٣ ـ حدثنا أحمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق أنا معمر أنا ابن جريج ح وثنا أبو عبيدة بن أبي السفر ثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج أخبرني إبراهيم بنَ محمد بن أبي عطاء عن موسى بن وردان عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: **«من مات مريضاً مات شهيداً ووقي فتنة القبر وغدي وريح عليه برزقه من الجنة»** قلت قال أبو الحسن الدارقطني.

٥٥٤ ـ حدثنا محمد بن مخلد ثنا أحمد بن علي الأبار ثنا ابن أبي سكينة الحلبي يعني محمد بن إبراهيم سمعت إبراهيم بن أبي يحيى يقول حكم الله بيني وبين مالك وهو سماني ندرياً وأما ابن جريج فإني حدثته عن موسى بن وردان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: **«من مات مات شهيداًفنسبني إلى جدّي من قبل أمي»** وروى عني: **«من مات مريضاً مات شهيداً»** وما هكذا حدثته ـ هذا إسناد ضعيف فيه إبراهيم[٣] بن محمد بن أبي عطاء كذبه مالك، ويحيى بن سعيد القطان

---

(١) قال ابن حجر في التقريب ص/٣٧٩: هذيل ـ بمعجمة مصغر ـ ابن الحكم الأزدي المسعودي، أبو المنذر البصري، لين الحديث، من الثامنة ـ م.

(٢) ولكن قال ابن حجر في التقريب ص/٢١٩: عبد الله بن واقد بن الحارث بن عبد الله الحنفي، أبو رجاء الهروي الخراساني، ثقة، موصوف بخصال من الخير، من السابعة، مات سنة بضع وستين ـ م.

(٣) قال ابن حجر: إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء هو ابن محمد بن أبي يحيى، يأتي قريباً، ثم قال بعد=

وابن معين وقال أحمد بن حنبل قدري معتزلي جهمي كلا بلاء فيه، وقال البخاري جهمي تركه ابن المبارك والناس فقد كذبه مالك وابن معين

باب النهي عن كسر عظام الميت

٥٥٥ ـ حدثنا محمد بن معمر ثنا محمد بن بكر ثنا عبد الله بن زياد أخبرني أبو عبيدة بن عبد الله بن زمعة عن أمه عن أم سلمة عن النبي ﷺ قال: **«كسر عظم الميت ككسر عظم الحي في الإثم»** قلت له شاهد من حديث عائشة رواه أبو داود وابن ماجه وابن حبان في صحيحه وإسناد حديث أم سلمة فيه عبد الله بن زياد مجهول، ولعله عبد الله بن زياد بن سمعان المدني أحد المتروكين، فإنه في طبقته فإن كان هو فهو وذاك متروك[1].

[[2] باب في مرض رسول الله ﷺ]

٥٥٦ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون ثنا همام عن قتادة عن صالح أبي الخليل عن سفينة عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ كان يقول في مرضه الذي توفي فيه **«الصلاة وما ملكت أيمانكم»** فما زال يقولها حتى ما يفيض بها لسانه ـ قلت: عزاه المزي في الأطراف وللنسائي في كتاب الوفاة عن حميد بن مسعدة عن يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة ورواه عن عبد الرحمن بن محمد بن سلام عن يزيد بن هارون، قال المزي: كتاب الوفاة في رواية ابن السيوطي ولم يذكره أبو القاسم وإسناد حديث أم سلمة بالنسبة لرواية ابن ماجه صحيح على شرط الشيخين فقد احتجا بجميع رواته.

باب في وفاة رسول الله ﷺ والصلاة عليه ودفنه وغير ذلك.

٥٥٧ ـ حدثنا نصر بن علي الجهضمي أنبأ وهب بن جرير ثنا أبي عن محمد بن إسحاق حدثني حسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس قال لما أرادوا

= ثلاثة أسطر: إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي أبو إسحاق المدني، متروك، من السابعة، مات سنة أربع وثمانين، وقيل: إحدى وتسعين ـ م.

(١) ما بين الحاجزين زيد نظراً إلى السياق وإلى ما في الهامش ولفظه: «ذكر الشرط ولم يذكر الجزاء فلعل في العبارة نقصاً ـ تأمل» ـ م.

(٢) زيد العنوان من الهامش ـ م.

أن يحفروا لرسول الله ﷺ بعثوا إلى أبي عبيدة بن الجراح، وكان يُضْرح كضريح أهل مكة، وبعثوا إلى أبي طلحة، وكان هو الذي يحفر لأهل المدينة، وكان يلحد فبعثوا إليهما رسولين، فقالوا اللهم خر لرسولك فوجدا أبا طلحة فجيء به، ولم يوجد أبو عبيدة، فلحد لرسول الله ﷺ - يعني فرغوا من جهازه يوم الثلاثاء ووضع على سريره في بيته، ثم دخل الناس على رسول الله ﷺ أرسالاً يُصلون عليه حتى إذا فرغوا أدخلوا النساء حتى إذا فرغوا أدخلوا الصبيان، ولم يؤم الناس على رسول الله ﷺ أحد لقد اختلف المسلمون في المكان الذي يحضر له فقال قائلون يدفن في مسجده وقال قائلون ندفنه مع أصحابه، فقال أبو بكر إني سمعت رسول الله ﷺ يقول ما قبض نبيّ إلا دفن حيث يقبض، قال فرفعوا فراش رسول الله ﷺ الذي توفي عليه فحضروا له ثم دفن رسول الله ﷺ وسط الليل من ليلة الأربعاء ونزل في حضرته علي بن أبي طالب والفضل بن العباس،وقثم أخوه وشقران مولى رسول الله ﷺ فقال أويس بن خولي، وهو أبو ليلى لعلي بن أبي طالب أنشدك الله وحظنا من رسول الله ﷺ قال له علي صلوات الله عليه انزل وكان شقران مولاه أخذ قطيفة كان رسول الله ﷺ يلبسها[1] فدفنها في القبر، قال والله لا يلبسها أحد بعدك أبداً فدفنت مع رسول الله ﷺ - هذا إسناد فيه الحسين[2] بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس الهاشمي تركه أحمد بن حنبل وعلي بن المديني والنسائي وقال البخاري يقال إنه كان يتهم بالزندقة وقواه ابن عدي، وباقي رجال الإسناد ثقات، قلت: ذكر القطيفة في قبر رسول الله ﷺ في صحيحه مسلم من حديث جابر بن عبد الله وفي النسائي في الصغرى من حديث ابن عباس وصحيح بعض شيوخنا أنها أخرجت من قبره.

٥٥٨ - **حدثنا** نصر بن علي ثنا عبد الله بن الزبير أبو الزبير ثنا ثابت البناني[3] عن أنس بن مالك قال لما وجد رسول الله ﷺ من كرب الموت ما وجد قالت فاطمة واكرب أبتاه، فقال رسول الله ﷺ: «**لا كرب على أبيك بعد اليوم، إنه قد**

(١) وقع في الأصل: يلسلها - كذا من سبق القلم، والصواب ما أثبتناه في المتن - م.

(٢) في التقريب ص/٩٢: الحسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي المدني، ضعيف من الخامسة، مات سنة أربعين أو بعدها بسنة. . . م.

(٣) وقع في الأصل: النباني - خطأ، والصواب: البناني - هو ثابت بن أسلم البُناني - بضم الموحدة ونونين مخففتين، أبو محمد البصري، ثقة عابد، من الرابعة، مات سنة بضع وعشرين وله ست وثمانون - كما في التقريب ص/٥٩، ٦٠ - م.

حضر من أبيك ما ليس تبارك منه أحد لمواقا يوم القيامة» هذا إسناد فيه عبد الله بن[1] الزبير الباهلي أبو الزبير ويقال أبو معبد البصري ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم مجهول، وقال الدارقطني بصري صالح قلت: وباقي رجاله على شرط الشيخين، رواه الترمذي في الشمائل عن نصر بن علي الجهضمي.

٥٥٩ ـ حدثنا إسحاق بن منصور أنبا عبد الوهاب بن عطاء العجلي عن ابن عون عن الحسن عن أبي بن كعب قال كنا مع رسول الله ﷺ وإنما وجهنا واحد، فلما قبض نظرنا هكذا وهكذا ـ هذا إسناد صحيح على شرط مسلم إلا أنه منقطع بين الحسين وأبي بن كعب يدخل بينهما غني بن ضمرة.

٥٦٠ ـ حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ثنا خالي محمد بن إبراهيم بن المطلب بن السائب بن أبي وداعة السهمي حدثني موسى بن عبد الله بن أبي أمية المخزومي حدثني مصعب بن عبد الله عن أم سلمة بنت أبي أمية زوج النبي ﷺ أنها قالت كان الناس في عهد رسول الله ﷺ إذا قام المصلي يصلي لم يَعدُ بصر أحدهم موضع قدميه، فتوفي رسول الله ﷺ فكان الناس إذا قام أحدهم يصلي لم يعْدُ بصر أحدهم موضع جبينه، فتوفي أبو بكر فكان عمر، فكان الناس إذا قام أحدهم يصلي لم يعُد بصر أحدهم موضع القبلة، وكان عثمان بن عفان فكانت الفتنة فتلفت الناس يميناً وشمالاً ـ هذا إسناد صحيح على شرط مسلم ليس أن[2] فيه مقال، مصعب بن عبد الله ذكره ابن حبان في الثقات وقال العجلي: ثقة، وموسى بن عبد الله لم أر من جرحه ولا من وثقه، ومحمد بن إبراهيم ذكره ابن حبان في الثقات وإبراهيم بن المنذر احتج به البخاري.

٥٦١ ـ حدثنا الحسن بن علي الخلال ثنا عمرو بن عاصم ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس قال قال أبو بكر بعد وفاة رسول الله ﷺ لعمر انطلق بنا إلى أم أيمن نزورها كما كان رسول الله ﷺ يزورها، قال فلما انتهينا إليها بكت فقال لها ما يبكيك؟ فما عند الله خير لرسوله قالت إني لأعلم أن ما عند الله خير لرسوله ولكني

---

(١) هو عبد الله بن الزبير بن معبد الباهلي، مقبول، من الثامنة ـ كما في التقريب ص/١٩٩ ـ م.

(٢) وقع في الأصل: إلّا، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن، لأن رجاله كلهم ثقات ـ كما هو مذكور بعده ـ م.

أبكي لكون الوحي انقطع من السماء، قال فهيجتهما على البكاء فجعلا يبكيان ـ هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين فقد احتجا بجميع رواته.

٥٦٢ ـ حدثنا عمرو بن سوّاد المصري ثنا عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال عن زيد بن أيمن عن عبادة بن نسيء عن أبي الدرداء قال قال رسول الله ﷺ: «**أكثروا الصلاة علي يوم الجمعة فإنه مشهود، وتشهده الملائكة وإن أحداً لن يصلي عليّ إلا عرضت على صلاته حتى يفرغ منها**»، قال قلت: وبعد الموت، قال: «**وبعد الموت، إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، فنبي الله حي يرزق** ﷺ»، هذا إسناد صحيح [إلّا][1] أنه منقطع في موضعين، عبادة روايته عن أبي الدرداء مرسلة ـ قاله العلاء وزيد بن أيمن عن عبادة بن نسي مرسلة ـ قاله البخاري.

أبواب ما جاء في الصوم

باب ما جاء في فضل شهر رمضان

٥٦٣ ـ حدثنا أبو كريب ثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي سفيان طلحة بن نافع عن جابر قال قال رسول الله ﷺ: «**إن الله عزَّ وجل [يجعل][2] عند [كل][2] فطر عنقاً [من النار][2] وذلك في كل ليلة**»، وإسناد حديث جابر رجاله ثقات إلا أن طلحة بن نافع عن جابر إنما هي صحيحة ـ قاله شعبة، وذكر البزار أن الأعمش لم يسمع من أبي سليمان طلحة بن نافع، وهذا غريب، فإن روايته عنه في الكتب الستة، وهو معروف بالرواية، رواه البزار في مسنده من حديث أبي سعيد الخدري، وله شاهد من حديث أبي هريرة، رواه الترمذي وابن ماجه وروى الإمام أحمد منه الجملة الأولى من حديث أبي[3] أمامة.

٥٦٤ ـ حدثنا أبو بدر عباد بن الوليد ثنا محمد بن بلال ثنا عمران القطان

---

(١) ما بين الحاجزين قد سقط من الأصل، وزيد مما في الهامش، وفيه: «لعل أداة الاستثناء سقطت قبل «أنه» فتأمل ـ اهـ» ـ م.

(٢) ما بين الحاجزين قد سقط من الأصل، زيد من الكنز ٣/٤ و ٢ من طبع دائرة المعارف؛ حيدرآباد، وفيه «هـ عن جابر» و «حم، طب، هب» عن أبي أمامة ـ م.

(٣) وقع في الأصل: أبي أسامة، والتصحيح مما مرّ سابقاً من الكنز ٢٩٣/٤ ـ م.

عن قتادة عن أنس بن مالك قال دخل رمضان فقال رسول الله ﷺ: «**إن هذا الشهر قد حضركم وفيه ليلة خير من ألف شهر، ومن حرمها فقد حرم الخير كله، ولا يحرم خيرها إلا محروم**» قلت: روى النسائي بعضه من حديث أبي هريرة وإسناد حديث أنس فيه مقال، عمران بن داود أبو العوام القطان مختلف فيه، مشاه أحمد ووثقه عفان والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن عدي: مغرب عن عمران وروى عن غير عمران غرائب وأرجو أنه لا بأس به، وباقي رجال الإسناد ثقات.

باب صوم يوم الشك

٥٦٥ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا حفص بن غياث عن عبد الله بن سعيد عن جده عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن صوم تعجيل يوم قبل الرؤية، قلت: له شاهد من حديث حذيفة، رواه أبو داود في سننه، ورواه الترمذي في جامعه من طريق ابن ماجه بلفظ «لا تقدموا شهر رمضان بصيام قبله بيوم أو يومين» وقال حسن صحيح، قال والعمل على هذا عند أهل العلم كرهوا أن يتعجل الرجل بصيام قبل دخول رمضان لمعنى، ثم رواه من حديث عمار بن ياسر وقال حديث حسن صحيح ـ انتهى، وإسناد حديث أبي هريرة ضعيف لاتفاقهم على ضعف عبد الله ابن سعيد[1] المقبري.

٥٦٦ ـ حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي ثنا مروان بن محمد ثنا الهيثم بن جميل ثنا العلاء بن الحارث عن القاسم بن عبد الرحمن أنه سمع معاوية بن أبي سفيان على المنبر يقول: كان رسول الله ﷺ يقول على المنبر قبل شهر رمضان يوم كذا وكذا ونحن متقدمون فمن شاء فليتقدم ومن شاء فليتأخر، قلت: رواه أصحاب الكتب الستة خلا مسلم من حديث أبي هريرة [مرفوعاً لا يتقدَّمن أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين إلا أن يكون رجلاً كان يصوم أمر ما فليصمه][2] وإسناد حديث معاوية بن أبي سفيان صحيح، رجاله موثقون، لكن قيل إن القاسم بن عبد الرحمن أبو عبد الرحمن لم يسمع من أحد من الصحابة سوى أبي أمامة ـ قاله المزي في التهذيب، والذهبي في الكاشف.

---

(١) هو عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري، أبو عباد الليثي مولاهم المدني، قال ابن حجر في التقريب ص/٢١: متروك، من التاسعة ـ م.

(٢) العبارة ما بين الحاجزين زيدت من هامش الأصل ـ م وقد سقط من الأصل ـ م.

باب الشهر تسعة وعشرون

٥٦٧ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ «**كم مضى من الشهر**» قال قلنا اثنان وعشرون وبقيت ثمان فقال رسول الله ﷺ: «**الشهر هكذا والشهر هكذا والشهر هكذا ثلاث مرات وأمسك واحدة**» قلت له شاهد صحيح من حديث سعد بن أبي وقاص رواه مسلم والنسائي وابن ماجه وإسناد حديث أبي هريرة صحيح على شرط الشيخين.

٥٦٨ ـ **حدثنا** مجاهد بن موسى ثنا القاسم بن مالك المزني ثنا الجريري عن أبي نصر عن أبي هريرة قال: ما صمنا على عهد رسول الله ﷺ تسعاً وعشرين أكثر مما صُمنا ثلاثين ـ رواه أبو داود والترمذي من حديث ابن مسعود، قال وفي الباب عن عمر وأبي هريرة وعائشة وسعد بن أبي وقاص وابن عباس وابن عمر وأنس وجابر وأم سلمة وأبي بكرة ـ انتهى، وإسناد حديث أبي هريرة صحيح على شرط مسلم إلا أن الجريري واسمه سعيد بن إياس أبو مسعود اختلط بآخره.

باب الصوم في السفر

٥٦٩ ـ **حدثنا** محمد بن مصفى الحمصي ثنا محمد بن حرب عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «**ليس من البر الصيام في السفر**» قلت: رواه الترمذي في جامعه، وله شاهد في الصحيح من حديث أنس وغيره قال: سافرنا مع رسول الله ﷺ في رمضان فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم، ورواه النسائي في الصغرى من حديث كعب بن عاصم مرفوعاً ورواه مرسلاً من حديث سعيد بن المسيب ـ انتهى، وإسناد حديث ابن عمر صحيح محمد بن مصفى ذكره ابن حبان في الثقات، ووثقه مسلم والذهبي في الكاشف، وقال أبو حاتم صدوق وقال النسائي: صالح، وباقي رجال الإسناد على شرط الشيخين، رواه ابن حبان في صحيحه من طريق محمد بن حرب بإسناده ومتنه.

٥٧٠ ـ **حدثنا** إبراهيم بن المنذر الحزامي ثنا عبد الله بن موسى التيمي عن أسامة بن زيد عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الرحمن بن عوف قال قال رسول الله ﷺ: «**صائم رمضان في السفر كالمفطر في الحضر**» وإسناد حديث

عبد الرحمن بن عوف ضعيف ومنقطع أسامة[1] بن زيد متفق على تضعيفه، وأبو سلمة[2] بن عبد الرحمن لم يسمع من أبيه شيئاً ـ قاله ابن معين والبخاري رواه النسائي عن محمد بن أبان البلخي عن معن بن عيسى وعن محمد بن يحيى بن أيوب عن حماد بن خالد الخياط وعن أبي عامر العقدي، ثلاثتهم عن أبي ذئب عن الزهري عن أبي مسلمة موقوفاً، ورواه النسائي أيضاً عن محمد بن يحيى بن أيوب عن أبي معاوية عن أبي ذئب عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن النبي ﷺ.

باب ما جاء في كفارة من أفطر يوماً من رمضان

٥٧١ ـ حدثنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب ثنا عبد الجبار بن عمر حدثني يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ بذلك، وقال: «**وصم يوماً مكانه**»، قلت: هذا الحديث طرف من حديث الرجل الذي وقع على امرأته في رمضان ـ رواه الأئمة الستة. قلت: والطرق الذي انفرد به ابن ماجه فيه عبد الجبار[3] بن عمر وهو ضعيف، ضعفه ابن معين وأبو داود والترمذي، وقال البخاري عنده مناكير وقال النسائي ليس بثقة وقال الدارقطني: متروك وقال ابن يونس: منكر الحديث وقال ابن سعد كان ثقة، وهذا الطرف الذي انفرد به ابن ماجه قد جاء في السنن الأربعة ما يخالفه من حديث ابن المطوس عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**من أفطر يوماً من رمضان من غير رخصة لم يجزه صيام الدهر**» انتهى، قال البخاري: لا أعرف لابن المطوس حديث غير حديث الصيام، ولا أدري سمع أبوه من أبي هريرة أم لا، والطرف الذي انفرد ابن ماجه من حديث أبي هريرة ـ قال أتى النبي ﷺ رجل فقال: هلكت قال «**وما أهلكك**»؟ قال وقعت على امرأتي في رمضان فقال ﷺ: «**أعتق رقبة**» قال: لا أجدها قال: «**صُمْ شهرين متتابعين**» قال لا أطيق قال: «**أطعم ستين مسكيناً**» قال لا أجد قال «**اجلس**» فجلس، فبينما

---

(١) راجع التقريب ص/٢٦ ـ م.

(٢) هو أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني، قيل اسمه عبد الله، وقيل: إسماعيل، ثقة، مكثر، من الثالثة، مات سنة أربع وتسعين، وكان مولده بضع وعشرين ـ كما في التقريب ص/٤٢٢ ـ م.

(٣) هو عبد الجبار بن عمر الأيلي ـ بفتح الهمزة وسكون التحتانية الأموي مولاهم، ضعيف، من السابعة، مات بعد الستين ـ كما قال ابن حجر في التقريب ص/٢٢٣ ـ م.

هو كذلك إذ أتي بمكتل[1] يدعى العرق قال: «**اذهب فتصدق به**»، قال يا رسول الله [ﷺ] والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها أهل بيت أحوج إليه مني قال «**فانطلق فاطعمه عيالك**»، اللفظ لابن ماجة، ورواه أبو داود في سننه من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة مثله، قال الزهري وإنما هذا رخصة له خاصة قال: فلو أن رجلاً. . . .[2] ورواه الإمام أحمد في مسنده عن يزيد ثنا حجاج عن عطاء وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بمثله عن النبي ﷺ، وزاد يزيد وقال عمرو في حديثه وأمره أن يصوم يوماً مكانه.

باب ما جاء في الصائم يقي

٥٧٢ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يعلى ومحمد أنبأ عبيد الطنافسي قالا ثنا محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي مرزوق قال سمعت فضالة بن عبيد الأنصاري يحدث أن النبي ﷺ خرج عليهم في يوم كان يصومه، فدعانا فشرب، فقلنا يا رسول الله! هذا يوم كنت تصومه، قال: «**أجل**، «**ولكني قيت**»، قلت: قال المزي في الأطراف تابعهما حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق وقال المفضل بن فضالة وعميرة بن أبي ناجية عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي مرزوق عن حنش الصنعاني عن فضالة بن عبيد رواه الدارقطني في سننه عن علي بن محمد المصري عن يحيى بن عثمان بن صالح عن أبيه عن المفضل بن فضالة وآخر عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي مرزوق عن حنش به ـ انتهى، وإسناد حديث فضالة بن عبيد ضعيف ومنقطع، محمد ابن[3] إسحاق مدلّس، وقد رواه بالعنعنة وأبو مرزوق التجيبي[4] لا يعرف اسمه. لم يسمع من فضالة بن عبيد، بينهما حنش الصنعاني كما تقدم.

---

(١) هكذا في الأصل، ولعله محرف، وقال في المجمع، ١/٣٧٥: أُتي بعرق من تمر هو زنبيل منسوج من نسائج الخوص، وكل شيء مضفور فهو عرق وعرقة ـ بفتح الراء فيهما، وفي المنجد: العرق من التمر دبسه ـ م.

(٢) موضع النقاط بياض في الأصل ـ م.

(٣) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

(٤) ولكن قال ابن حجر في التقريب ص/٤٣٦: أبو مرزوق التجيبي ـ بضمّ المثناة وكسر الجيم، مولاهم المصري بالميم، نزيل برقة، اسمه حبيب بن شهيد علي الأشهر، ثقة، من الخامسة، مات سنة تسع وخمسين ـ م.

باب ما جاء في السواك للصائم

٥٧٣ ـ حدثنا عثمان بن محمد بن أبي شيبة ثنا إسماعيل المؤدب عن مجالد[1] عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ: «**من خير خصال الصائم السواك**»، قلت له شاهد من حديث عامر بن ربيعة، رواه البخاري وأبو داود والترمذي، وإسناد حديث عائشة ضعيف لضعف مجالد، رواه الدارقطني في سننه عن أبي القاسم بن منيع عن عثمان بن أبي شيبة به.

باب ما جاء في الكحل للصائم

٥٧٤ ـ حدثنا أبو التقي هشام بن عبد الملك الحمصي ثنا بقية ثنا الزبيدي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت اكتحل رسول الله ﷺ وهو صائم ـ قلت هذا إسناد ضعيف والزبيدي[2] اسمه سعيد بن عبد الجبار لينه أبو بكر بن داود.

باب ما جاء في الحجامة للصائم

٥٧٥ ـ حدثنا أيوب بن محمد الرقي وداود بن رشيد قالا ثنا معمر بن سليمان ثنا عبد الله بن بشر عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ «**أفطر[3] الحاجم والمحجوم**» قلت عزاه المزي للنسائي عن أيوب بن محمد الوزار وليس في روايتنا ورواه إبراهيم بن طهمان عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوفاً وله شاهدٌ من حديث ثوبان، رواه أبو داود والنسائي وابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرك، وشاهد آخر من حديث ابن عباس رواه أصحاب السنن الأربعة، وقال الترمذي: حسن صحيح لكن ورد في الصحيحين من حديث ابن عباس أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم، وفي البخاري من طريق ثابت قال سئل أنس

---

(١) مجالد ـ بضم أوله وتخفيف الجيم ـ ابن سعيد بن عمير الهمداني ـ سكون الميم، أبو عمرو الكوفي ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره، من صغار السادسة، مات سنة أربع وأربعين، كما في التقريب ص/٣٤٦ ـ م.

(٢) قال ابن حجر في التقريب ص/١٤٦: سعيد بن عبد الجبار الزبيدي ـ بضم الزاي أبو عثمان الحمصي، وهو سعيد بن أبي سعيد، ضعيف، كان جرير يكذبه، من الثامنة ـ م.

(٣) قال الفتني في المجمع نقلاً عن النهاية ما لفظه: «أفطر الحاجم والمحجوم أي تعرضا للإفطار، وقيل جاز لهما أن يفطرا، وهو التغليظ لهما، والدعاء عليهما، ط: تعرضا له بعروض الضعيف ووصول شيء إلى جوف الحاجم بمصّ القارورة، وعند أحمد وإسحاق هو على ظاهره» ـ م.

أكنتم تكرهون الحجامة للصائم على عهد رسول الله ﷺ قال: لا، إلاَّ من أجل الضعف ـ انتهى، وإسناد حديث أبي هريرة منقطع قال أبو حاتم عبد الله بن بشر لم يثبت له سماع من الأعمش وإنما يقول: كتب إليَّ أبو بكر بن عياش عن الأعمش.

باب القُبلة للصائم

٥٧٦ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا الفضل بن دكين عن إسرائيل عن زيد بن جبيرة[١] عن أبي يزيد الضبي[٢] عن ميمونة هي بنت سعد مولاة النبي ﷺ قالت: سئل النبي ﷺ عن رجل قبَّل امرأته وهما صائمان، قال: «**قد أفطرا**»، **قلت**: أما كون النبي ﷺ قبَّل وهو صائم، فهو ثابت في صحيح مسلم وأصحاب السنن من حديث عائشة، زاد أبو داود «يمصُّ لسانها» وفي مسلم أيضاً من حديث حفصة، فهذه الأحاديث معارضة لما رواه ابن ماجه أولاً وإسناد حديث ميمونة ضعيف، لاتفاقهم على ضعف حديث زيد بن جبيرة وضعف شيخه أبي يزيد الضبي.

باب المباشرة للصائم

٥٧٧ ـ حدثنا محمد بن خالد بن عبد الله الواسطي ثنا أبي عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال رخص لكبير الصائم في المباشرة وكره للشاب، قلت أما كون النبي ﷺ باشر فهو في صحيح مسلم والنسائي وابن ماجه من حديث عائشة، وفيه «كان أملككم لأربه» وفي مسلم من حديث أم سلمة، وإسناد حديث ابن عباس ضعيف لضعف محمد بن خالد[٣] شيخ ابن ماجه.

باب الغيبة والرفث للصائم

٥٧٨ ـ حدثنا عمرو بن رافع ثنا عبد الله بن المبارك عن أسامة بن زيد هو

---

(١) وقع في الأصل بالحاء المهملة، والصواب الجيم، كما في التقريب ص/١٣٤: زيد بن جبيرة ـ بفتح الجيم وكسر الموحدة ـ ابن محمود بن أبي جبيرة بن الضحاك الأنصاري، أبو جبيرة المدني، متروك، من السابعة ـ م.

(٢) هكذا في الأصل بالباء بعد الضاد: الضبي، ولكن ذكره العسقلاني في التقريب ص/٤٤٢ بالنون بعد الضاد فقال: «أبو يزيد الضنّي ـ بكسر المعجمة وتشديد النون، مجهول من الرابعة» والله أعلم ـ م.

(٣) قال العسقلاني في التقريب ص/٣١٨: محمد بن خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن الطحان الواسطي، ضعيف من الثالثة.

الليثي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**ربّ صائم ليس له من صيامه إلا الجوع وربّ قائم ليس له من قيامه إلا السهر**» قلت عزاه المزي للنسائي وليس في روايتنا عن محمد بن عبد الله الحزمي عن يحيى بن آدم عن ابن المبارك عنه، وعن محمد بن حاتم عن حيان عن ابن المبارك ولم يرفعه، ورواه الحاكم في المستدرك عن أبي بكر بن أبي نصر المروزي ثنا أبو الموجه ثنا قتيبة بن سعيد البلخي ثنا إسماعيل بن جعفر ثنا عمرو بن أبي عمرو عن سعيد المقبري، قلت: فذكره بإسناده ومتنه، وقال هذا حديث صحيح على شرط البخاري.

باب تعجيل الإفطار

٥٧٩ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**لا يزال الناس بخير ما عجّلوا الفطر عجّلُوا**[1] **الفِطر فإن اليهود يؤخرون**». قلت روى الشيخان والترمذي وابن ماجه من حديث سهل بن سعد الجملة الأولى «لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر» ـ الحديث، لفظ الترمذي، وقال: حسن صحيح قال: وفي الباب عن أبي هريرة وابن عباس وعائشة وأنس بن مالك ـ انتهى وإسناد حديث أبي هريرة بالنسبة لرواية ابن ماجه صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا بجميع رواته، رواه ابن حبان في صحيحه عن الحسين بن محمد بن مصعب السنجي: ثنا محمد بن إسماعيل الأحمشي ثنا المحاربي عن محمد بن عمرو، قلت فذكره بلفظ «**لا يزال الدين ظاهراً ما عجّلوا الفطر، إن اليهود والنصارى يؤخرون**» ورواه الحاكم في المستدرك عن أبي عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن يحيى بن محمد ثنا مسدد ثنا خالد بن عبد الله عن محمد بن عمرو.

باب من أصبح جنباً وهو يريد الصيام

٥٨٠ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن الصباح قالا ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن يحيى بن جعدة عن عبد الله بن عمرو القاري قال سمعت أبا هريرة يقول: ورب الكعبة ما أنا قلت «من أصبح وهو جنب فليفطر» محمد ﷺ قاله ـ قلت رواه الإمام أحمد في مسنده من هذا الوجه بلفظ «**إذا نودي للصلاة، صلاة**

---

(١) أي ليس عندهم لفظ «وعجّلوا الفطر» ـ م.

الصبح وأحدكم جنبٌ[1] فلا يصم يومئذ» وذكره البخاري تعليقاً في الصحيحين إن أبا هريرة سمعه من الفضل زاد مسلم ولم أسمعه من النبي ﷺ، قال شيخنا أبو الفضل بن الحسين: وهذا إما منسوخ كما رجحه الخطابي أو مرجوح، كما قاله الشافعي والبخاري كما في الصحيحين من حديث عائشة وأم سلمة أن رسول الله ﷺ كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله، ثم يغتسل ويصوم، ولمسلم من حديث عائشة التصريح بأنه ليس من خصائصه، وعنده أن أبا هريرة رجع عن ذلك حين بلغه حديث عائشة وأم سلمة، ورواه النسائي في الكبرى عن محمد بن منصور عن سفيان بن عيينة، وإسناد حديث أبي هريرة بالنسبة لرواية ابن ماجه صحيح، يحيى بن جعدة بن هبيرة المخزومي[2] قال أبو حاتم والنسائي ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد على شرط الشيخين.

باب ما جاء في صيام نوح

٥٨١ ـ حدثنا سهل بن أبي سهل ثنا سعيد بن أبي مريم عن ابن لهيعة عن جعفر بن ربيعة عن أبي فراس أنه سمع عبد الله بن عمرو يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«صام نوح الدهر إلا يوم الفطر ويوم الأضحى»** قلت: قال المزي: رواه عمرو بن خالد الحراني عن ابن لهيعة عن أبي قتادة عن يزيد بن رباح، وذكر فيه صوم إبراهيم عليه[3] السَّلام، وإسناد حديث ابن عمرو ضعيف لضعف عبد الله[4] بن لهيعة.

باب صيام ستة أيام من شوال

٥٨٢ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا بقية ثنا صدقة بن خالد ثنا يحيى بن

(١) وقع في الأصل: جنباً، والتصحيح من هامش الأصل، وفيه: «الصواب» «جنبٌ» لأنه خبر «أحدكم» ـ اه ـ م.

(٢) وقع في الأصل: المحزومي ـ بالحاء المهملة، والتصحيح من التقريب ص/٣٨٩، وفيه: يحيى بن جعدة بن هبيرة بن أبي وهب المخزومي، ثقة، وقد أرسل عن ابن مسعود ونحوه، من الثالثة ـ م.

(٣) في الأصل: عليهم، والظاهر «عليه» كما أثبتناه في المتن ـ م.

(٤) هو عبد الله بن لهيعة ـ بفتح اللام وكسر الهاء ـ ابن عقبة الحضرمي، أبو عبد الرحمٰن المصري القاضي، صدوق، من السابعة، خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما، وله في مسلم بعض شيء مقرون، مات سنة أربع وسبعين وقد ناف على الثمانين ـ كما في التقريب ص/٣١٣، وقد مر سابقاً ـ م.

الحارث الذماري سمعت أبا أسماء الرحبي[1] عن ثوبان مـولى رسول الله ﷺ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**من صام ستة أيام بعد الفطر كان تمام السنة**» «**من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها**» قلت له شاهد رواه ابن حبان في صحيحه عن الحسين بن إدريس الأنصاري ثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بـن مسلم ثنا يحيـى بن الحارث الذمّاري به بلفظ «**من صام رمضان وستّاً من شوال فقد صام السنة**» وله شاهد من حديث أبي أيوب، رواه مسلم في صحيحه وغيره ورواه الترمذي في مسنده من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ «**من صام رمضان وأتبعه بستٍّ[2] من شوال فكأنما صام الدهر**».

باب النهي عن صيام أيام التشريق

٥٨٣ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قـال قال رسـول الله ﷺ: «**أيام مِنى أيـام أكل وشرب**». قلت له شاهد من حديث عقبة بن عامر رواه ابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدركه وأصحاب السنن الأربعة خلا ابن ماجه، وقال الترمذي حسن صحيح - انتهى، وإسناد حديث أبي هريرة صحيح على شرط الشيخين فقـد احتجا بجميـع رواته، رواه ابن حبان في صحيحه عن أحمد بن علي بن المثنى ثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي ثنا هشيم ثنا عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**أيام التشريق أيام طعم**».

٥٨٤ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن أحمد قالا ثنا وكيع عن سفيان عن حبيب عن أبي ثابت عن نافع بن جبير بن مطعم عن بشر بن سحيم أن رسول الله ﷺ خطب أيام التشريق فقال: «**لا تدخل الجنة إلا نفس مسلمة، وإن هذه الأيام أيام أكل وشرب**»، قلت عـزاه المزي في الأطـراف للنسائي، وليس هـو في رواية ابن السني، رواه من طرق منها عن قتيبة عن حماد عن عمرو بن دينار عن نافع بن جبير به، وزيادة في المتن، ورواه مسلم في صحيحه من حديث نبيشة[3] الهذلي وكعب بن

---

(١) في الأصل مشكوك، وهو أبو أسماء الرحبي، اسمه عمرو بن مرثد الدمشقي، ويقال اسمه عبد الله، ثقة، من الثالثة، مات في خلافة عبد الملك ـ كما في التقريب ص/٢٨٨ ـ م.

(٢) وقع في الأصل: سبق، وهو من سبق القلم، والصواب: بستّ ـ كما أثبتناه في المتن ـ م.

(٣) هو نُبيشة ـ بمعجمة مصغر ـ ابن عبد الله الهذلي، ويقال له: نبيشة الخير، صحابي قليل الحديث، له أحد عشر حديثاً فقط، إنفرد له الإمام مسلم بحديث ـ كما في التقريب ص/٣٧٢، وهامشه ـ م.

مالك إلا قوله «**فلا تدخل الجنة إلا نفس مسلمة**»، ورواه الدارمي في مسنده عن أبي النعمان عن حماد بن زيد عن عمرو بن دينار ورواه ابن خزيمة في صحيحه عن أحمد بن عبدة الضبي عن حماد بن زيد وعن سعيد بن عبد الرحمٰن عن سفيان بن عمرو به.

باب النهي عن صوم يوم السبت

٥٨٥ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عيسى بن يونس عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبد الله بن بشر قال قال رسول الله ﷺ: «**لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم وإن لم يجد أحدكم إلا عود عنب أو لحا شجرة فليمصه**»، قلت عزاه المزي للنسائي ولم أره في رواية ابن السني، رواه ابن حبان في صحيحه عن أبي يعلى ثنا الحكم بن موسى ثنا مبشر بن إسماعيل عن حسان بن نوح سمعت عبد الله بن بشر إلا أنه قال «فليفطر عليها» بدل «فليمصه» ولم يقل «عود عنب» والباقي مثله، ورواه الحاكم في المستدرك عن أبي حميد أحمد بن محمد بن حاكم ثنا إبراهيم بن إسماعيل العنبري ثنا صفوان بن صالح ثنا الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد.

باب صيام يوم عرفة

٥٨٤ ـ **حدثنا** هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة ثنا إسحاق بن عبد الله[1] عن عياض بن عبد الله عن أبي سعيد الخدري عن قتادة بن النعمان قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من صام يوم عرفة غفر له سنة أمامه وسنة بعده**»، هذا إسناد ضعيف لاتفاقهم على ضعف إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة لكن لم ينفرد به إسحاق بن عبد الله عن عياض، فقد تابع إسحاق على ذلك زيد بن أسلم كما رواه البزار في مسنده عن محمد بن عمرو بن هياج ثنا عبيد الله بن موسى ثنا عمر بن صهبان عن زيد بن أسلم عن عياض بن عبد الله به بلفظ «**من صام عرفة غفر له سنة أمامه وسنة خلفه**» الحديث، إلا أنه لم يذكر قتادة، وكذلك رواه الطبراني في الأوسط عن

---

(١) هو إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة الأموي، مولاهم المدني، متروك، من الرابعة، مات سنة أربع وأربعين، قال أحمد: لا يكتب حديثه، ولا تحل الرواية عنه ـ كما في التقريب ص/ ٣٠ وهامشه نقلاً عن الخلاصة ـ م.

أحمد بن زاهر ثنا يوسف بن موسى القطان ثنا مسلمة بن الفضل ثنا الحجاج بن أرطأة عن عطية عن أبي سعيد قال قال رسول الله ﷺ: «**صوم يوم عرفة كفارة السنة الماضية والسنة المستقبلة**» وله شاهد صحيح رواه مسلم وأصحاب السنن من حديث أبي قتادة.

باب صيام عاشوراء

٥٨٧ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن فضيل عن حصين عن الشعبي عن محمد بن صيفي[١] قال قال لنا رسول الله ﷺ يوم عاشوراء: «**أمنكم أحد طعم اليوم؟**» قلنا: منّا من طعم ومنّا من لم يطعم، قال: «**فأتموا بقية يومكم من كان طعم ومن لم يطعم، فأرسلوا إلى أهله العروض فليتموا بقية يومهم**»، قال: يعني أهل العروض حول المدينة، قلت عزاه المزي للنسائي في الصوم عن عبد الله بن أحمد بن يونس عن عثير بن القاسم عن حصين. رواه ابن حبان في صحيحه عن أبي خليفة ثنا محمد بن كثير عن سفيان عن حصين بن عبد الله، قلت وله شاهد في صحيحي البخاري ومسلم من حديث مسلمة بن الأكوع والربيع بنت معوّذ، وإسناد حديث محمد بن صيفي صحيح غريب على شرط الشيخين ولم يرو عن محمد بن صيفي غير الشعبي.

باب صيام يوم الاثنين والخميس

٥٨٨ ـ حدثنا العباس بن عبد العظيم العنبري ثنا الضحاك بن مخلد عن محمد بن رفاعة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ كان يصوم الاثنين والخميس فقيل يا رسول الله إنك تصوم يوم الاثنين والخميس؟ فقال «**إن يوم الاثنين والخميس يغفر الله لكلّ مسلم إلا مهتجرين يقول: دعهما حتى يصطلحا**» قلت: روى الترمذي بعضه في الجامع من هذا الوجه في الصوم عن محمد بن يحيى عن الضحاك به، وقال الترمذي: حسن غريب ـ انتهى، وإسناد حديث أبي هريرة بالنسبة لرواية ابن ماجه صحيح غريب، محمد بن رفاعة ذكره ابن حبان في الثقات تفرد بالرواية عنه الضحاك بن مخلد، وباقي رجال إسناده على شرط الشيخين، وله

---

(١) وقع في الأصل: صفي، والتصحيح مما يأتي في آخر الحديث ومن التقريب ص/٣٢٣، وفيه: محمد بن صيفي بن سهل بن الحارث الأنصاري الخطمي، صحابي مدني، نزيل الكوفة «له حديث واحد ـ م.

شاهد من حديث أسامة بن زيد، رواه أبو داود والنسائي.

باب صيام رجب

٥٨٩ ـ حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ثنا داود عن عطاء حدثني زيد بـن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن سليمان بـن علي بن عبد الله بن عباس أن النبي ﷺ نهى عن صيام رجب[١]، هذا إسناد فيه داود[٢] بن عطاء وهو متفق على تضعيفه.

باب صيام شوال

٥٩٠ ـ حدثنا محمد بن الصباح ثنا عبد العزيز الدراوردي عن يزيـد عن عبد الله بن أسامة عن محمد بن إبراهيم أن أسامة بن زيد كان يصوم أشهر الحرم، فقال له رسول الله ﷺ: «**صم شوال**» فترك أشهر الحرم، ثم لم يزل يصوم شوال حتى مـات، هذا إسناد صحيح إلا أنه منقطع بين محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي وبين أسامة بـن زيد.

باب صوم زكاة الجسد

٥٩١ ـ حدثنا أبو بكر بن عبد الله بن المبارك وثنا محرز بن سلمة العدني ثنا عبد العزيز بن محمد جميعاً عن موسى بن عبيدة[٣] عن جمهان عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**لكلّ شيء زكاة وزكاة الجسد الصوم**» زاد محرز في حديثه، وقال رسول الله ﷺ «**الصيام نصف العبادة**». قلت: هذا إسناد ضعيف من الطريقين معاً، فيه موسى بن عبيدة الربذي[٤] ومدار الطريقين عليه، وهو متفق على تضعيفه.

---

(١) زيد في كنز العمال: كله، راجع الحديث رقم (٦٢٤٠) ـ م.

(٢) قال العسقلاني في التقريب ص/١١٧: داود بن عطاء المزني مولاهم، أبو سليمان المدني أو المكي، ضعيف، من الثامنة ـ م.

(٣) هو موسى بن عبيدة ـ بضم أوله ـ ابن نشيط ـ بفتح النون وكسر المعجمة بعدها تحتـانية سـاكنة، ثم مهملة ـ الربذي ـ بفتح الراء والموحدة ثم معجمة، أبو عبـد العزيـز المدني، ضعيف، ولا سيّما في عبد الله بن دينار، وكان عابداً، من صغار السادسة، مـات سنة ثـلاث وخمسين ـ كما في التقـريب ص/٣٦٨ ـ م.

(٤) وقع في الأصل بلا نقط، والتنقيط مما مرّ سابقاً من التقريب ص/٣٦٨ ـ م.

باب في ثواب من أفطر[1] صائماً

٥٩٢ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا سعيد بن يحيى اللخمي ثنا محمد بن عمرو عن مصعب بن ثابت عن عبد الله بن الزبير قالا فطر رسول الله ﷺ عند سعد بن معاذ فقال: «**أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم[2] الأبرار، وصلّت[3] عليكم الملائكة**»، هذا إسناد ضعيف لضعف مصعب[4] بن ثابت بن عبد الله بن الزبير.

باب الصائم إذا أكل عنده

٥٩٣ ـ حدثنا محمد بن مصفى ثنا بقية ثنا محمد بن عبد الرحمن عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ لبلال «**الغداء يا بلال**»! فقال إني صائم ثم قال رسول الله ﷺ : «**نأكل أرزاقنا وفضل رزق بلال في الجنة شعرت يا بلال! إن الصائم تسّبح عظامه[5] وتستغفر له الملائكة ما أكل عنده**»، هذا إسناد ضعيف، فيه محمد بن عبد الرحمن متفق على تضعيفه، وكذبه أبو حاتم والأزدي.

باب دعوة الصائم

٥٩٤ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا إسحاق بن عبد الله المدني سمعت عبد الله بن أبي مليكة يقول سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول قال رسول الله ﷺ «**إن للصائم عند فطره دعوة ما تُرَدُّ**»، فقال ابن أبي مليكة سمعت عبد الله بن عمرو يقول إذا أفطر «اللهم إني أسألك برحمتك التي وسعت كل شيء أن تغفر لي» ـ هذا إسناد صحيح إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن كنانة المدني قال النسائي ليس به بأس، قال أبو زرعة ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد على شرط البخاري، وروى الحاكم في المستدرك عن

---

(١) في الأصل، فطر، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٢) وقع في الأصل: طعام ـ كذا، والتصحيح من الهامس، وفيه: لعله: «وأكل طعامكم».

(٣) وقع في كنز العمال ٤/١٧ : نزلت.

(٤) في التقريب ص/٣٥٤ : مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام الأسدي لين الحديث، وكان عابداً، من السابعة، مات سنة سبع وخمسين وله ثلاث وسبعون سنة ـ وعبد الله بن الزبير هو أول مولود في الإسلام بالمدينة من المهاجرين ، قتل في ذي الحجة سنة ثلاث وسبعين ـ راجع التقريب ص/١٩٩ ـ م.

(٥) في الأصل بلا نقط، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن ـ م.

عبد العزيز بن عبد الرحمن الدباس ثنا محمد بن علي بن زيد ثنا الحكم بن موسى ثنا الوليد بن مسلم، قلت: فذكره ـ وروى الترمذي وابن ماجه بعضه من حديث أبي هريرة.

باب الأكل يوم الفطر قبل الخروج

٥٩٥ ـ حدثنا جُبارة[١] بن المغلّس ثنا مندل بن علي ثنا عمر بن صهبان عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي ﷺ لا يغدي يوم الفطر حتى يغدي أصحابه من صدقة الفطر، قلت أما كونه كان لا يخرج يوم الفطر حتى يأكل تمرات، فرواه البخاري وابن ماجه من حديث أنس، ورواه الترمذي في جامعه من حديث بريدة مختصراً بلفظ «**لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم**» الحديث، وإسناد حديث ابن عمر ضعيف، قد تسلسل بالضعفاء، عمر بن[٢] صهبان ومن دونه ضعفاء.

باب من أسلم في رمضان

٥٩٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا أحمد بن خالد الوهبي ثنا محمد بن إسحاق عن عيسى بن عبد الله بن مالك عن عطية بن سفيان بن عبد الله بن ربيعة قال ثنا وفدنا الذين قدموا على رسول الله ﷺ بإسلام ثقيف قال: وقدموا عليه في رمضان فضرب عليهم قبّة في المسجد، فلما أسلموا صاموا ما بقي عليهم من الشهر ـ هذا إسناد فيه محمد بن إسحاق بن يسار[٣] وهو مدلّس وقد رواه بالعنعنة عن عيسى بن عبد الله، قال ابن المديني، وتفرد بالرواية عنه قال: وعيسى بن عبد الله مجهول.

باب المرأة تصوم بغير إذن زوجها

٥٩٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا ثحيى بن حماد ثنا أبو عوانة عن سليمان

---

(١) وقع في الأصل: غير منقوط، والتنقيط من التقريب ص/٦٤. وقد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

(٢) في التقريب ص/٢٨٠: عمر بن صهبان، ويقال اسم أبيه محمد الأسلمي، أبو جعفر المدني، خال إبراهيم بن أبي يحيى، ضعيف، من الثامنة، مات سنة سبع وخمسين، قال الإمام البخاري: منكر الحديث ـ م.

(٣) وقع في الأصل: بشار، والتصحيح من التقريب ص/٣١٣، وفيه: محمد بن إسحاق بن يسار أبو بكر المطلبي، مولاهم المدني، نزيل العراق، إمام المغازي صدوق يدلّس، ورمي بالتشيع، من صغار الخامسة، مات سنة خمسين ومائة، ويقال بعدها.

هو الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري قال: نهى رسول الله ﷺ[1] النساء أن يصمن إلا بإذن أزواجهنَّ قلت: له شاهد في الصحيحين من حديث أبي هريرة وهذا محمول على صوم النفل، ويؤيد ذلك ما رواه أصحاب السنن من حديث أبي هريرة: «**لا تصوم المرأة وزوجها شاهد يوماً من غير شهر رمضان إلا بإذنه**»، وكذا رواه ابن حبان في صحيحه من طريق أبي هريرة وأحمد في مسنده، وإسناد حديث أبي سعيد الخدري صحيح على شرط البخاري، وروى الحاكم نحوه في مستدركه عن علي بن حمشاد ثنا مسدد بن قطن ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن الأعمش به.

باب الطاعم الشاكر بمنزلة الصائم الصابر

٥٩٨ ـ حدثنا إسماعيل بن عبد الله الرقي ثنا عبد الله بن جعفر ثنا عبد العزيز بن محمد عن محمد بن عبد الله بن أبي حرّة[1] عن عمه حكيم ابن أبي حرّة[2] عن سنان[3] بن سنَّة الأسلمي صاحب النبي ﷺ قال قال رسول الله ﷺ: «**الطاعم الشاكر له مثل أجر الصائم الصابر**»، قلت: وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه الترمذي وابن ماجه قال المزي في زوائده: تابعه أحمد بن حاتم الطويل عن عبد الله بن محمد الدراوردي وخالفها إسحاق بن أبي إسرائيل فرواه عن الدراوردي عن موسى بن عقبة عن محمد بن عبد الله بن أبي حرة عن عمه حكيم بن أبي حرة عن رجل من أسلم من أصحاب النبي ﷺ لم يسمه، وزاد فيه موسى بن عقبة ـ انتهى وإسناد طريق ابن ماجه صحيح، رجاله موثوقون وليس لسنان بن سنَّة عند ابن ماجه سوى هذا الحديث، وليس شيء في الكتب الخمسة الأصول، ورواه ابن حبان في صحيحه والحاكم والترمذي وابن ماجه وابن خزيمة، حديث أبي هريرة مرفوع بلفظ «**الطاعم الشاكر له مثل الصائم الصابر**» ـ لفظ ابن حبان.

---

(١) وقع في الأصل: أبي حزّة ـ بالزاي، والتصحيح من التقريب ص/٣٢٥، وفيه: محمد بن عبد الله بن أبي حرّة ـ بضم المهملة وتشديد الراء الأسلمي المدني، ثقة، من السابعة ـ م.

(٢) وقع في الأصل: أبي حزة ـ بالزاي، والصواب بالراء: أبي حرّة ـ كما مرّ آنفاً من التقريب ص/٣٢٥ ـ م.

(٣) سنان بن سمنّة ـ بفتح المهملة وتشديد النون الأسلمي، يقال إنه عمّ حرملة بن عمرو، ويقال جده، والأول أولى ـ راجع لترجمته الإصابة للعسقلاني ٢/٢٦٧ ـ م.

باب المعتكف يلزم مكاناً من المسجد

٥٩٩ ـ حـدثنا محمد بن يحيى ثنا نعيم بن حماد ثنا ابن المبارك عن عيسى بن عمر بن موسى عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه كان إذا اعتكف طرح له فراشه أو يوضع له سريره وراء أسطوانة التوبة، هذا إسناد صحيح، رجاله موثوقون.

باب المعتكف يعود المريض ويشهد الجنازة

٦٠٠ ـ حدثنا أحمد بن منصور ثنا يونس بن محمد ثنا الهياج الخراساني أنبا عنبسة بن عبد الرحمن عن عبد الخالق عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ «**المعتكف يتبع**[1] **الجنازة ويعود المريض**» قلت روى الأئمة الستة من حديث عائشة أن النبي ﷺ كان لا يدخل البيت إلا لحاجة إذا كان[2] معتكفاً وإسناد حديث أنس ضعيف، عبد الخالق وعنبسة والهياج ضعفاء.

باب في ثواب الاعتكاف

٦٠١ ـ حدثنا عبيد الله بن عبد الكريم ثنا محمد بن أمية ثنا عيسى بن موسى البخاري عن عبيدة العمر عن فرقد السبخي عن سعيد بن هبيرة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال في المعتكف: «**هو يعكّف الذنوب ويجري له من الحسنات كعامل الحسنات كلها**»، هذا إسناد ضعيف لضعف فرقد بن[3] يعقوب السبخي البصري الحائك.

باب فيمن قام ليلتي العيدين

٦٠٢ ـ حدثنا أبو أحمد المرار[4] بن حمويه ثنا محمد بن المصفى ثنا

---

(١) في الأصل: ينبع ـ خطأ، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٢) في الأصل: كانوا معتكفين، والتصحيح من هامش الأصل، وفيه: لعله، «كان معتكفاً» ـ م.

(٣) قال ابن حجر في التقريب ص/٢٩٩: فرقد بن يعقوب السبخي ـ بفتح المهملة والموحدة وبخاء معجمة، أبو يعقوب البصري، صدوق عابد، لكنه لين الحديث، كثير الخطأ من الخامسة، مات سنة إحدى وثلاثين ـ م.

(٤) وقع في الأصل: المواز ـ كذا خطأ ـ والتصحيح من التقريب ص/٤٧، وفيه: أبو أحمد في البخاري عن محمد بن يحيى هو المرار بن حموية، ويقال محمد بن عبد الوهاب الفراء.

بقية بن الوليد عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن أبي أمامة عن النبي ﷺ قال: «**من قام ليلتي العيد محتسباً لله لم يمت قلبه يوم تموت القلوب**»، هذا إسناد ضعيف لتدليس بقيَّة[1].

أبواب الزكاة

«باب زكاة الورق والذهب»

٦٠٣ ـ **حدثنا** بكر بن خلف ومحمد بن يحيى قالا ثنا عبيد الله بن موسى أنبا إبراهيم بن إسماعيل عن عبد الله بن واقد عن ابن عمر وعائشة أن النبي ﷺ كان يأخذ من كل عشرين ديناراً فصاعداً نصف دينار، ومن الأربعين دينار، هذا إسناد ضعيف لضعف إبراهيم بن إسماعيل.

باب من استفاد مالاً

٦٠٤ ـ **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ثنا شجاع بن الوليد ثنا حارثة بن محمد عن عمرة عن عائشة قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول**» قلت رواه الترمذي في جامعه من حديث ابن عمر مرفوعاً وموقوفاً، وإسناد حديث عائشة ضعيف، لضعف حارثة[2] بن محمد وهو ابن أبي الرجال.

باب ما يجب فيه الزكاة من الأموال

٦٠٥ ـ **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ: «**ليس فيما دون خمس ذود صدقة، وليس فيما دون خمس أواق صدقة، وليس فيما دون خمس أوساق صدقة**»، هذا إسناد له شاهد صحيح رواه أصحاب الكتب الستة من حديث أبي سعيد الخدري، وقال الترمذي: حسن صحيح، قال: وفي الباب عن أبي هريرة وابن عمر وجابر بن عبد الله وعبد الله بن عمرو ـ انتهى.

باب ما يقال عند إخراج الزكاة

٦٠٦ ـ **حدثنا** سويد بن سعيد ثنا الوليد بن مسلم عن البختري عن عبيد الله

---

(١) قد سبق عليه التعليق مراراً فراجعه ـ م.

(٢) قد سبق عليه التعليق من التقريب ص/٧٦ فراجعه ـ م.

عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ «**إذا أعطيتم الزكاة فلا تنسوا ثوابها أن تقولوا اللهّم اجعلها مغنماً ولا تجعلها معرضاً**» قلت له شاهد من حديث عبد الله بن أوفى رواه الأئمة الستة، وإسناد أبي هريرة فيه الوليد بن مسلم الدمشقي وكان يدلس، والبختري متفق على ضعفه.

باب صدقة الإبل

٦٠٧ ـ **حدثنا** محمد بن عقيل بن خويلد النيسابوري ثنا حفص بن عبد الله السلمي ثنا إبراهيم بن طهمان عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ: «**ليس فيما دون خمس من الإبل صدقة، وليس في أربع شيء فإذا[1] بلغت خمساً ففيها شاة، إلى أن تبلغ تسعاً فإذا بلغت عشراً ففيها شاتان إلى أن تبلغ أربع عشرة، فإذا بلغت خمس عشرة ففيها ثلاث شياة إلى أن تبلغ تسع عشرة فإذا بلغت عشرين ففيها أربع شياة، إلى أن تبلغ أربعاً وعشرين، فإذا بلغت خمساً وعشرين ففيها بنت مخاض إلى خمس وثلاثين، فإذا لم تكن بنت مخاض فابن لبون ذكر، فإذا زادت بعيراً ففيها بنت لبون إلى أن تبلغ خمساً وأربعين، فإذا زادت بعيراً ففيها حِقة إلى أن تبلغ ستين فإذا زادت بعيراً ففيها جذعة إلى أن تبلغ خمساً وسبعين، فإذا زادت بعيراً ففيها بنتا لبون إلى أن تبلغ تسعين، فإذا زادت بعيراً ففيها حقّتان إلى أن تبلغ عشرين ومائة ثم في كل خمسين حقة، وفي كل أربعين بنت لبون**»، هذا إسناد فيه مقال محمد بن عقيل[2] قال فيه أبو أحمد الحاكم حدث عن حفص بن عبد الله بحديثين لم يتابع عليهما، وقال ابن حبان في الثقات، رجال خطأ حدث العراق بمقدار عشرة أحاديث مقلوبة، وقال النسائي ثقة، وقال أبو عبد الله الحاكم: من أعيان العلماء، قلت: وباقي رجال الإسناد ثقات على شرط البخاري رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي مقترصين على الجملة الأولى منه من حديث أبي سعيد الخدري أيضاً وله شاهد من حديث أنس رواه البخاري وغيره.

---

(١) قد أورد المتقي هذا الحديث في كنز العمال ٢٥٤/٣، وفيه «فإن» مكان «فإذا» في كل موضع من الحديث ـ م.

(٢) وقع في الأصل: حمقيل ـ كذا من سبق القلم، والتصحيح من التقريب ص/٣٣١، وفيه: محمد بن عقيل ـ بفتح أوله ـ ابن خويلد بن معاوية الخزاعي النيسابوري، صدوق، وحدث من حفظه بأحاديث، فأخطأ في بعضها، من الحادية عشرة، مات سنة سبع وخمسين ـ م.

٦٠٨ ـ **حدثنا** أبو بدر عباد بن الوليد ثنا محمد بن الفضيل ثنا ابن المبارك عن أسامة بن زيد عن أبيه عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ «**تؤخذ صدقة المسلمين على مياههم**» هذا إسناد ضعيف لاتفاقهم على ضعف أسامة بن زيد[1].

باب ما جاء في عمال الصدقة

٦٠٩ ـ **حدثنا** عمرو بن سواد المصري ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن موسى بن جبير[2] حدثه أن عبد الله بن عبد الرحمن بن الحباب الأنصاري حدثه أن عبد الله بن أنيس حدثه أنه تذكر هو وعمر بن الخطاب يوماً الصدقة، فقال عمر ألم تسمع رسول الله ﷺ حين يذكر غلول الصدقة أنه من غل منها بعيراً أو شاةً أتي يوم القيامة يحمله؟ قال: فقال عبد الله بن أنيس: بلى، قلت روى أصحاب السنن الأربعة خلا النسائي بعضه من حديث رافع بن خديج وإسناد حديث عمر بن الخطاب فيه مقال موسى بن جبير قال فيه ابن حبان في الثقات يخطىء ويخالف، وقال الذهبي في الكاشف: ثقة ولم أره لغيرهما فيه كلاماً، وعبد الله بن عبد الرحمن ذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجاله ثقات.

باب زكاة الزرع والثمار

٦١٠ ـ **حدثنا** أحمد بن موسى ثنا محمد بن يحيى بن سعيد القطان ثنا عمرو بن محمد العبقري ثنا أسباط بن نصر عن السدي عن عدي بن ثابت عن البراء[3] بن عازب في قوله: ﴿**ومما أخرجنا لكم من الأرض ولا تَيمَّموا الخبيث منه تنفقون**﴾[4]. قال نزلت في الأنصار كانت الأنصار تخرج إذا كان جذاذ النخل من حيطانها أفناء البسر فيعلقونه على حبل بين اسطوانتين في مسجد رسول الله ﷺ فيأكل منه فقراء المهاجرين، فيعمد أحدهم فيدخل فنو الحشف يظن أنه جائز في كثرة ما يوضع من الأفناء، فنزل فيمن[5] فعل ذلك: ﴿**ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون**﴾ يقول

---

(١) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

(٢) وقع في الأصل: خبير ـ خطأ، والصواب: جبير، هو موسى بن جبير الأنصاري المدني الخداء، مولى بني سلمة، نزيل مصر، ـ كما قال ابن حجر في التقريب ص/٣٦٦، وزاد: مستور، من السادسة ـ م.

(٣) في الأصل: البزا ـ كذا وهو خطأ، البراء بن عازب صحابي مشهور راجع الإصابة ١/٢٨٨ ـ م.

(٤) القرآن المجيد، سورة البقرة، آية (٢٦٧).

(٥) في الأصل: ممن، والظاهر: فيمن ـ كما أثبتناه في المتن ـ م.

لا يعمد للحشف منه تنفقون ولستم بآخذيه إلا أن تغمضوا فيه، يقول: لو أهدى لكم ما قبلتموه إلا على الاستيحاء من صاحبه غيظاً[1] أنه يبعث إليك من لم يكن فيه حاجة، واعلموا أن الله غني عن صدقاتكم[2]، قلت روى أصحاب السنن الأربعة خلا الترمذي نحوه من حديث عوف بن مالك وإسناد حديث البراء صحيح، أحمد بن محمد بن يحيى قال فيه ابن أبي حاتم والذهبي صدوق، وقال ابن حبان في الثقات كان متقناً ـ انتهى، وباقي رجال الإسناد على شرط مسلم.

باب زكاة العسل

٦١١ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قالا ثنا وكيع عن سعيد بن عبد العزيز عن سليمان بن موسى عن أبي سيارة المتقي قال قلت: يا رسول الله إن لي نخلاً قال «**إذاً العشر**» قلت: يا رسول الله احمها لي فحماها لي، قلت ليس لأبي سيارة عند ابن ماجه سوى هذا الحديث الواحد، وليس له شيء في الخمسة الأصول، وله شاهد من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، رواه أبو داود وابن ماجه، وشاهد آخر من حديث ابن عمر رواه الترمذي، وقال في إسناده مقال: ولا يصح في هذا الباب عن النبي ﷺ كبير شيء والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم وبه يقول أحمد وإسحاق ـ انتهى، وإسناد حديث أبي سيارة ضعيف، قال ابن أبي حاتم عن أبيه: لم يلق سليمان بن موسى أبا سيارة والحديث مرسل، وحكى الترمذي في العلل عن البخاري عقب هذا الحديث أنه مرسل، ثم قال لم يدرك سليمان أحداً من الصحابة.

باب العشر والخراج

٦١٢ ـ حدثنا الحسين بن الجنيد الدامغاني ثنا عتّاب بن زياد المروزي ثنا أبو حمزة سمعت مغيرة الأزدي يحدث عن محمد بن زيد عن حيان الأعرج عن العلاء الحضرمي قال بعثني رسول الله ﷺ إلى البحرين أو إلى هجر فكنت آتي الحائط يكون بين الإخوة يسلم أحدهم فآخذ من المسلم **العشر** ومن المشرك الخراج ـ هذا إسناد ضعيف، مغيرة الأزدي ومحمد بن يزيد مجهولان، وحيان بن الأعرج وإن وثقه ابن

---

(١) في الأصل: غيطاً، خطأ ظاهر، والصواب ما أثبتناه في المتن: غيظاً ـ م.

(٢) في الأصل: صداقاتكم: بزيادة الألف بعد الدال، وهو من سبق القلم ـ م.

معين وابن حبان في الثقات فإن روايته عن العلاء مرسلة ـ قاله المزي في التهذيب.

باب الوسق ستون صاعاً

٦١٣ ـ **حدثنا** علي بن المنذر ثنا محمد بن فضيل ثنا محمد بن عبيد الله عن عطاء بن أبي رباح وأبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ **«الوسق ستون صاعاً، الصدقة على ذي القرابة»**[١]: قلت رواه أصحاب السنن خلا الترمذي من حديث أبي سعيد الخدري وإسناد حديث جابر ضعيف لاتفاقهم على ترك حديث عبيد الله القرزمي.

باب النفقة على الزوج [والصدقة على ذي القرابة][٢]

٦١٤ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن آدم ثنا حفص عن هشام ابن عروة عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة قالت أمرنا رسول الله ﷺ بالصدقة، فقالت زينب امرأة عبد الله أتجزيني من الصدقة أن أتصدق على زوجي وهو فقير وبني أخ لي أيتام وأنا أنفق عليهم هكذا وهكذا وعلى كل حال؟ قال «**نعم**»، وكانت صناع اليدين، هذا إسناد صحيح له شاهد صحيح رواه أصحاب الكتب الستة خلا أبي داود من حديث زينب امرأة عبد الله بن مسعود.

أبواب النكاح

(باب فضل النكاح)

٦١٥ ـ **حدثنا** أحمد بن الأزهر ثنا آدم ثنا عيسى بن ميمون عن القاسم عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ ـ **«النكاح من سنتي فمن لم يعمل بسنتي فليس مني، وتزوّجوا[٣] فإني مكاثر بكم الأمم، ومن كان ذا طول فلينكح، ومن لم يجد فعليه**

---

(١) زيدت هنا عبارة، وهي «الصدقة على ذي القرابة» ـ خطأ، وموضع هذه العبارة بعد الباب الذي يأتي بعده، فحذفناها من هنا، ووضعناها موضعها، وبهامش الأصل ملاحظة في هـذا وهـي: «قـوله الصدقة على ذي القرابة هي ترجمة للحديث بعده كما في نسخة العلامة آخر عن باب الصدقة ـ الخ، فتأمل» ـ م.

(٢) ما بين الحاجزين عبارة كانت بعد قوله «ستون صاعاً»، وضعناها هنا، بعد الحذف من ذلك الموضع المذكور ـ م.

(٣) وقع في الأصل: تزجوا ـ وهو خطأ ظاهر، والصواب: تزوّجوا ـ كما أثبتناه في المتن ـ م.

بالصيام فإن الصوم له وجاء»[1]، هذا إسناد ضعيف لاتفاقهم على ضعف عيسى بن ميمون المدني قلت: له شاهد من حديث أنس، رواه البزار في مسنده.

٦١٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا سعيد بن سليمان ثنا محمد بن مسلم ثنا إبراهيم بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: **«لم يُرَ للمتحابين مثل النكاح»**، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

باب حق الزوج على المرأة

٦١٧ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جذعان عن سعيد بن المسيب عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: **«لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ولو أن رجلاً أمر امرأته أن تنقل من جبل أحمر إلى جبل أسود أو من جبل أسود إلى جبل أحمر لكان لها أن تفعل»**، قلت: له شاهد من حديث طلق بن علي، رواه الترمذي والنسائي وشاهد آخر من طريق أم سلمة رواه الترمذي وابن ماجه وله طرق أخرى ـ انتهى، وإسناد عائشة فيه علي بن زيد وهو ضعيف.

٦١٨ ـ حدثنا أزهر بن مروان ثنا حماد بن زيد عن أيوب [هو السختياني][2] عن القاسم الشيباني عن عبد الله بن أبي أوفى قال لما قدم معاذ من الشام مسجد النبي ﷺ قال: **«ما هذا يا معاذ»**؟ قال أتيت الشام فرأيتهم يسجدون لأساقفهم وبطارقهم فوددت في نفسي أن أفعل ذلك بك، فقال رسول الله ﷺ: **«لا تفعلوا، فإني لو أمرت أحداً أن يسجد لغير الله لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها، والذي نفس محمد بيده لا تؤدي امرأة حقّ ربّها حتى تؤدي حق زوجها، ولو سألها نفسها وهي على قتب**[3] **لم تمنعه»**، قلت قال المزي في زوائده: رواه عفان بن مسلم عن وهيب بن خالد

---

(١) قال الفتني في المجمع: الوجاء أن ترض انثيا الفحل رضًا شديداً يذهب شهوة الجماع وينزل في قطعه بمنزلة الخصى، وقد وُجى وجاء فهو موجوء، وقيل أن يرّض العروق ويترك الخصيان بحالهما أراد أن الصوم يقطع النكاح كما يقطع الوجاء ـ وفيه رواية أخرى، فراجع مادة «رجا» منه ـ م.

(٢) ما بين الحاجزين زيد من هامش الأصل ـ م.

(٣) قال في مجمع بحار الأنوار: القتب للجمل كالإكاف لغيره، وهو حث على مطاوعة الأزواج ولو في هذه الحال، فكيف في غيرها، وقيل: كنّ إذا أردن الولادة جلسن على قتب، ويقلن إنه أسلس لخروج الولد، فأريدت تلك الحالة ـ م.

وحماد بن زيد عن أيوب عن القاسم الشيباني عن أبي أوفى عن معاذ بن جبل، ورواه هشام الدستوائي عن القاسم بن عوف عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ بن جبل، وقيل عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه: قال لما قدم معاذ من اليمن وقال النهاص بن فهم عن القاسم بن عوف عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عن صهيب لما قدم اليمن - انتهى، ورواه في سننه من حديث قيس بن سعد، ورواه ابن حبان في صحيحه عن أحمد بن علي بن المثنى عن محمد بن بكر المقدمي عن حماد بن زيد به، ورواه البزار في مسنده من حديث معاذ بن جبل.

٦١٩ - حدثنا هشام بن عمار ثنا صدقة بن خالد ثنا عثمان بن أبي العاتكة عن علي بن زيد عن القاسم بن أبي أمامة عن النبي ﷺ أنه كان يقول: «**ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله [عز وجل]**[1] **خيراً**[2] **له من زوجة صالحة إن أمرها أطاعته وإن نظر إليها سرته، وإن أقسم عليها أبرَّته، وإن غاب عنها حفظته**[3] **في نفسها وماله**»، قلت رواه النسائي من طريق أبي هريرة وسكت عليه وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو، رواه مٓ سٓ ود إسناد حديث أبي أمامة ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان، وعثمان بن أبي العاتكة مختلف فيه.

باب تزّوج ذات الدين

٦٢٠ - حدثنا أبو كريب ثنا عبد الرحمن المحاربي وجعفر بن عون عن الإفريقي عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله ﷺ: «**لا تزوجوا النساء لحسنهن فعسى حسنهن أن يرديهن ولا تزوجوهن لأموالهنَّ فعسى أموالهنَّ أن تطغيهنَّ ولكن تزوجوهنَّ على الدين ولأمة خرماء سوداءأ ذات دين أفضل**»، قلت له شاهد من حديث أبي هريرة رواه الأئمة الستة إلا تٓ، وروى الترمذي من حديث جابر مرفوعاً «**المرأة تُنكح على دينها وماها وجمالها فعليك بذات الدين تربت يداك**» وقال حديث حسن صحيح، انتهى، ورواه البزار في مسنده من حديث عوف بن مالك، وإسناد حديث عبد الله بن عمرو فيه الإفريقي واسمه عبد الرحمن بن

---

(١) ما بين الحاجزين زيد من الكنز ٤/ ٢١.

(٢) من الكنز ٤/ ٢١، ووقع في الأصل: خير.

(٣) هكذا في الأصل، وفي الكنز ٤/ ٢١: نصحته - م.

زياد بن أنعم الشعباني[1] وهو ضعيف رواه ابن حبان في صحيحه عن ابن خزيمة عن الحسين بن عيسى البسطامي عن المقري عن حيوة، وذكر آخر عن شرحبيل ابن شريك عن عبد الله بن يزيد به.

باب تزويج الأبكار

٦٢١ ـ حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ثنا محمد بن طلحة التميمي حدثني عبد الرحمن بن سالم بن عتبة بن عويم بن ساعدة الأنصاري عن أبيه عن جده قال قال رسول الله ﷺ: «**عليكم بالأبكار فإنهنَّ أعذب أفواهاً وأنتق أرحاماً وأرضى باليسير**»، **قلت**: له شاهد صحيح رواه الستة إلا أبا[2] داود من حديث جابر بن عبد الله، وإسناد حديث عتبة بن رويم ضعيف فيه محمد بن طلحة قال فيه أبو حاتم: لا يحتج به، وقال ابن حبان في الثقات: ربما أخطأ، وعبد الرحمن بن سالم بن عتبة قال البخاري: لم يصح حديثه.

[باب تزويج الحرائر]

٦٢٢ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا سلام[3] بن سوار ثنا كثير بن سليم عن الضحاك بن مزاحم سمعت أنس بن مالك يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من أراد أن يلقى الله طاهراً [مطهراً][4] فليتزوج الحرائر**»، هذا إسناد ضعيف لضعف كثير بن سليم [والضحاك[5] بن] مزاحم [وسلام بن][6] سليمان بن سوار المدائني ابن أخي شبابة بن

(١) هكذا في الأصل، ولم يذكر العسقلاني هذه النسبة في التقريب ص/٢٢٩، وفيه ما لفظه: عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ـ بفتح أوله وسكون النون وضم المهملة الإفريقي فيها، ضعيف في حفظه، من السابعة، مات سنة ست وخمسين، وقيل بعدها، وقيل: جاز المائة ولم يصح، وكان رجلاً صالحاً من الآمرين بالمعروف، وبهامشه: وثقه ابن سعيد القطان، وقال البخاري: هو مقارب الحديث ـ والله أعلم.

(٢) وقع في الأصل: أبي، والصواب: أبا داود ـ كما بهامش الأصل ـ م.

(٣) هو سلام بن سليمان بن سوار، أبو العباس الثقفي المدائني، نسبه إلى جده ـ كما قال الذهبي في ميزان الاعتدال ١/٣٥٩ من طبع «أنوار محمدي» ـ الهند، ولم نظفر به في التقريب للعسقلاني ـ م.

(٤) ما بين الحاجزين زيد من الكنز ٢١/٢١١ ـ م.

(٥) ما بين الحاجزين زيد من الإسناد في أول الحديث، وقد سقط من الأصل، والضحاك بن مزاحم هو أبو القاسم الهلالي أو أبو محمد الخراساني، صدوق، كثير الإرسال، من الخامسة، مات بعد المائة ـ كما قال العسقلاني في التقريب ص/١٧٩ ـ م.

(٦) ما بين الحاجزين زيد من ميزان الاعتدال للذهبي ١/٣٥٨، وموضعه بياض في الأصل، ففي الميزان: =

سوار، قال ابن عدي: عنده مناكير، وقال العقيلي: في حديثه مناكير.

٦٢٣ ـ **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد الله بن الحارث المخزومي عن طلحة عن عطاء عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**انكحوا فإني مكاثر بكم**»، هذا إسناد ضعيف فيه طلحة بن عمرو المكي الحضرمي متفق على تضعيفه.

باب نظر المرأة للزواج

٦٢٤ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا حفص بن غياث ثنا حجاج عن محمد بن سليمان عن عمه سهل بن أبي حثمة[1] عن محمد بن مسلمة قال: خطبت امرأة فجعلت أختاً لها حتى نظرت إليها في نخل لها، فقيل له: أتفعل هذا وأنت صاحب رسول الله ﷺ، فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إذا ألقى الله في قلب امرىءٍ خطبة امرأة فلا بأس أن ينظر إليها**»، هذا إسناد فيه حجاج[2] وهو ابن أرطاة الكوفي ضعيف ومدلس، ورواه بالعنعنة لكن ما ينفرد به الحجاج فقد رواه ابن حبان في صحيحه عن أبي يعلى ثنا أبو حثمة ثنا أبو حازم عن سهل بن محمد بن أبي حثمة عن عمه سليمان بن أبي حثمة قال[سمعت رسول الله ﷺ يقول ـ الحديث][3] قلت فذكره بإسناده ومتنه.

٦٢٥ ـ **حدثنا** الحسن بن علي الخلال وزهير بن محمد ومحمد بن عبد الله قالوا ثنا عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عن أنس بن مالك أن المغيرة بن شعبة أراد أن يتزوج امرأة، فقال له النبي ﷺ: «**اذهب، فانظر إليها فإنه أحرى أن يديم**»، يعني بينكما ففعل فتزوجها فذكر من موافقتها، قلت: رواه الترمذي في جامعه من حديث

= سلام بن سليمان بن سوار أبو العباس الثقفي المدائني، ابن أخي شبابة بن سوار، وكناه ابن عدي آبا المنذر وكان ضريراً معمّراً، من أقران شبابة في السنّ ـ ولم نجده في التقريب للعسقلاني ـ م.

(١) وقع في الأصل: أبي حثم، والتصحيح من التقريب ص/١٦٢، وفيه: سهل بن أبي حثمة بن ساعدة بن عامر الأنصاري الخزرجي المدني، صحابي صغير، ولد سنة ثلاث من الهجرة، وله أحاديث، مات في خلافة معاوية ـ وذكر عمّه محمد بن سليمان في ص/٣٢١، ولفظه: محمد بن سليمان بن أبي حثمة الأنصاري المدني، مقبول، من الرابعة ـ م.

(٢) قد مرّ عليه التعليق غير مرة فراجعه ـ م.

(٣) ما بين الحاجزين قد سقط من الأصل، وموضعه بياض فيه، والظاهر ما أثبتناه نظراً إلى السياق ـ م.

المغيرة بن شعبة وقال حديث حسن، قال وفي الباب عن محمد بن مسلمة وجابر وأبي حميد وأنس وأبي هريرة ورواه النسائي في الصغرى من حديث أبي هريرة ومن حديث المغيرة بن شعبة ـ انتهى، وإسناد حديث أنس بن مالك صحيح رجاله ثقات، رواه ابن حبان في صحيحه عن عمران بن موسى بن مجاشع عن العباس بن عبد العظيم عن عبد الرزاق بإسناده ومتنه مثله، ورواه ابن الجارود عن أحمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق أنبا معمر به، ورواه الدارقطني عن ابن مخلد عن ابن زنجويه عن عبد الرزاق به.

٦٢٦ ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع أنبا عبد الرزاق عن معمر عن ثابت البناني عن بكر بن عبد الله المزني عن المغيرة بن شعبة قال أتيت النبي ﷺ فذكرت[١] امرأة أخطبها[٢] فقال: «**فاذهب فانظر إليها، فإنه أحرى أن يؤدم بينكما**»، فأتيت امرأة من الأنصار فخطبتها إلى أبويها وخبرتهما بقول النبي ﷺ فكأنهما كرها ذلك، قال فسمعت تلك المرأة وهي في خدرها، فقالت: إن كان رسول الله ﷺ أمركَ أن تنظر فانظر، وإلاَّ فإني أنشدك، كأنها أعظمت ذلك، قال فنظرت إليها فتزوّجتها فذكر من موافقتها، قلت: روى الترمذي بعضه في كتاب النكاح عن أحمد بن منيع عن يحيى بن أبي زائدة عن عاصم بن سليمان عن بكر بن عبد الله المزني ورواه الدارمي عن قبيصة عن سفيان عن عاصم الأحول عن بكر بن عبد الله به، ورواه ابن الجارود عن علي بن سلمة عن أبي معاوية عن عاصم ورواه الدارقطني من طرق منها ابن مخلد عن الجرجاني عن عبد الرزاق، وقال هذا حديث حسن، ورواه النسائي في الصغرى من هذا الوجه عن محمد بن عبد العزيز بن زمزمة ثنا حفص بن غياث ثنا عاصم عن بكر بن عبد الله به مقتصراً على الجملة الأولى ـ انتهى، وإسناد حديث المغيرة صحيح، رجاله ثقات.

باب استئمار البكر والثيب

٦٢٧ ـ حدثنا عيسى بن حماد المصري ثنا الليث بن سعد عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين عن عدي بن عدي الكندي عن أبيه قال قال رسول الله

---

(١) وقع في الأصل: فذكر، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٢) في الأصل: خطبهما، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن، نظراً إلى السياق ـ م.

ﷺ: «**الثيب تعرب عن نفسها والبكر رضاها صمتها**»، قلت له شاهد صحيح رواه مسلم وأصحاب السنن من حديث ابن عباس ورواه مسلم أيضاً والترمذي والنسائي في الصغرى وابن ماجه من حديث أبي هريرة، وقال المزي رواه يحيى بن أيوب المصري عن ابن أبي الحسين عن عدي بن عدي عن أبيه عن العرس[1] رجل من أصحاب النبي ﷺ ـ انتهى، وإسناد عدي بن عميرة بن فروة بن زرارة رجاله ثقات إلا أنه منقطع، فإن عدياً[2] لم يسمع من أبيه عدي بن عميرة، يدخل بينهما العرس بن عميرة، قاله أبو حاتم وغيره.

باب من زوج ابنته وهي كارهة

٦٢٨ ـ حدثنا هناد بن السري ثنا وكيع عن كهمس بن الحسين عن ابن بريدة عبد الله عن أبيه قال جاءت فتاة إلى النبي ﷺ فقالت إن أبي زوّجني من ابن أخيه ليدفع بي خسيسته، قال: «**فجعل الأمر إليها**» فقالت: قد أجرت ما صنع أبي ولكن أردت أن يعلم النساء أن ليس للآباء من الأمر شيء، قلت: رواه البخاري وأصحاب السنن خلا الترمذي من حديث عبد الرحمن بن يزيد ومجمع بن يزيد، وهو في السنن من حديث ابن عباس، ورواه النسائي في الصغرى من حديث عائشة، وإسناد حديث بريدة صحيح، رجاله ثقات.

باب الصغار يزوجهنَّ غير الآباء

٦٢٩ ـ حدثنا عبدالرحمن بن إبراهيم الدمشقي ثنا عبد الله بن نافع عن أبيه عن ابن عمر أنه حين هلك عثمان بن مظعُون[3] ترك ابنة له، قال ابن عمر فزوجها خالي قدامة وهو عمها ولم يشاورها وذلك بعدما هلك أبوها، فكرهت نكاحه، وأحبَّت الجارية أن يزوجها المغيرة بن شعبة فزوَّجها إياه ـ هذا إسناد ضعيف موقوف فيه

---

(١) هو العُرس ـ بضم أوله وسكون الراء بعدها مهملة ـ ابن عميرة الكندي، أخو عدي بن عميرة، قيل: صحابي، وقيل: عميرة أمه، واسم أبيه قيس بن سعيد بن الأرقم، وقال أبو حاتم: هما اثنان ـ كما في التقرب ص/٢٦٣ ـ م.

(٢) وقع في الأصل: عدي، والظاهر: عديًا ـ كما أثبتناه في المتن ـ م.

(٣) وقع في الأصل: مضعون ـ بالضاد معجمة، وهو من سبق القلم، والصواب بالظاء المعجمة ـ كما أثبتناه في المتن ـ م.

عبد الله بن نافع[1] مولى ابن عمر متفق على تضعيفه.

باب لا نكاح إلا بولي

٦٣٠ - **حدثنا** أبو كريب ثنا عبد الله بن المبارك ثنا حجاج[2] عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: «**لا نكاح إلا بولي**»، وفي حديث عائشة «**والسلطان وليّ من لا ولي له**» قلت رواه أصحاب السنن الأربعة من حديث أبي موسى، وكذا رواه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة وإسناد حديث ابن عباس وعائشة ضعيف فيه الحجاج وهو ابن أرطاة مدلس، وقد رواه بالعنعنة وأيضاً لم يسمع من عكرمة، إنما يحدث عن داود بن الحصين عن عكرمة، قاله الإمام أحمد، ولم يسمع الحجاج أيضاً عن الزهري، فذكره عباد بن العوام... [3] وأبو حاتم، قلت لم ينفرد حجاج بن أرطاة برواية هذا الحديث عن الزهري فقد تابعه عليه سليمان بن موسى وهو ثقة، رواه أصحاب السنن من طريقه عن الزهري عن عروة عن عائشة مرفوعاً بلفظ «**أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل**» الحديث.

٦٣١ - **حدثنا** جميل بن الحسن العتكي ثنا محمد بن مروان العقيلي ثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**لا تزوج المرأة المرأة ولا تزوج المرأة نفسها، فإن الزانية هي التي تزوج نفسها**»، قلت له شاهد رواه الترمذي في جامعه من حديث ابن عباس مرفوعاً وموقوفاً - وقال هذا أصح وإسناد حديث أبي هريرة مختلف فيه مقال، جميل بن الحسن[4] العتكي قال فيه عبدان فاسق يكذب - يعني في كلامه، وقال ابن عدي: لم أسمع أحداً تكلّم فيه غير

---

(١) في التقريب ص/٢١٨: عبد الله بن نافع، مولى ابن عمر المدني، ضعيف، من السابعة، مات سنة أربع وخمسين - م.

(٢) وقد ورد هذا الحديث من طريق آخر وهو «ثنا حجاج عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي ﷺ» - كما بهامش الأصل - م.

(٣) موضع النقاط بياض في الأصل - م.

(٤) قال العسقلاني في التقريب ص/٦٩: جميل - بفتح أوله - ابن الحسن العتكي الجهضمي، أبو الحسن البصري، نزيل الأهواز، صدوق يخطىء، أفرط فيه عبدان، من العاشرة. وبهامشه: أفرط فيه أي كذبه، وقال ابن عدي: لا أعلم له حديثاً منكراً، ونسب إليه الفجور، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات - كذا في الخلاصة وغيره - م.

عبدان، وأرجو أنه لا بأس به، ولا أعلم له حديثاً منكراً، وذكره ابن حبان في الثقات وقال يغرب، وأخرج له في صحيحه هو وابن خزيمة والحاكم وغيرهم وقال مسلمة الأندلسي: ثقة - انتهى، وباقي رجال الإسناد ثقات رواه الدارقطني في سننه عن أحمد بن محمد بن عبد الكريم عن جميل بن الحسن.

باب النهي عن الشغار

٦٣٢ - حدثنا الحسن بن مهدي انبا عبد الرزاق أنبا معمر عن ثابت عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: «**لا شغار في الإسلام**»، قلت له شاهد صحيح، رواه أصحاب الكتب الستة من حديث ابن عمر ومسلم وغيره من حديث أبي هريرة ووراه الترمذي في جامعه من حديث عمران بن حصين وقال حديث حسن صحيح - انتهى ورواه أحمد في مسنده من حديث عبد الله بن عمرو ورواه البزار في مسنده من حديث وائل بن حجر وابن عمر وإسناد حديث أنس صحيح، رجاله ثقات رواه ابن حبان في صحيحه عن ابن خزيمة عن محمد بن يحيى عن عبد الرزاق به.

[باب صداق النساء][1]

٦٣٣ - حدثنا أبو هشام الرفاعي عن محمد بن يزيد ثنا إسحاق بن يمان ثنا الأغر الرقاشي[2] عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ تزوج عائشة على متاع بيت قيمته خمسون درهماً، قلت: قال الدارقطني الأغر هذا هو فضيل بن مرزوق ولم يقل عن أبي سعيد غير يحيى بن اليمان عنه وأرسله غيره، رواه وكيع عن فضيل بن مرزوق عن عطية عن عائشة ورواه عبد الله بن داود عن فضيل بن مرزوق عن عطية أن النبي ﷺ تزوج عائشة، وله شاهد من حديث عائشة، رواه مسلم وأصحاب السنن الأربعة إلا الترمذي - انتهى، وإسناد حديث أبي سعيد ضعيف لضعف عطية العوفي[3].

---

(١) زيد العنوان من هامش الأصل، وقد سقط من الأصل - م.

(٢) هو فضيل بن مرزوق الأغر - بالمعجمة والراء - الرقاشي الكوفي، أبو عبد الرحمن، صدوق بهم، رمي بالتشيع، من السابعة، مات في حدود سنة ستين - كما في التقريب ص/٣٠١ - م.

(٣) هوعطية بن سعد بن جُنادة - بضم الجيم بعدها نون خفيفة - العوفي الجدلي - بفتح الجيم والمهملة - الكوفي، أبو الحسن، صدوق يخطىء كثيراً، كان شيعياً مدلساً، من الثالثة، مات سنة إحدى عشرة - كما في التقريب ص/٢٦٥ - م.

باب إعلان النكاح

٦٣٤ ـ حدثنا نصر بن علي الجهضمي والخليل بن عمرو قالا ثنا عيسى بن يونس عن خالد بن إلياس عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن القاسم عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «**أعلنوا هذا النكاح واضربوا عليه الغربال**»، قلت: وله شاهد رواه أصحاب السنن خلا أبي داود من حديث محمد بن حاطب، وإسناد حديث عائشة ضعيف لاتفاقهم على ضعف خالد[1] بن إلياس أبـو الهيثم العدوي بـل نسبه إلى الوضع ابن حبّان والحاكم وأبو سعيد النقـاش.

باب الغنـاء والـدف

٦٣٥ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنـا عيسى بن يونس ثنـا عوف بن ثمـامة بن عبد الله عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ مر ببعض المدينة فإذا هو بجواري يضربن بدفهنَّ ويتغنين ويقلن:

نحـو جـوارٍ من بني النجـار ... يـا حبّـذا محمـد من جـار

فقال النبي ﷺ: «**الله يعلم إني لأحبّكنَّ**»، قلت: بعضه في الصحيحين من حديث عائشة، وفي البخاري وأصحاب السنن من حديث الربيع بنت معّوذ، وإسناد حديث أنس صحيح رجاله ثقات.

٦٣٦ ـ حدثنا إسحاق بن منصور أنبا جعفر بن عون أنبا الأجلح عن أبي الزبير عن ابن عباس قال: أنكحت عائشة ذات قرابة لها من الأنصار، فجاء رسول الله ﷺ فقال: «**أهديتم الفتاة**»؟ قالوا! نعم، قال: «**أرسلتم معها من يغني**»؟ قالت: لا، فقال رسول الله ﷺ: «**إن الأنصار قوم فيهم غـزل، فلو بعثتم معها من يقول: أتيناكم أتيناكم؛ فحيانا وحياكم**» قلت: له شاهد في جامع الترمذي من حديث محمد بن حاطب، وقال حديث حسن ـ انتهى، وإسناد حديث ابن عباس مختلف فيه من أجل الأجلح[2] وأبي الزبير[3] قال ابن عيينة: يقولون إنه لم يسمع من ابن عباس، وقال أبو حاتم رأى ابن عباس رؤية.

---

(١) قد مّر التعليق عليه من التقريب ص/١٠٧ ـ فراجعه م.

(٢) هو أجلح بن عبد الله بن حجية ـ بالمهملة والجيم مصغراً ـ يكنى أبا حجية الكندي، يقال اسمه يحيـى، صدوق شيعي، من السابعة، مات سنة خمس وأربعين كما في التقريب ص/٢٤.

(٣) هو محمد بن مسلم بن تدرس ـ بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء ـ الأسدي، مولاهم، أبو =

٦٣٧ ـ **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا الفريابي عن ثعلبة بن أبي مالك النميري عن ليث عن مجاهد قال كنت مع ابن عمر فسمع صوت طبل فأدخل إصبعيه في أذنيه ثم تنحَّى حتى فعل ذلك ثلاث مرات ثم قال: هكذا فعل رسول الله ﷺ كذا وقع عند ابن ماجه، ثعلبة بن مالك وهو وهم من الفريابي والصواب ثعلبة بن سهيل[١] أبو مالك، كما قال المزني[٢] في التهذيب والأطراف ـ هذا إسناد ضعيف فيه ليث بن أبي سليم ضعفه الجمهور، رواه أبو داود في سننه عن أحمد بن عبيد الله الغَدَاني[٣] ثنا الوليد بن مسلم عن سعيد بن عبد العزيز عن سليمان بن موسى عن نافع عن ابن عمر ـ فذكره، إلا أنه لم يقل «صوت طبل» وقال بدله «مزماراً» والباقي نحوه.

باب المخنثين

٦٣٨ ـ **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ: لعن المرأة تتشبَّه بالرجال، والرجل يتشبّه[٤] بالنساء، قلت: رواه أبو داود من هذا الوجه بلفظ: لعن رسول الله ﷺ الرجل يلبس لبس المرأة والمرأة تلبس لبس الرجل، وأصله في الصحيحين من حديث أم سلمة، وفي البخاري وغيره من حديث ابن عباس، وإسناد حديث أبي هريرة حسن، يعقوب بن حميد[٥] مختلف فيه، وباقي رجاله موثقون.

[باب الوليمة][٦]

٦٣٩ ـ **حدثنا** سويد بن سعيد ثنا المفضل بن عبد الله بن جابر عن الشعبي

= الزبير المكي، صدوق ـ وكما في التقريب ص/٣٣٧ ـ م.

(١) هو ثعلبة بن سهيل الطُّهَوي ـ بضم المهملة وفتح الطهاء، أبومالك الكوفي، سكن الري صدوق، من السابعة ـ راجع التقري ص/٦١ م.

(٢) قد سبق التعليق عليه من التقريب ص/٣١١ ـ فراجعه ـ م.

(٣) وقع في الأصل: العداني ـ بالعين المهملة خطأ، والتصحيح من التقريب ص/١٠، وفيه: أحمد بن عبيد الله بن صخر الغداني ـ بضم المعجمة والتخفيف، بصري يكنى أبا عبد الله، صدوق، من العاشرة، مات سنة أربع وعشرين، وقيل: بعد ذلك ـ م.

(٤) وقع في الأصل: ينبشه ـ كذا بتقديم الباء على الشين، وهو من سبق القلم، والصواب: يتشبّه ـ كما أثبتناه في المتن ـ م.

(٥) قد مرّ التعليق عليه غير مرة فراجعه ـ م.

(٦) زيد العنوان من هامش الأصل ـ م.

عن مسروق عن عائشة وأم سلمة قالت أمرنا رسول الله ﷺ أن نجهّز فاطمة حتى ندخلها على عليٍّ فعمدنا إلى البيت ففرشناه تراباً ليناً من أعراض البطحاء، ثم حشونا مرفقين ليفاً فنفشناه[1] بأيدينا ثم أطعمنا تمراً وزبيباً وسقينا ماء عذباً وعمدنا إلى عود فعرضناه في جانب البيت يلقى عليه الثياب ويعلق[2] عليه السقاء فما رأينا عرساً أحسن من عرس فاطمة رضي الله عنها، قلت: الوليمة ثابتة في الصحيحين وبقية السيرة من حديث أنس، وإسناد طريق ابن ماجه فيه المفضل بن عبد الله وهو ضعيف وجابر هو الجعفي متهّم.

باب إجابة الداعي

٦٤٠ ـ حدثنا محمد بن عبادة الواسطي ثنا يزيد بن هارون ثنا عبد الملك بن حسين أبو مالك النخعي عن منصور عن أبي حازم عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**الوليمة أول يوم حقّ، والثاني معروف، والثالث رياء وسمعة**»، قلت: رواه الترمذي في جامعه من حديث عبد الله بن مسعود، وقال: لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث زياد بن عبد الله، وزياد بن عبد الله كثير الغرائب والمناكير ثم ذكرنا بإسناده عن وكيع، قال زياد بن عبد الله مع شرفه لا يكذب في الحديث، انتهى، وإسناد حديث أبي هريرة ضعيف لاتفاقهم على ضعف أبي مالك[3] النخعي.

٦٤١ ـ حدثنا إسحاق بن وهب الواسطي ثنا الوليد بن القاسم الهمداني ثنا الأحوص بن حكيم عن أبيه وراشد بن سعد وعبد الأعلى بن عدي عن عتبة بن عبد الأشهل السلمي قال قال رسول الله ﷺ: «**إذا أتى أحدكم أهله فليستتر، ولا تجردان[4] تجرد العبريين**»، قلت: ورد التستر عند الجماع من حديث عبد الله بن عمرو، رواه أصحاب السنن ورواه البزار في مسنده من حديث عبد الله بن مسعود وأبي

---

(١) وقع في الأصل: فنغشاه ـ كذا خطأ، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م فنفشناه أي فرّقناه وشعشعناه ـ راجع المجمع والمنجد ـ م.

(٢) في الأصل: يعلف ـ خطأ، والصواب: يعلق ـ كما أثبتناه في المتن ـ م.

(٣) قال ابن حجر في التقريب ص/٤٣٥: أبو مالك النخعي الواسطي اسمه عبد الملك، وقيل: عبادة بن الحسن، وقيل: ابن أبي الحسن، ويقال له: ابن در، متروك، من السابعة؛ م.

(٤) وقع في الأصل: ولا تجرد، وأما ما أثبتناه في المتن فهو من الكنز ٢٤٦/٢١، وهو الأنسب نظراً إلى صيغة التثنية التي تأتي بعد، فتأمل ـ.

سعيد الخدري قال المزي ورواه بشر بن عمارة عن الأحوص بن حكيم عن عبد الله بن محابر عن عتبة بن عبد ـ انتهى، وإسناد حديث عتبة بن عبد السلمي ضعيف لأن مدار الإسناد فيه على الأحوص بن[1] حكيم بن عمير العنبي الحمصي وهو ضعيف، ضعفه أحمد وأبو حاتم والنسائي ويعقوب بن سفيان والجوزاني والعجلي والدارقطني وغيرهم.

٦٤٢ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن موسى عن موسى بن عبد الله بن يزيد عن مولى لعائشة [عن عائشة][2] قالت: ما نظرت أو ما رأيت عورة رسول الله ﷺ [قطّ][3] قال الطبراني بركة بن محمد قال الدارقطني بركة بن محمد كذاب يضع الحديث وقال الحاكم يروي أحاديث موضوعة قال ابن عدي: سائر أحاديثه باطلة، قال أبو بكر قال أبو نعيم عن مولاة لعائشة، هذا إسناد ضعيف لجهالة تابعيه. رواه ابن ماجه في كتاب الطهارة بهذا الإسناد وقد تقدم ورواه الترمذي في الشمائل عن محمود بن غيلان عن وكيع به، ورواه الطبراني في المعجم الصغير عن أحمد بن زكريا شاذان عن بركة بن محمد البجلي عن يوسف بن أسباط عن سفيان الثوري عن محمد بن جحادة عن قتادة عن أنس بن مالك عن عائشة قالت [الحديث][4].

باب النهي عن إتيان النساء في أدبارهن

٦٤٣ ـ حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب ثنا عبد العزيز بن المختار عن سهيل بن أبي صالح عن الحارث بن مخلد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: **«لا ينظر الله إلى رجل جامع امرأته في دبرها»**، قلت عزاه المزي للنسائي وليس هو في رواية ابن السني، ورواه أبو داود في سننه من هذا الوجه بلفظ **«ملعون من أتى امرأة في دبرها»** وفي بعض طرقه من هذا الوجه **«فقد بريء مما نزل على محمد ﷺ»**

---

(١) في التقريب ص/٣٤: الأحوص بن حكيم بن عمير العنبي ـ بالنون أو الهمداني الحمصي، ضعيف الحفظ، من الخامسة ـ وكان عابداً ـ م.

(٢) ما بين الحاجزين زيد من الهامش ـ م.

(٣) وقع لفظ «قط» بعد قوله «رسول الله ﷺ» وهو من سبق القلم، وموضعه بعد «سلّم» كما أثبتناه في المتن ـ فليتنبه ـ م.

(٤) ما بين الحاجزين زيد نظراً إلى السياق، وقد سقط من الأصل ـ م.

وكذا رواه الترمذي في هذا الوجه، ورواه ابن حبان في صحيحه من طريق ابن عباس كلفظ ابن ماجه، إسناد حديث أبي هريرة صحيح، الحارث بـن مخلد ذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد على شرطه، ورواه الدارمي عن عبيد الله بن موسى عن سفيان عن سهيل بـن أبي صالح به.

٦٤٤ - حدثنا أحمد بن عبدة ثنا عبد الواحد بن زياد عن حجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب عن عبد الله[(١)] بن هرمي عن خزيمة عن ثابت قال قال: رسول الله ﷺ: «**إن الله لا يستحي من الحق - ثلاث مرات - لا تأتوا النساء في أدبارهن**» قلت: عزاه المزي للنسائي وليس هو في رواية ابن السني، ورواه الترمذي من حديث علي بـن طلق وابن عباس وعلي بن أبي طالب، قال: وفي الباب عن عمر وخزيمة بن ثابت وابن عباس وأبي هريرة - انتهى، وإسناد حديث خزيمة بن ثابت فيه الحجاج بـن أرطاة[(٢)] وهو مدلس، وقد رواه بالعنعنة والحديث منكر لا يصح من وجه كما صرح بـه البخاري والبزار والنسائي وغير واحد لكن لم ينفرد الحجاج بن أرطاة بهذا الإسناد، فقد توبع على ذلك فيما رواه ابن حبـان في صحيحه عن أبي يعلى قـال ثنا أبـو خيثمة ثنـا يعقوب بن إبراهيم سمعت أبي عن ابن الهادي أن عبد الله بن حصين الوابل حدثه أن هرمي بن عبد الله الواقفي حدثه أن خزيمة بن ثابت فذكره بإسناده ومتنه سواء إلا أنه قال «أعجازهن» بدل «أدبارهنَّ» وقال هـرمي بن عبد الله وكذا، قال النسائي في سننه [وفي][(٣)] روايـة ابن ماجـه هذه عبـد الله قبل هـرمي، ورواه البزار في مسنـده من حديث. . .[(٤)].

باب العزل

٦٤٥ - حدثنا الحسن بن علي الخلال ثنا إسحاق بن عيسى ثنا ابن لهيعة

---

(١) قال ابن حجر في التقريب ص/٢١٩: عبد الله بن هرمي، وقيل: هرمي بن عبد الله، يأتي في الهاء - ثم قال في باب الهاء ص/٣٧٩ منه: هرمي بن عبد الله الخطمي ويقال: ابن عتبة أو ابن عمرو، ومنهم من قلبه فقال: عبد الله بن هرمي - قدّم، مشور، من الثانية، وقيل إنه ولد في عهد النبي ﷺ وأرسل عنه - قلت: سيأتي في آخر الحديث هرمي بن عبد الله - كما قال ابن حجر - م.

(٢) مر التعليق عليه غير مرة فراجعه - م.

(٣) ما بين الحاجزين زيد نظراً إلى سياق العبارة، وموضعه بياض في الأصل - م.

(٤) موضع النقاط بياض في الأصل - م.

حدثني جعفر بن ربيعة عن الزهري عن المحرز بن أبي هريرة عن أبيه عن عمر بن الخطاب قال: نهى رسول الله ﷺ أن يعزل عن الحرة إلا بإذنها ـ هذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن لهيعة.

٦٤٦ ـ حدثنا أبو كريب ثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن يعقوب بن عتبة عن سليمان بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله ﷺ نهى عن نكاحين أن يجمع الرجل بين المرأة وعمتها، وبين المرأة وخالتها، قالت: رواه الترمذي في جامعه وابن حبان في صحيحه من حديث ابن عباس ورواه النسائي في الصغرى من حديث جابر بن عبد الله ورواه البزار في مسنده من حديث ابن مسعود وابن عمر وسمرة بن جندب، وإسناد حديث أبي سعيد الخدري ضعيف لتدليس محمد بن إسحاق[1] وقد عنعنه، وله شواهد في مسند أحمد من حديث علي وعبد الله بن عمرو.

٦٤٧ ـ حدثنا جبارة[2] بن المغلس ثنا أبو بكر النهشلي حدثني أبو بكر بن أبي موسى عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ: «**لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها**» وإسناد حديث أبي موسى ضعيف لضعف جبارة بن المغلس، وله شاهد من حديث أبي هريرة، رواه أصحاب الكتب الستة.

باب المحلل والمحلل له

٦٤٨ ـ حدثنا محمد بن بشار ثنا أبو عامر ثنا زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس قال: لعن رسول الله ﷺ المحلل والمحلّل له، قلت رواه الترمذي والنسائي من حديث ابن مسعود، وقال هذا حديث حسن صحيح، انتهى، وإسناد حديث ابن عباس ضعيف لضعف زمعة بن صالح الجندي.

٦٤٩ ـ حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح المصري حدثني أبي سمعت الليث بن سعد يقول قال لي مِشْرح بن هاعان[3] أبو مصعب قال عقبة بن عامر قال رسول الله ﷺ:

---

(١) قد سبق التعليق عليه فراجعه ـ م.

(٢) وقع في الأصل: حبارة ـ بالحاء المهملة ـ وهو بالجيم، وقد مرّ التعليق عليه فراجعه ـ م.

(٣) في التقرب ص/٣٥٤: مِشْرح ـ بكسر أوله وسكون ثانيه وفتح ثالثه، وآخره مهملة ـ ابن هاعان المعافري ـ بفتحتين وفاء البصري، أبو مصعب، مقبول، من الرابعة، مات سنة ثمان وعشرين ـ م.

«**ألا أخبركم بالتيس المستعار؟**» قالوا: بلى يا رسول الله! قال: «**هو المحلل لعن الله المحلل والمحلل له**»، قلت رواه أصحاب السنن الأربعة من طريق علي بن أبي طالب، ومن حديث جابر وابن مسعود ورواه الحاكم في المستدرك عن أبي جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي ثنا يحيى بن عثمان بن صالح به، وقال صحيح الإسناد، وإسناد حديث عقبة بن عامر ضعيف، فيه مِشْرح بن هاعان أبو مصعب المعافري ذكره ابن حبان في الثقات وقال يخطىء ويخالف، ذكره في الضعفاء[1]، وقال يروي عن عقبة بن عامر مناكير لا يتابع عليها، والصواب ترك ما انفرد به، وقال ابن يونس: كان في جيش الحجاج الذين رموا الكعبة بالمنجنيق، وقال أحمد معروف، وقال ابن معين والذهبي: ثقة، ويحيى بن عثمان بن صالح قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: تكلموا فيه، وقال ابن يونس: كان حافظاً للحديث

[باب لا رضاع بعد فصال][2]

٦٥٠ ـ **حدثنا** حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب أخبرني ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة عن عبد الله بن الزبير أن رسول الله ﷺ قال: «**لا رضاع إلا ما فتق الأمعاء**» قلت رواه جرير بن عبد الحميد عن محمد بن إسحاق عن إبراهيم بن عقبة عن عروة عن الحجاج بن الحجاج الأسلمي عن أبي هريرة ورواه البزار في مسنده عن يوسف بن موسى عن.... [3] وفيه محمد بن إسحاق ورواه بالعنعنة ورواه الترمذي في جامعه [من حديث أم سلمة][4]، وابن حبان في صحيحه وقال الترمذي حديث حسن صحيح ـ انتهى، وإسناد حديث عبد الله بن الزبير فيه ابن لهيعة[5]، وهو ضعيف.

باب من يعتق أمته ثم يتزوجها

٦٥١ ـ **حدثنا** حُبيش بن مبشر ثنا يونس بن محمد عن حماد بن زيد عن عكرمة عن عائشة أن رسول الله ﷺ أعتق صفية وجعل عتقها صداقها وتزوجها،

(١) ولكن قال ابن حجر إنه مقبول ـ كما مرّ آنفاً في الحاشية السابقة ـ م.

(٢) زيد العنوان من الهامش ـ م.

(٣) موضع النقاط بياض في الأصل ـ م.

(٤) ما بين الحاجزين زيد من الهامش ـ م.

(٥) قد مرّ التعليق عليه غير مرة فراجعه ـ م.

قلت هو في الصحيحين وغيرها من حديث أنس وله شاهد من حديث أبي موسى، رواه الستة، وإسناد حديث عائشة صحيح إن كان عكرمة مولى ابن عباس سمع من عائشة فقد تناقض فيه قول أبي حاتم فقال في المراسيل لم يسمع من عائشة، وقال في الجرح والتعديل سمع منها، ورجح سماعه منها، إن روايته عنها في صحيح البخاري، وقال ابن المديني: لا أعلمه سمع من أحد من أزواج النبي ﷺ شيئاً، رواه الدارقطني في سننه عن يحيى بن محمد بن صاعد وابن مخلد عن حبيش بن مبشر به.

باب تزويج العبد بغير إذن سيّده

٦٥٢ ـ **حدثنا** أزهر بن مروان ثنا عبد الوارث بن سعيد ثنا القاسم بن عبد الواحد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «**إذا تزوَّج العبد بغير إذن سيّده كان عاهراً**» قلت رواه أبو داود والترمذي من حديث جابر بن عبد الله، هذا إسناد حسن.

٦٥٣ ـ **حدثنا** محمد بن يحيى وصالح بن محمد بن يحيى بن سعيد قالا ثنا أبو غسان ثنا مندل عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «**أيما عبد تزوج بغير إذن مواليه فهو زان**» قلت رواه أبو داود في سننه من حديث ابن عمر مرفوعاً «**إذا نكح العبد بغير إذن مولاه فنكاحه باطل**»، قال أبو داود هذا الحديث ضعيف وهو موقوف، وهو قول ابن عمر، وإسناد حديث ابن عمر فيه مندل[١]، وهو ضعيف.

باب النهي عن نكاح المتعة

٦٥٤ ـ **حدثنا** محمد بن خلف العسقلاني ثنا الفريابي[٢] عن أبان بن أبي حازم عن أبي بكر بن حفص عن ابن عمر قال: لما ولي ابن الخطاب خطب الناس فقال: إن رسول الله ﷺ أذن لنا في المتعة ثلاثاً ثم حرمها، والله لا أعلم أحداً يتمتع وهو محصن إلا رجمته بالحجارة إلا أن يأتي بأربعة يشهدون أن رسول الله ﷺ أحلَّها بعد إذ حرَّمها، قلت: ورد حديث المتعة في الصحيحين وغيرهما من حديث علي بن أبي طالب، وفي مسلم وغيره من حديث سبرة بن معبد، وإسناد حديث ابن

---

(١) قد مرّ التعليق عليه فراجعه ـ م.

(٢) وقع في الأصل: الفرياني، والتصحيح من التقريب ص/٤٥٥ فراجعه ـ م.

عمر فيه مقال، أبو بكر بن حفص اسمه إسماعيل[1] الأبلّي ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه كتبت عنه وعن أبيه وكان أبوه يكذب، **قلت**: لا بأس به، قال لا يمكنك أن تقول لا بأس به، وأبان[2] بن أبي حازم وثقه أحمد وابن معين والعجلي وابن نمير وغيرهم، وأخرج له ابن خزيمة في صحيحه والحاكم في المستدرك، وضعفه العقيلي والنسائي.

باب الأكفاء

٦٥٥ ـ حدثنا عبد الله بن سعيد ثنا الحارث بن عمران الجعفري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ: «**تخيّروا لنُطَفِكم[3] وانكحوا الأكفاء وانكحوا إليهم**»، **قلت**: له شاهد من حديث أبي هريرة رواه الترمذي وابن ماجه وإسناد حديث عائشة ضعيف فيه الحارث[4] بن عمران المديني قال فيه... [5] ليس بالقوي، والحديث الذي رواه لا اصل له يعني هذا الحديث، وقال ابن عدي: الضعف على رواياته بيّن، وقال ابن حبان يضع الحديث على الثقات وقال الدارقطني متروك.

باب المرأة تهب يومها لصاحبتها

٦٥٦ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن يحيى قالا ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن سمية عن عائشة أن رسول الله ﷺ وجد على صفية بنت حيي في شيء فقالت صفية يا عائشة هل لك أن ترضي رسول الله ﷺ عني، ولك يومي، قالت: نعم فأخذت خماراً مصبوغاً بزعفران فرشته بالماء ليفوح ريحه ثم

---

(١) في التقريب ص/٣٤: إسماعيل بن حفص بن عمر بن دينار الأُبلّي ـ بضمّ الهمزة والموحدة وتشديد اللام الأودي، صدوق، من العاشرة، مات سنة نيف وخمسين ـ م.

(٢) هو أبان بن عبد الله بن أبي حازم بن صخر بن العيلة ـ بفتح العين المهملة البجلي الأحمس الكوفي، صدوق، في حفظه لين، من السابعة، مات في خلافة أبي جعفر ـ كما قال ابن حجر في التقريب ص/١٥ ـ م.

(٣) في الأصل غير ظاهر، والصواب ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٤) في التقريب ص/٧٥: الحارث بن عمران الجعفري المدني، ضعيف، رماه ابن حبان بالوضع، من التاسعة ـ م.

(٥) موضع النقاط بياض في الأصل ـ م.

قعدت إلى جنب رسول الله ﷺ، فقال النبي ﷺ: «**يا عائشة إليك عنّي إنه ليس يومك**» فقالت: ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء فأخبرته بالأمر فرضي عنها - هذا إسناد ضعيف سميّة البصرية[1] لا تعرف كذا قال صاحب الميزان.

٦٥٧ - **حدثنا** حفص بن عمرو ثنا عمرو بن علي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت نزلت هذه الآية: ﴿**والصلح خير**﴾[2] في رجل كانت تحته امرأة قد طالت صحبتها وولدت منه أولاداً فأراد أن يستبدل بها فراضته على أن يقيم عندها ولا يقسم لها - هذا إسناد صحيح موقوف حكمه الرفع.

باب الشفاعة في التزويج

٦٥٨ - **حدثنا** هشام بن عمار ثنا معاوية بن يحيى عن معاوية بن يزيد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن أبي رهم قال قال رسول الله ﷺ: «**من أفضل الشفاعة أن يشفع بين الاثنين في النكاح**»، هذا إسناد مرسل أبو رهم هذا إسمه أحزاب بن أسيد[3] بفتح الهمزة وقيل بضمها قال البخاري هو تابعي، وقال أبو حاتم ليس له صحبة، وذكره ابن حبان في الثقات.

٦٥٩ - **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا شريك عن العباس بن ذريح[4] عن البهي عن عائشة قالت: عثر أسامة بقبة الباب فشجّ وجهه فقال رسول الله ﷺ: «**أميطي عنه الأذى**» فقذرَته، فجعل يمصّ عنه الدم ويمحه عن وجهه، ثم قال: «**لو كان أسامة [جارية] لحليته وكسوته حتى أنفقه**»، هذا إسناد صحيح إن كان البهي سمع من عائشة واسم البهي عبد الله مولى مصعب بن الزبير، سئل أحمد عنه هل سمع من عائشة فقال: ما أدري في هذا شيئاً إنما روى عن عروة قال العلاء في المراسيل أخرج مسلم لعبد الله البهي عن عائشة حديثاً - انتهى رواه ابن حبان في

---

(١) ولكن قال ابن حجر في التقريب ص/٤٧٢: سمية البصرية - مقبولة، من الثالثة - م.

(٢) سورة ٤، وهي سورة النساء، آية (١٢٨).

(٣) في التقريب ص/٢٤: أحزاب بن أسيد: بفتح أوله على المشهور، يكنى أبا رهم - بضمّ الراء - السَّمعي - بفتح المهملة والميم، مختلف في صحبته، والصحيح أنه مخضرم ثقة - م.

(٤) وقع في الأصل: دريح - بالدال - خطأ، والصواب بالذال المعجمة - كما في التقريب ص/١٩٠: ولفظه: عباس بن ذريح - بفتح المعجمة وكسر الراء، وآخره مهملة - الكلبي الكوفي، ثقة، من السادسة - م.

صحيحه عن أبي يعلى عن محمد بن الصباح الدولابي عن شريك به.

باب حسن معاشرة النساء

٦٦٠ ـ حدثنا أبو بشر بكر بن خلف ومحمد بن يحيى قالا ثنا أبو عاصم بن جعفر بن يحيى بن ثوبان عن عمه عمارة بن ثوبان عن عطاء [عن ابن عباس][١] عن النبي ﷺ قال: «**خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي**»، قلت: رواه ابن حبان في صحيحه بهذا اللفظ، وكذا الترمذي في الجامع ورواه البزار في مسنده عن عمرو بن علي الفَلّاس عن أبي عاصم، فذكره بإسناده ومتنه ـ انتهى، وإسناد حديث ابن عباس ضعيف، عمارة بن ثوبان ذكره ابن حبان في الثقات، وقال عبد الحق ليس بالقوي فرّد ذلك ابن القطان، وقال إنما هو مجهول الحال ـ انتهى، وجعفر بن يحيى[٢] قال ابن المديني: شيخ مجهول، وقال ابن القطان مجهول الحال، ذكره ابن حبان في الثقات، ورواه ابن حبان في صحيحه من طريق أبي عاصم به.

٦٦١ ـ حدثنا أبو كريب ثنا أبو خالد عن الأعمش عن شقيق عن مسروق عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله ﷺ: «**خياركم خياركم لنسائهم**»[٣]. قلت: رواه الترمذي في جامعه بهذا اللفظ، والبزار في مسنده من حديث أبي هريرة، وقال حديث حسن، قال: وفي الباب عن عائشة وابن عباس ـ انتهى، وإسناد حديث عبد الله بن عمرو صحيح على شرط الشيخين.

٦٦٢ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: سابقني النبي ﷺ فسبقته قلت: عزاه المزي في الأطراف للنسائي، وليس هو في رواية ابن السني، وإسناد حديث عائشة صحيح على شرط البخاري.

٦٦٣ ـ حدثنا أبو بدر عباد بن الوليد ثنا حبان بن هلال ثنا مبارك بن فضالة عن علي بن زيد عن أم محمد عن عائشة قالت: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وهو عروس بصفية بنت حيي خبئن نساء الأنصار فأخبرت عنها قالت فتنكرت وتنقبت،

---

(١) ما بين الحاجزين زيد من هامش الأصل ـ م.

(٢) راجع التقريب ص/٦٩ ـ م.

(٣) أورد السيوطي هذا الحديث بهذا اللفظ في جمع الجوامع (ورق ٤٨/ألف)، ولكن قال: «ه» عن ابن عمرو.

فذهبت فنظر رسول الله ﷺ إلى عيني فعرفني، قالت فالتفت فأسرعت المشي فأدركني: فاحتضنني، فقال: كيف رأيت؟ قالت: فقلت: أرسل يهودية[1] وسط يهوديات، هذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جذعان.

٦٦٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن بشر عن زكريا عن خالد بن سلمة عن البهي عن عروة بن الزبير قال قالت عائشة: ما علمت حتى دخلت عليَّ زينب بغير إذن وهي غضبى، ثم قالت يا رسول الله أحسبك إذا قلبت لك بنية أبي بكر ذراعيها، ثم أقبلت عليَّ فأعرضت عنها حتى قال النبي ﷺ: «**دونك فانتصري**» فأقبلت عليها حتى رأيتها وقد يبس ريقها في فيها ما ترد عليَّ شيئاً، فرأيت النبيّ ﷺ يتهلل وجهه، قال المزي رواه النسائي في عشرة النساء وفي التفسير عن عبدة بن عبد الله عن محمد بن بشر وعن محمد بن عبد الله المخرمي عن معلى بن منصور عن يحيى بن زكريا ابن أبي زائدة كل لهما عن زكريا بن أبي زائدة به - انتهى، ولم أره في رواية ابن السني، وإسناد حديث عائشة أعني بالنسبة لطريق ابن ماجه صحيح رجاله ثقات وزكريا بن أبي زائدة كان يدلس.

٦٦٥ - حدثنا حفص بن عمرو ثنا عمرو بن حبيب القاضي ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كنت ألعب بالبنات وأنا عند رسول الله ﷺ فكان...[2] إلى صويحباتي يلاعبنني، هذا إسناد ضعيف فيه عمرو بن حبيب[3] العدوي قاضي البصرة ثم قاضي الشرقية للمأمون متفق على تضعيفه، وكذبه ابن معين.

باب متى يستحب البناء بالنساء

٦٦٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أسود بن عامر ثنا زهير عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الملك بن الحارث بن هشام عن أبيه أن النبي ﷺ تزوج أم سلمة في شوَّال، وجمعها إليه في شوال، قلت: له شاهد من حديث عائشة رواه مسلم في صحيحه وغيره وليس للحارث بن هشام بن المغيرة سوى هذا الحديث عند ابن ماجه، وليس له شيء في الخمسة الأصول، قال المزي

---

(١) في الأصل: يهوية - وهو من سبق القلم، والظاهر ما أثبتناه في المتن: يهودية - م.

(٢) موضع النقاط بياض في الأصل - م.

(٣) قد مرّ التعليق عليه سابقاً - فراجعه - م.

رواه محمد بن يزيد المستملي عن أسود بن عامر بإسناده إلا أنه قال «عبد الرحمن» بدل «عبد الملك» وهو أولى بالصواب، وإسناد طريق ابن ماجه ضعيف لتدليس محمد بن إسحاق[1] وقد عنعنه.

باب ما يكون فيه اليمن والشؤم

٦٦٧ - **حدثنا** هشام بن عمار ثنا إسماعيل بن عياش حدثني سليمان بن سليم الكناني عن يحيى بن جابر عن حكيم بن معاوية عن عمه مخمر بن معاوية قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لا شؤم، وقد يكون اليمن في ثلاثة في المرأة والدار والفرس**» قلت: رواه الترمذي في الجامع عن علي بن حجر عن إسماعيل بن عياش عن سليمان بن سليم عن يحيى بن جابر عن معاوية بن حكيم عن عمه حكيم بن معاوية عن النبي ﷺ - فذكر مثله، انتهى، وإسناد حديث مخمر بن معاوية صحيح، رجاله ثقات وليس له عند ابن ماجه سوى هذا الحديث، وليس له شيء في الخمسة الأصول.

٦٦٨ - **حدثنا** يحيى بن خلف أبو سلمة ثنا بشر المفضل عن عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن سالم عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «**الشؤم في ثلاث: في الفرس والدار والمرأة**»، قال الزهري فحدثني أبو عبيدة بن عبد الله بن زمعة أن جدته زينب حدثته[2] عن أم سلمة أنها كانت تعد هؤلاء وتزيد معهنَّ السيف، قلت هذا الحديث في الصحيحين من هذا الوجه، وله شاهد في الصحيحين من طريق سهل بن سعد، وانفرد به ابن ماجه بذكر السيف عن بقية الكتب، فلذلك أوردته وإسناد طريق ابن ماجه على شرط مسلم، فقد احتج بجميع رواته.

باب الغيرة

٦٦٩ - **حدثنا** محمد بن إسماعيل ثنا وكيع عن شيبان أبي معاوية عن يحيى بن كثير عن أبي سهم عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**من الغيرة ما يحب الله ومنها ما يكره الله، فأما ما يحب الله فالغيرة في الريبة، وأما ما يكره الله فالغيرة في غير رقبة**»، قلت قال المزي في الأطراف: أبو سهم وهم، والصواب أبو

(١) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه - م.

(٢) وقع في الأصل: حدثه - والتصحيح مما في هامش الأصل - م.

سلمة انتهى، وهذا إسناد ضعيف أبو سهم هذا مجهول رواه ابن حبان في صحيحه من حديث عبيد الأنصاري، ورواه أحمد في مسنده من حديث عقبة بن عامر الجهني.

٦٧٠ ـ **حدثنا** هارون بن إسحاق الهمذاني ثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: ما غرت على امرأة ما غِرت على خديجة، مما رأيت من ذكر رسول الله ﷺ لها ـ وقد أمره ربه أن يبشرها ببيتٍ[1] في الجنة من قصب ـ يعني من ذهب ـ قاله ابن ماجه: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

باب الرجل يشك في ولده

٦٧١ ـ **حدثنا** أبو كريب ثنا عبادة بن كليب الليثي أبو غسان عن جويرة بن أسماء عن نافع عن ابن عمر أن رجلاً من أهل البادية أتى النبي ﷺ فقال يا رسول الله إن امرأتي ولدت على فراشي غلاماً أسود وإنّا أهل بيت لم يكن فينا أسود قطّ، قال: «**هل من إبل**» قال نعم قال: «**فما ألوانها**» قال حمر، قال: «**هل فيها أسود**»؟ قال: لا قال: «**فيها أورق**»؟ قال: نعم [قال][2] «**فأنى كان ذلك**» قال: عسى أن يكون نزعه عِرق، قال: «**فلعلّ ابنك هذا نزعه عرق**»، قلت له شاهد صحيح رواه مسلم وأصحاب السنن الأربعة من حديث أبي هريرة وإسناد حديث ابن عمر فيه عبادة بن كليب[3] كذا وقع عند ابن ماجه، وصوابه عبادة[4] بن كليب، كذا قال المزي في التهذيب، وقال فيه أبو حاتم: صدوق في حديثه إنكار، وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم ـ أخرجه البخاري في الضعفاء، فقال: أنّى تحوّل من هناك؟ انتهى.

باب الولد للفراش وللعاهر الحجر

٦٧٢ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن أبي

---

(١) في الأصل: بيت، والصواب: ببيت ـ كما أثبتناه في المتن.

(٢) زيد من هامش الأصل، وقد سقط من الأصل.

(٣) وقع في الأصل: عباد، والتصحيح مما سبق أول الإسناد، ومن التقريب ص/١٨٩. ولفظه: عبادة بن كليب، صوابه: عباءة ـ تقدم.

(٤) وقع في الأصل: عبادة ـ خطأ، والتصحيح من التقريب ص/١٨٧، وفيه: عباءة بتخفيف الموحدة وبعد الألف همزة ـ ابن كليب الليثي، أبو غسان الكوفي، صدوق، له أوهام، من العاشرة وذكره الذهبي في الميزان ص ١٣/٢ فأخطأ في تسميته فقال: عباد بن كليب الكوفي، متروك، حكاه البناني عن ابن حبان في ذيل الضعفاء.

يـزيد عن أبيـه عن عمر أن رسول الله ﷺ قضى بالـولد للفـراش، قلت أصله في الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة وإسناد حديث عمر صحيح أبو يزيد المكي والد عبيد الله ذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد على شرط الشيخين رواه البزار في مسنده من حديث ابن عمر.

٦٧٣ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا إسماعيل بن عياش ثنا شرحبيل بن مسلم سمعت أبا أمامة الباهلي يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**الولد للفراش وللعاهر الحجر**»، قلت: رواه مسلم وأصحاب السنن خلا أبا داود من حديث أبي هريرة، ورواه ابن حبان في صحيحه والدارمي من حديث عبد الله بن مسعود رواه أحمد في مسنده من حديث علي بـن أبي طالب وإسناد حديث أبي أمامة صحيح رجاله ثقات.

باب المرأة تؤذي زوجها

٦٧٤ ـ حدثنا محمد بن بشار ثنا مؤمل ثنا سفيان هو الثوري عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن أبي أمامة قال رأى النبـي ﷺ امرأة معها صبيان لها قد حملت أحدهما وهي تقـود الآخـر، فقـال رسول الله ﷺ: «**حـامـلات والـدات رحيمات، لـولا ما يأتين إلى أزواجهنَّ دخلن**[1] **مصلياتهنَّ الجنة**»، هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع، حكى الترمذي في العلل عن البخاري أنه قال سالم بـن أبـي الجعد لم يسمع من أبي أمامة ـ انتهى، وقال أبو حاتم أدرك أبا أمامة.

باب لا يحرم الحرام الحلال

٦٧٥ ـ حدثنا يحيـى بن معلى بن منصور ثنا إسحاق بن منصور الغروي ثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «**لا يحرح الحرام الحلال**» هذا إسناد فيه عبد الله بن عمر وهو ضعيف رواه الدارقطني في سننه عن إسماعيل بن محمد الصفار عن جعفر بن أحمد بن سام عن إسحاق بن منصور الغروي به.

أبواب الطلاق

٦٧٦ ـ حدثنا محمد بن بشار ثنا مؤمل ثنا سفيان هو الثوري عن أبي إسحاق

---

(١) في الأصل: دخلنَّ ـ بتشديد النون، وهو خطأ ظاهر ـ م.

عن أبي بردة عن أبي موسى قال قال رسول الله ﷺ: «**ما بال أقوام يلعبون بحدود الله يقول: قد طلقتكِ قد راجعتكِ، قد طلقتكِ**» هذا إسناد حسن من أجل مؤمل بن إسماعيل أبي[1] عبد الرحمن قال المزي في الأطراف كذا وقع فيه مؤمل بن عبد الرحمن عن سفيان وهو خطأ إنما هو مؤمل بن إسماعيل أبو عبد الرحمن، والله أعلم، انتهى قلت: لم ينسبه ابن ماجه في هذا الحديث كما ترى فما وجه اعتراض المزي وتخطئته له، وإن كان وقع للمزي في نسخة منسوباً مؤمل بن عبد الرحمن فهي نسخة غير معتمدة، فقد رأيت عدة أصول، منها شيخه شيخنا حافظ الزمان عبد الرحيم بن...[2] خط بن نقطه وغير ذلك فلم أر أحداً نسبه، ومؤمل بن إسماعيل قال فيه أبو حاتم صدوق، شديد في السنة، كثير الخطأ وقال ابن معين ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما أخطأ، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال سليمان بن....[2] على أهل الحديث أن يتفقوا على حديثه فإنه يروي المناكير عن ثقات شيوخنا قال: وهذا أشد، ولو كانت هذه المناكير عن الضعفاء لكنا نجعل له عذراً، وقال ابن سعد والساجي والدارقطني: ثقة كثير الخطأ.

٦٧٧ ـ **حدثنا** محمد بن عمر بن هياج ثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان عن عمرو بن ميمون عن أبيه عن الزبير بن العوام أنه كان عنده أم كلثوم بنت عقبة فقالت له وهي حامل: طيب نفسي بتطليقة فطلَّقها تطليقة ثم خرج إلى الصلاة فرجع، وقد وضعتْ فقال: ما لها خدعتني خدعها الله، ثم أتى النبي ﷺ فقال سبق الكتاب أجله أخطبها إلى نفسها ـ هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع ميمون هو ابن مهران أبو أيوب روايته عن ابن الزبير مرسلة ـ قاله المزي في التهذيب.

باب متعة الطلاق

٦٧٨ ـ **حدثنا** أحمد بن المقدام أبو الأشعث العجلي ثنا عبيد بن القاسم ثنا

---

(١) وقع في الأصل: أبو ـ وهو خطأ، والصواب: أبي، لأنه في حالة الجر فيتأمل، وقال ابن حجر في التقريب ص/ ٣٦٩: مؤمل ـ بوزن محمد بهمزة ـ ابن إسماعيل البصري، أبو عبد الرحمٰن، نزيل مكة، صدوق، سيِّء الحفظ، من صغار التاسعة، مات سنة ست ومائتين، وقال أيضاً: مومل بن عبد الرحمن، صوابه: أبو عبد الرحمن، واسم أبيه إسماعيل ـ م.

(٢) موضع النقاط بياض في الأصل.

هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن عمرة بنت الجون تعوذت من رسول الله ﷺ حين أدخلت عليه فقال «**لقد عذت بمعاذ**» فطلّقها وأمر أسامة أو أنساً فمتعها بثلاثة أثواب رازقية، وإسناد حديث عائشة ضعيف فيه عبيد[1] بن القاسم قال ابن معين فيه كان كذاباً خبيثاً، وقال صالح بن محمد. كذاب كان يضع الحديث، وقال ابن حبان كان ممن يروي الموضوعات عن الثقات: حدث عن هشام بن عروة بنسخة موضوعة، قلت: وضعفه البخاري وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي وغيرهم.

باب الرجل يجحد الطلاق

٦٧٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا عمرو بن أبي سلمة أبو حفص التنيسي عن زهير عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال: «**إذا ادّعت المرأة طلاق زوجها فجاءت على ذلك بشاهد عدل استحلف زوجها فإن حلف بطلت شهادة الشاهد وإن نكل فنكوله بمنزلة شاهد آخر، وجاز طلاقه**»، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

باب رفع القلم عن المعتوه والصغير والنائم

٦٨٠ ـ حدثنا محمد بن بشار ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريج أخبرني القاسم بن يزيد عن علي بن أبي طالب أن رسول الله ﷺ قال: «**يرفع القلم عن الصغير وعن المجنون وعن النائم**»، قلت له أصل في السنن من حديث عائشة رواه الأربعة خلا الترمذي وبعضه في جامع الترمذي من حديث أبي هريرة وإسناد حديث علي بن أبي طالب ضعيف القاسم[1] بن يزيد هذا مجهول، وأيضاً لم يدرك عليّاً بن أبي طالب.

باب طلاق المكره والناسي

٦٨١ ـ حدثنا إبراهيم بن محمد بن يوسف الفريابي ثنا أيوب بن سويد ثنا أبو بكر الهذلي عن شهر بن حوشب عن أبي ذر الغفاري قال قال رسول الله ﷺ: «**إن**

---

(١) وقال ابن حجر في التقريب ص/٢٥٥: عبيد بن القاسم الأسدي الكوفي، يقال هو ابن أخت الثوري، متروك، كذّبه ابن معين، واسمه أبو داود بالوضع، من التاسعة ـ م.

(٢) قال العسقلاني: القاسم بن يزيد، شيخ لابن جريج، مجهول: من السادسة ـ كما في التقريب ص/٣٠٤ ـ م.

الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه»، قلت رواه أصحاب الكتب الستة من حديث أبي هريرة وإسناد حديث أبي ذر ضعيف لاتفاقهم على ضعف أبي بكر الهذلي[1].

٦٨٢ ـ حدثنا محمد بن مصفى الحمصي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي عن عطاء عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «**إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه**»، قلت قال المزي في الأطراف: رواه. . .[2] بن بكر التنيسي عن الأوزاعي عن عطاء عن عبيد بن عمير[3] . . . عن ابن عباس ـ انتهى وإسناد طريق ابن ماجه صحيح إن سَلِمَ من الانقطاع، والظاهر أنه منقطع بدليل زيادة عبيد بن عمير في الطريق الثاني، وليس ببعيد أن يكون السقط من صنعة الوليد بن مسلم، فإن كان يدلس تدليس التسوية.

الطلاق قبل النكاح

٦٨٣ ـ حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي ثنا علي بن الحسين بن واقد ثنا هشام بن سعد عن الزهري عن عروة عن المسور بن مخرمة أن رسول الله ﷺ قال: «**لا طلاق قبل النكاح، ولا عتق قبل ملك**»، هذا إسناد حسن علي بن الحسين بن واقد وهو مختلف وكذلك هشام بن سعد وهو ضعيف، أخرج له مسلم في الشواهد، وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه الحاكم في المستدرك من طريق عائشة موقوفاً «**لا طلاق إلا بعد نكاح ولا عتق إلا بعد ملك**» ورواه أيضاً من طريق جابر بن عبد الله.

٦٨٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن جويبر عن الضحاك عن المنزال بن سبرة عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ قال: «**لا طلاق قبل النكاح**»، قلت هذا الحديث وما قبله عند أصحاب السنن الأربعة خلا النسائي من رواية عبد الله بن عمرو بلفظ «**لا طلاق فيما لا يملك**» لفظ ابن ماجه وإسناد حديث

---

(١) قيل: اسمه سُلمى ـ بضم المهملة ابن عبد الله، وقيل: روح، أخباري متروك الحديث، من السادسة، مات سنة سبع وستين ـ كما في التقريب ص/٤١٢ ـ م.

(٢) موضع النقاط بياض في الأصل ـ م.

(٣) زيد هنا في الأصل لفظ «الطريق الثاني» ثم ضرب عليه ـ م.

علي بن أبي طالب ضعيف لاتفاقهم على ضعف جويبر[1] بن سعيد البجلي[2] ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث جابر بـن عبد الله كما رواه ابن ماجه، ورواه الحاكم في المستدرك وابن حبان في صحيحه من حديث جابر بن عبد الله.

الخلف للمرأة

٦٨٥ ـ **حدثنا** بكر بن خلف أبو بشر ثنا أبوعاصم عن حفص بن يحيى بن ثوبان عن عمه عمارة بن ثوبان عن عطاء عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «**لا تسأل المرأة زوجها الطلاق في غير كنهة فتجد[3] ريح الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً**»، هذا إسناد تقدم الكلام عليه في باب عشرة النساء.

باب المختلفة تأخذ[4] ما أعطاها

٦٨٦ ـ **حدثنا** أبو كريب ثنـا أبو خالد الأحمـر عن حجاج عن عمـرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: كانت حبيبة بنت سعد تحت ثابت بن قيس بـن شماس وكان رجلاً دميماً! فقالت: يا رسول الله! والله لولا مخافة الله إذا دخل عليَّ لبسقت في وجهـه، فقـال رسـول الله ﷺ: «**أتردّين عليـه حديقتـه؟**» قالت: نعم فـردَّت عليه حديقته، قال: ففرَّق بينهما رسول الله ﷺ ـ هذا إسناد ضعيف لتدليس الحجاج، وهو ابن أرطاة، وقد عنعنه، ورواه النسائي وابن ماجه من حديث ابن عباس، ورواه الإمام أحمد في مسنده من هذا الوجه عن عبد القدوس بن بكـر: أنبـا الحجاج عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو به والحجاج عن محمد بن خيثمة عن سهل بن أبي خيثمة به ورواه البزار في مسنده من حديث أنس بن مالك.

باب الإيلاء

٦٨٧ ـ **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن أبي الرجال عن أبيه عن

---

(١) وقع في الأصل: جوبير ـ كذا، والتصحيح من التقريب ص/٧١، وفيه: جويبر ـ تصغير جابر، ويقال اسم «جابر» وجويبر لقب ابن سعيد الأزدي، أبو القاسم البلخي، نزيل الكوفة، راوي التفسير، ضعيف جداً، من الخامسة، مات بعد الأربعين ـ م.

(٢) هكذا في الأصل: ووقع في التقريب ص/٧١: البلخي، كما مرّ في الحاشية السابقة ـ فلينظر ـ م.

(٣) هكذا في الأصل، والصواب: فلا تجد. ـ م.

(٤) هكذا في الأصل، ولعله: تردّ ـ فتأمل ـ م.

عمرة عن عائشة قالت أقسم رسول الله ﷺ أن لا يدخل على نسائه شهراً فمكث تسعة وعشرين يوماً، حتى إذا كان مساء ثلاثين دخل عليَّ فقلت إنك أقسمت أن لا تدخل علينا شهراً؟ فقال: الشهر هكذا ـ يرسل أصابعه فيه ثلاث مرات، وأرسل أصابعه كلها وأمسك إصبعاً واحداً في الثلاثة، قلت له شاهد في الصحيح وغيره وإسناد عائشة فيه عبد الرحمن بن أبي الرجال[1] مختلف فيه.

٦٨٨ ـ حدثنا سويد بن سعيد ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن حارثة بن محمد عن عمرة عن عائشة أن رسول الله ﷺ إنما آلى لأن عائشة ردّت عليه هديته، قالت عائشة لقد أقمتك[2] فغضب ﷺ فآلى منهن ـ هذا إسناد فيه حارثة بن محمد بن أبي الرجال[3] وقد ضعفه أحمد وابن معين والنسائي وابن عدي وغيرهم.

باب اللعان

٦٨٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا حيوة بن شريح الحضرمي عن حمزة بن ربيعة عن عثمان بن عطاء عن أبيه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال: «**أربعة من النساء لا ملاعنة بينهنَّ النصرانية تحت المسلم، واليهودية تحت المسلم، والحرة تحت المملوك، والمملوكة تحت الحر**»، هذا إسناد ضعيف فيه عثمان[4] بن عطاء، متفق على تضعيفه.

٦٩٠ ـ حدثنا علي بن سلمة النيسابوري ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ثنا أبي عن ابن إسحاق قال ذكر طلحة بن نافع عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال تزوج رجل من الأنصار من بلعجلان فدخل بها، فبات عندها فلما أصبح قال ما وجدتها

---

(١) وقع في الأصل: أبي الرحال ـ بالحاء المهملة، وبهامشه عبارة ما نصها: «كذا في نسخة العلامة نقلاً عن المشيخة وعليها خطُّ أكثر من أربعين شيخاً» ـ والتصحيح مما سبق في أول الإسناد، ومن التقريب ص/٢٢٨، وفيه: عبد الرحمن بن أبي الرجال ـ بكسر الراء، ثم جيم، واسمه محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حارثة بن النعمان الأنصاري المدني، نزيل الثغور، صدوق، ربّما أخطأ، من الثامنة ـ م.

(٢) بهامش الأصل: «قوله «أقمتك»، قال في القاموس: أقماه صغره وأذلّه ـ اهـ». ـ م.

(٣) قد سبق التعليق عليه من التقريب ص/٧٦ فراجعه ـ م.

(٤) هو عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني، أبو مسعود المقدسي، ضعيف من السابعة، مات سنة خمس وخمسين، وقيل سنة إحدى ـ كما في التقريب ص/٢٦١ ـ م.

عذراء، فرفع شأنها إلى رسول الله ﷺ، فدعى الجارية فسألها فقالت: بل كنت عذراء فأمر بهما فتلاعنا وأعطاها المهر ـ هذا إسناد ضعيف لتدليس محمد بن إسحاق[1] رواه البزار في مسنده عن منصور الطوسي: ثنا يعقوب بن إبراهيم ـ فذكره بإسناده ومتنه، وقال: لا نعلمه إلا بهذا الإسناد.

٦٩١ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: أمرتُ بريرة أن تعتدّ بثلاث حيض ـ هذا إسناد صحيح رجاله موثقون، رواه البزار في مسنده عن حميد بن الربيع ثنا أسيد بن زيد أخبرني أبو معشر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ جعل عدة بريرة عدة الحرة، قال البزار: لا نعلم روى هكذا إلا أبو معشر، قلت: هذا إسناد ضعيف.

باب طلاق الأمة وعدتها

٦٩٢ ـ حدثنا إسماعيل بن ثوبة ثنا عباد بن العوام عن يحيى بن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن أذينة[2] عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ خيّر بريرة، قلت رواه أبو داود في سننه من حديث ابن عباس وعائشة وإسناد حديث أبي هريرة صحيح رجاله موثقون.

٦٩٣ ـ حدثنا محمد بن طريف وإبراهيم بن سعيد الجوهري قالا ثنا عمر بن شبيب[3] المسلي عن عبد الله بن عيسى عن عطية عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: **«طلاق الأمة اثنتان، وعدتها حيضتان»**، قلت: رواه مالك في الموطأ، موقوفاً على ابن عمر، رواه أصحاب السنن خلا النسائي من طريق عائشة، وإسناد حديث ابن عمر فيه عطية، وهو ابن سعد العوفي أبو الحسن متفق على تضعيفه وكذلك عمر بن شعيب الكوفي.

---

(١) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

(٢) وقع في الأصل: أذنية ـ خطأ، والتصحيح في التقرب ص/٢٢٥، وفيه: عبد الرحمن بن أذينة ـ بنون مصغر ـ العبدي الكوفي، قاضي البصرة ثقة، من الثالثة، وهم من ذكره في الصحابة ـ وبهامشه: «وضبطه في الخلاصة بفتح الهمزة وكسر المعجمة، وقال: قاضي الكوفة والله أعلم ـ أبو فن» ـ م.

(٣) وقع في الأصل: شعيب ـ خطأ، والتصحيح من التقريب ص/٢٧٩، وفيه: عمر بن شبيب ـ بفتح المعجمة وبموحدتين، الأولى مكسورة، بينهما تحتانية ساكنة ـ المُسلي ـ بضمّ الميم وسكون المهملة، بعدها لام، الكوفي، ضعيف، من صغار الثامنة، مات بعد المائتين ـ م.

باب طلاق العبد

٦٩٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ثنا ابن لهيعة عن موسى بن أيوب الغافقي عن عكرمة عن ابن عباس قال أتى النبي ﷺ رجل فقال له يا رسول الله! سيدي زوجني أمته وهو يريد أن يفرق بيني وبينها، قال: فصعد رسول الله ﷺ المنبر فقال: «**يا أيها الناس ما بال أحدكم يزوج عبده أمته ثم يفرق بينهما، إنما الطلاق لمن أخذ بالسباق**»، هذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله[١] بن لهيعة

أبواب الكفارات

باب يمين رسول الله ﷺ التي كان يحلف بها

٦٩٥ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن هلال بن أبي ميمونة عن عطاء بن يسار عن رفاعة الجهني[٢] قال كان النبي ﷺ إذا حلف قال: «**والذي نفس محمد بيده**».

٦٩٦ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا عبد الملك بن محمد الصنعاني ثنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن هلال بن أبي ميمونة عن عطاء بن يسار عن رفاعة بن عرابة الجهني قال كانت يمين رسول الله ﷺ التي يحلف بها أشهر عند الله «والذي نفسي بيده» قلت ليس لرفاعة هذا عند ابن ماجه سوى هذا الحديث وليس له شيء في الأصول الخمسة، نعم رواه النسائي في «عمل اليوم والليلة» من هذا الوجه عن إسحاق بن منصور عن أبي المغيرة وعن هشام بن عمار عن يحيى بن حمزة كلاهما عن الأوزاعي به، وإسناد حديث رفاعة بن عرابة بالنسبة لطريقي ابن ماجه ضعيف أما الطريق الأولى ففيها محمد بن مصعب وهو ضعيف، لكن لم ينفرد محمد بن مصعب وعبد الملك بن محمد عن الأوزاعي بهذا الحديث فقد تابعهما عن الأوزاعي عبد القدوس بن حجاج ويحيى بن حمزة روى لهما الشيخان كما ذكره النسائي في الروايتين بعد إسنادي ابن ماجه ، وأما الطريق الثاني ففيها عبد الملك

---

(١) قد سبق التعليق عليه قريباً فراجعه ـ م.

(٢) هو رفاعه بن عرابة ـ بفتح المهملة والراء والموحدة ـ الجهني المدني، صحابي له حديث ـ كما في التقريب ص/١٢٤ ـ م.

ابن محمد الصنعاني، وأما طريقي النسائي فالطريق الأولى على شرط الشيخين، والثاني على شرط البخاري.

باب من حلف بملّة غير ملّة الإسلام

٦٩٧ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا بقية عن عبد الله بن المحرر عن قتادة عن أنس قال سمع النبي ﷺ رجلاً يقول: «أنا إذاً يهودي» فقال رسول الله ﷺ: «**وجبت**»، قلت له شاهد صحيح، رواه الستة من حديث ثابت بن الضحاك وإسناد حديث أنس ضعيف لتدليس بقية[1] بن الوليد، وقد رواه بالعنعنة ورواه أبو داود والنسائي من حديث بريدة بن الخصيب.

باب من حلِفَ له بالله فليرض

٦٩٨ ـ حدثنا محمد بن إسماعيل بن سمرة ثنا أسباط بن محمد عن محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر قال سمع النبي ﷺ رجلاً يحلف بأبيه فقال: «**لا تحلفوا بآبائكم، من حلف بالله فليصدق، ومن حلف له بالله فليرض، ومن لم يرض بالله فليس من الله**»، هذا إسناد رجاله ثقات، روى أصحاب الكتب الستة الجملة الأولى منه.

باب اليمين حنث أو ندم

٦٩٩ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا أبو معاوية عن بشار بن كدام عن محمد بن زيد عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «**إنما الحلف حنث أو ندم**» قلت: رواه ابن حبان في صحيحه عن الحسن بن سفيان ثنا أبو الشعثاء هو علي بن الحسين الواسطي ثنا أبو معاوية به سوي، ورواه الحاكم عن محمد بن يعقوب الأصم ثنا محمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية ـ فذكره بإسناده ومتنه.

باب من قال كفارتها تركها

٧٠٠ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا عبد الله بن نمير عن حارثة بن أبي الرجال عن عمرة عن عائشة قال قال رسول الله ﷺ: «**من حلف في قطيعة رحم أو فيما لا**

---

(١) هو بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي، أبو يُحْمِد ـ بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر الميم، صدوق، كثير التدليس عن الضعفاء، من الثامنة، مات سنة سبع وستين ـ م.

يصلح فبرّه أن لا يتم على ذلك»، هذا إسناد ضعيف فيه حارثة بن أبي[1] الرجال وهو متفق على تضعيفه.

٧٠١ ـ **حدثنا** عبد الله بن عبد المؤمن الواسطي ثنا عون بن عمارة ثنا روح بن القاسم عن عبيد الله بن عمر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال: **«من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليتركها، فإن تركها كفارتها»**، هذا إسناد فيه عون[2] بن عمارة وهو متفق على ضعفه، رواه ابن حبان في صحيحه عن الحسين بن عبد الله القطّان وإبراهيم بن أبي أمية قالا ثنا عمر بن يزيد السيَّاري ثنا مسلم بن خالد الزنجي[3] ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن عمرو به، قلت: مسلم بن خالد ضعيف، لكن له شاهد في الصحيحين والترمذي من حديث عبد الرحمن بن سمرة.

باب كم يطعم في كفارة اليمين

٧٠٢ ـ **حدثنا** العباس بن يزيد ثنا زياد بن عبد الله البكائي ثنا عمر[4] بن عبد الله بن يعلى الثقفي عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: كفَّر رسول الله ﷺ بصاع من تمر، وأمر الناس بذلك، فمن لم يجد فنصف صاع من بُرّ ـ هذا إسناد فيه عمر بن عبد الله بن يعلى، وهو ضعيف.

٧٠٣ ـ **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان بن عيينة عن سليمان بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان الرجل يقوت أهله قوتاً فيه سعة، وكان الرجل يقوت أهله قوتاً فيه شدة، فنزلت﴿**من أوسط ما تطعمون أهليكم**﴾[5]ـ هذا إسناد موقوف صحيح الإسناد.

---

(١) قد سبق التعليق عليه قريباً فراجعه ـ م.

(٢) في التقريب ص/٢٩٢: عوف بن عمارة القيسي، أبو محمد البصري، ضعيف، من التاسعة، مات سنة اثنتي عشرة ـ م.

(٣) في الأصل: الرنجي ـ كذا، والتصحيح من التقريب ص/٣٥٢، وفيه: مسلم بن خالد المخزومي، مولاهم المكي المعروف بالزنجي، فقيه صدوق، كثير الأوهام، من الثامنة، مات سنة تسع وسبعين أبو بعدها ـ م.

(٤) هوعمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة الثقفي الكوفي، وقد ينسب إلى جدّه، ضعيف، من الخامسة ـ كما في التقريب ص/٢٨٠ ـ م.

(٥) سورة المائدة آية «٨٩».

باب القسم

٧٠٤ - **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن عبد الرحمن بن صفوان أو صفوان بن عبد الرحمن القرشي قال لما كان يوم فتح مكة جاء بأبيه فقال يا رسول الله اجعل لأبي نصيباً من الهجرة، فقال: «**إنها لا هجرة**»، فانطلق فدخل على العباس فقال: قد عرفتني فقال أجلْ، فخرج العباس في قميص ليس عليه رداء فقال يا رسول الله قد عرفت فلاناً والذي بيننا وبينه جاء بأبيه لتبايعه[1] على الهجرة، فقال النبي ﷺ «**إنه لا هجرة**» قال العباس أقسمت عليك، قال؛ فمدّ النبي ﷺ يده فمسّ يده، فقال أبررت عمّرو، لا هجرة.

٧٠٥ - **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا الحسن بن الربيع عن عبد الله بن إدريس عن يزيد بن أبي زياد بإسناده نحوه، قال يزيد بن أبي زياد: يعني لا هجرة من دار أسلم فيها، هذا إسناد فيه يزيد بن أبي زياد أخرجه له مسلم في المتابعات، وضعفه الجمهور.

باب النهي أن يقال ما شاء الله وشئت

٧٠٦ - **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عيسى بن يونس ثنا الأجلح الكندي عن يزيد بن الأصم عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: «**إذا حلف أحدكم فلا يقل: ما شاء الله وشئت، ولكن ليقل ما شاء الله ثم شئت**»، قلت: رواه النسائي في «عمل اليوم والليلة»، عن علي بن خشرم عن عيسى بن يونس وإسناد هذا الحديث فيه الأجلح[2] ابن عبد الله مختلف فيه، ضعفه أحمد وأبو حاتم والنسائي وأبو داود وابن سعد، ووثقه ابن معين ويعقوب بن سفيان والعجلي وباقي رجال الإسناد ثقات، وله شاهد من حديث قتيلة رواه النسائي في الصغرى.

٧٠٧ - **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حِراش[3] عن حذيفة بن اليمان أن رجلاً من المسلمين رأى في النوم أنه لقي

---

(١) في الأصل: لتائعة - كذا، والظاهر ما أثبتناه في المتن - م.

(٢) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه - م.

(٣) وقع في الأصل: مراش - خطأ، والتصحيح من التقريب ص/١٢١، وفيه: ربعي بن حِراش - بكسر =

رجلاً من أهل الكتاب فقال: نعم القوم أنتم لولا أنكم تشركون، قال: تقولون: ما شاء [الله][1] وما شاء محمد، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: «**والله لا أعرفها لكم، فقولوا ما شاء الله ثم شاء محمد**»، رواه النسائي في اليوم والليلة عن محمد بن عبد الله بن يزيد المقري عن سفيان بن عيينة به - انتهى، وإسناد طريق ابن ماجه رجاله ثقات على شرط البخاري، فقد احتج بجميع رواته، لكنه منقطع بين سفيان وبين عبد الملك بن عمير.

٧٠٨ - **حدثنا** ابن أبي الشوارب ثنا أبو عوانة عن عبد الملك عن ربعي بن حِراش عن الطفيل بن سخبرة أخي عائشة لأمها عن النبي ﷺ نحوه - قلت: قال المزي تابعه شعبة وحماد بن سلمة بن عبد الملك بن عمير، وقالا عن الطفيل رأيت فيما يرى النائم، وقال سفيان بن عيينة: عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حراش عن حذيفة وهم في ذلك - انتهى، وإسناد حديث الطفيل بن سخبرة ثقات على شرط مسلم إلا أنه فيه عبد الملك بن عمير وهو مدلس ورواه بالعنعنة، وقد اختلف في تدليسه، فقبله آخرون[2] ومنعه قوم، رواه الدارمي في مسنده عن يزيد بن هارون عن شعبة عن عبد الملك بن عمير.

الوفاء بالنذر

٧٠٩ - **حدثنا** محمد بن يحيى وعبد الله بن إسحاق الجوهري قالا أنا المسعودي عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إني نذرت أن أنحر ببوانه فقال: «**في نفسك شيء من أمر الجاهلية**»؟ قال: لا، قال: «**أوف بنذرك**»، قلت: رواه أبو داود في سننه من حديث عبد الله بن عمرو وإسناد حديث ابن عباس رجاله عن آخر ثقات، لكن فيه المسعودي[3] واسمه عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن

= المهملة وآخره معجمة، أبو مريم العبسي الكوفي، ثقة عابد، مخضرم، من الثانية، مات سنه مائة، وقيل غير ذلك - م.

(١) ما بين الحاجزين زيد نظراً إلى السياق، وقد سقط من الأصل - م.

(٢) بهامش الأصل عبارة ما نصها: «لعل في العبارة تقديماً وتأخيراً - تأمل - اهـ، قلت: فالأصح أن يقال «فقبله قوم ومنعه آخرون» - م.

(٣) في التقريب ص/٢٣٢: عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الكوفي المسعودي، صدوق اختلط =

مسعود أخو أبي العميس اختلط بآخره، قال ابن حبان اختلط حديثه فلم يتميز فاستحق الترك.

٧١٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا مروان بن معاوية عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي عن ميمونة بنت كردم اليسارية[١] أن أباها لقي النبي ﷺ وهي رديفة له فقال: إني نذرت أن أنحر ببوانه فقال رسول الله ﷺ: «**هل بها وثن**»، قال: لا، قال «**أوف بنذرك**».

٧١١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا ابن دكين عن عبد الله بن عبد الرحمن عن يزيد بن مقسم عن ميمونة بنت كردم عن النبي ﷺ نحوه - هذا إسناد صحيح أعني الطريق الأول إلى ميمونة بنت كردم، واختلف في صحبتها فاشتبها ابن حبان والذهبي في الكاشف وفي الطبقات، ويؤيد ذلك سياق الرواية الأولى، رواها الإمام أحمد في مسنده عن عبد الصمد: ثنا ابن الحويرث حفص من ولد عثمان بن أبي العاص حدثني عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى بن كعب عن ميمونة [بنت][٢] كردم عن أبيها كردم بن سفيان أنه سأل رسول الله ﷺ قلت فذكره، وجعله من [رواية][٣] أبيها، وأما إسناد الطريق الثاني فمنقطعة يزيد بن مقسم لم يسمع من ميمونة بنت كردم، وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث عمر بن الخطاب.

«من مات وعليه نذر»

٧١٢ - حدثنا محمد بن يحيى بن بكير ثنا ابن لهيعة عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله أن امرأة أتت[٤] رسول الله ﷺ فقالت إن أمي توفيت وعليها نذر صيام، فتوفيت قبل أن تقضيه، فقال رسول الله ﷺ: «**ليصم عنها الولي**»، قلت له شاهد في الكتب الستة من حديث ابن عباس وابن عمر وآخر عند النسائي من حديث سعد بن عبادة، وإسناد حديث جابر بن عبد الله ضعيف لضعف ابن لهيعة.

= قبل موته، وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الإختلاط، من السابعة، مات سنة ستين - م.

(١) هكذا في الأصل، وفي التقريب ص/٤٧٥؛ ميمونة بنت كردم - بوزن جعفر - الثقفية، من صغار الصحابة، لها حديث - م.

(٢) ما بين الحاجزين زيد مما سبق في أول الإسناد، ومن التقريب ص/٤٧٥ - م.

(٣) ما بين الحاجزين بياض في الأصل، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن -

(٤) في الأصل غير ظاهر، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن - م.

أبواب التجارات

باب الحثّ على المكاسب

٧١٣ ـ **حدثنا** هشام بن عمار ثنا إسماعيل بن عياش عن بجير بن سعد عن خالد بن معدان عن المقدام بن معدي كرب الزبيدي عن رسول الله ﷺ قال: «**ما كسب ابن آدم كسباً أطيب من عمل يده وما أنفق الرجل على نفسه وولده وأهله وخادمه فهو صدقة**» رواه البخاري في صحيحه عن إبراهيم بن موسى عن عيسى بن يونس عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان به بلفظ «**ما أكل ابن آدم طعاماً خيراً له من عمل يده، وإن نبي الله داود كان يأكل من عمل يده**»، ولم يذكر بقية الحديث ـ هذا إسناد فيه إسماعيل بن عياش[1] وهو ضعيف ومدلس وقد رواه بالعنعنة، وله شاهد من حديث عائشة رواه أبو داود والترمذي والنسائي.

٧١٤ ـ **حدثنا** أحمد بن سنان ثنا كثير بن هشام ثنا كلثوم بن حوشب القشيري عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «**التاجر الأمين الصدوق المسلم مع الشهداء يوم القيامة**»، قلت: رواه الترمذي بهذا اللفظ خلا «قوله المسلم» من حديث أبي سعيد الخدري، وإسناد حديث ابن عمر ضعيف لضعف كلثوم بن حوشب القشيري.

٧١٥ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا خالد بن مخلد ثنا عبد الله بن سليمان عن معاذ بن عبد الله بن حبيب عن أبيه عن عمه قال: كنا في مجلس، فجاء النبي ﷺ وعلى رأسه أثر ماءٍ، فقال له بعضنا نراك اليوم طيّب النفس، قال« **أجل، والحمد لله**» ثم أفاض القوم في ذكر الغنى، فقال: «**لا بأس بالغنى لمن اتقى والصحة لمن اتقى خير من الغنى، وطيب النفس من النعيم**»، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

الاقتصاد في طلب المعيشة

٧١٦ ـ **حدثنا** هشام بن عمار ثنا إسماعيل بن عياش عن عمارة بن غزية عن ربيعة بن عبد الرحمن بن عبد الملك بن سعيد عن أبي حميد الساعدي قال قال

---

(١) إسماعيل بن عياش بن سُليم العنسي ـ بالنون ـ أبو عتبة الحمصي، صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم، من الثامنة، مات سنة إحدى أو اثنتين وثمانين وله بضع وتسعون سنة ـ م.

رسول الله ﷺ: «**اجملوا في طلب الدنيا فإن كلّاً ميسّرٌ لما خلق له**»، هذا إسناد[1] فيه إسماعيل بن عياش يدلس، ورواه بالعنعنة، وروايته عن غير أهل بلده ضعيفة.

٧١٧ ـ حدثنا إسماعيل بن بهرام ثنا الحسن بن محمد بن عثمان زوج بنت الشعبي ثنا سفيان عن الأعمش عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: «**أعظم الناس همّا المؤمن الذي يهمّ بأمر دنياه وأمر آخرته**»، هذا إسناد ضعيف لضعف يزيد الرقاشي والحسن بن محمد بن عثمان وإسماعيل بن بهرام.

٧١٨ ـ حدثنا محمد بن مصفى ثنا الوليد بن مسلم عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ: «**أيها الناس اتقوا الله وأجملوا في الطلب فإن نفساً لن تموت حتى تستوفي رزقها وإن أبطأ عنها، فاتقوا الله وأجملوا في الطلب خذوا ما حلّ ودَعُوا ما حرَّم**»، هذا إسناد ضعيف فيه الوليد بن مسلم وابن جريج وكل منهما كان يدلس، وكذلك أبو الزبير، وقد عنعنوه، لكن لم ينفرد به ابن ماجه من حديث أبي الزبير عن جابر، فقد رواه ابن حبان في صحيحه عن عبد الله بن محمد بن مسلم ثنا حرملة بن يحيى ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن سعد بن أبي هلال عن محمد بن المنكدر عن جابر بإسناده ومتنه ثم رواه عن محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف ثنا الوليد بن شجاع ثنا ابن وهب ـ فذكره نحوه، وله شاهد من حديث حذيفة، رواه البزار في مسنده.

باب إذا قسم للرجل رزق من وجهٍ فليلزمه

٧١٩ ـ حدثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن عبد الله ثنا فروة أبو يونس عن هلال بن جبير عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: «**من أصاب من شيء فليلزمه**»، هذا إسناد ضعيف، فيه فروة[1] أبو يونس مختلف فيه ـ قاله الذهبي في الكاشف، وقال الأزدي ضعيف وذكره ابن حبان في الثقات، وهلال بن جبير البصري ذكره ابن حبان في الثقات وقال روى عن أنس إن كان سمع منه.

٧٢٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا أبو عاصم أخبرني أبي عن الزبير بن

---

(١) وقع في الأصل غير ظاهر ومطموس، وأم ما أثبتناه في المتن، فهو مما في أول الإسناد، ومن التقريب ص/٢٩٩، ولكن قال فيه ابن حجر إنه مقبول، ولفظه: فروة بن يونس الكلابي، أبو يونس، مقبول، من السابعة ـ م.

عبيد، عن نافع قال كنت أجهز إلى الشام وإلى مصر فجهزت إلى العراق فأتيت أم المؤمنين عائشة فقلتُ لها: يا أمَّ المؤمنين كنت أجهز إلى الشام فجهزت إلى العراق فقالت: لا تفعل[1] [مالك ولتجرك] فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إذا سبَّب الله لأحدكم رزقاً من وجه فلا يدعه حتى يتغير له أو تنكر له**»، قلت وإسناد حديث طريق ابن ماجه فيه مقال، والد أبي[2] عاصم واسمه مخلد بن الضحاك مختلف فيه، قال العقيلي والساجي لا يتابع على حديثه، وذكره ابن حبان في الثقات، والزبير بن عبيد[3] قال الذهبي مجهول وذكره ابن حبان في الثقات.

(باب الصناعات)

٧٢١ ـ حدثنا عمرو بن رافع ثنا عمر بن هارون عن همام عن فرقد السبخي عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**أكذب الناس الصباغون والصواغون**»، هذا إسناد ضعيف، فيه فرقد السبخي ضعيف وعمر بن هارون كذبه ابن معين وغيره.

(باب الحكرة والجلب)

٧٢٢ ـ حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا أبو أحمد ثنا إسرائيل عن علي بن سالم بن ثوبان عن علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله ﷺ: «**الجالب مرزوق، والمحتكر ملعون**»، قلت أصله في مسلم ودَ رَ قَ من رواية معمر بن عبد الله بن فضلة مرفوعاً «**لا يحتكر إلا خاطىء**»، وإسناد حديث عمر بن الخطاب ضعيف، لضعف علي بن زيد بن جدعان، رواه الدارمي في مسنده عن محمد بن يوسف عن إسرائيل به.

٧٢٣ ـ حدثنا يحيى بن حكيم ثنا أبو بكر الحنفي ثنا الهيثم بن رافع حدثني يحيى المكي عن فروخ مولى عثمان بن عفان عن عمر بن الخطاب قال سمعت

---

(١) ما بين الحاجزين زيد من هامش الأصل ـ م.

(٢) وقع في الأصل: أبو ـ خطأ ظاهر، والصواب: أبي ـ كما أثبتناه في المتن، عليه في الهامش، وهو مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني، قال ابن حجر: مقبول، من السابعة وقد نسّبه، مات سنة سبع وستين وله خمس وسبعون سنة ـ م.

(٣) في الأصل: عبيدة ـ خطأ، والتصحيح مما سبق في أول الإسناد، ومن التقريب ص/١٢٧، ـ م.

رسول الله ﷺ يقول: «من احتكر على المسلمين[1]. . . طعامهم ضربه الله بالجذام والإفلاس»، هذا إسناد صحيح رجاله موثقون أبو يحيـى المكي وشيخه فروخ ذكرهما ابن حبان في الثقات، والهيثم بن رافع وثقه ابن معين وأبو داود، وأبو بكر الحنفي واسمه عبد الكثير بن عبد المجيد احتج به الشيخان، وشيخ ابن ماجة يحيى بن حكيم وثقه أبو داود والنسائي وغيرهما، وهذا الحديث والذي قبله رواهما رزين في مسنده من حديث ابن عمر فجعلهما حديثاً واحداً.

(باب الأجر على تعليم القرآن)

٧٢٤ ـ حدثنا سهل بن أبي سهل ثنا يحيـى بن سعيد عن ثـور بن يزيـد حدثني عبد الرحمن بن سلم عن عطية الكلاعي عن أبي بن كعب قال علمت رجلاً القرآن فأهدى إليَّ قوساً فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «**إن أخذتهـا أخذت قوساً مِـن نارٍ، فَرَدَدْتُها**»، قلتُ: له شاهد رواه أبو داود وابن ماجه من حديث عبادة بن الصامت وإسناد حديث أبي بن كعب مضطرب ـ قاله الذهبي في ترجمة عبد الرحمن ابن سلم[2] وقال العجلاني في المراسيل عطية بن قيس الكـلاعي عن أبي بن كعب مرسلاً.

(باب كسب الحجام)

٧٢٥ ـ حدثنا عمرو بن علي أبو حفص الصيرفي ثنا أبو داود ثنا محمد بن عباءة الواسطي ثنا يزيد بن هارون قال ثنا ورقاء عن عبد الأعلى عن أبي جميلة عن علي قـال احتجم[3] رسول الله ﷺ وأمـرني فأعـطيت الحجام أجـرة ـ قلت: رواه الترمذي في الشمائل عن عمرو بن علي به وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من طريق ابن عباس وإسناد حديث علي بن أبي طالب ضعيف من الطريقين لأن مدار الإسنادين على عبد الأعلى بن عامر التغلبي وقد تركه ابن مهـدي والقـطان وضعفه أحمد وابن معين وغيرهم.

---

(١) زيد في الأصل بعد «على المسلمين» لفظ «يريد أن يغلي» ثم ضرب عليه، فليعلم ـ م.

(٢) قال ابن حجر في التقريب ص/٢٣٠: عبد الرحمن سلم ـ بفتح المهملة وسكون اللام، شامي مجهول، من السادسة ـ م.

(٣) وقع في الأصل: احتج ـ خطأ، والصواب ما أثبتناه في المتن. . . شمائل الترمذي ـ م.

٧٢٦ ـ **حدثنا** هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة حدثني الأوزاعي عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي مسعود عقبة بن عمرو قال: نهى رسول الله ﷺ عن كسب الحجام قلت له شاهد [في صحيح مسلم ورد من حديث رافع بن خديج وآخر][1] من حديث محيصة بن مسعود الأنصاري، رواه مالك في الموطأ وأبو داود والترمذي وابن ماجه، وقال الترمذي حسن ـ انتهى، وإسناد أبي مسعود صحيح رجاله ثقات على شرط البخاري.

بيع الخيار

٧٢٧ ـ **حدثنا** العباس بن الوليد الدمشقي ثنا مروان بن محمد ثنا عبد العزيز ابن محمد عن داود بن صالح المدني عن أبيه قال سمعت أبا سعيد الخدري يقول قال رسول الله ﷺ: «**إنما البيع عن تراض**»، هذا إسناد صحيح، رجاله موثقون، رواه ابن حبان في صحيحه عن الحسن بن سفيان ثنا سعيد بن عبد الجبَّار ثنا الدراوردي عن داود بن صالح به وزيادة وله شاهد من حديث جابر رواه تَ قَ ورواه أبو داود في سننه من حديث أبي هريرة، وكذا هو عند الترمذي في جامعه من هذا الوجه.

النهي عن بيع ما ليس عندك

٧٢٨ ـ **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة ثنا محمد بن الفضل عن ليث عن عطاء عن عتَّاب بن أسيد قال لما بعثه رسول الله ﷺ إلى مكة نهاه عن بيع[2] ما لم [يكن عنده][3]، هذا إسناد ضعيف، ليث هو ابن أبي سليم ضعيف ومدلس، وعطاء هو ابن أبي رباح لم يدرك عتاباً، وله شاهد من حديث عبد الله بن عمر، رواه أبو داود في سننه.

باب النهي عن بيع الغرر

٧٢٩ ـ **حدثنا** أبو كريب والعباس بن عبد العظيم العنبري قالا ثنا الأسود بن عامر ثنا أيوب عن عتبة عن يحيى بن أبي كثير عن عطاء عن ابن عباس قال نهى

---

(١) زيد من هامش الأصل ـ م.

(٢) وقع في الأصل: شعف ـ كذا، والتصحيح من العنوان، وسنن أبي داود ٢/ ١٣٩، طبع دلهي، وفيه «قال: لا تبع ما ليس عندك» ذكره في باب في الرجل يبيع ما ليس عنده ـ م.

(٣) ما بين الحاجزين زيد ممّا في سنن أبي داود ـ ٢/ ١٣٩، وموضعه بياض في الأصل ـ م.

رسول الله ﷺ عن بيع الغرر، قلت: له شاهد صحيح من حديث أبي هريرة رواه مسلم وأصحاب السنن الأربعة ورواه أبو داود في سننه من حديث علي بن أبي طالب، ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث ابن عمرو إسناد حديث ابن عباس ضعيف لضعف أيوب[1] بن عتبة قاضي اليمامة، رواه الدارقطني في سننه عن محمد بن مخلد عن محمد بن الحسين عن شاذان عن أيوب بن عتبة به.

باب الإقالة

٧٣٠ ـ **حدثنا** زياد بن يحيى أبو الخطاب ثنا مالك[2] بن سُعير ثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**من أقال مسلماً أقال الله عثرته يوم القيامة**»، قلت: رواه أبو داود في سننه من هذا الوجه عن يحيى بن معين عن حفص عن الأعمش به، ورواه ابن حبان في صحيحه عن أحمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا يحيى بن معين ثنا حفص بن غياث عن الأعمش به كما رواه ابن ماجه إلا أنه قال «**من أقال مسلماً عثرته**» والباقي مثله بهذا اللفظ، إلا أنه لم يقل «**يوم القيامة**» وإسناد طريق ابن ماجه صحيح على شرط مسلم.

باب من كره أن يسعّر

٧٣١ ـ **حدثنا** محمد بن زياد ثنا عبد الأعلى ثنا سعيد عن قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال غلا السعر على عهد رسول الله ﷺ فقالوا: لو قوّمتَ يا رسول الله، قال: «**إني لأرجو أن أفارقكم ولا يطلبني أحدٌ منكم بمظلمة ظلمته**»، قلت له شاهد رواه أصحاب السنن من حديث أنس وقال حسن صحيح ورواه أبو داود في سننه من حديث أبي هريرة وإسناد حديث أبي سعيد الخدري فيه مقال، سعيد هو ابن أبي عروبة اختلط بآخره، لكن عبد الأعلى بن عبد الأعلى الشامي روى عنه قبل الاختلاط، ومحمد بن زياد هو ابن عبيد الله الزيادي قال الذهبي روى له البخاري مقروناً بغيره وقال ابن حبان في الثقات ربما اختلط بآخره ولم أر لغيره من الأئمة فيه كلاماً، لا يجرح ويوثق، وباقي رجال الإسناد ثقات لكن لم ينفرد ابن ماجه بما حدّث به من

---

(١) في التقريب ص/٤٧: أيوب بن عتبة اليمامي، أبو يحيى القاضي، من بني قيس بن ثعلبة ضعيف، من السادسة، مات سنة ستين ومائة، وبهامشه: قال ابن عدي: ومع ضعفه يكتب حديثه ـ م.

(٢) هو مالك بن سُعير ـ بالتصغير، وآخره راء، ابن الخمس ـ بكسر المعجمة وسكون الميم، بعدها مهملة، .

هذا الوجه، فقد رواه ابن حبان في صحيحه عن الحسن بن سفيان ثنا سعيد بن عبد الجبار ثنا الدراوردي عن داود بن صالح بن [دينار عن][1] أبي سعيد الخدري.

باب السماحة في البيع

٧٣٢ ـ حدثنا محمد بن أبان البلخي أبو بكر ثنا إسماعيل بن علية عن يونس بن عبيد عن عطاء بن فروخ[2] قال قال عثمان بن عفان قال رسول الله ﷺ «**أدخل الله رجلاً الجنة كان سهلاً بائعاً ومشترياً**»، قلت قال المزي للنسائي في البيوع عن عبد الله بن محمد بن إسحاق عن إسماعيل بن علية به ولم أره في رواية ابن السني وله شاهد في صحيح البخاري وغيره من حديث جابر بن عبد الله ورواه الترمذي في جامعه من حديث أبي هريرة وقال غريب ـ انتهى، وإسناد حديث عثمان بن عفان أعني بالنسبة إلى طريق ابن ماجه رجاله ثقات إلا أنه منقطع، عطاء بن فرّوخ لم يلق عثمان بن عفان ـ قاله علي بن المديني في العلل.

(باب السوم)

٧٣٣ ـ حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا يعلى بن شبيب عن عبد الله ابن عثمان بن خثيم عن قيلة أم [بني][3] أنمار قالت: أتيت رسول الله ﷺ في بعض عمره عند المروة فقلت: يا رسول الله إني امرأة أبيع وأشتري فإذا أردت ابتاع الشيء سمت به قبل أقل مما أريد، ثم زُدت ثم زدت حتى أبلغ الذي أريد، فإذا أردت أن أبيع الشيء سمت به أكثر من الذي أريد ثم وضعت حتى أبلغ الذي أريد، فقال رسول الله ﷺ «**لا تفعلي يا قيلة، إذا أردت أن تبتاعي شيئاً فاستامي به الذي تريدين أعطيت أو منعت فإذا أردت أن تبيعي الشيء، فاستامي به الذي تريدين أعطيت أو منعت**»: قلت: ليس لقيلة هذه عند ابن ماجه سوى هذا الحديث، وليس لها[4] شيء

---

(١) ما بين الحاجزين زيد من التقريب ص/١١٦، وفيه: داود من صالح بن دينار الثمار المدني، مولى الأنصار، صدوق، من الخامسة ـ م. ـ م.

(٢) في التقريب ص/٢٦٥: عطاء بن فرّوخ ـ بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وآخره معجمة ـ المدني، نزيل البصرة، مقبول، من الثالثة ـ م.

(٣) ما بين الحاجزين زيدمن هامش الأصل والتقريب ص/٤٧٥، وفيه: قيلة أم بني أنمار، ويقال: أخت بني أنمار، صحابية، لها حديث في البيوع ـ م.

(٤) في الأصل: له، والظاهر «لها» كما أثبتناه في المتن من الهامش ـ م.

في الخمسة الأصول، لكن له شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث جابر بن عبد الله، وإسناد حديث قيلة منقطع، قال المزي في الأطراف: ابن خثيم عن قيلة فيه نظر، وقال الذهبي في الكاشف: قيلة أم رومان روى عنها عبد الله بن عثمان بن خثيم مرسلاً.

٧٣٤ ـ حدثنا علي بن محمد وسهل بن أبي سهل قالا ثنا عبيد الله بن موسى أنبا الربيع بن حبيب عن نوفل بن عبد الملك عن أبيه عن علي بن أبي طالب قال: نهى رسول الله ﷺ عن السَّوم قبل طلوع الشمس وعن ذبح ذوات الدَّر، هذا إسناد ضعيف لضعف نوفل بن عبد الملك والربيع بن حبيب[1].

باب من باعَ [2] نخلاً

٧٣٥ ـ حدثنا عبد ربه بن خالد بن المغسل النهري ثنا الفضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة حدثني إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة بن الصامت عن عبادة بن الصامت قال قضى رسول الله ﷺ أن تمر النخل لمن أبرها إلا أن يشترط المبتاع، وإن مال المملوك لمن باعه إلا أن يشترط المبتاع، قلت: رواه الترمذي في جامعه من حديث ابن عمر وقال حسن صحيح، قال وهو أصح ما جاء في هذا الباب ـ انتهى، وإسناد حديث عبادة بن الصامت ضعيف لضعف إسحاق بن يحيى بن الوليد، وأيضاً لم يدرك عبادة بن الصامت ـ قاله البخاري والترمذي وابن عدي وابن حبان، رواه الحاكم في المستدرك عن أبي بكر بن إسحاق عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبي كامل الجحدري عن فضيل بن سليمان به، وقال صحيح الإسناد.

باب الرجحان في الوزن

٧٣٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الصمد ثنا شعبة عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ: **«إذا وزنتم فارجحوا»**، **قلت** له شاهد

---

(١) وقع في الأصل: خبيب ـ خطأ، والتصحيح مما سبق في أول الإسناد، ومن التقريب ص/١٢١، وفيه: الربيع بن حبيب بن الملاح الكوفي العبسي مولاهم، الأحول، أخو عائذ بن حبيب، صدوق، ضعف بسبب روايته عن نوفل بن عبد الملك، قال أبو أحمد الحاكم: الحمل على نوفل، من السابعة، وقال في ص/٣٧٧ منه: نوفل بن عبد الملك بن مغيرة الهاشمي، مشور من السادسة، وله رواية مرسلة ـ م.

(٢) باب نخلاً أي صار ملازماً لها ـ راجع المنجد ـ م.

من حديث سويد بن قيس وغيره، رواه أصحاب السنن الأربعة ورواه النسائي في الصغرى من حديث جابر كما رواه ابن ماجه لكن بلفظ «وزن لي وزادني»، وإسناد حديث جابر بالنسبة لرواية ابن ماجه صحيح على شرط البخاري رواه الدارمي في مسنده عن سعيد بن الربيع عن شعبة به، ورواه ابن الجارود في المنتقى عن محمود بن آدم عن وكيع عن شعبة.

باب الكيل والوزن

٧٣٧ ـ **حدثنا** عبد الرحمن بن بشر بن الحكم ومحمد بن عقيل بن خويلد قالا ثنا علي بن الحسين بن واقد حدثني أبي حدثني يزيد النحوي أن عكرمة حدثه عن ابن عباس قال: لما قدم النبي ﷺ المدينة كانوا من أخبث الناس كيلاً فأنزل الله: ﴿**ويلٌ للمطففين الذين إذا اكتالوا على الناس**﴾[1] فأحسنوا الكيل بعد ذلك، رواه النسائي في التفسير[2] عن محمد بن عقيل به قال المزي حديث النسائي ليس في الرواية ولم يذكره أبو القاسم ـ انتهى، هذا إسناد حسن، محمد بن عقيل وعلي بن الحسين مختلف فيهما، وباقي رجال الإسناد ثقات.

باب النهي عن الغش

٧٣٨ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو نعيم ثنا يونس عن أبي إسحاق عن أبي داود عن أبي الحمراء قال: رأيت رسول الله ﷺ مرَّ بجنبات رجل عنده طعام في وعاء فأدخل يده فيه، فقال: «**لعلك غششته**[3]، **من غشنا ليس منا**» قلت: قال المزي في الأطراق أبو داود هذا هو نفيع[4] بن الحارث الأعمى أحد الضعفاء المتروكين ـ انتهى قال ابن عبد البر: اتفقوا على ضعفه، وكذبه بعضهم، قال: وأجمعوا على ترك الرواية عنه ـ انتهى، ونسبه ابن معين إلى الوضع، لكن للمتن شاهد من حديث أبي هريرة ومن حديث ابن عمر قال أبو داود في سننه عقبة بن الحسن بن الصباح عن

---

(١) القرآن المجيد، سورة ٨٣، وهي سورة المطفّفين، آية ١ ـ ٢ ـ م.

(٢) في الأصل غير ظاهر، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٣) في الأصل: عششته ـ بالعين المهملة، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٤) في الأصل غير منقوط، والتنقيط من التقريب ص/٣٧٦، وفيه: نفيع بن الحارث، أبو داود الأعمى، مشهور بكنيته، كوفي، ويقال له نافع، متروك، وقد كذبه ابن معين، من الخامسة ـ م.

علي عن يحيى قال: كان سفيان يكره هذا التفسير، . . . .[1] وقال الترمذي حديث حسن صحيح.

باب النهي عن بيع الطعام قبل قبضه

٧٣٩ - **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن ابن أبي ليلى[2] عن أبي الزبير عن جابر قال نهى رسول الله ﷺ عن بيع الطعام حتى يجري فيه الصاعان، صاع البائع وصاع المشتري، قلت له شاهد صحيح من حديث ابن عباس وابن عمر رواهما الشيخان وغيرهما وإسناد حديث جابر ضعيف لضعف محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى أبو عبد الرحمن الأنصاري.

بيع المحاقة

٧٤٠ - **حدثنا** علي بن ميمون الرقي ثنا عبد الله بن يزيد عن ابن لهيعة عن موسى بن وردان عن سعيد بن المسيب عن عثمان بن عفان قال كنت أبيع التمر في السوق فأقول: كلتُ في وسقي هذا كذا، فأرفع أوساق التمر كيله وآخذ سعي فدخلني من ذلك شيء، فسألت رسول الله ﷺ فقال: «**إذا سمّيت الكيل فكله**»، قلت: رواه مسلم وغيره من حديث ابن عمر وإسناد حديث عثمان بن عفان ضعيف لضعف ابن لهيعة.

باب ما يرجى في كيل الطعام من البركة

٧٤١ - **حدثنا** هشام بن عمار ثنا إسماعيل بن عياش ثنا محمد بن عبد الرحمن اليحصبي ثنا عبد الله بن بسر المازني قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**كيلوا طعامكم يُبَارك لكم فيه**»، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

٧٤٢ - **حدثنا** عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا بقية بن الوليد عن بجير بن سعيد عن خالد بن معدان عن المقدام بن معد يكرب عن أبي أيوب عن النبي ﷺ قال: «**كيلوا طعامكم يُبَارك لكم فيه**»، وإسناد حديث أبي

---

(١) موضع النقاط، بياض في الأصل - م.

(٢) بهامش الأصل ما لفظه: هو محمد بن عبد الرحمن، وقد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه - م.

أيوب ضعيف لتدليس بقية بن[1] الوليد، رواه الإمام أحمد في مسنده عن حيوة بن شريح عن بقية بن الوليد به به من مسند أبي أيوب، ورواه البخاري في صحيحه عن إبراهيم بن موسى عن الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن المقدام بن معد يكرب عن النبي ﷺ من غير ذكر أبي أيوب، ورواه ابن حبان في صحيحه عن العباس بن أحمد بن حسان الشامي البصري عن عمرو بن عثمان عن الوليد عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن المقدام به من غير ذكر أبي أيوب أيضاً.

الأسواق ودخولها

٤٧٣ ـ **حدثنا** إبراهيم بن المنذر الحزامي ثنا إسحاق بن إبراهيم بن سعيد عن صفوان بن سليم حدثني محمد وعلي ابنا الحسن البراد أن الزبير بن أبي أسيد الخزاعي حدثهما أن أباه المنذر حدثه أن أبا أسيد حدثه أن رسول الله ﷺ ذهب إلى السوق النبيط[2] فنظر إليه فقال: «**ليس هذا لكم بسوق**»، ثم ذهب إلى سوق فنظر إليه فقال «**ليس هذا لكم بسوق**»، ثم رجع إلى هذا السوق فطاف به، ثم قال: «**هذا سوقكم، فلا ينتقصنَّ ولا يضربنَّ عليه خراج**»، هذا إسناد ضعيف لضعف رواية إسحاق بن[3] إبراهيم ومحمد وعلي ابني الحسن وشيخهما الزبير بن أبي أسيد، قال المزي في الأطراف رواه الحسن بن علي بن أبي الحسن البرّاد عن أبيه عن الزبير بن أبي أسيد عن أبيه ورواه الدراوردي عن علي بن الحسن بن أبي الحسن البرّاد عن أبيه عن الزبير بن أبي أسيد عن النبي ﷺ مرسلاً.

٧٤٤ ـ **حدثنا** إبراهيم بن المعتمر العروفي ثنا أبي ثنا عبيس بن ميمون ثنا عون العقيلي عن أبي عثمان النهدي عن سلمان قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من غدا إلى صلاة الصبح غدا براية الإيمان، ومن غدا إلى السوق غدا براية إبليس**»، هذا إسناد ضعيف فيه عبيس[4] بن ميمون متفق على تضعيفه.

---

(١) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

(٢) راجع المجمع للفتني: ١/٣٣، مادة (نبط) ـ م.

(٣) راجع التقريب ص/٢٧ ـ م.

(٤) لم نظفر به في التقريب للعسقلاني: وذكره الذهبي في ميزان الاعتدال، ٢/١٥٨، ولفظه: عبيس بن =

باب ما يرجى من البركة في البكور

٧٤٥ ـ **حدثنا** أبو مروان محمد بن عثمان العثماني ثنا محمد بن ميمون المدني عن عبد الرحمن ابن أبي الزناد عن أبيه عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم الخميس**»، قلت: رواه أصحاب السنن الأربعة بهذا اللفظ خلا قوله «يوم الخميس» من حديث صخر الغامدي وقال حديث حسن، قال ولا يعرف له عن النبي ﷺ غير هذا الحديث، قلت رواه أحمد بن حنبل في مسنده من حديث علي بن أبي طالب، وإسناد حديث أبي هريرة ضعيف لضعف رُوَاته، عبد الرحمن فمن دونه ضعفاء.

٧٤٦ ـ **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا إسحاق بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين عن عبد الرحمن بن أبي بكر الجذعاني عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**اللهم بارك لأمتي في بكورها**»، هذا إسناد ضعيف لضعف عبد الرحمن، قلت: قال المزي في الأطراف رواه إبراهيم بن فهد الساجي وعبد الله بن الصعر السكري وغير واحد عن يعقوب بن حميد بن كاسب عن إسحاق بن جعفر بن محمد عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي عن نافع عن ابن عمر وهو الصواب، وله شاهد من حديث صخر الغامدي، رواه أصحاب السنن الأربعة وتقدم في الحديث قبله.

باب بيع المصراة

٧٤٧ ـ **حدثنا** محمد بن إسماعيل ثنا وكيع ثنا المسعودي عن جابر الجعفي عن أبي الضحى عن مسروق عن عبد الله بن مسعود أنه قال أشهد على الصادق المصدوق أبي القاسم ﷺ أنه حدثنا قال: «**بيع المحفلات خلابة، ولا تحل الخلابة لمسلم**»، هذا إسناد ضعيف، جابر هو الجعفي متّهم كذاب.

باب عهدة الرقيق

٧٤٨ ـ **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير ثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن

= ميمون الخزاز، بصري مسن، يروي عن القاسم بن محمد وبكر بن عبد الله المزني، وعنه قتيبة... الخ، فراجعه لمزيد الاطلاع عليه ـ م.

قتادة عن الحسن[1] إن شاء الله عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله ﷺ: «**عهدة الرقيق ثلاثة أيام**»، قلت له شاهد من حديث عقبة بن عامر رواه أبو داود وابن ماجه، وإسناد حديث سمرة رجاله ثقات، سعيد هذا هو ابن أبي عروبة اختلط بآخره، وعبدة بن سليمان روى عنه قبل الاختلاط، والحسن هو البصري اختلف في سماعه من سمرة، والصحيح ثبوت سماعه

باب من باع عيباً فليبينه

٧٤٩ ـ حدثنا عبد الوهاب بن الضحاك ثنا بقية بن الوليد عن معاوية بن يحيى عن مكحول وسليمان بن موسى عن واثلة بن الأسقع قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من باع عيباً لم يبينه لم يزل في مقت من الله ولم تزل الملائكة تلعنه**»، قلت له شاهد في صحيح مسلم وغيره من حديث عقبة بن عامر وإسناد حديث واثلة بن الأسقع فيه بقية بن الوليد وهو مدلس وشيخه ضعيف.

باب النهي عن التفريق بين السبي

٧٥٠ ـ حدثنا علي بن محمد ومحمد بن إسماعيل قالا ثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن ابن مسعود قال كان النبي ﷺ إذا أتى بالسبي أعطى أهل البيت جميعاً كراهية[2] أن يفرق بينهم قلت له شاهد من حديث علي بن أبي طالب رواه أحمد في مسنده وآخر من حديث أبي أيوب رواه الترمذي في جامعه وقال حديث حسن غريب ـ انتهى وإسناد حديث عبد الله بن مسعود ضعيف لضعف جابر[3] الجعفي.

٧٥١ ـ حدثنا محمد بن عمر بن الهياج ثنا عبيد الله بن موسى أنبا إبراهيم بن إسماعيل عن طليق بن عمران عن أبي بردة عن أبي موسى قال: «لعن رسول الله ﷺ من فرَّق بين الوالدة وولدها، وبين الأخ وبين أخيه»، قلت له شاهد من حديث علي بن أبي طالب رواه الترمذي وابن ماجه وإسناد حديث أبي موسى

---

(١) هو الحسن البصري ـ كما يأتي في آخر الحديث ـ م.

(٢) وقع في الأصل: كراهيت ـ كذا، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٣) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

واسمه عبد الله بن قيس ضعيف لضعف طليق بـن عمران وإبراهيم بن إسماعيل، رواه الدارقطني في سننه من طريق عبيد الله بـن موسى.

باب صرف الذهب بالورق وعكسه

٧٥٢ ـ حدثنا أبو إسحاق الشافعي إبراهيم بن محمد بن العباس حدثني أبي عن أبيه العباس بن عثمان بن شافع عن عمر بن محمد بن علي بن أبي طالب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله ﷺ: «**الدينار والدرهم بالدينار والدرهم لا فضل بينهما، فمن كانت له حاجة بورق فليصرفها بذهب، ومن كانت له حاجة بذهب فليصرفها بالورق، والصرف ها وها**»، هذا إسناد ضعيف، محمد بن[1] العباس قال ابن حبان في الثقات: يروي المقاطيع عن أبيه والحجازيين، قال: وأبوه العباس بن عثمان مجهول، وعمر بن محمد بـن علي بن أبي طالب لم أر لأحد من الأئمة فيه كلاماً لا بجرح ولا توثيق، وله شاهد صحيح من حديث عمر بن الخطاب، رواه الأئمة الستة، رواه مسلم في صحيحه، ومالك في الموطأ من حديث عثمان بن عفان ورواه مالك والنسائي من حديث ابن عمر.

باب الحيوان بالحيوان متفاضلاً

٧٥٣ ـ حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا الحسين بن عروة وثنا أبو حفص بن عمرو ثنا عبد الرحمن بن مهدي قالا ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن النبي ﷺ اشترى صفية بسبعة رؤوس، قال عبد الرحمن بن دحية الكلبي هذا إسناد صحيح رجاله موثقون، رواه أبو داود والترمذي من حديث جابر مرفوعاً قلت: لا بأس بالحيوان واحداً باثنين يداً بيد، وكرهه نسيئة وروى أصحاب السنن والدارمي وابن الجارود من حديث سمرة مرفوعاً النهي عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة، ورواه الترمذي في جامعه من حديث أبي سعيد ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث ابن عباس.

باب التغليظ في الربا

٧٥٤ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا الحسن بن موسى عن حماد بن سلمة

(١) قال ابن حجر في التقريب ص/٣٢٥: محمد بن العباس بن عثمان بن شافع الشافعي المكي، عم الإمام الشافعي، صدوق، من العاشرة، ووثقه الإمام ابن حبان، وهذا خلاف ما في المتن ـ فتأمل ـ م.

عن علي بن زيد عن أبي الصلت عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**أتيت ليلة أسري بي على قوم بطونهم كالبيوت فيها الحيات تُرى من خارج بطونهم فقلت: مَنْ هؤلاء يا جبرئيل، فقال: هؤلاءِ أكلة الربا**»، هذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان[1].

٧٥٥ ـ حدثنا عبد الله بن سعيد ثنا عبد الله بن إدريس عن أبي معشر هو نجيح عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**الربا سبعون حُوباً أيسرها أن ينكح الرجل أمه**»، هذا إسناد فيه نجيح[2] بن عبد الرحمن أبو معشر السندي مولى بني هاشم وهو متفق على تضعيفه.

٧٥٦ ـ حدثنا عمرو بن علي الصيرفي أبو حفص ثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن زيد عن إبراهيم عن مسروق عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «**الربا ثلاثة وسبعون باباً**»، هذا إسناد صحيح وابن عدي اسمه محمد بن إبراهيم وهو ثقة وقد تفرد برواية هذا الحديث عن شعبة.

٧٥٧ ـ حدثنا نصر بن علي الجهضمي[3] ثنا خالد بن الحارث ثنا سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب قال: آخر ما نزلت آية الربا، وإن رسول الله ﷺ قُبض ولم يفسرها لنا، فدعوا الربا والريبة، هذا إسناد صحيح رجاله موثقون إلا أن سعيداً هو ابن أبي عروبة اختلط بآخره.

٧٥٨ ـ حدثنا العباس بن حفص ثنا عمرو بن عون ثنا يحيى بن أبي زائدة عن إسرائيل عن رُكين[4] بن الربيع بن عميلة عن أبيه عن ابن مسعود عن النبي ﷺ

---

(١) في الأصل: جذعان ـ بالذال المعجمة، والصواب: بالدال المهملة، ففي التقريب ص/٢٧١: علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان التيمي البصري، أصله حجازي، وهو المعروف بعلي بن زيد بن جدعان، ينسب أبوه إلى جدّ جدّه، ضعيف، من الرابعة، مات سنة إحدى وثلاثين، وقيل قبلها ـ م.

(٢) في التقريب ص/٣٧٢: نجيح بن عبد الرحمن السندي ـ بكسر المهملة وسكون النون المدني، أبو معشر، وهو مولى بني هاشم، مشهور بكنيته ضعيف، من السادسة، أسنّ واختلط، مات سنة سبعين ومائة ويقال: كان اسمه عبد الرحمن بن الوليد بن هلال ـ م.

(٣) وقع في الأصل: الجهضي ـ خطأ، والتصحيح من التقريب ص/٣٧٣، وفيه: نصر بن علي بن صُهبان ـ بضم المهملة وسكون الهاء ـ الأزدي الجهضمي بفتح الجيم وسكون الهاء وفتح المعجمة، ثقة.

(٤) انظر التقريب ص/١٢٥ ـ م.

[قال][1] «**ما أحد أكثر من الربا إلا كان عاقبة أمره القلّة**»، قلت هذا إسناد صحيح رجاله موثقون العباس بن جعفر وثقه ابن أبي حاتم وابن المديني وذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد على شرط مسلم.

السلف في كيل ووزن معلوم إلى أجل معلوم

٧٥٩ ـ **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا الوليد بن مسلم عن محمد بن حمزة بن يوسف عن عبد الله بن سلام عن أبيه عن جده عبد الله بن سلام قال: جاء رجل النبي ﷺ فقال: بني فلان أسلموا القوم من اليهود، وأنهم قد جاعوا وأخاف أن يرتدوا، فقال النبي ﷺ: «**من عنده؟**» فقال رجل من اليهود عندي كذا وكذا لشيء قد سماه أراه قال ثلاثمائة دينار بسعر كذا، وكذا من حائط بني فلان، فقال رسول الله ﷺ «**بسعر كذا وكذا إلى أجل كذا وكذا، وليس من حائط بني فلان**» قلت له شاهد صحيح من حديث ابن عباس رواه الأئمة الستة وإسناد حديث عبد الله بن سلام فيه الوليد بن مسلم وهو مدلس.

باب الشركة والمضاربة

٧٦٠ ـ **حدثنا** الحسن بن الخلال ثنا بشر بن ثابت البزار ثنا نصر بن القاسم عن عبد الرحيم بن داود عن صالح بن صهيب عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ: «**ثلاث فيهنَّ البركة البيع إلى أجل، والمقارضة، وإخلاط البر بالشعير للبيت لا للبيع**»، هذا إسناد ضعيف صالح بن صهيب[2] مجهول، وعبد الرحيم[3] بن داود قال العقيلي حديثه غير محفوظ ـ انتهى، ونصر بن القاسم[4] ـ قال البخاري حديثه موضوع

مال الرجل من مال ولده

٧٦١ ـ **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عيسى بن يونس ثنا يوسف بن إسحاق عن

---

(١) ما بين الحاجزين قد سقط من الأصل، ولا بد منه لاستقامة العبارة. ـ م.

(٢) قال في التقريب ص/١٧٣: صالح بن صهيب بن سنان الرومي، مجهول الحال، من الرابعة ـ م.

(٣) في التقريب ص/٢٣٩: عبد الرحيم بن داود عن صالح بن صهيب، وقيل: اسمه عبد الرحمن، وقيل: داود بن علي، مجهول، من الثامنة ـ م.

(٤) ويقال له «نصير» «مجهول» من الثامنة، ـ كما في التقريب ص/٣٧٣ ـ م.

محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال [قـلت يا رسول الله][1] إن لي مـالاً وولداً وإن أبي يريد أن يجتاح مالي، فقال: «**أنت ومالك لأبيك**»، قلت: له شاهد من حديث عائشة رواه أصحاب السنن الأربعة ورواه أبو داود وابن ماجه في سننيهما من حديث عبيد الله بن عمرو وإسناد حديث جابر صحيح رجاله ثقات على شرط البخاري وله شاهد من حديث عائشة رواه ابن حبان في صحيحه

[باب من مرَّ على ماء أو حائط هل يصيب منه][2]

٧٦٢ ـ **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا يزيد بن هارون أنبا الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: «**إذا أتيت على راع فناد ثلاث مرار، فإن أجابك وإلا فاشرب من غير أن تفسد، وإذا أتيت على حـائط بستان فنـاد صاحب البستان ثلاث مرار فإن أجابك، وإلا فكل من غير أن تفسد**»، هذا إسناد ضعيف فيه الجريري واسمه سعيد بن إياس وقد اختلط بآخره ويزيد بن هارون روى عنه بعـد الاختلاط لكن أخرج مسلم له في صحيحه من طريق يزيد بن هارون عن الجريري - والله أعلم، ورواه ابن حبان في صحيحه عن أبي يعلى عن أبي خيثمة عن يزيد بن هارون به، وله شاهد من حديث ابن عمر وغيره رواه الترمذي وابن ماجه.

(باب النهي يصيب منها شيئاً إلا بإذن صاحبها)[3]

٧٦٣ ـ **حدثنا** إسماعيل بن بشر بن منصور ثنا عمرو بن علي عن حجاج عن سليط بن عبد الله الطهوي[4] عن ذهيل بن عوف بـن شماس الطهوي ثنا أبو هريرة قال بينما نحن مع رسول الله ﷺ في سفر إذ رأينا إبلاً مَصرورة بعضاة الشجـر فثبنا إليها فنادانا رسول الله ﷺ فرجعنا إليه فقال: «**إن هذه الإبل لأهل بيت من المسلمين هو قوتهم ويمنهم بَعْدَ الله أيسرُكم لو رجعتم إلى مزاودكم، فوجـدتم ما فيها قد ذهب**

---

(١) وقع في الأصل: قال رسول الله ﷺ، وهو خطأ، والتصحيح من هامش الأصل، ولفظه: كذا في المنقول عنها، والنقص ظاهر فيها، فلعل الصواب «قلت يا رسول الله» ـ م.

(٢) زيد العنوان من الهامش، وقد سقط من الأصل ـ م.

(٣) زيد العنوان من الهامش، وقد سقط من الأصل ـ م.

(٤) بهامش الأصل ما لفظه: «قال الحافظ في التقريب: الطهوي ـ بفتحتين أشهر، وقال السيوطي في اللب: الطهوي بالضم والفتح، إلى طهة بطن من تميم ـ اهـ»، وفي التقريب ص/١٥٥: سليط بن عبد الله الطهوي ـ بفتحتين، مجهول، من السادسة ـ م.

أترون ذلك عدلاً؟» قالوا: لا قال: **«فإن هذا كذلك»**، هذا إسناد ضعيف سليط بن عبد الله قال فيه البخاري إسناده ليس بالقائم، قلت: والحجاج هو ابن أرطاة كان يدلس، وقد وراه بالعنعنة لكن للمتن شاهد من حديث ابن عمر رواه مسلم في صحيحه وغيره.

باب اتخاذ الماشية

٧٦٤ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن أم هاني أن النبي ﷺ قال لها: **«اتخذي غنماً وإن فيها بركة»**، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

٧٦٥ ـ **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير ثنا عبد الله بن إدريس عن حصين عن عامر عن عروة البارقي يرفعه قال **«الإبل عز لأهلها، والغنم بركة، والخير معقود في نواصي الخيل إلى يوم القيامة»** ـ هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين فقد احتجا بجميع رُواته قلت بعضه في الصحيحين وغيرهما من هذا الوجه، وانفرد ابن ماجه بذكر الإبل والغنم فلذلك خرجته وكذلك رواه الدارمي في مسنده عن يعلى بن زكريا عن عامر الشعبي به.

٧٦٦ ـ **حدثنا** عصمة بن الفضل النيسابوري ومحمد بن فراس أبوهريرة الصيرفي قالا ثنا حرمي بن عمارة ثنا زربي إمام مسجد هشام بن حسان ثنا محمد بن سيرين عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: **«الشاة من دوابّ الجنة»**، هذا إسناد فيه زربي بن عبد الله بن يحيى الأزدي وهو متفق على ضعفه، رواه البزار في مسنده من حديث أبي هريرة وفي طريقه يزيد بن عبد الملك وهو ضعيف.

٧٦٧ ـ **حدثنا** محمد بن إسماعيل ثنا عثمان بن عبد الرحمن ثنا علي بن عروة عن المقبري عن أبي هريرة قال أمر رسول الله ﷺ الأغنياء باتخاذ الغنم، وأمر الفقراء باتخاذ الدجاج وقال: **«عند اتخاذ الأغنياء الدجاج يأذن الله بهلاك القرى»**، هذا إسناد ضعيف علي بن عروة تركوه وقال ابن حبان يضع الحديث وعثمان بن عبد الرحمن مجهول، والمتن ذكره ابن الجوزي في الموضوعات.

أبواب الأحكام

ذكر القضاء

٧٦٨ - **حدثنا** علي بن محمد ثنا يعلى وأبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن علي قال بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن فقلت: يا رسول الله تبعثني وأنا شاب أقضي بينهم ولا أدري ما القضاء؟ قال: فضرب في صدري بيده ثم قال: «**اللهم اهد قلبه وثبّتْ لسانه**»، قال فما شككت بعد في قضاء بين اثنين - هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع، قال أبو حاتم لم يسمع [أبو](1) البختري واسمه سعيد بن فيروز بن علي ولم يدركه قلت روى الحاكم في المستدرك بعضه من حديث ابن عباس وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

باب التغليظ في الحيف والرشوة

٧٦٩ - **حدثنا** أبو بكر بن خلاد الباهلي ثنا يحيى بن سعيد القطّان ثنا مجالد ثنا عامر بن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ: «**ما من حاكم يحكم [بين الناس](2) إلا جاء يوم القيامة ومَلك آخذُ بقفاه ثم يرفع رأسه إلى السماء، فإن قال أَلْقِه ألقاه في مهواة أربعين خريفاً**». هذا إسناد ضعيف لضعف مجالد، رواه الدارقطني عن أبي حامد محمد بن هارون الحضرمي عن عمرو بن علي الفلاس عن يحيى بن سعيد به.

باب الحاكم لا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً

٧٧٠ - **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**إنما أنا بشر ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فمن قطعت له من حق أخيه قطعة فإنما أقطع له قطعة من النار**». هذا إسناد صحيح رجاله رجال الصحيح، وله شاهد من حديث أم سلمة رواه أصحاب الكتب الستة.

---

(١) ما بين الحاجزين زيد مما سبق في أول الإسناد، ومن التقريب ص/١٤٨، وفيه: سعيد بن فيروز، أبو البختري - بفتح الموحدة والمثناة، بينهما معجمة - ابن أبي عمران الطائي، مولاهم الكوفي، ثقة، ثبت فيه تشيع قليل، كثير الإرسال، من الثالثة، مات سنة ثلاث وثمانين - م.

(٢) وقع في الأصل: بالناس - كذا، والظاهر ما أثبتناه في المتن - م.

اليمين عند مقاطع الحدود

٧٧١ ـ **حدثنا** محمد بن يحيى وزيد بن أخزم[1] قالا ثنا الضحاك بن مخلد ثنا الحسن بن يزيد بن فروخ قال محمد بن يحيى وهو أبو يونس القوي سمعت أبا سلمة يقول سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله ﷺ: «**لا يحلف عند هذا المنبر عبد ولا أمة على يمين آثمة[2] ولو على سواك رطب إلا وجبت له النار**»، قلت له شاهد من حديث جابر بن عبد الله رواه أصحاب السنن الأربعة خلا الترمذي، وإسناد حديث أبي هريرة صحيح رجاله ثقات.

من سرق له شيء فوجده في يد رجل اشتراه

٧٧٢ ـ **حدثنا** علي بن محمد بن أبي معاوية ثنا حجاج عن سعيد بن عبيد عن زيد بن عقبة عن أبيه عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله ﷺ: «**إذا ضاع للرجل متاع أو سُرق له متاع، فوجده في يد رجل يبيعه فهو أحق به، ويرجع المشتري على البائع بالثمن**»، قلت روى أبو [داود][3] في سننه بعض هذا الحديث من هذا الوجه، وإسناد طريق ابن ماجه ضعيف لتدليس الحجاج وهو ابن أرطاة.

باب الحكم فيمن[4] كسر شيئاً

٧٧٣ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا شريك بن عبد الله عن قيس بن وهب عن رجل من بني سواءة قال قلت لعائشة أخبريني عن خلق رسول الله ﷺ قالت: أو ما تقرأ القرآن ﴿**وإنك لعلى خُلُق عظيم**﴾[5] قالت: كان رسول الله ﷺ مع أصحابه فصنعت له طعاماً وصنعت له حفصة طعاماً، فسبقتني حفصة، قلت للجارية: انطلقي فاكفئي قصعتها، فلحقتها وقد همت أن تصنع بين يدي رسول الله ﷺ فألقتها فانكسرت القصعة وانتشر الطعام قال فجمعها رسول الله ﷺ وما فيها من الطعام على

---

(١) قال في التقريب ص/١٣٣: زيد بن أخزم ـ بمعجمتين الطائي النبهاني، أبو طالب البصري، ثقة حافظ، من الحادية عشرة، استشهد في كائنة الريح بالبصرة، سنة سبع وخمسين ـ م.

(٢) وقع في الأصل: أثمه ـ كذا، ولعل الصواب: آثمة ـ كما أثبتناه في المتن ـ م.

(٣) ما بين الحاجزين قد سقط من الأصل.

(٤) في الأصل: فمن، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٥) سورة القلم، آية (٤).

النطع فأكلوا ثم بعث بقصعتي فدفعها إلى حفصة فقال: «**خذوا ظرفاً مكان ظرفكم**»، قالت فما رأيت ذلك في وجه رسول الله ﷺ، قلت له شاهد من حديث أنس بن مالك رواه أصحاب السنن الأربعة حاشا الترمذي، هذا إسناد ضعيف للجهالة بالتابعي.

[الرجل يضع خشبة على جدار جاره][1]

٧٧٤ ـ حدثنا أبو بشر بكر بن خلف ثنا عاصم عن ابن جريج عن عمرو بن دينار أن هشام بن يحيى أخبره أن عكرمة بن سلمة أخبره أن أخوين من بلمغيرة أعتق أحدهما أن لا يغرز خشباً في جداره فأقبل مجمع بن يزيد ورجال كثير من الأنصار فقالوا نشهد أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبه في جداره**»، فقال: يا أخي إنك مضى لك على وقد حلفت فاجعل أسطواناً دون حائطي أو جداري فاجعل عليه خشبك، قلت: ليس لمجمع هذا عند ابن ماجه بل ولا بقية الكتب سوى هذا الحديث[2] هذا إسناد فيه مقال، هشام بن يحيى بن العاص[3] المخزومي ذكره ابن حبان في الثقات وقال الذهبي: مختلف فيه، عكرمة بن سلمة لم أر من تكلم فيه لا بجرح ولا بتوثيق.

٧٧٥ ـ حدثنا حرملة بن يحيى ثنا ابن وهب أخبرني ابن لهيعة عن أبي الأسود هو محمد بن عبد الرحمن عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «**لا يمنع أحدكم جاره أن يضع خشبة على جدراه**»، قلت رواه البخاري ومسلم والترمذي من حديث أبي هريرة قال الترمذي وفي الباب عن مجمع وابن عباس ـ انتهى، وإسناد ابن عباس ضعيف لضعف ابن لهيعة.

إذا تشاجرُوا في قدر الطريق

٧٧٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى ومحمد بن عمرو بن هياج قالا ثنا قبيصة ثنا سفيان عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: «**إذا اختلفتم في الطريق فاجعلوه سبعة أذرع**»، قلت: رواه أصحاب السنن الأربعة إلا النسائي من

---

(١) زيد العنوان من هامش الأصل ـ م.

(٢) زيد في الأصل: سوى هذا الحديث ـ مكرراً، فحذفناه ـ م.

(٣) في التقريب ص/٣٨١: هشام بن يحيى بن العاص بن هشام بن المغيرة المخزومي المدني، مستور، من الخامسة ـ م.

حديث أبي هريرة، قال الترمذي: حديث حسن صحيح ـ انتهى، وإسناد حديث ابن عباس صحيح رجاله موثقون.

في حقه ما يضرّ بجاره[1]

٧٧٧ ـ **حدثنا** عبد ربه بن خالد النميري أبو المغلس ثنا فضيل بن سليمان ثنا موسى بن عقبة حدثني إسحاق بن يحيى بن الوليد قال الترمذي وابن عدي أن رسول الله ﷺ: قضى أن لا ضر ولا ضرار هذا إسناد صحيح رجاله ثقات إلا أنه منقطع إسحاق بن يحيى بن الوليد قال الترمذي وابن عدي لم يدرك عبادة بن الصامت قال البخاري لم يلق عبادة، وتقدم أنه لم يسمع من جده في «باب من باع نخلاً».

٧٧٨ ـ **حدثنا** محمد بن يحيي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن جابر الجعفي عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: **«لا ضرر ولا ضرار»**، قلت له شاهد في السنن من حديث أبي حرملة وإسناد حديث ابن عباس ضعيف فيه جابر الجعفي وهو متهم.

الرجلان يدعيان في خُصّ

٧٧٩ ـ **حدثنا** محمد بن الصباح وعمار بن خالد الواسطي ثنا أبو بكر بن عيَّاش عن دهثم[2] بن قُرَّان عن نمران بن[3] جارية عن أبيه أن قوماً اختصموا إلى النبي ﷺ في خُصّ[4] كان بينهم، فبعث حذيفة يقضي بينهم فقضى الذين تليهم القمط[5] فلما رجع إلى النبي ﷺ أخبره فقال: **«أصبت أو أحسنت»**، هذا إسناد فيه مقال نمران بن جارية بن ظفر ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن القطان حاله مجهول، قلت ودهثم بن قُرَّان تركوه وشذ ابن حبان بذكره في الثقات.

---

(١) في الأصل: بحاره ـ كذا، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٢) في الأصل غير منقوط: والتنقيط من التقريب ص/١١٨، وفيه دهثم ـ بمثلثة ـ ابن قُرّان ـ بضم القاف وتشديد الراء العقلي، ويقال الحنفي اليمامي، متروك، من السابعة ـ م.

(٣) نمران ـ بكسر النون ـ راجع التقريب ص/٣٧٦ ـ م.

(٤) بهامش الأصل: «هو بيت في قصب أو شجر ا ـ هـ» ـ م.

(٥) بهامش الأصل ما لفظه: «القمط حبال يُشدّ بها الخصّ ونحوه» ـ م.

٧٨٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن يوسف ثنا إسرائيل ثنا سماك ابن حرب عن عكرمة عن ابن عباس أن قريشاً أتوا امرأة كاهنة فقالوا لها أخبرينا أشبهنا أثراً بصاحب المقام، فقالت إن أنتم جررتم كساء على هذه السهلة ثم مشيتم عليها أنبأتكم، قال: فجروا كساءً ثم مشى الناس عليها فأبصرت أثر رسول الله ﷺ قالت: هذا أقربكم إليه شبهاً، ثم مكثوا بعد ذلك عشرين سنة أو ما شاء الله، ثم بعث الله محمداً[1] ﷺ هذا إسناد صحيح رجاله ثقات إلا أنه موقوف.

تخيير الصبيّ بين أبويه

٧٨١ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا إسماعيل بن علية عن عثمان الليثي عن عبد الحميد بن سلمة عن أبيه عن جده أن أبويه اختصما إلى النبي ﷺ أحدهما كافر والآخر مسلم، فخيَّره فتوجّه إلى الكافر، فقال: «**اللهم أهده**» فتوجه إلى المسلم، فقضى له به، هذا إسناد ضعيف، روى الدارقطني في سننه حديثاً من طريق عبد الحميد[2] بن سلمة، وقال: عبد الحميد وأبوه وجده لا يعرفون، قال ويقال عبد الحميد بن يزيد بن سلمة وقال العلاء صلاح الدين الوشي المعلم، وتبعه عليه شيخه في علم الوشي هو عبد الحميد بن جعفر ـ انتهى، قلت: وفيما قالوا نظر فقد ورد في سنن ابن ماجه في هذه الرواية ما يخالفه وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه أصحاب السنن الأربعة وقال الترمذي: حديث حسن.

باب الحجر على من يفسد ماله

٧٨٢ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا خالد ثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن محمد بن يحيى بن حبان هو جدي منقذ بن عمرو وكان رجلاً أصابته أمة في رأسه فكسرت لسانه، وكان لا يدع على ذلك التجارة، وكان لا يزال يغبن فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فقال له: «**إذا أنت بايعت فقل: لا خلابة ثم أنت في كل سلعة ابتعتها بالخيار ثلاثة ليال، فإن رضيت فامسك وإن سخطت فارددها على صاحبها**» ـ

---

(١) في الأصل: محمد، والظاهر: محمداً ـ كما أثبتناه في المتن ـ م.

(٢) في التقريب ص/٢٢٤: عبد الحميد بن سلمة الأنصاري، يقال هو ابن يزيد بن سلمة، مجهول، من السادسة ـ م.

هذا إسناد ضعيف لتدليس محمد بن إسحاق وقد عنعنه وله شاهد من حديث أنس، رواه أصحاب السنن الأربعة.

باب تغليس المعدم

٧٨٣ ـ **حدثنا** محمد بن بشار ثنا أبو عاصم عبد الله بن مسلم بن هرمز عن سلمة المكي عن جابر بـن عبد الله أن رسول الله ﷺ خلع معاذ بن جبل من غرامة ثم استعمله على اليمن، فقال معاذ إن رسول الله ﷺ استخلصني بما لي ثم استعملني، قلت له شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، رواه مسلم وأصحاب السنن الأربعة وإسناد حديث جابر بن عبد الله فيه سلمة المكي لا يعرف حاله، وعبد الله بن مسلم قال فيه ابن حبان يرفع الموقوف ويُسْند[1] المرسل، لا يجوز الاحتجـاج به، وقال الآجري عن أبي داود عن أحمد: كل بلية منه، وقال ابن معين: صدوق كثير الخطأ جداً[2].

كراهية الشهادة

٧٨٤ ـ **حدثنا** عبـد الله بن الجراح ثنـا جريـر عن عبدالملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال: خطبنا عمر بالجابية[3] فقال إن رسول الله ﷺ قام فينا مثل مقامي فيكم، فقال: «**احفظوني في أصحابي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشوا الكذب حتى يشهد الرجل وما يُستشهد ويحلف وما يستحلف**»، هذا إسناد رجاله ثقات إلا أن فيه عبد الملك بن عمير وهو يدلس وقد رواه بالعنعنة، رواه النسائي من طرق منها عن إسحاق بن إبراهيم عن جرير بـن عبد الحميد به ولم أره في رواية السني، وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن مسعود، ورواه الترمذي في جامعه من حديث عمران بن حصين.

الإشهاد على المديون

٧٨٥ ـ **حدثنا** عبيد الله بن يوسف الجبيري وجميل بن الحسن العتكي قال

(١) في الأصل: سند، والظاهر: يُسند ـ كما أثبتناه في المتن ـ م.

(٢) في الأصل: حد ـ كذا، ولعل الصواب: جداً. كما أثبتناه في المتن ـ م.

(٣) الجابية: بكسر الباء وياء مخففة ـ قرية من أعالي دمشق ـ راجع معجم البلدان لياقوت ٢/٣ لمزيد الاطلاع عليها ـ م.

ثنا محمد بن مروان العجلي ثنا عبد الملك بن أبي نضرة عن أبيه عن أبي سعيد أنه تلا هذه الآية: ﴿**يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى**﴾[1] حتى إذا بلغ: ﴿**فإن أمِنَ بَعْضكم بعضا**﴾[2] قال: هذه نسخت ما قبلها هذا إسناد موقوف.

باب من لا تجوز شهادته على المديون

٧٨٦ ـ **حدثنا** محمد بن أيوب الرقي ثنا معتمر بن سليمان ح وحدثنا محمد بن يحيى ثنا يزيد بن هارون قالا ثنا حجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله ﷺ: «**لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا محدود في الإسلام، ولا ذي غمر على أخيه**»، قلت رواه الترمذي في الجامع من حديث عائشة وإسناد حديث عبد الله بن عمرو ضعيف لتدليس حجاج[3] بن أرطاة وقد رواه بالعنعنة.

باب القضاء بالشاهد واليمين

٧٨٧ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون ثنا جويرة بن أسماء ثنا عبد الله بن يزيد مولى المنبعث عن رجل من أهل مصر عن سُرَّق[4] أن النبي ﷺ: أجاز شهادة رجل ويمين الطالب قلت: لم يخرج أحد من أصحاب الكتب الستة لسُرَّق، ولا ابن ماجه في سننه سوى هذا الحديث الواحد، وله شاهد في السنن الأربعة من حديث ابن عباس ومن حديث أبي هريرة، وقال حسن صحيح ـ انتهى، وإسناد حديث سُرّق ضعيف لجهالة تابعيه، رواه صخر بن جويرية عن يزيد مولى المنبعث عن رجل من أهل مصر عن سُرّق.

شهادة الزور

٧٨٨ ـ **حدثنا** سويد بن سعيد ثنا محمد بن الفرات عن محارب بن دثار عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «**لن تزول قدم شاهد الزور حتى يوجب الله له النار**»،

---

(١) سورة البقرة، آية: (٢٨٢ ـ م.

(٢) سورة البقرة، آية: (٢٨٣) ـ م.

(٣) قد مرّ التعليق عليه مراراً فراجعه ـ م.

(٤) قال ابن حجر: هو سُرّق ـ بالضم وتشديد الراء، وصوّب العسكري تخفيفها ـ ابن أسيد الجهني، وقيل غير ذلك في نسبه، صحابي سكن مصر، ثم الإسكندرية ـ كما في التقريب ص/١٣٩.

هذا إسناد فيه محمد بن فرات أبو علي[1] الكوفي وهو متفق على ضعفه.

شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض

٧٨٩ - **حدثنا** محمد بن طريق ثنا أبو خالد الأحمر عن مجالد عن عامر عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ: «أجاز شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض»، هذا إسناد ضعيف من أجل مجالد بن سعيد [العمري][2].

٧٩٠ - **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**لا عمرى فمن أعمر شيئاً فهو له**» قلت روى أبو داود في سننه منه من هذا الوجه العمري جازم حسب وله شاهد صحيح من حديث جابر رواه الأئمة الستة وإسناد حديث أبي هريرة بالنسبة لرواية ابن ماجه صحيح على شرط الشيخين [أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أسامة][3]. عن عوف عن خلاس عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**إن مثل الذي يعود في عطيته كمثل الكلب أكل حتى إذا شبع قاء، ثم عاد في قيئه فأكله**»، قلت هو في الصحيحين من حديث عمر بن الخطاب وفي (دّ) من حديث ابن عباس وإسناد حديث أبي هريرة رجاله ثقات إلا أنه منقطع، قال الإمام أحمد بن حنبل وغيره: لم يسمع خلاس بن عمر الهجري من أبي هريرة شيئاً.

باب من وهب هبة رجاء ثوابها

٧٩١ - **حدثنا** علي بن محمد ومحمد بن إسماعيل قالا ثنا وكيع ثنا إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع بن حارثة الأنصاري عن عمرو بن دينار عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**الرجل أحق بهبته ما لم يشب منها**»، هذا إسناد ضعيف لضعف إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع.

---

(١) في التقريب ص/٣٣٤: محمد بن الفرات التيمي أو الجرمي، أبو علي الكوفي، كذبوه، من الثامنة - م.

(٢) ما بين الحاجزين زيد من هامش الأصل؛ ولعل الصواب: العميري، نسبة إلى أحد أجداده، فقد قال ابن حجر في التقريب ص/٣٤٦: مجالد - بالضم أوله وتخفيف الجيم - ابن سعيد بن عمير الهمداني - بسكون الميم، أبو عمرو الكوفي، ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره، من صغار السادسة، مات سنة أربع وأربعين - م.

(٣) العبارة فيما بين الحاجزين قد سقطت من الأصل، وزدناها من هامشه - م.

٧٩٢ ـ حدثنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب أنبا الليث بن سعد عن عبد الله بن يحيى رجل من وُلد كعب بن مالك عن أبيه عن جده أن جدته خيرة[١] امرأة كعب بن مالك أتت النبي ﷺ بحلى لها فقالت إني تصدقت بهذا، فقال لها رسول الله ﷺ: **«لا يجوز لامرأة [أمر][٢] في مالها إلا بإذن زوجها، فهل استأذنت كعباً؟»**، قالت: نعم، فبعث رسول الله ﷺ إلى كعب بن مالك، فقال **«هل أذنت لخيرة أن تتصدق بحلّيها»** فقال: نعم، فقبله رسول الله ﷺ منها، هذا إسناد ضعيف، يحيى[٣] لا يعرف في أولاد كعب بن مالك، رواه أبو داود وابن ماجه في سننيهما من طريق عبد الله بن عمرو.

باب من تصدق بصدقة ووجدها تباع هل يشتريها

٧٩٣ ـ حدثنا يحيى بن حكيم ثنا يزيد بن هارون ثنا سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن عبد الله بن عامر عن أبي الزبير بن العّوام أنه حمل على فرس يقال له غمر أو غمرة، فرأى مهراً أو مهرة من أفلاءها[٤] تباع تنسب إلى فرسه فنهى عنها، وإسناد حديث الزبير بن العوام صحيح موقوف، وله شاهد في الصحيحين من حديث ابن عمرو في الترمذي والنسائي من حديث عمر بن الخطاب وفي البزار من حديث ابن عباس.

باب من تصدق بصدقة ثم ورثها

٧٩٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الله بن جعفر الرقي ثنا عبيد الله عن عبد الكريم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال إني أعطيت أمي حديقة لي وإنها ماتت ولم تترك وارثاً غيري، فقال رسول الله ﷺ:

---

(١) في الأصل مشكوك، وهي خيرة الأنصارية ـ بفتح أولها وسكون التحتانية، كانت امرأة كعب بن مالك ـ كما قال ابن حجر في التقريب ص/٤٧١ ـ م.

(٢) ما بين الحاجزين زيد نظراً إلى العبارة التي على هامش الأصل من طرف ناسخه، وهي: «لعلّه سقط فاعل «يجوز» بعد «لامرأة» وهو «أمر» كما جاء في مستدرك الحاكم ـ ا ـ هـ، ناسخ» ـ م.

(٣) قال ابن حجر في التقريب ص/٢٢٠: عبد الله بن يحيى الأنصاري من وُلد كعب بن مالك، مجهول، من السابعة، وبهامشه: ووثقه الإمام أحمد ـ م.

(٤) الأفلاء جمع الفِلْو أو الفُلُو هو الجحش والمُهر فُطما أو بلغا السنة، والجحش هو ولد الحمار، والمُهر هو ولد الفرس ـ راجع المنجد ـ م.

«**وجبت صدقتك ورجعت إليك حديقتك**»، قلت: له شاهد من حديث بريدة بن الخصيب، رواه مسلم وأصحاب السنن الأربعة وإسناد حديث عبد الله[1] بن عمرو صحيح على شرط البخاري ومن يحتج بعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فالإسناد صحيح عنده.

باب العارية

٧٩٥ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا إسماعيل بن عياش حدثني شرحبيل بن مسلم سمعت أبا أمامة يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**العارية مؤدَّاة والمنحة مردودة**»، قلت رواه الترمذي من هذا الوجه بهذا اللفظ [في البيوع عن هناد وعلي بن حجر كلاهما عن إسماعيل بن عياش عن شرحبيل بن مسلم الخولاني عن أبي أمامة به][2] خلا لفظه «**والمنحة مردودة**» وقال حديث حسن غريب وقد روى عن أبي أمامة عن النبي ﷺ أيضاً من غير وجه ـ انتهى وإسناد حديث أبي أمامة، واسمه صدي بن عجلان الباهلي ضعيف لتدليس إسماعيل بن عياش لكن لم ينفرد به ابن عياش فقد رواه ابن حبان في صحيحه عن أحمد بن الحسين بن عبد الجبَّار ثنا الهيثم بن خارجة ثنا الجراح بن مليح البهراني ثنا حاتم بن حريث الطائي عن أبي أمامة فذكره كما رواه ابن ماجه سواء.

٧٩٦ ـ حدثنا هشام بن عمار وعبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقيان قالا ثنا محمد بن شعيب عن عبد الرحمن بن يزيد عن سعيد بن أبي سعيد عن أنس بن مالك قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**العارية مؤدَّاة، والمنحة مردودة**»، قلت روى أصحاب السنن الأربعة بعضه من حديث سمرة بن جندب وقال الترمذي حديث حسن انتهى، وروى أبو داود الجملة الأولى في سننه من حديث أمية، وإسناد حديث أنس

---

(١) هكذا في الأصل: وبهامشه عبارة ما لفظها: «لعله عبيد الله ـ كما في أول السند» ـ ولكن لم يذكر في التقريب من اسمه «عبيد الله بن عمرو» وقد ذكر من اسمه «عبد الله بن عمرو، فظنّي أن «عبد الله» هو الصواب، وعبيد الله الذي في أول الإسناد خطأ، فتأمل، والله أعلم ـ م.

(٢) ما بين الحاجزين زيد من هامش الأصل، وكلن وقع في العبارة خطأ وبياض، فصححناه وملأنا البياض من جامع الترمذي ص/٢١٦ «باب ما جاء أن العارية مؤداة» ولكن ليس فيه لفظ «والمنحة مردودة» وبدله فيه «والزعيم غارم والدين مقضي» ـ م.

صحيح، عبد الرحمن هو [عبد الرحمن بن][1] يزيد بن جابر ثقة، وسعيد [هو][2] المقبري [ثقة][3].

باب الوديعة

٧٩٧ ـ **حدثنا** عبيد الله بن الجهم الأنماطي ثنا أيوب بن سويد عن المثنى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله ﷺ: **«من أودع وديعة فلا ضمان عليه»**، هذا إسناد ضعيف، المثنى هو ابن الصباح ضعيف والراوي عنه فيه ضعف أيضاً.

باب الحوالة

٧٩٨ ـ **حدثنا** إسماعيل بن توبة ثنا هشيم عن يونس بن عبيد عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: **«مطل الغني ظلم، وإذا أحلت على مَليٍّ[4] فاتبعه»**، هذا إسناد ضعيف لانقطاعه بين يونس بن عبيد وبين نافع، قال أحمد بن حنبل لم يسمع من نافع شيئاً إنما سمع من ابن نافع عن أبيه، وقال ابن معين وأبو حاتم، لم يسمع من نافع شيئاً، قلت وهشيم بن بشير مدلّس وقد عنعنه لكن للمتن[5] شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة.

من ادَّان ديناً وهو ينوي قضاءه

٧٩٩ ـ **حدثنا** إبراهيم بن المنذر ثنا ابن أبي فديك ثنا سعيد بن سفيان مولى الأسلميين عن جعفر بن محمد عن أبيه عن عبد الله بن جعفر قال قال رسول الله ﷺ: **«إن الله مع الدائن حتى يقضي دينه ما لم يكن فيما يكره الله»**، قال فكان عبد الله بن

---

(١) ما بين الحاجزين زيد نظراً إلى السياق لاستقامة العبارة من التقريب ص/٢٣٨، وفيه: عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي، أبو عتبة الشامي الداراني، ثقة، من السابعة، مات سنة بضع وخمسين ـ م.

(٢) ما بين الحاجزين زيد لاستقامة العبارة، وهو سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري، أبو سعيد المدني، ثقة من الثالثة، تغير قبل موته بأربع سنين، وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسلة، مات في حدود العشرين، وقيل قبلها «وقيل بعدها» ـ م.

(٣) زيد لاستقامة العبارة نظراً إلى ما مرّ من التقريب في الحاشية السابقة ـ م.

(٤) المليّ هو الغني ـ راجع المجمع، والمعنى: إذا أحيل على قادر فليحتل ـ م.

(٥) وقع في الأصل: للمتن ـ وهو من سبق القلم ـ م.

جعفر يقول لخازنه: اذهب فخذ لي[1] بدين وإني أكره أن أبيت ليلة إلا والله معي بعد الذي سمعت من رسول الله ﷺ - هذا إسناد صحيح.

من ادَّان ديناً لم ينو قضاءه

٨٠٠ - **حدثنا** هشام بن عمار ثنا يوسف بن محمد بن صيفي بن صهيب الخير حدثني عبد الحميد بن زياد بن صيفي بن صهيب عن شعيب عن عمرو حدثني صهيب الخير عن رسول الله ﷺ قال: «**أيما رجل تدين ديناً وهو مجمع أن لا يوفيه إياه لقي الله سارقاً**».

٨٠١ - **حدثنا** إبراهيم بن المنذر الحزامي ثنا يوسف بن محمد بن صيفي عن عبد الحميد بن زياد عن أبيه عن جده صهيب عن النبي ﷺ نحوه قلت له شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة وإسناد حديث صهيب فيه مقال، يوسف بن محمد ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم لا بأس به، وقال البخاري: فيه نظر - انتهى، وعبد الحميد[2] بن زياد ذكره ابن حبان في الثقات وقال أبو حاتم: شيخ انتهى، وزياد بن صيفي ذكره ابن حبان في الثقات.

باب التشديد في الدين

٨٠٢ - **حدثنا** محمد بن[3] ثعلبة بن سواء ثنا عمي محمد بن سواء عن حسين المعلم عن مطر الوراق عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «**فمن مات وعليه دينار أو درهم قضي من حسناته، ليس ثمّ دينار ولا درهم**»، قلت: وأصله في الترمذي وابن ماجه من حديث ثوبان وأبي هريرة، رواه أبو داود في سننه من حديث أبي موسى الأشعري، وإسناد حديث ابن عمر فيه مقال، محمد[4] بن ثعلبة بن سواء قال فيه أبو حاتم أدركته ولم أكتب عنه - انتهى، ولم أر لغيره من الأئمة

---

(١) في الأصل: فخد - كذا، والظاهر ما أثبتناه في المتن - م.

(٢) في التقريب ص/ ٢٢٣: عبد الحميد بن زياد أو زيد بن صيفي بن صهيب الرومي، وربما نسب إلى جدّه، لين الحديث، من الثامنة - م.

(٣) في التقريب ص/٣١٥: محمد بن ثعلبة بن سواء بفتح الواو والمد، السدوسي - بفتح المهملة، صدوق، من الحادية عشرة - م.

(٤) قد مرّ آنفاً ما قال ابن حجر في حقه - م.

فيه كلاماً غيره وبـاقي رجال الإسناد ثقات على شرط مسلم.

إنظار المعسر

٨٠٣ ـ **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبي ثنا الأعمش عن نفيع عن داود عن بريدة عن النبي ﷺ قال: «**من أنظر معسراً كان له بكل يوم صدقة، ومن أنظره بعد حله كان له مثله في كل يوم صدقة**»، قلت له شاهد في صحيح مسلم وأبي داود وت وابن ماجة من حديث أبي هريرة، وقال الترمذي حسن صحيح غريب ـ انتهى وإسناد حديث، بريدة ضعيف فيه نفيع[1] بن الحارث الأعمى الكوفي وهو متفق على ضعفه.

حسن المطالبة

٨٠٤ ـ **حدثنا** محمد بن خلف العسقلاني ومحمد بن يحيى ثنا ابن أبي مريم ثنا يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن أبي جعفر عن نافع عن ابن عمر وعائشة أن رسول الله ﷺ قال: «**من طلب حقاً فليطلبه في عفاف واف أو غير واف**»، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات على شرط البخاري رواه ابن حبان في صحيحه عن الحسن بن سفيان ثنا إبراهيم بن يعقوب ثنا ابن أبي مريم فذكره بإسناده ومتنه سواء.

٨٠٥ ـ **حدثنا** محمد بن المؤمل بن الصباح القيسي ثنا محمـد بن محبب القرشي ثنا سعيد بن السائب الطائفي عن عبد الله بن يامين عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال لصاحب الحق: «**خذ حقك في عفاف واف وغير واف**».

باب في أن لصاحب الحق سلطاناً

٨٠٦ ـ **حدثنا** محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن حنبش عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء رجل يطلب نبي الله بدين أو بحق فتكلم ببعض كلام، فهـمَّ صحابة رسول الله ﷺ به، فقال رسول الله ﷺ: «**إن صاحب الحق له سلطان على صاحبه حتى يقضيه**»، هذا إسناد فيه حنبش واسمه حسين بن قيس أبـو علـي الرحبـى[2] ضعفـه أحمد وابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة والبخاري

---

(١) هو أبو داود الأعمى مشهور بكنيته، ويقال له نافع، وقد مرّ التعليق عليه، راجع التقريب ص/٣٧٦ ـ م.

(٢) زيد في التقريب ص/٩٣: الواسطي في ترجمته، ولفظه: الحسين بن قيس الرجي، أبو علي الواسطي لقبه «حنش» بفتح المهملة والنون، ثم معجمة، متروك، من السادسة ـ م.

والنسائي والعقيلي وابن عدي والجوزجاني والبزار والدارقطني وغيرهم.

٨٠٧ - **حدثنا** إبراهيم بن عبد الله بن محمد بن عثمان أبو شيبة ثنا ابن أبي عبيدة أظنه قال حدثني أبي عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري قال جاء أعرابي إلى النبي ﷺ يتقاضاه ديناً كان عليه فاشتدّ عليه، حتى قال له أحرج عليك إلا قضيتني فانتهره أصحابه، وقالوا: ويحك أتدري من تكلم؟ قال إني أطلب حقي، فقال النبي ﷺ: «**هلاّ مع صاحب الحق كنتم**»؟ ثم أرسل إلى خولة بنت قيس فقال لها «**إن كان عندك تمر فاقرضنينا حتى يأتينا تمر فنقضيكِ**»، فقالت: نعم بأبي أنت يا رسول الله! قال: فأقرضتْه فقضى الأعرابيّ أطعمه، فقال: أوفيت أوفى الله لك، فقال: «**أولئك خيار النّاس، إنه لا قدست أمة لا يأخذ الضعيف فيها حقه غير متقنع**» - هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، إبراهيم بن عبد الله قال فيه أبو حاتم: صدوق.

باب القرض

٨٠٨ - **حدثنا** محمد بن خلف العسقلاني ثنا يعلى ثنا سليمان بن بشير عن قيس بن رومي قال: كان سليمان بن أذنان يقرض علقمة ألف درهم إلى عطائه، فلما خرج عطاؤه تقاضاها منه، واشتدّ عليه فقضاه، فكان علقمة غضب[١] فمكث أشهراً، ثم أتاه، فقال: أقرضني ألف درهم إلى عطائي، قال نعم، وكرامة يا أم عتبة! هلمّي تِلكَ الخريطة المختومة التي عندكِ، قال: فجاءت بها فقال أما والله إنها لدراهمك التي قضيتني، ما حرّكت منها واحداً[٢]، قال: فلِلّه أبوك، ما حملك[٣] على ما فعلت بي؟ قال: ما سمعتُ منك، قال: ماسمعتَ مني؟ قال سمعتك تذكر عن ابن مسعود[٤] أن النبي ﷺ قال: «**ما من مسلم يقرض مسلماً قرضاً مرتين إلا كان كصدقتها[٥] مرة**» قال كذلك أنبأني ابن مسعود - هذا إسناد ضعيف قيس بن رومي مجهول، وسليمان بن بشير، ويقال قشير، ويقال تشتير، ويقال ابن سفيان وكلهم واحد، وهو متفق على تضعيفه، رواه ابن حبان في صحيحه عن أحمد بن علي بن

---

(١) في الأصل: عضب، والظاهر: غضب - كما أثبتناه في المتن - م.

(٢) بهامش الأصل مكتوب بيد أحد القارئين: درهماً، أي درهماً واحداً، ولا حاجة إلى إضافته فتركناه - م.

(٣) وقع في الأصل: حمك - محرفاً، والظاهر ما أثبتناه في المتن - أي حملك - م.

(٤) في الأصل محكوك مشكوك غير ظاهر، لعل الصواب ما أثبتناه في المتن - م.

(٥) في الأصل: كصدقها - ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن - م.

المثنى ثنا يحيى بن معين ثنا معتمر بن سليمان قال قرأت على الفضل. . .[1].

٨٠٩ ـ حدثنا عبيد الله بن عبد الكريم ثنا هشام بن خالد ثنا خالد بن أبي يزيد بن أبي مالك عن أبيه عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: **«رأيت ليلة أسري [بي]**[2] **على باب الجنة مكتوب: الصدقة بعشر أمثالها والقرض بثمانية عشر فقلت يا جبرئيل! ما بال القرض أفضل من الصدقة، قال: لأن السائل يسأل وعنده [مال]**[3] **والمستقرض لا يستقرض إلا من حاجة»**، هذا إسناد ضعيف فيه خالد بن يزيد[4] بن عبد الرحمن بن أبي مالك، أبو هاشم الهمداني الدمشقي ضعفه أحمد وابن معين وأبو داود والنسائي وأبو زرعة والدارقطني والعقيلي والساجي وابن الجارود وغيرهم.

٨١٠ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا إسماعيل بن عياش حدثني عتبة بن حميد الضبي عن يحيى بن أبي إسحاق الهنائي[5] قال: سألت أنساً الرجل منا يقرض أخاه المال، فيهدي له قال قال رسول الله ﷺ **«إذا أقرض أحدكم قرضاً فأهدى له أو حمله على الدابة فلا يقبلها ولا يقبله إلا أن يكون جرى بينه وبينه قبل ذلك»**، قلت: قال المزي كذا قال يحيى بن أبي إسحاق الهنائي وعن الهنكري غير ابن أبي إسحاق وهو يحيى بن يزيد ـ انتهى، هذا إسناد فيه مقال، عتبة بن حميد الضبي ضعفه أحمد، وقال أبو حاتم: صالح، وذكره ابن حبان في الثقات ـ انتهى، ويحيى بن أبي إسحاق لا يعرف حاله.

باب أداء الدين عن الميت

٨١١ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة أخبرني عبد الملك عن أبي نضرة عن سعد بن الأطول أن أخاه مات وترك ثلاثمائة درهم، وترك عيالاً فأردت أن أنفقها على عياله، فقال النبي ﷺ: **«إن أخاك محتبسٌ بدينه فاقض عنه»**، فقلت: يا رسول الله قد أديت عنه إلا دينارين ادعتهما امرأة وليس لها بيّنة

---

(١) موضع النقاط بياض في الأصل ـ م.

(٢) زيدمن هامش الأصل،وقد سقط من المتن ـ م.

(٣) ما بين الحاجزين زيد نظراً إلى السياق، وقد سقط من الأصل ـ م.

(٤) راجع التقريب ص/١١١ ـ م.

(٥) ذكره ابن حجر في التقريب ص/٣٨٩: ولفظه: يحيى بن أبي إسحاق الهنائي ـ م.

قال: «**فأعطها فإنها محقة**»، قلت: ليس لسعد هذا في الكتب الستة سوى هذا الحديث من انفراد ابن ماجه، قال المزي في الأطراف، رواه سعيد الجريري عن أبي نضرة عن رجل من أصحاب النبي ﷺ ولم يسمه ـ انتهى، وله شاهد في صحيح البخاري، وغيره من حديث جابر ـ انتهى، وإسناد حديث سعد بن الأطول صحيح، عبد الملك أبو جعفر ذكره ابن حبان في الثقات وباقي رجال الإسناد محتج بهم في أحد الصحيحين.

ثلاث من ادَّان فيهنَّ قضى الله عنه

٨١٢ ـ حدثنا أبو كريب ثنا رشد بن سعيد وعبد الرحمن المحاربي وأبو أسامة وجعفر بن عون عن ابن أنعم قال أبو كريب وثنا وكيع عن سفيان عن ابن أنعم عن عمران بن عبد المعافري عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله ﷺ «**إن الدَّين يقتصُّ[١] من صاحبه يوم القيامة إذا مات، إلا من يديَّن في ثلاث خلال: الرجل يضعف قوته في سبيل الله، فيستدين يتقوى به لعدّو الله وعدّوه، ورجل يموت عنده مسلم لا يجد ما يكفنه ويواريه إن لا تدِّين[٢] ورجل خاف على نفسه العزبة فينكح خشيةً على دينه، فإن الله يقضي عن هؤلاء يوم القيامة**»، هذا إسناد فيه عبد الرحمن[٣] بن زياد بن أنعم الشعباني قاضي إفريقية وهو ضعيف، ضعفه أحمد وابن معين والنسائي وغيرهم.

باب المرهون

٨١٣ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع عن عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد أن النبي ﷺ توفي ودرعه مرهونة عند يهودي بطعام، قلت له شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة، وفي البخاري وغيره من حديث أنس، وإسناد حديث أسماء فيه مقال، شهر بن حوشب وثقه أحمد

(١) هكذا في الأصل، و«يقتصّ من صاحبه» أي يُؤخذ منه القصاص، ـ كما في المنجد، وبهامش الأصل ما لفظه: «لعلّ الصواب إثبات لام الفعل هكذا ـ يقتضي ـ كذا» ـ م.

(٢) وقع في الأصل: إلاّ تدين ـ كذا، وبهامشه: لعله «برين»، ولعل الأنسب ما أثبتناه في المتن، «فإلاّ» حينئذ أصله «إنْ لاَ» أدغمت النون في اللام، فلذا كتب الناسخ بحذف النون، ولكن الأصح أن يكتب بإثبات النون لكي لا يشتبه بإلاّ الإستثنائية ـ م.

(٣) قد مر التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

وابن معين والعجلي ويعقوب بن شيبة، وضعفه شعبة وأبو حاتم والنسائي، وعبد الحميد بن بهرام وثقه أحمد وابن معين وابن المديني وأبو داود وغيرهم.

٨١٤ ـ **حدثنا** عبد الله بن معاوية الجمحي ثنا ثابت بن يزيد ثنا هلال بن حباب عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ مات ودرعه رهن عند يهودي بثلاثين صاعاً من شعير ـ هذا إسناد صحيح رجاله ثقات وله شاهد من حديث عائشة، ورواه الشيخان في صحيحيهما والنسائي في الصغرى.

باب لا يغلق الرهن

٨١٥ ـ **حدثنا** محمد بن حميد ثنا إبراهيم بن المختار عن إسحاق بن راشد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يغلق الرهن**»، قلت قال المزي تابعه إسماعيل بن عياش عن الزبيدي وابن أبي ذئب عن الزهري قال: ورواه مالك وغير واحد عن الزهري عن سعيد بن المسيب مرسلاً وإسناد حديث أبي هريرة فيه محمد بن حميد الرازي وإن وثقه ابن معين في رواية فقد ضعّفه في أخرى، وضعّفه أحمد والنسائي والجوزجاني، وقال ابن حبان: يروي عن الثقات المقلوبات، وقال ابن وارة كذاب.

باب الأجراء

٨١٦ ـ **حدثنا** العباس أبو العبد الدمشقي ثنا وهب بن سعيد بن عطية السلمي ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله ﷺ «**أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه**»، قلت أصله في صحيح البخاري وغيره من حديث أبي هريرة وإسناد ابن عمر ضعيف، وهب بن سعيد هو عبد الوهاب ابن سعيد وعبد الله بن زيد وهما ضعيفان.

باب إجارة[1] الأجير على طعام بطنه

٨١٧ ـ **حدثنا** محمد بن المصفى الحمصي ثنا بقية بن الوليد عن مسلم بن علي عن سعيد بن أبي أيوب عن الحارث بن يزيد عن علي بن رباح سمعت عتبة بن

---

(١) وقع في الأصل: أجرة، والتصحيح من هامشه ـ م.

النُّذّر[1] يقول: كنا عند رسول الله ﷺ نقرأ «طسٓ» حتى إذا بلغ قصة موسى عليه السلام قال: **«إن موسى عليه السلام آجر نفسه ثماني سنين أو عشر على عفة فرجه وطعام بطنه»**، قلت ليس لبقية هذا عند ابن ماجه سوى هذا الحديث، وليس له شيء من بقية الكتب الخمسة، وإسناد حديث عتبة بن النُّذّر ضعيف، فيه بقية بن[2] الوليد وهو مدلس.

٨١٨ ـ **حدثنا** أبو عمر حفص بن عمرو ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سليم بن حيان سمعت أبي[3] يقول سمعت أبا هريرة يقول: نشأتُ يتيماً وهاجرتُ سكيناً وكنت أجيراً لابنة غزوان لطعام بطني وعقبة رجلي، أحطب بهم إذا نزلوا وآخذ[4] لهم إذا ركبوا، فالحمد لله الذي جعل الدين قواماً وجعل أبا هريرة إماماً ـ هذا إسناد صحيح موقوف حيان هو ابن بسطام ذكره ابن حبان في الثقات، ووثقه الدارقطني والذهبي وغيرهم، وباقي رجال الإسناد أثبات.

باب يستقى كل دلو بتمرة

٨١٩ ـ **حدثنا** محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس قال: أصاب النبيّ ﷺ خصّاصة، فبلغ ذلك علياً، فخرج يلتمس عملاً يصيب فيه شيئاً ليغيث به رسول الله ﷺ فأتى بستاناً لرجل من اليهود فاستقى لهم سبعة عشر دلواً كلّ دلو بتمرة[5] فخيره اليهودي من تمرة سبع عشرة عجوة[6] فجاء بها النبي ﷺ ـ.هذا إسناد فيه حنش[7] واسمه حسين بن قيس

(١) وقع في الأصل: المنذر ـ خطأ، والتصحيح ممّا يأتي في آخر الحديث، ومن التقريب ص/٢٥٨، وفيه: عتبة بن النُّذّر ـ بضم النّون وتشديد الدال السلمي، صحابي شهد فتح مصر وسكن دمشق، مات سنة أربع وثمانين ـ م.

(٢) قد مر التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

(٣) أي حَيَّان بن بسطام الهذلي البصري، قال ابن حجر: مقبول، من الثالثة ـ كما في التقريب ص/١٠٦ ـ م.

(٤) وقع في الأصل: احدوا ـ كذا، ولعل الصواب ؛ «آخذ» ـ كما أثبتناه في المتن، آخذ أي آخذ أزمة ركابهم إذا ركبوا، لكونه أجيراً لهم ـ والله أعلم ـ م.

(٥) في الأصل: بثمرة، ولعل الصواب «بتمرة» كما أثبتناه في المتن، نظرا إلى ما يأتي في الحديث الآتي بعد ـ م.

(٦) العجوة التمر المحشي في دعائه ـ كما في المنجد ـ م.

(٧) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

ضعفه أحمد وابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة والبخاري والنسائي والبزار وابن عدي والعقيلي والدارقطني وغيرهم.

٨٢٠ ـ **حدثنا** محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن ناجية عن علي رضي الله عنه قال كنت أدلو الدلو وأشترط أنها جلدة[١] ـ هذا إسناد رجاله ثقات، وأبو إسحاق اسمه عمرو بن عبد الله السبيعي اختلط بآخره وأيضاً كان يدلس، وقد رواه بالعنعنة.

٨٢١ ـ **حدثنا** علي بن المنذر ثنا محمد بن فضيل ثنا عبد الله بن سعيد عن جده عن أبي هريرة قال: جاء رجل من الأنصار فقال: يا رسول الله! ما لي أرى لونك منكفتاً، قال «الخمص» فانطلق الأنصاري إلى رحله فلم يجد في رحله شيئاً فخرج يطلب، فإذا هو بيهودي يسقي نخلاً، فقال الأنصاري لليهودي أسقي نخلك؟ قال نعم، كل دلو بتمرة واشترط الأنصاري أن لا يأخذ حذرة ولا تارزة[٢] ولا حشفة[٣] ولا يأخذ إلا جلدة فاستقى بنحو من صاعين، فجاء به إلى النبي ﷺ ـ هذا إسناد ضعيف، فيه عبد الله بن سعيد بن كيسان ضعفه أحمد وابن معين والقلاس وأبو زرعة وأبو حاتم والبخاري والنسائي ويحيى القطان وابن مهدي وابن عدي وأبو داود وغيرهم.

باب الرخصة في المزارعة[٤] بالثلث والربع

٨٢٢ ـ **حدثنا** أحمد بن ثابت الجحدري ثنا عبد الوهاب عن خالد عن مجاهد عن طاوس أن معاذ بن جبل أكرى الأرض على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر على الثلث والربع فهو يعمل به إلى يومك ـ هذا إسناد صحيح رجاله موثقون، أحمد بن ثابت قال فيه ابن حبان في الثقات: مستقيم الأمر، وقلت: وباقي رجال الإسناد محتج به في الصحيح، وله شاهد من حديث ابن عباس رواه الأئمة الستة.

باب معاملة النخيل والكروم

٨٢٣ ـ **حدثنا** إسماعيل بن توبة ثنا هشيم عن ابن أبي ليلى عن الحكم بن عتبة

---

(١) في المجمع للفتني ١/٢٠١ (مادة «جلد»): أشترط أنها جلدة، هي بالفتح والكسر اليابسة ـ م.

(٢) لا تارزة أي حشفة يابسة ـ كما في المجمع ـ م.

(٣) الحشف بالتحريك أرداء التمر أو الضعيف لا نوى له أو اليابس الفاسد، كما في المجمع ـ/٢٧٠ ـ م.

(٤) وقع في الأصل: المزراعة ـ بالألف بعد الراء ـ خطأ، ولعل الصواب: المزارعة ـ راجع المنجد ـ م.

عن مقسم عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ أعطى خيبر[1] أهلها على النصف نخلها وأرضها ـ هذا إسناد ضعيف الحكم بن عتبة قال شعبة لم يسمع من مقسم إلا أربع أحاديث، وابن أبي ليلى هذا هو محمد بن عبد الرحمن ضعيف[2].

٨٢٤ ـ حدثنا علي بن المنذر ثنا فضيل عن مسلم الأعور عن أنس بن مالك قال: لما فتح رسول الله ﷺ خيبر أعطاها على النصف قلت هذا أو ما قبله له أصل من حديث ابن عمر، رواه الترمذي في جامعه، وقال: حسن صحيح قال: وفي الباب عن أنس وابن عباس وزيد بن ثابت وجابر انتهى، وإسناد حديث أنس ضعيف فيه مسلم بن كيسان الكوفي الملائي[3] الأعور ضعفه أحمد وابن معين وأبو زرعة والقلاس والبخاري وأبو دواد والترمذي والنسائي والجوزجاني وابن حبان وغيرهم.

باب المسلمون شركاء في ثلاث

٨٢٥ ـ حدثنا عبد الله بن سعيد ثنا عبد الله بن خراش بن حوشب عن القوام بن حوشب عن مجاهد عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: «**المسلمون شركاء في ثلاث في الماء والكلأ والنار**» وثمنه حرام قال أبو سعيد يعني الماء الجاري، قلت: هذا الحديث وما بعده رواه أبو داود في سننه من طريق نهية عن أبيها ومن طريق أبي خراش عن رجل من المهاجرين، وإسناد حديث ابن عباس فيه عبد الله بن خراش وقد ضعفه أبو زرعة والبخاري والنسائي وابن حبان والدارقطني وقال محمد بن عمار الموصلي: كذاب. حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد ثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**ثلاث لا يمنعن: الماء والكلأ والنار**»، هذا إسناد صحيح رجاله موثقون، محمد بن عبد الله بن يزيد[4] المقري أبو يحيى المكي وثقه النسائي وابن أبي حاتم ومسلمة وقال

(١) خيبر ناحية على ثمانية بُرُد من المدينة لمن يريد الشام، يطلق هذا الاسم على الولاية وتشتمل هذه الولاية على سبعة حصون ومزارع ونخل كثير ـ كما في معجم البلدان لياقوت ٢/٥٠٣، وفيه تفصيل مزيد فراجعه ـ م.

(٢) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

(٣) وقع في الأصل: الملاي ـ بغير همزة بعد الألف، والتصحيح من التقريب ص/٣٥٢ وفيه: مسلم بن كيسان الضبي الملائي البراد الأعور، أبو عبد الله الكوفي، ضعيف من الخامسة ـ م.

(٤) زيد في الأصل: بن خطأ، والتصحيح من التقريب ص/٣٢٧، وفيه: محمد بن عبد الله بن يزيد =

الخليل بن عبد الله الجليلي: ثقة متفق عليه، وباقي رجال الإسناد على شرط الشيخين.

٨٢٦ ـ **حدثنا** عمار بن خالد الواسطي ثنا علي بن غراب عن زهير بن مرزوق عن علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب عن عائشة، قلت: ما الشيء الذي لا يحل منعه؟ قال: «**الماء والملح والنار**»، قالت: قلت يا رسول الله! هذا الماء قد عرفناه فما بال الملح والنار قال: «**يا حميرا من أعطى ناراً فكأنما تصدّق بجميع ما أنضجت تلك النار، ومن أعطى ملحاً فكأنما تصدق بجميع ما طيّبت تلك الملح، ومن يسقي مسلماً شربةً من ماء حيث يوجد الماء فكأنما أعتق رقبة، ومن سقى مسلماً شربة من ماء حيث لا يوجد الماء فكأنما أحياها**»، هذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان[1].

باب النهي عن بيع فضل الماء يمنع به الكلأ

٨٢٧ ـ **حدثنا** عبد الله بن سعيد ثنا عبدة بن سليمان عن حارثة عن عمرة عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ: «**لا يمنع فضل الماء ولا يمنع نفع البئر**»، هذا إسناد ضعيف، فيه حارثة بن أبي الرجال ضعفه أحمد وابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة والبخاري والنسائي وابن سعد وأبو داود وابن حبان وعلي بن الجنيد وغيرهم، رواه ابن حبان في صحيحه عن عمران بن موسى بن مجاشع ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن محمد بن إسحاق عن محمد بن عبد الرحمن عن أمه عن عائشة به، قلت: وهذا الإسناد ضعيف لتدليس ابن إسحاق.

باب الشرب من الأودية ومقدار حبس الماء

٨٢٨ ـ **حدثنا** إبراهيم بن المنذر الخزاعي ثنا زكريا بن منظور بن ثعلبة بن أبي مالك حدثني محمد بن عقبة بن أبي مالك عن عمه ثعلبة عن أبي مالك قال قضى رسول الله ﷺ في سيل مهزور الأعلى فوق الأسفل يسقي الأعلى إلى الكعبين

= المقري، أبو يحيى المكي ثقة، من العاشرة، مات سنة ست وخمسين ـ م.

(١) وقع في الأصل هناد في كل موضع سابق وآتٍ: جذعان ـ بالذال المعجمة، والصواب بالدال المهملة، كما في التقريب ص/٢٧١، وقد سبق عليه التعليق مرات ـ م.

ثم يرسل إلى من هو أسفل منه، قلت انفرد[1] ابن ماجه بهذا الحديث عن ثعلبة وليس له شيء في بقية الستة، وهذا إسناد ضعيف، فيه زكريا بن منظور المدني القاضي ضعفه أحمد وابن معين وأبو زرعة والبخاري وابن المديني والنسائي وابن عدي والدارقطني وغيرهم.

٨٢٩ ـ حدثنا أبو المغلس ثنا فضيل بن سليمان ثنا موسى بن عقبة عن إسحاق بن يحيى بن الوليد عن عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قضى في شرب النخل من السيل أن الأعلى فالأعلى يشرب قبل الأسفل، ويترك الماء إلى الكعبين، ثم يرسل الماء إلى الأسفل الذي يليه فكذلك حتى تقضي الحوائط أو يفنى الماء، قلت: له شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث عبد الله بن الزبير وآخر في أبي داود وابن ماجه من حديث عبد الله بن عمرو وإسناد حديث عبادة بن الصامت ضعيف لضعف إسحاق[2] بن يحيى، قال فيه ابن عدي عامة أحاديثه عن عبادة ولم يدركه، وقال البخاري: أحاديثه معروفة إلا أن إسحاق لم يدرك عبادة، وقال الترمذي: لم يدركه.

٨٣٠ ـ حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ثنا أبو الجعد عبد الرحمن بن عبد الله عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده قال قال رسول الله ﷺ: **«بيد الخيل يوم وردها»**، قلت له أصل من حديث ابن عباس رواه أبو داود وابن ماجه وإسناد حديث عمرو بن عوف ضعيف فيه حفيده كثير[3] بن عبد الله قال الشافعي هو ركن من أركان الكذب، وقال أبو داود كذاب، وقال ابن حبان: روى عن أبيه عن جده نسخة موضوعة لا يحل ذكرها في الكتب، ولا الرواية عنه إلا على جهة التعجب.

باب حريم البئر

٨٣١ ـ حدثنا الوليد بن عمرو بن مسكين ثنا محمد بن عبد الله بن المثنى حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا إسماعيل المكي عن

---

(١) وقع في الأصل: انفراد ـ من سبق القلم، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٢) قال ابن حجر في التقريب ص/٣١: إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة بن الصامت، أرسل عن عبادة، وهو مجهول الحال، قتل سنة إحدى وثلاثين، من الخامسة ـ م.

(٣) في التقريب ص/٣٠٩: كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المدني، ضعيف، من السابعة، منهم من نسبه إلى الكذب ـ م.

الحسن عن عبد الله بن مغفل أن النبي ﷺ قال: «من حفر بئراً فله أربعون ذراعاً عطناً لماشيته»، هذا إسناد ضعيف من الطريقين معاً لأن مدار الحديث فيه على إسماعيل بن مسلم المكي تركه يحيى القطان وابن مهدي وابن المبارك والنسائي، وضعفه البخاري والعقيلي والدولابي والساجي وابن الجارود وغيرهم، رواه الدارمي في مسنده من طريق إسماعيل بن مسلم به.

٨٣٢ ـ حدثنا سهل بن أبي الصفدي[1] ثنا منصور بن صقير ثنا ثابت[2] بن محمد عن نافع أبي غالب عن أبي سعيد قال قال رسول الله ﷺ: **«حريم البئر مدُّ رشائها»**، **قلت**: قال المزي وقع في بعض النسخ سهل بن أبي سهل الصفدي وهو وهم، والصواب سهل بن أبي الصفدي كما تقدم ـ انتهى، وإسناد حديث أبي سعيد الخدري فيه ثابت بن محمد وقد انقلب على ابن ماجه وصوابه محمد بن ثابت كما ذكره الذهبي في الكاشف وقد ضعفوه، ومنصور بن صقير متفق على ضعفه.

باب حريم الشجر

٨٣٣ ـ حدثنا عبد ربه بن خالد النميري أبو المغلس ثنا أبو الفضل بن سليمان ثنا أبو موسى بن عقبة أخبرني إسحاق بن يحيى بن الوليد عن عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قضى في النخلة والنخلتين والثلاثة لرجل فيختلفون في حقوق ذلك، فقضى أن لكل نخلة من أولئك من الأرض مبلغ جريرها حريم لها ـ هذا إسناد ضعيف منقطع قال ابن عدي عامة أحاديث إسحاق[3] بن يحيى عن عبادة بن الصامت ولم يدركه، وقال البخاري: أحاديث معروفة إلا أنه لم يدرك عبادة، وقال الترمذي لم يدرك عبادة.

---

(١) كتب في الأصل: سهل بن أبي سهل، ثم أضرب عليه، فالصواب سهل بن أبي الصفدي، قال ابن حجر في التقريب ص/١٦٢: هو سهل بن زنجلة ـ بفتح الزاي والجيم، بينهما نون ساكنة ـ بن أبي الصفدي الرازي، أبو عمر والخياط الأسير (كذا، وبهامشه نسخة: الأشتر) الحافظ، صدوق، من العاشرة، مات في حدود الأربعين ـ م.

(٢) قال ابن حجر في التقريب ص/٦١: ثابت بن محمد العبدي قيل: صوابه «محمد بن ثابت» ـ كما في آخر الحديث نقلاً عن الكاشف للذهبي ـ م.

(٣) قد مرّ التعليق عليه قريباً فراجعه ـ م.

٨٣٤ ـ حدثنا سهل بن أبي الصفدي ثنا منصور[1] بن صقير ثنا ثابت بن محمد العبدي عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «**حريم النخلة مدُّ جر يدها**»، هذا. . .[2] قال المزي رواه محمد بن شكاب عن منصور بن صقير عن محمد بن ثابت العبدي عن عمرو بن دينار عن ابن عمر، وهو أولى بالصواب.

باب من باع عقاراً ولم يجعل ثمنه في مثله

٨٣٥ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع ثنا إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر عن عبد الملك بن عمير عن سعيد بن حريث قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من باع داراً أو عقاراً فلم يجعله في مثله كان ثمنها لا يبارك له فيه**»، قلت ليس لسعيد بن حريث في الكتب الخمسة شيء ولا لابن ماجه سوى هذا الحديث، وهذا إسناد ضعيف فيه إسماعيل بن إبراهيم ضعفه البخاري وأبو داود وابن معين والنسائي وابن حبان وابن الجارود وغيرهم.

٨٣٦ ـ حدثنا محمد بن بشار ثنا عبيد الله بن عبد المجيد حدثني إسماعيل بن مهاجر عن عبد الملك بن عمير عن عمرو بن حريث عن أخيه سعد بن حريث عن النبيِّ ﷺ مثله ثنا هشام بن عمّار وعمرو بن مرافع قالا ثنا مروان بن معاوية ثنا أبو مالك النخعي عن يوسف[3] بن ميمون عن أبي عبيدة بن حذيفة عن أبيه حذيفة بن اليمان قال قال رسول الله ﷺ: «**من باع داراً لم يجعل ثمنها في مثلها لم يبارك له فيها**»، هذا إسناد ضعيف، فيه يوسف بن ميمون ضعفه أحمد وأبو حاتم وأبو زرعة والبخاري والنسائي وابن عدي والدارقطني، وذكره ابن حبان في الثقات فما أجاد، ولكنه جعلهما اثنين فذكر الراوي عن أبي عبيدة بن حذيفة في الثقات، وذكر يوسف بن الصباح في الضعفاء وقد فرق بينهما أبو حاتم الرازي وغيره، وقال ابن شاهين في الثقات: يوسف بن ميمون.

---

(١) في التقريب ص/٣٦٤: منصور بن صقير، ويقال: شقير، أبو النضر البغدادي، ضعيف، من صغار التاسعة ـ م.

(٢) هكذا في الأصل، ولعله: فناء ـ م. ـ م.

(٣) قال ابن حجر في التقريب ص/٤٠٥: يوسف بن ميمون الكوفي، صدوق، من السادسة، فرّق بينهما ابن حبان والرازيان وغيرهم.

أبواب الشفعة

باب من باع رباعاً فليؤذن شريكه

٨٣٧ ـ **حدثنا** أحمد بن سنان والعلاء بن سالم قالا ثنا يزيد بن هارون أنا شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن النبيّ ﷺ قال: «**من كانت له أرض فأراد أن يبيعها فليعرضها على جاره**»، قلت له شاهد من حديث جابر بن عبد الله، رواه (دٓ) والنسـائي وابن ماجه، هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

باب إذا وقعت الحدود فلا شفعة

٨٣٨ ـ **حدثنا** محمد بن يحيـى وعبد الرحمن بن عمر قالا ثنا أبو عاصم ثنا مالك بن أنس عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قضى بالشفعة فيما لم يقسم، **فإذا وقعت الحدود فلا شفعة**.

٨٣٩ ـ **حدثنا** محمد بن حماد الطهراني ثنا أبو عاصم عن مالك عن سعيد ابن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوه، قال أبو عاصم [عن](١) سعيد بن المسيب مرسل، وأبو سلمة عن أبي هريرة متصل ـ هذا إسناد صحيح على شرط البخاري، له شاهد من حديث جابر بن عبد الله رواه البخاري وغيره.

باب طلب الشفعة

٨٤٠ ـ **حـدثنا** محمـد بن بشـار ثنـا محمـد بن الحـارث عن محمـد بن عبد الرحمن البَيلَماني (٢) عن أبيه عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «**الشفعة كحلّ العِقال**»(٣)، هذا إسناد ضعيف فيه محمد بن عبد الرحمن البَيْلماني قال فيه ابن عدي كل ما يرويه ابن البَيْلماني فالبلاء فيه ومنه، وإذا روى عنه محمد بن الحارث فهما

---

(١) ما بين الحاجزين زيد نظراً إلى ما سبق في الإسناد، وقد سقط من الأصل ـ م.

(٢) وقع في الأصل: اليلماني، والتصحيح من التقريب ص/٣٢٨، وفيه: محمد بن عبد الرحمن البَيْلماني ـ بفتح الموحدة واللام، بينهما تحتانية ساكنة، ضعيف، وقد اتهمه ابن عدي وابن حبان، من السابقة ـ م.

(٣) وقع في الأصل: القِقال ـ خطأ، ولعلّ الصواب: العقال، ففي المنجد: العِقال جل يشدّ به البعير في وسط ذراعيه، ومنه «العقال» الذي يُشدّ على الرأس ـ م.

ضعيفان وقال ابن حبان: حدث عن أبيه بنسخة كلها موضوعة لا يجوز الاحتجاج به ولا ذكره إلا على وجه التعجب.

٨٤١ ـ **حدثنا** سويد بن سعيد ثنا محمد بن الحارث عن محمد بن عبد الرحمن بن البَيْلماني عن أبيه عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: **«لا شفعة لشريك على شريك إذا سبقه بالثراء ولا لصغير ولا لغائب»**، هذا إسناد ضعيف، تقدم الكلام عليه في الإسناد قبله.

باب ضالة الإبل والبقر والغنم

٨٤٢ ـ **حدثنا** محمد بن المثنى ثنا يحيى بن سعيد عن حميد الطويل عن الحسن عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ: **«ضَالّة المسلم حرق النار»**، قلت عزاه المزي للنسائي عن عبيد الله بن سعيد عن يحيى بن سعيد به وعن محمد بن عبد الأعلى عن خالد بن الحارث عن أشعث عن الحسن أن رسول الله ﷺ قال: **«ضالة المسلم»** الحديث، مرسلاً وإسناد حديث عبد الله بن الشخير بالنسبة لرواية ابن ماجه صحيح، رجاله ثقات أثبات، ولم أره في رواية ابن السني، وله شاهد من حديث زيد بن خالد ومن حديث جرير بن عبد الله.

باب من أصاب ركازاً

٨٤٣ ـ **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ثنا أبو أحمد عن إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: **«في الركاز»**[١] وهذا طرف من حديث رواه الترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة وقال حديث حسن صحيح قال وفي الباب عن جابر وعمرو بن عوف المزني وعبادة بن الصامت.

أبواب العتق

باب المدبر

٨٤٤ ـ **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة ثنا علي بن ظبيان عن عبيد الله عن نافع

---

(١) هذا طرف من الحديث، وتكملته: الخمس أي «في الركاز الخمس» ففي المجمع ١/٣٣: في الركاز الخمس، وهو عند أهل الحجاز كنوز الجاهلية المدفونة في الأرض، وعند أهل العراق المعادن، لأن كلًا منهما مركوز في الأرض أي ثابت، ركزه ركزاً إذا دفنه، وأركز الرجل إذا وجد الركاز، والمراد في الحديث، الأول، وهو الكنز الجاهلي، وإنما وجب فيه الخمس لكثرة نفعه وسهولة أخذه. ـ م.

عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**المدبر من الثلث**»، قال ابن ماجه سمعت عثمان ـ يعني ابن أبي شيبة يقول: هذا خطأ ـ يعني حديث المدبر من الثلث، ليس له أصلٌ، قُلت: قال المزي رواه الشافعي عن علي بـن ظبيان موقوفاً قال قال علي بن ظبيان: كنت أحدث به مرفوعاً فقال أصحابنا ليس بمرفوع، هو موقوف على ابن عمر فوقفته، قال الشافعي: الحفاظ الذين حدثوه يقفونه على ابن عمر، ولا أعلم من أدركته من المفتين اختلفوا في أن المدبر وصية من الثلث ـ انتهى هذا إسناد ضعيف، فيه علي ابن[1] ظبيان ضعفه ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة والبخاري والنسائي وابن حبان وأبو الفتح الأزدي والدارقطني، وكذبه ابن معين أيضاً، وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله وراه حَ وغيره.

باب أمهات الأولاد

٨٤٥ ـ **حدثنا** علي بن محمد ومحمد بن إسماعيل قالا ثنا وكيع ثنا شريك عن حسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: «**أيما ولدت أمة منه فهي معتقة عن دبر منه**»، هذا إسناد ضعيف، فيه الحسين [[2] بن عبيد الله بن عباس الهاشمي] تركه ابن المديني وأحمد والنسائي، وضعّفه أبو حاتم وأبو زرعة وقال البخاري: يقال إنه يتهم بالزندقة.

٨٤٦ ـ **حدثنا** أحمد بن يوسف ثنا أبو عاصم ثنا أبو بكر معين النهشلي عن الحسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس قال: ذكرت أم إبراهيم عند رسول الله ﷺ فقال أعتقها ولدها ـ هذا إسناد ضعيف لضعف الحسين [بن عبد الله ـ][3]، وتقدم الكلام عليه في الإسناد قبله.

٨٤٧ ـ **حدثنا** محمد بن يحيى وإسحاق بـن منصور قالا ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول كنا نبيع سرارينا وأمهات

---

(١) في التقريب ص/٢٧٢) علي بن ظبيان ـ بمعجمة مفتوحة ثم موحدة ساكنة ثم تحتانية ـ ابن هلال العبسي ـ بالموحدة الكوفي، قاضي بغداد، ضعيف، من التاسعة،

(٢) في التقريب ص/٩٢: الحسين بن عبد الله بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي المدني، ضعيف، من الخامسة، مات سنة أربعين أو بعدها بسنة ـ م.

(٣) العبارة التي بين الحاجزين زيدت من هامش الأصل، وقد سقطت من متنه ـ م.

أولادنا والنبي ﷺ فينا[1] ولا نرى بذلك بأساً [[2]هذا إسناد ضعيف، فيه أبو الزبير] واسمه محمد بن مسلم بن تَـدْرُس[3] وابن جريج واسمه عبد الملك بن عبد العزيز مهماً كان يدلس وقد رواه بالعنعنة رواه النسائي في العتق عن إبراهيم بن يعقوب عن مكي بن إبراهيم عن عبد الرزاق به، ولم أره في رواية ابن السني، ورواه ابن حبان في صحيحه عن أبي يعلى ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريج فذكره بإسناده ومتنه سواء.

باب المكاتب

٨٤٨ - حدثنا أبو كريب ثنا عبد الله بن نمير ومحمد بن فضيل عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله ﷺ: «**أيما عبد كوتب على مائة أوقية فأدّاها إلا عشر أواق، فهو رقيق**»، هذا إسناد ضعيف فيه الحجاج بن أرطاة وهو يدلس وقد رواه بالعنعنة، فلا يقبل منه إلا بصريح التحديث أو الإخبار، رواه النسائي في العتق عن عمرو بن زرارة عن يحيى بن أبي زائدة عن حجاج به، وقال: حجاج ضعيف لا يحتج به، وقال ابن حبان تركه ابن المبارك وابن مهدي ويحيى القطان ويحيى بن معين وأحمد بن حنبل.

من ملك ذا رحم محرم فهو حرٌّ

٨٤٩ - حدثنا راشد بن سعد الرملي وعبيد الله بن الجهم الأنماطي قالا ثنا ضمرة بن ربيعة عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «**من ملك ذا رحم محرم فهو حرٌّ**»، هذا إسناد وقال عقبة حديث ابن عمر فيه مقال، ضمرة بن ربيعة وثقه ابن معين و . . .[4] وابن سعد والعجلي وقال روى عن الثوري عبد الله بن دينار عن ابن عمر حديث «**من ملك ذا رحم محرم فهو عتيق**» أنكره أحمد وردّه رداً شديداً، وقال: لو قال رجل . . .[4] كذلك لما كان مخطئاً، وقال الترمذي:

---

(١) في الأصل: في، والظاهر: و - كما أثبتناه في المتن - م.

(٢) ما بين الحاجزين زيد نظراً إلى السياق، وموضعه بياض في الأصل. - م.

(٣) في الأصل: ندرس - بالنون - خطأ، والتصحيح من التقريب ص/٣٣٧، وفيه: محمد بن مسلم بن تدرس - بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء - الأسدي، مولاهم، أبو الزبير المكي، صدوق، يدلّس، من الرابعة - م.

(٤) موضع النقاط بياض في الأصل - م.

أخرجه تعليقاً لا تابع ضمرة[1] على الحديث، وهو خطأ عند أهل الحديث، رواه النسائي في العتق عن عيسى بن. . .[2] وعيسى بن يونس كلاهما عن ضمرة، وقال النسائي: لا نعلم أحداً روى الحديث عن سفيان غير ضمرة وهو . . .[2] ولم أره في رواية ابن السني، وله شاهد ورواه ابن الجارود عن محمد بن يحيى عن محمد بن عبد العزيز الرملي عن ضمرة، رواه أصحاب السنن الأربعة وابن الجارود، والحاكم في مستدركه من حديث الحسن عن سمرة بن جندب، واختلف في رفعه وإرساله.

باب من أعتق عبداً وله مالٌ

٨٥٠ ـ **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا سعيد بن محمد الحرمي ثنا المطلب بن زياد عن إسحاق بن إبراهيم عن جده عمير وهو مولى ابن مسعود أن عبد الله قال يا عمير إني أعتقك هنياً إني سمعت رسول الله ﷺ يقول أيما رجل أعتق غلاماً ولم يسم ماله، فالمال له، فأخبرني ما مالك.

٨٥١ ـ **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير ثنا المطلب بن زياد عن إسحاق بن إبراهيم قال قال عبد الله بن مسعود لجدي ـ فذكره نحوه قلت له شاهد من حديث ابن عمر رواه أصحاب السنن خلا الترمذي قال المزي ورواه عبد الأعلى بن المساور عن عمران بن عمير بن أبيه، وإسناد حديث عبد الله بن مسعود فيه إسحاق بن إبراهيم المسعود قال فيه البخاري: لا يتابع في رفع حديثه، وقال ابن عدي: ليس له إلا حديثين أو ثلاثة، وقال سلمة: ثقة وذكره ابن حبان في الثقات، وشيخه عمير ذكره ابن حبان في الثقات والمطلب بن زياد وثقه أحمد وابن معين والعجلي وابن شاهين وعثمان بن أبي شيبة وغيرهم، وباقيهم ثقات.

باب عتق ولد الزنا

٨٥٢ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا الفضيل بن بكير ثنا إسرائيل عن زيد بن جبير عن أبي يزيد الضني[3] عن ميمونة بنت سعد مولاة النبي ﷺ أن رسول

---

(١) في التقريب ص/١٨٠: هو ضمرة بن ربيعة الفلسطيني، أبو عبد الله، أصله دمشقي، صدوق، يهم قليلًا، من التاسعة، مات سنة اثنتين ومائتين ـ م.

(٢) موضع النقاط بياض في الأصل ـ م.

(٣) وقع في الأصل: الضبّي ـ بالباء بعد الضاد ـ خطأ والصواب: الضّني ـ بالنون بعد الضاد وكما يأتي بعد سطرين في المتن ـ م.

الله ﷺ سئل عن ولد الزنا، فقال: «**لأن أجاهد فيها خيرٌ من أن أعتق ولد الزنا**»، **هذا** إسناد ضعيف، فيه أبو يزيد الضنّي قال ابن ماكولا هو بكسر الضاد وتشديد النون قال ابن عبد الغني بن سعيد: منكر الحديث، وقال البخاري مجهول، وكذا قال الذهبي وقال الدارقطني ليس بمعروف ـ انتهى، رواه النسائي في العتق عن العباس بن محمد الدوري عن أبي نعيم به وليس في رواية ابن السني وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه مالك في الموطأ.

أبواب الحدود

(باب إقامة الحدود)

٨٥٣ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا سعيد[(١)] بن سنان عن [أبي][(٢)] الزاهرية عن أبي شجرة كثير بن قرة عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**إقامة حدّ من حدود الله خير من مطر أربعين ليلة في بلاد الله**»، هذا إسناد ضعيف، فيه سعيد بن سنان أبو مهدي الحمصي ويقال الشامي الحنفي ويقال الكندي ضعفه ابن معين وأبو حاتم والبخاري والنسائي، وقال ابن عدي: وعامة ما يرويه وخاصة عن أبي الزاهرية غير محفوظ، ولو قلت إنه هو الذي يروي عن أبي الزاهرية لا غيره جاز ذلك، وقال الدارقطني: يضع الحديث. قلت: له شاهد من حديث أبي هريرة رواه النسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه.

٨٥٤ ـ حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا حفص بن عمر ثنا الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: «**من جحد آية من القرآن فقد حلَّ ضرب عنقه، ومن قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله فلا**

= قال ابن حجر في التقريب ص/٤٤٢: أبو يزيد الضَّنِيّ، بكسر المعجمة وتشديد النون، مجهول من الرابعة ـ م.

(١) هو سعيد بن سنان الحنفي أو الكندي، أو مهدي الحمصي، متروك ورماه الدارقطني وغيره بالوضع، من الثامنة، مات سنة ثلاث أو ثمان وستين ـ كما في التقريب ص/١٤٦ ـ م.

(٢) ما بين الحاجزين زيد ممّا يأتي في آخر الحديث ومن التقريب ص/٤٢٠، وقد سقط من الأصل، وقال ابن حجر في الصفحة المذكورة ما لفظه: «أبو الزاهرية هدير بن كعب ـ تقدم»، ولكن لم نظفر به في حرف الهاء من التقريب ـ فسبحان من لا ينسى ـ م.

سبيل لأحدٍ عليه إلا أن يصيب[1] حداً فيقام عليه»، هذا إسناد ضعيف فيه حفص بن عمر العدني[2] الفرخ ضعفه ابن معين وأبو حاتم والنسائي وابن عدي والـدارقطني ووثقه ابن أبي حاتم.

٨٥٥ ـ **حدثنا** عبد الله بن سالم المفلوج ثنا عبيدة بن الأسود عن القاسم بن الوليد عن أبي صادق عن ربيعة بن ناجذه عن عبادة قال قال رسول الله ﷺ: **«أقيموا الحدود في القريب والبعيد ولا يأخذكم في الله لومة لائم»**، هذا إسناد صحيح على شرط ابن حبان، فقد ذكر جميع رواته في ثقاته.

على المؤمن وضع الحدود بالشبهات

٨٥٦ ـ **حدثنا** عبـد الله بن الحراج ثنـا وكيع عن إبـراهيم بن الفضل عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: **«ادفعوا الحدود ما وجدتم له مدفعاً»**، هذا إسناد ضعيف فيه إبراهيم بن الفضل المخزومي[3] ضعفه أحمد وابن معين والبخاري والنسائي والأزدي والدارقطني، وله شاهد من حديث عائشة رواه الترمذي في جامعه مرفوعاً وموقوفاً **«إدرأوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم ـ الحديث»** وقال: كونه موقوفاً أصح، قال: وفي الباب عن أبي هريرة وعبد الله بن عمرو.

٨٥٧ ـ **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا محمد بن عثمان الجمحي ثنا الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: **«من ستر عورة أخيه المسلم ستر الله عورته يوم القيامة، ومن كشف عورة أخيه المسلم كشف الله عورته حتى يفضحه بها في بيتـه»**، هذا إسنـاد فيه مقـال محمد[4] بن عثمـان بن صفوان الجمحـي قال فيه أبو حاتم منكر الحديث ضعيف الحديث، وقال الدارقطني ليس بقوي، وذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد ثقات، وروى مسلم في

(١) في الأصل: يصاب، والتصحيح من الهامش، وفيه: «لعله يصيب». ـ م.

(٢) في التقريب ص/٩٧: حفص بن عمر بن ميمون العدني الصنعاني، أبو إسماعيل، لقبه الفرخ ـ بالفاء وسكون الراء والخاء المعجمة، ضعيف، من التاسعة ـ م.

(٣) في الأصل: المحزومي ـ بالحاء المهملة ـ خطأ، والتصحيح من التقريب ص/٢٠، وفيه: إبراهيم بن الفضل المخزومي المدني، أبو إسحاق، ويقال: إبراهيم بن إسحاق. متروك، من الثامنة ـ م.

(٤) في التقريب ص/٣٣١: محمد بن عثمان بن صفوان بـن أمية بـن خلف الجمحي المكي، ضعيف، من الثامنة ـ م.

صحيحه والترمذي والنسائي وابن ماجه بعضه من حديث أبي هريرة وروى الترمذي في الجامع بعضه أيضاً من حديث ابن عمرو، قال: حسن صحيح غريب.

باب الشفاعة في الحدود

٨٥٨ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن نمير ثنا محمد بن إسحاق عن محمد بن طلحة بن ركانة عن أمه عائشة بنت مسعود بن الأسود عن أبيها قال: لما سرقت المرأة تلك القطيفة من بيت رسول الله ﷺ أعظمنا ذلك، وكانت امرأة من قريش فجئنا إلى النبي ﷺ نكلّمه، وقلنا: نحن نفديها بأربعين أوقية، فقال رسول الله ﷺ: **«تطهر خير لها»**، فلما سمعنا لين قول رسول الله ﷺ أتينا أسامة فقلنا كلّم رسول الله ﷺ، فلما رأى رسول الله ﷺ ذلك قام خطيباً فقال: **«ما إكثاركم عليَّ في حدّ من حدود الله وقع على أمة من إماء الله، والذي نفسي بيده لو كانت فاطمة بنت رسول الله ﷺ نزلت بالذي نزلت ـ [هذه المرأةُ][1] لقطع محمد يدها»**، قلت له شاهد في الكتب الستة من حديث عائشة في شأن المخزومية التي سَرقت، قال المزي رواه الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن محمد بن إسحاق عن محمد بن طلحة بن ركانة أن خالته بنت مسعود بن العجماء حدثته أن أباها قال لرسول الله ﷺ في المخزومية يعني التي سرقت نفديها بأربعين أوقية ـ الحديث، انتهى وإسناد حديث ابن مسعود بن الأسود ضعيف ولتدليس ابن إسحاق[2].

باب من أظهر الفاحشة

٨٥٩ ـ حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي ثنا يزيد بن يحيى بن عبيد حدثني الليث بن سعد عن عبيد الله بن أبي جعفر عن أبي الأسود عن عروة عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: **«لو كنت راجماً أحداً بغير بيّنة لرجمت فلانة، فقد ظهر فيها الزينة في منطقها وهيئتها ومن يدخل عليها»** قلت له شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عباس أيضاً وهو حديث غير هذا، وإسناد حديث ابن عباس بالنسبة لرواية ابن ماجه صحيح رجاله ثقات.

---

(١) ما بين الحاجزين زيد من الكنز للمتقي، وقال: هـ، ك، عن مسعود بن الأسود ـ م.

(٢) هو محمد بن إسحاق قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

باب إقامة الحدود على الإماء

٨٦٠ ـ **حدثنا** محمد بن ربح أنبا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن عمار بن أبي فروة أن محمد بن مسلم حدثه أن عروة حدثه أن عمرة بنت عبد الرحمن حدثته أن عائشة حدثتها أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا زنت الأمة فاجلدوها، فإن زنت فاجلدوها، فإن زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضغير، والضغير الحبل**»، وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة وزيد بن خالد وغيرهما ـ هـذا إسناد ضعيف فيه عمار بن أبي فروة[1]، وهو ضعيف، قال البخاري لا يتابع في حديثه وذكره العقيلي وابن الجارود في الضعفاء، وذكره ابن حبان في الثقات، فما أجـاد، رواه النسائي في الرجم عن الربيع بن سليمان عن شعيب بن الليث بن سعد عن أبيه به، ولم أره في رواية ابن السني.

باب الكبير والصغير يجب عليه الحد

٨٦١ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن نمير ثنا محمد بن إسحاق عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج عن أبي أمامـة بن سهل بن حنيف عن سعيـد بن سعد بن عبادة قال: كان بين أبياتنـا رجل مخدع ضعيف فلم يرع إلا وهو على أمة من إماء الدار يخبث بها فرفع شأنه سعد بن عبادة إلى رسول الله ﷺ فقال: «**اجلدوه مائة سوط**»، قالوا: يا نبي الله هو أضعف من ذلك لو ضربناه مائـة سوط مـات، قال: «**فخدوا عثكالاً**[2] **فيه مائة شمراخ فاضربوه ضربة واحدة**».

٨٦٢ ـ **حدثنا** سفيـان بن وكيع المحـاربي[3] عن محمد بن إسحـاق عن يعقوب بن عبد الله بن أبي أمامة بن سهل عن سعد بن عبادة عن النبي ﷺ نحوه، هذا

---

(١) قال ابن حجر في التقريب ص/٢٧٥ خلاف ذلك، فقال: عمّار بن أبي فروة الأموي، مولاهم المدني، أبو عمرو، ويقال: عمارة، مقبول، من السادسة ـ م.

(٢) قال الفتني في المجمع ٢/٣٤٨ (مادة «عثكل»): خذوا عثكالاً فيه مائة شمراخ فاضربوه به، هو عذق نخل فيه الرطب، ويقال: عثكول، وأثكـال، وأثكول، ط: هو غصن كبير عليه أغصان صغار، يسمى كلّ من تلك شمراخاً ـ م.

(٣) لم يذكر في التقريب هذه النسبة، وإنما قال: سفيان بن وكيع بن الجراح، أبو محمد الراوني الكوفي، كان صدوقاً، إلا أنه ابتلى بوراقة(كذا، ولعله: بوارق ـ كما في ميزان الاعتدال للذهبي ص/٣٥٦) فأدخل عليه ما ليس من حديثه، فنصح فلم يقبل، فسقط حديثه، من العاشرة ـ وله ترجمة حافلة في ميزان الاعتدال للذهبي فراجعه ـ م.

إسناد ضعيف من الطريقين معاً، لأن مدار الإسنادين على محمد بن إسحاق وهو مدلس وقد رواه بالعنعنة.

(باب من شهر السلاح)
باب من قتل دون ماله فهو شهيد

حدثنا...[1]

٨٦٣ ـ **حدثنا** الخليل بن عمرو ثنا مروان بن معاوية ثنا يزيد بن سنان الجزري عن ميمون بن مهران عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «**من أتى عند ماله فقوتل، فقاتل فقُتل فهو شهيد**»، هذا إسناد ضعيف فيه يزيد بن سنان التميمي[2] أبو فروة الرهاوي ضعفه أحمد وابن معين وابن المديني وأبو حاتم وأبو داود والنسائي ويعقوب بن سفيان والعقيلي والدارقطني وغيرهم، لكن له شاهد من حديث سعيد بن زيد رواه أصحاب السنن الأربعة.

٨٦٤ ـ **حدثنا** محمد بن بشار ثنا أبو عامر ثنا عبد العزيز بن المطلب عن عبد الله بن الحسن عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**من أريد ماله ظلماً فقتل فهو شهيد**»، هذا إسناد حسن لقصور درجة عبد العزيز[3] عن درجة أهل الحفظ والإتقان، وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو، رواه الترمذي في جامعه، وقال: حديث حسن صحيح.

باب حد السارق

٨٦٥ ـ **حدثنا** محمد بن بشار ثنا أبو هشام المخزومي ثنا وهيب ثنا أبو واقد عن عامر بن سعيد عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «**يقطع السارق في ثمن المجنّ**»[4]،

---

(١) موضع النقاط بياض في الأصل: بل الباب كله بياض، لأن المصنف إنما ذكر الباب «باب من شهر السلاح» فحسب، وكتب بعد ذلك لفظ «حدثنا» ولم يذكر في هذا الباب شيئاً، وتبيض له ـ م.

(٢) وقع في الأصل: التهمي ـ خطأ، والتصحيح من التقريب ص/٩٣٨، وفيه: يزيد بن سنان بن يزيد التميمي، أبو فروة الرهاوي ضعيف، من كبار التاسعة، مات سنة خمس وخمسين، وله ست وسبعون سنة ـ م.

(٣) ولكن قال ابن حجر، إنه صدوق، ولفظه: عبد العزيز بن المطلب بن عبد الله بن حنطب المخزوفي، أبو طالب المدني، صدوق، من السابعة، مات في خلافة المنصور ـ أنظر التقريب ص/٢٤٢، وميزان الاعتدال للذهبي ٢/١٢٦ ـ م.

(٤) المِجَنّ هو الترس، لأنه يواري حامله ـ كما في المجمع ١/٢١٥. ـ م.

قلت أصله في الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة وأبي هريرة وابن عمر وإسناد حديث سعد بن مالك بن أبي وقاص فيه أبو واقد[1] وهو ضعيف، قال فيه البخاري والساجي: منكر الحديث، وقال أبو زرعة وأبو حاتم: ضعيف الحديث، وضعفه ابن حبان وابن عدي والدارقطني وغيرهم.

باب السارق يعترف

٨٦٦ ـ **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا ابن أبي مريم أنبا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الرحمن بن ثعلبة الأنصاري عن أبيه أن عمرو بن سمرة بن حبيب ابن عبد شمس جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إني سرقت جملاً لبني فلان فطهّرني فأرسل إليهم النبي ﷺ، فقالوا افتقدنا جملاً لنا فأمر به النبي ﷺ فقُطعتْ يده، قال ثعلبة أنا أنظر إليه حين وقعت يده، وهو يقول الحمد لله الذي طهّرني منكِ، أردتِ أن تدخلي[2] جسدي النار ـ هذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة[3].

باب العبد يسرق

٨٦٧ ـ **حدثنا** جُبارة بن المغلس ثنا حجاج بن تميم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس أن عبداً من رقيق الخمس سرق من الخمس فرفع ذلك إلى النبي ﷺ فلم يقطعه، وقال: «**مال الله سرق بعضهم بعضاً**»، هذا إسناد فيه جُبَارة وهو ضعيف، وله شاهد من حديث أبي هريرة، رواه أصحاب السنن الأربعة خلا الترمذي.

باب الخائن والمنتهب والمختلس

٨٦٨ ـ **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا محمد بن عاصم بن حفص المصري ثنا الفضيل بن فضالة عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ليس على المختلس قطع**»، وله شاهد في السنن الأربعة من حديث جابر بن عبد الله.

---

(١) هو صالح بن محمد بن زائدة المدني، أبو واقد الليثي الصغير.

(٢) وقع في الأصل: أتدخلي ـ كذا، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٣) قد سبق عليه التعليق مرات فراجعه ـ م.

باب لا قطع في ثمر ولا كثر

٨٦٩ ـ **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سعيد بن سعيد المقبري أخيه عبد الله عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**لا قطع في ثمر ولا كثر**»، هذا إسناد فيه عبد الله بن سعيد المقبري[1] وهو ضعيف، ضعفه أحمد وابن معين والفلاس وأبو زرعة وأبو حاتم ويحيى بن القطان وابن مهدي والبخاري والنسائي وابن عدي وابن البرقي ويعقوب بن سفيان وأبو داود والدارقطني وغيرهم، وتفرد أخوه بالرواية عنه، وهو ضعيف أيضاً، وله شاهد من حديث رافع بن خديج ـ رواه الترمذي.

٨٧٠ ـ **حدثنا** محمد بن رمح ثنا عبد الله بن لهيعة عن محمد بن عجلان أنه سمع عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ نهى عن جلد الحد في المسجد، قلت له شاهد من حديث ابن عباس رواه الترمذي وابن ماجه وإسناد حديث عبد الله بن عمرو فيه ابن لهيعة وهو ضعيف مدلس، ومحمد بن عجلان مدلس أيضاً.

باب التعزير

٨٧١ ـ **حدثنا** هشام بن عمار ثنا إسماعيل بن عياش ثنا عباد بن كثير عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**لا تعزّروا[2] فوق عشرة أسواط**»، قلت له شاهد من حديث أبي بردة اتفق على إخراجه الأئمة الستة وإسناد حديث أبي هريرة ضعيف، فيه عباد بن كثير[3] الثقفي قال أحمد بن حنبل روى أحاديث كذب لم يسمعها، وقال البخاري تركوه، وقال أبو حاتم ضعيف الحديث، وفي حديثه عن الثقات إنكار، وقال النسائي متروك الحديث، وقال العجلي: ضعيف، متروك الحديث.

٨٧٢ ـ **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن الفضل بن دلهم عن الحسن عن قبيصة بن حريث عن سلمة بن المحبق قال: قيل لأبي ثابت سعد بن عبادة حين نزلت

---

(١) في التقريب ص/٢٠١: عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري، أبو عباد الليثي، مولاهم المدني، متروك من التاسعة، قاله إمام الأئمة ـ م.

(٢) وقع في الأصل: لا تعزوا ـ كذا محرفاً، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٣) هو عباد بن كثير الثقفي البصري، قال ابن حجر: متروك، وقال أحمد: روى أحاديث كذب، من السابعة، مات بعد الأربعين ـ كما في التقريب ص/١٨٨ ـ م.

آية الحدود وكان رجلاً غيوراً: أرأيت لو أنك وجدت مع أم ثابت رجلاً أي شيءٍ كنت تصنع؟ قال: كنت ضاربهما بالسيف أنتظر حتى أجيء بأربعة إلى ما ذاك قد قضى حاجته وذهب أو أقول رأيت كذا وكذا فيضربوني الحد، ولا يقبلوا لي شهادة أبداً، قال فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «**كفى بالسيف شاهداً**»، ثم قال: «**إلاّ**[1] **أني أخاف يتتابع في ذلك السكران والغيران**»، قال أبو عبد الله ـ يعني ابن ماجه سمعت أبا زرعة يقول هذا حديث علي بن محمد الطنافسي وفاتني منه ـ انتهى وإسناد حديث سلمة بن المحبق فيه مقال قبيصة بن حريث أو حريث بن قبيصة قال البخاري في حديثه نظر، وذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد موثوقون.

باب من تزوج امرأة أبيه

٨٧٣ ـ حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن أخي الحسين الجعفي ثنا يوسف ابن منازل التيمي ثنا عبد الله بن إدريس عن خالد بن أبي كريمة عن معاوية بن قرة عن أبيه قال بعثني النبي ﷺ إلى رجل تزوج اِمرأة أبيه أن أضرب عنقه وأصفي ماله، قلت له شاهد من حديث الحارث خال البراء بن عازب رواه أصحاب السنن الأربعة، وروى الترمذي بعضه من حديث ابن عباس وقد تقدم الكلام عليه قبل هذا بأحد عشر حديثاً في هذا الحديث ـ انتهى، وإسناد حديث قرة بن إياس بن هلال صحيح رواه النسائي في كتاب الرجم عن العباس بن محمد عن يونس بن منال به، وفيه أن النبي ﷺ بعث أباه جد معاوية إلى رجل عرس بامرأة أبيه فضرب عنقه، وخمس ماله، ولم أره من هذا الوجه في رواية ابن السني، ويوسف بن منال الكوفي وثقه ابن معين وأبو حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات وقال يغرب. قلت: لم ينفرد به يوسف بن منازل عن إدريس فقد تابعه عليه عبد الله بن وضاح كما قاله المزي في الأطراف، ورواه إسحاق بن إبراهيم عن ابن إدريس عن خالد عن معاوية عن النبي ﷺ مرسلاً، وله شاهد من حديث البراء بن عازب ـ رواه الحاكم في المستدرك.

باب من ادَّعى إلى غير أبيه وتولى غير مواليه

٨٧٤ ـ حدثنا أبو بشر بكر بن خلف ثنا ابن أبي الضيف[2] ثنا عبد الله بن

---

(١) وقع في الأصل: لا، والتصحيح من هامش الأصل، وفيه: «لعله إلا أني» ـ م.

(٢) وقع في الأصل: ابن أبي الضلف ـ كذا خطأ، والتصحيح ممّا يأتي في آخر الحديث ومن التقريب =

عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: «**من انتسب إلى غير أبيه أو تولّى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين**» قلت روى أبو داود الجملة الأولى في سننه من حديث أنس وروى الجملة الثانية من حديث أبي هريرة، وإسناد حديث ابن عباس فيه مقال، ابن أبي الضيف المكي لم أرَ لأحد فيه كلاماً لا بجرح ولا بتوثيق، وباقي رجال الإسناد على شرط مسلم.

٨٧٥ ـ حدثنا محمد بن الصباح أنبا سفيان عن عبد الكريم [هو ابن مالك الجزري](١)] عن مجاهد عن عمرو/ بن عبد الله، قال قال رسول الله ﷺ: «**من ادَّعى إلى غير أبيه لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة خمسمائة عام**»، هذا إسناد صحيح، محمد بن الصباح هو أبو جعفر الجرجاني التاجر، قال فيه ابن معين: لا بأس به، وقال أبو حاتم صالح الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد لا يسأل عن حالهم لشهرتهم، فقد احتج بهم الشيخان(٢) وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث سعد بن أبي وقاص وأبي بكرة.

باب من نفى رجلاً من قبيلته

٨٧٦ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون أنبا حماد بن سلمة حدثنا محمد بن يحيى ثنا سليمان(٣) بن حرب حدثنا هارون بن حبان أنبا عبد العزيز بن المغيرة، قالا ثنا حماد بن سلمة عن عقيل بن طلحة السلمي عن مسلم ابن هيصم عن الأشعث بن قيس قال أتيت رسول الله ﷺ في وفد كندة، ولا يروني أفضلهم، فقلت: يا رسول الله ﷺ، ألستم منا؟ فقال: «**نحن بنو النضر بن كنانة لا نقفوا**

= ص/٣٢٣: وفيه: محمد بن أبي الضيف ـ بالمعجمة، واسمه زيد الحجازي المخزومي، مولاهم، مستور، من الثامنة ـ م.

(١) ما بين الحاجزين زيد من هامش الأصل، وقال في التقريب ص/٣٤٤: عبد الكريم بن مالك الجزري، أبو سعيد، مولى بني أمية، وهو الخضري ـ بالخاء والضاد المعجمتين، نسبة إلى قرية من اليمامة، ثقة، متقن، من السادسة، مات سنة سبع وعشرين ـ م.

(٢) وقع في الأصل: الشيخين ـ خطأ ظاهر، والصواب ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٣) في الأصل مشكوك، وهو سليمان بن حزب الأزدي الواشحي بمعجمة ثم مهملة ـ البصري القاضي بمكة، ثقة إمام حافظ، من التاسعة، مات سنة أربع وعشرين وله ثمانون سنة ـ كما في التقريب ص/١٥٦ ـ م.

أمَّنا ولا ننتفي من أبينا»، قال، فكان الأشعث بن قيس يقول: لا أوتي برجل نفى رجلاً من قريش من النضر بن كنانة إلاّ جلدته الحد ـ هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، عقيل بن طلحة وثقه ابن معين والنسائي وذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد على شرط مسلم، فقد احتج بجميع رواته، وبقية رجال الإسنادين[1] وثقوا.

باب المخنثين

٨٧٧ ـ **حدثنا** الحسن بن أبي الربيع الجرجاني ثنا عبد الرزاق أخبرني يحيى بن العلاء أنه سمع بشر بن نمير أنه سمع مكحول يقول إنه سمع يزيد بن عبد الله إنه سمع صفوان بن أمية قال كنا عند رسول الله ﷺ فجاءه عمرو بن قرة فقال: يا رسول الله إن الله قد كتب عليَّ الشقوة فما أراني أُرزق إلا من دفيّ بكفي، فأذن لي في الغناء في غير فاحشة، فقال رسول الله ﷺ: **«لا آذن لك ولا كرامة ولا نعمة حين[2] كذبت، أي عدو الله لقد رزقك الله طيّباً حلالاً فاخترت ما حَرَّم الله عليك من رزقه، مكان ما أحلَّ الله لك، ولو كنت تقدمت إليك لفعلت بك وفعلت ثم عني وتب إلى الله، إما إنك إن قلت بعد التقدمة إليك ضربتك ضرباً وجيعاً، وحلقت رأسك مثلةً، ونفيتك من أهلك وأحللتُ سلبك هبة لفتيان أهل المدينة»**، فقام عمرو وبه من الشرّ والخزي ما لا يعلمه إلا الله، فلما ولَّى قال النبي ﷺ: **«هؤلاء العصاة من مات منهم بغير توبة حشره الله يوم القيامة كما كان في الدنيا مخنثاً عُرياناً لا يستتر من الناس بهديه كلما قام صرع»**، **قلت**: أصله في الصحيحين من حديث ابن عباس لعن رسول الله ﷺ المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء، وقال **«أخرجوهم من بيوتكم»** ـ الحديث، وإسناد حديث صفوان بن أمية ضعيف لضعف رواته بشر[3] بن نمير البصري، قال فيه يحيى القطان: كان ركناً من أركان الكذب، وقال أحمد: ترك الناس حديثه، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: متروك الحديث، وقال النسائي: غير ثقة، ويحيى بن العلاء قال أحمد: كان يضع الحديث، وقال ابن

---

(١) كذا، ولعل الصواب «من الذين» فتأمل ـ م.

(٢) في الأصل: عينن ـ كذا، ولعل الصواب: حين ـ والله أعلم.

(٣) في الأصل غير واضح، والتصحيح مما سبق في أول الإسناد، ومن التقريب ص/٥٣، وفيه: بشير بن نمير القشيري، متروك، متهم، من السابعة، مات بعد الأربعين ومائة ـ م.

عدي: أحاديثه لا يتابع[1] عليها، وكلها غير محفوظة والضعف على رواته وحديثه بيّن، وأحاديثه موضوعات.

أبواب الديات

«التغليظ في من قتل مسلم ظلماً»

٨٧٨ - **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير ثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن عبد الرحمن بن عائذ عن عقبة بن عامر الجهني قال قال رسول الله ﷺ: **«من لقي الله لا يشرك به شيئاً لم يتندّ[2] بدم حرام دخل الجنة»**، هذا إسناد/ صحيح إن كان عبد الرحمن بن عائذ الأزدي سمع من عقبة بن عامر فقد قيل إن روايته عنه مرسلة، رواه الحاكم في المستدرك عن أبي عمر وعثمان بن أحمد السماك ثنا الحسن بن أبي معشر عن وكيع بن الجراح بإسناده ومتنه.

٨٧٩ - **حدثنا** هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا مروان بن جناح عن أبي الجهم الجوزجاني عن البراء بن عازب أن رسول الله ﷺ قال: **«لزوال الدنيا أهون على الله[3] من قتل مؤمن بغير حق»**، قلت: له شاهد من حديث عبد الله بن عمرو أخرجه الترمذي في الجامع مرفوعاً، وموقوفاً وقال هذا أصح من الحديث المرفوع ورواه النسائي في الصغرى من حديث بريدة ومن حديث ابن مسعود انتهى وإسناد حديث البراء بن عازب صحيح رجاله موثقون، وقد حرج الوليد بن مسلم بالسماع فزالت تهمة تدليسه.

٨٨٠ - **حدثنا** عمرو بن رافع [ثنا مروان][4] بن معاوية ثنا يزيد بن أبي زياد عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: **«من أعان على قتل مؤمن شطر كلمة لقي الله تعالى[5] مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله تعالى»**، هذا إسناد ضعيف فيه يزيد بن أبي زياد، ويقال يزيد بن زياد الدمشقي قال فيه البخاري

---

(١) في الأصل مشكوك، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن - م.

(٢) هكذا في الأصل غير واضح، ولعله: ولم يتندّ - بزيادة الواو العاطفة. أي لم يبتلّ - م.

(٣ - ٤) هكذا في الأصل: وفي كنز العمال ١٩/٩٩: عند الله - م.

(٥) زيد من الهامش، وقد سقط من الأصل - م.

(٦) زيد في الكنز ١٩/١١، ١٧ بعد قوله «لقي الله» لفظ «يوم القيامة»، وليس فيه كلمة «تعالىٰ» - م.

وأبـو جاتم منكـر الحديث، زاد أبـو حاتم ذاهب الحـديث، وقال النسـائي متروك الحديث، قلت: وفي طبقته رجل يسمّر يزيد بن أبي زياد أبو عبد الله القدمي.

٨٨١ ـ **حدثنا** عمار بن خالد الواسطي ثنا أبو بكر بن عياش[(١)] عن دهثم[(٢)] بن قران حدثني مروان[(٣)] بن جارية عن أبيه أن رجلاً ضرب رجـلاً بالسيف على سـاعده فقطعها من غير مفصل فاستعدى عليه النبي ﷺ فأمر له بالدية، فقال يا رسول الله إني أريد القصاص، فقال: **«خذ الدية بارك الله لك فيها»**، ولم يقضِ له بالقصاص، قلت: ليس للجارية[(٤)] عند ابن ماجه سوى هذا/ الحديث وآخر، وليس له شيء في بقية الكتب، هذا إسناد ضعيف فيه دهثم[(٥)] بن قران اليماني ضعفه أبـو داود والنسائي وابن عدي والعجلي والدراقطني وتركه أحمد بن حنبـل وعلي بن الجنيد، لكن لـه شاهد من حديث يزيد بن معبد رواه البزار في مسنده.

٨٨٢ ـ **حدثنا** أبو كريب ثنا رشـدين بن سعيد عن معاويـة بن صالـح عن معاذ بن محمد الأنصاري عن ابن صهبان عن العباس بن عبد المطلب قال قال رسول الله ﷺ: **«لا قود في المأمومة ولا الخـائفة ولا المنقّلة»**، هـذا إسناد ضعيف فيـه رشدين بن سعيد المصري أو الحجاج المهري ضعفه ابن معين وأبو حاتم الرازي، وأبو زرعة والنسائي وابن ماجه والجوزجاني وابن يونس وابن سعد وابن قانع وأبو داود والدارقطني وغيرهم، واختلف كلام[(٦)] أحمد فيه فمرة ضعفه ومرّة قال أرجو أنه صالح الحديث، وقال ابن الجوزي: خص نسلة الضعف حجاج بـن رشدين، ومحمد بن حجاج، وأحمد بن محمد.

---

(١) قد مرّ التعليق عليه فراجعه ـ م.

(٢) في الأصل: دهتم ـ بالتاء المثناة ـ خطأ، والصواب: دهثم بالثاء المثلثـة، ففي التقريب ص/١١٨: دهثم ـ بمثلثة ـ ابن قُرّان ـ بضم القاف وتشديد الراء العقلي، ويقال الحنفي اليمامي، متـروك، من السابعة ـ م.

(٣) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: نمران، ففي التقريب ص/٦٤: جارية بن ظفر الحنفي، والد نمران، صحابي مقلّ ـ م.

(٤) في الأصل: الجارية، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٥) قد مرّ التعليق عليه قريباً فراجعه ـ م.

(٦) زيد في الأصل حرف «م» فلعله تكرار من «م» كلام، من سبق القلم فحذفناه ـ م.

٨٨٣ ـ **حدثنا** عبد ربه بن خالد النميري ثنا الفضل بن سلميان ثنا موسى ابن عقبة عن إسحاق بن يحيى بن الوليد عن عبادة بن الصامت أن النبي ﷺ قضى لجمل بن مالك الهذلي اللحياني بميراثه من امرأته التي قتلتها امرأته الأخرى ـ هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع إسحاق بن يحيى بن الوليد لم يدرك عبادة بن الصامت، وقال البخاري: أحاديثه معروفة إلا أنه لم يلق عبادة بن الصامت، وقال الترمذي: لم يدركه، وقال الذهبي إسحاق عن عبادة مرسلاً، قلت وله شاهد من حديث الضحاك بن سفيان الكلابي رواه الترمذي في جامعه، وقال: حديث حسن صحيح.

باب دية الكافر

٨٨٤ ـ **حدثنا** هشام بن عامر ثنا حاتم بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن عيَّاش عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قضى/ أن عقل أهل الكتابين نصف عقل المسلمين، وهم اليهود والنصارى، قلت: روى أبو داود من هذا الوجه بعضه دية المعاهد نصف دية الحرّ ورواه الترمذي في جامعه من طريق ابن ماجه مختصراً «دية عقل الكافر نصف دية عقل المؤمن» لفظ الترمذي، وقال حسن ـ انتهى، وإسناد حديث طريق ابن ماجه حسن لقصوره عن درجة الصحيح، عبد الرحمن بن عياش لم أر من ضعّفه ولا من وثقه، وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مختلف فيه.

باب القاتل لا يورث

٨٨٥ ـ **حدثنا** أبو كريب وعبد الله بن سعيد الكندي قالا ثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب أن أبا قتادة رجلاً[1] من بني مدلج قتل ابنه

(١) وقع في الأصل: رجل، وفي الكنز ١١/٤: عن رجل، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن كما في سنن الدارقطني والبيهقي، ولم نظفر به في التقريب ص/٤٣٣، وإنما ذكر فيه: أبا قتادة الأنصاري، وأبا قتادة الحراني وأبا قتادة البصري فقط ـ م.

فأخذ عمر منه مائة من الإبل ثلاثين حقّة[1] وثلاثين جَذَعة[2] وأربعين خلفة[3] فقال ابن أخ المقتول يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ليس لقاتل ميراث**»، قلت له شاهد من حديث أبي هريرة رواه الترمذي وابن ماجه وإسناد حديث ابن أخ المقتول حسن للاختلاف في عمرو بن شعيب وابن أخ المقتول لم أر من صنف في التراجمات سمّاه ولا يقدح ذلك في الإسناد، لأن الصحابة كلهم عدول، ورواه أبو داود والترمذي والنسائي من حديث عمرو بن شعيب عن جده.

باب دية الأسنان

٨٨٦ ـ **حدثنا** إسماعيل بن إبراهيم البالسي ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا أبو حمزة ثنا يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ: «أنه قضى في السن خمساً من الإبل»، قلت هذا إسناد صحيح، إسماعيل بن إبراهيم ذكره ابن حبان في الثقات، وقال مستقيم الحديث، ويزيد بن أبي سعيد النحوي وثقه ابن معين وأبو زرعة والنسائي وغيرهم، وباقي رجال الإسناد مشهورون، رواه أبو داود في سننه من حديث عبد الله بن عمر.

باب دية الأصابع

٨٨٧ ـ **حدثنا** جميل بن الحسن العتكي ثنا عبد الأعلى ثنا سعيد عن مطر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «**الأصابع سواء كلهن عشر عشر من الإبل**» قلت روى أصحاب السنن الأربعة خلا الترمذي بعضه من حديث أبي موسى ورواه الترمذي في جامعه من حديث ابن عباس وقال حسن صحيح انتهى وعبد الأعلى هو ابن عبد الأعلى الشامي البصري وسعيد هو ابن أبي عروبة ومطر هو الوراق والإسناد رواه أبو داود والنسائي من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فلم يقل «سواء كلهن» ولم يقولا «من الإبل» والباقي مثله.

٨٨٨ ـ **حدثنا** محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ثنا معقر بن سليمان عن أبيه

---

(١) ولد الناقة إذا كان في السنة الرابعة واستحقّ أن يحمل عليه فهو حقّ، وحقه، راجع فقه الذم ـ لأبي منصور الثعالبي النيسابوري ص/٨٦ من طبع بيروت ـ م.

(٢) إذا كان في السنة الخامسة فهو جذع أو جذعة (المرجع السابق). ـ م.

(٣) وإذا كان في العاشرة فهو مختلف أو خلفة ـ (المرجع السابق).

عن حسن عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: « **لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده**»، هذا إسناد ضعيف فيه حنش[1] واسمه حسين بن قيس أبو علي الرحبي وثقه ابن معين، وأبو حاتم وأبو زرعة والبخاري والنسائي والعقيلي وابن عدي والجوزجاني والدارقطني والبزار، وابن المديني وغيرهم، روى البخاري بعضه من حديث أبي جحيفة.

باب هل يقتل الحر بالعبد

٨٨٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا ابن الطباع ثنا إسماعيل بن عياش عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن علي وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قتل رجلٌ عبده عمداً متعمداً فجلده رسول الله ﷺ ونفاه سنة، وعن سهمه من المسلمين، وإسحاق بن عبد الله بن أبي فروة. . .[2] عياش وقد عنعنه قلت له: شاهد من حديث سمرة، رواه أصحاب السنن الأربعة.

باب لا قود إلا بالسيف

٨٩٠ ـ حدثنا إبراهيم بن المستمر ثنا الحر بن مالك العنبري ثنا مبارك بن فضالة/ عن الحسن عن أبي بكرة قال قال رسول الله ﷺ: «**لا قود إلا بالسيف**»، **قلت** هذا إسناد ضعيف فيه مبارك[3] بن فضالة وهو يدلس وقد عنعنه، وكذلك الحسن.

٨٩١ ـ حدثنا إبراهيم بن المستمر العروقي ثنا أبو عاصم عن سفيان عن جابر عن أبي عازب عن النعمان بن بشير أن رسول الله ﷺ قال: «**لا قود إلا بالسيف**»، هذا إسناد فيه جابر[4] وهو الجعفي كذاب.

باب لا يجني أحدٌ على أحدٍ

٨٩٢ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن نمير عن يزيد بن أبي زياد ثنا جامع بن شداد عن طارق المحاربي قال رأيت رسول الله ﷺ يرفع يديه حتى رأيت

---

(١) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

(٢) موضع النقاط بياض في الأصل ـ م.

(٣) قال ابن حجر في التقريب ص/٣٤٥: مبارك بن فضالة بفتح الفاء وتخفيف المعجمة، أبو فضالة البصري، صدوق، يدلس ويسوي، من السادسة مات سنة ست وستين على الصحيح ـ م.

(٤) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

بياض إبطيه يقول: «**ألا لا تجني أمٌّ على ولدٍ، ألا لا تجني أمٌّ على ولد**»، قلت له شاهد في السنن الأربعة من حديث عمرو بن الأحوص، وإسناد حديث طارق المحاربي صحيح رجاله ثقات رواه ابن حبان في صحيح من حديث رمثة.

٨٩٣ ـ حدثنا عمرو بن رافع ثنا هشيم عن يونس عن حصين بن أبي الحر عن الخشخاش[١] العنبري قال أتيت النبي ﷺ ومعي ابني فقال: «**لا تجني عليه ولا يجني عليك**»، قلت ليس للخشخاش سوى هذا الحديث الواحد عند ابن ماجه، وليس له شيء في بقية الخمسة الأصول، وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات إلا أن هشيماً كان يدلس وقد عنعنه، قال عمر بن عون: هشيم عن يونس عن حصين بن أبي الحر أو قال عن الوليد أبي بشر عن حصين، وقال: هشيم عن يونس عن الوليد أبي بشر عن حصين بغير شك.

٨٩٤ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن عبيد الله بن عقيل ثنا عمرو بن عاصم ثنا أبو العوام القطان عن محمد بن حجارة عن زياد بن علاقة عن أسامة بن زيد قال قال رسول الله ﷺ: «**لا تجني نفس على أخرى**»، هذا إسناد صحيح محمد بن عبد الله ذكره ابن حبّان[٢] في الثقات، وقال النسائي: لا بأس به ـ انتهى/ وأبو العوام القطان اسمه عمران بن داود، وثقه الجمهور، وضعفه النسائي وباقي رجال الإسناد على شرط الشيخين.

[باب الجبار][٣]

٨٩٥ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا خالد بن مخلد ثنا كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده قال سمعت رسول الله ﷺ يقول؛ «**العجماء جرحها جُبار، والمعدن جبار**»[٤]، قلت هذا المتن بحروفه رواه مسلم وأصحاب السنن

---

(١) في التقريب ص/١١٢: ما لفظه: الخشخاش ـ بمعجمات ـ العنبري، جدّ حصين بن أبي الحر واسم أبيه حارث، وقيل غير ذلك، صحابي له حديث واحد ـ م.

(٢) في الأصل: ابن حبارة ـ وهو خطأ ظاهر ـ م.

(٣) زيد العنوان من الهامش وقد سقط في المتن ـ م.

(٤) قال الفتني في المجمع: أي البهيمة إذا أتلفت شيئاً نهاراً ولم يكن معها سائق ولا قائد لا يضمن، وكذا إذا استأجر لحفر البئر أو استخراج المعدن فانهار عليه أو وقع فيها إنسان إذا حفر في ملكه لا يضمن ـ م.

الأربعة من حديث ابن المسيب عن أبي هريرة، وإسناد حديث عمرو بن عوف ضعيف فيه حفيده كثير[1] بن عبد الله ضعفه أحمد وابن معين، وقال أبو داود: كذاب وقال الشافعي: هو ركن من أركان الكذب، وقال ابن عبد الله: مجمع على ضعفه.

٨٩٦ ـ **حدثنا** عبد ربه بن خالد النميري ثنا فضيل بن سليمان حدثني موسى بن عقبة حدثني إسحاق بن يحيى بن الوليد عن عبادة بن الصامت قال قضى رسول الله ﷺ إن المعدن جبار، والبير جبار، والعجماء جرحها جبار، والعجماء البهيمة من الأنعام وغيرها، والجبار هو الهدر[2] الذي يعزم ـ هذا إسناد رجاله ثقات إسحاق بن يحيى لم يدرك عبادة بن الصامت قاله الترمذي وابن عدي وغيرهما وتقدم عليه قبل هذا باثني عشر حديثاً.

باب القسامة[3]

٨٩٧ ـ **حدثنا** عبد الله بن سعد ثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن حويصة ومحيصة ابني مسعود وعبد الله وعبد الرحمن ابني سهل خرجوا يمتارون بخيبر، فعدي على عبد الله فقتل، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «**تقتسمون وتستحقون**»، فقالوا: يا رسول الله: كيف نقسم ولم نشهد، قال: «**فتبرئكم يهود**» قالوا يا رسول الله! إذاً تقتلنا قال: «فوداه رسول الله ﷺ من عنده»، هذا إسناد ضعيف، والعلة فيه تدليس الحجاج[4] بن أرطاة.

باب من مثل بعبده فهو حرّ

٨٩٨ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا إسحاق بن منصور ثنا عبد السلام عن

---

(١) في التقريب ص/٣٠٩: كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني المدني ضعيف، من السابعة، منهم من نسبه إلى الكذب ـ م.

(٢) وقع في الأصل: القدر، والتصحيح من نسخة المراغي بهامش الأصل، والمجمع ١/١٧١، وفيه: الجُبار ـ بضم جيم وخفيفة موحدة: القدر ـ م.

(٣) قال الفتني في المجمع ٢/١٤٤: القسامة هي أن يقسم من أولياء القتيل خمسون نفراً على استحقاقهم دم صاحبهم، فإن لم يكونوا خمسين أقسم الموجودون خمسين يميناً، أو يقسم بها المتهمون على نفي القتل عنهم، فإن حلف المدعون استحقوا الدية وإن حلف المتهمون لم يكن منهم الدية ـ وفيه تفصيل مزيد وبحث طويل، فراجعه لمزيد الاطلاع عليه ـ م.

(٤) قد مرّ التعليق عليه غير مرة فراجعه ـ م.

إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن سلمة بن روح بن زنباع[1] عن جده أنه قدم على النبي ﷺ وقد أخصى غلاماً له فأعتقه النبي ﷺ بالمثلة - هذا إسناد ضعيف فيه إسحاق[2] بن أبي فروة وهو. . .[3] انفرد ابن ماجه بإخراج هذا الحديث عن زنباع، وليس له عند أصحاب الكتب الخمسة شيء، ورواه الترمذي في جامعه من طريق الحسن عن سمرة، وقال حديث حسن، إنتهى ورواه الحاكم في المستدرك من حديث ابن عمر.

باب المسلمون تتكافأ دماؤهم

٨٩٩ - **حدثنا** محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «**المسلمون تتكافأ دماؤهم، وهم يدٌ على من سواهم يسعى بذمتهم أدناهم ويرّد على أقصاهم**»، هذا إسناد ضعيف فيه حنش واسمه حسين قيس وقد ضعفوه، وتقدم الكلام عليه في هذا الباب.

٩٠٠ - **حدثنا** إبراهيم بن سعيد الجوهري ثنا أنس بن عياض أبو ضمرة عن عبد السلام بن أبي الجنوب عن الحسن عن معقل بن يسار قال قال رسول الله ﷺ: «**المسلمون يد[4] على من سواهم[5] وتتكافأ دماؤهم**»، هذا إسناد ضعيف فيه عبد السلام بن أبي الجنوب قال فيه ابن المديني والدارقطني منكر الحديث وقال أبو حاتم شيخ متروك الحديث، وقال أبو زرعة: ضعيف، وقال البزار: لين الحديث وقال ابن حبان: يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الإثبات قلت: ولم أر من وثقه.

٩٠١ - **حدثنا** هشام بن عمار ثنا حاتم بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن

---

(١) في الأصل: رنباع - بالراء المهملة - خطأ، والتصحيح مما يأتي في آخر الحديث، ومن التقريب ص/١٢٩، وفيه: زنباع بن روح (كذا) الجذالي، الفلسطيني، والد روح، صحابي له حديثان - م.

(٢) هو إسحاق بن محمد بن إسماعيل بن عبد الله بن أبي فروة الفروي المدني الأموي مولاهم، صدوق، كفّ فساء حفظه، من العاشرة، مات سنة ست وعشرين، كما في التقريب ص/٣٠، وبهامشه: قال أبو حاتم: صدوق، كتبه صحيحة، ذهب بصره فربما فتن، ووهاه أبو داود - كذا في الخلاصة - م.

(٣) الكلمة ناقصة في الأصل، وموضعه بياض فيه - م.

(٤) كلمة «يد» مكررة في الأصل، فحذفناها - م.

(٥) هكذا في الأصل، وبهامشه: «بالواو في نسخة المراغي» أي بإضافة الواو « وتكافأ دماؤهم» - م.

عياش عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال رسول الله ﷺ «**يد المسلمين على من سواهم تتكافأ دماؤهم وأموالهم ويجير على المسلمين أدناهم، ويرّد على المسلمين أقصاهم**»، هذا إسناد حسن، عبد الرحمن لم أر من تكلم [فيه] [1] وعمرو بن شعيب مختلف فيه.

باب من [آمن][2] رجلاً على دمه فقتله

٩٠٢ - حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب ثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن رفاعة بن راشد القتباني قال: لولا كلمة سمعتها من عمرو[3] ابن الحمق الخزاعي لمشيت فيما بين رأس المختار وجده سمعته يقول قال رسول الله ﷺ: «**من آمن رجلاً على دمه فقتله، فإنه يحمل يوم القيامة لواء غدر**»، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رفاعة بن شداد[4] أخرج له النسائي في سننه ووثقه وذكره ابن حبان في الثقات وباقي رجال الإسناد على شرط مسلم، رواه النسائي في السنن من طريق...[5] عن قتيبة عن أبي عوانة وعن عمرو بن علي عن يحيى بن سعد عن حماد بن سلمة عن عبد الملك بن عمير وعن إسماعيل بن مسعود عن خالد بن الحارث وعن يعقوب بن إبراهيم عن عبد الرحمن بن مهدي كلاهما عن قرة بن خالد عن عبد الملك بن عمير.

٩٠٣ - حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا ابن أبي ليلى عن أبي عكاشة عن رفاعة قال دخلت على المختار في قصره فقال قام جبرئيل من عندي الساعة فما منعني من ضرب عنقه إلا حديث[6] سمعته من سليمان بن صرد عن النبي ﷺ أنه قال: «**إذا**

---

(١) ما بين الحاجزين زيد نظراً إلى السياق، وقد سقط من الأصل - م.

(٢) ما بين الحاجزين زيد في العنوان لاستقامة العبارة، وقد سقط من الأصل - م.

(٣) هو عمرو بن الحَمِق - بفتح المهملة وكسر الميم بعدها قاف - ابن كاهل ويقال: الكاهن - بالنون - ابن حبيب الخزاعي، صحابي، سكن الكوفة ثم مصر، قتل في خلافة معاوية - كما في التقريب ص/٢٨٤ - م.

(٤) وقع في الأصل: شدد - كذا، والتصحيح مما يأتي في آخر الحديث هذا، ومن التقريب ص/١٢٤، وفيه: رفاعة بن شداد بن عبد الله بن قيس القتباني - بكسر القاف وسكون المثناة، بعدها مؤحدة، أبو عاصم الكوفي، ثقة، من كبار الثالثة - م.

(٥) موضع النقاط بياض في الأصل - م.

(٦) وقع في الأصل: حديثاً - خطأ، والتصحيح مما بهامش الأصل ونصه: «لعله: إلا حديث» بالرفع فاعل «منعني» أو بدل منه على قول - ا - هـ».

أمنك الرجل على دمه فلا تقتله، فذاك الذي منعني منه»، هذا إسناد ضعيف أبو عكاشة مجهول، وابن أبي ليلى هكذا، وقع في ابن ماجه مبهماً ووقع في التهذيب أبو ليلى، يقال الخزاعي روى عن أبي عكاشة الهمداني وعنه وكيع بن الجراح يقال إنه عبد الله بن ميسرة الحراني ـ انتهى، فيحتمل أنه هو، وهو مجهول، ويحتمل أنه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو ضعيف لا يعرف إسمه، ورفاعة هو ابن شدّاد، والحديث معروف من رواية رفاعة عن عمرو بن الحمق الخزاعي، وكذا أخرجه النسائي وابن ماجه أيضاً، وحديث سليمان بن صرد هذا مما فات المزي في الأطراف.

باب الحامل يجب عليها القود

٩٠٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا أبو صالح عن ابن لهيعة عن ابن أنعم عن عبادة بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم ثنا معاذ بن جبل وأبو عبيدة بن الجراح وعبادة بن الصامت وشداد بن أوس أن رسول الله ﷺ قال: **«المرأة إذا قتلت عمداً لا تقتل حتى تضع ما في بطنها إن كانت حاملاً أو حتى يكفل ولدها، وإن زنت لم ترجم حتى تضع ما في بطنها وحتى يكفل ولدها»**، هذا إسناد ضعيف ابن أنعم اسمه عبد الرحمن[1] بن زياد بن أنعم ضعيف وكذلك الراوي عنه عبد الله[1] بن لهيعة.

أبواب الوصايا

هل أوصى النبي ﷺ

٩٠٥ ـ حدثنا أحمد بن المقدام ثنا المعتمر بن سليمان سمعت أبي يحدث عن قتادة عن أنس بن مالك قال كانت عامة وصية رسول الله ﷺ حين حضرته الوفاة وهو يغرغر بنفسه: **«الصلاة وما ملكت أيمانكم»**، هذا إسناد حسن لقصور أحمد بن المقدام عن درجة أهل الضبط وباقي رجاله على شرط الشيخين، رواه النسائي في الوفاة عن إسحاق بن إبراهيم عن جرير بن عبد الحميد عن المعتمر بن سليمان عن أبيه، رواه هلال بن العلاء عن الخطابي عن المعتمر عن أبيه عن قتادة عن صاحب عن أنس، وكتاب الوفاة في رواية ابن الأسيوطي وابن سيار وليس هو في رواية ابن السني

---

(١) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

ورواه ابن حبان في صحيحه عن محمد بن إسحاق الثقفي ثنا قتيبة بن سعيد عن جرير عن سليمان التيمي عن قتادة به وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب رواه أبو داود في سننه.

[باب الحث على الوصية][1]

٩٠٦ ـ **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي ثنا درست بن زياد ثنا يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: «**المحروم من حرم الوصية**»، قلت له شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عمر إسناد حديث أنس بن مالك/ فيه يزيد بن أبان الرقاشي وهو ضعيف.

٩٠٧ ـ **حدثنا** محمد بن مصفى الحمصي ثنا بقية بن الوليد عن يزيد بن عوف عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ: «**من مات على وصية مات على سبيل وسنة، ومات على تقى وطهارة ومات مغفوراً له**»، قلت قال المزي في الأطراف رواه سعيد بن عمرو السكري الحمصي عن بقية عن يزيد بن عوف عن عمر بن صبيح عن أبي الزبير انتهى وإسناد حديث جابر بن عبد الله فيه بقية[2] بن الوليد وهو يدلس وشيخه يزيد بن عوف عن أبي النضير وقيل عمرو بن صبيح عن أبي الزبير ولم أر من تكلم فيه.

[باب الحيف في الوصية][3]

٩٠٨ ـ **حدثنا** سويد بن سعيد ثنا عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: «**من قرض ميراث وارثه قطع الله ميراثه من الجنّة يوم القيامة**»، هذا إسناد ضعيف لضعف زيد العمي[4].

٩٠٩ ـ **حدثنا** يحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا بقية

---

(١) زيد العنوان من الهامش، وقد سقط من الأصل ـ م.

(٢) في الأصل: بغية ـ خطأ، والتصحيح مما سبق في أول الإسناد، ومن التقريب ص/٥٤، وفيه: بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي، أو يحُمد ـ بضم التحتانية «وسكون المهملة وكسر الميم»، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، من الثامنة مات سنة سبع وستين ـ م.

(٣) زيد العنوان من الهامش وقد سقط من متن الأصل ـ م.

(٤) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

عن ابن حليس عن خليد عن أبي خليد عن معاوية بن قرة عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ: **«من حضرته الوفاة فأوصى فكانت وصيته كتاب الله كانت كفارة لما ترك من زكاته في حياته»**، قلت قال المزي في الأطراف رواه عيسى بن النذار وجحدر بن الحارث الحمصيان عن بقية عن خليد عن أبي حليس عن معاوية بن قرة عن أبيه - وهذا إسناد ضعيف من الطريقين لمدار الحديث على بقية بن الوليد وهو مدلس، وقد عنعنه وشيخه أبو[1] حليس أحد المجاهيل - قاله المزي في التهذيب.

[باب النهي عن الإمساك في الحياة والتبذير عند الموت]

٩١٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون أنبا جرير بن عثمان حدثني عبد الرحمن بن ميسرة عن جبير بن نفير عن بسر بن جحامش ويقال بشر القرشي قال بزق النبي ﷺ في كفه ثم وضع إصبعه السبابة وقال **«يقول الله إن يعجزني/ ابن آدم، وقد خلقته من مثل هذه، فإذا بلغت نفسك إلى هذه وأشار إلى[2] حلقه»** قلت: أتصدق وأنّى أوان الصدقة، قال المزي في الأطراف تابعه يحيى بن حمزة عن ثور بن يزيد عن عبد الرحمن بن ميسرة قلت: ليس لبسر هذا عند ابن ماجه سوى هذا الحديث، وليس له شيء في بقية الكتب الخمسة، ولهذا الحديث شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة وإسناد حديث بسر[3] بن حجّاش، ويقال بشر صحيح، جبير بن نفير روى له مسلم وعبد الرحمن بن ميسرة وثقه العجلي وابن حبان، وقال أبو داود: مشائخ جرير كلهم ثقات - انتهى، وباقي رجال الإسناد على شرط البخاري.

باب الوصية بالثلث

٩١١ - حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن طلحة بن عمرو عن عطاء عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: **«إن الله تصدق عليكم عند وفاتكم بثلث أموالكم زيادة لكم في أعمالكم»**، قلتُ له شاهدان في الصحيحين وغيرهما من حديث

---

(١) في الأصل ظاهر ومشكوك، والصواب ما أثبتناه في المتن - م.

(٢) وقع في الأصل: بي، والظاهر: إلى - كما أثبتناه في المتن - م.

(٣) في التقريب ص/٥٠: بسر بن جحّاش - بفتح الجيم، بعدها مهملة وآخره معجمة، ويقال فيه: بشر - بكسر أوله والمعجمة، صحابي نزل الشام - م.

سعد بن أبي وقاص وابن عباس، وإسناد حديث أبي هريرة ضعيف فيه طلحة[1] بن عمرو الحضرمي المكي ضعفه أحمد وابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والبخاري وأبو داود والنسائي والعجلي والدارقطني والبزار وأبو أحمد الحاكم وغيرهم.

٩١٢ ـ حدثنا صالح بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان ثنا عبيد الله بن موسى ثنا مبارك بن حسان عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «**يا ابن آدم اثنتان لم تكن لك واحدة منهما، جعلت لك نصيباً من مالك حين أخذت باهمك لأطهرك به وأزكيك، وصلاة عبادي عليك بعد انقضاء أجلك**»، هذا إسناد فيه مقال ـ صالح[2] بن محمد بن يحيى لم أر لأحد فيه كلاماً لا بجرح ولا غيره ومبارك[3] بن حسان وثقه ابن معين وقال النسائي ليس بالقوي، وقال أبو داود: منكر الحديث، وقال ابن حبان في الثقات: يخطىء ويخالف، وقال/ الأزدي: متروك، وباقي رجال الإسناد على شرط الشيخين، رواه الدارقطني عن أحمد بن محمد بن إسماعيل المزي عن إبراهيم بن إسحاق عن عبيد الله بن مردويه.

باب لا وصية لوارث

٩١٣ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا محمد بن شعيب بن شابور ثنا عبد الرحمن بن يزيد عن جابر عن سعيد بن أبي سعيد أنه حدثه عن أنس بن مالك قال إني لتحت ناقة رسول الله ﷺ يسيل عليَّ لعابها فسمعته ﷺ يقول: «**إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه، إلا[4] لا وصية[5] لوارث**»، قلت له شاهدان في السنن الأربعة من حديث عمرو بن خارجة وأبي أمامة الباهلي، وقال الترمذي في كل من الطريقين حسن صحيح إنتهى، وإسناد حديث أنس صحيح محمد بن شعيب بن شابور أبو عبد الله الدمشقي وثقه دهيم وأبو داود، وابن عدي وهشام بن عمار

---

(١) قال ابن حجر: طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي المكي، متروك، من السابعة، مات سنة اثنتين وخمسين ـ كما في التقريب ص/١٨٢ ـ م.

(٢) هو صالح بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان، قال في التقريب ص/١٧٤: مقبول، من الحادية عشرة ـ م.

(٣) قال ابن حجر في التقريب ص/٣٤٤: مبارك بن حسان السلمي، أبو يونس أو أبو عبد الله البصري، نزيل مكة، لين الحديث، من السابعة ـ م.

(٤) وقع في الكنز ٢٢/١٦٣: فلا وميته ـ م.

وغيرهم، وباقي رجال الإسناد على شرط البخاري، رواه الدارقطني بإسناد من طريق عبد الرحمن بن يزيد.

أبواب الفرائض

٩١٤ - حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ثنا حفص بن عمر بن أبي القطان ثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**أبا هريرة تعلّموا الفرائض وعلموها**[١] **فإنه نصف العلم، وهو ينسى، وهو أول شيء ينتزع من أمتي**»، قلت له شاهد في سنن أبي داود من حديث عبد الله بن عمر رواه الحاكم في المستدرك من حديث ابن مسعود عن أبي بكر أحمد بن إسحاق عن بشر بن موسى الأسدي عن إسماعيل بن أبي أويس عن حفص بن عمر سواء، ورواه الدارقطني في سننه من طريق حفص بن عمر به، وقال إنه صحيح الإسناد، وفيما قاله نظر، فإن حفص بن عمر[٢] المذكور ضعفه ابن معين والبخاري والنسائي وأبو حاتم، وقال ابن حبان/ لا يجوز الاحتجاج به بحال، وقال ابن عدي: قليل الحديث، وحديثه كما قال البخاري: منكر الحديث.

باب ميراث الجدة

٩١٥ - حدثنا عبد الرحمن بن عبد الوهاب ثنا مسلم بن قتيبة عن شريك عن ليث عن طاوس عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ «ورَّث جدة سُدُساً» قلت: له شاهدان من حديث محمد بن سلمة والمغيرة بن شعبة رواه أصحاب السنن الأربعة، قال الترمذي: حديث حسن - انتهى، وإسناد حديث ابن عباس ضعيف لضعف ليث بن أبي سليم وتدليسه رواه الدارمي في مسنده عن أبي نعيم عن شريك به.

باب الكلالة

٩١٦ - حدثنا علي بن محمد وأبو بكر بن أبي شيبة قالا ثنا وكيع ثنا سفيان عن عمرو بن مرة بن شرحبيل قال قال عمر بن الخطاب: ثلاث لأن يكون رسول الله

---

(١) هكذا في الأصل، ووقع في المستدرك ٤/٣٣٢: علّموه.

(٢) راجع لترجمته التقريب ص/٩٨ - م.

ﷺ بينهنَّ [لَنا][١] أحب إليَّ من الدنيا وما فيها: الكلالة والربا والخلافة ـ هذا إسناد ثقات إلا أنه منقطع قال أبو زرعة وأبو حاتم حديث مرة بن شرحبيل عن عمر بن الخطاب مرسل، وقال أبو حاتم لم يدركه، رواه الشيخان وغيرهما من طريق عبد الله بن عمر عن أبيه[٢] فلم يذكروا[٣] «**والخلافة**» وقالوا مكانها «**الجد**» فلذلك أوردته.

باب ميراث القاتل

٩١٧ ـ حدثنا علي بن محمد ومحمد بن يحيى قالا ثنا عبيد الله بن موسى عن الحسن بن صالح عن محمد بن سعيد وقال محمد بن يحيى عن عمرو بن سعيد عن عمرو بن شعيب حدثني أبي عن جدي عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قام يوم فتح مكة، فقال: «**المرأة ترث من دية زوجها وماله وهو يرث من ديتها، وما لها ما لم يقتل أحدهما صاحبه، فإذا قتل أحدهما صاحبه عمداً[٤] لم يرث من ديته وماله شيئاً، وإن قتل أحدهما صاحبه خطأ ورث من ماله ولم يرث من ديته**»، / قلت: له شاهد من حديث أبي هريرة رواه الترمذي وابن ماجه، وقال الترمذي [لا يحرم][٥] قال المزي في الأطراف وقع في بعض النسخ المتأخرة عمرو بن سعيد والصواب عمر بن سعيد، كما وقع في عامة الأصول القديمة، وقال: الذهبي في الكاشف عمر بن سعيد عن عمرو بن شعيب، وعنه الحسن بن صالح وصوابه محمد بن سعيد ـ انتهى، وإسناد حديث عبد الله بن عمرو ضعيف من الطريقين لأن مدارك الحديث فيه على محمد بن سعيد[٦] وهو الصواب، قال أحمد: حديثه حديث موضوع، وقال مرة: عمداً كان يضع الحديث، وقال أبو أحمد الحاكم كان يضع الحديث صلب على

(١) زيد من الكنز ١١/٧٤، وليس في الأصل ـ م.

(٢ ـ ٣) في الأصل: فلم يدركه وكذا مصحفاً، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٤) ليس في الكنز ٢١/٤ ـ م.

(٥) ما بين الحاجزين زيد مما في جامع الترمذي ص/٢٤٢ «باب ما جاء في المرأة ترث من دية زوجها» ـ م.

(٦) في التقريب ص/٣٢٠: محمد بن سعيد بن حسان بن قيس الأسدي الشامي المصلوب، ويقال له: ابن سعيد بن عبد العزيز أو ابن أبي عتبة أو أبي قيس أو ابن أبي حسّان، ويقال له: ابن الطبري، أبو عبد الرحمن وأبو عبد الله وأبو قيس، وقد ينسب لجده، وقيل؛ إنهم قلبوا اسمه على مائة وجه ليخفى، كذبوه، وقال أحمد بن صالح: وضع أربعة آلاف حديث، وقال أحمد: قتله المنصور على الزندقة وصلبه، من السادسة ـ م.

الزندقة، وقال الحاكم أبو عبد الله هو ساقط، لا خلاف بين أئمة النقل فيـه، وقال الفلاس حديث بأحاديث موضوعة.

باب من أنكر ولده

٩١٨ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا زيد بن الحباب عن موسى بن عبيدة حدثني يحيـى [بن][1] حرب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة قال لما نزلت آية اللعان قال رسول الله رسول الله ﷺ: «**أيما امرأة ألحقت بقوم من ليس منهم فليست من الله في شيء، ولن يدخلها جنّته[2] وأيما رجلٍ أنكر ولـده وقد عـرفه احتجب الله منه يوم القيامة وفضحه على رؤوس الأشهاد**»، هذا إسناد ضعيف فيـه يحيـى بن حرب وهو مجهول قاله الذهبي في الكاشف.

٩١٩ ـ **حدثنا** محمد بن يحيـى ثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا سليمان بن بلال عن يحيـى بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن أبيـه عن جده أن النبي ﷺ قـال: «**كفر بأمـري من ادّعى وله نسب لا يعرفه أو جحده وإن صدق**»،هذا إسنادفي بعض النسخ دون بعض ولم يذكره المزّي في الأطراف، وإسناده صحيح وأظنه من زيادات ابن القطان.

إذا دعا الوالد

٩٢٠ ـ **حدثنا** محمد بن يحيـى ثنا محمد بن كازين بـلال الدمشقي أنبـا محمد بن راشد عن سليمان/ بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «**كل مستلحق لغير أبيه الذي يدعى إليه ورثته من بعده**» فقضى أن من كان من أمة يملكها يوم أصابتها فقد لحق بمن استلحقه، وليس له فيما قسم قبله من الميراث، وما أدَّارك من ميراث لم يقسم فلا يصيبه، ولا يلحق إذا كان أبوه الذي يدعى إليه أنكره، وإن كان من أمة لا يملكها أو من حرة عاهر بها، فإنه لا يلحق ولا يورث وإن كان الذي يدعي هو ادعاه فهو ولد زنا لأهـل أمة من كانوا حرة أو أمة، قال محمد بن راشد فذلك ما قسم في الجاهلية قبل الإسلام. هذا إسناد حسن روى أبو

---

(١) زيد من الهامش، وفيه: لعله يحيـى بن حرب، وفي التقريب ص/٣٩٠: يحيـى بن حرب المدني، مجهول، من السابعة ـ م.

(٢) في الأصل: جنته ـ كذا، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

داود والترمذي وابن ماجه بعضه[1] من هذا الوجه، وهذا في بعض النسخ دون بعض، ولم يذكره المزي وهو وارد عليه وقد ألحقته في الأطراف.

باب قسمة المواريث

٩٢١ ـ حدثنا محمد بن رمح أنبا عبد الله بن لهيعة عن عقيل أنه سمع نافعاً يخبر عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**ممّا[2] كان من ميراث قسم في الجاهلية فهو على قسمة الجاهلية، وما كان من ميراث أدركه الإسلام فهو على قسمة الإسلام**»، هذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة.

أبواب الجهاد

(فضل الجهاد في سبيل الله)

٩٢٢ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا ثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن فراس عن عطية عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «**المجاهد في سبيل الله مضمون على الله إما أن يكون إلى مغفرته ورحمته وإما أن يرجعه بأجر وغنيمة، ومثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم الذي لا يفتر حتى يرجع**»، قلت له شاهد في الصحيحين والنسائي وابن ماجه من حديث أبي هريرة وإسناد حديث أبي سعيد ضعيف فيه عطية[4] بن سعد العوفي ضعفه أحمد وأبو حاتم وأبو زرعة وابن عدي وغيرهم.

باب من جهز غازياً

٩٢٣ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يونس بن محمد ثنا ليث بن سعد عن يزيد بن عبد الهادي عن الوليد بن أبي الوليد عن عثمان بن عبد الله بن سراقة عن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من جهز غازياً حتى يستقل كان له مثل أجره حتى[5] يموت أو يرجع**»، قلت: رواه أصحاب الكتب الستة من حديث

---

(١) وقع في الأصل: بعض ـ كذا، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٢) وقع في الأصل: من ما، ـ والأنسب أن يكتب «ممّا» كما أثبتناه في المتن ـ م.

(٣) في الأصل: يكعسه ـ كذا محرفاً، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٤) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

(٥) وقع في الأصل: حسين ـ خطأ ظاهر، والصواب ما أثبتناه في المتن: حتّى.

يزيد بن خالد الجهضمي ،وقال الترمذي حسن صحيح ـ انتهى ، واسناد حديث عمر بن الخطاب صحيح إن كان عثمان بن عبد الله سمع من عمر بن الخطاب فقد قال في التهذيب، إن روايته عنه مرسلة ـ انتهى ، وروايته عن عمر بن الخطاب في صحيح ابن حبان.

فضل النفقة في سبيل الله

٩٢٤ ـ حدثنا هارون بن عبد الله الجمال ثنا ابن أبي فديك عن الخليل بن عبد الله عن الحسن عن علي بن أبي طالب وأبي الدرداء وأبي هريرة وأبي أمامة الباهلي وعبد الله بن عمرو وجابر بن عبد الله وعمران بن حصين كلهم يحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**من أرسل نفقة في سبيل الله وأقام في بيته فله بكل درهم سبعمائة درهم، ومن غزا بنفسه في سبيل الله وأنفق في وجهه ذلك، فله بكل درهم سبعة آلاف درهم ثم تلا هذه الآية والله يضاعف لمن يشاء**»[١] قلت أصله في صحيح مسلم والسنن الأربعة إلا أبا داود من حديث ثوبان مولى النبي ﷺ، وروى الترمذي والنسائي بعضه من حديث خريم بن فاتك، وإسناد طريق ابن ماجه ضعيف، فيه الخليل بن[٢] عبد الله قال الذهبي لا يعرف وكذا قال ابن عبد الهادي.

باب فضل الرباط في سبيل الله

٩٢٥ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه/ عن مصعب بن ثابت عن عبد الله بن الزبير قال: خطب عثمان بن عفان الناس، فقال: يا أيها الناس إني سمعت حديثاً من رسول الله ﷺ لم يمنعني أن أحدثكم به إلا الضنَّ بكم وبصحابتكم فليختر[٣] مختار لنفسه أو ليدع سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من رابط ليلة في سبيل الله كانت كألف ليلة صيامها وقيامها**»، هذا إسناد ضعيف فيه عبد الرحمن[٤] بن زيد بن أسلم ضعفه أحمد وابن معين وابن المديني

---

(١) سورة البقرة آية: (٢٦١)، وتمام الآية من أولها: «مل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أَنْبَتَتْ سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة، والله يضاعف لمن يشاء، والله واسع عليم» ـ م.

(٢) قال ابن حجر في التقريب ص/١١٤ : الخليل بن عبد الله، مجهول، من السابعة ـ م.

(٣) وقع في الأصل: فليختار ـ كذا خطأ، والتصحيح من هامشه، وفيه: «لعله: فليختر ـ اهـ، ناسخ» ـ وهو الصواب ـ م.

(٤) هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي، مولاهم، قال ابن حجر: ضعيف، من الثامنة، مات سنة اثنتين وثمانين ـ كما في التقريب ص/٢٢٩ ـ م.

والنسائي، وقال الحاكم روى عن أبيه أحاديث موضوعة، وقال ابن الجوزي أجمعوا على ضعفه، قلت رواه الترمذي والنسائي من هذا الوجه خلا قوله «صيامها وقيامها» رواه النسائي في الصغرى عن عمرو بن منصور: ثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث عن زهرة بن معبد حدثني أبو صالح مولى عثمان عنه ورواه الترمذي عن الحسن بن علي الخلال عن هشام بن عبد الملك عن ليث بن سعد عن زهرة بن معبد عن أبي صالح مولى عثمان بن عفان عنه به.

٩٢٦ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى ثنا عبد الله بن موهب أخبرني الليث عن زهرة بن معبد عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «**من مات مرابطاً في سبيل الله أجري عليه أجر عمله الصالح الذي كان يعمل وأجري عليه رزقه وأمن من الفتّان وبعثه الله يوم القيامة آمناً من الفزع**»، هذا إسناد صحيح معبد بن عبد الله بن هشام بن زهرة القرشي ذكره ابن حبان في الثقات ويونس بن عبد الأعلى أخرج له مسلم، وباقي رجال الإسناد على شرط البخاري رواه البزار في مسنده عن أحمد بن منصور بن سيَّار ثنا عبد الله بن صالح ثنا الليث عن زهرة بن معبد عن أبي صالح مولى عثمان عن عثمان وأبي هريرة به وله شاهد من عقبة بن عامر وفي إسناده عبد الله بن لهيعة وهو ضعيف، رواه أحمد في مسنده، والترمذي في الجامع، والنسائي في الصغرى من حديث عثمان بن عفان، ورواه مسلم والترمذي والنسائي من حديث/ عثمان.

٩٢٧ - حدثنا محمد بن إسماعيل بن سمرة ثنا محمد بن يعلى السلمي ثنا عمر بن صبيح عن عبد الرحمن بن عمرو بن كعب عن مكحول عن أبي بن كعب قال قال رسول الله ﷺ: «**رباطُ[1] يوم في سبيل الله من وراء عورة المسلمين محتسباً من غير شهر رمضان أعظم أجراً من عبادة مائة سنة صيامها وقيامها، ورباط يوم في سبيل الله من وراء عورة المسلمين محتسباً من شهر رمضان أفضل عند الله وأعظم أجراً - أراه قال - من عبادة ألف سنة صيامها وقيامها، فإن رده الله إلى أهله سالماً لم يكتب عليه سيِّئة ألف سنة وتكتب له الحسنات، ويجرى عليه أجر الرباط إلى يوم القيامة**»، هذا

(١) وقع في الأصل: الرباط - خطأ ظاهر، والصواب: رباطُ؛ من غير لام التعريف، لأنه مضاف إلى «يوم» - م.

إسناد ضعيف فيه محمد[1] بن يعلى وهو ضعيف، وكذلك عمر بن صبيح - قلت ومكحول لم يدرك أبي بن كعب ومع ذلك فهو مدلس وقد عنعنه.

باب الحرس

٩٢٨ - **حدثنا** محمد بن الصباح أنبا عبد العزيز بن محمد عن صالح بن محمد بن زائدة عن عمر بن عبد العزيز عن عقبة بن عامر الجهني قال قال رسول الله ﷺ: «**رحم الله حارس الحرس**»، هذا إسناد ضعيف فيه صالح[2] بن زائدة أبو واقد الليثي ضعفه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والبخاري وأبو داود والنسائي وابن عدي وابن حبان والدارقطني وغيرهم رواه الدارمي في مسنده عن الحكم بن المبارك عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي به.

٩٢٩ - **حدثنا** عيسى بن يونس الرملي ثنا محمد بن شعيب بن شابور عن سعيد بن خالد بن أبي طويل سمعت أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله ﷺ [يقول][3] «**حرس ليلة في سبيل الله أفضل من صيام رجل وقيامه في أهله ألف سنة، السنة ثلاثمائة يوم واليوم كألف سنة**»، هذا إسناد ضعيف سعد بن خالد بن أبي الطويل قال فيه البخاري: فيه ضعف، وقال أبو عبد الله الحاكم روى عن أنس أحاديث موضوعة. وقال أبو نعيم: روى عن أنس مناكير وقال أبو حاتم: أحاديثه عن أنس/ لا تعرف.

[باب الخروج في النفير][4]

٩٣٠ - **حدثنا** أحمد بن عبد الرحمن بن بكار بن عبد الملك بن الوليد بن بسر بن أبي أرطأة ثنا الوليد حدثني شيبان عن الأعمش عن أبي صالح عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «**إذا استنفرتم فانفروا**»، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، شيبان هو ابن عبد الرحمن، والوليد هو ابن مسلم، صرح بالتحديث فزالت تهمة تدليسه.

٩٣٣ - **حدثنا** محمد بن سعيد بن يزيد بن إبراهيم التستري ثنا أبو عاصم عن شبيب

---

(١) هو محمد بن يعلى السلمي، أبو ليلى الكوفي، لقبه «زُنبور» بضم الزاي والموحدة بينهما نون ساكنة وآخره راء، ضعيف، من التاسعة، مات بعد المائتين - كما في التقريب ص/٣٤٣ - م.

(٢) هو صالح بن محمد بن زائدة المدني، أبو واقد الليثي الصغير، ضعيف، من الخامسة مات بعد الأربعين - كما في التقريب ص/١٧٤ - م.

(٣) زيد من هامش الأصل، وقد سقط من الأصل، وبهامشه ما لفظه «لعله سقط» يقول «تأمل» - م.

(٤) زيد العنوان بين الحاجزين من الهامش، وقد سقط من الأصل - م.

عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: «**من راح روحة في سبيل الله كان له بمثل ما أصابه من الغبار مسكاً يوم القيامة**»، هذا إسناد حسن مختلف في رجلي إسناده.

باب غزو البحر

٩٣٢ - حدثنا هشام بن عمار ثنا بقية عن معاوية بن يحيى عن ليث بن أبي سليم عن يحيى بن عبادة عن أم الدرداء عن أبي الدرداء أن رسول الله ﷺ قال: «**غزوة في البحر مثل عشر غزوات في البرِّ والذي يسدر في البحر كالمتشحّط[1] في دمه في سبيل الله**»، هذا إسناد ضعيف لضعف معاوية بن يحيى.

٩٣٣ - حدثنا يوسف بن عبيد الجبيري[2] ثنا قيس بن محمد المنكدري ثنا عفير بن معدان الشامي عن سليم بن عامر سمعت أبا أمامة يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**شهيد البحر مثل شهيد البر والمائد في البحر كالمتشحط في دمه في البرّ وما بين الموجتين كقاطع الدنيا في طاعة الله، وإن الله وكّل ملكَ الموت بقبض الأرواح إلا شهداء البحر فإنه يتولّى قبض أرواحهم، ويغفر لشهيد الذنوب كلّها إلا الدين، ولشهيد البحر الذنوب، والدين**» هذا إسناد ضعيف، فيه عفير[3] بن معدان الشامي المؤذن، ضعفه أحمد وابن معين ودحيم وأبو حاتم والبخاري والنسائي وغيرهم.

باب ذكر الديلم[4] وفضل قزوين[5]

٣٩٤ - حدثنا محمد بن يحيى ثنا أبو داود حدثنا محمد بن عبد الملك

---

(١) وقع في الأصل: كالمنشحظ - بالظاء المعجمة - خطأ، والصواب بالطاء المهملة، ففي المنجد: تشحّط بالدم: تفرج به، اضطرب فيه - م.

(٢) لم نظفر به فيما بين أيدينا من المراجع - م.

(٣) وقع في الأصل: معد، وهو خطأ، والتصحيح مما سبق في أول الإسناد، ومن التقريب ص/٢٦٦، ولكن وقع فيه «عفين» بدل «عفير» وهو خطأ مطبعي، ولفظه: عفين (والصواب: عفير) بالتصغير ابن معدان الحمصي المؤذن ضعيف، من السابعة؛ وفي ميزان الاعتدال للذهبي ٢/١٨٣: عفير بن معدان الحمصي المؤذن أبو عائذ عن عطاء وقتادة وسليم بن عامر وعنه أبو اليمان والنفيلي وجماعة، قال أبو داود: شيخ صالح، ضعيف الحديث - وقد ذكر فيه الأحاديث التي رواها عُفير بن معدان هذا، فراجعه للاطلاع عليها - م.

(٤) الديلم جيل سمّوا بأرضهم في قول بعض أهل الأثر، وليس باسم لأب لهم، انظر معجم البلدان ٧١٢/٢، للاطلاع على تفاصيل الديلم. - م.

(٥) قزوين - بالفتح ثم السكون وكسر الواو وياء مثناة من تحت ساكنة ونون، مدنية مشهورة - راجع معجم البلدان ٨٨/٤ للتفاصيل عنها - م.

الواسطي/ ثنا يزيد بن هارون وثنا علي بن عبد الملك ثنا إسحاق بن منصور كلهم عن قيس عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**لو لم يبق من الدنيا إلا يوم لطوّله الله حتى يملك رجل من أهل بيتي يملك جيل الديلم والقسطنطينية**[1]»، هذا إسناد فيه قيس[2] هو ابن الربيع ضعَّفه أحمد وابن المديني ووكيع والنسائي والدارقطني وقال أبو حاتم: ليس بقوي، ومحله الصدق، وقال العجلي: كان معروفاً بالحديث صدوق، وقال ابن عدي: رواياته مستقيمة، قال والقول فيه ما قال شعبة إنه لا بأس به.

٩٣٧ ـ حدثنا إسماعيل بن راشد ثنا داود بن المحبر أنبا الربيع بن صبيح عن يزيد بن أبان عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: «**ستفتح عليكم الآفاق، وستفتح لكم مدينة يقال لها قزوين، من رابط فيها أربعين يوماً أو أربعين ليلة كان له في الجنّة عمود من ذهب عليه زبرجدة خضراء عليها قبة من ياقوتة حمراء لها سبعون ألف مصراع من ذهب على كل مصراع زوجة من الحور العين**»، هذا إسناد ضعيف لضعف يزيد[3] بن أبان الرقاشي والربيع[3] بن صبيح وداود[4] بن المحبر فهو مسلسل بالضعفاء ذكره ابن الجوزي في الموضوعات[5]، وقال: هذا الحديث موضوع لا شك

---

(١) راجع معجم البلدان ٤/٦٨ ـ م.

(٢) في التقريب ص/٣٠٧: قيس بن الربيع الأسدي، أبو محمد الكوفي، صدوق تغير لما كبر، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به، من السابعة، مات سنة سبع وستين ـ م.

(٣) قد سبق التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

(٤) قال في التقريب ص/١١٧: داود بن المحبّر ـ بمهملة وموحدة مشددة مفتوحة ـ ابن قحذم ـ بفتح القاف وسكون المهمة وبفتح المعجمة ـ الثقفي البكري أو أبو سليمان البصري، نزيل بغداد، متروك ـ قاله الدارقطني ـ وأكثر كتاب العقل الذي صنفه موضوعات من التاسعة ـ م.

(٥) بهامش الأصل ما لفظه: «قال الحافظ جلال الدين السيوطي في اللآلىء على الأحاديث الموضوعة: لابن الجوزي بعد أن ساق هذا الحديث بسند ابن ماجه، نقل عن ابن الجوزي أنه قال إن هذا الحديث موضوع، داود وضاع، وهو المتهم به، والربيع ضعيف، ويزيد متروك، ثم قال السيوطي، قلت قال المـزي في التهذيب: هو حديث مثله لا يعرف إلا من رواية داود ـ والله أعلم، والعجب أن [بين] المصنف والحافظ جلال الدين السيوطي اختلافاً في النقل عن ابن الجوزي كما ترى حيث نقل المصنف عن ابن الجوزي أن المتهم به يزيد بن أبان، ونقل السيوطي أن المتهم به داود، وأن الربيع ضعّفوه، ويزيد متروك، لكن يوافق نقل السيوطي قول المزي أنه حديث منكر لا يعرف إلا من رواية داود ـ والله أعلم ـ كذا في الأصل ـ (ن)» ـ م.

فيه، ولا أتّهم بوضع هذا الحديث غير يزيد بن أبان، قال والعجب من ابن ماجه مع علمه كيف استحل أن يذكر هذا الحديث في كتاب السير، ولا يتكلم عليه أتراه ما سمع في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «**من روى عني حديثاً يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين**»، أما علم أن العوام يقولون لولا أن هذا صحيح ما ذكره مثل هذا العالم، فيعملون بمقتضاه، ولكن غلب عليه الهوى بالعصبية للبلد وللوطن.

باب ارتباط الخيل في سبيل الله

٩٣٦ ـ حدثنا أبو عمير عيسى بن محمد الرملي أنبا أحمد بن يزيد بن روح الدارمي عن محمد بن عقبة القاضي عن أبيه عن جده عن تميم الدارمي سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من ارتبط فرساً في سبيل الله ثم عالج عليه بيده كان له بكل حبة حسنة**»، هذا إسناد ضعيف محمد وأبوه عقبة وجده مجهولون والجد لم يسم، وقد روي من حديث طاهر بن روح بن زنباع عن تميم الدارمي، ورواه الطبراني في المعجم الصغير من رواية عبد الله بن شوذب[1] عن إبراهيم بن أبي عليه عن روح بن زنباع عن تميم ـ وهذا إسناد لا بأس به وهو أمثل من الذي ساقه ابن ماجه.

[باب القتال في سبيل الله][2]

٩٣٧ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عفان ثنا ديلم بن غزوان ثنا ثابت عن أنس بن مالك قال حضرت حرباً فقال عبد الله بن رواحة يا نفسي[3] ألا أراك تكرهين الجنّة أحلف بالله لتنزلنّه طائعة[4] أو لتكرهنّه ـ هذا إسناد حسن، ديلم بن غزوان مختلف فيه.

٩٣٨ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يعلى بن عبيد ثنا حجاج بن دينار عن محمد بن ذكوان عن شهر بن حوشب عن عمرو بن عنبة قال أتيت النبي ﷺ فقلت يا

---

(١) في الأصل: شودب ـ بالدال المهملة ـ خطأ، والصواب بالذال المعجمة، كما في التقريب ص/٢٠٢: عبد الله بن شوذب الخراساني، أبو عبد الرحمن، سكن البصرة ثم الشام، صدوق عابد، من السابعة، مات سنة ست أو سبع وخمسين ـ م.

(٢) زيد العنوان من الهامش، وقد سقط من متن الأصل ـ م.

(٣) بهامش الأصل ما لفظه: «كذا في الأصل، ولعله: (نفسي) أراك تكرهين الجنة، حتى يستقيم الوزن ـ أهـ» ـ م.

(٤) بهامش الأصل ما لفظه: «طائعة ـ الخ، لا يستقيم ـ تأمل» ـ م.

رسول الله : أي الجهاد أفضل؟ قال: **«من أهريق دمه وعقر جواده»**، هذا إسناد ضعيف لضعف شهر[1].

٩٤٩ ـ حدثنا بشر بن آدم وأحمد بن ثابت الجحدري[2] قالا ثنا صفوان بن عيسى ثنا محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ **«ما من مجروح يجرح في سبيل الله، والله أعلم بمن يجرح في سبيله، إلا جاء يوم القيامة وجرح كهيئة يوم جرح، اللون لون الدم، والريح ريح المسك»**، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

باب فضل الشهادة في سبيل الله

٩٤٢ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا ابن أبي عدي عن ابن عون عن هلال بن أبي زينب عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة قال: ذكر الشهداء عند النبي ﷺ/ فقال: **«لا تجف الأرض عن دم الشهيد حتى تبتدره زوجتان كأنهما ظئران[3] أضلّتا فصيلهما في براح[4] من الأرض، وفي يد كل واحدة حلّة خير من الدنيا وما فيها»**، هذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب.

باب السلاح

٩٤١ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن يزيد بن عبد الله بن خصيفة عن السائب بن يزيد إن شاء الله أن النبي ﷺ يوم أحد أخذ درعين كأنه ظاهر بينهما ـ هذا إسناد صحيح على شرط البخاري ورواه الترمذي في الشمائل عن محمد بن يحيى بن أبي عمر عن سفيان به، ورواه النسائي في السير عن عبد الله بن محمد الضعيف عن سفيان بن عيينة به.

٩٤٤ ـ حدثنا محمد بن إسماعيل بن سمرة أنبا وكيع عن سفيان عن أبي

---

(١) قال في التقريب ص/١٧١: شهر بن حوشب الأشعري الشامي، مولى أسماء بنت يزيد بن السكن، صدوق، كثير الإرسال والأوهام من الثالثة، مات سنة اثنتي عشرة ـ م.

(٢) وقع في الأصل غير منقوط، والتنقيط من التقريب ص/٦، وفيه أحمد بن ثابت الجحدري، أبو بكر البصري، صدوق، عن العاشرة مات بعد الخمسين ـ م.

(٣) تثنية الظئر، والظئر العاطفة على ولد غيرها، المرضعة له كما في المنجد ـ م.

(٤) البراح المتسع من الأرض، لا شجر فيها ولا بناء ـ كما في المنجد ـ م.

إسحاق عن أبي الخليل عن علي بن أبي طالب قال كان المغيرة بن شعبة إذا غزا مع النبي ﷺ حمل معه رمحاً وإذا رجع طرح رمحه حتى يحمل له، فقال له علي: لأذكرن ذلك لرسول الله ﷺ، فقال لا تفعل فإنك إن فعلت لم ترفع ضالّة[1]، هذا إسناد فيه مقال أبو الخليل: هو عبد الله بن أبي الخليل ذكره ابن حبان في الثقات، وقال البخاري لا يتابع عليه وأبو إسحاق هو عمرو بن عبد الله السبئي[2] اختلط بآخره، وكان قد دلس وقد عنعنه والباقي ثقات.

٩٤٣ ـ حدثنا محمد بن إسماعيل بن سمرة أنبا عبيد الله بن موسى عن أشعث بن سعيد عن عبد الله بن بسر عن أبي راشد عن علي قال: كان بيد رسول الله ﷺ قوس عربيّة فرأى رجلاً بيده قوس[3] فارسية، فقال **«ما هذه؟ ألقها، وعليك بهذه وأشباهها ورماح القنا فإنها يزيد الله لكم بها في الدين ويمكن لكم في البلاد»**، هذا إسناد ضعيف فيه عبد الله بن بسر الجبراني الحمصي، ضعفه يحيى القطان ويحيى ابن معين وأبو حاتم والترمذي والنسائي والدارقطني، وذكره ابن حبان في الثقات/ فما أجاد.

باب الرمي في سبيل الله

٩٤٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق أنبا سفيان عن الأعمش عن زياد بن الحصين عن أبي العالية عن ابن عباس قال مر رسول الله ﷺ بنفر يرمون فقال: **«رمياً بني إسماعيل فإن أباكم كان رامياً»**، قلت رواه البخاري من حديث سلمة بن الأكوع وإسناد حديث ابن عباس صحيح رجاله ثقات.

باب البيع والشراء في الغزو

٩٤٥ ـ حدثنا عبيد الله بن عبد الكريم ثنا سنيد بن داود عن خالد بن حيان الرقي ثنا علي بن عروة البارقي ثنا يونس بن يزيد عن أبي الزناد عن خالد بن زيد قال رأيت رجلاً سأل أبي عن الرجل ينفرويشتري ويبيع ويتجّر في غزوه فقال له أبي: كنا

---

(١) في الأصل: ضالّة، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٢) قد مر التعليق عليه فراجعه ـ م.

(٣) في الأصل: قوساً، وأما ما أثبتناه في المتن، فهو من هامش الأصل ولفظه: لعله «قوس» ـ بالرفع مبتدأ مؤخر ـ أ هـ ن» ـ م.

مع رسول الله ﷺ بتبوك نشتري ونبيع وهو يرانا ولا ينهانا، هذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عروة البارقي[1] وسنيد بن داود.

باب تشييع الغزاة ودعاؤهم

٩٤٦ ـ **حدثنا** جعفر بن مسافر ثنا أبو الأسود ثنا ابن لهيعة عن زبّان بن فائد عن سهل بن معاذ بن أنس عن أبيه عن رسول الله ﷺ قال: «**لأن أشيع مجاهداً في سبيل الله فأكفه عن رحله غدوة أو روحة أحب إليَّ من الدنيا وما فيها**»، هذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، وشيخه زبّان بن فائد.

٩٤٧ ـ **حدثنا** هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابن لهيعة عن الحسن بن ثوبان عن موسى بن وردان عن أبي هريرة قال: ودَّعني رسول الله ﷺ فقال: «**أستودعك الله الذي لا يضيع[2] ودائعه**»، قلت رواه النسائي في عمل[3] اليوم واللّيلة عن يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب عن الليث وسعيد بن أبي أيوب كلاهما عن الحسن بن ثوبان وإسناد أبي هريرة فيه ابن لهيعة وهو ضعيف.

باب السرايا

٩٤٨ ـ **حدثنا** عبّاد بن الوليد ثنا حبان بن هلال ثنا أبو محصن عن ابن أبي ليلى عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله ﷺ إذا شخص يقول للشاخص «**أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك**» قلت رواه النسائي في عمل[4] اليوم والليلة عن يحيى بن محمد بن السكن عن حبان بن هلال به ـ هذا إسناد ضعيف من الطريقين لأن مدار الحديث فيه محمد[5] بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو ضعيف.

٩٤٩ ـ **حدثنا** هشام بن عمار بن عبد الملك بن محمد الصنعاني ثنا أبو سلمة العاملي عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال لأكثم بن جون

---

(١) لم يذكر علي بن عروة بهذه النسبة في التقريب ص/٢٧٢، ولا في الميزان ٢/٢٠٩، وإنما ذكره فيهما بنسبة «الدمشقي»، ففي التقريب: علي بن عروة الدمشقي، متروك من الثامنة، وشله في الميزان ولكن فيه زيادات، فلعل كليهما واحد ـ م.

(٢) في الأصل: لا تضيع، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٣) زيد لاستقامة العبارة، وقد سقط من الأصل. ـ م.

(٤) زيد لاستقامة العبارة، وقد سقط من الأصل ـ م.

(٥) قد مر التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

الخزاعي: «يا أكثم اغز مع غير قومك يحسن خلقك وتكرم على رفقائك، يا أكثم خير الرفقاء أربعة، وخير السرايا أربعمائة، وخير الجيوش أربعة آلاف، ولن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة»، هذا إسناد ضعيف لضعف عبد الملك بن محمد الصنعاني وأبي سلمة العاملي.

٩٥٠ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا زيد بن الحباب عن أبي لهيعة أخبرني يزيد بن أبي حبيب عن لهيعة بن عقبة قال سمعت أبا الوأواء صاحب النبي ﷺ يقول: إياكم والسرايا التي إن ألقيت فرّت وإن غنمت غلت ـ قلت كذا وقع موقوفاً والإسناد ضعيف أيضاً لضعف ابن لهيعة.

باب الأكل في قدور المشركين

٩٥١ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا أبو أسامة حدثني أبو فروة يزيد بن سنان حدثني عروة بن رويم اللخمي عن أبي ثعلبة الخشني قال ولقيه وكلمه، قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول [١][الله]! قدور المشركين نطبخ؟ قال: «**لا تطبخوا فيها**»، قلت فإن احتجنا إليها فلم نجد منها بدأ قال «**فارخصوها**[٢] **رخصاً حسناً ثم اطبخوا وكلوا**». قلت رواه الترمذي في الجامع من هذا الوجه بلفظ سئل رسول الله ﷺ عن قدور المشركين فقال: «**أنقوها غسلاً واطبخوا فيها**»، ولم يذكر بقية الحديث، رواه عن زيد بن أخزم الطائي ثنا أبو قتيبة مسلم بن قتيبة ثنا شعبة عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي ثعلبة به، قال: وروي هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أبي ثعلبة رواه أبو إدريس الخولاني عن أبي ثعلبة، وأبو قلابة لم يسمع من أبي ثعلبة، وإنما روى عن أبي أسماء الرحبي عن أبي ثعلبة ثم رواه الترمذي عن هناد ثنا ابن المبارك عن حيوة بن شريح سمعت ربيعة بن يزيد الدمشقي يقول أخبرني أبو إدريس الخولاني[٣] عائذ الله سمعت أبا ثعلبة الخشني يقول أتيت رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله إنا بأرض قوم أهل كتاب نأكل في آنيتهم قال الترمذي: هذا حديث حسن

---

(١) قد سقطت كلمة «الله» بعد قوله «يا رسول» فأضفناها بين الحاجزين، فلينظر ـ م.

(٢) الرحض هو الغسل، كما في المنجد، والمجمع للفتني ٤٧٢/١. ـ م.

(٣) في الأصل: عائد ـ بالدال المهملة، والتصحيح من التقريب ص/١٨٧، وفيه عائذ الله ـ بتحتانية ومعجمة، ابن عبد الله الخولاني، ولد في حياة النبي ﷺ يوم حنين، وسمع من كبار الصحابة، ومات سنة ثمانين، قال سعيد بن عبد العزيز: كان عالم الشام بعد أبي الدرداء. ـ م.

صحيح انتهى، وإسناد طريق ابن ماجه ضعيف فيه يزيد بن سنان التميمي أبو فروة الرهاوي ضعفه أحمد وابن معين وابن المديني وأبو حاتم والبخاري والنسائي وأبو داود والدارقطني وغيرهم.

باب الخديعة في الحرب

٩٥٢ ـ حدثنا عبد الله بن نمير ثنا يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة أن النبي ﷺ قال: **«الحرب خدعة»** قلت هذا الحديث وما بعده رواهما البخاري ومسلم من حديث جابر وأبي هريرة وعلي بن أبي طالب وإسناد حديث عائشة ضعيف لتدليس محمد[١] بن إسحاق وقد عنعنه

٩٥٣ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا يونس بن بكير عن مطرف بن ميمون عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: **«الحرب خدعة»**، قلت: هذا الحديث والذي قبله لهما شاهد صحيح من حديث أنس وجابر رواه الأئمة الستة خلا ابن ماجه، وإسناد حديث ابن عباس ضعيف فيه مطرف/ بن ميمون الكوفي الإسكافي ضُعّف قال فيه البخاري وأبو حاتم والنسائي والساجي: منكر الحديث، وقال الأزدي: متروك الحديث.

باب المبارزة والسلب

٩٥٤ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا أبو العميس وعكرمة بن عمار عن إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه قال بارزت رجلًا فقتلته فنفلني رسول الله ﷺ سلبه. قلت رواه الترمذي في جامعه من حديث أبي قتادة وقال حسن صحيح قال وفي الباب عن عوف بن مالك وخالد بن الوليد وأنس بن سمرة بن جندب ـ انتهى، وإسناد سلمة بن الأكوع صحيح، رجاله ثقات.

٩٥٥ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا أبو معاوية ثنا أبو مالك الأشجعي عن نعيم بن أبي هند عن ابن جندب سليمان بن جندب بن سمرة عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ: **«من قتل فله السلب»**، قلت رواه أبو داود في سننه من حديث أبي قتادة وأنس وإسناد حديث سمرة فيه ابن جندب وهو سليمان[٢] بن سمرة بن جندب الفزاري ذكره

---

(١) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

(٢) في التقريب ص/١٥٧: سليمان بن سمرة بن جندب الفزاري مقبول، من الثالثة ـ م.

ابن حبان في الثقات، وقال ابن القطان: رجاله[1] مجهول، وباقي رجاله موثقون.

٩٥٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع عن سفيان عن أبي الزناد عن المرقع بن عبد الله بن صيفي عن حنظلة الكاتب قال غزونا مع رسول الله ﷺ فمررنا على امرأة مقتولة قد اجتمع عليها الناس فأفرجوا له فقال «**ما كانت هذه تقاتل فيمن يقاتل**» ثم قال للرجل: «**انطلق إلى خالد بن الوليد فقل له إن رسول الله ﷺ يأمرك يقول: لا تقتلنَّ ذرّية ولا عسيفاً**»[2]، هذا إسناد صحيح، المرقع بن صيفي ذكره ابن حبان في الثقات، ولم أر من جرحه، وباقي رجال الإسناد على شرط الشيخين، وله شاهد في الصحيحين من حديث ابن عمر ورواه النسائي في السير عن عمرو بن علي ومحمد بن المثنى كلاهما عن عبد الرحمن بن سفيان به رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث رباح/ بن الربيع بن صيفي أخي حنظلة الكاتب جد المرقع بن صيفي، ورواه ابن حبان في صحيحه عن أبي عروبة عن محمد بن بشار عن عبد الرحمن عن سفيان به.

باب الغلول

٩٥٧ - حدثنا علي بن محمد ثنا أبو أسامة عن أبي سنان عيسى بن سنان عن يعلى بن شداد عن عبادة بن الصامت قال صلّى بنا رسول الله ﷺ يوم حنين إلى جنب بعير من المقاسم[3] ثم تناول شيئاً من البعير فأخذ منه قردة[4] - يعني وبره، فجعل بين إصبعيه، ثم قال: «**يا أيها النّاس! إن هذا من غنائمكم أدوا الخيط والمخيط فيما فوق ذلك وما دون ذلك، فإن الغلول عار على أهله يوم القيامة، وشنار ونار**»[5]، هذا إسناد فيه مقال، عيسى بن سنان الحنفي القَسمَلي[6] اختلف كلام ابن معين فيه،

---

(١) زيد هنا في الأصل: رجاله، أي رجاله مجهول - وهو خطأ ظاهر، فحذفناه فاستقامت العبارة - م.

(٢) في المجمع ٢/٣٨٦: العسيف هو الأجير يروى الأسفاء جمع أسيف بمعناه، وقيل هو الشيخ الفاني، وقيل العبد، وعسيف فعيل بمعنى مفعول كأسير أو فاعل من العسف وهو الجور - م.

(٣) المقاسم أي المغانم - راجع المنجد والمجمع ٣/١٣١ - م.

(٤) في المجمع ٣/١٣١: تناول قطعة من وبر البعير أي قطعة مما ينسل منه. وجمعها قرد بفتح الراء، وهو أردأ ما يكون من الوبر والصوف وما تمعط منها - م.

(٥) الشنار العيب والعار، وقيل: عيب فيه عار، ج: عار وشنار هما بمعنى - كما في المجمع ٢/٢١٤ - م.

(٦) وقع في الأصل: القسمي - خطأ، والتصحيح من التقريب ص/٢٩٥، وفيه: عيسى بن سنان الحنفي،=

وقال أبو زرعة ويعقوب بن سفيان: لين الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي في الحديث، وقال العجلي: لا بأس به، وقال النسائي: ضعيف، وقال ابن خراش: صدوق، وقال مرة: في حديثه نكر، وذكره ابن حبان في الثقات وذكره العجلي والساجي في الضعفاء، وباقي رجال الإسناد ثقات، قلت له شاهد من حديث أبي هريرة رواه أبو داود في سننه.

باب النفل

٩٥٨ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا أبو الحسين هو زيد بن الحباب أخبرني رجاء[١] بن أبي سلمة ثنا عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: لا نفل بعد رسول الله ﷺ يرد المسلمون قويهم على ضعيفهم، قال رجاء: فسمعت سليمان بن موسى يقول له حدثني مكحول عن حبيب بن سلمة أن النبي ﷺ نفل البدأة الربع، وحين قفل الثلث، فقال عمرو: أحدثك عن أبي ويحدثني عن مكحول قلت: حديث ابن سلمة رواه الترمذي في جامعه وقال حديث حسن قال: وفي الباب عن سعد وابن عباس وحبيب/ بن سلمة ومعن بن يزيد وابن عمر وسلمة بن. . .[٢] انتهى، وإسناد حديث طريق ابن ماجه أعني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده حسن وهو أولى من طريق مكحول، فإنه مدلس ورواه بالعنعنة، ولعله لم يسمع من حبيب بن[٣] مسلمة ويؤيد ذلك أن ابن حبان في صحيحه رواه من طريق سليمان بن موسى عن مكحول عن زياد بن حارثة اللخمي عن حبيب به.

باب وصية الإمام

٩٥٩ ـ حدثنا الحسن بن علي الخلال ثنا أبو أسامة حدثني عطية بن

= أبو سنان القسملي ـ بفتح القاف وسكون المهملة وفتح الميم وتخفيف اللام، الفلسطيني، نزيل البصرة، لين الحديث، من السادسة ـ م.

(١) راجع التقريب ص/٢/١٢٣ ـ م.

(٢) موضع النقاط بياض في الأصل، وراجع التقريب ص/١٥٣ ـ م.

(٣) في التقريب ص/٧٩: حبيب بن مسلمة بن مالك بن وهب القرشي الفهري المكي، نزيل الشام، وكان يسمى حبيب الروم لكثرة دخوله عليهم مجاهداً، مختلف في صحبته، والراجح ثبوتها، لكنه كان صغير، وله ذكر في الصحيح في حديث ابن عمر مع معاوية، مات بأرمينية، كان أميراً عليها لمعاوية سنة إثنتين وأربعين ـ م.

الحارث أبو روق الهمداني ثنا أبو الغريق يعني عبيد الله بن خليفة عن صفوان بن عسّال قال بعثنا رسول الله ﷺ في سرية فقال: «**سيروا بسم الله وفي سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، ولا تمثلوا ولا تعتدوا ولا تغلوا ولا تقتلوا وليداً**»، هذا إسناد حسن رواه النسائي في السير عن هارون بن عبد الله عن أبي أسامة وروى الترمذي بعضه من حديث بريدة.

باب لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق

٩٦٠ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون ثنا محمد بن عمرو عن عمير بن الحكم بن ثوبان عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ بعث علقمة بن محرز على بعث وأنا فيهم، فلما انتهى إلى رأس غزاته أو كان ببعض الطريق استأذنته طائفة من الجيش[1] أذن لهم وأمر عليهم عبد الله بن حذافة بن قيس السهمي فكتب فيمن غزا معه، فلما كان ببعض الطريق أوقد القوم ناراً ليصطلوا وليصنعوا عليها صنيعاً فقال عبد الله وكانت فيه دعابة[2] أليس لي السمع والطاعة عليكم؟ قالوا: بلى، قال: فما أنا بآمركم بشيء إلا صنعتموه، قالوا: نعم، فقال إني أعزم عليكم إلّا تواتيتم في هذه النار، فقام ناسٌ فتحجزوا، فلما ظن أنهم واشبون قال: / اسكنوا على أنفسكم، فإنما كنت أمزح معكم، فلما قدمنا ذكروا ذلك للنبي ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «**من أمركم منهم بمعصية الله فلا تطيعوه**»، قلت هذا الطرف الأخير وهو «**من أمركم**» إلى آخره رواه الترمذي في جامعه [عن][3] ابن عمر وقال حسن صحيح قال وفي الباب عن علي وعمران بن حُصين والحكم بن عمرو الغفاري رواه النسائي في الصغرى من حديث عليّ بن أبي طالب ومن حديث ابن عمر ـ انتهى، وإسناد حديث أبي سعيد الخدري صحيح رواه ابن حبان في صحيحه عن محمد بن بشار عن عبد الوهاب الثقفي عن محمد بن عمرو به ورواه الحاكم في المستدرك عن عبد العزيز بن محمد عن محمد بن عمر به.

٩٦١ ـ **حدثنا** سويد بن سعيد ثنا يحيى بن سليم وثنا هشام بن عمار ثنا

---

(١) وقع في الأصل: الجيس ـ بالسين المهملة والظاهر: الجيش ـ كما أثبتناه في المتن ـ م.

(٢) وقع في الأصل: دعاية ـ كذا، والتصحيح من هامش الأصل، وفيه: لعله «دعابة أي مزاح ـ أ هـ. ـ م.

(٣) زيد مما في هامش الأصل ونصّه: لعله سقط «عن» قبل «ابن» ـ م.

إسماعيل بن عياش قالا ثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن القاسم ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه عن جده عبد الله بن مسعود أن النبي ﷺ [قال][1]: «**سيلي أموركم بعدي رجال يطفئون السنة، ويعملون بالبدعة، ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها**»، فقلت: يا رسول الله! إن أدركتهم كيف أفعل! قال: «**أنت يا ابن أم عبد كيف تفعل؟ لا طاعة لمن عصى الله عز وجلّ**» قلت: هذا الحديث والذي قبله لهما شاهد من حديث نافع عن ابن عمر وروى أبو داود في سننه من حديث علي بن أبي طالب طرفاً منه، وإسناد حديث عبد الله بن مسعود رجاله ثقات لكن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود المسعودي اختلط بآخره ولم يتميز حديثه الأول من الآخر فاستحق الترك ـ قاله ابن حبان.

باب الوفاء بالبيعة

٩٦٢ ـ حدثنا عمران بن موسى الليثي ثنا حماد بن زيد أنبا علي بن زيد بن جدعان[2] عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ: «**ألا إنه ينصب لكلّ غادر لواء يوم القيامة بقدر غدرته**»، قلت: له شاهد من/ حديث ابن عمر، وقال حسن صحيح، قال وفي الباب عن علي وعبد الله بن مسعود وأبي سعيد الخدري وأنس ـ انتهى، وإسناد حديث أبي سعيد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان.

أبواب المناسك

باب الخروج إلى الحج

٩٦٣ ـ حدثنا علي بن محمد وعمرو بن عبد الله قالا ثنا وكيع ثنا إسماعيل أنبا إسرائيل عن فضيل بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن الفضل أو أحدهما عن الآخر قال قال رسول الله ﷺ: «**من أراد الحج فليتعجل فإنه قد يمرض المريض وتضل الضالّة وتعرض الحاجة**»، هذا إسناد ضعيف فيه إسماعيل[3] بن

(١) ما بين الحاجزين زيد من الهامش، وفيه: لعله سقط «قال» من هنا ـ م.

(٢) وقع في الأصل: جذعان، والصواب: جدعان ـ بالدال المهملة، والتصحيح مما مر سابقاً من التقريب ـ م.

(٣) قال في التقريب ص/٣٥: إسماعيل بن خليفة العبسي ـ بالموحدة ـ أبو إسرائيل الملائي الكوفي، =

خليفة أبو إسرائيل الملائي قال فيه ابن عدي: عامة ما يرويه يخالف الثقات وقال النسائي ضعيف، وقال الجوزجاني مفترٍ[1] زائغ، قلت لكن لم ينفرد بإخراجه من هذا الوجه فقد رواه الحاكم في المستدرك عن أبي بكر بن إسحاق عن أبي المثنى عن مسدّد عن أبي معاوية عن محمد بن حازم عن الحسن بن عمرو الفقيه عن أبي صفوان عن ابن عباس به مقتصراً على قوله «**من أراد الحج فليتعجل**» وقال: هذا حديث صحيح الإسناد.

باب فرض الحج

٩٦٤ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا محمد بن أبي عبيدة عن أبيه عن الأعمش عن أبي سفيان عن أنس بن مالك قال قالوا يا رسول الله: الحج في كل عام؟ قال: «**لو قلت نعم لوجبت، ولو وجبت لم تقوموا بها، ولو لم تقوموا بها عذّبتم**»، هذا إسناد صحيح محمد بن أبي عبيدة بن معن بن عبد الرحمن بن عبد الله ابن مسعود ثقة وأبوه مثله، والجملة الأولى في جامع الترمذي من حديث علي، وقال غريب، قال: وفي الباب عن ابن عباس وأبي هريرة ورواه النسائي في الصغرى وأبو داود من حديث ابن عباس ورواه مسلم والنسائي من حديث أبي هريرة.

باب فرض الحج والعمرة

٩٦٥ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن عاصم بن عبيد الله بن عامر عن عمر عن النبي ﷺ قال: «**تابعوا بين الحج والعمرة فإن المتابعة بينهما تنفي الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد**».

٩٦٦ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا عبد الله بن عمر عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه عن عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ نحوه. هذا إسناد ضعيف من الطريقين لأن مدار الإسناد على عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر العمري وهو ضعيف، قلت: رواه الترمذي في الجامع من

= معروف بكنيته، وقيل: اسمه عبد العزيز، صدوق سيء الحفظ، نسب إلى الغلّو في التشيع، من السابعة، مات سنة تسع وستين وله أكثر من ثمانين سنة ـ م.

(١) وقع في الأصل: مفتري؛ والتصحيح مما في الهامش، ولفظه: «مفتر ـ بحذف الياء هو الصواب ـ اهـ، ن» ـ م.

حديث عبد الله بن مسعود وقال حديث حسن صحيح من حديث ابن مسعود ورواه النسائي في الصغرى من حديث ابن مسعود ومن حديث ابن عباس.

باب الحج على الرحل

٩٦٧ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن الربيع بن صبيح عن يزيد بن أبان عن أنس بن مالك قال: حج النبي ﷺ على رحل رث، وقطيفة تساوي أربعة دراهم أو لا تساوي[١]، ثم قال: «**اللهم حجة لا رياء فيها ولا سُمعة**»، قلت: رواه الترمذي في الشمائل عن إسحاق بن منصور عن أبي داود الطيالسي عن محمود بن غيلان عن أبي داود الحضرمي عن سفيان الثوري عن الربيع بن صبيح به ـ انتهى وإسناد هذا الحديث ضعيف من الطريقين معاً لأن مداره على يزيد بن أبان الرقاشي[٢] وهو ضعيف.

باب إجابة دعاء الحاج

٩٦٨ ـ حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي[٣] ثنا صالح بن عبد الله بن صالح مولى بني عامر حدثني يعقوب بن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**الحجاج والعمار وفد الله إن دعوه أجابهم وإن استغفروه غفر لهم**»، / هذا إسناد ضعيف فيه صالح بن عبد الله قال فيه البخاري منكر الحديث، قلت:

روى النسائي في الصغرى طرفاً منه من هذا الوجه.

٩٦٩ ـ حدثنا محمد بن طريف ثنا عمران بن عيينة عن عطاء بن السائب عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «**الغازي في سبيل الله والحاجّ والمعتمر**

---

(١) وقع في الأصل: لا تسوي ـ كذا، والظاهر: لا تساوي ـ كما أثبتناه في المتن ـ م.

(٢) وقع في الأصل: الرماني ـ كذا، والتصحيح من التقريب ص/٣٩٦، وفيه: يزيد ابن أبان الرقاشي ـ بتخفيف القاف ثم معجمة أبو عمرو البصري القاصّ ـ بتشديد المهملة، زاهد، ضعيف، من الخامسة، مات قبل العشرين ـ م.

(٣) في الأصل: الخرامي ـ خطأ، والتصحيح من هامش الأصل، ومن التقريب ص/٢٢، ففي الهامش: لعله الحزامي وهو الصواب ـ تأمل، وفي التقريب: إبراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر بن المغيرة بن عبد الله بن خالد بن حزام الأسدي الحزامي ـ بالزاي، صدوق، تكلم فيه أحمد لأجل القرآن، من العاشرة، مات سنة ست وثلاثين ـ م.

وفد الله عز وجلّ، دعاهم فأجابوه، وسألوه فأعطاهم»، هذا إسناد حسن عمران[1] مختلف فيه، روى النسائي في الصغرى الشطر الأول منه من حديث أبي هريرة ورواه ابن حبان في صحيحه عن الحسن بن سفيان عن الحسن بن سهل عن عمران بن عيينة فذكره بإسناده ومتنه.

باب ما يوجب الحج

٩٧٠ ـ حدثنا سويد بن سعيد ثنا هشام بن سليمان القرشي عن ابن جريج قال وأخبرني فيه أيضاً عن ابن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «**الزاد والراحلة**»، يعني قوله﴿**من استطاع إليه سبيلاً**﴾[2] ـ رواه الترمذي في جامعه من حديث ابن عمر وقال حديث حسن، هذا إسناد ضعيف فيه ابن عطاء، واسمه عمر[3] بن عطاء بن وراز، قال ابن معين: عمر بن عطاء الذي يروي عنه ابن جريج: يحدث عن عكرمة ليس هو بشيء وهو ابن وراز وهم يضعفونه في كل شيء عن عكرمة فهو عمر بن عطاء بن وراز، قال؛ وعمر بن عطاء بن أبي الخوار ثقة، وقال أحمد: ليس بقوي في الحديث، وقال أبو زرعة: ثقة لين، وقال النسائي ليس بثقة وقال ابن عدي: قليل الحديث ولا أعلم من روى عنه غير ابن جريج قلت: روى عنه أيضاً أبو بكر بن أبي بسرة ـ قاله في التهذيب، وذكره يعقوب بن سفيان في باب من يرغب عن الرواية عنهم.

باب الحج جهاد النساء

٩٧١ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع عن القاسم بن الفضل الحداني[4] عن أبي/ جعفر عن أم سلمة قالت قال رسول الله ﷺ: «**الحج جهاد كل**

---

(١) في التقريب ص/٢٩٠: عمران بن عينية بن أبي عمران الهلالي، أبو الحسن الكوفي، أخو سفيان، صدوق، له أوهام، من الثامنة ـ م.

(٢) القرآن المجيد، سورة آل عمران: آية (٩٧).

(٣) في التقريب ص/٢٨١: عمر بن عطاء بن وراز ـ بفتح الواو والراء الخفيفة، آخره راء، حجازي، ضعيف، من السادسة، وهم من خلطه بالذي قبله أي عمر بن عطاء بن أبي الخوار ـ بضم المعجمة وتخفيف الواو ـ المكي مولى بني عامر، ثقة، من الرابعة، وهو الذي قال فيه ابن معين: إنه ثقة كما يأتي في المتن بعد أسطر ـ م.

(٤) هكذا في الأصل: بالنون بعد الألف، ومثله في الميزان للذهبي ٢/٣٠٨، وفي التقريب ص/٣٠٣:=

ضعيف» قلت: له شاهد من حديث أبي هريرة، رواه النسائي في الصغرى، وإسناد حديث أم سلمة ضعيف، وعدلته للانقطاع، وقال أحمد وأبو حاتم: لم يسمع أبو جعفر من أم سلمة ـ انتهى، واسم أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين وهو الباقر.

باب الحج عن الميت

٩٧٢ ـ **حدثنا** محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ثنا عبد الرزاق وأنبا سفيان الثوري عن سليمان الشيباني عن يزيد بن الأصم عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: أحج عن أبي قال: «**حجّ عن أبيك، فإن لم يزده خيراً لم يزده شراً**»، قلت: الجملة الأولى رواها الترمذي في جامعه من حديث أبي رزين العقيلي، وقال حسن صحيح ـ انتهى، وسليمان هو ابن فيروز أبو إسحاق ثقة والإسناد صحيح.

٩٧٣ ـ **حدثنا** هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا عثمان بن عطاء عن أبيه عن أبي الغوث عن حصين رجل من الفرع أنه استفتى النبي ﷺ عن حجة كانت على أبيه مات ولم يحج، قال النبي ﷺ: «**حج عن أبيك**»،وقال النبي ﷺ «**وكذلك**[1] **الصيام في النذر يقضى عنهم**» قلت ليس لغوث بن حصين هذا عند ابن ماجه سوى هذا الحديث، وليس له شيء في بقية الكتب الخمسة، ورواه النسائي في الصغرى من حديث ابن عباس وإسناد طريق ابن ماجه ضعيف فيه عثمان بن[2] عطاء الخراساني ضعفه قال فيه ابن معين ضعيف الحديث، وكذا قال مسلم والدارقطني، وقال الفلاس: منكر الحديث متروك، وقال النسائي ليس بثقة وقال الحاكم: روى عن أبيه أحاديث موضوعة.

باب الحج عن الحي إذا لم يستطع

٩٧٤ ـ **حدثنا** عبد الله بن نمير ثنا أبو خالد الأحمر عن محمد[3] بن كريب

= القاسم بن الفضل بن معدان الحداني ـ بضم المهملة والتشديد، أبو المغيرة البصري، ثقة، رمي بالإرجاء، مات سنة سبع وستين، من السابعة ـ م.

(١) في الأصل، لذلك؛ ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن: كذلك، كما في الهامش، ولفظه: «ولعله كذلك «هـ» ـ م.

(٢) في التقريب ص/٢٦١: عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني، أبو مسعود المقدسي، ضيعف، من السابعة، مات سنة خمس وخمسين، وقيل: سنة إحدى ـ م.

(٣) في التقريب ص/٣٣٦: محمد بن كريب مولى ابن عباس، ضعيف، من السادسة، مات بعد الخمسين ـ م.

عن أبيه عن/ ابن عباس أخبرني حصين بن عوف قال قلت: يا رسول الله! إن أبي أدركه الحج ولا يستطيع أن يحج إلا معترضاً، فصمت ساعة، ثم قال: «**حج عن أبيك**»، قلت: انفرد ابن ماجه بإخراج هذا الحديث عن حصين هذا ليس له عند ابن ماجه غيره، وليس له شيء في بقية الكتب الخمسة، وله شاهد في الصحيحين وأبي داود والنسائي في الصغرى من حديث ابن عباس، ومن حديث أبي رزين، وإسناد حديث حصين بن عوف ضعيف، فيه محمد بن كريب، وقال أحمد منكر الحديث يجيء بعجائب عن حصين بن عوف ويسند الأحاديث، وقال البخاري: منكر الحديث، فيه نظر - انتهى وضعفه ابن معين والنسائي وأبو زرعة وابن نمير، والدارقطني وغيرهم.

باب مواقيت أهل الآفاق

٩٧٥ - حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا إبراهيم بن يزيد عن أبي الزبير عن جابر قال خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «**يهلُّ أهل المدينة من ذي الحليفة**[١]**، ويهل أهل الشام من الجُحْفة**[٢] **ويهلُّ أهل اليمن من يلملم**[٣] **ويهلُّ أهل نجد من قرن**[٤]**، ويهلُّ أهل المشرق من ذات عرق**»[٥] ثم أقبل بوجهه للأفق، ثم قال: «**اللهم أقبل بقلوبهم**»، هذا إسناد ضعيف، فيه إبراهيم بن يزيد الخوزي [٦] وقال فيه أحمد والنسائي وعلي بن الجنيد: متروك الحديث وقال الدارقطني: منكر الحديث، وقال

---

(١) ذو الحُليفة - بالتصغير - قرية بينها وبين المدينة، ستة أميال أو سبعة، ومنها ميقات أهل المدينة - راجع معجم البلدان لياقوت ٢/٣٢٤ - م.

(٢) الجُحفة - بالضم ثم السكون والفاء - كانت قرية كبيرة على طريق المدينة، من مكة على أربع مراحل وهي ميقات أهل مصر والشام، - راجع لمزيد الاطلاع عليها معجم البلدان ٢/٣٥ - م.

(٣) يلملم ويقال: الْملَم والمَلمْلَم موضع على ليلتين من مكة وهو ميقات أهل اليمن - راجع معجم، ياقوت ٤/١٠٢٦ - م.

(٤) قرن - بالتحريك وآخره نون، قال الجوهري ميقات أهل نجد، ومنه أويس قَرَني، وقال الغوري: هو منسوب إلى بني قَرَن، وغير الجوهري يقوله بسكون الراء - راجع التقريب ٤/٧١ - م.

(٥) راجع معجم البلدان لياقوت ٣/٦٥١ - م.

(٦) وقع في الأصل: الجوزي - خطأ، والتصحيح من التقريب ص/٢٣: وفيه إبراهيم بن يزيد الخُوزي - بضم المعجمة بالزاي، أبو إسماعيل المكي، مولى بني أمية، متروك الحديث، من السابعة، مات سنة إحدى وخمسين - م.

ابن المديني وابن سعد: ضعيف، وأصله في الصحيحين من حديث ابن عباس وابن عمر وروى الترمذي بعضه من حديث ابن عمر، ورواه مسلم في صحيحه من حديث جابر أيضاً فلم يذكر «ويهل أهل الشام»، ولم يقل «ثم أقبل بوجهه» - إلى آخره، والباقي نحوه.

باب الإحرام

٩٧٦ - **حدثنا** محرز بن سلمة العدني ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي حدثني عبيد الله/ بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان إذا دخل في الغزو واستوت به راحلته أهلَّ من عند مسجد ذي الحليفة - هذا إسناد صحيح، محرز بن سلمة ذكره ابن حبان في الثقات وباقي رجاله رجال الصحيح وروى أبو داود بعضه من هذا الوجه، ورواه من حديث ابن عباس.

٩٧٧ - **حدثنا** إبراهيم بن عبد الرحمن الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم وعمر بن عبد الواحد قال ثنا الأوزاعي عن أيوب عن موسى عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن ثابت البناني عن أنس قال: (١)[إني كنتُ](٢)عند ثفنات(٣) ناقة رسول الله ﷺ عند الشجرة فلما استوت به قائمة قال: «**لبيك بعمرة وحجة معاً**»، وذلك في حجة الوداع - هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

باب رفع الصوت بالتلبية

٩٧٨ - **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان عن عبد الله بن أبي لبيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن خلاد بن السائب عن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله ﷺ: «**جاء جبرئيل فقال يا محمد مُر أصحابك فليرفعوا أصواتهم بالتلبية فإنها من شعار الحج**»، قلت رواه الترمذي في جامعه والنسائي في الصغرى، وابن ماجه في سننه من حديث خلَّاد بن السائب عن أبيه السائب بن خلّاد خلا قوله «**فإنها من شعار الحج**» وهو المحفوظ فإن كان ابن أبي لبيد حفظه فيحتمل أن يكون

---

(١) وقع في الأصل: أتى - كذا، والظاهر: إني - كما أثبتناه في المتن - م.

(٢) زيد مما في المجمع ١٥٧/١، وقد سقط من الأصل - م.

(٣) الثفنات جمع ثفنة - بكسر الفاء - هو ما ولي الأرض من كل ذات أربع إذا بركت كالركبتين وغيرهما ويحصل فيه غلظ من أثر البروك، - كما في المجمع ١٥٨/١، والمنجد - م.

خلاد سمعه من أبيه ومن زيد بن خالد جميعاً، رواه الحاكم في المستدرك عن عبد الله بن موسى بن محمد عن إسماعيل بن قتيبة عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع فذكره بإسناده ومتنه، ورواه أيضاً عن أبي بكر بن أبي شيبة وإسحاق الفقيه عن بشر بن موسى عن الحميدي عن سفيان عن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الملك بن الحارث عن هشام عن خلّاد بن السائب عن أبيه عن النبي ﷺ به، ثم رواه من طريق أبي هريرة وقال هذه الأسانيد كلها صحيحة، وليس يعلّ واحد منها الآخر.

باب الظلال للمحرم

٩٧٩ ـ حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ثنا عبد الله بن نافع وعبد الله بن وهب ومحمد بن صالح قالوا ثنا عاصم بن عمر بن حفص عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ «**ما من محرم يضحي لله يومه يلبي حتى تغيب الشمس إلا غابت بذنوبه فعاد كما ولدته أمّه**»، هذا إسناد ضعيف لضعف عاصم بن عبيد الله وعاصم بن عمر بن حفص.

باب الشروط في الحج

٩٨٠ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبي وثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن نمير ثنا عثمان بن حكيم عن أبي بكر بن عبد الله بن الزبير عن جدته قال لا أدري أسماء بنت أبي بكر أو سعدى[1] بنت عوف أن رسول الله ﷺ دخل على ضباعة بنت[1] عبد المطلب فقال: «**ما يمنعك يا عمتاه من الحج**»، فقالت أنا امرأة سقيمة وأنا أخاف الحبس، قال: «**فأحرمي واشترطي أن محلك حيث حُبست**»، قلت: ليس لسعدى بنت عوف هذه عند ابن ماجه سواء هذا الحديث وليس لها في بقية الكتب الخمسة شيء وهذا من مسندها، وله شاهد من حديث ابن عباس رواه أبو داود في سننه، والترمذي في جامعه، وإسناد حديث سعدى فيه مقال أبو بكر بن عبد الله لم أر من تكلم فيه من الأئمة لا بجرح ولا بتوثيق، وباقي رجال الإسناد ثقات.

٩٨١ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن فضيل وكيع عن هشام بن

---

(١) هي سعدى بنت المرية، امرأة طلحة بنت عبيد الله، لها صحبته ـ كما في التقريب ص/٤٧٢ ـ م.

(٢) قال ابن حجر في التقريب ص/٤٧٣: هي ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب الهاشمية، بنت عم النبي ﷺ، لها صحبته وحديث ـ م.

عروة عن أبيه عن ضباعة قالت: دخلت على رسول الله ﷺ وأنا شاكية فقال: «**أما تريدين الحج العام**» قلت إني لعليلة يا رسول الله! قال: «**حجّي وقولي محلي حيث حبستني**»، قُلْت ليس لضباعة هذه سوى ثلاثة أحاديث، انفرد/ ابن ماجه بإخراج هذا منهم، وأخرج لها أبو داود حديثاً[1] والنسائي آخر، ولهذا الحديث شاهد في صحيح مسلم وغيره من حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وآخر في مسلم وغيره من حديث طاوس عن ابن عباس ورواه النسائي في الصغرى من حديث عكرمة عن ابن عباس وإسناد حديث ضباعة صحيح، رجاله رجال الصحيح.

باب دخول الحرم

٩٨٢ ـ حدثنا أبو كريب ثنا إسماعيل بن صبيح ثنا مبارك بن حسان أبو عبد الله عن عطاء بن أبي رباح عن عبد الله بن عباس قال: كانت الأنبياء عليهم السلام[2] تدخل الحرم مشاة حفاة ويطوفون بالبيت يقضون المناسك حفاة مشاة، هذا إسناد فيه مقال مبارك[3] بن حسان وإن وثقه ابن معين فقد قال النسائي ليس بالقوي وقال أبو داود منكر الحديث، وقال ابن حبان في الثقات يخطىء ويخالف وقال الأزدي متروك. انتهى، وإسماعيل[4] ذكره ابن حبان في الثقات وباقي رجال الإسناد ثقات.

٩٨٣ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا خالي يعلى عن محمد بن عون عن نافع عن ابن عمر قال استقبل رسول الله ﷺ الحجر[5] ثم وضع شفتيه عليه يبكي طويلاً ثم التفت فإذا بعمر بن الخطاب يبكي فقال: «**يا عمر ههنا تسكب العبارت**»، هذا إسناد ضعيف، فيه محمد بن عون[6] الخراساني ضعفه[7] ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة

---

(١) وقع في الأصل: حديث، والصواب ما أثبتناه في المتن وفق ما في هامش الأصل، ولفظه: «الصواب: حديثاً، إلا على لغة ربيعة ـ ا هـ» ـ م.

(٢) زيدت في الأصل هنا همزة الاستفهام من سبق القلم فحذفناها ـ م.

(٣) في التقريب ص/٣٤٥ ما لفظه: مبارك بن حسان السّلمي، أبو يونس أو أبو عبد الله البصري، نزيل مكة. ـ م.

(٤) أي إسماعيل بن صبيح ـ بفتح أوله ـ اليشكري الكوفي صدوق، من التاسعة عشرة ـ كما قال ابن حجر في التقريب ص/٣٦ ـ م.

(٥) وقع في الأصل: الحر ـ كذا من سبق القلم، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٦) وقع في الأصل: ضعفه الخراساني، فغيّرنا العبارة بتقدم «الخراساني» على كلمة «ضعفه» لتعقيد فيها «فصارت» محمد بن عون الخرساني ضعفه ابن معين، وقال ابن حجر في التقريب ص/٣٣٤=

والبخاري والنسائي ويعقوب بن سفيان وغيرهم.

باب الرمل حول البيت

٩٨٤ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أحمد بن بشير وثنا علي بن محمد ثنا محمد بن عبيد قال ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان إذا طاف بالبيت الطواف الأول رَمَل ثلاثة ومشى لأربعة من الحجر إلى الحجر وكان ابن عمر يفعله قلت رواه أبو داود في سننه عن أبي الطفيل عن سليم بن أخضر عن عبيد الله به مقتصراً على قوله «رمل من الحجر إلى الحجر» فقط، وروي نحوه من حديث ابن عباس وروى الجملة الأخيرة الترمذي في جامعه من حديث جابر بن عبد الله، وقال: حديث حسن صحيح ـ انتهى، وإسناد حديث ابن عمر صحيح.

باب فضل الطواف

٩٨٥ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا إسماعيل بن عياش ثنا حميد بن أبي سوية[1] سمعت ابن هشام يسأل عطاء بن أبي رباح عن الركن اليماني وهو يطوف بالبيت فقال عطاء حدثني أبو هريرة أن النبي ﷺ قال: **«وكِّل به سبعون ملكاً فمن قال اللَّهم إني أسألك العفو والعافية في الدنيا والآخرة، ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار»**، قالوا آمين، فلما بلغ الركن الأسود قال يا أبا محمد ما بلغك في هذا الركن الأسود؟ فقال عطاء حدثني أبو هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: **«من فاوضه فإنما يفاوض يد الرحمن»**، قال له ابن هشام يا أبا محمد فالطواف؟ قال عطاء: حدثني أبو هريرة أنه سمع النبيّ ﷺ يقول: **«من طاف بالبيت سبعاً وهو لا يتكلم إلاّ سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله، محيت عنه عشر سيّئات وكتب له عشر حسنات، ورفع له عشر درجات، ومن طاف منكم في تلك الحال خاض في الرحمة برجليه كخائض الماء برجليه»**.
قلت قال المزي في الأطراف هكذا وقع عند حميد بن أبي سوية والصحيح حميد بن

= محمد بن عون، آخره نون ـ الخراساني متروك، من السادسة، مات بعد الأربعين ـ م.

(١) هكذا في الأصل، ولكنه خطأ كما يأتي في آخر الحديث، والصواب «حميد بن أبي سويد»، قد ذكره ابن حجر في التقريب ص/١٠٤، وقال: حميد بن زياد اليماني، مقبول من السابعة، حميد بن أبي سويد المكي مجهول، من السابعة ـ م.

أبي سويد كذلك ذكره عبد الرحمن بن أبي حاتم عن أبيه وكذلك رواه أبو أحمد بن عدي الحافظ عن جعفر/ بن أحمد بن عاصم الدمشقي عن هشام بن عمار.

باب الإفراد بالحج

٩٨٦ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا عبد العزيز الدراوردي وحاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر أن رسول الله ﷺ «أفرد الحج»، قلت رواه الترمذي في جامعه والنسائي في الصغرى من حديث عائشة بهذا اللفظ وقال حسن صحيح، قال وفي الباب عن جابر وابن عمر ـ انتهى، وإسناد حديث جابر صحيح.

٩٨٧ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا القاسم بن عبد الله[1] العمري عن محمد بن المنكدر عن جابر أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان أفردوا الحج، قلت هذا الحديث والذي قبله له شاهد صحيح من حديث عائشة رواه الأئمة الستة إلا أبا داود أورده من هذا الوجه، فقال أهللنا مع رسول الله ﷺ بالحج خالصاً لا يخالطه شيء ولم يذكر أبا بكر وعمر وعثمان ـ انتهى وإسناد حديث جابر ضعيف، فيه القاسم بن عبد الله وهو متروك وكذبه أحمد بن حنبل ونسبه إلى الوضع برفع الورقة الصغيرة.

باب طواف القارن

٩٨٨ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا يحيى بن يعلى بن الحارث المحازي ثنا أبي عن غيلان بن جامع عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد عن جابر ابن عبد الله وابن عمر وابن عباس أن رسول الله ﷺ لم يطف هو وأصحابه بعمرتهم وحجتهم حين قدموا إلا طوافاً واحداً قلت: أخرجه أبو داود من حديث جابر فقط دون ابن عمر وابن عباس وكذا عن الترمذي وقال حديث حسن قال وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس ثم رواه من حديث ابن عمر وقال حديث حسن غريب قال وقد رواه غير واحد عن عبد الله بن عمر ولم يرفعوه وهو أصح قال والعمل في هذا عند بعض أصحاب النبي / ﷺ وغيرهم قالوا القارن يطوف طوافاً واحداً، وهو قول الشافعي

---

(١) وقع في الأصل: عبد الرحمن وهو خطأ، والصواب «عبد الله» كما يأتي في آخر الحديث، ولأن ليس في الأسماء من كان اسمه «القاسم بن عبد الرحمن» ونسبته «العمري»، فقد قال ابن حجر في التقريب ص/٣٠٣: القاسم بن عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن الخطاب العمري المدني، متروك، رماه أحمد بالكذب، من الثامنة، مات بعد الستين ـ م.

وأحمد وإسحاق وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ يطوف طوافين ويسعى سعيين[1] وهو قول الثوري وأهل الكوفة ورواه النسائي في الصغرى من حديث ابن عمر فقط دون جابر وابن عباس وإسناد طريق ابن ماجه ضعيف، نمير[2] وهو ابن أبي سليم ضعيف ومدلّس.

٩٨٩ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا مسلم بن خالد الزنجي ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه قدم قارناً فطاف بالبيت سبعاً وسعى بين الصفا والمروة وقال هكذا فعل رسول الله ﷺ، هذا إسناد ضعيف فيه مسلم بن خالد[3] الزنجي قال فيه ابن معين: ثقة، وقال ابن المديني: ليس بثقة، وقال البخاري [منكر][4] الحديث، وقال النسائي ليس بالقوي وقال أبو حاتم ليس بذلك القوي منكر الحديث، وقال ابن عدي: حسن الحديث وأرجو أنه لا بأس به، كما قال الدارقطني فيه، وقال الساجي كثير الغلط، كان يرى [القدر][5] قلت: احتج به الإمام أحمد بن حنبل في مسنده وابن حبان في صحيحه فالإسناد صحيح عندهما ولم ينفرد به مسلم بن خالد عن عبيد الله، فقد رواه ابن حبان في صحيحه عن محمد بن إسحاق بن إبراهيم عن ابن أبي عمر العدني عن سفيان عن أيوب بن موسى وأيوب السختياني وعبيد الله بن عمر عن نافع بإسناده ومتنه.

باب التمتع بالعمرة إلى الحج

٩٩٠ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قالا ثنا وكيع عن مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس عن سراقة بن جعشم قال قام رسول الله ﷺ خطيباً في هذا الوادي فقال: **«ألا إن العمرة قد دخلت في الحج إلى يوم القيامة»**، هذا إسناد رجاله محتج بهم في الصحيحين وهو صحيح إن كان طاوس بن كيسان سمع من

---

(١) وقع في الأصل: سعين ـ من سبق القلم، والصواب: سبعين ـ كما أثبتناه في المتن ـ م.

(٢) ليس في الإسناد من كان اسمه «نمير» وإنما هو «محمد بن عبد الله بن نمير». وقال ابن حجر في حقه في التقريب ص/٣٢٧ ثقة حافظ فاضل، من العاشرة، وما عدى ذلك لم نظفر في التقريب «نمير بن أبي سليم» كما هو في المتن، والله أعلم ـ م.

(٣) في التقريب ص/ ٣٥٢: مسلم بن خالد المخزومي، مولاهم المكي المعروف بالزنجي، فقيه صدوق، كثير الأوهام، من الثامنة، مات سنة تسع وسبعين أو بعدها. ـ م.

(٤) ما بين الحاجزين زيد من الميزان للذهبي ٢/ ٤٧١، وموضعه بياض في الأصل ـ م.

(٥) ما بين الحاجزين زيد بن الميزان الاعتدال للذهبي ٢/ ٤٧١، وموضعه بياض في الأصل ـ م.

سراقة، فقد قال العلاء إن المزي قال[1] في التهذيب إن سراقة مات سنة أربع وعشرين،قال فتكون روايته عنه مرسلة، قلت ومات طاوس سنة ست ومائة.

/ باب نسخ الحج

٩٩١ ـ **حدثنا** محمد بن الصباح ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب قال خرج رسول الله ﷺ وأصحابه فأحرمنا بالحج فلما قدمنا مكة قال «**ارجعوا حجتكم عمرة**»، فقال الناس يا رسول الله قد أحرمنا بالحج فكيف نجعلها عمرة ؟ قال : «**انظروا ما أمرتكم به فافعلوا** » فردوا عليه القول فغضب ثم انطلق، حتى دخل على عائشة غضبان فرأت الغضب في وجهه فقالت من أغضبك أغضبه[2] الله قال: «**ومالي لا أغضب[3] وأنا آمر أمراً فلا أتبع**» ـ هذا إسناد رجاله ثقات إلا أن فيه أبا إسحاق واسمه عمرو بن عبد الله وقد اختلط بآخره ولم يعلم حال أبي بكر بن عياش هل روى عنه قبل الاختلاط أو بعده، فيتوقف حديثه حتى يتبين حاله أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة عن أبي كريب عن أبي بكر بن عياش به.

باب العمرة

٩٩٢ ـ **حدثنا** هشام بن عمار ثنا الحسن بن يحيى الخشني ثنا عمر بن قيس أخبرني طلحة بن يحيى عن عمه إسحاق بن طلحة عن طلحة بن عبيد الله أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**الحج جهاد والعمرة تطوع**»، هذا إسناد ضعيف عمر بن قيس[4] المعروف بسندل ضعفه أحمد وابن معين والفلاس والبخاري وأبو داود والنسائي وأبو زرعة والجوزجاني وغيرهم والحسن أيضاً ضعيف.

باب العمرة في رمضان

٩٩٣ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قالا ثنا وكيع ثنا سفيان عن بيان وجابر عن الشعبي عن وهب بن خنيس قال قال النبي ﷺ: «**عمرة في**

---

(١) ما بين الحاجزين قد سقط من الأصل، وزدناه نظراً إلى سياق العبارة. ـ م.

(٢) في الأصل أغظبة ـ بالظاء خطأ ، والصواب بالضاد ـ كما أثبتناه في المتن. ـ م.

(٣) في الأصل: أعظب ـ بالظاء ـ أظنه من سبق القلم، فإن الصواب بالضاد المعجمة ـ م.

(٤) في التقريب ص/٢٨١ : عمر بن قيس المكي المعروف بسندل بفتح المهملة وسكون النون وآخره لام متروك من السابعة ـ م.

رمضان تعدل حجة» عزاه المزي في الأطراف للنسائي ولم أره في رواية ابن السني وكذا الحديث الآتي.

٩٩٤ - حدثنا محمد بن الصباح ثنا سفيان وثنا علي بن محمد وعمرو بن عبد الله قالا ثنا وكيع/ عن داود بن زيد الزعافري عن الشعبي عن هرم بن خنيش قال قال رسول الله ﷺ: **«عمرة في رمضان تعدل بحجة»**، هذا الحديث والذي قبله رواهما البخاري من حديث جابر بن عبد الله وابن عباس وأصحاب السنن الأربعة من حديث أم معقل زوج أبي معقل الأسدي وإسناد طريق ابن ماجه الأولى صحيح، رواه النسائي في الكبرى عن عبيد الله بن سعيد ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان عن بيان وآخر فذكره بإسناده ومتنه وإسناد طريق[1] الثانية ضعيف لضعف داود بن يزيد بن عبد الرحمن الزعافري.

باب العمرة في ذي الحجة

٩٩٥ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن ابن أبي ليلى عن عطاء بن عباس قال لم يعتمر رسول الله ﷺ إلا في ذي القعدة، قلت رواه الأئمة الستة سوى الترمذي من حديث عائشة والبخاري والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث ابن عمر ورواه أبو داود من طريق أنس ورواه الترمذي في جامعه من طريق البراء بن عازب، وقال حسن صحيح، وإسناد حديث ابن عباس ضعيف لضعف محمد[2] بن عبد الرحمن بن أبي ليلى.

باب الخروج إلى مِنَى

٩٩٦ - حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق أنبأ عبد الله بن عمر[3] عن نافع عن ابن عمر أنه كان يصلي الصلوات الخمس بمنى ثم يخبرهم أن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك، قلت: رواه الترمذي وابن ماجه من حديث ابن عباس، وإسناد

---

(١) في الأصل: طريق - بغير لام التعريف، والظاهر «الطريق» - كما في هامش الأصل.

(٢) قد سبق عليه التعليق غير مرة فراجعه - م.

(٣) وقع في الأصل: نمير - خطأ، والتصحيح مّما يأتي في آخر الحديث، وقال ابن حجر في التقريب ص/٢٠٨: عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، أبو عبد الرحمن العمري، ضعيف، عابد، من السابعة، مات سنة إحدى وسبعين، وقيل بعدها - م.

حديث ابن عمر فيه عبد الله[1] بن عمر، وهو ضعيف.

باب الوقوف بعرفات

٩٩٧ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا القاسم بن عبد الله العمري ثنا محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ: «**كل عرفة موقف/ وارفعوا عن بطن عرفة وكل المزدلفة موقف، وارفعوا عن بطن محشر، وكل منى منحر إلا وراء العقبة**»، هذا إسناد ضعيف فيه القاسم[2] بن عبد الله بن عمر قال فيه أحمد: كان كذّاباً[3] يضع الحديث، ترك الناس حديثه، وقال البخاري: سكتوا عنه، وقال أبو حاتم وأبو زرعة والنسائي: متروك الحديث، وقال ابن معين ليس بشيء، وروى أبو داود والترمذي وابن ماجه بعضه من حديث علي بن أبي طالب.

باب الدعاء بعرفة

٩٩٨ ـ حدثنا أيوب بن محمد الهاشمي ثنا عبد القاهر بن السري السلمي ثنا عبد الله بن كنانة بن عباس بن مرداس السلمي أن أباه أخبره عن أبيه أن رسول الله ﷺ دعا لأمته عشيَّة عرفة بالمغفرة فأجيب إني قد غفرت لهم ما خلا الظّالم[4] فإني آخذ للمظلوم منه قال: «**أي رب إن شئت أعطيت المظلوم من الجنة وغفرت للظالم ـ فكم يجب عشية**» فلما أصبح بالمزدلفة أعاد الدعاء فأجيب إلى ما سأل قال: فضحك رسول الله ﷺ أو قال تبسَّم فقال أبو بكر وعمر بأبي أنت وأمي إن هذه الساعة ما كنت تضحك فيها فما الذي أضحكك أضحك الله سنَّك، قال: «**إن عدو الله إبليس لما علم أن الله تعالى قد استجاب دعائي وغفر لأمتي أخذ التراب فجعل يحثوه على رأسه ويدعو بالويل والثبور، فأضحكني ما رأيت من جزعه**». هذا إسناد ضعيف عبد الله بن كنانة بن[5] عباس قال البخاري لم يصح حديثه ـ انتهى، ولم أر من تكلم فيه بجرح ولا تعديل، وروى أبو داود في سننه بعضه عن عيسى بن إبراهيم البركي

---

(١) وهو عبد الله بن عمر بن حفص ـ كما سبق عليه التعليق آنفاً ـ م.

(٢) قد سبق عليه التعليق قريباً فراجعه. ـ م.

(٣) في الأصل: كذاب، والظاهر ما أثبتناه في المتن ـ م.

(٤) في الأصل: للظالم، والتصحيح من هامش الأصل، وفيه: لعّله «الظالم» ـ م.

(٥) قال ابن حجر في التقريب ص/٢١٢: عبد الله بن كنانة بن العباس بن مرداس السلمي، مجهول، من السابعة ـ م.

وأبو الوليد عن عبد القاهر بن السري به، قلت ليس لعباس عند ابن ماجه وأبي داود سوى هذا، وليس له شيء في بقية الكتب الستة، وله شاهد من حديث عائشة، رواه مسلم وغيره.

باب الرفع من عرفة

٩٩٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق أنبا الثوري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت قالت قريش نحن قواطن البيت لا نجاور الحرم فقال الله تعالى: ﴿**ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس**﴾[1] موقوف ولكن حكمه الرفع لأنه في سبب النزول، وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

باب الوقوف بجمع

١٠٠٠ ـ حدثنا علي بن محمد وعمر بن عبد الله ثنا وكيع ثنا ابن أبي رواد عن أبي سلمة الحمصي عن بلال بن رباح أن النبي ﷺ قال له غداة جمع: «**يا بلال أسكت الناس أنصت الناس**»، ثم قال: «**إن الله تطاول عليكم في جمعكم هذا فوهب مسيئكم لمحسنكم وأعطى محسنكم ما سأل ادفعوا باسم الله**»، هذا إسناد ضعيف أبو سلمة[2] هذا لا يعرف اسمه، وهو مجهول.

باب إذا رمى جمرة العقبة لم يقف عندها

١٠٠١ ـ حدثنا سويد بن سعيد ثنا علي بن شهر عن الحجاج عن الحكم بن عتبة عن مقسم عن ابن عباس قال كان رسول الله ﷺ إذا رمى جمرة العقبة مضى ولم يقف.

باب متى يقطع التلبية

١٠٠٢ ـ حدثنا بكر بن خلف أبو بشر ثنا حمزة بن الحارث عن عمير عن أبيه عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبي ﷺ لبّى حتى رمى جمرة العقبة ـ هذا إسناد صحيح وأيوب هو السختياني رواه الشيخان من حديث الفضل بن عباس وأسامة بن زيد.

---

(١) سورة البقرة، آية (١٩٩).

(٢) ولكن قال ابن حجر في التقريب ص/٤٢٢: أبو سلمة الحمصي اسمه سليمان بن سليم، وذكره في حرف السين وقال: سليمان بن سليم الكلبي، أبو سلمة الشامي القاضي بحمص، ثقة، عابد، من السابعة، مات سنة سبع وأربعين، راجع ص/١٥٧ منه ـ م.

باب الحلق

١٠٠٣ ـ **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير ثنا يونس بن بكير ثنا ابن إسحاق حدثني ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس قال قيل يا رسول الله لم ظاهرت للمحلقين ثلاثاً وللمقصرين واحدة قال: «إنهم لم يشكوا» قلت له شاهد من حديث ابن عمر رواه الترمذي في جامعه وقال حديث حسن صحيح ـ انتهى وإسناد حديث ابن عباس/ صحيح، وابن إسحاق وإن كان مدلساً فقد زالت تهمة تدليسه لتصريحه بالتحديث فزال ما كنا نخشاه.

باب من قدم نسكاً قبل نسك

١٠٠٤ ـ **حدثنا** هارون بن سعيد المصري ثنا عبد الله بن وهب أخبرني أسامة بن زيد حدثني عطاء بن أبي رباح أنه سمع جابر بن عبد الله يقول قعد رسول الله ﷺ بمنى يوم النحر للناس، فجاءه رجل فقال يا رسول الله إني حلقت [قبل][1] أن أذبح قال: «**لا حرج**» ثم جاءه آخر فقال: يا رسول الله إني نحرت قبل أن أرمي قال: «**لا حرج**» فما سئل يومئذ عن شيء قبل شيء إلا قال: «**لا حرج**»، هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رواه ابن حبان في صحيحه عن عبد الله بن محمد الأزدي.

١٠٠٥ ـ **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم أنبا النضر بن شميل ثنا حماد بن سلمة عن قيس بن سعد عن عطاء بن أبي رباح ـ فذكره، قال المزي في الأطراف: رواه هشيم عن منصور عن عطاء عن ابن عباس ـ انتهى وهو في الصحيحين من حديث ابن عباس وعلقه البخاري من حديث جابر هذا وروى الترمذي بعضه من حديث علي بن أبي طالب وقال حسن صحيح، ورواه من حديث عبد الله بن عمرو أيضاً، وقال حسن صحيح.

باب الخطبة يوم النحر

١٠٠٦ ـ **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبي عن محمد بن إسحاق عن عبد السَّلام عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال قام رسول الله ﷺ بالخيف من منى فقال: «**نضّر الله امرءاً سمع مقالتي فبلغها، فربّ حامل فقه غير**

---

(١) زيد من هامش الأصل، وفيه «لعله سقط على الكاتب «قبل» من هنا ـ فتأمل ـ ن» ـ م.

فقيه ورُبّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ثلاث لا يغلنّ عليهنَّ قلب مؤمن، إخلاص العمل لله، والنصيحة لولاة المسلمين، وجماعتهم فإن دعوتهم تحيط من وراءهم»، هذا إسناد ضعيف فيه محمد بن إسحاق وهو مدلس، ورواه بالعنعنة والمتن على كل حال صحيح، رواه الترمذي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه من طريق عبد الله بن مسعود.

١٠٠٧ ـ **حدثنا** إسماعيل/بن توبة ثنا زافر بن سليمان عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله ﷺ وهو على ناقته المخضرمة بعرفات فقال: «**أتدرون أيّ يوم هذا وأي شهر هذا وأيُّ بلد هذا؟**» قالوا: هذا بلد حرامٌ وشهر حرام، ويوم حرام، قال: «**ألا إن أموالكم ودماءكم عليكم حرام كحرمة شهركم هذا في بلدكم هذا ويومكم هذا، ألا وإني فرطكم على الحوض وأكاثر بكم الأمم فلا تسوّدوا وجهي، ألا وإني مستنقذ أناساً ومستنقذني أناس، أقول: يا رب أصحابي فيقول: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك**» ـ هذا إسناد صحيح، قال المزي في الأطراف: رواه شعبة عن عمرو بن مرة عن مرة عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، وهذا الحديث له شاهد في صحيح البخاري وغيره من حديث أبي بكرة وابن عباس وابن عمر تعليقاً.

باب الشرب من زمزم

١٠٠٨ ـ **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبيد الله بن موسى ثنا عثمان بن الأسود عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكرة قال كنت عند ابن عباس جالساً فجاءه رجل فقال من أين جئت؟ قال: من زمزم، قال فشربت منها كما ينبغي؟ قال كيف؟ قال: إذا شربت منها فاستقبل الكعبة واذكر اسم الله وتنفس ثلاثاً وتضلع منها فإذا فرغت فاحمد الله عز وجلّ فإن رسول الله ﷺ قال: «**إن آية ما بيننا وبين المنافقين لا يتضلعون من زمزم**»، هذا إسناد صحيح رجاله موثقون.

١٠٠٩ ـ **حدثنا** هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم قال قال عبد الله بن المؤمل إنه سمع أبا الزبير يقول سمعت جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ماء زمزم لما شرب له**»، هذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله[1] بن المؤمل

---

(١) قال ابن حجر في التقريب ص/٢١٧: عبد الله بن مؤمل بن هبة المخزومي المكي، ضعيف الحديث، من السابعة، مات سنة ستين ومائة ـ م.

لكن لم ينفرد ابن ماجه بإخراج هذا المتن، فقد رواه الحاكم في المستدرك كذلك من طريق ابن عباس، وقال هذا حديث صحيح الإسناد.

باب البيتوتة بمكة ليالي منى

١٠١٠ - حدثنا علي بن محمد وهناد بن السري قالا ثنا أبو معاوية عن إسماعيل بن مسلم عن عطاء عن ابن عباس قال: لم يرخص النبي ﷺ لأحد يبيت بمكة إلا العباس من أجل السقاية - هذا إسناد ضعيف إسماعيل بن مسلم البصري ضعفه ابن المبارك وأحمد وابن معين وقال ابن المديني أجمع أصحابنا على ترك حديثه. قلت: وفي طبقته رجل يُسمى إسماعيل بن مسلم العبدي(١) احتج به مسلم وهو في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عمر بغير هذا اللفظ.

باب نزول المحصب

١٠١١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا معاوية بن هشام عن عمر بن زريق عن الأعمش بن إبراهيم عن عائشة قالت ادّلج النبي ﷺ ليلة النفر من البطحاء ادّلاجاً - هذا إسناد صحيح رجاله ثقات على شرط مسلم.

باب طواف الوداع

١٠١٢ - حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا إبراهيم بن يزيد عن طاوس عن ابن عمر قال نهى رسول الله ﷺ أن ينفر الرجل حتى يكون آخر عهده بالبيت، قلت رواه مسلم و«خ» في صحيحيهما وأبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث ابن عباس، ورواه الترمذي في جامعه من حديث الحارث بن عبد الله بن أوس، وإسناد حديث ابن عمر ضعيف إبراهيم بن يزيد هو أبو إسماعيل المكي الخوزي ضعفه أحمد وابن معين والبخاري وابن المديني وابن سعد والدارقطني وغيرهم.

---

(١) إسماعيل بن مسلم البصري وإسماعيل بن مسلم العبدي ذكرهما ابن حجر في التقريب لشخص واحد ولفظه: إسماعيل بن مسلم العبدي، أبو محمد البصري القاضي، ثقة من السادسة، انتهى، وأما الذي ضعّفه ابن المبارك وغيره فلعله هو الذي ذكره ابن حجر عقب هذا الرجل، ولفظه «إسماعيل بن مسلم المكي» أبو إسحاق، كان من البصرة، ثم سكن بمكة، وكان فقيهاً، ضعيف الحديث، من الخامسة، ضعفه ابن المبارك وقال أحمد: منكر الحديث والله أعلم راجع التقريب ص/٣٨ - م.

باب حجة رسول الله ﷺ

١٠١٣ ـ **حدثنا** القاسم بن محمد بن عباد المهلبي ثنا عبد الله بن داود ثنا سفيان قال: حج رسول الله ﷺ ثلاث حجات: حجتين قبل أن يهاجر وحجة بعدما هاجر من المدينة، وقرن مع حجته عمرة واجتمع ما جاء به النبي ﷺ وما جاء به عليٌّ على مائة بدنةٍ، منها جمل لأبي جهل في أنفه نبرة/ من فضة، فنحر النبي ﷺ بيده ثلاثاً وستين، ونحر علي ما غير قيل له من ذكره قال جعفر عن أبيه وابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس، وإسناد طريق ابن عباس فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو ضعيف، وإسناد حديث جابر رواه الترمذي في الجامع عن عبد الله بن أبي زياد عن زيد بن الحباب عن سفيان به، وقال الترمذي: غريب من حديث سفيان لا نعرفه إلا من حديث زيد بن الحباب ـ إنتهى، وحديث جابر من شرطنا، وإنما ذكرته لانضمامه، وابن عباس في إسناده ومتنه واحد.

باب الحجامة للمحرم

١٠١٤ ـ **حدثنا** بكر بن خلف أبو بشر ثنا محمد بن أبي الضيف عن أبي خثيم عن أبي الزبير عن جابر أن النبي ﷺ احتجم ـ وهو محرم ـ من رهصة[1] أخذته، قلت: رواه أصحاب الكتب الستة إلا أبا داود من حديث ابن عباس والحاكم في المستدرك من حديث أنس وإسناد حديث جابر فيه مقال، محمد بن أبي الضيف لم أر من ضعفه ولا من جرحه، وباقي رجال الإسناد ثقات.

باب جزاء الصيد يصيده المحرم

١٠١٥ ـ **حدثنا** محمد بن موسى القطان الواسطى ثنا يزيد بن خالد بن موهب ثنا ابن معاوية الفزاري ثنا علي بن عبد العزيز ثنا حسين المعلم عن أبي المهزم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**في بيض النعام يصيبه المحرم ثمنه**»، هذا إسناد ضعيف، علي بن عبد العزيز مجهول، وأبو المهزم اسمه يزيد بن سفيان ضعيف، قال المزي في الأطراف: وقع في بعض النسخ محمد بن يونس وهو خطأ.

---

(١) قال في مجمع بحار الأنوار: احتجم في رهصة، أصله أن يصيب باطن حافر الدابة شيء يوهنه أو ينزل فيه الماء من الإعياء، وأصل الرهص شدة العصر ـ م.

باب ما يقتل المحرم

١٠١٦ ـ حدثنا أبو كريب ثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن ابن أبي نعيم عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه قال: «**يقتل المحرم الحية والعقرب والسبع العادي والكلب العقور والفأرة الفويسقة**»، فقيل له: لم قيل لها/ الفويسقة قال لأن النبي ﷺ قد استيقظ بها وقد أخذت الفتيلة لتحرق بها البيت ـ هذا إسناد ضعيف يزيد[1] بن أبي زياد وإن أخرج له مسلم وإنما أخرج له مقروناً بغيره، ومع ذلك فهو ضعيف واختلط بآخره، وروى أبو داود بعضه من هذا الوجه عن أحمد بن حنبل، وكذلك روى الترمذي بعضه عن أحمد بن منيع كلاهما عن هشيم عن يزيد بن أبي زياد به، وقال الترمذي حسن ـ انتهى، وروى «م» والترمذي بعضه من حديث عائشة وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عمر.

باب الرخصة في ذلك إذا لم يُصَدْ له

١٠١٧ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن عيسى بن طلحة عن طلحة بن عبيد الله أن النبي ﷺ أعطاه حمار وحشي وأمره أن يفرقه في الرِّفاق وهم محرمون، قلت قال المزي في الأطراف قال يعقوب بن شيبة: هذا الحديث لا أعلم رواه هكذا غير ابن عيينة وأحسبه أراد أن يختصره فأخطأ فيه، وقد خالفه الناس في هذا الحديث، رواه مالك بن أنس وحماد بن زيد ويزيد بن هارون وغيرهم جماعة كلهم رواه عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن عيسى بن طلحة عن عمير بن سلمة عن رجل من بهز عن النبي ﷺ وقالوا جميعاً في حديثهم وأمر النبي ﷺ أبا بكر أن يقسم في الرفاق وهم محرمون، قال ولعل ابن عيينة حين اختصره لحقه الوهم ـ والله أعلم ـ انتهى، وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي قتادة وإسناد حديث طلحة بن عبيد الله رجاله ثقات.

باب الهدي من الإناث والذكور

١٠١٨ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبيد الله بن موسى أنبا موسى بن

---

(١) قال ابن حجر في التقريب ص/٣٩٧: يزيد بن أبي زياد الهاشمي، مولاهم الكوفي ضعيف، كبر فتغير صار يتلقن، وكان شيعياً، من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين ـ م.

عبيدة عن إياس بن سلمة عن أبيه أن النبي ﷺ كان في بُدْنه جمل قلت رواه أبو داود من حديث ابن عباس هذا إسناد ضعيف فيه موسى بن عبيدة/ الربذي ضعفه أحمد وابن معين وابن عدي وأبو أحمد الحاكم وابن حبان وغيرهم.

باب أجر بيوت مكة

١٠١٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عيسى بن يونس عن عمرو بن سعيد بن أبي حسين عن عثمان بن أبي سليمان عن علقمة بن نضلة قال: توفي رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر، وما تدعى رباع مكة إلا السوائب، من احتاج سكن ومن استغنى أسكن، قلت: ليس لعلقمة بن نضلة عند ابن ماجه سوى هذا الحديث، وليس له شيء في بقية الكتب، وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

باب فضل مكة

١٠٢٠ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا يونس بن بكير ثنا محمد بن إسحاق ثنا أبان بن صالح عن الحسن بن مسلم بن يناق عن صفية بنت شيبة(1) قالت سمعت النبي ﷺ يخطب عام الفتح فقال: «**يا أيها الناس! إن الله تعالى حرم مكة يوم خلق السماوات والأرض، فهي حرام إلى يوم القيامة لا يفصد شجرها ولا ينفر صيدها ولا يأخذ لقطتها، إلا لمنشد**»، فقال العباس: إلا الإذخر فإنه للبيوت والقبور، فقال رسول الله ﷺ «**إلا الإذخر**» قلت قال المزي في الأطراف أخرجه البخاري في الحج عقيب حديث ابن عباس وأبي هريرة وقال أبان بن صالح عن الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبة قالت سمعت رسول الله ﷺ مثله، قال المزي لو صح هذا الحديث لكان صريحاً من سماعها من النبي ﷺ لكن في إسناده أبان(2) بن صالح، وهو ضعيف.

١٠٢١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا علي بن شهر وابن الفضيل عن يزيد بن أبي زياد أنبا عبد الرحمن بن سابط عن عياش بن أبي ربيعة المخزومي قال

---

(١) قال ابن حجر في التقرب ص/٤٧٣: صفية بنت شيبة بن عثمان بن أبي طلحة العبدرية لها رؤية وحديث عن عائشة وغيرها من الصحابة، وفي البخاري التصريح بسماعها من النبي ﷺ، وأنكر الدارقطني إداركها وهو الصحيح - م.

(٢) هو أبان بن صالح بن عمير بن عبيد القرشي مولاهم، وثقه الأئمة ووهم ابن حزم فجهلة، وابن عبد البر ضعفه، من الخامسة، مات سنة بضع عشرة وهو ابن خمس وخمسين، كما في التقريب ص/١٤، وراجع لمزيد الاطلاع عليه ميزان الاعتدال للذهبي - م.

قال رسول الله ﷺ: «**لا تزال هذه الأمة بخير/ ما عظموا هذه الحرمة حق تعظيمها، فإذا ضيعوا ذلك هلكوا**»، قلت لم يخرج أحد من أصحاب الكتب الستة لعياش بن أبي ربيعة شيئاً سوى هذا الحديث الواحد عند ابن ماجه، وهذا إسناد ضعيف لضعف يزيد[1] بن أبي زياد واختلاطه بآخره.

باب فضل المدينة

١٠٢٢ ـ حدثنا أبو مروان محمد بن عثمان العثماني ثنا عبد العزيز بن حازم عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه أن النبي ﷺ قال: «**إن إبراهيم عليه السلام خليلك ونبيك، وإنك حرمت مكة على لسان إبراهيم عليه السلام، اللهم وأنا عبدك ونبيك وإني أحرم ما بين لابتيها**» قال أبو مروان: لابتيها حَرَّتي المدينة، قلت أصله في الصحيحين من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم وروى الترمذي نحوه من حديث علي بن أبي طالب، وقال حسن صحيح ـ انتهى، وإسناد طريق ابن ماجه فيه مقال، محمد بن عثمان[2] وثقه أبو حاتم، وقال صالح بن محمد الأسدي ثقة صدوق، إلا أنه يروى عن أبيه المناكير، وقال ابن حبان في الثقات: يخطىء ويخالف، قال أبو عبد الله الحاكم: في حديثه بعض المناكير، وباقي رجال الإسناد على شرط مسلم.

١٠٢٣ ـ حدثنا هناد بن السري ثنا عبدة عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن مكنف قال سمعت أنس بن مالك يقول إن رسول الله ﷺ قال: «**إن أحداً جبل يحبنا ونحبه، وهو على ترعة من ترع الجنة، وغيره[3] على ترعة من ترع النار**»، قلت: روى الترمذي الجملة الأولى من هذا الوجه عن قتيبة عن مالك وعن معن عن مالك عن عمرو بن أبي عمرو عن أنس به وقال حديث حسن صحيح ـ انتهى، وإسناد حديث أنس بالنسبة لطريق ابن ماجه ضعيف لتدليس ابن إسحاق وقد عنعنه وشيخه عبد الله، قال البخاري في حديثه نظرٌ وقال ابن حبان لا أعلم له سماعاً من أنس لا يجوز الاحتجاج به، قلت قد صرح عبد الله في رواية ابن ماجه/ هذه

---

(١) قد سبق التعليق عليه قريباً فراجعه. ـ م.

(٢) قال ابن حجر في التقريب ص/٣٣١: محمد بن عثمان بن خالد الأموي، أبو مروان العثماني المدني، نزيل مكة، صدوق يخطىء، من العاشرة، مات سنة إحدى وأربعين ـ م.

(٣) وقع في الأصل: عبر ـ كذا بلا نقط، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن، وهذه هي الزيادة التي زادها ابن ماجه أي الجملة الثانية «وغيره على ترعة من ترع النار» ـ م.

لسماعه من أنس فزال ما كنا نخشاه من قول ابن حبان لا أعلم له سماعاً من أنس.

باب صوم شهر رمضان بمكة

١٠٢٤ ـ حدثنا محمد بن أبي عمر العدني ثنا عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: «**من أدرك رمضان بمكة فصامه، وقام منه ما تيسَّر له كتب الله له مائة ألف شهر رمضان فيما سواها وكتب الله له كل يوم عتق رقبة، وكلَّ ليلة عتق رقبة، وكل يوم حملان فرس في سبيل الله، وفي كل يوم حسنة، وفي كل ليلة حسنة**»، وهذا إسناد فيه زيد العمي[1] وهو ضعيف.

باب الطواف في المطر

١٠٢٥ ـ حدثنا محمد بن أبي عمر العدني ثنا داود بن عجلان قال طفنا مع أبي عقال في مطر، فلما قضينا طوافنا أتينا خلف المقام فقال: طفتُ مع أنس بن مالك في مطر فلما قضينا الطواف أتينا المقام فصلينا ركعتين، فقال لنا أنس ائتنفوا العمل، فقد غفر لكم، هكذا قال لنا رسول الله ﷺ وطفنا معه في مطر ـ هذا إسناد ضعيف داود[2] بن عجلان ضعفه ابن معين وأبو داود والحاكم والنقاش وقال روى عن أبي عقال أحاديث موضوعة ـ انتهى وشيخه أبو عقال اسمه هلال[3] بن زيد ضعفه أبو حاتم والبخاري والنسائي وابن عدي وابن حبان، وقال يروي عن أنس أشياء موضوعة ما حدث بها أنس قط لا يجوز الاحتجاج به بحال.

باب الحج ماشياً

١٠٢٦ ـ حدثنا إسماعيل بن حفص الأيلي ثنا يحيى بن يمان عن حمزة بن حبيب الزيات عن حمران بن أعين عن أبي الطفيل عن أبي سعيد قال حج النبي ﷺ وأصحابه مشاة من المدينة إلى مكة، وقال «**اربطوا أوساطكم بأزركم**» ومشى / خلط الهرولة ـ هذا إسناد ضعيف حمران[4] بن أعين الكوفي قال فيه ابن معين ليس بشيء، وقال أبو داود

---

(١) قد سبق التعليق عليه غير مرة فراجعه ـ م.

(٢) في التقريب ص/١١٧: داود بن عجلان البلخي، نزل مكة، ضعيف، من الثامنة ـ م.

(٣) راجع لترجمته التقريب ص/٣٨٢ ـ م.

(٤) في التقريب ص/١٠٢: حمران بن أعين الكوفي مولى بني شيبان، ضعيف، رمي بالرفض، من الخامسة ـ م.

رافضي، وقال النسائي ليس بثقة، ويحيى بن يمان العجلي وإن روى له مسلم فقد اختلط بآخره، ولم يتميز حال من روى عنه هل هو قبل الاختلاط أو بعده فاستحق الترك.

أبواب الأضاحي

أضاحي رسول الله ﷺ

١٠٢٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق أنبا سفيان الثوري عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن أبي سلمة عن عائشة أو عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يضحي اشترى كبشين عظيمين سمينين أقرنين أملحين موجدين فذبح أحدهما عن أمته لمن شهد لله بالتوحيد وشهد له بالبلاغ، وذبح الآخر عن محمد وآل محمد ﷺ، قلت: روى الترمذي في الجامع من هذا الحديث من حديث أنس قوله «كبشين أملحين أقرنين» وقال حسن صحيح، قال: وفي الباب عن عليّ وعائشة وأبي هريرة وأبي أيوب وجابر وأبي الدرداء وأبي رافع وابن عمر وأبي بكرة ـ انتهى، وإسناد حديث أبي هريرة حسن، عبد الله بن محمد مختلف فيه.

[باب الأضاحي واجبة أم لا ـ](١)

١٠٢٨ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا زيد بن الحباب ثنا عبد الله بن عياش عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**من كان له سعة ولم يضح فلا يقربنَّ مصلانا**»، هذا إسناد فيه مقال عبد الله بن عياش ضعفه أبو داود والنسائي وقال أبو حاتم صدوق من أهل لهيعة، وقال ابن يونس: منكر الحديث وذكره ابن حبان في الثقات، وإن روى له مسلم فإنما خرج له في المتابعات والشاهد فيه.

(ثواب الأضحية)

١٠٢٩ ـ حدثنا محمد بن خلف العسقلاني ثنا آدم بن أبي إياس ثنا سلام بن مسكين ثنا عائذ الله عن أبي داود عن زيد بن أرقم قال قال [أصحاب](٢) رسول الله ﷺ/ : يا رسول الله! ما هذه الأضاحي؟ قال: «**سنة أبيكم إبراهيم**»، قالوا

(١) زيد الباب من الهامش، وقد سقط من متن الأصل ـ م.

(٢) ما بين الحاجزين قد سقط من الأصل، وزيد من الهامش ـ م.

فما لنا فيها يا رسول الله؟ قال: «لكل شعرة حسنة»، قالوا: فالصوف يا رسول الله قال: «بكل شعرة من الصوف حسنة»، هذا إسناد ضعيف أبو داود[1] هذا اسمه نفيع بن الحارث وهو متروك واتهم بالوضع.

باب ما يستحب من الأضاحي

١٠٣٢ ـ حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ثنا محمد بن شعيب أخبرني سعيد بن عبد العزيز ثنا يونس بن ميسرة بن حليس قال خرجنا مع أبي سعيد الزرقي صاحب رسول الله ﷺ إلى شراء الضحايا قال يونس وأشار أبو سعيد إلى كبش أدغم ليس بالمترفع ولا المتضع في جسم، فقال: اشتر لي هذا كأنه شبهه بكبش رسول الله ﷺ، قلت ليس لأبي سعيد هذا في الكتب الستة سوى هذا الحديث عند ابن ماجه وآخر في النكاح عند النسائي وإسناد حديثه صحيح رجاله ثقات.

باب الضحايا بالبقر

١٠٣١ ـ حدثنا هناد بن السري ثنا أبو بكر بن عياش عن عمرو بن ميمون عن أبي حاضر عن ابن عباس قال قلت الإبل على عهد رسول الله ﷺ فأمرهم أن ينحروا البقر، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات وأبو حاضر اسمه عثمان بن حاضر، رواه الترمذي والنسائي من حديث ابن عباس مرفوعاً كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فحضر الأضحى فأشركنا في البقرة سبعة، وفي البعير عشرة[2].

باب ما يجزي من الغنم عن البدنة

١٠٣٢ ـ حدثنا محمد بن معمر ثنا محمد بن بكر البرساني ثنا ابن جريج قال عطاء الخراساني عن ابن عباس إن النبي ﷺ أتاه رجل فقال إن علي بدنة وأنا موسسة بها ولا أجدها فأشتريها، فأمره النبي ﷺ أن يبتاع سبع/ شياه (فيذبحهنّ)[3]، قلت رواه أبو داود في المراسيل عن أبي سعيد الأشج عن سليمان بن حيَّان وعن الوليد بن عتبة الدمشقي عن أبي ضمرة عن ابن جريج قال المزي: كان فيه عن

---

(١) وهكذا قال ابن حجر في التقريب ص/٣٧٦، ولفظه: نفيع بن الحارث، أبو داود الأعمى، مشهور بكنيته، كوفي، ويقال له «نافع» متروك، وقد كذبه ابن معين، من الخامسة ـ م.

(٢) فيه نظر، فإن في البعير أيضاً سبعة ولا اختلاف فيه بين الأئمة ـ فتأمل ـ م.

(٣) وقع في الأصل: فبذبحهن ـ كذا، والصواب ما أثبتناه في المتن ـ م.

ضمرة، والصواب: عن أبي ضمرة كذا وقع في عدة نسخ - هذا إسناد رجاله رجال الصحيح وفيه مقال، عطاء الخراساني لم يسمع من عياش، قاله الإمام أحمد وقال شيخنا أبو زرعة روايته عن ابن عباس في صحيح البخاري، قلت وابن جريج مدلس وقد رواه بالعنعنة وقال يحيى بن سعيد القطّان: ابن جريج عن عطاء الخراساني ضعيف إنما هو كتاب دفعه إليه

باب المجزي من الأضاحي

١٠٣٣ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي ثنا أنس بن عياض حدثني محمد بن أبي يحيى مولى الأسلميين عن أمه قالت حدثتني أم بلال بنت هلال هو ابن أبي هلال الأسلمي عن أبيض أن رسول الله ﷺ قال: «**يجوز الجذع من الضأن أضحية**»، قلت ليس لهلال في الكتب الستة شيء سوى هذا الحديث عند ابن ماجه، رواه أبو داود في سننه من حديث زيد بن خالد الجهني، ورواه الترمذي في جامعه من حديث أبي هريرة، وقال حسن غريب قال وقد روى هذا عن أبي هريرة موقوفاً ورواه من حديث عقبة بن عامر، وقال حسن صحيح قال وفي الباب عن ابن عباس وأم بلال ابنة هلال عن أبيها وجابر وعقبة بن عامر ورجل من أصحاب النبي ﷺ.

باب من اشترى أضحية فأصابها عنده عيب

١٠٣٤ - حدثنا محمد بن يحيى ومحمد بن عبد الملك أبو بكر قالا ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن جابر بن يزيد عن محمد بن قرضة عن أبي سعيد الخدري قال ابتعنا كبشاً نضحّي به فأصاب الذئب من أليته، فسألنا النبي ﷺ فأمرنا أن نضحي به - قلت: له شاهد من حديث أبي العشراء عن أبيه، رواه النسائي / في الصغرى، وإسناد حديث أبي سعيد ضعيف، فيه جابر[1] بن يزيد الجعفي وهو ضعيف وقد اتهم.

باب من ضحى بشاة عن أهله

١٠٣٥ - حدثنا إسحاق بن منصور أنبا عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن يوسف وثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق جميعاً عن سفيان الثوري عن بيان عن الشعبى عن أبي سريحة[2] قال حملني أهلي على الجفاء بعدما علمت من السنة كان

---

(١) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه - م.

(٢) وقع في الأصل بلا نقط، وأبو سريحة اسمه حذيفة بن أسيد - بفتح الهمزة - الغفاري، صحابي، من =

أهل البيت يضحون بالشاة والشاتين والآن يبخّلنا جيراننا، هذا إسناد رجاله موثقون، وله شاهد رواه ابن ماجه والترمذي في جامعه من حديث أبي أيوب الأنصاري، وقال حسن صحيح.

باب النهي عن الأضحية قبل الصلاة

١٠٣٦ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن عبَّاد بن تميم عن عويمر بن أشقر أنه ذبح قبل الصلاة فذكره للنبي ﷺ فقال «**أعد أضحيتك**»، قلت انفرد ابن ماجه بإخراج هذا الحديث عن عويمر وليس له شيءٌ في بقية الكتب، هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع عبَّاد بن تميم[١] لم يسمع من عويمر بن أشقر، قاله شيخنا أبو الفضل العسقلاني، وله شواهد في الصحيحين وغيرهما من حديث جندب بن سفيان والبراء بن عازب وأنس، وله شواهد أخر أعرضت عن ذكرها اختصاراً.

١٠٣٧ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الأعلى عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي زيد قال أبو بكر وقال غير عبد الأعلى عن عمرو بن بخلان عن أبي زيد وثنا محمد بن المثنى أبو موسى ثنا عبد الصمد بن عبد الواحد حدثني أبي عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن عمرو بن بخلان عن أبي زيد الأنصاري قال مر رسول الله ﷺ بدارٍ من دُور الأنصار فوجد ريح قتار[٢] فقال: «**من هذا الذي ذبح**»؟ فخرج إليه رجل منا فقال أنا يا رسول الله! ذبحت/ قبل أن أصلي لأطعم أهلي وجيراني، فأمره أن يعيد، فقال: لا، والذي لا إله إلى هو ما عندي إلا جذعة[٣] أو حمل من الضأن

= أصحاب الشجرة، مات سنة اثنتين وأربعين، وأبو سريحة ـ بمهملتين مفتوحة الأول ـ كما في التقريب ص/٨٢. ـ م.

(١) قال ابن حجر العسقلاني في التقريب ص/١٨٧: عبّاد بن تميم بن غزية الأنصاري المازني المدني، ثقة، من الثالثة، وقد قيل إن له رؤية، وفي ابن ماجة من طريق عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن عباد بن تميم عن أبيه عن عمه في الاستسقاء، والصواب: سمعت عباد بن تميم يحدث أبي عن عمه، وإسم عمه عبد الله بن زيد ابن عاصم، وهو أخو أبيه لأمه ـ م.

(٢) القُتار ـ الدخان من المطبوخ. رائحة البخور واللحم والشواء والعظم المحرق والعود ـ راجع المنجد والمعجم ـ م.

(٣) الجذع من البهائم صغيرها ـ كما في المنجد، وفي المجمع: أصله من أسنان الدواب، وهو ما كان منها=

فقال: «إذبحها، ولن تجزي جذعة عن أحد بعدك»، قلت ليس لأبي زيد - واسمه عمرو بن أخطب - عند ابن ماجه سوى هذا الحديث، هذا إسناد مختلف فيه، أبو قلابة الرقاشي واسمه عبد الملك بن محمد بن عبد الله اختلف فيه و[عليه][1] مدار الحديث، نعم له في مسلم وبقية السنن الأربعة، وسبق شواهد هذا الحديث في الحديث قبله.

باب من ذبح أضحيته بيده

١٠٣٨ - **حدثنا** هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد مؤذن رسول الله ﷺ حدثني أبي عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ ذبح أضحيته عند طرف الزقاق طريق بني رزيق بيده بشفرة قلت له شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أنس وإسناد سعد المؤذن ضعيف لضعف أولاده عبد الرحمن وأبوه سعد وتقدم هذا الإسناد في باب الأذان.

باب الأكل من لحوم الضحايا

١٠٣٩ - **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ أمر من جزور ببضعة فجعلت في قدر وأكلوا من اللحم وحسوا من المرق، قلت عزاه المزي في الأطراف للنسائي ولم أره في رواية ابن السني، هذا إسناد رجاله ثقات رواه النسائي في الكبرى عن علي بن حج عن إسماعيل بن جعفر عن جعفر بن محمد.

أبواب الذبائح

(باب العقيقة)

١٠٤٠ - **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد الله بن وهب حدثني عمرو بن الحارث عن أيوب بن موسى أنه حدثه أن يزيد بن عبد المزني حدثه أن النبي ﷺ قال: «يعق عن الغلام ولا يمسّ رأسه بدم»، قلت/ ليس ليزيد هذا عند ابن ماجه

= شاباً فتياً، فهو من الإبل ما تمّ له أربع سنين، ومن البقر والمعز ما تمّ له سنة، وقيل من البقر ما له سنتان، ومن الضأن ما تمت له سنة، وقيل أقل منها - م.

(١) في الأصل: علي - خطأ من سبق القلم، والتصحيح من هامش الأصل، وفيه: لعله «وعليه مدار». - م.

سوى هذا الحديث، وليس له شيء في بقية الكتب، قال المزي في الأطراف روى عن يزيد بن عبد عن أبيه عن النبي ﷺ وهو مرسل فيما قاله البخاري وغيره، قال عبد الرحمن بن أبي حاتم عن أبيه يزيد عن عبد الرحمن عن أبيه عن النبي ﷺ في العقيقة أراه مرسل، هذا إسناد حسن، يعقوب بن حميد مختلف فيه، وباقي رجال الإسناد على شرط الشيخين.

باب الفرع والعتيرة

١٠٤١ ـ حدثنا محمد بن أبي عمرو العدني ثنا سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**لا فرع**[١] **ولا عتيرة**»[٢]، قلت له شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة وفي السنن من حديث نبيشة، وإسناد حديث ابن عمر صحيح رجاله ثقات.

باب إذا ذبحتم فأحسنوا الذبح

١٠٤٢ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عقبة بن خالد عن موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي أخبرني أبي عن أبي سعيد الخدري قال أمر النبي ﷺ برجل وهو يَجُر شاة بأذنها، فقال: «**دع أذنها وخذ بسالفتها**»، هذا إسناد ضعيف لضعف موسى بن محمد بن إبراهيم.

١٠٤٣ ـ حدثنا عبد الرحمن ابن أخي الحسين الجعفي ثنا مروان بن محمد ثنا ابن لهيعة حدثني قرة بن حويل عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال أمر رسول الله ﷺ بحد الشفار/ وأن توارى عن البهائم، وقال: «**إذا ذبح أحدكم فليجهز**».

١٠٤٤ ـ حدثنا جعفر بن مسافر ثنا أبو الأسود ثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي

---

(١) قال الفتني في المجمع: الفرع ـ بالفتح ـ هو أول ما تلد الناقة كانوا يذبحونه لآلهتهم، فنهى عنه، وقيل كانوا في الجاهلية من تمّت إبله مائة قدّم بكراً فنحره لصنمه وهو الفرع، ويفعله المسلمون أولاً فنسخ ـ م.

(٢) في المجمع في مادة «عتر»: كانوا ينذرون «إذا كان كذا أو بلغ شاةً كذا أن يذبح من كل عشرة منها في رجب كذا» ويسمونها العتائر، وعتر إذا ذبح العتيرة، وهذا كان في صدر الإسلام ثم نسخ، وأما عتيرة الجاهلية فهي ما كانت تذبح للأصنام فيصب دمها على رأسها؛ ومثله في جامع الترمذي ص/٢٦٢.

حبيب عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ مثله، قلت: وإسناد ابن عمر من الطريقين ضعيف لأن مدار الإسنادين على ابن لهيعة وهو ضعيف، وشيخه قرة ضعيف أيضاً، وله شاهد من حديث/ شداد بن أوس، رواه مسلم وأصحاب السنن الأربعة.

١٠٤٥ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا عبد الرحمن المحاربي عن يحيى بن عبيد الله عن أبيه عن أبي هريرة حدثني أبو بكر بن أبي قحافة أن رسول الله ﷺ قال له ولعمر «**انطلقوا بنا إلى الواقفي**» قال فانطلقنا في القمر حتى أتينا الحائط فقال: «**مرحباً وأهلاً**» ثم أخذ الشفرة، ثم جال في الغنم فقال رسول الله ﷺ «**إياك والحلوب**» أو قال «**ذات الدرَّ**»، هذا إسناد ضعيف، يحيى[1] بن عبيد الله واهي الحديث.

١٠٤٦ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعبد الله بن سعيد قالا ثنا عقبة بن خلف عن موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي سعيد الخدري قال نهى رسول الله ﷺ أن يمثل بالبهائم ـ هذا إسناد ضعيف لضعف موسى[2] بن محمد بن إبراهيم التيمي، وله شاهد في الصحيحين وأبي داود والنسائي من حديث أنس بن مالك.

باب لحوم الحمر الأهلية

١٠٤٧ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح عن الحسن بن جبار عن المقدام بن معدي كرب الكندي أن رسول الله ﷺ حرم أشياء حتى ذكر الحمر الأنسية، قلت له شواهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي ثعلبة الخشني وعبد الله بن أبي أوفى والبراء بن عازب وغيرهم، ورواه الترمذي من حديث أبي هريرة وعلي بن أبي طالب قال وفي الباب عن علي وجابر والبراء وابن أبي أوفى وأنس والعرباض بن سارية وأبي ثعلبة وابن عمر[3] وأبي سعيد، قال وحديث أبي هريرة حسن صحيح، ورواه النسائي في الصغرى من حديث ابن عباس وعلي بن أبي طالب وابن عمر والبراء بن عازب وابن أبي أوفى وأنس وغيرهم،

---

(١) راجع لترجمته التقريب ص/٣٩٣ ـ م.

(٢) في التقريب ص/٣٦٨: موسى بن محمد بن إبراهيم عبن الحارث التيمي، أبو محمد المدني منكر الحديث، من السادسة، مات سنة إحدى وخمسين ـ م.

(٣) وقع في الأصل، والتصحيح من الهامش وجامع الترمذي ـ م.

ورواه أحمد في مسنده من حديث أبي سليط، وإسناد حديث المقدام صحيح، الحسن بن جابر ذكره ابن حبان في الثقات، ولم أر من تكلم فيه، وباقي رجال الإسناد على شرط مسلم.

أبواب الصيد

صيد كلب المجوس

١٠٤٨ ـ **حدثنا** عمرو بن عبدالله ثنا وكيع عن شريك عن الحجاج بن أرطأة عن القاسم بن أبي بزة عن سليمان اليشكري عن جابر بن عبد الله قال نهينا عن صيد كلبهم «وطائرهم» رواه الترمذي عن يوسف بن عيسى عن وكيع به قال الترمذي هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، قال: والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم لا يرخصون في صيد كلب المجوس، وابن أبي بزة هو القاسم بن نافع المكي[1]، هذا إسناد ضعيف من الطريقين معاً لأن مدار الإسناد على حجاج[2] بن أرطأة، وهو مدلس، وقد رواه بالعنعنة.

باب صيد القوس

١٠٤٩ ـ **حدثنا** علي بن المنذر ثنا محمد بن فضيل ثنا مجالد بن سعيد عن عامر عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله إنا قوم نرمي، قال: «**إذا رميت وحرقت فكل ما أحرقت**»، هذا إسناد ضعيف من أجل مجالد[2] بن سعيد، وأصله في الصحيحين والترمذي والنسائي من حديث عدي بن حاتم أيضاً بغير هذا السياق.

باب ما قطع من البهيمة وهي حيَّة

١٠٥٠ ـ **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا معن بن عيسى ثنا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أن النبي ﷺ قال: «**ما قطع من البهيمة وهي حيَّة فما قطع منها فهو ميتة**»، قلت: رواه الحاكم في المستدرك من طريق موسى بن هارون عن معن بن عيسى به.

---

(١) ذكر ابن حجر «القاسم بن نافع» ولكن قال في نسبته «المدني» ولفظه: القاسم بن نافع المدني السوارقي ـ بضم المهملة وتخفيف الواو وبالقاف، مستور، من التاسعة ـ راجع التقريب ص/٣٠٤، ولم يذكر من نسبته «المكي» ـ والله أعلم ـ م.

(٢) قد مر التعليق عليه سابقاً فراجعه ـ م.

١٠٥١ ـ **حدثنا** هشام بن عمار ثنا إسماعيل بن عياش ثنا أبو بكر الهذلي عن شهر بن حوشب عن تميم الداري قال قال رسول الله ﷺ: «**يكون في آخر الزمان قوم يجبّون أسنمة الإبل ويقطعون أذناب الغنم، فما قطع من حي فهوٌ ميّت**»، هذا إسناد فيه أبو بكر الهذلي وهو ضعيف، وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، ورواه الحاكم في المستدرك.

باب صيد الحيتان والجراد

١٠٥٢ ـ **حدثنا** أبو مصعب ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**أحلت لنا ميتتان الحوت والجراد**»، قلت: رواه النسائي في الصغرى من حديث عبد الله بن أبي أوفى مقتصراً على ذكر الجراد حسب، هذا إسناد فيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف.

١٠٥٣ ـ **حدثنا** أحمد بن منيع ثنا سفيان بن عيينة عن أبي سعد البقال سمع أنس بن مالك يقول: كنَّ أزواج النبي ﷺ يتهادين الجراد على الأطباق، هذا إسناد فيه أبو سعد البقال واسمه سعيد بن المرزبان العبسي الكوفي وهو ضعيف.

باب النهي عن قتل الصرد وغيره

١٠٥٤ ـ **حدثنا** محمد بن بشار وعبد الرحمن بن عبد الوهاب قالا ثنا أبو عامر العقدي ثنا إبراهيم بن الفضل عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن قتل الصرد والضفدع والنملة والهُدْهُد[1]، قلت رواه أبو داود وابن ماجه من حديث ابن عباس بهذا اللفظ، وجعل مكان الضفدع النحلة، والباقي مثله، نعم روى النسائي في الصغرى وأبو داود في سننه من طريق عبد الرحمن بن عثمان قصة الضفدع فقط، وإسناد أبي هريرة ضعيف لضعف إبراهيم بن المفضل المخزومي.

باب الأمر بقتل الوزغ

١٠٥٥ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يونس بن محمد عن جرير بن حازم

(١) وقع في الأصل: الهدد ـ كذا، ولعله من سبق القلم، ولعل الصواب: الهُدْهُد ـ كما أثبتناه في المتن، وهو طائر ذو خطوط وألوان كثيرة، الواحدة «هُدْهُدَة» وجمعه «هَدَاهِد»، راج المنجد، وفيه: يقولون «أبصر من هدهد» لأنهم يزعمون أنه يرى الماء تحت الأرض ـ م.

عن رافع عن سائبة مولاة الفاكه بن المغيرة أنها دخلت على عائشة فرأت في بيتها رمحاً موضوعاً فقالت: يا أم المؤمنين! ما تصنعين بهذا؟ قالت: / نقتل به الأوزاغ، فإن نبي الله ﷺ أخبرنا أن إبراهيم عليه السَّلام لما ألقي في النار لم تكن في الأرض دابة إلا أطفأت النار إلا الوزغ، فإنها كانت تنفخ عليه، فأمر رسول الله ﷺ بقتله، قلت: قتل الأوزاغ ثابت في الصحيحين وغيرهما من حديث أم شريك وفي مسلم من حديث سعد بن أبي وقاص وأبي هريرة وإسناد عائشة صحيح، رجاله ثقات.

باب ما جاء في أكل الذئب والثعلب

١٠٥٦ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن واضح عن محمد بن إسحاق عن عبد الكريم بن أبي المخارق عن خباب بن جزء عن أخيه خزيمة بن جزء قال قلت: يا رسول الله جئت لأسألك عن أحناش الأرض ما تقول في الثعلب قال: «**ومن يأكل الثعلب**» قلت: يا رسول الله! ما تقول في الذئب؟ قال: «**ومن يأكل الذئب**» قال [أ ـ][1] «**ويأكل الذئب أحد فيه خير**»؟ قلت رواه الترمذي من هذا الوجه فلم يذكر الثعلب، وفيه: وسألته عن الذئب، قال: «**أو يأكل الذئب أحد فيه خير**»، رواه عن هناد عن معاوية عن إسماعيل بن مسلم عن عبد الكريم به، وقال هذا حديث ليس إسناده بالقوي لا نعرفه إلا من حديث إسماعيل بن عبد الكريم أبي أمية، قال وقد تكلم بعض أهل العلم في إسماعيل وعبد الكريم أبي أميّة، وهو عبد الكريم بن قيس بن أبي المخارق وعبد الكريم بن مالك الجزري ثقة، قلت: ضعفه غير واحد، بل قال ابن عبد البر: مجمع على ضعفه ـ انتهى، والراوي عن عبد الكريم وهو ابن إسحاق[2] مدلس، وليس لخزيمة هذا عند الترمذي وابن ماجه سوى هذا الحديث، وليس له شيء في بقية الكتب.

١٠٥٧ ـ حدثنا أبو إسحاق الهروي إبراهيم بن عبد الله بن حاتم ثنا إسماعيل بن علية عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سليمان اليشكري عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ لم يحرم الذئب، ولكن قذره، وإنه لطعام عليه الرعاء، وإن الله لينفع به غير واحد، ولو كان عندي لأكلته، قلت: وله شاهد في صحيح مسلم

---

(١) همزة الاستفهام زيدت من هامش الأصل، وفيه: «لعله سقط بعد «قال» همزة الاستفهام ـ تأمل» ـ وسيأتي أيضاً بعد سطر بهمزة الاسفتهام م.

(٢) قد مر التعليق عليه غير مرة فراجعه ـ م.

وابن ماجه من حديث عمر بن الخطاب، ورواه مسلم في صحيحه من هذا الوجه مرفوعاً بلفظ أتي النبي ﷺ بضّب فأبى أن يأكل منه، وقال: «**لا أدري لعله من القرون التي مسخت**»، وقد ورد في الصحيحين وغيرهما من حديث خالد بن الوليد وابن عمر وابن عباس، وفي مسلم وابن ماجه من حديث أبي سعيد الخدري وإسناد حديث جابر رجاله ثقات إلا أنه منقطع، حكى الترمذي في الجامع عن البخاري أن قتادة لم يسمع من سليمان بن قيس اليشكري.

١٠٥٨ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن واضح عن محمد بن إسحاق عن عبد الكريم بن أبي المخارق عن حبان بن جزء عن خزيمة بن جزء قال قلت يا رسول الله جئتك لأسألك عن أحناش الأرض، ما تقول في الضب؟ قال: «**لا أكله ولا أحرمه**» قال: قلت: فإني آكل مما لم يحرم، ولم يا رسول الله؟ قال: «**فقدت أمة من الأمم ورأيت خلقاً رابني**»، قلت: يا رسول الله ما تقول في الأرنب قال: «**لا آكله ولا أحرمه**»، قلت فإني آكل مما لم يحرم ولم يا رسول الله؟ قال: **نبئت أنها تدمي**»قلت: أخرجه ابن ماجه مقطعاً فزاد فيه الضب والثعلب والأرنب وقد تقدم قبل هذا الحديث بحديث بعض هذا المتن، وإسناد حديث خزيمة فيه عبد الكريم[1] بن أبي المخارق وهو ضعيف.

باب الغراب

١٠٥٩ ـ حدثنا أحمد بن الأزهر النيسابوري ثنا الهيثم بن جميل ثنا شريك عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمر قال: من يأكل الغراب؟ وقد سماه رسول الله ﷺ فاسقاً! والله ما هو من الطيبات ـ هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

١٠٦٠ ـ حدثنا محمد بن بشار ثنا الأنصاري ثنا المسعودي ثنا عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق عن أبيه عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال:

---

(١) قال ابن حجر في التقريب ص/٢٤٤؛ عبد الكريم بن أبي المخارق ـ بضم الميم وبالخاء ـ أبو أمية المعلم البصري نزيل مكة واسم أبيه قيس، وقيل: طارق، ضعيف، له في البخاري زيادة في أول قيام الليل من طريق سفيان عن سليمان الأحول، عن طاؤس عن ابن عباس في الذكر عند القيام، قال سفيان: زاد عبد الكريم، فذكر شيئاً، وهذا موصول، وعلم له المزي علامة التعليق وليس هو معلقاً، وله ذكر في مقدمة مسلم، وما روى له النسائي إلا قليلاً، من السادسة أيضاً، مات سنة ست وعشرين، وقد شارك الجزري بعض المشايخ، فربما التبس به على من لا فهم له ـ م.

«**الحية فاسقة والعقرب فاسق والفأرة فاسقة والغراب فاسق**»، فقيل للقاسم أيؤكل الغراب؟ قال: من أكله بعد/ قول رسول الله ﷺ فاسق، هذا إسناد رجاله ثقات إلا أن المسعودي اختلط بآخره ولم نعلم هل روى الأنصاري هذا واسمه محمد بن عبد الله بن المثنى عن المسعودي قبل الاختلاط أو بعده فيجب التوقف في حديثه.

أبواب الأطعمة

إطعام الطعام

١٠٦١ ـ **حدثنا** محمد بن يحيى[١] الأزدي ثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج قال سليمان بن موسى عن نافع إن عبد الله بن عمر كان يقول إن رسول الله ﷺ قال: «**أفشوا السَّلام وأطعموا الطعام وكونوا إخواناً كما أمركم الله**»، قلت عزاه المزي في القضاء للنسائي عن إسحاق بن إبراهيم عن عبد الله بن الحارث وعن الحسن بن محمد الزعفراني عن حجاج بن محمد كلاهما عن ابن جريج به، ولم أره في الصغرى، وروى الترمذي في الجامع من طريق أبي هريرة منه «**أفشوا السَّلام وأطعموا الطعام**» وقال حسن غريب ـ هذا إسناد صحيح رجاله ثقات إن كان ابن جريج سمعه من سليمان بن موسى.

باب طعام الواحد يكفي الاثنين

١٠٦٢ ـ **حدثنا** الحسن بن علي الخلال ثنا يونس بن موسى ثنا سعيد بن زيد ثنا عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير سمعت ابن عبد الله بن عمر عن أبيه عن جده عمر بن الخطاب قال قال رسول الله ﷺ: «**إن طعام الواحد يكفي الاثنين**[٢] **وإن طعام الاثنين يكفي الثلاثة والأربعة وإن طعام الأربعة يكفي الخمسة والستة**»، قلت أصله في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة وفي مسلم من حديث جابر بن عبد الله «**طعام الاثنين يكفي الأربعة وطعام الأربعة يكفي الثمانية**»، ورواه البزار في مسنده من حديث سمرة كما رواه ابن ماجه من حديث عمر وإسناد طريق عمر بن الخطاب فيه

---

(١) في التقريب ص/٣٤١: محمد بن يحيى بن عبد الكريم بن نافع الأزدي البصري نزيل بغداد ثقة من كبار الحادية عشرة مات سنة اثنتين وخمسين ـ م.

(٢) زيد هنا بهامش الأصل: «فكلوا جميعاً ولا تتفرقوا ـ أهـ، صح».

عمرو[1] بن دينار قهرمان آل الزبير وهو ضعيف، وفي طبقته/ عمرو بن دينار مولى قريش مكي احتج به الأئمة الستة.

باب الوضوء عند الطعام

١٠٦٣ ـ **حدثنا** جبارة بن المغلس ثنا كثير بن مسلم سمعت أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: «**من أحب أن يكثر خير بيته فليتوضأ إذا حضر غداؤه وإذا رُفع**»، قلت: له شاهد من حديث سلمان رواه أبو داود في سننه والترمذي في جامعه وضعَّفاه، وإسناد حديث أنس ضعيف أيضاً لضعف جبارة وكثير، وله شاهد من حديث سلمان الفارسي، رواه الحاكم في المستدرك.

١٠٦٤ ـ **حدثنا** جعفر بن مسافر ثنا صاعد بن عبيد الجزري ثنا زهير بن معاوية ثنا محمد بن حجادة ثنا عمرو بن دينار المكي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه خرج من الغائط فأتي بطعام، فقال رجل: يا رسول الله ألا آتيك بوضوءٍ؟ [فقال][2] «**إنما أمرت بالوضوء إذا قمتُ إلى الصلاة**» قلت له شاهد من حديث ابن عبَّاس رواه م د ت ورواه مسلم من طريق سعيد بن الحويرث، وإسناد أبي هريرة فيه مقال صاعد بن عبيد لم أرَ من تكلم فيه لا بجرح ولا بتوثيق وجعفر بن مسلم قال أبو حاتم شيخ وقال النسائي صالح وذكره ابن حبان في الثقات وباقي رجال الإسناد على شرط الصحيح.

باب الأكل متكئاً

١٠٦٥ ـ **حدثنا** عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا أبي أنبا محمد بن عبد الرحمن بن عروة ثنا عبد الله بن بشر قال أهديت للنبي ﷺ شاةً فجثا رسول الله ﷺ على ركبتيه يأكل منها فقال أعرابي ما هذه الجلسة فقال: «**إن الله جعلني عبداً كريماً ولم يجعلني جباراً عنيداً**»، قلت له شاهد في الصحيحين وَدَتَ سَ قَ من حديث أبي جحيفة، وإسناد عبد الله بن بشر صحيح رجاله ثقات.

---

(١) في التقريب ص/٢٨٤: عمرو بن دينار البصري الأعور قهرمان آل الزبير يُكنى أبا يحيى، ضعيف، من السادسة ـ م.

(٢) ما بين الحاجزين زيد لاستقامة العبارة، وقد سقط من الأصل ـ م.

باب التسمية [عند][1] أكل الطعام

١٠٦٦ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن هشام الدستوائي عن بديل بن ميسرة عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يأكل طعاماً في ستة نفرٍ من أصحابه فجاء أعرابي فأكله بلقمتين، فقال رسول الله ﷺ: «**أما إنه لو قال ﴿بسم الله﴾، فإذا أكل أحدكم طعاماً فليقل بسم الله، فإن نسي أن يقول: «بسم الله» فليقل بسم الله في أوله وآخره**» قلت: رواه أبو داود في سننه عن مؤهل بن هشام [مختصراً][2] ثنا إسماعيل عن هشام الدستوائي عن بديل عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن امرأة منهم يقال لها أم كلثوم عن عائشة مرفوعاً إذا أكل أحدكم فليقل اسم الله، فإن نسي أن يذكر اسم الله في أوَّله فليقل بسم الله في أوله وآخره بعضه من هذا الوجه، قلت هذا إسناد رجاله ثقات على شرط مسلم إلا أنه منقطع، قال ابن حزم في المحلى عبد الله بن عبيد بن عمير لم يسمع من عائشة، رواه الحاكم من طريق عفان عن هشام الدستوائي به.

باب الأكل باليمين

١٠٦٧ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا الهقل بن زياد ثنا هشام بن حسان عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «**ليأكل أحدكم بيمينه وليشرب بيمينه، وليأخذ بيمينه وليعط بيمينه، فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله ويعطي[3] بشماله ويأخذ بشماله**»، قلت: بعضه في الصحيحين وغيرهما من حديث عمر بن أبي سلمة وفي مسلم من غيره من حديث جابر بن عبد الله وابن عمر وإسناد أبي هريرة صحيح رجاله ثقات.

باب الأكل مما يليك

١٠٦٨ ـ حدثنا محمد بن خلف العسقلاني ثنا عبيد الله ثنا عبد الأعلى عن يحيى بن أبي كثير عن عروة بن الزبير عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «**إذا وضعت المائدة فلتأكل مما يليك ولا تتناول من بين يدي جليسك**» قلت له شاهد من

---

(١) ما بين الحاجزين زيد لاستقامة العبارة، وقد سقط من الأصل ـ م.

(٢) زيد من هامش الأصل ـ م.

(٣) وقع في الأصل: يعط، والصواب: يعطي ـ كما أثبتناه في المتن، ومثله في الهامش ـ م.

حديث عكراش[1] رواه الترمذي وابن ماجه، وآخر من الصحيحين من حديث عمر بن سلمة وإسناد ابن عمر ضعيف فيه عبد الأعلى[2] بن أعين أخو حمران قال الذهبي في الكاشف واه لم أر لغيره فيه كلاماً، قال الدارقطني: ليس بثقة وقال العقيلي جاء بأحاديث منكرة ليس منها شيء محفوظ وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به وباقي رجال الإسناد ثقات.

باب النهي عن الأكل من ذروة الثريد

١٠٦٩ - حدثنا هشام بن عمار ثنا أبو حفص عمر بن الدرفس حدثني عبد الرحمن بن أبي قسيمة عن واثلة بن الأسقع الليثي قال أخذ رسول الله ﷺ برأس الثريد فقال: «**كلوا باسم الله من جوانبها واعقوا رأسها، فإن البركة تأتي من فوقها**» قلت: له شاهد من حديث عبد الله بن بشر رواه أبو داود وابن ماجه ورواه أصحاب السنن الأربعة من حديث ابن عباس وقال أبو داود ضعيف، وإسناد حديث واثلة بن الأسقع فيه مقال عبد الرحمن بن أبي قسيمة لم أر لأحد من الأئمة فيه[3] كلاماً، وعمر[4] بن الدرفس ذكره البخاري في من اسمه عمر، وتبعه على ذلك أبو حاتم وابن حبان في كتاب الثقات وقال أبو حاتم: صالح ما في حديثه إنكار، وباقي رجال الإسناد ثقات، رواه الحاكم في المستدرك من طريق يزيد بن أبي مالك عن واثلة بن الأسقع، وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

باب اللقمة إذا سقطت

١٠٧٠ - حدثنا سويد بن سعيد ثنا يزيد بن زريح عن يونس عن الحسن عن معقل بن يسار قال بينما هو ببغداد إذ سقطت منه لقمة فتناولها فأماط ما كان فيها من [الأذى][5] فتغامز به الدهاقين فقيل أصلح الله الأمير إن هؤلاء الدهاقين يتغامزون من

---

(١) عِكراش - بكسر أوله وسكون الكاف وآخر معجمة - ابن ذويب السعدي، أبو الصهباء، صحابي قليل الحديث، عاش مائة سنة - كما في التقريب ص/٢٦٨ - م.

(٢) هو عبد الأعلى بن أعين الكوفي، مولى بني شيبان، ضعيف من السابعة - كما في التقريب ص/٢٢٢ - م.

(٣) من هامش الأصل، ومن الأصل: في - خطأ من سبق العلم - م.

(٤) زيد في الأصل: وعمر بن مكرراً، فحذفناه.

(٥) ما بين الحاجزين زدناه لاستقامة العبارة مما سيأتي في آخر الحديث، وموضعه بياض في الأصل.

أخذك اللقمة وبين يديك هذا الطعام، قال: إني لم أكن لأدع ما سمعت من رسول الله ﷺ لهذه الأعاجم، إنا كنا يوماً[1] . . . إذا سقطت لقمته أن يأخذها فيميط ما كان فيها من أذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان قلت له شاهد في صحيح مسلم وابن ماجه من طريق جابر بن عبد الله، وروى أبو داود ومسلم والترمذي بعضه من حديث أنس وروى الترمذي الجملة الأولى من حديث جابر بن عبد الله وإسناد معقل ابن يسار رجاله ثقات إلا أنه منقطع، قال أبو حاتم: الحسن لم يسمع من معقل بن يسار.

باب الاجتماع على الطعام

١٠٧١ - **حدثنا** الحسن بن علي الخلال ثنا الحسن بن موسى ثنا سعيد بن زيد ثنا عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير سمعت سالم بن عبد الله يعني عن عبد الله بن عمر سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله ﷺ: «**كلوا جميعاً ولا تفرقوا فإن البركة مع الجماعة**» هذا إسناد ضعيف، تقدم هذا الإسناد والكلام عليه قبل هذا في أول كتاب الأطعمة، وله شاهد من حديث وحشي رواه أبو داود وابن ماجه وابن حبان في صحيحه.

إذا أتى أحدكم خادمه بطعام فليتناول منه

١٠٧٢ - **حدثنا** علي بن المنذر ثنا محمد بن فضيل ثنا إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص عن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ: «**إذا جاء خادم أحدكم بطعام فليقعده معه أو ليتناوله معه[2] فإنه هو الذي ولي حرّه ودخانه**»، قلت: رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة وله شاهد، في الصحيحين و«د» وابن ماجه من حديث أبي هريرة، وإسناد حديث ابن ماجه فيه إبراهيم[3] بن مسلم الكوفي الهجري وهو ضعيف.

---

(١) موضع النقاط بياض في الأصل.

(٢) هكذا في الأصل، وبهامشه: لعله «منه».

(٣) قال ابن حجر في التقريب ص/٢١: إبراهيم بن مسلم العبدي، أبو إسحاق الهجري - بفتح الهاء والجيم، يذكر بكنيته، لين الحديث، رفع موقوفات، من الخامسة - م.

باب النهي عن القيام عن الطعام حتى يرفع
وأن يكف يده حتى يفرغ القوم

١٠٧٣ - حدثنا عبد الله بن أحمد بن بشر بن ذكوان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم عن منير بن الزبير عن مكحول عن عائشة أن رسول الله ﷺ «نهى أن يقام عن الطعام حتى يرفع»، هذا إسناد ضعيف، الوليد بن مسلم الدمشقي مدلس وكذلك مكحول الدمشقي، ومنير بن الزبير قال فيه دحيم ضعيف، وقال ابن حبَّان يأتي عن الثقات بالمعضلات، لا تحل الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار.

١٠٧٤ - حدثنا محمد بن خلف العسقلاني ثنا عبيد الله أنبأ عبد الأعلى عن يحيى بن أبي كثير عن عروة بن الزبير عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: **«إذا وضعت المائدة فلا يقوم رجل حتى ترفع المائدة، ولا يرفع يده وإن شبع حتى يفرغ القوم، وليَعْذُرْ فإن الرجل يخجل جليسه فيقبض يده وعسى أن يكون له في الطعام حاجة»**، هذا إسناد ضعيف تقدم الكلام عليه قبل هذا بِسِتّة أحاديث.

باب من بات وفي يده ريح غمر

١٠٧٥ - حدثنا جبارة بن المغلس ثنا عبيد بن وسيم الجمال حدثني الحسين بن الحسن عن أم فاطمة بنت الحسن عن الحسين بن علي عن أمه فاطمة بنت رسول الله ﷺ وعليها قال قال رسول الله ﷺ: **«ألا لا يلومنَّ امرءٌ إلا نفسه يبيت وفي يده ريح غمر»** قلت له شاهد من حديث أبي هريرة رواه الترمذي وابن ماجه أن الشيطان لحساس لحاس واحذروه على أنفسكم، من بات وفي يده ريح غمر فأصابه شيء فلا يلومنَّ إلا نفسه، وقال: حديث حسن غريب[١]، ورواه ابن حبان في صحيحه وأبو داود أيضاً، والحاكم في المستدرك من حديث أبي هريرة نحو لفظ ابن ماجه، وإسناد حديث ابن ماجه فيه جبارة[٢] بن المغلس وهو ضعيف، ورواه النسائي في الصغرى من حديث. . .[٣].

---

(١) من جامع الترمذي ص/٣١٣، وفي الأصل: «حديث غريب وحسن» كذا.

(٢) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه.

(٣) موضع النقاط بياض في الأصل.

عرض الطعام

١٠٧٦ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قالا ثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي حسين عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد قالت أتى النبي ﷺ بطعام فعرض علينا فقلنا لا نشتهيه، فقال«**لا تجمعن جوعاً وكذباً**»، هذا إسناد حسن شهر بن حوشب مختلف فيه.

الأكل في المسجد

١٠٧٧ ـ حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب وحرملة بن يحيى قالا ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحرث حدثني سليمان بن زياد الحضرمي فكأنه سمع عبد الله بن الحرث بن جزء الزبيدي يقول كنا نأكل على عهد رسول الله ﷺ في المسجد الخبز واللحم ـ هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ويعقوب مختلف فيه.

الدبّاء

١٠٧٨ ـ حدثنا محمد بن المثنى ثنا ابن عدي عن حميد عن أنس قال بعثت معي أم سلمة بمكتل فيه رطب إلى رسول الله ﷺ فلم أجده وخرج قريباً إلى[١] مولى دعاه فصنع له طعاماً فأتيته وهو يأكل قال فدعاني لآكل معه، قال وصنع ثريدة بلحم وقرع، قال فإذا هو يعجبه القرع، قال فجعلت أجمعه وأدنيه منه، فلما طعمنا ورجعنا إلى منزله ووضعت المكتل بين يديه فجعل يأكل ويقسم حتى فرغ[٢] من آخره، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، رواه الأئمة الستة من طريق أنس أيضاً بلفظ «إن خياطاً دعَا رسول الله ﷺ لطعام صنعه، قال أنس فذهبت مع رسول الله ﷺ إلى ذلك الطعام فقرب إلى رسول الله ﷺ خبز من شعير ومرق فيه دبّاء وقديداً قال أنس فرأيت رسول الله ﷺ يتتّبع الدّباء من حوالي الصحفة، فلم أزل أحبّ الدبّاء بعد يومئذ.

١٠٧٩ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن حكيم بن جابر عن أبيه قال: دخلت على النبي ﷺ في بيته وعنده هذا الدباء فقلت أي

---

(١) كلمة «إلى» مكررة في الأصل فحذفناها.

(٢) في الأصل: فرع، ولعل الصواب «فرغ» كما أثبتناه في المتن ـ م.

شيء، قال: «**هذا القرع هو الدباء نكثر به طعامنا**» رواه الترمذي في الشمائل والنسائي في الوليمة جميعاً عن قتيبة عن حفص بن غياث عن أبي إسماعيل بن أبي خالد به ـ هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

اللحم

١٠٨٠ ـ **حدثنا** العباس بن الوليد الدمشقي ثنا الحسن بن صالح حدثني سليمان بن عطاء القرشي[١] حدثني مسلمة الجهني عن أبيه أبي مشجعة عن أبي الدرداء قال قال رسول الله ﷺ: «**سيد طعام أهل الدنيا وأهل الجنة اللحم**»، وبه إلى أبي الدرداء قال: ما دعي رسول الله ﷺ إلى لحم قط إلاأجاب ولا أهدي له لحم قط إلا قبله هذا إسناد ضعيف أبو مشجعه وابن أخيه مسلمة بن عبد الله لم أر من جرَّحهما ولا من وثقهما وسليمان بن عطاء ضعيف.

أطائب اللحم

١٠٨١ ـ **حدثنا** أبو بشر بكر بن خلف ثنا يحيى بن سعيد عن مسعر حدثني شيخ من فهم وأظنه يسمى محمد بن عبد الله أنه سمع عبد الله بن جعفر يحدث ابن الزبير وقد نحر لهم جذوراً أو بعيراً أنه سمع رسول الله ﷺ قال والقوم يلقون لرسول الله ﷺ اللحم يقول: «**أطيب اللحم لحم الظهر**». قلت: عزاه المزي في الأطراف للنسائي في الوليمة عن محمد بن بشار عن يحيى بن سعيد عن مسعر عن رجل من فهم به ولم أره في رواية ابن السنِّي، ورواه الترمذي في الشمائل عن محمود بن غيلان عن أبي أحمد عن مسعر قال سمعت شيخاً من فهم قال سمعت عبد الله بن جعفر به، ورواه الحاكم في المستدرك، من طريق رقبة بن مسقلة عن رجل من فهم به.

الشواء

١٠٨٢ ـ **حدثنا** جبارة بن المغلس ثنا كثير بن[٢] سليم عن أنس بن مالك

---

(١) الكلمة ناقصة في الأصل وصورتها «الـ. . .ي» كذا، وأما الذي أثبتناه في المتن فهو من التقريب ص/١٥٨، وفيه: سليمان بن عطاء بن قيس القرشي، أبوعمرو الجزري، منكر الحديث، من الثامنة، مات قبل المائتين. ـ م.

(٢) في التقريب ص/٣٠٨: كثير بن سليم الضبي ضعيف من الخامسة وهو غير كثير بن عبد الله الأيلي ووهم ابن حبان فجعلهما واحداً.

قال ما رفع من بين يدي رسول الله ﷺ فضل شواء قط ولا حملت معه طنفة هذا إسناد ضعيف لضعف جبارة وكثير بن سليم.

١٠٨٣ ـ حدثنا حرملة بن يحيى ثنا يحيى بن بكير ثنا ابن لهيعة أخبرني سليمان بن زياد الحضرمي عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي قال: أكلنا مع رسول الله ﷺ طعاماً في المسجد لحماً قد شوي فمسحنا أيدينا بالحصا ثم قمنا فصلّى ولم يتوضأ، قلت رواه الترمذي في الشمائل عن قتيبة عن ابن لهيعة به وروى في الجامع بعضه من حديث أم سلمة، وقال حسن صحيح غريب من هذا الوجه ـ إنتهى، وإسناد حديث عبد الله بن جزء ضعيف من الطريقين لأن مدار الحديث على عبد الله بن لهيعة وهو ضعيف، وقد تقدم طرف منه [قبل هذا بستة أحاديث](١) بإسناد أصح من هذا.

القديد

١٠٨٤ ـ حدثنا إسماعيل بن أسد ثنا جعفر بن عون ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن أبي مسعود قال أتى النبي ﷺ رجل فكلمه فجعل ترعد فرائصه، فقال له «**هوّن عليك فإني لست بملك إنما أنا ابن امرأة تأكل القديد**» ـ هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

الكبد والطحال

١٠٨٥ ـ حدثنا أبو مصعب ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**أحلت لنا ميتتان ودمان فأما الميتتان فالحوت والجراد، وأما الدمان فالكبد والطحال**» هذا إسناد ضعيف، عبد الرحمن(٢) هذا قال فيه أبو عبد الله الحاكم روى عن أبيه أحاديث موضوعة، وقال ابن الجوزي أجمعوا على ضعفه.

الملح

١٠٨٦ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا مروان بن معاوية ثنا عيسى بن أبي عيسى عن رجل أراه موسى عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: «**سيد إدامكم الملح**»

---

(١) زيد من هامش الأصل.

(٢) في التقريب ص/٢٢٩: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوى مولاهم، ضعيف، من الثامنة، مات سنة إثنتين وثمانين.

قلت قال المزي في الأطراف رواه جمعة بن اللخمر عن مروان عن عيسى بن أبي عيسى عن موسى بن أنس بن مالك عن أنس به ـ هذا إسناد ضعيف لضعف عيسى بن أبي عيسى الخياط[1].

الخلّ

١٠٨٧ ـ حدثنا العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا عنيسة بن عبد الرحمن/ عن محمد بن زاذان أنه حدَّثه قال حدثتني أم سعد قالت: دخل رسول الله ﷺ على عائشة وأنا عندها فقال: «**هل من غذاء**» قالت: عندنا خبز وتمر وخلّ، قال رسول الله ﷺ: «**نعم الإدام الخلّ اللهم بارك في الخلِّ، فإنه كان إدام الأنبياء قبلي، ولم يفتقر بيت فيه خل**»، قلت ليس لأم سعد هذه عند ابن ماجه سوى هذا الحديث، وليس لها شيء في بقية الكتب، وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله رواه الأربعة خلا النسائي، ورواه مسلم وغيره من حديث عائشة[وجابر بن عبد الله][2] مقتصرين على «نعم الإدام الخل» فقط، وإسناد حديث أم سعد فيه محمد بن زاذان وعنبة بن عبد الله، وهما ضعيفان[3].

باب الزيت

١٠٨٨ ـ حدثنا عقبة بن مكرم ثنا صفوان بن عيسى ثنا عبد الله بن سعيد عن جده سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله ﷺ: «**كلوا الزيت وادّهنوا به، فإنه مبارك**» قلت: هو في الترمذي وابن ماجه من حديث عمر بن الخطاب وزاد الترمذي في شجره والباقي مثله، ثم رواه الترمذي من هذا الوجه مرسلاً ثم رواه من حديث أبي أسيد، وقال حديث غريب وإسناد حديث أبي هريرة ضعيف لضعف عبد الله بن سعيد المقبري، رواه الحاكم في المستدرك عن أبي العباس محمد بن يعقوب عن بكار بن قتيبة عن صفوان بن عيسى وقال صحيح.

---

(١) قال ابن حجر في التقريب ص/٢٩٦: عيسى بن أبي عيسى الحناط الغفاري، أبو موسى المديني، أصله من الكوفة، واسم أبيه «ميسرة» ويقال فيه: الخياط ـ بالمعجمة والتحتانية والموحدة (أي خياط) وبالمهملة والنون، كان قد عالج الصنائع الثلاث، وهو متروك، من السادسة، مات سنة إحدى وخمسين، وقيل قبل ذلك.

(٢) زيد من هامش الأصل، وقد سقط من المتن.

(٣) قد سبق التعليق عليهما فراجعه.

اللّبن

١٠٨٩ ـ حدثنا أبو كريب ثنا زيد بن الحباب عن جعفر بن برد[١] الراسبي حدثتني مولاتي أم سالم الراسبية قالت سمعت عائشة تقول: كان رسول الله ﷺ إذا أتى بلبن يقول بركة أو بركتان، قلت: أم سالم الراسبية[٢] وجعفر بن برد لم أر من تكلم فيهما بجرح ولا بتوثيق، وباقي رجال الإسناد ثقات.

الجمع بين القثاء والرطب

١٠٩٠ ـ حدثنا محمد بن الصباح وعمر بن رافع ثنا يعقوب بن الوليد بن أبي هلال/ المدني عن أبي حازم عن سهل قال: كان رسول الله ﷺ يأكل الرطب بالبطيخ، قلت: رواه أبو داود في سننه من حديث عائشة وزاد «يكسر حرّ هذا ببرد هذا، وبرد هذا بحَرِّ هذا» ورواه الترمذي في جامعه من حديث عائشة نحو ما رواه ابن ماجه، وقال حسن غريب، ثم رواه مرسلاً ولم يذكر فيه عائشة، ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث عائشة مثل لفظ ابن ماجه، وإسناد حديث سهل بن سعد فيه يعقوب[٣] بن الوليد وهو ضعيف واتهموه ومن حديث أنس أيضاً وكذلك رواه الحاكم من حديث عائشة وأنس.

باب التمر

١٠٩١ ـ حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي ثنا ابن أبي فديك ثنا هشام بن سعد عن عبيد الله بن علي بن أبي رافع عن جدته سلمى أن النبي ﷺ قال: «**بيت لا تمر فيه كالبيت لا طعام فيه**»، قلت له شاهد من حديث عائشة رواه البخاري وأصحاب السنن خلا النسائي، وإسناد حديث سلمى فيه مقال عبيد الله بن علي مختلف فيه، وهشام ابن سعد وإن أخرج له مسلم فإنما روى له في الشواهد، فقد ضعفه ابن معين والنسائي ويعقوب بن سفيان وابن البرقي، وقال أبو زرعة ومحمد بن إسحاق: شيخ محله الصدق، وباقي رجال الإسناد ثقات.

---

(١) في التقرب ص/٦٧: جعفر بن برد بضم الموحدة وسكون الراء الراسبي بكسر السين المهملة بعدها موحدة الخرّاز بمعجمة بعدها راء ثقيلة وآخره زاي البصري مقبول، من الثامنة.

(٢) في التقريب ص/٤٧٧: أم سلمة بنت مالك الراسبية، مقبولة، من الثالثة.

(٣) قال ابن حجر في التقريب ص/٤٠٢: يعقوب بن الوليد بن عبد الله بن أبي هلال الأزدي، أبو يوسف أو أبو هلال المدني، نزيل بغداد، كذبه أحمد وغيره، من الثامنة.

أكل البلح بالتمر

١٠٩٢ ـ حدثنا أبو بشر بكر بن حلف ثنا يحيى بن محمد بن قيس المدني ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ: «**كلوا البلح بالتمر**» «**كلوا الخلق بالجديد، فإن الشيطان يغضب**»، ويقول: «**بقي ابن آدم حتى أكل الخلق بالجديد**»، قلت عزاه المزي للنسائي في باب الوليمة عن محمد بن علي بن مقدم عن يحيى بن محمد بن قيس به، وقال النسائي: هذا منكر وإسناد حديث عائشة فيه أبو زكير[1] يحيى بن محمد بن قيس ضعفه ابن معين/ وغيره وقال ابن عدي: أحاديثه مستقيمة. . .[2] أربعة أحاديث، ورواه الحاكم من طريق يحيى بن محمد بن قيس به.

باب النهي عن قران التمر

١٠٩٣ ـ حدثنا محمد بن بشار ثنا أبو داود ثنا أبو عامر الحزاز عن عيسى عن الحسن عن سعد مولى أبي بكر وكان سعد يخدم النبي ﷺ وكان يعجبه حديثه أن النبي ﷺ قال: «**نهى عن الإقران**» يعني في التمر، قلت انفرد ابن ماجه بإخراج هذا الحديث، عن سعد وليس له عنده غيره وليس له شيء في بقية الكتب البتة، وله شاهد من حديث ابن عمر رواه الأئمة الستة ـ هذا إسناد رجاله ثقات.

التمر بالزبد

١٠٩٤ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا صدقة[3] بن خالد حدثني جابر بن حازم حدثني سليم بن عمار عن ابني بسر السلميين قالا دخل علينا رسول الله ﷺ فوضعنا تحته قطيفة لنا صببناها له صباً فجلس عليها فأنزل الله تعالىٰ عليه الوحي في بيتنا وقدّمنا له زبداً وتمراً، وكان يحب الزبد ﷺ، قلت رواه أبو داود في سننه عن

---

(١) هكذا في الأصل، ووقع في التقريب ص/٣٩٤: أبو زكيريا، ولعل هذا هو الصواب، تصغير «زكريا» ولفظه: يحيى بن محمد بن قيس المحاربي الضرير، أبو محمد المدني، نزيل البصرة، بقية «أبو زكريا» بالتصغير، صدوق يخطىء كثيراً، من الثامنة.

(٢) موضع النقاط بياض في الأصل، ولعل كلمة «روى» مناسبة لملأ البياض» ـ والله أعلم.

(٣) في التقريب ص/١٧٦: صدقة بن خالد الأموي مولاهم أبو العباس الدمشقي، ثقة، من الثامنة، مات سنة إحدى وسبعين.

محمد بن الوزير ثنا الوليد بن زيد سمعت ابن جابر حدثني سليم بن عامر عن ابني بسر السلميين قالا دخلنا على رسول الله ﷺ فقدّمنا زبداً وتمراً وكان يحب الزبد والتمر، هكذا رواه مختصراً، وسكت عليه، فهو عنده صالح.

[الْحَوَّاري][1]

١٠٩٥ ـ حدثنا محمد بن الصباح وسويد بن سعيد قالا ثنا عبد العزيز بن أبي حازم حدثني أبي قال كنت سألت سهل[2] بن سعد هل رأيت النقي؟ قال: ما رأيت النقي حتى قبض رسول الله ﷺ، قلت: فهل كان لهم مناخل على عهد رسول الله ﷺ قال ما رأيت منخلاً حتى قبض رسول الله ﷺ، قلت: فكيف كنتم تأكلون الشعير غير منخول؟ قال: نعم كنا ننفخه فيطير منه ما طار وما بقي ثريناه ـ هذا إسناد صحيح / رجاله.

١٠٩٦ ـ حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أخبرني بكر بن سوادة أن حنش بن عبد الله حدثه عن أم أيمن أنها غربلت دقيقاً فصنعت للنبي ﷺ رغيفاً **«فقال ما هذا»** قالت طعام نصنعه بأرضنا، وأحببت أن أصنع لك منه رغيفاً فقال: **«ردّيه فيه، ثم اعجنيه»** قلت: ليس لأم أيمن عند ابن ماجه سوى هذا الحديث وآخر في الجنائز وليس لها عند أصحاب الكتب شيء هذا إسناد حسن رجاله.

الرقاق

١٠٩٧ ـ حدثنا أبو عمير عيسى بن محمد النحاس الرملي ثنا حمرة بن ربيعة عن عثمان بن عطاء عن أبيه قال: زار أبو هريرة قومه[3] ببسنا يعني قرية [فأوقى][4] من رقاق، [فتناول][5] فبكى، وقال ما رأى رسول الله ﷺ **هذا بعينه قط،**

---

(١) زيد العنوان من الهامش، الحوارّي هو الدقيق الأبيض ـ راجع المنجد والمجمع.

(٢) في التقريب ص/١٦٢: سهل بن سعد بن مالك بن خالد الأنصاري الخزرجي الساعدي أبو العباس له ولأبيه صحبة مشهور مات سنة ثمان وثمانين وقيل بعدها وقد ناهز المائة.

(٣) هكذا في الأصل، ولعله «بهسنا» راجع معجم ياقوت ١/ ٧٧٠.

(٤) الكلمة ناقصة في الأصل، صورة «فا» فقط، ولعل الصواب ما أتممناه نظراً إلى السياق أي فأوقى.

(٥) هذه الكلمة أيضاً ناقصة في الأصل وصورته [. . . ول] فقط، فإتمامها نظراً إلى سياق العبارة أي فتناول ـ والله أعلم.

قلت: له شاهد في صحيح البخاري وابن ماجه من حديث أنس بن مالك وإسناد حديث أبي هريرة فيه ابن عطاء واسمه عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني وهو ضعيف.

الفالوذج

١٠٩٨ ـ حدثنا عبد الوهاب بن الضحاك السلمي أبو الحارث ثنا إسماعيل بن عياش ثنا محمد بن طلحة عن عثمان بن يحيى عن ابن عباس قال أول ما سمعنا بالفالوذج أن جبرئيل عليه السلام أتى النبي ﷺ فقال: إن أمتك تفتح عليهم الأرض فيفاض عليهم من الدنيا حتى إنهم ليأكلون من الفالوذج، فقال النبي ﷺ «وما **الفالوذج**»؟ قال يخلطون السمن والعسل جميعاً، فشهق النبي ﷺ لذلك شهقة، هذا إسناد ضعيف عثمان بن يحيى ما علمت فيه جرحاً، ومحمد بن طلحة لم أعرفه، وعبد[1] الوهاب قال فيه أبو داود يضع الحديث، وقال الحاكم روى أحاديث موضوعة.

خبز الشعير

١٠٩٩ ـ حدثنا يحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا / ابن أبي كثير عن نوح بن ذكوان عن الحسن عن أنس بن مالك قال لبس رسول الله ﷺ الصوف واحتذى[2] المخصوق، وقال أكل رسول الله ﷺ بشعاً وأكل خشيناً، فقيل للحسن: ما البشع؟ فقال غليظ الشعير، ما كان يسيغه إلا بجرعة ماء، هذا إسناد ضعيف، نوح[3] بن ذكوان متفق على تضعيفه قال أبو عبد الله الحاكم: يروى عن الحسن كل معضلة.

الاقتصاد في الأكل وكراهية الشبع

١١٠٠ ـ حدثنا داود بن سليمان العسكري ثنا محمد بن الصباح ثنا سعيد بن محمد الثقفي عن موسى الجهني عن زيد بن وهب عن عقبة[4] بن عامر

---

(١) بهامش الأصل ما لفظه: «لم يتعرض عبد الوهاب. . . بن عباس ومحمد بن طلحة «قال المزي هذا له».

(٢) وقع في الأصل: أحتذ ـ بغير الياء، والصواب بالياء كما بهامش الأصل.

(٣) هو نوح بن ذكوان البصري، ضعيف، من السابعة ـ كما قال ابن حجر في التقريب ص/٣٧٦.

(٤) هكذا في الأصل، وبهامشه، «صوابه: عطية بن عامر ـ صح»، وقال ابن حجر في التقريب ص/٢٦٦: =

الجهني قال سمعت سلمان وأكره على طعام وأكله فقال: حسبي أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن أكثر الناس شبعاً في الدنيا أطولهم جوعاً يوم القيامة**»، قلت رواه الترمذي في الجامع من حديث ابن عمر، وقال حديث غريب قال وفي الباب عن أبي جحيفة و[هذا][1] إسناد ضعيف لضعف سعد بن محمد الوراق، والثقفي ضعفوه ووثقة ابن حبان والحاكم ورواه الحاكم من حديث أبي جحيفة.

من الإسراف أن يأكل ما اشتهت نفسه

١١٠١ ـ حدثنا هشام بن عمار ويحيى بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي قالا ثنا بقية بن الوليد ثنا يوسف بن أبي كثير عن نوح بن ذكوان عن الحسن عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: «**إن من السرف أن تأكل كلما اشتهيت**»، هذا إسناد ضعيف، تقدم الكلام عليه قبل هذا الحديث.

النهي عن إلقاء الطعام

١١٠٢ ـ حدثنا إبراهيم بن محمد بن يوسف الغرياني ثنا وساج[1] بن عقبة بن وساج[2] ثنا الوليد بن محمد الوقري ثنا الزهري عن عروة عن عائشة قالت دخل النبي ﷺ البيت فرأى كسرة ملقاة فأخذها فمسحها ثم أكلها وقال«**يا عائشة أكرمي كريماً فإنها ما نفرت عن قوم قط**[3] **فعادت إليهم**»، هذا إسناد ضعيف لضعف الوليد بن محمد الوقري أبو بشر البلقاوي.

/ باب التعوذ من الجوع

١١٠٣ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا إسحاق بن منصور ثنا هريم عن ليث بن كعب عن أبي هريرة قال كان رسول الله ﷺ يقول: «**اللهم إني أعوذ بك من**

= عطية بن عامر الجهني، مقبول، من الثالثة، له حديث واحد ـ وقال في ص/٢٦٧: عقبة بن عامر الجهني صحابي مشهور اختلف في كنيته على سبعة أقوال، أشهرها أبو حماد، ولي إمرة مصر لمعاوية ثلاث سنين، وكان فقيهاً فاضلاً، مات قرب الستين.

(١) زدناه لاستقامة العبارة وقد سقط من الأصل.

(٢) . . . (١) وقع في الأصل: وساح بن عقبة بن ساج، والتصحيح من التقريب ص/٣٨٥، وفيه: وسّاج بتشديد المهملة ثم جيم ـ ابن عقبة بن وساج الأزدي، مشور من العاشرة.

(٣) بهامش الأصل: كذا في نسخة المراغي.

الجوع فإنه بئس الضجيع وأعوذ بك من الخيانة، فإنها بئست البطانة»، هذا إسناد ضعيف لضعف ليث[1] بن أبي سليم.

ترك العشاء

١١٠٤ ـ حدثنا محمد بن عبد الله الرقي ثنا إبراهيم بن عبد السَّلام بن عبد الله بن باباه المخزومي ثنا عبد الله بن عون عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ: **«لا تدعوا العشاء ولو كف من تمر فإن تركه يهرم»** قلت: رواه الترمذي في الجامع من طريق عنبة بن عبد الرحمن عن عبد الملك بن علان عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ مثله، وقال هذا حديث منكر لا نعرفه إلا من هذا الوجه قال، وعنبة يضعف في الحديث، وعبد الملك بن علان مجهول، وإسناد حديث جابر ضعيف لضعف إبراهيم بن عبد السلام.

الضيافة

١١٠٥ ـ حدثنا جبارة بن المغلس ثنا كثير بن سليم عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: **«الخير أسرع إلى البيت الذي يغثي من الشفرة إلى سنام البعير»**، هذا إسناد فيه جبارة وهو ضعيف، وكذلك كثير بن سليم..

١١٠٦ ـ حدثنا جبارة بن المغلس ثنا المحاربي ثنا عبد الرحمن[2] بن نهشل عن الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: **«الخير أسرع إلى البيت الذي يؤكل فيه من الشفرة إلى سنام البعير»**، قلت قال المزي في الأطراف هكذا وقع في جميع الأصول وهو وهم، والصحيح ما هو مذكور في الحديث قبله عن كثير بن سليم عن أنس كما تقدم هذا إسناد ضعيف لضعف جبارة بن المغلس، وعبد

---

(١) قد سبق التعليق عليه من التقريب ص/٣١١ فراجعه.

(٢) قال ابن حجر في التقريب ص/٣٣٨: عبد الرحمن بن نهشل عن الضحاك، عنه المحاربي، صوابه عبد الرحمن وهو المحاربي عن نهسل وهو ابن سعيد، ونهشل بهامش الأصل، ولفظه: «عبد الرحمن بن نهشل غلط، والصواب: ثنا المحاربي عبد الرحمن بن نهشل وهو ابن سعيد، ونشهل ساقط ـ اهـ أصل» وقال ابن حجر في التقريب ص/٢٣٦: عبد الرحمن بن محمد بن زياد المحاربي، أبو محمد الكوفي، لا بأس به، وكان يدلس، قاله أحمد، من التاسعة، مات سنة خمس وستين، ثم قال في ص/٣٧٦ منه: نهشل بن سعيد بن وردان الورداني بصري الأصل، سكن خراسان، متروك، وكذبه إسحاق بن راهويه، من السابعة.

الرحمن بن نهشل لم أر من تكلم فيه لا بجرح ولا غيره.

١١٠٧ ـ حدثنا علي بن ميمون الرقي ثنا عثمان بن عبد الرحمن عن علي بن عروة عن عبد الملك عن عطاء عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**إن من السنة أن يخرج الرجل مع ضيفه إلى باب الدار**»، هذا إسناد ضعيف، علي[1] بن عروة أحد الضعفاء المتروكين وقال ابن حبان: يضع الحديث.

الجمع بين السمن واللحم

١١٠٨ ـ حدثنا أبو كريب ثنا يحيى بن عبد الرحمن الأرحبي ثنا يونس بن أبي يعفور عن أبيه عن ابن عمر قال دخل عليه عمرو وهو على مائدة فأوسع له عن صدر المجلس، فقال: بسم الله ثم ضرب يده فلقم لقمة، ثم ثنى بأخرى ثم قال إني لأجد دسم ما هو بدسم اللحم، فقال عبد الله: يا أمير المؤمنين إني خرجت إلى السُّوق أطلب السمين لأشتريه فوجدته غالياً، فاشتريت بدرهم من الهزول، وحملت عليه بدرهم سميناً فأردت أن يتزود عيالي عظماً فقال عمر: ما اجتمعا عند رسول الله ﷺ قط إلا أكل أحدهما وتصدق بالآخر، فقال عبد الله خذ يا أمير المؤمنين فلن يجتمعا عندي إلا فعلت ذلك، ما كنت لأفعل: هذا إسناد حسن يحيى بن عبد الرحمن ويونس بن أبي يعفور مختلف فيهما، واسم أبي يعفور عبد الرحمن بن عبيد[2].

أكل البصل

١١٠٩ ـ حدثنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب أخبرني ابن لهيعة عن عثمان بن نعيم عن المغيرة بن نهيك عن ذخير الحجري أنه سمع عقبة بن عامر الجهني يقول إن رسول الله ﷺ قال لأصحابه: «**لا تأكلوا البصل**» ثم قال: كلمة خفية «التي» قلت هذا الحديث رواه مسلم في صحيحه والنسائي من حديث عمر بن الخطاب، ورواه البخاري ومسلم أيضاً من حديث ابن عمر وأبي هريرة وجابر بن

---

(١) وهو القرشي الدمشقي، راجع التقريب ص/٢٧٣.

(٢) في التقريب ص/٢٣٣: عبد الرحمٰن بن عبيد بن نسطاس ـ بسكر النون وسكون السين المهملة». مختلف في نسبته، وهو ابن يعفور بفتح التحتانية وسكون المهملة، بعدها فاء مضمومة، كوفي، ثقة، من الخامسة.

عبد الله وأبي سعيد الخدري، وله شاهد من حديث أبي أيوب رواه الترمذي في جامعه ورواه النسائي في الصغرى من حديث/ جابر بن عبد الله، وإسناد حديث عقبة بن عامر فيه عبد الله بن لهيعة وهو ضعيف، وعثمان والمغيرة لم أر من تكلم فيهما لا بجرح ولا بتوثيق.

باب أكل الثمار

١١١٠ ـ **حدثنا** عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا أبي ثنا محمد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن النعمان بن بشير قال أهدي للنبي ﷺ عنب من الطائف فدعاني، فقال: «**خذ هذا العنقود فأبلغه أمّك**»، فأكلته قبل أن أبلغه إياها، فلما كان بعد ليالي قال لي: «**ما فعل العنقود هل أبلغته أمّك؟**» قلت: لا: قال فسمَّاني عذر، قلت قال المزي: رواه أبو بكر بن السني في كتاب المأدبة عن العباس بن أحمد بن حسان عن عمرو بن عثمان عن أبيه عن محمد بن عمر المحرَّمي عن عبد الله بن بسر الحبُراني [(١)] عن عبد الله بن بسر المازني بعثتني أمي إلى النبي ﷺ بقطف من عنب فأكلت منه قبل أن أبلغه إياه فلما جئت به أخذ بأذني وقال: «**يا عذر**»، قال المزي، والقصة مختلفة فيحتمل أن يكونا صحيحين ـ والله أعلم، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

١١١١ ـ **حدثنا** إسماعيل بن محمد الطلحي ثنا نقيب بن حاجب عن أبي سعيد عن عبد الملك الزبيري عن طلحة قال دخلت على النبي ﷺ وبيده سفر جلة فقال: «**دونكها يا طلحة، فإنها نجّم الفؤاد**»، قلت قال المزي: رواه سليمان بن أيوب بن سليمان عن عيسى بن موسى بن طلحة بن عبيد الله عن أبيه أيوب بن سليمان بن عيسى عن جده [سليمان بن عيسى عن جده][(٢)] موسى بن طلحة عن أبيه طلحة قال يعقوب بن شيبة العيدوسي في أحاديث سليمان بن أيوب وهي سبعة عشر حديثاً رواه عن أبيه عن جده عن موسى بن طلحة عن أبيه، هذه الأحاديث عندي صحاح، أخبرني بها أحمد بن منصور عن سليمان بن أيوب، وإسناد حديث طلحة ضعيف عبد الملك

---

(١) وقع في الأصل: بسر الحيراني ـ كذا محرفاً، والتصحيح من التقريب ص/١٩٤، وفيه: عبد الله بن بسر السكسكي الحبراني ـ بضم المهملة وسكون الموحدة، أبو سعيد الحمصي، سكن البصرة، ضعيف، من الخامسة.

(٢) ما بين الحاجزين زيد من هامش الأصل، وقد سقط من الأصل.

الزبيري مجهول ـ قاله/ المزي في الأطراف، والذهبي في الكاشف، وأبو سعيد نكرة ـ قاله في الكاشف.

أبواب الأشربة

باب الخمر مفتاح كل شر

١١١٢ ـ **حدثنا** الحسين بن الحسن المرزوقي ثنا ابن عدي وثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ثنا عبد الوهاب جميعاً عن راشد أبي محمد عن شهر بن حوشب عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قال أوصاني خليلي ﷺ «**لا**[١] **أشرب الخمر فإنها مفتاح كل شر**»، هذا إسناد حسن، وله شاهد من حديث عبد الله بن عمر رواه أحمد في مسنده، وله شاهد من حديث ابن عباس رواه الحاكم في المستدرك، وقال هذا حديث صحيح الإسناد.

١١١٣ ـ **حدثنا** العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا منير بن الزبير أنه سمع عبادة بن نُسي[٢] يقول سمعت خباب[٣] بـن الأرث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**إياك والخمر فإن خطيئتها تفرع الخطايا كما أن شجرتها تفرع الشجر**»، هذا إسناد ضعيف، منير بن الزبير الشامي الأزدي وهو ضعيف.

من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة

١١١٤ ـ **حدثنا** هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة حدثني زيد بن واقد أن خالد بن عبد الله بن حسين حدثه قال حدثني أبو هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة**»، قلت رواه مسلم وابن ماجه بهذا اللفظ من طريق ابن عمر، وزاد إلا أن يتوب، ورواه البخاري من هذا الوجه مقتصراً على الوعيد على شارب الخمر، ولم يقل «ولم يشربها» وإسناد حديث أبي هريرة صحيح رجاله ثقات.

---

(١) هكذا في الأصل، وفي الكنز: ٧٣/٣: لا تشرب.

(٢) هو عبادة بن نُسَي ـ بضم النون وفتح المهملة الخفيفة ـ الكندي، أبو عمرو الشامي، قاضي طبرية، ثقة، فاضل، من الثالثة، مات سنة ثماني عشرة ـ كما في التقريب ص/١٨٩.

(٣) كما في التقريب ص/١١٢: خباب بموحدتين الأولى مثقلة ابن الأرت التميمي أبو عبد الله من السابقين إلى الإسلام وكان يعذب في الله وشهد بدراً ثم نـزل الكوفة ومات بها سنة سبع وثلاثين.

مُـدْمن الخمر

١١١٥ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن الصباح قالا ثنا محمد بن سليمان بن الأصبهاني عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**مُدْمـن الخمر كعابد وثنٍ**»، هذا إسناد فيه مقال، محمد بن سليمان ضعفه/ النسائي وابن عدي وقوَّاه ابن حبان، وقال أبو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به وباقي رجال الإسناد ثقات، وله شاهد من حديث أبي موسى رواه النسائي في الصغرى، ورواه أحمد في مسنده، وابن حبان في صحيحه من حديث ابن عباس ورواه البزار في مسنده من حديث عبد الله بن عمرو.

١١١٦ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنـا سليمان[1] بن عتبـة حدثني يـونس بن ميسرة بن حليس عن أبي إدريس وعن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: «**لا يدخل الجنة مُدْمـن خمر**»، هذا إسناد حسن سليمان بن عتبة مختلف فيه، وباقي رجال الإسناد ثقـات، ورواه أحمد في مسنـده وابن حبان في صحيحـه من حـديث أبي مـوسى الأشعري ورواه ابن حبان من حديث عبد الله بن عمـرو رواه البزار في مسنـده من حديث ابن عمر.

الخمر يسمونها بغير اسمها

١١١٧ ـ حـدثنا أبـو العبـاس بن الـوليـد الـدمشقي ثـنا عبـد السَّلام بن عبد القدوس ثنا ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن أبي أمامة الباهلي قال قال رسول الله ﷺ: «**لا تذهب الليالي والأيام حتى تشرب طائفة من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها**»، هذا إسناد ضعيف لضعف عبد السَّلام بـن عبد القدوس، رواه ابن حبان في صحيحه من أبي موسى الأشعـري ورواه النسائي وابن مـاجه من حـديث عبادة بن الصامت[2] وله شاهد من حديث عائشة، رواه الحاكم في المستدرك.

كل مسكر حرام

١١١٨ ـ حدثنا يونس بن عبد الأعلى ثنا ابن وهب أنبا ابن جريج عن أيوب

---

(١) سليمان بن عتبة بن ثور بن يزيد بن الأخنس أبو الربيع الداراني صدوق له غرائب من السابعة ـ كما في التقريب ص/١٥٨.

(٢) زيد بهامش الأصل: «هو ابن موسى ـ اهـ، صح» ـ كذا.

ابن هاني عن مسروق عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: «**كل مسكر حرام**» قلت رواه النسائي في الصغرى والترمذي من حديث ابن عمر وقال حديث حسن قال وفي الباب عن عمر وعلي وابن مسعود وأنس وأبي سعيد وأبي موسى والأشج البصري[1] وذيلم وميمونة وابن عباس وقيس بن سعد والنعمان بن بشير ومعاوية ووائل بن حجر وقرة المزني وعبد الله/ بن مغفل وأم سلمة وبريدة وأبي هريرة وابن عمر، وإسناد حديث ابن مسعود حسن أيوب مختلف فيه، وقال الذهبي في الطبقات تفرد ابن جريج بالرواية عنه.

١١١٩ ـ حدثنا علي بن ميمون الرقي ثنا خالد بن حبان عن سليمان بن عبد الله بن الزبرقان[2] عن يعلى بن شداد بن أوس سمعت معاوية يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**كل مسكر حرام على كل مؤمن**» قلت هذه الأحاديث أصلها في الكتب الستة من حديث عائشة وفي الستة أيضاً، خلا النسائي من حديث أبي موسى وإسناد حديث معاوية بن أبي سفيان صحيح رجاله ثقات.

ما أسكر كثيره فقليله حرام

١١٢٠ ـ حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ثنا أبو يحيى زكريا بن منظور عن أبي حازم عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «**كل مسكر حرام، وما أسكر كثيره فقليله حرام**»، فقلت: قال المزي هكذا في أكثر الروايات ووقع في رواية إبراهيم بن دينار عن ابن ماجه عبد الله بن عمرو ـ والله أعلم، انتهى، ورواه النسائي في الصغرى وابن ماجه في سننه من حديث عبد الله بن عمرو، وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله رواه أبو داود وابن ماجه والترمذي وقال: حسن غريب، ورواه الستة من حديث عائشة وابن حبان في صحيحه ومن حديث سعيد بن أبي وقاص، وإسناد عبد الله بن عمر بن الخطاب فيه زكريا[3] بن منظور وهو ضعيف.

---

(١) وقع في الأصل: العصري ـ خطأ، والتصحيح من التقريب ص/٤٥٧، وفيه: الأشج هو خالد بن عبد الله بن محرز، وقال في باب الخاء ص/١٠٩ منه: خالد بن عبد الله بن محرز المازني البصري، صدوق من السابعة.

(٢) وقع في الأصل: الزبيرقان ـ كذا، والتصحيح من التقريب ص/١٥٨، وفيه: سليمان بن عبد الله بن الزبرقان، ويقال: ابن عبد الرحمٰن بن فيروز لين الحديث، من السابعة.

(٣) في التقريب ص/١٢٩: زكريا بن منظور بن ثعلبة، ويقال: زكريا بن يحيى بن منظور، فنسب إلى =

النهي عن نبيذ الأوعية

١١٢١ - **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو ثنا أبو سلمة عن أبي هريرة قال نهى رسول الله ﷺ أن ينبذ في النقير والمزفت والدُّبار والختمة، وقال: «**كل مسكر حرام**»، قلت أخرجه البخاري ومسلم من هذا الوجه هذا اللفظ خلا قوله «وكل مسكر حرام» ورواه من حديث علي بن أبي طالب وابن عباس وغيرهما، ورواه الترمذي من حديث ابن عمر وقال حسن صحيح - انتهى، وإسناد[1] حديث أبي هريرة صحيح رجاله ثقات، رواه أحمد في مسنده من حديث عبد الله بن مغفل.

ما رخصَّ فيه من ذلك

١١٢٢ - / **حدثنا** يونس بن عبد الأعلى ثنا عبد الله بن وهب أنبا ابن جريج عن أيوب بن هانى عن مسروق بن الأجدع عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: «**إني كنت نهيتكم عن نبيذ الأوعية إلا وإن وعاء لا يحرم شيئاً، كل مسكر حرام**»، قلت له شاهد في صحيح مسلم من حديث بريدة بن الخصيب وآخر من حديث ابن عمر وإسناد حديث ابن مسعود تقدم الكلام عليه قبل هذا في باب «كل مسكر حرام».

نبيذ الجر

١١٢٣ - **حدثنا** سويد بن سعيد ثنا معتمر بن سليمان عن أبيه حدثتني رميثة عن عائشة أنها قالت: أتعجز إحداكهنَّ أن تتخذ كل عام من جلد أضحيتها سقاء ثم قالت نهى رسول الله ﷺ أن ينبذ في الجر وفي كذا وكذا إلا الخل، هذا إسناد حسن سويد مختلف فيه، وله شاهد من حديث سويد بن مقرن، رواه أحمد في مسنده، ورواه مسلم من حديث جابر بن عبد الله ومن حديث ابن عمر ورواه الترمذي من هذا من حديث ابن عمرو ورواه النسائي وابن ماجه من حديث أبي هريرة.

تخمير الإناء

١١٢٤ - **حدثنا** عبد الحميد بن بيان[2] الواسطي ثنا خالد بن عبد الله عن

= جده، القرظي، أبو يحيى المدني، ضعيف من الثامنة.

(١) لفظ «وإسناد» مكرر في الأصل فحذفناه.

(٢) في التقريب ص/٢٢٣: عبد الحميد بن بيان بن زكريا الواسطي أبو الحسن السكري صدوق من العاشرة.

سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال أمرنا رسول الله ﷺ بتغطية الإناء وإيكاء السفاء وإكفاء الإناء، قلت له شاهد في صحيح مسلم وابن ماجه وأبي داود من حديث جابر بن عبد الله وإسناد حديث أبي هريرة صحيح، رجاله ثقات.

١١٢٥ - **حدثنا** عصمة بن الفضل ثنا حرمي بن عمارة بن أبي حفصة ثنا حريش بن خريت أنبا ابن أبي مليكة عن عائشة قالت: كنت أصنع لرسول الله ﷺ ثلاثة آنية من الليل مخمرة، إناء لطهوره وإناء لسواكه، وإناء لشرابه - هذا إسناد ضعيف لضعف حريش[١]، بن خريت رواه الحاكم في المستدرك من طريق حرمي بن عمارة وقال هذا حديث صحيح الإسناد، وقد تقدم هذا الحديث بهذا الإسناد في كتاب الطهارة.

باب الشرب في آنية الفضة

١١٢٦ - **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا غندر عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد امرأة ابن عمر عن عائشة عن النبي ﷺ «**من شرب في إناء فضة فكأنما يضرم في بطنه نار جهنم**»، قلت عزاه المزي للنسائي في الوليمة عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم عن وهب بن جرير عن شعبة عن سعيد بن إبراهيم عن نافع عن امرأة ابن عمر به ولم يسمها وعن عبدة بن سليمان عن أبي داود وهو الحفري[٢] عن سفيان الثوري عن سعيد بن إبراهيم عن نافع عن صفية عن عائشة قولها، ولم أره في رواية ابن السني، قال كان من أفراد ابن ماجه فهو في الصحيحين وغيرهما من حديث حذيفة وأم سلمة وإسناد طريق ابن ماجه صحيح رجاله ثقات.

[باب اختناث الأسقية][٣]

١١٢٧ - **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة عامر ثنا زمعة بن صالح عن سلمة بن

---

(١) حريش - بفتح أوله وكسر الراء وآخره معجمة - ابن الخرّيت بكسر المعجمة وتشديد الراء المكسورة وآخره مثناة، أخو زيد، بصري، ضعيف من السابعة - كما في التقريب ص/٨٤: وقد مرّ سابقاً.

(٢) وقع في الأصل: الجفري، والتصحيح من التقريب ص/٤١٨، وفيه: أبو داود الحفري اسمه عمرو بن سعد.

(٣) زيد العنوان بين الحاجزين من الهامش؛ وقال في المجمع: نهى عن اختناث الأسقية، خنثت السقاء إذا ثنيت فمه إلى خارج وشربت، وقبعته إذا ثنيته إلى داخل، ووجه النهي أنه يخنثها بإدامة الشرب أو حذراً من الهامة أو لئلا يترشش الماء على الشارب لسعة فم السقاء، وورد إباحته، ولعل النهي خاص بالسقاء الكبير دون الإداوة، ج: الاختناث أن يكسر أي يقلب شفة القربة ويشرب، وورد إباحته وذا للضرورة =

وهرام عن عكرمة عن ابن عباس قال نهى رسول الله ﷺ عن ذلك قام من الليل إلى سقاء فاختنثه فخرجت عليه منه حية، قلت أصله في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي سعيد، وفي البخاري من حديث أبي هريرة وابن عباس ورواه الحاكم في المستدرك عن محمد بن إسحاق عن أبي عامر العفاري بالإسناد المتقدم والمتن، وقال هذا حديث صحيح على شرط البخاري ـ إنتهى، ولم يخرجاه ثم روى نحوه من حديث أبي هريرة وقال صحيح على شرط البخاري ـ انتهى، وإسناد ابن عباس فيه زمعة بن صالح وهو ضعيف، وشيخه مختلف فيه، ورواه الحاكم في المستدرك عن محمد بن إسحاق الصنعاني ثنا أبو عامر العقدي[1] به.

إذا شرب أعطى الأيمن فالأيمن

١١٢٨ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا إسماعيل بن عياش ثنا ابن جريج عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال أتى النبي ﷺ / بلبن وعن يمينه ابن عباس وعن يساره خالد بن الوليد، فقال رسول الله/ ﷺ لابن عباس «**أتأذن لي أن أسقي خالداً**»؟ قال ابن عباس: ما أحب أن أوثر بسور رسول الله ﷺ على نفسي أحداً، فأخذ ابن عباس فشرب، وشرب خالد، قلت: له شاهد في الصحيحين من حديث أنس بن مالك وسهل بن سعد وإسناد حديث ابن عباس صحيح رجاله ثقات.

باب التنفس في الإناء

١١٢٩ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا داود بن عبد الله عن عبد العزيز بن محمد عن الحارث بن أبي ذباب عن عمه عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء فإذا أراد أن يعُود فلينفخ الإناء ثم ليعد إن كان يريد**»، قلت: التنفس في الإناء ورد في خ ق من حديث ابن عباس، وروى أبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث ابن عباس أيضاً مرفوعاً لم يكن رسول الله ﷺ ينفخ في طعام ولا شراب، ولا يتنفس في الإناء وقال «ت» حديث حسن صحيح ـ انتهى، ومعنى يتنفس في الإناء أي خارج الإناء قاله النووي من حديث أبي قتادة وإسناد

= والحاجة، والنهي عن الاعتياد أو ناسخ للأول.

(١) قال ابن حجر في التقريب ص/٤٢٦: أبو عامر العقدي اسمه عبد الملك بن عمرو.

حديث أبي هريرة صحيح، رجاله ثقات وعم الحارث اسمه عبد الله بن الحارث رواه الشيخان وغيرهما من حديث أنس.

الشرب بالأكفّ والكرع[1]

١١٣٠ - حدثنا محمد بن مصفى الحمصي ثنا بقية عن مسلم بن عبد الله عن زياد بن عبد الله عن عاصم بن محمد بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن جده قال: نهانا رسول الله ﷺ أن نشرب على بطوننا وهو الكرع ونهانا أن نغترف باليد الواحدة، وقال: «**لا يلغ أحدكم كما يلغ الكلب، ولا يشرب بالليل في إناء حتى يحركه إلا أن يكون إناءً مخمراً أو من شرب بيده وهو يقدر على إناءٍ يريد التواضع كتب الله له بعدد أصابعه حسنات، وهو إناء عيسى بن مريم، إذا طرح القدح فقال: إن هذا مع الدنيا**» - هذا إسناد ضعيف لتدليس بقية[2]/ فيه، وقد عنعنه.

١١٣١ - حدثنا واصل بن عبد الأعلى ثنا ابن فضيل عن ليث عن سعيد بن عامر عن ابن عمر قال مررنا على بكرة فجعلنا نكرع فيها، فقال رسول الله ﷺ: «**لا تكرعوا لكن اغسلوا أيديكم، ثم اشربوا فإنه ليس إناء أطيب من إليه**»، هذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي سليم[3].

باب الشرب في الزجاج

١١٣٢ - حدثنا أحمد[4] بن سنان يزيد بن الخباب ثنا مندل بن علي عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان لرسول الله ﷺ قدح قوارير يشرب فيه - هذا إسناد ضعيف لضعف مندل ومحمد بن إسحاق[5].

---

(١) قال الفتني في المجمع: كرع في الماء إذا تناوله بفيه من غير أن يشرب بكفّه ولا بإناء كما يشرب البهائم، لأنها تدخل فيه أكارعها.

(٢) هو بقية بن الوليد، صدوق، كثير التدليس عن الضعفاء، من الثامنة، مات سنة سبع وستين، وقد مرت ترجمته سابقاً من التقريب ص/٥٤.

(٣) هو ليث بن أبي سليم بن زُنيم، مات سنة ثمان وأربعين، وقد سبق التعليق عليه من التقريب ص/٣١١. فراجعه.

(٤) أحمد بن سنان بن أسد بن حبان بكسر المهملة بعدها موحدة أبو جعفر القطان الواسطي ثقة حافظ من الحادية عشرة مات سنة تسع وخمسين وقيل قبلها، كما في التقريب ص/٨.

(٥) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه.

أبواب الطب

(ما أنزل الله داء إلا أنزل له دواء)

١١٣٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وهشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن زياد بن علاقة عن أسامة بن شريك قال شهدت الأعراب يسألون النبي ﷺ أعلينا حرج في كذا؟ فقال لهم: **«عباد الله وضع الله الحرج إلا من اقترض من عرض أخيه شيئاً فذلك الذي حرج»** فقالوا: يا رسول الله هل علينا جناح ألا نتداوى[1] قال: **«تداووا عباد الله! فإن الله لم يضع داء إلا وضع له شفاء إلا الهرم»**، قالوا يا رسول الله! ما خير ما أعطى العبد؟ قال: **«خلق حسن»**، قلت روى أبو داود في سننه والترمذي في جامعه مقتصرين على قصة الدواء فقط، دون باقيه، والنسائي في الكبرى بعض هذا الحديث من طريق زياد بن علاقة، وله شاهد في صحيح البخاري من حديث أبي هريرة، ورواه أبو داود في سننه من حديث أبي الدرداء، ورواه ابن حبان أيضاً من حديث كعب بن مالك، قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، قال: وفي الباب عن ابن مسعود وأبي هريرة وأبي خزاعة عن أبيه وابن عباس - انتهى، وإسناد طريق ابن ماجه صحيح رجاله ثقات، رواه ابن حبان في صحيحه عن عمران بن موسى عن عثمان بن أبي شيبة عن ابن إدريس عن مسعر وسفيان الثوري/ عن زياد بن علاقة به، ورواه الحاكم في المستدرك من حديث أبي هريرة، ورواه الحاكم في المستدرك من طريق زياد بن علاقة به.

١١٣٤ - حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن[2] بن مهدي ثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن عن عبد الله عن النبي ﷺ: **«ما أنزل الله داء إلا أنزل له دواء»**، وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه البخاري والنسائي وإسناد حديث عبد الله ابن مسعود صحيح رجاله ثقات، رواه الحاكم في المستدرك من طريق عطاء بن السائب به.

---

(١) من هامش الأصل وهو الصواب، وفي المتن الأصل؛ نتداوا - كذا.

(٢) في التقريب ص/٢٣٧: عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري مولاهم أبو سعيد البصري، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث قال ابن المدني ما رأيت أعلم منه من التاسعة، مات سنة ثمان وتسعين وهو ابن ثلاث وسبعين سنة.

المريض يشتهي الشيء

١١٣٥ - حدثنا الحسن بن علي الخلال ثنا صفوان بن هبيرة ثنا أبو مكين عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ عاد مريضاً فقال له «**ما تشتهي**»؟ فقال أشتهي خبز برّ فقال النبي ﷺ: «**من كان عنده خبزُ برّ فليبعث إلى أخيه**»، ثم [قال][1] النبي ﷺ: «**إذا اشتهى مريض أحدكم شيئاً فليطعمه**»، هذا إسناد حسن صفوان مختلف فيه وأبو مكين اسمه نوح بن ربيعة، وقد تقدم هذا الحديث بإسناده في كتاب الجنائز.

الحمية

١١٣٦ - حدثنا عبد الرحمن بن عبد الوهاب ثنا موسى بن إسماعيل ثنا ابن المبارك عن عبد الرحمن بن صيفي من ولد صهيب عن أبيه عن جده صهيب قال قدمت على النبي ﷺ وبين يديه خبز وتمر، فقال النبي ﷺ «**ادْن[2] فكل**» فأخذت آكل من التمر فقال النبي ﷺ: «**تأكل تمراً وبك رمد**» قال قلت إني أمضغ من ناحية أخرى فتبسم رسول الله ﷺ، قلت له شاهد من حديث أم المنذر بنت قيس، رواه/ أبو داود والترمذي وابن ماجه، وإسناد صهيب صحيح رجاله ثقات.

لا تكرهوا المريض على الطعام

١١٣٧ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا بكر بن يونس[3] بن بكير عن موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن عقبة بن عامر الجهني قال قال رسول الله ﷺ: «**لا تكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب، فإن الله يطعمهم ويسقيهم**»، قلت: رواه الترمذي عن أبي كريب عن يونس به خلا لفظة «الشراب» فلذلك أوردتّه، وقال حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وإسناد طريق ابن ماجه حسن، بكر بن يونس بن بكير مختلف فيه، وباقي رجال الإسناد ثقات.

---

(١) ما بين الحاجزين قد سقط من الأصل، وزدناه لاستقامة العبارة.

(٢) وقع في الأصل: اذن ـ خطأ، والظاهر ما أثبتناه في المتن.

(٣) بكر بن يونس بن بكير الشيباني الكوفي ضعيف من التاسعة، قال الإمام البخاري: منكر الحديث: والله أعلم: كما في التقريب ص/٥٦.

التلبينة[1]

١١٣٨ ـ حدثنا علي بن أبي الخصيب ثنا وكيع عن أيمن بن نابل عن امرأة من قريش يقال لها كلثم عن عائشة قالت قال النبي ﷺ «**عليكم بالبغيض النافع التلبين**»، يعني الحساء قالت: وقال رسول الله ﷺ: «**إذا اشتكى أحد من أهله لم تذل البرمة على النار حتى ينتهي أحد طرفيه**»، يعني يبرأ أو يموت، قلت عزاه المزي للنسائي في الطبّ من طرق منها عن علي بن خشرم عن عيسى بن يونس عن أيمن بن نابل به، ثم قال حديث النسائي ليس في الرواية، ولم يذكره أبو القاسم ورواه الحاكم في المستدرك من طريق أيمن بن نابل به، وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

الحبة السوداء[2]

١١٣٩ ـ حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف ثنا أبو عاصم عن عثمان بن عبد الملك سمعت سالم بن عبد الله يحدث عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «**عليكم بهذه الحبة السوداء فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام**»، قلت أصله في الصحيحين والترمذي من حديث أبي هريرة وفي البخاري وق من حديث عائشة وإسناد ابن عمر حسن، عثمان بن عبد الملك مختلف فيه.

العسل

١١٤٠ ـ / حدثنا محمود بن خداشي ثنا سعيد بن زكريا القرشي ثنا الزبير بن سعيد الهاشمي عن عبد الحميد بن سالم عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**من لعق العسل ثلاث غدوات، كل شهر لم يصبيه عظيم من البلاء**»، هذا إسناد فيه لين، ومع ذلك فهو منقطع، قال البخاري لا نعرف لعبد الحميد سماع من أبي هريرة وقال العقيلي: ليس له أصل عن بقية.

١١٤١ ـ حدثنا أبو بشر بكر بن خلف ثنا عمر بن سهل ثنا أبو حمزة العطار

---

(١) قال الهروي في بحر الجواهر: التلبين والتلبينة حساء يعمل من دقيق أو نخالة وربما يجعل فيها عسل، وإنما سميت بها تشبيهاً باللبن لبياضها ورقتها، وقيل يعمل من اللبن أيضاً، وحينئذ وجه التسمية ظاهر.

(٢) الحبة السوداء هي الشونيز ـ بالضم ـ قال الهروي في بحر الجواهر: سياه دانه حار يابس من الثالثة، ينفع الحميات البلغمية والسوداوية نفعاً بيّناً، ومع النحل يزيل القوباء.

عن الحسن عن جابر بن عبد الله قال أهدي للنبي ﷺ عسل فَقَسَمَ بيننا[1] لعقة لعقة فأخذت لعقتي، ثم قلت يا رسول الله أزداد أخرى قال: «**نعم**»، هذا إسناد مختلف فيه من أجل أبي حمزة واسمه إسحاق بن الربيع وكذلك عمر بن سهل.

١١٤٢ ـ حدثنا علي بن سلمة ثنا يزيد بن الحباب ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ: «**عليكم بالشفائين**[2] **العسل والقرآن**»، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، وله شاهد من حديث عائشة رواه مالك في الموطأ موقوفاً، ورواه الحاكم في المستدرك من طريق محمد بن إسحاق عن علي بن سلمة به، وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

الكمأة والعجوة

١١٤٣ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أسباط بن محمد ثنا الأعمش عن جعفر بن إياس عن شهر[3] بن حوشب عن أبي سعيد وجابر بن عبد الله قالا قال رسول الله ﷺ: «**الكمأة من المنّ وماؤها شفاء للعين، والعجوة من الجنة، وهي شفاء من السم**»، هذا إسناد حسن، شهر مختلف فيه، رواه النسائي في الكبرى في الوليمة عن محمد بن بشار عن غندر عن شعبة عن أبي بشر جعفر بن إياس به، قال المزي في الأطراف وقع في رواية الأسيوطي وغيره، عن شهر عن أبي هريرة بدل أبي سعيد وجابر في حديث / محمد بن بشار وهو الصواب، قلت: وحديث شهر بن حوشب عن أبي هريرة رواه النسائي وابن ماجه والترمذي وقال حديث حسن، انتهى وروى البخاري ومسلم والترمذي الجملة الأولى من حديث أبي هريرة أيضاً.

١١٤٤ ـ حدثنا علي بن ميمون ومحمد بن عبد الله الرقيات قالا ثنا سعيد بن مسلمة بن هشام عن الأعمش عن جعفر بن إياس عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ مثله هذا إسناد ضعيف لضعف سعيد بن مسلمة، رواه النسائي في الوليمة عن محمد بن قدامة عن جرير عن الأعمش عن جعفر بن إياس عن أبي نضرة عن أبي سعيد وجابر به ـ قلت كتاب الوليمة في السنن الكبرى ولهما شاهد من

(١) في الأصل: بيتا ـ كذا، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن.
(٢) في الأصل: بالشفائن ـ كذا، والظاهر ما أثبتناه في المتن.
(٣) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه.

حديث سعيد بن زيد رواهما الشيخان وغيرهما وفي السنن من حديث أبي هريرة.

١١٤٥ ـ **حدثنا** محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا المشمعل بن إياس المزني حدثني عمرو بن سليم سمعت رافع بن عمرو المزني قال سمعت رسول الله ﷺ يقول «**العجوة والصخوة من الجنة**» قال عبد الرحمن حفص حفظت الصخوة من فيه هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رواه الحاكم في المستدرك من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث عن الشمعل به ثم رواه من طريق أحمد بن حنبل عن عبد الله عن عبد الرحمن بن مهدي به وقال هذا صحيح الإسناد.

السنا[1] والسنوت[2]

١١٤٦ ـ **حدثنا** إبراهيم بن محمد بن يوسف بن سريج الغرياني ثنا عمرو بن بكر السكسكي ثنا إبراهيم بن أبي عبلة قال سمعت أبا أبي ابن أم حرام وكان قد صلى مع رسول الله ﷺ القبلتين يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**عليكم بالسنا والسنوت فإن فيهما شفاء من كل داء إلا السام**»، قيل يا رسول الله وما السَّام؟ قال: «**الموت**»، قال عمرو عن ابن أبي عبلة السنوت الشبت، وقال آخرون بل هو العسل الذي يكون في رقاق السمن وهو قول الشاعر:

هم السمن بالسنوت لا ألسن بينهم وهم يمنعون الجار أن يتفَرَّدا

/ قلت ليس لأبي أبيّ عند ابن ماجه سوى هذا الحديث، وليس له شيء في بقية الكتب الخمسة، رواه أبو بكر بن أبي عاصم عن الغرياني عن شداد بن عبد الرحمن الأنصاري من ولد شداد بن أوس وعمرو بن بكر السكسكي كلاهما عن إبراهيم[3] بن أبي عبلة، رواه الحاكم في المستدرك من طريق عمرو بن بكر السكسكي به، وقال

(١) سنا ـ بالفتح والقصر، الواحدة «سناة» وبعضهم روى بالمدّ، ورق نبات معروف يجلب من البادية ومكة، أجوده المكي، حارّ يابس في الأول يسهل الصفراء والسوداء من عمق البدن، والبلغم وأخلاط المفاصل، وقيل هو أنفع الأدوية في أوجاع المفاصل ـ راجع لمزيد الاطلاع على فوائده بحر الجواهر للهروي.

(٢) قال الهروي في بحر الجواهر: السنّوت ـ بفتح الأول وضم النون المشددة، وقيل مثل السنور، هو العسل والكمون أو الرازبانج أو الشبت.

(٣) إبراهيم بن أبي عبلة بسكون الوحدة واسمه شمر بكسر المعجمة ابن يقظان الشامي يكنى أبا إسماعيل ثقة من الخامسة مات سنة اثنتين وخمسين ـ كما في التقريب ص/١٩.

هـذا حديث صحيـح الإسنـاد وإسنـاد ابن أبي أم حـرام ضعيف، عمـرو بن بكـر السكسكي قال فيه ابن حبان روى عن إبراهيم بن أبي عبلة الأوابد والطامات الذي لا يشك من هذا الشأن صناعته أنها معمولة أو مقلوبة لا يحل الاحتجاج به، وله شاهد من حديث أسماء بنت عميس، رواه الترمذي في الجـامع والحـاكم في المستدرك أيضاً.

الصلاة شفاء

١١٤٧ ـ حدثنا جعفر بن مسافر ثنا السري بن مسكين ثنا داود بـن عيلة عن ليث عن مجاهد عن أبي هريرة قال هجر النبيُّ ﷺ فهجرت، فصلَّيت ثم جلست فالتفت إليّ النبي ﷺ وقال «**أشكت درد**»؟ قلت: لا يا رسول الله! قال: «**نعم، فصلّ فإن الصلاة شفاء**».

١١٤٨ ـ حدثنا أبو الحسن ثنا إبراهيم بن نضر ثنا أبو سلمة ثنا داود بن علية فذكره نحوه، وقال فيه «أشكت درد» ـ يعني تشتكي بطنك ـ بالفـارسية ـ هـذا إسناد ضعيف فيه ليث وهو ابن أبي سليم، وقد ضعفه الجمهور.

عرق النساء(١)

١١٤٩ ـ حدثنا هشام بن عمار وراشد بن سعيد الرملي قالا ثنا الوليد بن مسلم ثنا هشام بن حسان ثنا أنس بن سيرين أنه سمع أنس بن مالك يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**شفاء عرق النساء الية شاة أعرابية تذاب ثم تجـزأ ثلاثة أجزاء ثم يشرب على الريق في كل يوم جُزاء**»، هذا إسنـاد صحيح رجـاله ثقـات، رواه الحاكم في المستدرك من طريق الوليد بن مسلم / به وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

١١٥٠ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن علقمة بن مرثد عن حفص بن عبيد الله عن أبي هريرة قال ذكرت الحمى عند النبي ﷺ فسبَّها رجل

(١) قال الشيخ يوسف الهروي في بحر الجواهر: عرق النساء هو وريد يمتد على الفخذ من الوحشي إلى الكعب، وقد يطلق عرق النساء على وجع النساء، لكن العادة جرت بأن يسمى وجع النسـاء بعرق النساء، مثل إضافة الشجر إلى الأراك.

(٢) انظر «كنز العمال» ج ١٠، ص/١٧.

فقال النبي ﷺ: «**لا تسبّها، فإنها تنقي الذنوب كما ينقي خبث الحديد**»، هذا إسناد ضعيف لضعف موسى[1] بن عبيدة الربّذي.

١١٥١ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم عن إسماعيل بن عبيد الله عن أبي صالح الأشعري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه عاد مريضاً ومعه أبو هريرة من وعك كان به، فقال رسول الله ﷺ: «**أبشر إن الله يقول هي ناري أسلّطها على عبدي المؤمن في الدنيا لتكون حظه من النار في الآخرة**».

الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء

١١٥٢ ـ حدثنا أبو سلمة بن يحيى بن خلف ثنا عبد الأعلى عن سعيدعن قتادة عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**الحمى كير من كير جهنم فنحوها عنكم بالماء البارد**»[2]، قلت أصله في الصحيحين وغيرهما من حديث رافع بن خديج وأسماء بنت أبي بكر الصديق وفي مسلم وابن ماجه من حديث عائشة وابن عمر وإسناد أبي هريرة صحيح رجاله ثقات.

الحجامة

١١٥٣ ـ حدثنا جبارة بن المغلس ثنا كثير بن سليم سمعت أنس بن مالك يقول قال رسول الله ﷺ: «**ما مررت ليلة أسري بي بملأ[3] من الملائكة[3] إلا قالوا يا محمد[4] بشر أمتك بالحجامة**» قلت وإن ضعف كثير وجبارة فقد رواه من حديث الترمذي في الجامع والشمائل وقال حسن غريب، ورواه الحاكم في المستدرك من حديث ابن عباس وقال صحيح الإسناد، وإسناد حديث أنس بن مالك فيه جبارة بن المغلس[5] وهو ضعيف، وكذلك شيخه كثير بن سليم، ورواه البزار/ في مسنده من حديث ابن عمر.

---

(١) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه

(٢) انظر «كنز العمال» ج ١٠، ص/١٨، ح: ١٥٨.

(٣) ما بين الحاجزين قد سقط من الأصل، هكذا في كنز العمال ج ١٠، ص/٧.

(٤) وقع في الأصل: مر ـ خطأ، كما أثبتناه في كنز العمال ج ١٠، ص/٧.

(٥) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه

موضع الحجامة

١١٥٤ ـ حدثنا محمد بن طريف ثنا وكيع عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر أن النبي ﷺ سقط من فرسه على جذع فانفكت قدمه قال وكيع ـ يعني أن النبي ﷺ احتجم عليها من ولى قلت له شاهد من حديث أنس بن مالك رواه ابن حبان في صحيحه، وإسناد حديث جابر صحيح إن كان أبو سفيان بن طلحة بن نافع سمع من جابر.

في أيّ الأيام يحتجم

١١٥٥ ـ حدثنا سويد بن سعيد ثنا عثمان بن مطر عن زكريا بن ميسرة عن النهاس[١] بن قهم عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «**من أراد الحجامة فليتحر سبعة عشر أو تسعة عشر أو أحد وعشرين لا تبيّع بأحدكم الدم فيقتله**»، قلت رواه أصحاب الكتب الستة خلا. . . .[٢] وروى أبو داود في سننه بعض هذا الحديث من طريق أبي هريرة، وروى الترمذي في جامعه بعضه من طريق ابن ماجه عن عبد القدوس[٣] بن محمد ثنا عمرو بن عاصم ثنا همام وجرير بن حازم قالا قتادة عن أنس به، وقال حسن غريب قال: وفي الباب عن ابن عباس ومعقل بن يسار ورواه الحاكم من طريق عمرو بن عاصم به، وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين وإسناد حديث أنس ضعيف لضعف النهاس بن قهم.

١١٥٦ ـ حدثنا سويد بن سعيد ثنا عثمان بن مطر عن الحسن بن أبي جعفر عن محمد[٤] بن جحادة عن نافع عن ابن عمر قال قال يا نافع لقد تبيَّغ لي الدم فالتمس في

---

(١) لم نظفر به في التقريب لابن حجر، وقد ذكره الذهبي في ميزان الاعتدال ٢/٥٣٨ فقال: النهاس بن قهم أبي الخطاب القيسي البصري، القاص عن أنس وعطاء بن أبي رباح، وعنه وكيع وأبو عاصم وعثمان بن عمر، وآخرون، تركه يحيى القطان، وضعفه ابن معين، وقال أبو أحمد الحاكم: لين الحديث ـ وأورد فيه أحاديث رواها النهاس فراجعه.

(٢) موضع النقاط بياض في الأصل.

(٣) عبد القدوس بن محمد بن عبد الكبير بن شعيب بن الحجاب العطار البصري صدوق من الحادية عشرة ـ كما في التقريب ص/٢٤٤.

(٤) في التقريب ص/٣١٥: محمد بن جحادة بضم الجيم وتخفيف المهملة ثقة من الخامسة مات سنة إحدى وثلاثين.

حجاماً واجعله رفيقاً إن استطعت ولا تجعله شيخاً كبيراً ولا صبياً صغيراً فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«الحجامة على الريق أمثل، وفيه شفاء وبركة، ويزيد في الحفظ وفي العقل فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس، واجتنبوا الحجامة يوم الأربعاء والجمعة والسبت ويوم الأحد، واحتجموا يوم الاثنين فإنه اليوم الذي عافى[1] الله فيه أيوب عليه السَّلام من البلاء، وضربه بالبلاء يوم الأربعاء فإنه/ لا يبد جذام ولا برص إلا يوم الأربعاء وليلة الأربعاء»**، هذا إسناد ضعيف لضعف الحسن بن أبي جعفر رواه الحاكم في المستدرك عن محمد بن سليمان الزاهد ثنا علي بن الحسين بن الجنيد الرازي وجعفر بن محمد وزكريا بن يحيى الساجي قالوا ثنا أبو الخطاب زياد بن يحيى الحساني[2] ثنا عراك بن محمد عن محمد بن جحادة وقال رواة هذا الحديث كلهم ثقات إلا عراك فإنه مجهول لا أعرفه بعدالة ولا جرح، قال وقد صح الحديث عن ابن عمر من قوله من غير مسند ولا متصل.

١١٥٧ ـ حدثنا سويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن سعد الإسكاف عن الأصبغ بن نباتة عن علي رضي الله عنه قال نزل جبرئيل عليه السلام على النبي ﷺ بحجامة الأخدعين والكاهل، قلت رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث أنس بن مالك قال الترمذي حديث حسن وإسناد علي بن أبي طالب ضعيف لضعف أصبغ[3] بن نباتة التميمي الحنظلي.

١١٥٨ ـ حدثنا محمد بن المصفى الحمصي ثنا عثمان بن عبد الرحمٰن ثنا عبد الله بن عصمة عن سعيد بن ميمون عن نافع قال: قال ابن عمر: يا نافع تبيغ بي الدم فأتني بحجام واجعله شاباً ولا تجعله شيخاً ولا صبياً، قال وقال ابن عمر سمعت رسول الله ﷺ يقول **«الحجامة على الريق أمثل وهي تزيد في العقل وتزيد في الحفظ وتزيد الحافظ حفظاً، فمن كان محتجماً فيوم الخميس على اسم الله واجتنبوا الحجامة يوم الجمعة**

---

(١) في الأصل: عافا، والأصح بالياء ـ كما أثبتناه في الأصل من هامشه.

(٢) زياد بن يحيى بن حسان أبو الخطاب الحساني النكري بضم النون البصري ثقة من العاشرة مات سنة أربع وخمسين: كما في التقريب ص/١٣٣.

(٣) في التقريب ص/٤١: أصبغ بن نباتة التميمي الحنظلي الكوفي، يكنى «أبا القاسم» متروك، رمي بالرفض، من الثالثة.

ويوم السبت ويوم الأحد واحتجموا الاثنين والثلاثاء واجتنبوا الحجامة يوم الأربعاء، فإنه اليوم الذي أصيب فيه أيوب بالبلاء وما يبدو جذام ولا برص إلا في يوم الأربعاء، وليلة الأربعاء» - هذا إسناد ضعيف قال الذهبي في ترجمة عبد الله بن عصمة عن سعيد بن ميمون مجهول، وكذا قال المزي في التهذيب، رواه الحاكم في المستدرك بهذا اللفظ عن أبي النضر الفقيه وأبي الحسن العنبري قالا ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبد الله بن صالح المصري ثنا عطاف بن خالد المخزومي عن نافع به.

باب الاكتواء[1]

١١٥٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن بشار قالا ثنا محمد بن جعفر غندر ثنا شعبة ح وثنا أحمد بن سعيد الدارمي ثنا النضر بن شميل ثنا شعبة ثنا محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة الأنصاري سمعت عن يحيى وما أدركت منا رجلاً به شبيهاً يحدث الناس أن أسعد بن زرارة وهو جد محمد من قبل أمه أنه أخذه وجع في حلقه يقال له المذبح فقال النبي ﷺ: **«لأبلغنّ أو لأبلينّ في أبي أمامة عذراً»** فكواه بيده، فمات فقال النبي ﷺ **«ميتة سوء للتهود تقولون أفلا رفع عن صاحبه وما أملك له ولا لنفسي شيئاً»** قلت ليس ليحيى بن أسعد بن زرارة هذا في الكتب الستة شيء سوى هذا الحديث عند ابن ماجه هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رواه الحاكم في المستدرك من حديث أبي أمامة[2] بن سهل بن حنيف مرسلاً.

الاكتحال بالإثمد[3]

١١٦٠ - حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف ثنا أبو عاصم حدثني عثمان بن عبد الملك سمعت سالم بن عبد الله يحدث عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ: **«عليكم بالإثمد فإنه يجلو البصر وينبت الشعر»** قلت قال المزي رواه الترمذي في الشمائل عن إبراهيم بن المستمر عن أبي عاصم به ورواه أبو داود في سننه، من حديث ابن

---

(١) وقع في الأصل: الاكتوى، والظاهر: الاكتواء - كما أثبتناه في المتن.

(٢) بهامش الأصل ما لفظه: «أبو أمامة اسمه أسعد - اهـ، تهذيب التهذيب اهـ -، ن» - وقال ابن حجر في التقريب ص/٣٢: أسعد بن سهل بن حُنيف - بضم المهملة - الأنصارى، أبو أمامة معروف بكنيته، معدود في الصحابة، له رؤية ولم يسمع من النبي ﷺ، مات سنة مائة وله اثنتان وسبعون.

(٣) قال الهروي في بحر الجواهر: إثمد كزبرج سنك سرمة، وهو حجر يؤتى به من أصفهان ومن المغرب، بارد في الأولى، يابس في الثانية، في الحديث: خير الحاكم الإثمد يجلو البصر وينبت الشعر.

عباس وكذا النسائي في الصغرى وإسناد حديث ابن عمر فيه فقال عثمان بن عبد الملك قال فيه أبو حاتم منكر الحديث وقال ابن معين ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات وباقي رجال الإسناد ثقات، رواه أحمد في مسنده من حديث معبد بن هوذة.

١١٦١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن إسماعيل بن مسلم المكي عن محمد بن المنكدر عن جابر سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**عليكم بالإثمد عند النوم فإنه يجلو البصر وينبت الشعر**»، قلت رواه ابن حبان في صحيحه من حديث ابن عباس إلا أنه لم يقل عليكم بالإثمد من خير أكحالكم الإثمد، والباقي مثله ورواه أحمد في مسنده من حديث معبد بن هوذة.

الشفاء بالقرآن

١١٦٢ - حدثنا محمد بن عبيد بن عتبة بن عبد الرحمن الكندي ثنا علي بن ثابت ثنا سعد بن سليمان عن أبي إسحاق عن الحارث،[١] عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «**خير الدواء القرآن**»، قلت رواه الحاكم في مستدرك من حديث عبد الله بن مسعود مرفوعاً وموقوفاً وإسناد حديث علي بن أبي طالب فيه الحارث بن عبد الله الأعور وهو ضعيف.

الذباب يقع في الإناء

١١٦٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن ابن أبي ذئب عن سعيد بن خالد عن أبي سلمة حدثني أبو سعيد أن رسول الله ﷺ قال: «**أحد جناحي الذباب سم وفي الآخر شفاء فإذا وقع في الطعام فامقلوه فيه فإنه يقدم السم ويؤخر الشفاء**»، قلت: عزاه المزي للنسائي في الذبائح عن عمرو بن علي عن يحيى القطان عن ابن أبي ذئب به مختصراً وإسناد حديث أبي سعيد الخدري حسن، سعيد بن خالد مختلف فيه، وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه البخاري في صحيحه.

---

(١) هو الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني بسكون الميم - الحوتي - بضم المهملة وبالمثناة فوق - الكوفي، أبو زهير، صاحب على، كذبه الشعبي في رأيه، ورمى بالرفض، وفي حديثه ضعف، وليس له عند النسائي سوى حديثين.

١١٦٤ - **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير ثنا معاوية بن هشام ثنا عمار بن زريق عن عبد الله بن عيسى عن أمية بن هند عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «**العين حق**»، رواه النسائي في الطب عن إسحاق بن إبراهيم، وفي اليوم والليلة عن إسحاق بن إبراهيم وأحمد بن سليمان فروَى[1] كلاهما عن معاوية بن هشام به، قلت الطب ليس في رواية السني، وله شاهد في صحيح مسلم والترمذي من حديث ابن عباس.

١١٦٥ - **حدثنا** محمد بن بشار ثنا أبو هشام المخزومي ثنا وهيب عن أبي واقد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن/ عائشة قالت قال رسول الله ﷺ: «**إستعيذوا بالله، فإن العين حق**»، هذا إسناد فيه أبو واقد واسمه صالح بن محمد زائدة الليثي وهو ضعيف، رواه الحاكم من طريق أحمد بن إسحاق الحضرمي عن وهيب به وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة.

١١٦٦ - **حدثنا** هشام بن عمار ثنا سفيان عن الزهري وعن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال مرّ عامر بن ربيعة بسهل بن حنيف وهو يغتسل فقال: لم أر كاليوم ولا جلد مخبأة، فما لبث أن ليط[2] به فأتى به النبي ﷺ فقيل له أدرك سهلاً صريعاً قال: «**من تتهمونه به**»، قالوا: عامر بن ربيعة، قال: «**ما يقتل أحدكم أخاه إذا رأى فيه ما يعجبه فليدع له بالبركة**» ثم دعا بماء فأمر عامراً أن يتوضأ، فيغسل وجهه ويديه إلى المرفقين وركبتيه وداخل إزاره وأمره أن يصب عليه، قال سفيان قال معمر عن الزهري وأمره أن يكفأ الإناء من خلفه، قلت رواه النسائي في الطب كذلك[3] وفي اليوم والليلة مَن طرق منها عن محمد بن عبد بن يزيد والحارث بن مسكين كلاهما عن سفيان به، وقد رواه مالك في الموطأ من طريق محمد بن سهل بن حنيف عن أبيه، وله شاهد من حديث عائشة، رواه أبو داود في سننه، ورواه ابن حبان في صحيحه عن عمر بن

(١) وقع في الأصل: فوقهما - كذا محرفاً، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن -

(٢) كما في سنن ابن ماجه مفتاح لحاجة ص/٣٥٩: لبث.

(٣) وقع في الأصل: ك، وهو مخفف «كذلك».

سعيد بن سنان عن أحمد بن أبي بكر عن مالك عن محمد بن أبي أمامة به، ورواه الحاكم في المستدرك من طريق عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه به، وقال هذا حديث صحيح الإسناد.

باب ما رخص فيه من الرقي

١١٦٧ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن إدريس عن محمد بن عمارة عن أبي بكر بن محمد أن[1] خالدة[2] بنت أنس أم بني حرام الساعدية جاءت النبي ﷺ فعرضت عليه الرقي فأمرها بها قلت لم يكن لخالدة هذه عند ابن ماجه سوى هذا الحديث وليس لها شيء في بقية الخمسة، وله شواهد في صحيح مسلم وغيره من حديث بريدة بن الخصيب وجابر/ بن عبد الله وأنس بن مالك وإسناد خالدة صحيح رجاله ثقات.

رقية العقرب والحية

١١٦٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بهرام ثنا عبيد الله الأشجعي عن سفيان عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال لدغت عقرب رجلاً فلم ينم ليلة فقيل للنبي ﷺ لدغته عقرب فلم ينم ليلة فقال: **«أما أنه لو قال حين أسى أعوذ بكلمات الله التامات في شر ما خلق ما ضره لدغ عقرب حتى يصبح»**، قلت: رواه النسائي في عمل اليوم والليلة عن إبراهيم بن يوسف الكوفي عن عبيد الله به وإسناد حديث أبي هريرة صحيح رجاله ثقات.

١١٦٩ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عفان عن عبد الواحد بن زياد عن عثمان بن حكيم حدثني أبو بكر بن حزم عن عمرو بن حزم قال عرضت أو عرضت النهش من الحية على رسول الله ﷺ فأمر بها، قلت: قال المزي في الأطراف هذا مرسل، أبو بكر هو ابن محمد بن عمرو بن حزم لم يدرك جده، فله شاهد في صحيح مسلم وابن ماجه من حديث عائشة.

---

(١) وقع في الأصل: ابن، وهو خطأ ظاهر، والصواب «أن» كما أثبتناه في المتن.

(٢) في التقريب ص/٤٧١: خالدة بنت أنس الأنصارية الساعدية، ويقال «خلدة» بسكون اللام، صحابية، لها حديث واحد في الرقية.

ما عوّذ به ﷺ

١١٧٠ - **حدثنا** محمد بن بشار وحفص بن عمر ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن عاصم بن عبيد الله عن زياد بن ثويب عن أبي هريرة قال جاء النبي ﷺ يعودني فقال لي «**ألا أرقيك برقية جاءني بها جبريل عليه السلام**» قلت بأبي وأمي: «**قال بسم الله «أرقيك والله يشفيك من كل داء فيك من شر النفاثات في العقد ومن شر حاسد إذا حسد**» ثلاث مرات قلت [رواه][1] النسائي في اليوم والليلة عن بندار عن عبد الرحمن بن مهدي به وروى مسلم بعضه من حديث عائشة وأبي سعيد الخدري وإسناد حديث أبي هريرة فيه عاصم[2] بن عبيد الله بن عاصم بن عمر العمري وهو ضعيف/.

ما عوذ به من الحمى

١١٧١ - **حدثنا** عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا أبي عن ابن ثوبان عن عمير أنه سمع جنادة بن أبي أمية سمعت عبادة بن الصامت يقول أتى جبرئيل النبي ﷺ وهو متوعك فقال بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك من حسد حاسد، ومن كل عين، الله يشفيك - هذا إسناد حسن ابن ثوبان اسمه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان مختلف فيه، وباقي رجال الإسناد ثقات.

رقي التمائم[3]

١١٧٢ - **حدثنا** أيوب بن محمد الرقي ثنا معمر بن سليمان ثنا عبد الله بن بشير عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن يحيى بن الجزار عن أخت زينب امرأة عبد الله بن مسعود عن زينب قالت كانت عجوز تدخل علينا ترقي من الحمرة[4] وكان لنا سرير طويل القوائم وكان عبد الله إذا دخل يتنحنح وصوّت فدخل يوماً فلما سمعت صوته احتجبت منه، فجاء فجلس إلى جانبي فمسني فوجد مسَّ خيط، فقال: ما هذا؟ فقلت رقي لي فيه من الحمى، فجذبه فقطعه فرقي[5] به وقال لقد أصبح آل

---

(١) ما بين الحاجزين زيد من الهامش، وفيه: لعله سقط «رواه» أو نحوه بعد «قلت».

(٢) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه.

(٣) كما في سنن ابن ماجه مفتاح لحاجة اسم الباب «تعليق التمائم» كذا ص/ ٢٦٠.

(٤) بهامش الأصل: هو سم العقرب أو نحوها.

(٥) وقع في الأصل: فرما - والتصحيح من الهامش، وفيه: الصواب رمى - بالياء،

عبد الله أغنياء عن الشرك، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الرَّقي**[1] **التمائم والتولة**[2] **شرك**»، قلت فإن خرجت يوماً فأبصرني فلان فدمعت عيني التي تليه فإذا رقيتها سكنت دمعتها وإذا تركتها دمعت، قال: ذاك الشيطان إذا أطعتيه تركك وإذا عصيتيه طعن بإصبعه في عينيك، ولكن لو فعلت كما فعل رسول الله ﷺ كان خيراً لك وأجدر أن تشفين، تنضحين في عينيك الماء أو تقولين: إذهب البأس برب الناس اشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاءك لا يغادر سقماً قلت رواه أبو داود في سننه عن محمد بن العلاء عن أبي معاوية عن الأعمش به إلا أنه لم يقل «وأجدر أن تستشفين تنضحين في عينيك الماء ولم يذكر بعض القصة، والباقي نحوه، رواه الحاكم في المستدرك من طريق أم ناجية عن زينب به.

١١٧٣ ـ حدثنا علي بن أبي الخصيب ثنا وكيع عن مبارك عن الحسن عن عمران بن الحصين/ أن النبي ﷺ رأى رجلاً في يده حلقة من صفر، فقال«**ما هذه الحلقة**»؟ قال: هذه من الواهنة [3]، قال «**انزعها فإنها لا تزيدك إلا وهناً**»، هذا إسناد حسن، مبارك هو ابن فضالة.

كان يعجبه الفال ويكره الطيرة

١١٧٤ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ **يعجبه الفال الحسن** ويكره الطيرة قلت: هو في الصحيحين من هذا الوجه إلا قوله «ويكره الطيرة» والباقي نحوه، ورواه أبو داود وابن ماجه والترمذي من حديث أنس وقال حديث حسن صحيح ـ انتهى، وإسناد حديث أبي هريرة صحيح رجاله ثقات، ورواه ابن حبان في صحيحه عن أحمد بن علي بن المثنى عن محمد بن عبد الله بن نمير به بتمامه.

١١٧٥ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: «**لا طيرة ولا هامة ولا صفر**»، قلت: رواه أبو داود من حديث أبي هريرة وإسناد حديث ابن عباس صحيح رجاله ثقات رواه ابن حبان في

---

(١) في الأصل: الرق، والتصحيح من هامش الأصل.

(٢) التولة بكسر التاء وفتح الواو ما يحبب المرأة إلى زوجها من السحر وغيره جعله من الشرك لاعتقادهم أن ذلك يؤثر ويفعل خلاف ما قدره الله تعالىٰ ـ النهاية ١/١٤١ ـ كما في كنز العمال ص/٣٩.

(٣) الواهنة عرق يأخذ في المنكب وفي اليد كلها فيرقى منها.

صحيحه عن محمد بن عبد الله بن الجنيد عن قتيبة بن سعيد عن أبي عوانة عن سماك به.

١١٧٦ ـ حدثنا أبو بكر ثنا وكيع ثنا ابن أبي خباب عن أبيه عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «**لا عدوى ولا طيرة ولا هامة**»، فقام إليه رجل، فقال يا رسول الله البعير يكون به الجرب فتجرب به الإبل، قال: «**ذاك القدر، فمن أجرب الأول**»، فقد روى مسلم من هذا الوجه قولاً لا عدوى ورواه أبو داود من حديث أبي هريرة وإسناد حديث ابن عمر ضعيف، فيه أبو خباب[١] واسمه يحيى بن أبي حية وهو ضعيف.

الجذام

١١٧٧ ـ حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ثنا عبد الله بن نافع عن ابن أبي الزناد وحدثنا علي بن الخصيب ثنا وكيع عن عبد الله بن سعيد ابن أبي هند جميعاً عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن فاطمة بنت الحسين عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «**لا تديموا النظر إلى المجذومين**»، هذا إسناد رجاله ثقات رواه عبد الله بن أحمد بن حنبل في زيادات المسند عن أبي هريرة الترجماني ثنا الفرج بن فضالة عن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن أمه فاطمة بنت الحسين عن حسين عن أبيه عن النبي ﷺ به.

١١٧٨ ـ حدثنا يحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا بقية بن الوليد ثنا أبو بكر العنسي عن يزيد بن أبي حبيب ومحمد بن يزيد المصريين قالا ثنا نافع عن ابن عمر قال قالت أم سلمة: يا رسول الله ألا يزال يصيبك كل عام وجع من الشاة المسمومة التي أكلت قال: «**ما أصابني شيء منها إلا وهو مكتوب عليَّ وآدم في طينته**»، هذا إسناد ضعيف لضعف أبي بكر العُنسي[٢].

الفزع والأرق وما يتعوذ منه

١١٧٩ ـ حدثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري حدثني

---

(١) وقع في الأصل: أبو جنان ـ خطأ، والصواب: أبو جناب ـ كما مرّ في الإسناد، وفي التقريب ص/٣٩٠: يحيى بن أبي حية ـ بمهملة وتحتانية ـ الكلبي، أبو جناب بجيم ونون خفيفتين، وآخره موحدة، مشهور بها ضعفوه لكثرة تدليسه، من السادسة، مات سنة خمسين أو قبلها.

(٢) راجع التقريب: ص/٤١٢.

عيينة بن عبد الرحمن حدثني أبي عن عثمان بن أبي العاص قال استعملني رسول الله ﷺ على الطائف جعل يعرف لي شيء في صلاتي حتى ما أدري ما أصلّي فلما رأيت ذلك [جئت][1] إلى رسول الله ﷺ، فقال: «**ابن أبي العاص**»؟ قلت: نعم يا رسول الله ﷺ! قال: «**ما جاء بك**»! قلت يا رسول الله عرض لي شيء في صلاتي حتى ما أدري ما أصلي، قال: «**ذاك الشيطان أدن**» فدنوت منه، فجلست على صدور قدمي قال فضرب صدري بيده وقفل في فمي، وقال «**أخرج عدّو الله**»، ففعل ذلك [ثلاث] مرات، ثم قال: «**الحق بعملك**»، فقال عثمان: لعمري ما أحسبه خالطني بعد - هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، رواه الحاكم في المستدرك من طريق أبي العلاء عن عثمان بن [أبي][3] العاص به، وقال هذا حديث صحيح الإسناد.

١١٨٠ - **حدثنا** هارون بن حيان ثنا إبراهيم بن موسى أنبا عبدة بن سليمان ثنا أبو جناب عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه أبي ليلى قال كنت جالساً عند النبي ﷺ إذ جاء أعرابي فقال: إن لي أخاً وجعاً، قال: «**ما وجع أخيك**» قال به لهم، قال: «**اذهب فأتني به**» قال/ فذهب فجاء به، فأجلسه بين يديه فسمعته يعوذه بفاتحة الكتاب وأربع آيات من أول سورة البقرة، وآيتين من وسطها وإلٰهكم إله واحد[4] وآية الكرسي[5] وثلاث آيات من خاتمتها[6]، وآية من آل عمران أحسبه قال «شهد الله أنه لا إله إلا هو»[7] وآية من الأعراف «إن ربكم الله»[8] و[من][9] المؤمنين «ومن يدع مع

(١) ما بين الحاجزين قد سقط من الأصل، ولا بد منه لاستقامة العبارة.

(٢) وقع في الأصل: ثلاثات - كذا، والظاهر ما أثبتناه في المتن.

(٣) ما بين الحاجزين قد سقط من الأصل، وزدناه من الهامش، وفيه: «تقدم» عثمان بن أبي العاص «فلعله كذلك هنا - اهـ».

(٤) آية ١٦٣، وتمامها «وإلٰهكم إلٰه واحد لا إلٰه إلا هُوَ الرَّحمٰن الرحيم».

(٥) آية (٢٥٥) من سورة البقرة.

(٦) أي ركوعها الأخير من «لله ما في السمٰوات وما في الأرض، إلى آخر السورة «أنت مولٰنا فانصرنا على القوم الكٰفريـن».

(٧) آية (١٨) من سورة آل عمران.

(٨) آية (٥٤) من سورة الأعراف إلى قوله ﴿**تبارك الله رب العالمين**﴾.

(٩) ما بين الحاجزين قد سقط من الأصل.

الله إلهاً آخر لا برهـــان[1] له به» وآية من الجن «وأنه تعالى جدّ ربنا»[2] وعشر آيات من أول الصـافـات[3] وثـلاث آيـات من آخـر الحشـر[4] «وقـل هـو الله أحـد»[5] والمعوذتين[6] فقام الأعرابي قد برأ ليس به بأس، ـ هذا إسناد فيه أبو خباب الكلبي وهو ضعيف، واسمه يحيـى بن أبي حية، رواه الحاكم في المستدرك من طريق أبي خباب عن عبد الله بن عيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي بن كعب به، قال الحاكم هذا الحديث محفوظ صحيح.

---

(١) أية (١١٧) من سورة المؤمنون.

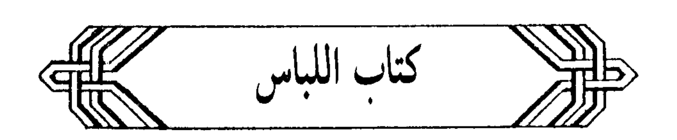
(٢) آية (٣) من سورة الجن وتمام الآية. ﴿وأنه تعالى جدّ ربّنا ما اتخذ صاحبة ولا ولداً﴾.

(٣) وهي سورة (٣٧) من القرآن المجيد من آية ﴿والصّفّات صفًّا﴾ إلى قوله ﴿فاتبعه شهاب ثاقب﴾.

(٤) أي آية ٢٢، ٢٣، ٢٤، من قوله ﴿هو الله الذي لا إله إلا هو﴾ إلى قوله ﴿وهو العزيز الحكيم﴾.

(٥) أي سورة الإخلاص، وهي سورة (١١٢) من القرآن المجيد.

(٦) أي سورة الفلق وسورة الناس من القرآن المجيد وهما سورتين أخرتين منه.



كتاب اللباس

باب لباس رسول الله ﷺ

١١٨١ ـ **حدثنا** أحمد بن ثابت الجحدري ثنا سفيان بن عيينة عن الأحوص[(١)] بن حكيم عن خالد بن معدان عن عبادة بن الصامت أراد رسول الله ﷺ في شملة قد عقد عليها هذا إسناد ضعيف.

١١٨٢ ـ **حدثنا** يحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا بقية بن الوليد عن يوسف بن أبي كثير عن نوح بن ذكوان عن الحسن عن أنس قال لبس ﷺ الصوف واحتذى المخصوف ولبس خشناً خشناً[(٢)] هذا إسناد ضعيف فيه بقية[(٣)] بن الوليد وهو مدلس وقد عنعنه، ونوح بن ذكوان ضعيف.

ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً

١١٨٣ ـ **حدثنا** الحسين[(٤)] بن مهدي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن سالم ثوبك هذا غسيل أم جديد؟ قال: لا بل غسيل، قال البس جديداً وعش

---

(١) هو الأحوص بن حكيم بن عمير العنسي ـ بالنون أو الهمداني الحمصي، ضعيف الحفظ من الخامسة وكان عابداً كما في التقريب ص/ ٢٤.

(٢) هكذا مكرر في الأصل.

(٣) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه.

(٤) وقع في الأصل: الحسن ـ خطأ، والصواب: الحسين ـ كما يأتي في آخر الحديث، وقد ذكره ابن حجر في التقريب ص/ ٩٤، ولفظه: الحسين بن مهدي بن مالك الأبلي ـ بضم الهمزة والموحدة ـ أبو سعيد البصري، صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة سبع وأربعين، ولم نظفر به في ميزان الاعتدال للذهبي، لا فيمن اسمه الحسن ولا في الحسين.

حميداً - ومُت شهيداً، قلت: رواه النسائي في اليوم والليلة عن نوح بن حبيب عن معمر قال حمزة بن محمد الكناني الحافظ: لا أعلم أحداً رواه عن الزهري غير معمر، وما أحسبه بالصحيح، والله أعلم - انتهى، وإسناد حديث ابن عمر صحيح، الحسين بن مهدي الأبلِّي ذكره ابن حبان في الثقات، وروى عنه ابن خزيمة في صحيحه، وقال أبو حاتم: صدوق، وباقي رجاله محتج بهم في الصحيحين.

ما نهي عنه من اللباس

١١٨٤ - حدثنا أبو بكر ثنا عبد الله بن نمير وأبو أسامة عن سعد بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت، نهى رسول الله ﷺ عن لبستين عن اشتمال الصماء[١] والاحتباء في ثوب واحد وأنت مغطٍ فرجك، قلت له شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة وهو في البخاري وغيره من حديث أبي سعيد الخدري، وإسناد حديث عائشة صحيح رجاله ثقات، وسعد بن سعيد هو أخو يحيى بن سعيد الأنصاري احتجّ به مسلم.

لبس الصوف

١١٨٥ - حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة ثنا أبو أسامة الأحوص بن حكيم عن خالد بن معدان عن عبادة بن الصامت قال خرج علينا رسول الله ﷺ ذات يوم وعليه جبّة رومية من صوف ضيّقة الكمين فصلّى بنا فيها ليس عليه شيء غيرها، قلت قال الحافظ أبو نعيم: خالد لم يلق عبادة بن الصامت ولم يسمع منه، وكذا قال أبو حاتم وأبو الأحوص[٢] ضعيف وتقدم الكلام عليه في أول كتاب اللباس.

١١٨٦ - حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي / وأحمد الأزهر قالا ثنا مروان بن محمد ثنا يزيد بن السمط حدثني الوضين[٣] بن عطاء عن محفوظ بن علقمة

---

(١) قال الفتني في المجمع: نهى عن اشتمال الصماء هو أن يتحلل الرجل بثوبه ولا يرفع منه جانباً ويسد على يديه ورجليه المنافذ كلها كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق ولا صدع، ويقول الفقهاء هو أن يتغطى بثوب واحد ليس عليه غيره، فيرفعه من أحد جانبيه فيضعه على منكبه فتنكشف عورته.

(٢) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه.

(٣) في التقريب ص/٣٨٥: الوضين - بفتح أوله وكسر المعجمة، بعدها تحتانية ساكنة ثم نون - ابن عطاء ابن كنانة، أبو عبد الله أبو أبو كنانة الخزاعي الدمشقي، صدوق، سيء الحفظ ورمي بالقدر من السادسة، مات سنة ست وخمسين وهو ابن سبعين.

عن سلمان الفارسي أن رسول الله ﷺ توضأ فقلب جُبة صوف كانت عليه فمسح بها وجهه ـ هذا إسناد فيه مقال محفوظ بن علقمة عن سلمان الفارسي يقال مرسل ـ قاله في التهذيب وباقي رجال الإسناد ثقات.

باب الثياب البياض

١١٨٧ ـ **حدثنا** محمد بن حسان الأزرق ثنا عبد الحميد بن أبي داود ثنا مروان بن سالم عن صفوان بن عمرو عن شريح بن عبيد الحضرمي عن أبي الدرداء قال قال رسول الله ﷺ: «**إن أحسن ما زرتم الله [به]**[(١)] **في قبوركم ومساجدكم البياض**»، قلت ورد الأمر بلبس البياض في سنن أبي داود من حديث ابن عباس ورواه الترمذي في الجامع من حديث سمرة بن جندب وقال حسن صحيح، وإسناد حديث أبي الدرداء ضعيف شريح بن عبيد لم يسمع من أبي الدرداء ـ قاله في التهذيب ورواه البزار في مسنده من حديث أنس.

باب من جّر ثوبه من الخيلاء

١١٨٨ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عطية عن أبي سعيد قال قال رسول الله ﷺ: «**من جرّ إزاره من الخيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة**»، قال فلقيت ابن عمر بالبلاط فذكرت له حديث أبي سعيد عن النبي ﷺ فقال: «وأشار إلى أذنيه سمعته أذناي ووعاه قلبي»، قلت: رواه البخاري ومسلم من حديث ابن عمر وأبي هريرة دُون ذكر القصة، وكذا هو عند الترمذي وأبي داود من حديث ابن عمر وقال الترمذي حسن صحيح، وإسناد حديث أبي سعيد الخدري فيه عطية بن سعد العوفي والحسن وهو ضعيف.

موضع الإزار أين هو؟

١١٨٩ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون أنبا شريك عن عبد الملك بن عمير عن حصين بن قبيصة عن المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله ﷺ/ «**يا سفيان بن سهل: لا تسبل**[(٢)] **فإن الله لا يحب المسبلين**»، قلت عزاه المزي

---

(١) زيد من هامش الأصل وقد سقط من متن الأصل، وبالهامش ما لفظه: كذا في الأصل ولعله «زرتم الله به في قبوركم».

(٢) زيد في الكنز ١٩/٢٢٤: الإزار، وقال: حم، هـ عن المغيرة بن شعبة.

في الأطراف للنسائي في الزينة عن عباس [عن يزيد بن هارون به][1] وليس في رواية ابن السني، ورواه أبو داود في سننه من حديث جابر بن سليم أبي جزي وأبي ذر، وإسناد حديث المغيرة صحيح رجاله ثقات.

باب القميص كم يكون؟

١١٩٠ ـ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأوزاعي ثنا أبو غسَّان ثنا حسن بن صالح وثنا سفيان بن وكيع ثنا أبي عن الحسين بن صالح عن مسلم عن مجاهد عن ابن عباس قال كان رسول الله ﷺ يلبس قميصاً قصير اليدين والطول، قلت له شاهد من حديث أسماء بنت يزيد بن السكن رواه الترمذي في جامعه وقال حديث حسن غريب وإسناد حديث ابن عباس فيه مسلم بن كيسان الكوفي وهو متفق على تضعيفه ومدار الإسناد عليه، ورواه البزار في مسنده من حديث أنس بن مالك.

ذيل المرأة كم يكون؟

١١٩١ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون ثنا حماد بن سلمة عن أبي المهزم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال لفاطمة عليها السلام أو لأم سلمة: **ذيلك ذراع** ـ هذا إسناد فيه أبو المهزّم[2] وهو متفق على تضعيفه واسمه يزيد بن سفيان، وقيل عبد الرحمن بن سفيان.

١١٩٢ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عفان ثنا عبد الوارث ثنا حبيب المعلم عن أبي المهزّم عن أبي هريرة عن عائشة أن النبي ﷺ قال: «**في ذيول النساء شبراً**»، فقالت عائشة: إذاً تخرج سوقهن، قال: «**فذراع**» قلت: رواه أبو داود في سننه والترمذي والنسائي في الصغرىٰ من حديث أم سلمة ومن حديث ابن عمر وقال الترمذي في حديث ابن عمر حسن صحيح، وإسناد حديث عائشة حكمه حكم الإسناد قبله.

---

(١) زيد من هامش الأصل، وقد سقط من الأصل.

(٢) في التقريب ص/٤٣٩: أبو المهزّم ـ بشديد الزّاي المكسورة التميمي البصري، اسمه يزيد، وقيل: عبد الرحمن بن سفيان، متروك، من الثالثة.

العمامة السوداء

١١٩٣ ـ / حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبيد الله ثنا موسى بن عبيد عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن النبي ﷺ دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء، قلت: رواه مسلم وأصحاب السنن الأربعة عن حديث جابر بن عبد الله وإسناد حديث ابن عمر ضعيف لضعف موسى بن عبيدة الربذي، وروى مسلم وأبو داود والنسائي منه الجملة الأخيرة من حديث عمرو بن حريث.

لبس الحرير والذهب للنساء

١١٩٤ ـ حدثنا أبو بكر عن عبد الرحيم بن سليمان عن الأفريقي عن عبد الرحمن بن رافع عن عبد الله بن عمرو قال خرج علينا رسول الله ﷺ وفي إحدى يديه ثوب من حرير وفي الأخرى ذهب، فقال: «**إن هذين لحرام على ذكور أمتي حلّ لإناثها**»، قلت له شاهد من حديث علي بن أبي طالب، رواه أبو داود في سننه، ورواه الترمذي في جامعه من حديث أبي موسى، وقال: حسن صحيح، هذا إسناد ضعيف، عبد الرحمن[1] بن رافع عنده مناكير، وقال ابن حبان في الثقات؛ لا يحتج بغيره إذا كان من رواية عبد الرحمن بن زياد[2] بن أنعم الإفريقي، وإنما وقع المناكير في حديثه من أجله، وقال أبو حاتم: شيخ حديثه منكر.

النهي عن لبس المعصفر للرجال

١١٩٥ ـ حدثنا أبو بكر ثنا علي بن مسهر عن يزيد بن أبي زياد عن الحسن بن سهيل عن ابن عمر قال نهى رسول الله ﷺ عن المفدَّم أو عن خاتم الذهب قال يزيد: قلت للحسن ما المفدّم[3] قال: المشبع بالمعصفر، قلت أخرجه مسلم

---

(١) هو عبد الرحمن بن رافع التنوخي قاضي إفريقية، ضيعف، من الرابعة، مات سنة ثلاث عشرة، ويقال بعدها، وذكره ابن حيان في الثقات وقال؛ لا يحتج بخبره إذا كان من رواية عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي ـ راجع التقريب ص/٢٢٨.

(٢) وقع في الأصل: زيد، خطأ، والتصحيح مما مرّ في التعليق السابق، ومن التقريب ص/٢٢٩، وفيه: عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ـ بفتح أوله وسكون النون وضمّ المهملة الإفريقي قاضيها، ضعيف في حفظه، من السابعة، مات سنة ست وخمسين، وقيل بعدها وقيل؛ جاوز المائة ولم يصح، وكان رجلاً صالحاً.

(٣) في مجمع بحار الأنوار للفتني: المفدّم هو المشبع حمرة، والمضّرج دون المفدم وبعده الموّرد ـ ارجع مادة (فدم) منه.

و «ت» من هذا الوجه بغير هذا اللفظ، ورواه أيضاً من حديث عبد الله بن عمرو وعلي بن أبي طالب ورواه أبو داود في سننه من حديث عبد الله بن عمرو، وإسناد حديث ابن عمر صحيح رجاله ثقات.

النهي عن لبس شهرة الثياب

١١٩٦ ـ **حدثنا** العباس بن يزيد النجراني ثنا وكيع عن محرز الناجي ثنا عثمان بن جهم عن زر بن حبيش عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال: «**من لبس ثوب شهرة أعرض الله عنه حتى يضعه، مني وضعه**»، هذا إسناد حسن، العباس بن يزيد مختلف فيه.

لبس جلود الميتة إذا دبغت

١١٩٧ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الرحمن بن سليمان عن ليث عن شهر بن حوشب عن سلمان قال كان لبعض أمهات المؤمنين شاة فماتت فمر رسول الله ﷺ عليها، فقال: «**ما ضرَّ أهل هذه لو انتفعوا بإهابها**»، قلت له شاهد من حديث ميمونة رواه مسلم، وأصحاب السنن الأربعة خلا الترمذي، ورواه أبو داود في سننه وابن ماجه من حديث عائشة، ورواه الترمذي في جامعه من حديث ابن عباس، وقال حسن صحيح، قال: وفي الباب عن سلمة بن المحبق وميمونة وعائشة ـ انتهى، وإسناد حديث سلمان الفارسي ضعيف لضعف ليث بن أبي سليم[1].

صفة النعال

١١٩٨ ـ **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن خالد الحذاء عن عبد الله بن الحارث عن عبد الله بن العباس قال: كانت لنعل رسول الله ﷺ قبالاً من مثنى شراكهما، قلت: قال المزي رواه الترمذي في الشمائل عن أبي كريب عن وكيع به ورواه الأئمة الستة خلا مسلم من حديث قتادة عن أنس، قال الترمذي: وفي الباب عن ابن عباس وأبي هريرة ورواه النسائي في الصغرى من حديث عمرو بن أوس، وإسناد حديث ابن عباس صحيح، رجاله ثقات، ورواه البزار في مسنده من حديث أبي هريرة.

---

(١) قد سبق التعليق عليه سابقاً فراجعه.

المشي في النعل الواحدة[1]

١١٩٩ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن إدريس عن ابن عجلان/ عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**لا يمشِ أحدكم في نعل واحدة ولا خف واحد ليخلعهما جميعاً أو ليمشِ فيهما جيمعاً**»، رواه البخاري ومسلم من هذا الوجه ولم يذكرا فيه «الخف» فلذلك أوردته، ورواه ح، م من حديث جابر بن عبد الله وذكرا فيه الخف، ورواه الترمذي في جامعه من حديث عائشة مرفوعاً وموقوفاً، وصحح كونه موقوفاً، وإسناد حديث أبي هريرة صحيح رجاله ثقات.

النهي عن الانتعال قائماً

١٢٠٠ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال نهى النبي ﷺ أن ينتعل الرجل قائماً، قلت رواه أبو داود في سننه من حديث جابر بن عبد الله ورواه الترمذي وابن ماجه بهذا اللفظ من حديث أبي هريرة، ورواه البزار في مسنده والترمذي أيضاً من حديث أنس، وقال عقب الحديثين: غريب، ثم قال: وكلا الحديثين لا يصح عند أهل الحديث.

الخضاب بالسواد

١٢٠١ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا إسماعيل بن علية عن ليث هو ابن أبي سليم عن أبي الزبير عن جابر قال: جيء بأبي قحافة يوم الفتح إلى النبي ﷺ وكأن رأسه ثغامة[2] فقال رسول الله ﷺ: «**اذهبوا به إلى بعض نسائه فلتغيره وجنبوه السواد**» قلت: رواه مسلم من هذا الوجه إلا قوله «اذهبوا إلى بعض نسائه فلتغيره» وقال بدله «غيّروا هذا بشيء» والباقي، نحوه، وإسناد طريق ابن ماجه فيه ليث بن أبي سليم وقد ضعفه الجمهور، ورواه البزار في مسنده من حديث ابن عباس.

١٢٠٢ ـ حدثنا أبو هريرة الصيرفي محمد بن فراس ثنا عمر بن الخطاب بن زكريا الراسبي ثنا دقاع بن دغفل السدوسي عن عبد الحميد بن صيفي عن أبيه عن جده

---

(١) في الأصل: الواحد، والتصحيح من الهامش، وفيه: «كذا في الأصل، ولعله «الواحدة» اهـ، ن».

(٢) هو بمثلثة مفتوحة فغين معجمة مخففة، نبت أبيض الزهر والثمر، وقيل؛ شجرة تبيضّ كأنها الثلج ـ كما في مجمع بحار الأنوار للفتني (مادة ثغم).

صهيب[1] الخير/ قال رسول الله ﷺ: **إن أحسن ما اختضبتم به لهذا السواد أرغب لنساءكم فيكم وأهيب لكم في صدور عدوكم**»، وإسناد حديث صهيب حسن، عمر بن الخطاب مختلف فيه، وله شاهد من حديث أنس بن مالك، رواه الإمام أحمد في مسنده.

من ترك الخضاب

١٢٠٣ ـ **حدثنا** محمد بن المثنى ثنا خالد بن الحارث وابن أبي عدي عن حميد قال سئل أنس بن مالك أخضب رسول الله ﷺ قال إنه لم ير من الشيب إلا نحو سبع عشرة أو عشرين شعرة في مقدم لحيته، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

النهي عن تغيير الأسماء

١٢٠٣ ـ **حدثنا** أبو بكر ثنا يحيى بن يعلى أبو المحياة عن عبد الملك بن عمير حدثني ابن أخي عبد الله بن سلام عن عبد الله بن سلام قال قدمت على رسول الله ﷺ وليس اسمي عبد الله بن سلام، فسماني رسول الله ﷺ عبد الله بن سلام ـ هذا إسناد فيه مقال، ابن أخي[2] عبد الله بن سلام لم يسم، قاله في الأطراف وما علمته، وباقي رجال الإسناد ثقات.

الرجل يكنى قبل أن يولد له

١٢٠٥ ـ **حدثنا** أبو بكر ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن حمزة بن صهيب أن عمر قال لصهيب: مالك تكنى بأبي يحيى وليس لك ولد، قال كناني رسول الله ﷺ بأبي يحيى، قلت له شاهد في سنن أبي داود من حديث عمر بن الخطاب وإسناد حديث صهيب/ حسن، عبد الله بن محمد بن عقيل مختلف فيه.

المدح

١٢٠٦ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا غندر عن شعبة عن سعد بن إبراهيم

---

(١) هو صهيب بن سنان، أبو يحيى الرومي، قال في التقريب ص/١٧٨: أصله من النمر، يقال كان اسمه عبد الملك، وصهيب لقب، صحابي شهير، مات بالمدينة سنة ثمان وثلاثين في خلافه عليّ، وقيل قبل ذلك، راجع لترجمته الحافلة ـ للإصابة للعسقلاني.

(٢) في التقريب ص/٤٥٢: ابن أخي عبد الله بن سلام مجهول، من الثالثة.

بن عبد الرحمن بن عوف عن معبد الجهني عن معاوية قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إياكم والتمادح فإنه الذبح**» قلت أصله في صحيحين وغيرهما من حديث أبي بكرة وإسناد حديث معاوية بن أبي سفيان حسن معبد الجهني مختلف فيه، وباقي رجال الإسناد ثقات.

المستشار أمينٌ

١٢٠٧ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أسود بن عامر عن شريك عن الأعمش عن أبي عمرو الشيباني عن أبي مسعود قال قال رسول الله ﷺ: «**المستشار مؤتمنٌ**»[(١)] قلت رواه أصحاب السنن الأربعة من حديث أبي هريرة، قال الترمذي حسن صحيح، ثم رواه في الجامع من حديث أم سلمة وقال حديث غريب من حديث أم سلمة، وإسناد أبي مسعود صحيح، رجاله ثقات، وأبو عمرو الشيباني، هو سعد بن إياس رواه ابن حبان في صحيحه عن الحسين بن سفيان عن أبي بكر بن أبي شيبة به.

١٢٠٨ ـ **حدثنا** أبو بكر ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة وعلي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله ﷺ: «**إذا استشار أحدكم أخاه فليشر عليه**»، هذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي ليلى واسمه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى أبو عبد الرحمن الأنصاري القاضي.

الإطلاء بالنورة

١٢٠٩ ـ **حدثنا** علي بن محمد ثنا عبد الرحمن بن عبد الله ثنا حماد بن سلمة عن أبي هاشم الرماني عن حبيب بن أبي ثابت عن أم سلمة أن النبي ﷺ: كان إذا أطلأ بدأ بعروته فطلاها بالنورة، وسائر جسده أهله.

١٢١٠ ـ **حدثنا** علي بن محمد ثنا إسحاق بن منصور عن كامل أبي العلاء عن حبيب بن أبي / ثابت عن أم سلمة عن النبي ﷺ «أطلى عانته بيده»[(٢)] هذا إسناد

---

(١) قد مرّ التعليق عليه غير مرة فراجعه.

(٢) وقع في سنن ابن ماجه مفتاح الحاجة مع شرحه لمولانا الشيخ محمد بن عبد الله العلوي في ص/٢٧٤.

رجاله ثقات وحبيب بن أبي ثابت لم يسمع من أم سلمة ـ قاله أبو زرعة.

القصص

١٢١١ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا الهقل بن زياد ثنا الأوزاعي عن عبد الله بن عامر الأسلمي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال: «**لا يقص على الناس إلا أمير أو مأمور أو مراي**» هذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله[1] بن عامر الأسلمي القاري.

١٢١٢ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن العمري عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال: لم يكن القصص في زمن رسول الله ﷺ ولا زمن أبي بكر ولا زمن عمر ـ هذا إسناد فيه عبد الله بن عمر العمري وهو ضعيف.

ما يكره من الشعر

١٢١٣ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبيد الله عن شيبان عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن يوسف بن ماهك عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ: «**إن أعظم الناس فرية لرجل هاجى رجلاً فهجى القبيلة بأسرها، ورجل انتفى من أبيه وزنى أمه**»، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات عبيد الله هو ابن موسى العبسي أبو محمد وشيبان هو ابن عبد الرحمن النحوي أبو معاوية المؤدب والأعمش هو سليمان بن مهران، وفي هذا الإسناد أربعة من التابعين يروي بعضهم عن بعض.

اللعب بالحمام

١٢١٤ ـ حدثنا عبد الله بن عامر بن زرارة ثنا شريك عن محمد بن عمر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة أن النبي ﷺ نظر إلى إنسان يتبع طائراً فقال: «**شيطان يتبع شيطاناً**»، هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رواه أبو داود وابن ماجه وابن حبان في صحيحه من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة به.

١٢١٥ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا يحيى بن سليم الطالخي، ثنا ابن جريج

---

(١) في التقريب ص/٢٠٣: عبد الله بن عامر الأسلمي، أبو عامر المدني، ضعيف، من السابعة، مات سنة خمسين أو إحدى وخمسين.

عن الحسن بن أبي الحسن عن عثمان بن عفان أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً ورأى حمامة فقال: «**شيطان يتبع شيطاناً**»، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، غير أنه منقطع، الحسن لم يسمع من عثمان بن عفان شيئاً، إنما رآه رؤية، قاله أبو زرعة.

١٢١٦ ـ حدثنا أبو نصر محمد بن خلف العسقلاني ثنا روّاد بن الجراح ثنا أبو سعد السّاعدي عن أنس بن مالك قال رأى رسول الله ﷺ رجلاً يتبع حماماً فقال: «**شيطان يتبع شيطانه**»، هذا إسناد ضعيف لضعف أبي سعد[1] وروّاد[2] بن الجراح.

تتريب الكتاب

١٢١٧ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون أنا بقية ثنا أبو أحمد الثقفي عن أبي زبير عن جابر أن رسول الله ﷺ قال: «**تربوا صحفكم أنجح لها، إن التراب مبارك**» قلت روى الترمذي عن محمود بن غيلان ثنا شبابة عن حمزة عن أبي الزبير بلفظ «**إذا كتب أحدكم كتاباً فليتربه فإنه أنجح للحاجة**» قال الترمذي هذا حديث منكر لا نعرفه عن أبي الزبير إلّا من هذا الوجه، قال وحمزة عندي هو ابن عمرو والنصيبي هو ضعيف في الحديث.

حق الجار

١٢١٨ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا يونس بن أبي إسحاق عن مجاهد عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**ما زال جبرئيل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه**»، قلت رواه الأئمة الستة خلا النسائي من حديث عائشة ورواه البخاري بهذا اللفظ من حديث ابن عمر ورواه الترمذي في جامعه من حديث عبد الله بن عمرو بهذا اللفظ، وإسناد حديث أبي هريرة صحيح رجاله ثقات ورواه ابن حبان في صحيحه والبزار في مسنده من طريق داود بن فراهج عن أبي هريرة.

---

(١) أي أبي سعد الساعدي، قال ابن حجر في التقريب ص/٤٢١: أبو سعد السّاعدي مجهول من الخامسة.

(٢) وقع في الأصل: راد ـ كذامن سبق القلم، والصواب: روّاد ـ كما سبق في الإسناد أول الحديث، قال ابن حجر في التقريب ص/٣٨٥: روّاد ـ بتشديد الواو ـ ابن الجراح، أبو عاصم العسقلاني، أصله من خراسان، صدوق، اختلط بآخره فترك، وفي حديثه عن الثوري ضعف شديد، من التاسعة.

حق اليتيم

١٢١٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن سعيد القطان عن عجلان عن سعيد ابن أبي سعيد عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: **«اللّهم إني احرّج[١] حق الضعيفين اليتيم والمرأة»** قلت عزاه المزي للنسائي في باب عشرة النساء عن إسحاق بن منصور عن يحيى بن سعيد به وليس هو في رواية ابن السني ومعنى الحديث «أحرّج الحقّ» الحرج هو الإثم عن ضيّع حقهما وأحذر من ذلك تحذيراً بليغاً، وأزجر عنه زجراً كيداً قاله النووي، وبعد أن رواه من طريق خويلد بن عمرو الخزاعي وقال حديث حسن رواه النسائي بإسناد جيّد، وإسناد حديث أبي هريرة صحيح رجاله ثقات، ورواه الحاكم في المستدرك من طريق أبي الليث بن سعد عن محمد بن عجلان به، وقال هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

١٢٢٠ - حدثنا علي بن محمد ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن سعيد بن أبي أيوب عن يحيى بن سليمان عن زيد بن أبي عتاب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: **«خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يحسن إليه، وشر بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يُساء إليه»**، هذا إسناد ضعيف فيه يحيى[٢] بن سليمان أبو صالح قال فيه البخاري منكر الحديث وقال أبو حاتم مضطرب الحديث وذكره ابن حبان في الثقات وأخرج ابن خزيمة حديثه في صحيحه وقال في النفس من هذا الإسناد شيء[٣] فإني لا أعرفه يحيى بعدالة ولا بجرح، وإنما خرجت خبره لأنه لم[٤] يخالف فيه العلماء قلت قد ظهر للبخاري وأبي حاتم من الجرح في يحيى بن سليمان ما خفي على ابن خزيمة وغيره فهو مقدم على من عدله والله أعلم، رواه البخاري في كتاب إلا . . .[٥] عن عبد الله بن عثمان عن عبد الله . . .[٥] بإسناده ومتنه.

---

(١) سيأتي معناه بعد سطرين.

(٢) قال ابن حجر في التقريب ص/٣٩١: يحيى بن سليمان المدني، أبو صالح، من السادسة.

(٣) زيد من هامش الأصل، وفيه: لعله سقط بعد الإسناد لفظ «شيء» - ن».

(٤) في الأصل: لم يخلف، والتصحيح من هامش الأصل.

(٥) موضع النقاط بياض في الأصل.

١٢٢١ - **حدثنا** هشام بن عمار ثنا حماد بن عبد الرحمن الكلبي ثنا إسماعيل بن إبراهيم الأنصاري عن عطاء بن أبي رباح عن عبد الله بن عباس قال قال رسول الله ﷺ: «**من عال ثلاثة من الأيتام/ كان كمن قام ليله وصام نهاره وغدا وراح شاهراً سيفه في سبيل الله وكنت أنا وهو في الجنة أخوين كهاتين أختان**» وألصق أصبعيه السبابة والوسطى، هذا إسناد فيه إسماعيل بن إبراهيم وهو مجهول، والراوي عنه ضعيف.

فضل صدقة الماء

١٢٢٢ - **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير وعلي بن محمد قالا ثنا الأعمش عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: «**يصفّ الناس يوم القيامة صفوفاً**»، وقال ابن نمير: أهل الجنة، «فيمرّ الرجل من أهل النار على الرجل فيقول يا فلان أما تذكر يوم استسقيت فسقيتك شربة قال فيشفع له، ويمرّ الرجل على الرجل فيقول أما تذكر يوم ناولتك طهوراً، فيشفع له» قال ابن نمير: «ويقول يا فلان أما تذكر يوم بعثتني في حاجة كذا وكذا فذهبت لك فيشفع له» هذا إسناد ضعيف لضعف يزيد[١] بن أبان الرقاشي.

١٢٢٣ - **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن نمير ثنا محمد بن إسحاق عن الزهري عن عبد الرحمن بن مالك بن جعشم عن أبيه عن عمه سراقة بن جعشم قال سألت رسول الله ﷺ عن ضالّة الإبل تغشى حياضي قد لطتها الإبل فهل لي من أجر إن سقيتها قال: «**نعم في كل ذات كبد حرًّ[٢] أجرٌ**»، هذا إسناد ضعيف لتدليس محمد بن إسحاق.

١٢٢٤ - **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعي وحدثنا هشام بن عمار وعبد الرحمن بن إبراهيم قالا ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «**إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله**»، قلت له شاهد في صحيح مسلم وغيره من حديث أبي هريرة وجرير[١] بن عبد الله البجلي، ورواه مسلم من هذا الوجه بهذا اللفظ خلا قوله «في الأمر كله»

---

(١) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه

(٢) وقع في الأصل: حرّاً - والظاهر: حرّ - كما أثبتناه في المتن، راجع المنجد والمجمع

وإسناد حديث عائشة صحيح، رجاله ثقات، وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب رواه أحمد في مسنده ورواه البزار في مسنده وابن حبان في صحيحه.

الإحسان إلى المماليك

١٢٢٥ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قالا ثنا إسحاق بن سليمان عن مغيرة بن مسلم عن فرقد السنجي عن مرة الطيب عن أبي بكر الصديق قال قال رسول الله ﷺ: «**لا يدخل الجنة سيء الملكة**»، قالوا يا رسول الله أليس أخبرتنا أن هذه الأمة أكثر الأمم مملوكين ويتأمى ؟ قال: «**نعم فأكرموهم ككرامة أولادكم وأطعموهم مما تأكلون**»، قالوا فما ينفعنا في الدنيا، قال: «**فرس مرتبطة تقاتل عليه في سبيل الله مملوكك يكفيك، فإذا صلى فهو أخوك**»، قلت رواه الترمذي من هذا الوجه مقتصراً على قوله «**لا يدخل الجنة سيء الملكة**»، فقط وقال هذا حديث غريب، قال وقد تكلم أيوب السختياني وغيره من فرقد السنجي من قبل حفظه، وإسناد حديث أبي بكر الصديق ضعيف فرقد السنجي(١) وإن وثقه ابن معين في رواية فقد ضعفه في أخرى وضعفه البخاري والترمذي والنسائي ويعقوب بن شيبة وابن المديني وابن حبان وغيرهم وقال أحمد: روى عن مُرّة منكرات.

إفشاء السَّلام

١٢٢٦ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو بكر بن عياش عن محمد بن زياد عن أبي أمامة قال أمرنا رسول الله ﷺ أن نفشي السَّلام، قلت: له شاهد في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة وفي الترمذي وابن ماجه عن عبد الله بن عمرو، وإسناد حديث أبي أمامة صحيح، رجاله ثقات.

ردّ السلام على أهل الذمة

١٢٢٧ ـ حدثنا أبو بكر ثنا ابن نمير عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليَزَني(٢) عن أبي عبد الرحمن الجهني قال قال رسول الله

---

(١) في التقريب ص/٢٩٩: فرقد بن يعقوب السبخي ـ بفتح المهملة والموحدة وبخاء معجمة، أبو يعقوب البصري، صدوق عابد، لكنه لين الحديث، كثير الخطأ من الخامسة، مات سنة إحدى وثلاثين.

(٢) في التقريب ص/٣٤٩: مرثد بن عبد الله اليزني ـ بفتح التحتانية والزاي، بعدها نون، أبو الخير المصري، ثقة، فقيه، من الثالثة.

ﷺ: «**إني راكب غداً إلى اليهود فلا تبدأوهم بالسلام فإذا سلموا عليكم فقولوا وعليكم**»، قلت لم يخرج ابن ماجه لأبي عبد الرحمن هذا سوى/ هذا الحديث، وليس له شيء في بقية الكتب الستة ـ هذا إسناد ضعيف، ورواه النسائي في اليوم والليلة عن واصل بن عبد الأعلى الأسدي عن حماد بن أسامة عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني عن جميل بن بصرة أبي بصرة الغفاري عن النبي ﷺ، وروى مسلم و «ت» من طريق أبي هريرة؛« **فلا تبدأوهم بالسلام**»، ورواه أبو داود في سننه من طريق ابن عمر، ومن طريق أنس كما رواه ابن ماجه.

١٢٢٨ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن واصل بن السائب عن أبي سودة عن أبي أيوب الأنصاري، قال قلنا يا رسول الله! هذا السَّلام، فما الإستئياس؟ قال: «**يتكلم الرجل بتسبيحه وتكبيره وتحميده ويتنحنح ويؤذن أهل البيت**» ـ هذا إسناد ضعيف، أبو سودة[1]، هذا قال فيه البخاري منكر الحديث يروي عن أبي أيوب، مناكير لا يتابع عليه.

الرجل يقال له كيف أصبحت؟

١٢٢٩ ـ حدثنا أبو بكر ثنا عيسى بن يونس عن عبد الله بن مسلم عن عبد الرحمن بن سابط عن جابر قال قلت كيف أصبحت يا رسول الله! قال: «**بخير من رجل لم يصبح صائماً ولا يغد سقيماً**»، هذا إسناد ضعيف عبد الله بن مسلم هو ابن هرمز المكي ضعفه أحمد وابن معين وأبو حاتم وأبو داود والنسائي والفلاس وغيرهم.

١٢٣٠ ـ حدثنا أبو إسحاق الهروي إبراهيم بن عبد الله بن حاتم ثنا عبد الله بن عثمان بن إسحاق بن سعد بن أبي وقاص حدثني جدي أبو أمي مالك بن حمزة بن أبي أسيد الساعدي عن أبيه عن جده أبي أسيد الساعدي قال قال رسول الله ﷺ للعباس بن عبد المطلب ودخل عليهم فقال «**السَّلام عليكم**»، قالوا: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته، قال: «**كيف أصبحتم**» قالوا بخير بحمد الله، [قالوا][2] فكيف

---

(١) راجع التقريب ص/٤٢٣.

(٢) ما بين الحاجزين قد سقط من الأصل، وزدناه لاستقامة العبارة.

أصبحت [نفديك بأبينا][1] وأمنا يا رسول الله! قال «**أصبحت بخير الحمد لله**»، هذا إسناد ضعيف قال البخاري مالك بن حمزة/ عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ دعا العباس وبنيه الحديث لا يتابع عليه، وقال أبو حاتم: عبد الله[2] بن عثمان شيخ يروي أحاديث مشتبهة.

إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه

١٢٣١ ـ حدثنا محمد بن الصباح ثنا سعيد بن مسلمة عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «**إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه**»، هذا إسناد ضعيف لضعف سعيد بن مسلمة، وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه البزار في مسنده والطبراني في معجمه الأوسط.

تشميت العاطس

١٢٣٢ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا علي بن مسهر عن ابن أبي ليلى عن عيسى بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي قال قال رسول الله ﷺ: «**إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله، وليرد عليه من حوله يرحمك الله وليرد عليهم، يهديكم ويصلح بالكم**»، قلت: روى «ت» بعضه بمعناه من حديث أبي أيوب ورواه النسائي في اليوم والليلة ورواه أحمد في مسنده من حديث عبد الله بن جعفر ومن حديث عائشة، وإسناد حديث علي بن أبي طالب ضعيف لضعف ابن أبي ليلى واسمه محمد[2] بن عبد الرحمن، رواه الحاكم في المستدرك من طريق يحيى بن سعيد عن ابن أبي ليلى به.

إكرام الرجل جليسه

١٢٣٣ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن أبي يحيى الطويل رجل من أهل الكوفة عن زيد العمي عن أنس بن مالك قال كان رسول الله ﷺ: إذا لقي الرجل فكلمه لم يصرف وجهه حتى يكون هو الذي ينصرف، وإذا صافحه لم ينزع

---

(١) وقع في الأصل: يا نبينا ـ كذا، تحريف، ولعل الصواب ما أثبتناه في الأصل بزيادة كلمة قبله أي نفديك بأبينا وأمنا.

(٢) راجع التقريب ص/٢٠٧.

(٣) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه.

يده من يده حتى يكون هو الذي ينزعها، ولم ير متقدماً بركبتيه جليساً له قط قلت روى الترمذي بعضه من هذا الوجه عن سويد بن نصر عن ابن المبارك عن عمران بن زيد التغلبي عن زيد/ العمي بـه، وقال غـريب ـ انتهى، وهذا إسنـاد ضعيف من الطريقين لأن مدار الحديث على زيد وهو ضعيف.

المعاذير

١٢٣٤ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان عن ابن جريج عن ابن ميناء عن جودان[1] قال قال رسول الله ﷺ: «**من أتى أخيه بمعذرة فلم يقبلها كان عليه مثل خطية صاحب مكـر**».

١٢٣٥ ـ حدثنا محمد بن إسماعيل ثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن العباس بن عبد الرحمن هو ابن ميناء عن جوذان[2] عن النبي ﷺ مثله، قلت رواه أبو داود في المراسيل عن سهيل بن صالح عن وكيع به، قال سهيل عن ابن جودان[3] وقال الآخران عن جودان به ـ انتهى، وليس لجودان سوى هذا الحديث وليس له شيء في بقية الخمسة الأصول، هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه مرسل، قال أبو حاتم جودان هذا ليست له صحبة وهو مجهـول.

المزاح

١٢٣٦ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبـة ثنا وكيـع عن زمعة بن صـالح عن الزهري عن وهب بن عبد زمعة عن أم سلمة وحدثنـا علي بن محمد ثنـا وكيع ثنـا زمعة بن صالح عن الزهري عن عبد الله بن وهب بن زمعة عن أم سلمة قالت خرج أبو بكر في تجارة إلى بصرى قبل موت النبي ﷺ بعام ومعه يغمان وسويبط بن حرملة، وكانا شهدا بدراً، وكان يغمان على الزاد، وكان سويبط رجلاً مزاحاً فقـال ليغمان أطعمني فقال حتى يجيء أبو بكر، قال أما لأغيظنَّـك قال فمروا بقوم فقال لهم سويبط تشترون مني عبيداً لي؟ قالوا: نعم قال إنه عبد له كلام وإنه قائل لكم إني حرٌّ فإن

---

(١) وقع في الأصل: جواذان: والتصحيح من التقريب ص/٧١، وفيه: جودان، وبهامشه نسخة: جوذان، ويقال: ابن جودان، مختلف في صحبته، وذكره ابن حبان في الثقات التابعين.

(٢) هكذا في الأصل بالذال المعجمة ـ راجع التعليق السابق.

(٣) يقال لجودان، ابن جودان، كما مرّ في التعليق السابق.

كنتم إذا قال لكم هذه المقالة تركتموه، فلا تفسدوا على عبدي قالوا لا بل نشتريه منك فاشتروه بعشرة قلائص ثم أتوه فوضعوا في عنقه عمامة أو حبلاً فقال يغمان إن هذا يستهزىء بكم وإني حرٌّ لست بعبد/ فقالوا قد أخبرنا خبرك فانطلقوا به، فجاء أبو بكر فأخبروه بذلك، فاتبع القوم ورد عليهم القلائص ،وأخذ يغمان قال، فلما قدموا على رسول الله ﷺ أخبروه قال فضحك النبي ﷺ منه حولاً، قلت: قال المزي كذا في الأصول «وهب بن عبد بن زمعة» وقال الذهبي قال وفي كتاب أبي القاسم وهب بن عبد الله بن زمعة، وقال ابن حبان في الثقات: وهب بن عبد الله بن زمعة وقال الذهبي في الكاشف: وهب [1] بن عبد الله بن زمعة ،قال،وصوابه عبد الله بن وهب بن زمعةٍ [2] هذا إسناد ضعيف زمعة بن صالح وإن أخرج له مسلم فإنما روى له مقروناً بغيره وقد ضعفه أحمد وابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة وأبو داود والنسائي.

الجلوس بين الظل والشمس

١٢٣٧ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن الحباب عن أبي المنيب عن ابن بريدة عن أبيه أن النبي ﷺ نهى أن يقعد بين الظل والشمس، قلت رواه أبو داود في سننه من حديث أبي هريرة وإسناد حديث بريدة حسن، أبو المنيب اسمه عبيد الله بن عبد الله العتكي [3] المروزي مختلف فيه، رواه الحاكم في المستدرك من طريق أبي المنيب به، ورواه أحمد في مسنده عن كثير عن أبي عياض عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، ورواه ابن حبان في صحيحه من طريق قيس بن أبي حازم عن أبيه، وكذا الحاكم في المستدرك.

باب النهي عن الاضطجاع على الوجه

١٢٣٨ ـ حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا إسماعيل بن عبد الله ثنا

---

(١) قال في التقريب ص/٣٨٨: وهب بن عبد بن زمعة بن الأسود بن المطلب الأسدي، مقبول، من الثالثة، وقيل: هو عبد الله بن وهب بن زمعة.

(٢) في التقريب ص/٢٣٠: عبد الله بن وهب بن زمعة بن الأسود بن المطلب الأسدي كان عرّيف قومه بني أسد، وقتل أخوه عبد الله الأكبر يوم الدار. وهو ثقة من الثالثة.

(٣) وقع في الأصل: المعتكي ـ خطأ، والتصحيح من التقريب ص/٢٥٢، وفيه: عبيد الله بن عبد الله ـ أبو المنيب، بضم الميم وكسر النون وآخره موحدة العتكي، بفتح المهملة والمثناة ـ المروزي، صدوق يخطىء من السادسة.

محمد بن نعيم بن عبد الله الجمر عن أبيه عن طهفة[1] الغفاري عن أبي ذر قال مر بي النبي ﷺ وأنا مضطجع على بطني فركضني برجله، وقال «**يا جنيد إنما هذه ضجعة أهل النار**» قلت: قال المزي: كذا فيه وفي نسخة أخرى عن ابن طهفة عن أبي ذر، قال والمحفوظ حديث طهفة عن النبي ﷺ ـ/ انتهى، وحديث طهفة عن النبي ﷺ رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه الترمذي في الجامع، قال وفي الباب عن طهفة وابن عمر، وإسناد حديث أبي ذر فيه مقال محمد بن نعيم لم أر من جرحه ولا من وثقه، ويعقوب بن حميد مختلف فيه، وباقي رجال الإسناد ثقات.

١٢٣٩ ـ حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا سلمة بن رجاء عن الوليد بن جميل الدمشقي أنه سمع القاسم بن عبد الرحمن يحدث عن أبي أمامة قال مرّ النبيّ ﷺ على رجل نائم في المسجد ومنبطح على وجهه فضربه برجله وقال: «**قم أو اقعد، فإنها نومة جهنمية**»، هذا إسناد فيه مقال الوليد بن جميل ليّنه أبو زرعة، وقال أبو حاتم شيخ يروي عن القاسم أحاديث مناكير، وقال أبو داود ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات وسلمة بن رجاء ويعقوب بن حميد مختلف فيهما رواه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة.

باب ما يكره من الأسماء

١٢٤٠ ـ حدثنا نصر بن علي ثنا أبو أحمد ثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله ﷺ: «**لئن عشت إن شاء الله لأنهين أن يسمى رباح ونجيح وأفلح ونافع ويسار**»، قلت رواه الترمذي من هذا الوجه عن محمد بن بشار ثنا أبو أحمد به بلفظ لأنهين أن يسمى رافع وتركه ويسار، وقال حسن غريب، هكذا رواه أبو أحمد وهو ثقة حافظ والمشهور عند الناس هذا الحديث عن جابر ليس فيه عمر انتهى، وله شاهد من حديث سمرة رواه مسلم وأصحاب السنن الأربعة خلا النسائي.

---

(١) زيد من هامش الأصل، وقد سقط من الأصل، وقال في التقريب ص/١٨١: طِخْفة ـ بكسر أوله وسكون الخاء المعجمة ـ ثم فاء، ويقال بالهاء (أي طهفة) ويقال بالغين المعجمة (أي طغفة) ـ ابن قنيس الغفاري، صحابي، له حديث في النوم على البطن. مات بعد الستين.

التصوير في البيت

١٢٤١ ـ حدثنا العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد ثنا عفير بن معدان ثنا سليم بن عامر عن أبي أمامة أن امرأة أتت النبي ﷺ فأخبرته أن زوجها في بعض المغازي فاستأذنته أن تصور في بيتها نخلة[١] فمنعها أو نهاها، قلت إسناد أبي أمامة ضعيف لضعف عفير بن معدان المؤذن[٢].

/ باب من صور فيما يرتمي

١٢٤٢ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع عن أسامة بن زيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة: قالت سترت سهوة لي تعني الداخل بسترٍ فيه تصاوير، فلما قدم النبي ﷺ هتكه فجعلت منه مستورتين فرأيت النبي ﷺ متكي على أحدهما قلت رواه البخاري ومسلم من هذا الوجه خلا قوله فرأيت النبي ﷺ متكىء على أحدهما والباقي نحوه، وإسناد طريق ابن ماجه فيه أسامة بن زيد متفق على تضعيفه.

أبواب الآداب

(بر الوالدين)

١٢٤٣ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا شريك بن عبد الله عن منصور[٣] عن عبيد الله بن علي عن أبي سلامة السلامي[٤] قال قال رسول الله ﷺ: **«أوصي أمرأً بأمّه، أوصي امرأً بأمه، أوصي امرأً بأمه، أوصي امرأً بأبيه أوصى امرأً بمولاه الذي**

---

(١) هكذا في الأصل، ولعله: نخلة.

(٢) هو عفير ـ بالتصغير ـ ابن معدان الحمصي المؤذن، قال ابن حجر في التقريب ص/٢٦٦: ضعيف، من السابعة، وقد مرّ سابقاً.

(٣) بهامش الأصل: ومنصور هو ابن المعتمر؛ قال في التقريب ص/٤٢٣: منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي، أبو عتاب ـ بمثلثة ثقيلة ثم موحدة، الكوفي ثقة ثبت وكان لا يدلس، من طبقة الأعمش، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة.

(٤) هكذا في الأصل: وبهامشه: اسمه خداش، وفي التقريب ص/٤٢٣: أبو سلامة في «خداش» بمعجمتين، وفي الباب الخاء ص/١١٢ منه: خداش ـ بكسر أوله وتخفيف المهملة، وآخره معجمة ـ ابن سلامة، أبو سلمة السلمي (كذا، ولعله ـ أبو سلامة السلامي، كما في الأصل) صحابي، له حديث واحد، وقيل فيه «خراش ـ بالراء».

يليه، **وإن كان عليه أذى يؤذيه**»، [1] قلت ليس لأبي سلامة هذا عند ابن ماجه سوى هذا الحديث وليس له شيء في بقية الكتب، وله شاهد في الصحيحين من حديث أبي هريرة وروى الترمذي في الجامع الجملة الأولى بكمالها من طريق بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، وقال حسن صحيح قال: وفي الباب عن أبي هريرة وابن عمر وعائشة وأبي الدرداء.

١٢٤٤ ـ حدثنا محمد بن ميمون المكي ثنا سفيان بن عيينة عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال قالوا يا رسول الله ﷺ من أبرُ قال «**أمك**»، قال ثم من؟ قال «**أمك**»، قال ثم من قال «**أبوك**»، قال ثم من «**قال الأدنى فالأدنى**»، قلت أخرجه البخاري ومسلم من هذا الوجه بلفظ من أحق الناس بحسن صحابة الحديث، وقال «**ثم أدناك أدناك**»، والباقي نحوه وإسناد حديث أبي هريرة صحيح رجاله ثقات.

١٢٤٥ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ «**القنطار اثنا عشر ألف أوقية، كل أوقية خير / ما بين السماء والأرض**»، وقال رسول الله ﷺ: «**إن الرجل لترفع درجته في الجنة فيقول أنّى هذا فيقال باستغفار ولدك لك**»، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

١٢٤٦ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا إسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن خالد بن معدان عن المقدام بن معدي كرب أن رسول الله ﷺ قال: «**إن الله يوصيكم بأمهاتكم ثلاثاً إن الله يوصيكم بآبائكم، إن الله يوصيكم بالأقرب فالأقرب**»، قلت هو في الصحيحين من حديث أبي هريرة بمعناه كما تقدم، وإسناد حديث المقدام ضعيف إسماعيل روايته عن الحجازيين ضعيفة.

١٢٤٧ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا صدقة بن خالد ثنا عثمان بن أبي العاتكة عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة أن رجلاً قال **يا رسول الله! ما حق الوالدين على ولدهما؟** قال: «**هما جنتك ونارك**»، هذا إسناد ضعيف، قال ابن معين: علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة ضعاف كلهم، وقال الساجي، اتفق أهل النقل على ضعف علي بن يزيد [2].

---

(١) بهامش الأصل ما لفظه: «رواه الحاكم في المستدرك من طريق زائدة عن منصور ـ اهـ ـ صح».

(٢) راجع التقريب ص/ ٢٧٥، وقد مر التعليق عليه سابقاً.

بر الوالدين والإحسان إلى البنات

١٢٤٨ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عفان ثنا وهيب ثنا عبد الله بن عثمان بن خشيم عن سعيد بن أبي راشد عن يعلى العامري أنه جاء الحسن والحسين يسعيان إلى النبي ﷺ فضمهما إليه وقال: «**إن الولد منجلة مجنبة**»، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رواه البزار في مسنده في طريق عطية عن أبي سعيد الخدري.

١٢٤٩ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا زيد بن الحباب عن موسى بن علي سمعت أبي يذكر عن سراقة بن مالك أن النبي ﷺ قال: «**ألا أدلكم على أفضل الصدقة ابنتك مردودة إليك ليس لها كاسب غيرك**»، هذا إسناد رجاله ثقات إلا أن علي بن رباح لم يسمع من سراقة، وأن سراقة توفي سنة ٢٢ وتوفي علي بن رباح سنة ١١٢.

١٢٥٠ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن بشر عن مسعر أخبرني سعد بن إبراهيم عن الحسن بن صعصعة عم الأحنف قال دخلت على عائشة امرأة معها ابنتان/ لها فأعطتها ثلاث تمرات فأعطت كل واحدةٍ منهما تمرة، ثم قسمت الباقية بينهما قالت فأتى النبي ﷺ فحدثته فقال: «**ما أعجبك لقد دخلت به الجنة**»، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات وأصله في الصحيحين والترمذي من حديث عائشة أيضاً بغير هذا السياق.

١٢٥١ ـ حدثنا الحسين بن الحسن المروزي ثنا ابن المبارك عن حرملة بن عمران سمعت أبا عشانة العافري سمعت عقبة(١) بن عامر يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من كان له ثلاث بنات فصبر عليهنّ وأطعمهنّ وسقاهن وكساهنّ من جِدَته كن له حجاباً يوم القيامة**»، قلت له شاهد في الصحيحين و «ت» من حديث عائشة، ورواه أبو داود و «ت» في سننه من حديث أبي سعيد الخدري وإسناد حديث عقبة بن عامر صحيح رجاله ثقات.

---

(١) في الحديث عقبة بن عامر يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول من كان له ثلاث بنات فصبر عليهن الخ لأن الناس يكرهونهن في العادة قال الله تعالىٰ وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم وفي الحديث دليل على فضيلة الإحسان إلى البنات والنفقة عليهن والصبر عليهن وعلى سائر أمورهن انتهى. «والله أعلم» كما في «سُنن ابن ماجه مفتاح الحاجة لمولانا الشيخ محمد بن عبد الله العلوي» ص/٢٦٩.

١٢٥٢ ـ حدثنا الحسين بن الحسن ثنا ابن المبارك ثنا قَطَر[١] عن أبي سعيد عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: «**ما من رجل يدرك له ابنتان فيحسن إليهما ما صحبتاه أو صحبهما إلا أدخلتاه الجنة**»، هذا إسناد ضعيف وأبو سعد إسمه سرجس[٢] بن سعد مولى خطمة وإن ذكره ابن حبان في الثقات فقد ضعفه ابن سعد وابن معين وأبو زرعة وابن عدي والدارقطني، وقال ابن أبي الذئب: كان متّهماً، رواه الحاكم في المستدرك من طريق قطربة، وقال هذا حديث صحيح الإسناد.

١٢٥٣ ـ حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي ثنا علي بن عياش ثنا إسماعيل بن عمارة أخبرني الحارث بن النعمان سمعت أنساً[٣] يحدث عن رسول الله ﷺ قال: «**أكرموا أولادكم وأحسنوا أدبهم**»[٤]، هذا إسناد ضعيف الحارث بن النعمان، وإن ذكره ابن حبان في الثقات فقد لينه أبو حاتم، وقال البخاري منكر الحديث، وقال العقيلي أحاديثه مناكير، قلت: قال المزي تابعه بقية بن الوليد عن سعيد بن عمارة ورواه أبو الجماهير محمد بن عبد الرحمن الحضرمي الحمصي عن علي بن عياش فزاد في إسناده «سعيد بن جبير» بين الحارث وبين أنس ـ انتهى، ورواه الترمذي.

/ آداب القرآن

١٢٥٤ ـ حدثنا أبو بكر ثنا عبيد الله بن موسى أنا شيبان عن فراش هو ابن يحيى عن عطية عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ: «**يقال لصاحب القرآن إذا دخل الجنة اقرأ واصعد فيقرأ ويصعدُ بكل آية درجة حتى يقرأ آخر شيء معه**»، هذا إسناد ضعيف لضعف عطية العوفي.

---

(١) كما في التقريب ص/٣٠٦: قطر ـ بفتحتين ـ ابن إبراهيم بن عيسى بن مسلم القنسيري، أبو سعيد النيسابوري، صدوق يخطىء، من الحادية عشرة، مات سنة إحدى وستين.

(٢) لم نظفر به في المراجع التي بين أيدينا، لا في التقريب ولا في الميزان.

(٣) أنس ـ بالرفع، والصواب: أنساً ـ بالنصب، كما أثبتناه في المتن من هامش الأصل، وفيه: «أنساً بألف النصب هو الصواب، إلا على لغة ربيعة ـ اهـ، ن.

(٤) عن أنس بن مالك يحدث عن رسول الله ﷺ قال أكرموا أولادكم وأحسنوا أدبهم «الأدب» استعمال ما يحمد قولاً وفعلاً وعبر بعضهم عنه بأنه الأخذ بمكارم الأخلاق وقيل هو تعظيم من فوقك والرفق بمن دونك انتهى والله أعلم ـ كما في سنن ابن ماجه مفتاح الحاجة ص/٢٦٩.

١٢٥٥ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن بشير بن مهاجر عن ابن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ: «**يجيء القرآن يوم القيامة كالرجل الشاحب فيقول أنا الذي أسهرت ليلك وأظمأت نهارك**»، هذا إسناد رجاله ثقاتٌ.

١٢٥٦ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن أبي قيس الأودي عن عمرو بن ميمون عن أبي مسعود الأنصاري قال قال رسول الله ﷺ: «**الله أحدٌ الواحد الصمد تعدل ثلث القرآن**[١]» هذا إسناد صحيح رجاله ثقات وأبو قيس هو عبد الرحمن بن ثروان رواه البخاري وأبو داود والنسائي من حديث أبي سعيد الخدري، ورواه ابن ماجه والترمذي من حديث أنس بسند صحيح ورواه الترمذي من حديث أبي هريرة وقال حسن صحيح ورواه النسائي من حديث أبي أيوب.

فضل الذكر

١٢٥٧ ـ حدثنا أبو بكر ثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعي عن إسماعيل بن عبيد الله عن أم الدرداء عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**إن الله عز وجلَّ يقول: أنا مع عبدي إذا هو ذكرني وتحركت لي شفتاه**»، هذا إسناد حسن محمد بن مصعب القُرقُسائي[٢] قال فيه صالح بن محمد: ضعف في الأوزاعي روى عن الأوزاعي غير حديث كلها مناكير وليس لها أصول انتهى، لكن لم ينفرد به محمد بن مصعب فقد رواه ابن حبان في صحيحه من طريق أيوب بن سويد عن الأوزاعي[٣] به، قلت وأيوب بن سويد ضعيف أيضاً[٤].

فضل لا إله إلا الله

١٢٥٨ ـ حدثنا هارون بن إسحاق الهمداني ثنا محمد بن عبد الوهاب عن

---

(١) بهامش الأصل: «هكذا بالأصل فتأمل ـ أهـ، قلت: مثله في صحيح البخاري ١٥٧/٣ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، كما نبَّه عليه هنا في آخر الحديث، ولفظه: قال النبي ﷺ لأصحابه: أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة، فشق ذلك عليهم وقالوا: أيّنا يطيق ذلك يا رسول الله؟ فقال: **الله الواحد الصمد ثلث القرآن**.

(٢) كما في التقريب ص/٣٣٨: محمد بن مصعب بن صدقة القرقُسائي ـ بقافين مضمومتين ومهملة ـ صدوق كثير الغلط، من صغار التاسعة، مات سنة ثمان ومائتين.

(٣) هكذا في الأصل أي لفظ: «في الأوزاعي» ولا حاجة إليه ـ فتأمل.

(٤) كما في سنن ابن ماجه مفتاح الحاجة ص/٢٧٧.

مسعر عن إسماعيل/ ابن أبي خالد عن الشعبي عن يحيى بن طلحة عن أمه سعدى المرية قالت مرَّ عمر بطلحة بعد وفاة رسول الله ﷺ فقال: مالك كئيباً أَسَاءَتْك امرأة ابن عمك؟ قال: لا. ولكن سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إني لأعلم كلمة لا يقولها أحدٌ عند موته (إلا) كانت نور الصحيفة وإن جسده وروحه ليجدان لها رَوحاً عند الموت**» فلم أسأله حتى توفي، وقال أنا أعلمها، هي التي أراد عمه عليها، ولو علم أن شيئاً أنجى له منها لأمره، قلت رواه النسائي في اليوم والليلة عن هارون بن إسحاق به وعن يحيى بن موسى عن عبد الله بن نمير عن الشّعبي عن جابر عن طلحة بن واختلف على الشعبي فقيل عنه هكذا وقيل عنه عن ابن طلحة عن أبيه، وقيل عنه عن يحيى بن طلحة عن أبيه، وقيل عنه عن يحيى بن طلحة عن أمه سعدى عن طلحة، وقيل عنه عن طلحة مرسلاً.

١٢٥٩ ـ حدثنا عبد الحميد بن بيان الواسطي ثنا خالد بن عبد الله عن يونس عن حميد بن هلال بن هصان بن الكاهلي عن عبد الرحمن بن سمرة عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله ﷺ: «**ما من نفس تموت تشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله يرجع ذلك إلى قلب موقن إلا غفر الله لها**»، قلت: رواه النسائي في اليوم والليلة من طرق أحدهما عن عمرو بن عامر عن عبد الأعلى عن يونس به.

١٢٦٠ ـ حدثنا إبراهيم بن المنذر الجزامي ثنا زكريا بن منظور حدثني محمد بن عقبة عن أم هانىء قالت قال رسول الله ﷺ: «**لا إله إلا الله لا يسبقها عمل ولا تترك ذنباً**»، هذا إسناد فيه زكريا بن منظور وهو ضعيف.

١٢٦١ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو بكر بن عبد الرحمن ثنا عيسى بن المختار عن محمد بن أبي ليلى عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري قال من قال في دبر صلاة الغداة لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شيء قدير كان كعتاق رقبة من ولد إسماعيل ـ هذا إسناد فيه عطية العوفي وهو ضعيف، وكذلك الراوي عنه.

فضل الحامدين

١٢٦٢ ـ حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ثنا صدقة بن بشير مولى العمريين سمعت/ قدامة بن إبراهيم الجمحي يحدث أنه كان يختلف إلى عبد الله بن

عمر بن الخطاب وهو غلام وعليه ثوبان معصفران قال فحدثنا عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ حدثهم أن عبداً من عباد الله قال: «يا رب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك ولعظيم سلطانك» [فَعَضَّلَت بالملكين فلم يدريا كيف يكتبانها] فصعدا إلى السماء فقالا يا ربنا إن عبدك قد قال مقالة لا ندري كيف نكتبها؟ قال الله عز وجل «هو أعلم بما قال عبده، ماذا قال عبدي قالا يا رب إنه قد قال «يا رب الحمد لك كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك» فقال الله عز وجل: اكتباها كما قال عبدي حتى يلقاني فأجزيه بها - هذا إسناد فيه مقال قدامة بن إبراهيم ذكره ابن حبان في الثقات، وصدقة بن بشير لم أَرَ من جرحه ولا من وثقه، وباقي رجال الإسناد ثقات.

١٢٦٣ - حدثنا علي بن محمد ثنا يحيى بن آدم ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الجبار بن وائل عن أبيه قال: صليت مع النبي ﷺ فقال رجل: الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، فلما صلى النبي ﷺ قال: «**من هذا الذي قال هذا**» قال الرجل أنا وما أردت إلا الخير فقال: «**لقد فتحت لها أبواب السماء فما نهنهها**[١] **شيء دون العرش**»، قلت رواه النسائي في الصغرى عن الحميد بن محمد عن مخلد[٢] عن يونس بن أبي إسحاق عن[٣] إلا أنه لم يقل فتحت لها أبواب السماء فقال بذله وله شاهد من حديث عامر بن ربيعة رواه أبو داود بن أبي شيبة في مسنده.

١٢٦٤ - حدثنا هشام بن خالد الأزرق أبو مروان ثنا الوليد بن مسلم ثنا زهير بن محمد عن منصور بن عبد الرحمن عن أمه صفية بنت شيبة عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ إذا رأى ما يحب قال: «**الحمد لله الذي بنعمه تتمّ الصالحات**» وإذا رأى ما يكره قال: «**الحمد لله على كل حال**» هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

١٢٦٥ - حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن محمد بن ثابت عن أبي هريرة عن النبي ﷺ كان يقول: «**الحمد لله على كل حال رب أعوذ بك من حال أهل النار**» هذا إسناد ضعيف لضعف موسى بن عبيدة الربذي، وشيخ محمد بن ثابت مجهول.

---

(١) نَهْنَهَها شيء أي كفّها ومنعها شيء - راجع المنجد.

(٢) موضع النقاط بياض في الأصل، وراجع التقريب ص/٢٤٨.

(٣) بياض في الأصل ولم نتمكن بملئه.

١٢٦٦ - **حدثنا** الحسن بن علي الخلال ثنا أبو عاصم عن شبيب بن بشر عن أنس قال قال رسول الله ﷺ: «**ما أنعم الله على عبد نعمة فقال «الحمد لله» إلا كان الذي أعطى أفضل مما أخذ**»، هذا إسناد حسن، شبيب بن بشر مختلف فيه.

[فضل التسبيح][1]

١٢٦٧ - **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة عن أبي سنان عن عثمان بن أبي سودة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ مرّ به وهو يغرس غرساً فقال: «**يا أبا هريرة ما الذي تغرس**» قلت غراساً قال: «**ألا أدلك على غراس خير من هذا سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر يغرس لك بكل واحدة شجرة في الجنة**» - هذا إسناد حسن وأبو سنان السمة عيسى بن سنان أبو سنان الحنفي القَسْمَلي[2] الفلسطيني مختلف فيه.

١٢٦٨ - **حدثنا** أبو بشر بكر بن خلف حدثني يحيى بن سعيد عن موسى بن أبي عيسى الطحان عن عون بن عبد الله عن أبيه أو عن أخيه عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله ﷺ: «**إن مما تذكرون من جلال الله التسبيح والتهليل والتحميد يتعطفن حول العرش، لهن دوّي كدويّ النحل تذكر بصاحبها، أما يحب أحدكم أن يكون له أو لا يزال له من يذكر به**». هذا إسناد صحيح رجاله ثقات وأخو عون اسمه عبيد الله بن عتبة.

١٢٦٩ - **حدثنا** إبراهيم بن المنذر الخزامي ثنا أبو يحيى زكريا بن منظور حدَّثني محمد بن عقبة بن أبي مالك عن أم هانيء قالت أتيت رسول الله ﷺ **فقلت: يا** رسول الله ﷺ دُلّني على عمل فإني قد كبرت وضعفت وبدنت فقال: «**كبّري الله مائة مرة، واحمدي الله مائة مرة، وسبّحي الله مائة مرة خير من مائة فرس مُلْجم مسرج[3] في سبيل الله، وخير من مائة بدنة، وخير من مائة رقة**»، هذا إسناد ضعيف لضعف

---

(١) زيد العنوان من الهامش.

(٢) وقع في الأصل: القسمي - كذا، والتصحيح من التقريب ص/٢٩٥، وفيه: عيسى بن سنان الحنفي، أبو سنان القَسْملي - بفتح القاف وسكون المهملة وفتح الميم وتخفيف اللام الفلسطيني، نزيل البصرة، لين الحديث، من السادسة.

(٣) هكذا في الأصل، ولعله: سمرج - بالجمي، المسرج هو الفرس الذي شُدّ عليه السّرج، والسرج هو الرحل - راجع المنجد.

زكريا، وقد تقدم الكلام على هذا الإسناد قبل هذا بتسعة أحاديث.

١٢٧٠ - **حدثنا** علي بن محمد ثنا أبو معاوية عن عمر[١] بن راشد عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي الدرداء/ قال قال لي رسول الله ﷺ: «**عليك «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر» فإنها يعني يحطِطْن الخطايا كما تحط الشجرة ورقها**»، قلت له شاهد من حديث أبي هريرة رواه أصحاب السنن الأربعة خلا أبي داود وإسناد أبي الدرداء ضعيف، عمر بن راشد قال فيه البخاري حديثه عن ابن أبي كثير مضطرب ليس بقائم، وقال ابن حبان: يضع الحديث لا يحل ذكره إلا على سببيل القدح فيه.

الاستغفار

١٢٧١ - **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن بشير عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**إني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم مائة مرة**»، قلت له شاهد من حديث نافع عن ابن عمر رواه الأربعة وإسناد حديث أبي هريرة صحيح رجاله ثقات، رواه ابن حبان في صحيحه من طريق ابن شهاب عن أبي سلمة به.

١٢٧٢ - **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن مغيرة عن سعيد بن أبي بردة ابن أبي موسى عن أبيه عن جده قال قال رسول الله ﷺ: «**إني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم تسعين مرة**» قلت رواه النسائي في اليوم والليلة عن إبراهيم بن يعقوب عن أبي نعيم عن مغيرة به.

١٢٧٣ - **حدثنا** علي بن محمد ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن أبي المغيرة عن حذيفة قال كان في لساني ذَرَب[٢] على أهلي، وكان لا يعدوهم إلى

---

(١) وقع في الأصل: عمرو - خطأ، والتصحيح مما يأتي في آخر الحديث، وفي التقريب ص/٢٧٨: وفيه: عمر بن راشد بن شجرة - بفتح المعجمة والجيم - اليمامي - ضعيف، من السابعة، ووهم من قال إن اسمه «عمرو» وكذا من زعم أنه ابن أبي خثعم.

(٢) وقع في الأصل: دَرَب - بالدال المهملة - خطأ، والصواب بالذال المعجمة، كما أثبتناه في المتن، ففي المجمع: أصله من ذَرَب المعدة فسادها، وقيل: من ذَرَب لسانه إذا كان حادّ اللسان لا يبالي ما قال، ومنه حديث حذيفة، «يا رسول الله إني ذَرِب اللسان».

غيرهم فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: «**أين أنت من الاستغفار تستغفر الله سبعين مرة**»، قلت رواه النسائي في عمل اليوم والليلة من طرق، منها عن عمرو بن علي عن ابن مهدي عن سفيان عن أبي إسحاق به، ورواه ابن حبان في صحيحه من طريق سفيان عن أبي إسحاق به، وإسناد حديث حذيفة ضعيف، فيه أبو المغيرة الجبلي مضطرب الحديث عن حذيفة قاله الذهبي في الكاشف.

١٢٧٤ ـ حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا أبي ثنا محمد بن عبد الرحمن بن عرق سمعت عبد الله بن بشر يقول قال النبي ﷺ: «**طوبى لمن / وجد في صحيفته استغفاراً كثيراً**»، قلت: رواه النسائي في عمل اليوم والليلة عن عمرو بن عثمان به. هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

١٢٧٥ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أبي عثمان عن عائشة أن النبي ﷺ كان يقول: «**اللهم اجعلني من الذين إذا أحسنوا استبشروا، وإذا أساءوا استغفروا**»، هذا إسناد فيه علي(١) بن زيد ابن جذعان وهو ضعيف.

باب ما جاء في لا حول ولا قوة إلا بالله

١٢٧٦ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن الأعمش عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي ذر قال قال رسول الله ﷺ: «**ألا أدلك على كنز من كنوز العرش**» قلت بلى قال: «**لا حول ولا قوة إلا بالله**» قلت له شاهد من حديث أبي موسى رواه الأئمة الستة، وإسناد حديث أبي ذر صحيح رجاله ثقات، رواه ابن حبان في صحيحه من طريق عمرو بن ميمون الأودي عن أبي ذر به.

١٢٧٧ ـ حدثنا يعقوب بن حميد المديني ثنا محمد بن معن ثنا خالد بن سعيد عن أبي زينب مولى حازم بن حرملة عن حازم بن حرملة قال: مررت بالنبي ﷺ فقال لي: «**يا أبا حازم أكثر من قول لا حول ولا قوة إلا بالله فإنها من كنوز الجنة**»، قلت لم يخرج ابن ماجه لحازم هذا غير هذا الحديث، وليس له شيء في بقية الكتب الستة، وله شاهدٌ من حديث أبي هريرة رواه الترمذي في الجامع، وقال ليس إسناده

---

(١) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه.

بمتصل، مكحول لم يسمع من أبي هريرة، وإسناد حديث حازم فيه مقال أبو زينب[1] لم يسمّ ولم أر من جرحه ولا من وثقه، وخالد بن سعيد هو ابن أبي مريم التيمي ذكره ابن حبّان في الثقات، ومحمد بن معن الغفاري احتج به البخاري في صحيحه، ويعقوب بن حميد مختلف فيه.

أبواب الدعاء

دعاء رسول الله ﷺ

١٢٧٨ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبي ثنا الأعمش عن يزيد الرقاشي عن أنس/ بن مالك قال كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول: «**اللهم ثبت قلبي على دينك**» فقال رجل يا رسول الله تخاف علينا وقد آمنا بك وصدقناك بماجئت به، «**فقال إن القلوب بين إصبعين من أصابع الرحمن يقلّبها**» وأشار الأعمش بإصبيعه، قلت رواه الترمذي في الشمائل عن إسحاق بن منصور عن أبي داود الطيالسي وعن محمود بن غيلان عن أبي داود الحفري عن سفيان الثوري جميعاً عن الربيع بن صبيح عن يزيد الرقاشي به، وإسناد حديث أنس ضعيف من الطريقين لأن مدار الإسناد على يزيد[2] وهو ضعيف.

باب ما تعوذ منه رسول الله ﷺ

١٢٧٩ ـ حدثنا إبراهيم بن المنذر الخزامي ثنا بكر بن سليم حدثني حميد الخراط عن كريب مولى ابن عباس قال كان رسول الله ﷺ يعلمنا هذا الدعاء كما يعلمنا السورة من القرآن: «**أعوذ بك من عذاب جهنم، وأعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيا والمهات، وأعوذ بك من عذاب القبر**»، قلت أصله في الصحيحين من حديث عائشة وإسناد حديث ابن عباس حسن حميد بن زياد أبو صخر الخراط مختلف فيه وكذلك بكر بن سليم الصواف.

١٢٨٠ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن أسامة بن زيد عن محمد بن

---

(١) في التقريب ص/٤٢٠: أبو زينب مولى حازم بن حرملة ـ الغفاري، مجهول، من الرابعة.

(٢) أي يزيد بن أبان الرقاشي، بتخفيف القاف ثم معجمة، أبو عمرو البصري القاصّ ـ بتشديد المهملة، زاهد ضعيف، من الخامسة، مات قبل العشرين ـ كما في التقريب ص/٣٩٦، قد مرّ سابقاً.

المنكدر عن جابر قال قال رسول الله ﷺ: «**سلوا الله علماً نافعاً، وتعوّذوا به من علم لا ينفع**»، قلت: رواه مسلم في صحيحه من حديث زيد بن أرقم والترمذي والنسائي من حديث عبد الله بن عمرو، ورواه النسائي في الصغرى من حديث أبي هريرة أزيد من هذا، وإسناد حديث جابر صحيح رجاله ثقات، وأسامة بن زيد هذا هو الليثي المدني احتجّ به مسلم، رواه ابن حبان في صحيحه عن الحسن بن سفيان عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع.

الجوامع من الدعاء

١٢٨١ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة أخبرني حبر بن حبيب/ عن أم كلثوم بنت أبي [بكر][1] الصديق عن عائشة أن رسول الله ﷺ علمها هذا الدعاء «اللهم إني إسألك من الخير كله عاجله وآجله ما علمتُ منه وما لم أعلم، وأعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله ما علمتُ منه وما لم أعلم، اللهم إني أسألك من خير ما سألك عبدك ونبيّك وأعوذ بك من شر ما عاذ به عبدك ونبيُّك، اللهم إني أسألك الجنّة وما قرب إليها من قول أو عمل، وأعوذ بك من النار وما قرّب إليها من قول أو عمل، وأسألك أن تجعل كلّ قضاء قضيته لي خيراً، هذا إسناد فيه مقال أم كلثوم هذه لم أر من تكلّم فيها، وعدّها جماعة من الصحابة وفيه نظر لأنها وُلدتْ بعيد موت أبي بكر، وباقي رجال الإسناد ثقات، رواه ابن حبان في صحيحه.

١٢٨٢ ـ حدثنا يوسف بن موسى القطان ثنا جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ لرجل «**ما تقول في الصلاة**»؟ قال أتشهد ثم أسأل الله الجنة وأعوذ به من النار، أما والله ما أحسن دندنتك ولا دندنة معاذ، قال: حولها ندندن[2]، هذا الحديث بإسناده تقدم في كتاب الصلاة، وتقدم الكلام عليه.

الدعاء بالمغفرة والعافية

١٢٨٣ ـ حدثنا أبو بكر بن علي بن محمد قالا ثنا عبيد الله بن سعيد

---

(١) ما بين الحاجزين قد سقط من الأصل، وزدناه من التقريب ص/٤٧٨، وفيه: أم كلثوم بنت أبي بكر الصديق، توفي أبوها وهي حمل، ثقة، من الثانية.

(٢) وفي في المجمع: حولهما ندندن، الدندنة أن يتكلم بما تسمع نغمته ولا يفهم أي حول الجنة والنار ندندن، وطلبهما، ومنه دندن الرجل إذا اختلف في مكان واحد فجيئاً وذهاباً، وروى «ندندن عنهما أي دندنتُنا صادر عنها وكائنة ببسبهـا ـ وقد مرّ سابقاً في أول الكتاب.

سمعت شعبة بن يزيد بن حمير سمعت سليم بن عامر يحدث عن أوسط البجلي أنه سمع أبا بكر حين قبض النبي ﷺ يقول قام رسول الله ﷺ في مقامي هذا عام أول ثم بكى أبو بكر ثم قال عليكم بالصدق فإنه مع البر وهما في الجنة، وإياكم والكذب فإنه مع الفجور، وهما في النار، وأسألوا الله المعافاة فإنه لم يؤت أحد بعد اليقين خير من المعافاة، لا تحاسوا ولا تباغضوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخواناً - قلت رواه النسائي في اليوم والليلة من طرق منها عن يحيى بن عثمان عن عمر بن عبد الواحد وعن محمود بن خالد عن الوليد كلاهما عن عبد الرحمن بن يزيد بن خالد وعن إسحاق/ بن إبراهيم عن عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح عن علي بن الحسن الدرهمي عن أمية بن خالد عن شعبة عن يزيد بن حمير ثلاثتهم عن سليم بن عامر به.

١٢٨٤ - حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن هشام صاحب الدستوائي عن قتادة عن العلاء بن زياد العدوي عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**ما من دعوة يدعوها العبد أفضل من اللهم إني أسألك المعافاة في الدنيا والآخرة**» قلت: له شاهد من حديث أنس رواه الترمذي في الجامع وقال حديث حسن غريب من هذا الوجه، وإسناد حديث أبي هريرة صحيح رجاله ثقات العلاء بن زياد ذكره ابن حبان في الثقات ولم أر من تكلم فيه، وباقي الإسناد لا تسأل عن حالهم لشهرتهم.

إذا دعا أحدكم فليبدأ بنفسه

١٢٨٥ - حدثنا الحسن بن علي الخلال ثنا زيد بن الحباب ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: «**يرحمنا الله وأخا عاد**»، قلت له شاهد في صحيح مسلم وغيره من حديث أبي بن كعب، وإسناد حديث ابن عباس صحيح، رجاله ثقات.

اسم الله الأعظم

١٢٨٤ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي ثنا عمرو بن أبي سلمة عن عبد الله بن العلاء عن القاسم قال اسم الله الأعظم الذي إذا دعي به أجاب في سور ثلاث البقرة وآل عمران وطه.

١٢٨٥ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو بن أبي سلمة قال ذكرت

ذلك لعيسى بن موسى فحدثني أنه سمع غيلان بن أنس يحدث عن القاسم عن أبي أمامة عن النبي ﷺ نحوه، قلت: الإسناد الأول رجاله ثقات، وهو موقوف قاله المزي والإسناد الثاني فيه مقال غيلان لم أر لأحد فيه كلاماً لا بجرح ولا توثيق، وباقي رجال الإسناد ثقات، وله شاهد رواه أبو داود [في سننه][1] والترمذي في الجامع من حديث أسماء بنت يزيد أن النبي ﷺ قال: «**اسم الله الأعظم في هاتين الآيتين ﴿وإلٰهكم إله واحد، لا إله إلا هو الرحمن الرحيم﴾**[2]»/ آل عمران، **﴿الٓمٓ الله لا إله إلا هو الحي القيوم﴾**[3] لفظ الترمذي إلا أنه لم يذكر طه.

١٢٨٦ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا خزيمة عن أنس بن سيرين عن أنس بن مالك سمعت النبي ﷺ يقول: «**اللهم إني إسألك أن لك الحمد لا إله إلا أنت وحدك، لا شريك لك المنان، بديع السمٰوات والأرض، ذو الجلال والإكرام، فقال: لقد سأل الله بإسمه الأعظم الذي إذا سئل به أعطي وإذا دعى به أجاب**»، قلت: رواه الترمذي من هذا الوجه عن محمد بن عبد الله بن أبي الثلج رجل من أهل بغداد أبو عبد الله صاحب أحمد بن حنبل ثنا يونس بن محمدثنا سعيد بن رزين عن عاصم الأحول وثابت عن أنس به مرفوعاً فذكره إلا أنه لم يقل «أسألك أن لك الحمد» ولم يقل «وحدك لاشريك لك» والباقي مثله وقال فقال النبي ﷺ: «**ندعون بما دعى الله؟ دعا الله باسمه الأعظم الذي إذا دعى به أجاب، وإذا سئل به أعطى**»، وقال حديث حسن. . .[4] حديث ثابت عن أنس قال وقد روى من غير هذا الوجه عن أنس ـ انتهى، وذكره. . .[4] في صحيحه من طريق حفص بن عبد الله بن أبي طلحة أخو إسحاق بن عبد الله. . . .[4] به.

١٢٨٧ ـ حدثنا أبو يوسف الصيدلاني محمد بن أحمد الرقي ثنا محمد بن مسلمة الفزاري عن أبي شيبة عن عبد الله[5] بن عكيم الجهني عن عائشة قالت

---

(١) زيد من هامش الأصل، وقد سقط من متنه.

(٢) سورة البقرة، آية (١٦٣): القرآن.

(٣) سورة آل عمران؛ آية (١, ٢): القرآن.

(٤) موضع النقاط بياض في الأصل.

(٥) في التقريب ص/٢٠٨: عبد الله بن عكيم ـ بالتصغير ـ الجهني، أبو معبد الكوفي، مخضرم، من الثانية، وقد سمع كتاب النبي ﷺ إلى جهينة، مات في إمرة الحجاج.

سمعت رسول الله ﷺ [يقول][1] : «**اللهم إني أسألك باسمك الطاهر الطيب المبارك الأحب إليك الذي إذا دعيت به أجبت، وإذا سئلت به أعطيت، وإذا استرحمت به رحمت وإذا استفرجت به فرّجت**، قال: وقال ذات يوم: «**يا عائشة هل علمت أن الله قد دلّني على الاسم الذي إذا دعي به أجاب**» قالت فقلت يا رسول الله بأبي أنت وأمي قال «**إنه لا ينبغي لك يا عائشة**» قالت فتنحيت، فجلست ساعة، ثم قمت فقبلت رأسه، ثم قلت يا رسول الله علمنيه قال «**إنه لا ينبغي لك يا عائشة أن أعلمك أنه لا ينبغي لك أن تسألين به شيئاً للدنيا**»، فقالت فقمت فتوضأت ثم صليت ركعتين ثم قلت اللهم إني أعوذ بك وأدعوك الرحمن وأدعوك البر الرحيم وأدعوك بأسماء لك الحسنى كلّها ما علمت منها وما لم أعلم أن تغفر لي وترحمني قالت: فاستضحك رسول الله ﷺ ثم قال: / إنه لفي الأسماء التي دعوت بها ـ هذا إسناد فيه مقال، عبد الله بن عكيم وثقه الخطيب، وعدّه جماعة في الصحابة ولا يصح له سماع، وأبو شيبة لم أر من جرحه ولا من وثقه وباقي رجال الإسناد ثقات.

أسماء الله عز وجلّ

١٢٨٨ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا عبد الملك بن محمد الصنعاني ثنا أبو المنذر زهير بن محمد أي التميمي ثنا موسى بن عقبة حدثني عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**إن لله تسعة وتسعين أسماء مائة إلا واحداً إنه وتر يحب الوتر من حفظها دخل الجنة، الله الواحد الصمد الأول الآخر الظاهر الباطن الخالق الباري المصوّر الملك الحقّ السّلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر الرحمن الرحيم اللطيف الخبير السميع البصير العليم البار المتعالي الجليل الجميل الحي القيوم القادر القاهر العلي الحكيم القريب المجيب الغني الوهاب الودود الشكور الماجد الواجد الوالي الراشد العفو الغفور الحليم الكريم الثواب الرب المجيد الولي الشهيد المبين البرهان الرؤوف الرحيم المبدىء المعيد الباعث الوارث القوي الشديد الضار النافع الواقي الخافض[2] الرافع القابض الباسط المعز المذلّ**

(١) ما بين الحاجزين سقط من الأصل

(٢) وقع في الأصل: الحافظ: بالظاء المعجمة، والظاهر: الخافض ـ بالضاد المعجمة ـ كما أثبتناه في المتن.

المقسط الرازق ذو القوة المتين القائم الدائم الحافظ الوكيل الناظر السامع المعطي المحيـي المميت المانع الجامع الهادي الكافي الأبرء العالم الصادق النور المنير القائم القديم الوتر الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد» قال زهير فبلغنا عن غير واحد من أهل العلم أن أوَّلها يفتح بقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شيء قدير لا إله إلا الله له الأسماء الحسنى، قلت لم يخرج أحد من الأئمة الستة عدد أسماء الله الحسنى من هذا الوجه ولا من غيره، غير ابن ماجه والترمذي لكن طريق الترمذي بغير هذا السياق وبزيادة ونقص وتقديم وتأخير، وطريق الترمذي أصح شيء في الباب، رواه عن إبراهيم بن يعقوب الجوزجـاني حدثني صفوان بن صالح ثنا الوليد بن مسلم ثنا شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج به، قال الترمذي: هذا حديث غريب، حدثنا به غير واحد عن/ صفوان بن صالح ولا نعرفه إلا من حديث صفوان بن صالح، وهو ثقة عند أهل الحديث، قال وقد روي هذا الحديث، من غير وجه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ لا نعـلم في [كبير][1] شيء من الروايات ذكر الأسماء إلا في هذا الحديث، قال: وقد روى آدم بن أبي إياس هذا الحديث بإسناد غير، هذا عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وذكر فيه الأسماء، وليس له إسناد صحيح ـ انتهى، ورواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما، والحاكم في المستدرك من طريق أبي هريرة أيضاً وإسناد طريق ابن ماجه ضعيف لضعف عبد الملك بن محمد.

دعوة الوالد

١٢٨٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا أبو سلمة حدثتنا حبابة ابنة عجلان عن أمها أم حفص عن صفية بنت جرير عن أم حكيم بنت وداع الخزاعية قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«دعاء الوالد يغضي إلى الحجاب»**، قلت لم يخرج ابن ماجه لأم حكيم غير هذا الحديث، وليس لها شيء في بقية الكتب الستة، نعم روى بعض هذا الحديث من حديث أبي هريرة أصحاب السنن الأربعة سوى النسائي وإسناد حديث أم حكيم فيه مقال؛ جميع من ذكر في إسنادها من النسـاء لم أر من جرحهنَّ ولا من وثقهنَّ وأبو سلمة هو التبوذكي، واسمه موسى بن إسماعيل ثقة، وكذا الراوي عنه.

---

(١) زيد من هامش الأصل، وقد سقط من متنه.

ما يقول عند الصباح والمساء

١٢٩٠ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا مسعر ثنا أبو عقيل عن سابق عن سلمى[١] خادم النبي ﷺ قال: «**ما من مسلم أو إنسان أو عبد يقول حين يمسي وحين يصبح رضيت بالله ربّاً وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ نبياً كان حقاً على الله عزّ وجلّ، أن يرضيه يوم القيامة**»، قلت: قال المزي في الأطراف قال أبو القاسم: كذا في كتابي وفي نسخة أخرى عن سلامه، والصواب أبو سلمى قال المزي: رواه شعبة وهيثم عن أبي عقيل عن سابق عن أبي **سلام** عن خادم النبي ﷺ وهو الصواب ـ انتهى، [[٢]ورواه الترمذي في الجامع من حديث ثوبان بلفظ «**من قال حين يمسي رضيت بالله ربًا وبالإسلام ديناً وبمحمد نبيًا كان حقًا على الله أن يرضيه**»، وقال حسن غريب من هذا الوجه، ورواه أبو داود من حديث أبي سعيد الخدري وحديث أنس بن مالك][٣] وليس لسلمى هذا عند ابن ماجه سوى هذا الحديث وليس [له][٣] شيء في الخمسة/ الأصول، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، وأبو عقيل هذا إسمه هاشم بن بلال[٤] ويقال: سلام أبو عقيل، ومسعد هو ابن كدام.

ما يقول إذا أوى إلى فراشه

١٢٩١ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله أن النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه وضع يده ـ يعني اليمنى تحت خده ثم ثال: «**اللهم قني عذابك يوم تجمع عبادك**»، قلت رواه الترمذي في الشمائل عن محمد بن مثنى عن ابن مهدي، والنسائي في اليوم والليلة عن إبراهيم بن الحسن عن حجاج بن محمد ثلاثتهم عن وكيع به، ورواه الترمذي في الجامع من هذا الوجه معلّقاً، ورواه أيضاً من حديث حذيفة بن اليماني كما رواه ابن ماجه إلا أنه قال «**تحت رأسه**» بدل خده، وقال حديث حسن صحيح وروى نحوه من حديث البراء،

---

(١) هكذا في الأصل، والصواب «أبو سلمى» كما يأتي في آخر الحديث نقلاً عن الأطراف للمزي، وقال ابن حجر في التقريب ص/٤٢٢: أبو سلمى راعي النبي ﷺ، صحابي له حديثان، قيل اسمه «حريث».

(٢) العبارة ما بين الحاجزين زيدت من هامش الأصل، وقد سقط من متنه.

(٣) زيد من هامش الأصل، وقد سقط من متنه.

(٤) في التقريب ص/٣٧٩: هاشم بن بلال، ويقال: ابن سلام، أبو عقيل ـ بالفتح، الدمشقي، قاضي واسط، ثقة.

وقال حسن غريب وإسناد حديث عبد الله بن مسعود رجاله ثقات إلا أنه منقطع، أبو عبيدة واسمه عامر بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه شيئاً ـ قاله غير واحد.

ما يقول إذا خرج من بيته

١٢٩٢ ـ **حدثنا** يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا حاتم بن إسماعيل عن عبد الله بن حسين بن عطاء بن يسار عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ كان إذا خرج من بيته قال: «**بسم الله لا حول ولا قوة إلا بالله اتكلنا على الله**»، هذا إسناد ضعيف فيه عبد الله بن حسين ضعفه أبو زرعة والبخاري وابن حبان.

١٢٩٣ ـ **حدثنا** عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي ثنا ابن أبي فديك عن هارون بن هارون عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «**إذا خرج الرجل من باب بيته أو من باب داره كان معه ملكان موكّلان به، فإذا قال بسم الله قالا هُديتَ، وإذا قال «لا حول ولا قوة لا بالله» قالا: وقيت، وإذا قال: توكلت على الله، قالا: كفيت، قال فيلقاه قريناه فيقولان ماذا تريدان من رجل قد هدي ووقي وكفي**»قلت الجملة الأخيرة رواه ابن حبان في صحيحه، والترمذي في الجامع من حديث أنس، وقال حديث/ حسن صحيح غريب وإسناد حديث أبي هريرة ضعيف لضعف هارون بن هارون بن عبد الله.

أبواب تعبير الرؤيا

ثواب الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له

١٢٩٤ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبي كريب قالا ثنا عبيد الله بن موسى[١] انبا شيبان عن فراس عن عطية عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «**رؤيا الرجل المسلم الصالح جزء من سبعين جزاءً من النبوة**» قلت: رواه مسلم وابن ماجه من حديث ابن عمر وإسناد حديث أبي سعيد ضعيف لضعف عطية بن سعد العوفي البجلي الكوفي أبو الحسن.

---

(١) وقع في الأصل: قالا، والصواب: قال ـ كما أثبتناه في المتن، ومثله في كنـز العمال ١٩/ ٢٨٤.

(٢) وقع في الأصل: أنا، والصواب: أنبأ ـ كما أثبتناه في المتن، ومثله في سنن ابن ماجة مفتاح الحاجة ص/ ٢٨٦:

١٢٩٥ ـ حدثنا هارون بن عبد الله الجمال ثنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد عن أبيه عن سباع بن ثابت عن أم كرز الكعبية قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«ذهبت النبوة وبقيت المبشّرات»** قلت: هو في البخاري من حديث أبي هريرة بلفظ **«لم يبق من النبوة إلا المبشرات»** ـ الحديث، ولم يقل: ذهبت، وكذا رواه الترمذي في الجامع من حديث أنس قال وفي الباب عن أبي هريرة وحذيفة بن أسيد وابن عباس وأم كرز قال وحديث المختار بن فلفل عن أنس حديث حسن غريب من هذا الوجه، وإسناد حديث أم كرز صحيح، رجاله ثقات.

١٢٩٦ ـ [١] **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا ثنا بكر بن عبد الرحمن ثنا عيسى بن المختار عن ابن أبي ليلى عن عطية عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: **«من رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل بي»**، قلت رواه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة بهذا اللفظ إلا أن البخاري قال لا يتمثل في صورتي، وإسناد حديث أبي سعيد الخدري ضعيف لضعف عطية[٢] بن سعد العوفي وابن أبي ليلى واسمه محمد[٢] بن عبد الرحمن بن أبي ليلى.

١٢٩٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ثنا سعيد بن يحيى بن صالح اللخمي ثنا صدقة بن أبي عمران عن عون بن أبي حجيفة عن أبيه عن رسول الله ﷺ قال: **«من رآني في المنام فكأنما رآني في اليقظة إن الشيطان لا [يستطيع أن]**[٣] **يتمثل بي»**، قلت له شاهد في صحيح مسلم من حديث جابر بن عبد الله وإسناد أبي حجيفة حسنٌ صدقة بن أبي عمران مختلف فيه، رواه ابن حبان في صحيحه/ من طريق زيد بن أبي أنيسة عن عون بن أبي حجيفة به.

١٢٩٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا أبو الوليد ثنا عوانة عن جابر عن عمار هو الوهبي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: **«من رآني في المنام فقد رآني، فإن الشيطان لا يتمثل بي»**، قلت رواه الترمذي في الجامع من حديث ابن مسعود وقال حديث حسن صحيح، قال: وفي الباب عن أبي هريرة وأبي

---

(١) باب روية النبي ﷺ في المنام في سنن ابن ماجه.

(٢) قد سبق التعليق عليه غير مرة فراجعه.

(٣) زيد من هامش الأصل.

قتادة وابن عباس وأبي سعيد وجابر وأنس وأبي مالك الأشجعي عن أبيه وأبي بكرة وأبي حجيفة ـ انتهى وإسناد حديث ابن عباس ضعيف فيه جابر الجحفي[1] وهو متهم.

الرؤيا ثلاثة

١٢٩٩ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا هوذة بن خليفة ثنا عون عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**الرؤيا ثلاثة**[2] **فبُشرى من الله وحديث النفس، وتخويف من الشيطان، وإذا رأى أحدكم رؤيا تعجبه فليقصها إن شاء، وإن رأى شيئاً يكرهه فلا يقصّه على أحد، وليقم يصلي**» قلت أخرجه البخاري ودّت من هذا الوجه جميعه إلا قوله «فإذا رأى أحدكم رؤيا تعجبه فليقصها إن شاء» والباقي نحوه، وإسناد حديث أبي هريرة ضعيف هوذة[3] بن خليفة قال ابن معين هوذة بن خليفة عن عوف الأعرابي ضعيف.

١٣٠٠ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة ثنا يزيد بن عبيدة حدثني أبو عبيد الله مسلم بن مشكم عن عوف بن مالك عن رسول الله ﷺ قال: «**إن الرؤيا ثلاثة منها أهاويل من الشيطان ليحزن ابن آدم، ومنها ما يهم به الرجل في يقظته**[4] **فيراه في منامه، ومنها جزء من ستة وأربعين جزءاًمن النبوة**»، قال قلت له أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ قال أنا سمعته من رسول الله ﷺ، قلت الطرف الأخير رواه البخاري وغيره من حديث أنس ورواه مسلم من حديث أبي هريرة وإسناد حديث عوف بن مالك صحيح رجاله ثقات.

من رأى رؤيا يكرهها

١٣٠١ ـ / حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن العمري عن سعيد المقبري

---

(١) قد مر التعليق عليه سابقاً.

(٢) وقع في الأصل: ثلاث؛ والصواب: ثلاثة، حسب قاعدة العدد، وقد مرّ هكذا في العنوان، أي ثلاثة أقسام.

(٣) في الأصل: هودة ـ بالدال، ومن التقريب ص/٣٨٣، وفيه: هوذة ـ بفتح الهاء، وزيادة هاء في آخره ـ ابن خليفة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكرة الثقفي البكراوي، أبو الأشهب البصري الأصم، نزيل بغداد صدوق، من التاسعة مات سنة ست.

(٤) في الأصل: يقضته ـ بضاد ـ وهو من سبق القلم، والظاهر بالظاء ـ كما أثبتناه في المتن.

عن أبي هريرة: قال قال رسول الله ﷺ: «**إذا رأى أحدكم رؤيا يكرهها فليتحول، وليتفل عن يساره ثلاثاً وليسأل الله من خيرها، وليتعوذ بالله من شرها**»، قلت له شاهد في الكتب الستة من حديث أبي قتادة وفي مسلم وغيره من حديث جابر بن عبد الله وإسناد حديث أبي هريرة ضعيف لضعف العمري، وإسمه عبد الله بن عمر.

من لعب به الشيطان في منامه فلا يحدث به الناس

١٣٠٢ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن عبد الله بن الزبير عن عمر بن سعيد بن أبي حسين حدثني عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال إني رأيت رأسي ضرب فرأيته. . .[١] هذه فقال رسول الله ﷺ: «**يعمد الشيطان إلى أحدكم فيتهول له ثم يعدو[٢] يخبر الناس**»، قلت: رواه النسائي في عمل اليوم والليلة عن محمد بن مثنى عن محمد بن عبد الله به له شاهد من حديث جابر بن عبد الله رواه الشيخان وغيرهما.

على ما تعبِّر الرؤيا

١٣٠٣ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبي ثنا الأعمش عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: «**اعتبروها بأسمائها وكنوها بكناها، والرؤيا لأول عابد**»، هذا إسناد فيه يزيد بن أبان الرقاشي وهو ضعيف.

١٣٠٤ ـ حدثنا أبو بكر ثنا معاذ بن هشام ثنا علي بن صالح عن سماك عن قابوس قال قالت أم الفضل يا رسول الله! رأيت في بيتي عضواً من أعضائك، قال: «**خيراً رأيت، تلد فاطمة غلاماً فترضعيه**» فولدت حسناً[٣] فأرضعته بلبن قُثم[٤] قالت، فجئت به إلى النبي ﷺ فوضعته في حجره فبال فضربت كتفه فقال النبي ﷺ: «**أوجعت ابني ـ رحمك الله ـ**»، هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع قال المزي في

---

(١) بياض في الأصل قدر كلمة.

(٢) في الأصل: يعدوا ـ بالألف بعد الواو ـ خطأ، والصواب حذف الألف، وبالهامش: «الألف بعد واو «يعدو» لا محل لها، وهي زائدة في الكتابة ـ اهـ، ن».

(٣) زيد هنا في الأصل: حسين وكذا، هذه الزيادة خطأ، فحذفناها، وقال في الهامش: الصواب هكذا «حسيناً وحسناً ـ اهـ» وهذا أيضاً خطأ، لأن الضمير للواحد الغائب في العبارة الآتية ـ فتأمل.

(٤) هو قُثم ـ بضم القاف وفتح المثلثة ـ ابن العباس بن عبد المطلب الهاشمي، صحابي صغير، مات سنة سبع وخمسين ـ كما في القتريب ص/٣٠٥ وراجع الإصابة لمزيد الاطلاع على ترجمته.

التهذيب والأطراف روى قابوس عن أبيه عن أم الفضل، رواه أبو داود في سننه عن مسدد والربيع بن نافع أبي توبة قالا ثنا أبو الأحوص عن سماك عن قابوس عن لبابة بنت/ الحارث[1] قالت: كان الحسن بن علي في حجر رسول الله ﷺ فبال عليه، فقلت البس ثوباً واعطني إزارك حتى أغسله[2] قال: «**إنما يغسل من بول الأنثى وينضح من بول الذكر**».

١٣٠٥ ـ حدثنا محمد بن رمح أنبا الليث بن سعد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن طلحة بن عبيد الله أن رجلين من بليّ قدما على رسول الله ﷺ وكان إسلامهما جميعاً فكان أحدهما أشدَّ اجتهاداً من الآخر فغزا المجتهد فيهما فاستشهد، ثم مكث الآخر بعده سنة ثم توفي، قال طلحة فرأيت في المنام بيتاً أنا عند باب الجنة فإذا بهم فخرج خارج من الجنة فأذن للذي توفي الآخر منهما، ثم خرج فأذن لِلّذي استشهد، ثم رجع إليّ، فقال ارجع فإنك لم يأن لك بعد فأصبح طلحة يحدث الناس فعجبوا لذلك، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ وحدثوه الخبر فقال: «**من أيّ ذلك تعجبون؟**»، قالوا يا رسول الله هذا كان أشدّ الرجلين اجتهاداً ثم استشهد، ودخل هذا الآخر الجنة قبله؟ قال رسول الله ﷺ: «**أليس قد مكث هذا بورد سنة**» قالوا: بلى، قال «**فأدرك رمضان فصامه وصلى كذا وكذا سجدة في السنة**»، قالوا: بلى قال رسول الله ﷺ: «**فما بينهما أبعد مما بين السماء والأرض**»، هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع قال علي بن المديني وابن معين: أبو سلمة لم يسمع من طلحة شيئاً[3].

أبواب الفتن

باب الكف عمن قال لا إله إلا الله

١٣٠٦ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن بكر السهمي ثنا

---

(١) وقع في الأصل: الحدث أي لبابة بنت الحدث ـ خطأ، ظاهر لعله من سبق القلم، والصواب: الحارث، ففي التقريب ص/٤٧٥: لبابة «بتخفيف الموحدة بنت الحارث بن حزن ـ بفتح المهملة وسكون الزاي، بعدهانون ـ الهلالية» أم الفضل، زوج العباس بن عبد المطلب، وأخت ميمونة زوج النبي ﷺ، قال ابن حبان: ماتت بعد العباس في خلافة عثمان.

(٢) في الأصل: أعلسله ـ كذا محرفاً، والظاهر: أغسله ـ كما أثبتناه في المتن.

(٣) هكذا في الأصل، وبهامش الأصل: «الحديث صح».

حاتم بن أبي صغيرة عن النعمان بن سالم أن عمرو بن أوس أخبره أن أباه أوساً أخبره قال إنّا لقعود عند النبي ﷺ وهو يقص علينا ويذكّرنا إذ أتـاه رجل فسارّه فقال النبي ﷺ: «**اذهبوا به فاقتلوه**» فلما ولى الرجل دعاه رسول الله ﷺ فقال: «**هل تشهد أن لا إله إلا الله**» قال نعم قال: «**اذهبوا فخلوا سبيله، فإنما أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا فعلوا ذلـك/ حُرّم عليّ دمـاؤهـم وأموالهم**»، هـذا إسناد صحيح رجاله ثقات، رواه النسائي في الكبرى في باب المحاربة من طريق منها عن محمد بن بشار عن غندر عن شعبة عن النعمان بن سالم به مختصراً، ولم أره في روايـة ابن السني، وبتقدير أن يكون فيهـا فهـو بعض هـذا الحـديث، وأصله في الصحيحين من حديث أبي هريرة وجـابر بن عبد الله وابن عمر وغيرهم.

١٣٠٧ ـ حـدثنـا سـويـد بن سعيـد ثنـا علي بن مسهـر عن عـاصم عن السُميط بن السُمير عن عمران بن الحصين قال أتى نافع بن الأزرق وأصحابه فقالوا: هلكت يا عمران قال: ما هلكت، قالوا: بلى، قال ما الذي أهلكني، قالوا قال الله عـزّ وجلّ: ﴿**قاتلوهـم حتى لا تكون فتنة فيكون الدين كله لله**﴾[١] قال قد قاتلنـاهـم حتى نفيناهم فكان الدين كله لله إن شئتم حدثتكم حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ قالوا وأنت سمعته من رسول الله ﷺ، قال: نعم، شهدت رسول الله ﷺ وبعث جيشاً من المسلمين إلى المشركين فلما لقوهم قاتلوهم قتالاً شديداً، فمنحوهم أكتـافهم فحمل رجل من لحمتي[٢] على رجل من المشركين بالرمح، فلما غشيه[٣] قال: أشهد أن لا إله إلا الله وإني مسلم فطعنه فقتله: فأتى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله هلكت قال «**وما الذي صنعت**»؟ مرة أو مرتين، فأخبره بالذي صنع، فقال له رسول الله ﷺ: «**فهلا شققت عن بطنه فعلمت ما في قلبه**» قال: يا رسول الله لو شققت قلبه لكنت أعلم ما في قلبه؟ قال: «**فلا أنت قبلتَ ما تكلّم به ولا أنت تعلم ما في قلبه**» قال فسكت: عنه رسول الله ﷺ فلم نلبث إلا يسيراً حتى مات فدفنّاه فأصبح على ظهر الأرض، فقالوا لعل عدواً نبشه فدفناه ثم أمرنا غلماننا يحرسونه فأصبح على ظهـر الأرض،

---

(١) سورة الأنفـال، آية ٣٩ ـ م.

(٢) من لُحمتي أي من قرابتي ـ راجع المنجد.

(٣) في الأصل: عشيه ـ والظاهر ما أثبتناه في المتن.

فقلنا: لعل الغلمان نعسوا[1]، فدفناه ثم حرسناه بأنفسنا فأصبح على ظهر الأرض، فألقيناه في بعض تلك الشعاب، هذا إسناد حسن السُميط[2] وثقه العجلي، وروى له مسلم في صحيحه، وعاصم هو الأحول روى له مسلم أيضاً في صحيحه، وذكره ابن حبان في الثقات، وسويد بن سعيد مختلف فيه.

١٣٠٨ ـ حدثنا إسماعيل بن حفص [الأيلي ثنا حفص][3] بن غياث عن عاصم بن السميط عن عمران بن الحصين قال بعثنا رسول الله ﷺ في سرية فحمل رجل من المسلمين على رجل من المشركين ـ فذكر الحديث، وزاد فيه فنبذته الأرض فأخبر النبي ﷺ فقال: «**إن الأرض لتقبل من هو شر منه، ولكن الله أحب أن يريكم تعظيم حرمة لا إله إلا الله**».

حرمة دم المؤمن

١٣٠٩ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا عيسى بن يونس ثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد قال قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع: «**ألا إن أحرم الأيام يومكم هذا، ألا وإن أحرم الشهور شهركم هذا، ألا وإن أحرم البلد بلدكم هذا، ألا وإن دماءكم وأموالكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ألا هل بلغت**»؟ قالوا: نعم، قال «**اللهم أشهد**»[4]، قلت: له شاهد من حديث عمرو بن الأحوص روى الترمذي في جامعه وقال حسن صحيح رجاله ثقات، قال: وفي الباب

---

(١) هكذا في الأصل، ولعل المراد لعل الغلمان، نعسوا، فاء عدوّ فنبشه ـ والله أعلم.

(٢) في التقريب ص/١٦١: سميط بن عمير، ويقال: ابن سمير (كما هو في الإسناد) السدوسي البصري، أبو عبد الله، صدوق، من الثالثة.

(٣) زيد من هامش الأصل.

(٤) في رواية عند البخاري وأحمد عن أبي بكرة بلفظ قال خطبنا النبي ﷺ يوم النحر فقال أتدرون أي يوم هذا قلنا الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيميه بغير اسمه فقال أليس ذا الحجة قلت بلى قال أي بلد هذا قلنا الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنه سيسمه بغير اسمه قال أليست البلدة قلنا: بلى، قال: فإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا، في بلدكم هذا إلى يوم تلقون ربكم ألا هل بلغت قالوا نعم قال اللهم أشهد فليبلغ الشاهد الغائب فرب مبلغ أوعى من سامع فلا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض وفي رواية عند أحمد بلفظ عن أبي نضرة قال حدثني من سمع خطبة النبي ﷺ في أوسط أيام التشريق فقال يا أيها الناس إلا إن ربكم واحد وإن أباكم واحد ألا لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا لأحمر على أسود ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى أبلغت قالوا بلغ رسول الله ﷺ. كما في سنن ابن ماجه مفتاح الحاجة ص/٢٩٠.

عن أبي بكرة وابن عباس وجابر وجذية بن عمرو السعدي، وإسناد حديث أبي سعيد صحيح رجاله ثقات.

١٣١٠ ـ حدثنا أبو القاسم بن أبي ضمرة نصر بن محمد بن سليمان الحمصي ثنا أبي حدثني عبد الله بن أبي قيس النضري ثنا عبد الله بن عمرو قال: رأيت رسول الله ﷺ يطوف بالكعبة ويقول: «**ما أطيبك وأطيب ريحك ما أعظمك وأعظم حرمتك، والذي نفس محمد بيده لحرمة المؤمن أعظم عند الله حرمة منك، ماله ودمه، وأن يُظنَّ به إلا خيراً**»، هذا إسناد فيه مقال، نصر[1] بن محمد شيخ ابن ماجه ضعفه أبو حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد موثقون.

١٣١١ ـ حدثنا أحمد بن عمرو بن السرج المصري ثنا عبد الله بن وهب عن أبي هاني عن عمرو بن مالك الجنبي[2]/ أن فضالة بن عبيد حدثه أن النبي ﷺ قال: «**المؤمن من أمنه الناس على أموالهم وأنفسهم، والمهاجر[3] من هجر[4] الخطايا والذنوب**»، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات وأبو هاني اسمه حميد بن هاني الخولاني.

باب النهي عن النهبة

١٣١٢ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو الأحوص عن سماك عن ثعلبة بن الحكم قال أحسبنا غنماً للعدّو فانتهبناها فنصبنا قدورنا فمرّ النبي ﷺ بالقدور فأمر بها فأكفئت ثم قال إن النهبة لا تحل، قلت: لم يخرج ابن ماجه لثعلبة بن الحكم سوى هذا الحديث، ولم يخرج له أحد من بقية الكتب الخمسة شيء، نعم [أخرج][5] الترمذي في جامعه من حديث رافع بن خديج إلا قوله «إن النهبة لا تحل»

---

(١) في التقريب ص/٢٧٣: نصر بن محمد بن سليمان بن أبي ضمرة، أبو القاسم الحمصي، وقد ينسب لجدّ أبيه، ضعيف، من العاشرة.

(٢) وقع في الأصل: الخيبني ـ كذا، كما في التقريب ص/٢٨٧: عمرو بن مالك الهمداني، أبو علي الجنبي ـ بفتح الجيم وسكون النون، بعدها موحدة، بصري ثقة، من الثالثة، مات سنة ثلاث ومائة، ويقال سنة اثنتين.

(٣) في الأصل: الهاجر، والظاهر ما أثبتناه في المتن.

(٤) في الأصل: جهر ـ خطأ ظاهر، والصواب ما أثبتناه في المتن: هجر.

(٥) ما بين الحاجزين قد سقط من الأصل، وزدناه لاستقامة العبارة.

قال الترمذي وفي الباب عن ثعلبة بن الحكم وأنس وأبي ريحانة وأبي الدرداء وعبد الرحمن بن سمرة وزيد بن خالد وجابر وأبي هريرة وأبي أيوب ـ انتهى، وإسناد حديث ثعلبة صحيح رجاله ثقات.

سباب المسلم فسوق وقتاله كفر

١٣١٣ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن الحسن الأسدي ثنا أبو هلال عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**»، قلت رواه البخاري ومسلم وغيرهما من حديث ابن مسعود، وإسناد حديث أبي هريرة حسن، أبو هلال اسمه محمد بن سليم مختلف فيه، وكذلك محمد بن الحسن الأسدي، وباقي رجال الإسناد ثقات.

١٣١٤ ـ **حدثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن شريك عن أبي إسحاق عن محمد بن سعد قال قال رسول الله ﷺ: «**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**»، قلت عزاه المزي في المحاربة من طريق أبي همام الدلال عن إسرائيل عن أبي إسحاق به، وإسناد سعد بن أبي وقاص بالنسبة لرواية ابن ماجه صحيح، رجاله ثقات.

/ لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم قاب بعض

١٣١٥ ـ **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبي ومحمد بن بشير قالا ثنا إسماعيل عن قيس عن الصنابحي الأحمشي قال قال رسول الله ﷺ: «**ألا إني فرطكم على الحوض وإني مكاثر بكم الأمم فلا تقتتلن بعدي**»، قلت ليس للصنابحي هذا عند ابن ماجه سوى هذا الحديث، وليس له شيء في بقية الكتب الستة، نعم له شاهدان في الصحيحين وغيرهما من حديث جرير بن عبد الله الجبلي وعبد الله بن عمر، ورواه الترمذي في الجامع من حديث عبد الله بن عباس، وقال: حسن صحيح، قال: وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وجرير وابن عمر وكوثر بن علقمة ووائلة والصنابحي ـ انتهى، وإسناد حديث الصنابحي ويقال «الصنابح» صحيح رجاله ثقات، وقيس هو ابن أبي حازم، وإسماعيل هو ابن أبي خالد.

المسلمون في ذمة الله عزَّ وجل

١٣١٦ ـ **حدثنا** عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا

أحمد بن خالد الوهبي ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشوني عن عبد الواحد ابن أبي عون عن سعد بن إبراهيم عن حابس اليماني عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «**من صلى الصبح فهو في ذمة الله فلا تخفروا الله في عهده، فمن قتله طلبه الله حتى يكبه الله في النار على وجهه**»، قلت روى الترمذي في جامعه الجملة الأولى من حديث أبي هريرة، وقال حسن صحيح، قال: وفي الباب عن سمرة بن جندب وابن عمر انتهى، وإسناد حديث أبي بكر الصديق رجاله ثقات إلا أنه منقطع، سعد بن إبراهيم لم يدرك حابِس[1] بن سعد ـ قاله في التهذيب.

١٣١٧ ـ حدثنا محمد بن بشار ثنا روح بن عبادة ثنا أشعث عن الحسن عن سمرة بن جندب عن النبي ﷺ قال: «**من صلى الصبح فهو في ذمة الله عزَّ وجلَّ**» هذا إسناد صحيح، إن كان الحسن سمع من سمرة، وأشعث هو ابن عبد الملك.

١٣١٨ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا حماد بن سلمة ثنا أبو المهزم يزيد بن سفيان سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله ﷺ: «**المؤمن أكرم على الله عز وجل من بعض ملائكته**»، هذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن سفيان أبي المهزم.

العصبية

١٣١٩ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا زياد بن الربيع اليحمدي عن عباد بن كثير اليامي عن امرأة منهم يقال لها فسيلة[2] قالت سمعت أبي يقول سألت النبي ﷺ فقلت يا رسول الله أمن العصبية أن يحب الرجل قومه؟ قال: «**لا، ولكن من العصبية أن يعين الرجل قومه على الظلم**»، رواه أبو داود في سننه عن محمود بن خالد عن الفرياني عن سلمة بن بشر الدمشقي عن ابنة[3] واثلة بن الأسقع أنها سمعت أباها يقول قلت يا رسول الله ما العصبية؟ قال: أن تعين قومك على الظلم فقط.

---

(١) في التقريب ص/٧١: حابس بن سعد الطائي، ويقال: هو حابس بن ربيعة بن المنذر بن سعد، من الثانية، مخضرم، قتل بصفين، قيل له صحبة.

(٢) ذكرها ابن حجر في التقريب ص/٤٧٠، فقال: جميلة، ويقال خُصيلة ـ بالمعجمة ـ ثم المهملة ـ مصغرة، ويقال: فسيلة ـ بالفاء ثم المهملة، وهي ابنة واثلة بن الأسقع، مقبولة، من الرابعة.

(٣) اسمها جميلة، أو خصيلة أو فسيلة ـ ما في الحاشية السابقة، وراجع التقريب ص/٤٧٠، ٤٧٩ «فصل فيمن قيل لها إبنة فلان».

السواد الأعظم

١٣٢٠ ـ حدثنا العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا معاذ بن رفاعة السلامي حدثني أبو خلف الأعمى سمعت أنس بن مالك يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن أمتي لا تجتمع على ضلالة، فإذا رأيتم اختلافاً فعليكم بالسواد الأعظم**»، هذا إسناد ضعيف لضعف خلف الأعمى، واسمه حازم بن عطاء، رواه الترمذي في جامعه من طريق ابن عمر بلفظ «**إن الله قال لا تجتمع أمتي**» أو قال: «**أمة محمد**» ـ الحديث، وقال حسن وروى من حديث أبي ذر وأبي مالك الأشعري وابن عمر وأبي نصرة وقدامة بن عبد الله الكلابي، وفي كلها نظر ـ قاله شيخنا العراقي في تخريج أحاديث البيضاوي[1].

ما يكون من الفتن

١٣٢١ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير/ وعلي بن محمد قالا ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن رجاء الأنصاري عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن معاذ بن جبل قال صلّى رسول الله ﷺ يوماً صلاة فأطال فيها فلما انصرف قلنا أو قالوا يا رسول الله أطلتَ اليوم الصلاة؟ قال: «**إني صليت صلاة رغبة ورهبة، سألت الله عز وجلّ لأمتي ثلاثاً فأعطاني اثنتين وردَّ عليَّ واحدة، سألته أن لا يسلط عليهم عدوّاً من غيرهم فأعطانيها، وسألته أن لا يهلكهم غرقاً فأعطانيها، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فردَّها عليَّ**»، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

١٣٢٢ ـ حدثنا راشد بن سعيد الرملي ثنا الوليد بن مسلم عن الوليد بن سليمان بن أبي السائب عن علي بن يزيد عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبي أمامة قال قال رسول الله ﷺ: «**ستكون فتن يصبح الرجل فيها مؤمناً ويُمسي كافراً إلا من أحياه الله بالعلم**»، قلت: رواه الترمذي في الجامع من حديث أبي هريرة ومن حديث أم سلمة وغيرهما، وقال في كل منهما: حسن صحيح ـ انتهى، وإسناد حديث أبي أمامة ضعيف قال ابن معين علي بن يزيد عن القاسم عن أبي إمامة هي ضعاف كلها.

---

(١) وقع في الأصل: السرضلوي: كذا محرفاً، والظاهر ما أثبتناه في المتن.

باب التثبت في الفتنة

١٣٢٣ ـ حدثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا عوف عن الحسن ثنا أسيد بن المتشمّس[١] ثنا أبو موسى ثنا رسول الله ﷺ «**إن بين يدي الساعة لهرجاً**»، قال قلت يا رسول الله: ما الهرج، قال: «**القتل**» فقال بعض المسلمين: يا رسول الله إنا نقتل الآن في العالم الواحد من المشركين كذا وكذا، فقال رسول الله ﷺ: «**ليس يقتل المشركين ولكن يقتل بعضكم بعضاً حتى يقتل الرجل جاره وابن عمه وذا قرابته**»، فقال بعض القوم: يا رسول الله! ومعنا عقولنا ذلك اليوم؟ فقال رسول الله ﷺ: «**وتنزع عقول أكثر ذلك الزمان، ويخلف له هباء من النسا لا عقول لهم**» ثم قال/ الأشعري: وأيم الله إن لأظنها مَدْركتي وإيّاكم، وأيم الله! مالي ولكم منها خرج، إن أدركنها فيما عهد إلينا رسول الله ﷺ ألا يخرج منها ما دخلنا فيها، هذا إسناد فيه مقال أسيد بن المتشمس[١] هو ابن عم[٢] الأحنف بن قيس ذكره ابن المديني في المجهولين، وذكره ابن حبان في الثقات [وباقي رجال الإسناد ثقات][٣] قال المزي في التهذيب: وقع عند ابن ماجه أسيد بن المنتشر وهو وهم، والصواب ابن المتشمّس.

١٣٢٤ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون ثنا حماد بن سلمة عن ثابت أو علي بن زيد بن جدعان ـ شك أبو بكر ـ عن أبي بردة قال دخلت على محمد بن مسلمة فقال إن رسول الله ﷺ قال: «**إنها ستكون فتنة وفرقة واختلاف، فإذا كان كذلك فأت بسيفك أُحُداً فاضربه، حتى ينقطع ثم اجلس في بيتك حتى تأتيك يدٌ خاطية أو منية قاضية، فقد وقعت وفعلتُ ما قال رسول الله ﷺ**»، هذا إسناد صحيح إن صح سماع حماد بن سلمة عن ثابت[٤] البناني.

---

(١) هكذا في الأصل: والصواب «المتشمّس» كما يأتي في آخر الحديث، ومثله بهامش الأصل والتقرب ص/٤٠: أسيد بن المتشمّس ـ بضم الميم وفتح المثناة والمعجمة وتشديد الميم المكسورة، بعدها مهملة ـ ابن معاوية التميمي السعدي، ابن أم (كذا، ولعله: عم) الأحنف: ثقة، من الثانية ـ ومثله بهامش الأصل، ولفظه قوله أسيد بن المنتشر الذي في نسخة المراغي المشمّس وكذلك في التقريب ولفظه ـ الخ، وفيه: «ابن عم الأحنف» مكان «أم».

(٢) زيد في الأصل: بن ـ والتصحيح من التقريب وهامش الأصل.

(٣) زيد من هامش الأصل.

(٤) بهامش الأصل: هو البناني.

باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما

١٣٢٥ ـ حدثنا سويد بن سعيد ثنا مبارك[١] بن سُحيم عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: «**ما من مسلمان التقيا بأسيافهما إلا كان القاتل والمقتول في النار**»، قلت هذا الحديث وما بعده لهما شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي بكرة، وإسناد حديث أنس ضعيف، مبارك بن سُحيم قال ابن عبد البراء: أجمعوا على أنه ضعيف متروك.

١٣٢٦ ـ حدثنا أحمد بن سنان ثنا يزيد بن هارون عن سليمان التيمي وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن أبي موسى قال قال رسول الله ﷺ: «**إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار**»، قالوا يا رسول الله! هذا القاتل، فما بال المقتول قال: «**إنه أراد قتل صاحبه**»، قلت: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات وعزاه المزي للنسائي في / رواه عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم عن يزيد بن هارون عن سليمان التيمي وعن محمد بن إسماعيل عن يزيد عن سعيد عن قتادة وعن مجاهد بن موسى عن إسماعيل بن علية عن يونس بن عبيد ثلاثتهم عن الحسن بن علي به.

١٣٢٧ ـ حدثنا سويد بن سعيد ثنا مروان بن معاوية عن عبد الحكم السدوسي ثنا شهر بن حوشب عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال: «**من شرّ الناس منزلة عند الله يوم القيامة عبدٌ أذهب آخرتِه بدنيا غيره**»، هذا إسناد حسن سويد بن سعيد مختلف[٢].

١٣٢٨ ـ حدثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن الحارث ثنا محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني[٣] عن أبيه عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «**إياكم والفتن، فإن اللسان فيها أشدّ من وقع السيف**»، قلت: رواه أبو داود في سننه من

---

(١) في التقريب ص/٣٤٥: مبارك بن سُحيم ـ بمهملتين مصغر أبو سحيم البصري، مولى عبد العزيز بن صهيب، متروك، من الثانية.

(٢) بهامش الأصل ما لفظه: أقول وكذلك شهر، فإنه حكى فيه الاختلاف في غير موضع سابقاً ـ اهـ، ن».

(٣) كما في التقريب ص/٣٢٨: محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني ـ بفتح الموحدة واللام، بينهما تحتانية ساكنة، ضعيف، وقد ترجمه ابن عدي وابن حبان، من السابعة.

حديث عبد الله بن عمرو وإسناد حديث ابن عمر ضعيف لضعف محمد بن عبد الرحمن، وأبوه لم يسمع إلا من مسروق.

١٣٢٩ ـ حدثنا أبو يوسف بن الصيدلاني[1] محمد بن أحمد الرقي ثنا محمد بن سلمة عن ابن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**إن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يرى بأساً فيهوي بها في نار جهنم سبعين خريفاً**»، هذا إسناد ضعيف لتدليس محمد بن إسحاق.

١٣٣٠ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا خالي يعلى عن الأعمش عن إبراهيم عن أبي الشعثاء قال قيل لابن عمر كنا ندخل على امرائنا فنقول القول فإذا خرجنا قلنا غيره، قال كنا نعد ذلك على عهد رسول الله ﷺ النفاق ـ عزاه المزي للنسائي في السير عن أبي كريب عن أبي خالد الأحمر عن الأعمش به، ولم أره في رواية ابن السني، وإسناد طريق ابن ماجه صحيح، رجاله ثقات، وأبو الشعثاء اسمه سليمان بن أسود.

بدأ الإسلام غريباً

١٣٣١ ـ / حدثنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب أنا عمرو بن الحارث وابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن سنان بن سعد عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «**إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً فطُوبىٰ للغرباء**»، قلت رواه مسلم وابن ماجه من حديث أبي هريرة والترمذي وابن ماجه من حديث عبد الله بن مسعود وإسناد حديث أنس حسن، سنان بن سعد ويقال: سعد بن سنان، مختلف فيه وفي اسمه.

باب من تُرجا له السلامة من الفتن

١٣٣٢ ـ حدثنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب أخبرني ابن لهيعة عن عيسى بن عبد الرحمن عن زيد بن سالم عن أبيه عن عمر بن الخطاب أنه خرج يوماً إلى مسجد رسول الله ﷺ فوجد معاذ بن جبل قاعداً عند قبر النبي ﷺ يبكي، فقال ما يُبكيك، قال يبكيني شيء سمعته من رسول الله ﷺ. سمعت رسول الله ﷺ يقول:

---

(١) وقع في الأصل: الصيدفاني ـ خطأ: كما في سنن ابن ماجه مفتاح الحاجة ص/٢٩٤: والصواب الصيدلاني.

«إن يسير الرياء[1] شرك، ومن عادى[2] الله ولياً فقد بارز الله بالمحاربة، إن الله يحب الأبرار الأتقياء الأخفياء الذين إذا غابوا لم يُفتقدوا وإن حضروا لم يُدعوا ولم يُعرفوا، مصابيح الهدى يخرجون من كل غابر مظلمة»، هذا إسناد فيه عبد الله بن لهيعة وهو ضعيف.

١٣٣٣ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي ثنا زيد بن أسلم عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«الناس كإبل مائة لا تكاد تجد فيها راحلة»** هذا إسناد صحيح رجاله ثقات إن ثبت سماع زيد بن أسلم عن عبد الله بن عمر.

افتراق الأمم

١٣٣٤ ـ حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا عباد بن يوسف ثنا صفوان بن عمر وعن راشد بن سعد عن عوف بن مالك قال قال رسول الله ﷺ/ : **«إفترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة فواحدة في الجنة وسبعون في النار، وافترقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة، فإحدى وسبعون[3] في النار، وواحدة في الجنة، والذي نفس محمد بيده لتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة فواحدة في الجنة، واثنتان وسبعون[4] في النار»**، قيل يا رسول الله من هم؟ قال **«الجماعة»** قلت أصله في سنن أبي داود من حديث ابن أبي سفيان، ورواه الترمذي في جامعه من حديث أبي هريرة وقال حسن صحيح، وإسناد عوف بن مالك فيه مقال راشد بن سعد قال فيه أبو حاتم صدوق وعباد بن يوسف لم يخرج له أحد سوى ابن ماجه، وليس له عنده سوى هذا الحديث، قال ابن عوف روى أحاديث تفرد بها، وذكره ابن حبان في الثقات وباقي رجال الإسناد ثقات، رواه الترمذي في جامعه أيضاً من حديث عبد الله بن عمرو.

---

(١) وقع في الأصل: الربا: ولعل: الرياء ـ كما أثبتناه في المتن.

(٢) في الأصل: عادا، والتصحيح من هاشم الأصل، وفيه: الصواب أن يكتب بالياء هكذا (عادى) اهـ، ن.

(٣) في الأصل: سبعين، والظاهر ما أثبتناه في المتن.

(٤) في الأصل: سبعين، والظاهر ما أثبتناه في المتن وبهامش الأصل ما لفظه: «لعل الصواب»، واثنتين وسبعين على البدلية ـ اهـ ـ ن».

١٣٣٥ ـ حدثنا هشام ثنا الوليد بن مسلم ثنا أبو عمرو ثنا قتادة عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: «**إن بني إسرائيل افترقت على إحدى وسبعين فرقة وإن أمتي ستفترق على اثنتين وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة، وهي الجماعة**» هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

١٣٣٦ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة: قال قال رسول الله ﷺ: «**لتتبعنَّ سنن من كان قبلكم باعاً بباع وذراعاً بذراع وشبراً بشبر، حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتم فيه**»، قالوا يا رسول الله اليهود والنصارى! قال: «**فمن إذاً**» ـ هذا إسناد صحيح رجاله ثقات وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، رواه الشيخان في صحيحيهما.

فتنة النساء

١٣٣٧ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد ثنا عبيد الله بن موسى عن موسى بن عبيدة عن داود بن مدرك عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت بينما/ رسول الله ﷺ جالس في المسجد إذ دخلت امرأة من عزينة ترفل في زينة لها في المسجد، فقال النبي ﷺ: «**يا أيّها الناس: إنهوا نساءكم عن لبس الزينة والتبختر في المسجد، فإن بني إسرائيل لم يُلعنوا حتى لبس نساؤهم الزينة وتبخترن في المساجد**» هذا إسناد ضعيف داود[١] بن مدرك قال فيه الذهبي في كتاب الطبقات: نكرة لا يعرف، وموسى بن عبيدة[٢] الربذي ضعيف.

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

١٣٣٨ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا معاوية بن هشام بن سعد عن عمرو بن عثمان عن عاصم بن عمر بن عثمان عن عروة عن عائشة قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**امروا[٣] بالمعروف وانهوا عن المنكر قبل أن تدعو فلا يستجاب لكم**».

---

(١) قال ابن حجر في التقريب ص/١١٧: داود بن مدرك، مجهول، من السادسة.

(٢) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه.

(٣) في الأصل: امروا، والظاهر ما أثبتناه في المتن.

١٣٣٩ ـ **حدثنا** أبو كريب ثنا عبد الله بن نمير وأبو معاوية عن الأعمش عن عمرة بن مرة عن أبي البختري عن أبي سعيد قال قال رسول الله ﷺ: «**لا يحقر أحدكم نفسه**»، قالوا: يا رسول الله ﷺ كيف يحقر أحدنا نفسه؟ قال: «**يرى أمر الله عليه فيه مقال، ثم لا يقول فيه، فيقول الله له يوم القيامة: ما منعك أن تقول**[1] **فيَّ كذا وكذا فيقول خشية الناس، فيقول فإياي كنت أحق أن تخشى**»، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات وأبو البختري اسمه سعيد بن فيروز الطائي.

١٣٤٠ ـ **حدثنا** سويد بن سعيد ثنا يحيى بن سليم عن عبد الله بن عثمان ابن خثيم عن أبي الزبير عن جابر قال لما رجعت إلى رسول الله ﷺ مهاجرة البحر قال: «**ألا تحدثوني بأعاجيب ما رأيتم بأرض الحبشة**»؟، قال فتية منهم بلى يا رسول الله، بينا نحن جلوس مرت بنا عجوز من عجائزها تحمل على رأسها قلّة من ماء، فمرت بفتى منهم فجعل إحدى يديه بين كتفها ثمَّ دفعها فخرّت[2] على ركبتيها فانكسرت قلّتها، فلما ارتفعت التفتت إليه وقالت، سوف تعلم يا غدر[3] إذا وضع الله الكرسي وجمع الأولين والآخرين وتكلمت الأيدي والأرجل بما كانوا يكسبون، فسوف تعلم كيف/ أمري وأمرك عنده غداً، قال يقول رسول الله ﷺ: «**صدقت صدقت كيف يقدس الله أمة لا يؤخذ لضعيفهم من شديدهم**»، هذا إسناد حسن سويد مختلف فيه.

١٣٤١ ـ **حدثنا** راشد بن سعيد الرملي ثنا الوليد بن مسلم ثنا حماد بن سلمة عن أبي غالب عن أبي أمامة قال عرض لرسول الله ﷺ رجل عند الجمرة الأولى فقال: يا رسول الله! أيُّ الجهاد أفضل؟ فسكت عنه، فلما رمى[4] الجمرة الثانية سأله فسكت، فلما رمى[5] الجمرة العقبة وضع رجله في الغرز ليركب قال أين السائل قال: أنا يا رسول الله! كلمة تقال في حق عند سلطان جائر ـ هذا إسناد فيه مقال، أبو غالب مختلف فيه ضعفه ابن سعد وأبو حاتم والنسائي ووثقه الدارقطني، وقال ابن عدي لا بأس به، وراشد بن سعد قال فيه أبو حاتم صدوق، انتهى، وباقي رجال

---

(١) وقع في الأصل: نقول في: والظاهر ما أثبتناه في المتن.

(٢) في الأصل: فخرت، ولعل الصواب: فخرّت ـ كما أثبتناه في المتن.

(٣) كما في سنن ابن ماجه مفتاح الحاجة ص/ ٢٩٩: وفيه: سوف تعلم يا غدار: كذا. ولعل الصواب: يا غدر، كما أثبتناه في المتن.

(٤) وقع في الأصل: رأى، والظاهر: رمى ـ كما أثبتناه في المتن.

الإسناد ثقات، رواه أصحاب السنن الأربعة خلا النسائي من حديث أبي سعيد الخدري.

باب قوله تعالىٰ «يا أيُّها الذين آمنوا عليكم أنفسكم»[1]

١٣٤٢ ـ **حدثنا** العباس بن الوليد الدمشقي ثنا زيد بن يحيى بن عبيد الخزاعي ثنا الهيثم بن حميد ثنا أبو معبد حفص بن غيلان الرعيني عن مكحول عن أنس بن مالك قال قيل يا رسول الله! متى نترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ قال:[2] «**إذا ظهر فيكم ما ظهر في الأمم قبلكم**»، قالوا يا رسول الله وما ظهر في الأمم قبلنا؟ قال: «**الملك في صغاركم، والفاحشة في كباركم، والعلم في رذالتكم**»[3]، قال زيد تفسير معنى قول قوله ﷺ «**والعلم في رذالتكم**»، إذا كان العلم في الفساق، ـ هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

١٣٤٣ ـ **حدثنا** علي بن محمد ثنا محمد بن فضيل ثنا يحيى بن سعيد ثنا عبد الله الرحمن أبو طوالة ثنا نهار العبدي أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الله ليسأل العبد يوم القيامة حتى يقول: ما منعك إذا رأيت المنكر/ أن تنكره، فإذا لقي الله عبداً حجته قال: يا ربِّ رجوتك وفرقت الناس**»، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

العقوبات

١٣٤٤ ـ **حدثنا** محمود بن خالد الدمشقي ثنا سليمان بن عبد الرحمن أبو أيوب عن [ابن][4] أبي مالك عن أبيه عن عطاء بن أبي رباح عن عبد الله بن عمر

---

(١) سورة المائدة، آية (١٠٥).

(٢) فقال: بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر أي ليعامل بعضكم بعضاً بالمعروف وينهى طائفة عن المنكر ودنيا مؤثرة قال الطيبي مفعوله من الإيثار أي يختارون الدنيا على الآخرة ويحرصون على جمع المال وقوله الملك في صغاركم والفاحشة في كباركم والعلم في زذالتكم وفي إسناده الهيثم بن حميد الغساني، قال أبو داود قد رمي وثقه ابن معين قال النسائي لا بأس به وقال أبو مسهر كان ضعيفاً انتهى والله أعلم ـ كما في شرح سنن ابن ماجه مفتاح الحاجة ص/٢٩٩.

(٣) رذالتكم: أي أرذل الشيء رديه قال في القاموس الرذيلة ضد الفضيلة. كما في شرح سنن ابن ماجه مفتاح الحاجة ص/٢٩٩.

(٤) ما بين الحاجزين زيد مما يأتي في آخر الحديث، وقد سقط من الأصل، وهو خالد بن يزيد بن =

قال: أقبل علينا رسول الله ﷺ فقال: «**يا معشر المهاجرين! خمس إذا ابتليتم بهن وأعوذ بالله أن تدركوهنَّ: لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا إلاّ فشى فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مضوا ولم ينقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين وشدة المؤنة وجور السلطان عليهم، ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلا منعوا القطر من السماء، ولولا البهائم لم يُمطروا، ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله إلا سلط الله عليهم عدوًّاً من غيرهم وأخذ بعض ما في أيديهم، وما لم تحكم أئمتهم بكتاب الله وتجبروا مما أنزل الله إلا جعل الله بأسهم بينهم**» - هذا حديث صالح للعمل به، وقد اختلف في ابن أبي مالك وأبيه، وأما الولد فاسمه خالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن مالك الدمشقي فوثقه أبو زرعة الدمشقي وأبو زرعة الرازي وأحمد بن صالح المصري، وضعّفه أحمد بن معين والنسائي والدارقطني، وأما أبوه يزيد فهو قاضي دمشق كان من أئمة التابعين، وثقه ابن معين وأبو زرعة الرازي وابن حبان والدارقطني والرماني[1]، وقال يعقوب بن سفيان: في حديثهما لين يعني[2] خالداً وأباه[3].

١٣٤٥ - حدثنا محمد بن الصباح ثنا عمار بن محمد عن ليث عن المنهال عن زاذان عن البراء بن عازب قال قال رسول الله ﷺ: «**يلعنهم الله ويلعنهم اللاَّعنون**»، قال: «**دوابّ الأرض**»، هذا إسناد ضعيف الليث[4] وهو ابن أبي سليم.

١٣٤٦ - حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن عيسى عن عبد الله بن أبي الجعد عن ثوبان قال قال رسول الله ﷺ: «**لا يزيد في العمر إلا البر، ولا يرد القدر إلا الدعاء، وإن الرجل/ ليحرم الرزق بالذنب يصيبه**»، قلت: قال المزي رواه النسائي في الرقائق عن سويد بن نصر عن عبد الله بن مبارك عن

= عبد الرحمن بن أبي مالك فقد قال في التقريب ص/١١١. خالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك، وقد ينسب إلى جدّ أبيه، وهاشم الدمشقي، ضعيف مع كونه فقيهاً، وقد اتهمه ابن معين، من الثامنة، مات سنة خمس وثمانين وهو ابن ثمانين.

(١) هكذا في الأصل غير منقوط.

(٢) في الأصل: خالد وأبوه: ، وأما ما أثبتناه في المتن فهو من هامش الأصل، ولفظه: «الصواب» خالد وأباه («أ - هـ، ن)».

(٣) قد مر التعليق عليه سابقاً.

سفيان عن عبد الله بن عيسى عن عبد الله بن أبي الجعد عن ثوبان بالقصة الثالثة، ثم قال: حديث النسائي ليس في الرواية ولم يذكره أبو القاسم، هذا إسناد حسن، وقد تقدم هذا الحديث في كتاب الإيمان والكلام عليه.

الصبر على البلاء

١٣٤٧ ـ حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ثنا ابن أبي فديك حدثني هشام عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال: دخلت على النبي ﷺ وهو يوعك، فوضعت يدي عليه فوجدت حرّه بين يدي فوق اللحاف، فقلت يا رسول الله أيّ الناس أشد بلاء؟ قال: «**الأنبياء**» قلت يا رسول الله ثم من، قال: «**ثم الصالحون، إن كان أحدهم ليُبتلى بالفقر حتى ما يجد أحدهم إلا العباءة يتخّواها**[١]، **وإن كان أحدهم ليفرح بالبلاء كما يفرح أحدكم بالرخاء**»، قلت رواه الترمذي في جامعه[٢] من حديث مصعب بن سعد عن أبيه وقال حسن صحيح ـ انتهى، وإسناد حديث أبي سعيد صحيح رجاله ثقات.

١٣٤٨ ـ حدثنا نصر بن علي الجهضمي ومحمد بن المثنى قالا ثنا عبد الوهاب ثنا حميد عن أنس بن مالك قال: لما كان يوم أحد كسرت رباعية رسول الله ﷺ فجعل يسيل الدم على وجهه وجعل يمسح الدم عن وجهه ويقول: «**كيف يفلح قوم خضبوا وجه نبيّهم بالدم وهو يدعوهم إلى الله**» فأنزل الله عزّ وجل ﴿**ليس لك من الأمر شيء**﴾[٣] هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

١٣٤٩ ـ حدثنا محمد بن ظريف أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن أنس قال: جاء جبرئيل ذات يوم إلى رسول الله ﷺ وهو جالس حزين قد خضب بالدماء قد ضربه بعض أهل مكة، فقال: مالك؟ فقال: «**فعل بي هؤلاء وفعلوا**» قال

---

(١) هكذا في الأصل: ولعله: يتخيّمها، أي يجعلها خيمة ليرقد فيها ـ والله أعلم.

(٢) ليس فيه الجملة الأخيرة التي وقعت هنا بعد «الأنبياء» وفيه بدلها: ثم الأمثل فالأمثل، يبتلى الرجل على حسب دينه، فإن كان في دينه صلباً اشتدّ بلاؤه، وإن كان في دينه رقة ابتلى على قدر دينه، فما يبرح البلاء بالعبد حتى يتركه يمشي على الأرض وما عليه خطيئة ـ هذا حديث حسن صحيح ـ راجع ص/٣٩٥ منه «باب في الصبر على البلاء».

(٣) سورة آل عمران، آية (١٢٨).

أتحب (أن أريك)[1] آية قال نعم أرني فنظر إلى شجرة من وراء الوادي فقال: أدع تلك الشجرة فدعاها فجاءت تمشي حتى قامت بين يديه، قال قل لها[2] فلترجع، فقال لها، فرجعت حتى عادت إلى مكانها فقال رسول الله ﷺ «حسبي» هذا إسناد صحيح إن/ كان أبو سفيان ـ واسمه طلح بن نافع ـ سمع من جابر، وقد تقدم هذا الكلام في كتاب الطب.

١٣٥٠ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا سعيد بن بشير[3] عن قتادة عن مجاهد عن ابن عباس عن أبي بن كعب عن رسول الله ﷺ أنه ليلة أسري به وجد ريحاً طيبة فقال: «**يا جبرئيل ما هذه الريح الطيبة**» قال هذه ريح قبر الماشطة وابنيها[4] وزوجها، قال وكان بدء ذلك أن الخضر كان من أشراف بني إسرائيل وكان ممّره براهب في صومعته فيطلع عليه الراهب فيعلمه الإسلام، فلما بلغ الخضر زوجه امرأة فعلمها الخضر وأخذ عليها وكان لا يقرب النساء فطلقها، ثم زوجه امرأة أخرى فعلمها وأخذ عليها أن لا تعلمه أحداً فكتمت إحداهما وأفشت الأخرى، فانطلق هارباً حتى أتى جزيرة في البحر فأقبل رجلان يختطبان فرأياه فكتم أحدهما وأفشى الآخر وقال: قد رأيت الخضر، قيل: ومن رآه معك قال فلان، فسئل فكتم، وكان في دينهم[5] أن من كذب قتل، قال فتزوج المرأة الكاتمة قال فبينما هي تمشط ابنة فرعون إذ سقط المشط فقالت تعس فرعون، فأخبرت أباها وكان للمرأة ابنان وزوج فأرسل إليهم فراود المرأة وزوجها أن يرجعا عن دينهما فأبيا فقال إني قاتلكما، فقالا إحساناً منك إلينا إن قتلتنا أن تجعلنا في بيت ففعل، فلما أسري بالنبي ﷺ وجد ريحاً طيبة، فسأل جبرئيل فأخبره ـ هذا إسناد فيه مقال، سعيد بن بشير قال فيه البخاري يتكلمون في حفظه وهو يحتمل، وقال ابن أبي حاتم سمعت أبي وأبا زرعة قالا: محله الصدق عندنا، قلت: يحتج به: قالا: لا، قلت: وضعفه أبو مسهر وابن معين، وتركه ابن مهدي.

---

(١) في الأصل: أريك أنه ـ كذا، ولعله تحريف، ولعل الصوبا ما أثبتناه في المتن.

(٢) من هامش الأصل، وفي الأصل: قلها خطأ.

(٣) في الأصل: ياسين ولعل الصواب ـ بشير، كما في «سنن ابن ماجه مفتاح الحاجة» ص ٣٠١.

(٤) وقع في الأصل: ابنتيها، والتصحيح مما يأتي في هذا الحديث بعد أسطر، ومن هامش الأصل، وفيه: لعله «وابنيها».

(٥) وقع في الأصل: أي ـ؛ خطأ من سبق القلم، والتصحيح من هاشم الأصل، وفيه: لعله إن من.

١٣٥١ ـ حدثنا الحسين بن الحسن المروزي ثنا ابن عدي وثنا إبراهيم ابن سعيد الجوهري ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا راشد أبو محمد الحماني عن شهر ابن حوشب عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قال أوصاني خليلي ﷺ أن لا أشرك بالله شيئاً وإن قطعت وحرقت ولا أترك صلاة مكتوبة/ متعمداً، فمن تركها متعمداً فقد برأت منه الذمة فإنها مفتاح كلّ شر ـ هذا إسناد حسن، شهر مختلف فيه.

شدة الحرمان

١٣٥٢ ـ حدثنا غياث بن جعفر المرجي انبا الوليد بن سلم سمعت ابن جبار يقول سمعت أبا عبد رب سمعت معاوية يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لم يبق من الدنيا إلا بلاء وفتنة**»، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، رواه ابن حبان في صحيحه من طريق الوليد بن مرشد عن ابن جابر به.

١٣٥٣ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون أنبا عبد الله[١] بن قدامة الجمحي عن إسحاق بن أبي الفرات عن المقبري عن أبي هريرة قال قال: رسول الله ﷺ: «**سيأتي على الناس سنوات خدعات يصدّق فيها الكاذب، ويكذّب فيها الصادق، ويؤتمن فيها الخائن ويخون فيها الأمين وينطق فيها**[٢] **الرويبضة**» قيل وما الرويبضة[٣] قال: «**الرجل التافه في أمر العامة**»، قلت قال المزي رواه محمد بن عبد الملك الدقيقي عن يزيد بن هارون عن أبيه عن أبي هريرة هذا إسناد فيه مقال إسحاق بن بكر بن أبي الفرات قال الذهبي في الكاشف مجهول، وقال السليماني منكر الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات، ووقع عند ابن ماجه عبد الله بن قدامة وصوابه عبد الملك، وهو مختلف فيه.

١٣٥٤ ـ حدثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا طلحة بن يحيى عن يونس عن الزهري عن أبي حميد يعني مولى مسافع عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ:

---

(١) هكذا في الأصل وهو خطأ، والصواب: عبد الملك بن قدامة ـ كما يأتي في آخر الحديث، وقال ابن حجر في التقريب ص/٢١١: عبد الله بن قدامة الحمصي، صوابه «عبد الملك» ثم قال في ص/٢٤٦ منه: عبدالملك بن قدامة بن إبراهيم بن محمد بن حاطب الجمحي المدني، ضعيف، من السابعة.

(٢) وقع في الأصل: يطق فيها الروبيصة ـ كذا خطأ، والتصحيح من هامش الأصل، وفيه: «الصواب» وينطق فيها الرويبضة». بالمعجمة تصغير رابضة كما في القاموس ـ اهـ، ن».

(٣) في الأصل: الروبيصة، والتصحيح مما مرّ في الحاشية السابقة.

«والذي نفسي بيده لتنتقون كما ينتقي التمر من أغفاله، فليذهبنَّ خيارکم وليبقين شراركم فموتوا إن استطعتم»، هذا إسناد فيه مقال أبو حميد لم أر من جرحه ولا من وثقه، ويونس هو ابن يزيد الأيلي، وباقي رجال الإسناد ثقات.

أشراط الساعة

١٣٥٥ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**حتى يفيض المال وتظهر الفتن ويكثر الهرج**» قالوا وما الهرج؟ يا رسول الله: قال «**القتل القتل القتل**» ثلاثاً، قلت رواه الترمذي في جامعه من حديث أبي موسى، وقال: حسن صحيح ـ انتهى وإسناد حديث أبي هريرة صحيح رجاله ثقات.

ذهاب القرآن والعلم

١٣٥٦ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع ثنا الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن زياد بن لبيد قال ذكر النبي ﷺ شيئاً فقال: «**ذلك عند أوان ذهاب العلم**»، قلت يا رسول الله وكيف يذهب العلم ونحن نقرأ القرآن ونقريه أبناءنا ويُقريه أبناؤنا أبناءهم إلى يوم القيامة؟ فقال: «**ثكلتك أمك زياد إن كنت لأراك من أفقه رجل بالمدينة، أوليس هذه اليهود والنصارى يقرأون التوراة والإنجيل لا يعملون بشيء مما فيهما**» قلت ليس لزياد عند ابن ماجه سوى هذا الحديث، وليس له شيء في بقية الكتب الستة، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات إلا أنه منقطع، قال البخاري في التاريخ الصغير لم يسمع سالم بن أبي الجعد من زياد بن لبيد، وتبعه على ذلك الذهبي في الكاشف.

١٣٥٧ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا أبو معاوية عن أبي مالك الأشجعي عن ربعي بن خراش عن حذيفة بن اليماني[١] قال قال رسول الله ﷺ: «**يدرس الإسلام كما يدرس وشي الثوب حتى لا يدرى ما صيام ولا صلاة ولا نسك ولا صدقة ولبثوا**[٢]

---

(١) هكذا في الأصل: وفي التقريب ص/٥٢: حذيفة بن اليمان، واسم اليمان حُسَيل ـ مصغراً، وقيل: حِسْل ـ بكسر ثم سكون ـ العبسي بالموقدة، حليف الأنصار، صحابي جليل، من السابقين، صح في مسلم عنه أن رسول الله ﷺ أعلمه بما كان وما يكون إلى أن تقوم الساعة، وأبوه صحابي أيضاً استشهد بأحد، ومات حذيفة سنة ست وثلاثين.

(٢) وقع في الأصل: ليسوا ولعل الصواب: لبثوا ـ كما أثبتناه في المتن.

على كتاب الله في ليلة فلا يبقى في الأرض منه آية، وتبقى طوائف من الناس الشيخ الكبير والعجوز يقول أدركنا أبانا على هذه الكلمة «لا إله إلا الله» فنحن نقولها» فقال له صلة[1] ما تغني عنهم لا إله إلا الله وهم لا يدرون ما صلاة ولا صيام ولا نسك ولا صدقة، فأعرض عنه حذيفة ثم ردّها عليه ثلاثاً كل ذلك يعرض عنه حذيفة، ثم أقبل عليه في الثالثة، قال: يا صلة! تنجيهم[2] من النّار - ثلاثاً هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رواه الحاكم في المستدرك/ من طريق أبي كريب عن أبي معاوية، وقال هذا صحيح على شرط مسلم.

١٣٥٨ - حدثنا محمد بن مصفى ثنا محمد بن حرب عن سعيد بن سنان عن أبي الزاهرية عن أبي شجرة كثير بن مرة عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**إن الله عز وجل إذا أراد أن يهلك عبداً نزع منه الحياء، فإذا نزع منه الحياء لم تلقه إلا مقيتاً**[3] **ممقتاً فإذا لم تلقه إلا مقيتاً ممقتاً نزعت منه الأمانة فإذا نزعت منه الأمانة لم تلقه إلا خائناً مخوناً فإذا لم تلقه إلا خائناً مخوناً نزعت منه الرحمة، وإذا نزعت منه الرحمة لم تلقه إلا رجيماً ملعناً، فإذا لم تلقه إلا رجيماً ملعناً نزعت منه ربقة الإسلام**»، هذا إسناد ضعيف لضعف سعيد بن سنان والاختلاف في إسمه.

١٣٥٩ - حدثنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث وابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن سنان بن سعد عن أنس بن مالك عن رسول الله ﷺ قال: «**بادروا بالأعمال ستاً: طلوع الشمس من مغربها، والدخان، ودابّة الأرض، والدجال وخويصة أحدكم، وأمر العامة**»، قلت رواه مسلم من حديث أبي هريرة، وهذا إسناد حسن سنان بن سعد مختلف فيه وفي إسمه.

١٣٦٠ - حدثنا الحسن بن علي الخلال ثنا عون بن عمارة ثنا عبد الله[4] ابن المثنى بن ثمامة بن عبد الله بن أنس بن مالك عن أبيه عن جده عن أبي قتادة قال

---

(١) راجع التقريب ص/١٧٨.

(٢) في الأصل: ينحهم، ولعل الصواب: تنجيهم - كما أثبتناه في الأصل.

(٣) وقع في الأصل: الحدثين، والظاهر: الحديثان - كما أثبتناه في المتن من هامش الأصل.

(٤) وقع في الأصل:غمر وزنبخ - كذامحرفاً، والتصحيح من التقريب ص/٣٣٣، وفيه: محمد بن عمرو بن بكر الرازي، أبو غسان، زنيج - بزاء ونون وجيم مصغّر - ثقة، من العاشرة، مات في آخر سنة أربعين أو أول التي بعدها.

قال رسول الله ﷺ: «**الآيات بعد المائتين**»، قلت قال المزي هكذا وقع نسب عبد الله ابن المثنى عنده وذكر «ثمامة» هنا زيادة لا حاجة لها، فإن ثمامة أخو المثنى لا أبوه - والله أعلم، وسقط من نسخة السماع عن أنس بن مالك، وثبت في بعض الأصول القديمة، وهو الصواب إن شاء الله، قال: ولم يذكره أبو القاسم، هذا إسناد ضعيف لضعف عون بن عمارة العبدي.

١٣٦١ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا نوح بن قيس ثنا عبد الله بن مغفل عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك عن رسول الله ﷺ قال: «**أمتي على خمس طبقات فأربعون سنة أهل**[1] **برّ وتقوى ثم الذين يلونهم إلى عشرين ومائة سنة أهل تراحم وتواصل، ثم الذين يلونهم إلى ستين ومائة سنة أهل تدابر وتقاطع، ثم الهرج/ الهرج النجا النجا**»، هذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبان الرقاشي.

١٣٦٢ - حدثنا نصر بن علي ثنا حازم أبو محمد العنبري ثنا المسور بن الحسن عن أبي معن عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: «**أمتي على خمس طبقات كل طبقة أربعون عاماً فأما طبقتي وطبقة أصحابي فأهل علم وإيمان، وأما الطبقة الثانية ما بين الأربعين إلى الثمانين فأهل برّ وتقوى**» ثم ذكر نحوه هذا إسناد ضعيف أبو معن والمسور بن الحسن وحازم العنبري مجهولون، قال أبو حاتم: وهذا الحديث باطل، وقال الذهبي في طبقات رجال التهذيب في ترجمة المسور: حديثه منكر.

الخسوف

١٣٦٣ - حدثنا نصر بن علي ثنا أبو أحمد ثنا بشير بن سليمان عن يسار عن طارق عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «**بين يدي الساعة مسخ وخسف وقذف**»، هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع، يسار أبو الحكم لم يحدث عن طارق بن شهاب قاله الإمام أحمد، وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه ابن حبان في صحيحه.

١٣٦٤ - حدثنا أبو مصعب ثنا عبد الرحمن بن زيد بن المسلم عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد سمع النبي ﷺ يقول: «**يكون في آخر الزمان خسف**

(١) هو يحيى بن واضح الأنصاري مولاهم، أبو تميلة - بمثناه مصغر، المروزي، شهور بكنيته ثقة، من كبار التاسعة.

ومسخ وقذف**»، هذا إسناد ضعيف لضعف عبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

١٣٦٥ ـ حدثنا أبو كريب ثنا أبو معاوية ومحمد بن فضيل عن الحسن/ ابن عمرو عن أبي الزبير عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله ﷺ: «**يكون في أمتي خسف ومسخ وقذف**»، قلت هذا الحديث والحديثان[١] قبله لها شاهد من حديث ابن عمر رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه، وقال الترمذي حسن غريب ـ انتهى، وإسناد حديث عبد الله بن عمرو رجاله ثقات إلا أنه منقطع أبو الزبير اسمه محمد بن مسلم بن قدوس لم يسمع من عبد الله بن عمرو ـ قاله ابن معين وقال: أبو حاتم: مرسل لم يلقه.

دابّة الأرض

١٣٦٦ ـ حدثنا أبو غسَّان محمد بن عمرو زُنيج[٢] ثنا أبو تُميلة[٣] ثنا خالد بن عبيد ثنا عبد الله/ بن بريدة عن أبيه قال ذهب بي رسول الله ﷺ إلى موضع بالبادية قريب من مكة، فإذا أرض يابسة حولها رمل، فقال رسول الله ﷺ: تخرج الدابة من هذا الموضع، فإذا فتر في شبر قال ابن بريدة محجبت بعد ذلك بسنين فأرانا عصاً له فإذا هو بعصاي هذه كذا وكذا ـ هذا إسناد ضعيف، خالد بن عبيد قال البخاري في حديثه نظر، وقال ابن حبان والحاكم حدث عن أنس بأحاديث موضوعة

باب فتنة الدجال وخروج ابن مريم وخروج يأجوج ومأجوج

١٣٦٧ ـ حدثنا أبو كريب ثنا يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق حدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «**يخرج يأجوج ومأجوج فيخرجون كما قال الله ﴿وهم من كلّ حدب ينسلون﴾[٤] فيعمون الأرض وينحاز منهم المسلمون حتى تصير بقية المسلمين في مدائنهم وحصونهم يضمون إليهم مواشيهم حتى إنهم ليمرون بالنهر الكبير فيشربونه**

---

(١) وقع في الأصل: الحديثين: والظاهر ما أثبتناه في المتن: كما من هامش الأصل: الحديثان.

(٢) وقع في الأصل: عمرو زينج ـ وفي التقريب ص/٣٣٣؛ محمد بن عمرو بن بكر الرازي، أبو غسان، زنيج ـ بزاي ونون وجيم مصغر ـ ثقة، من العاشرة، مات في آخر سنة أربعين أو أول التي بعدها.

(٣) هو يحيى بن واضح الأنصاري، مولاهم، أبو تُميلة ـ بمثناة مصغر ـ المروزي، مشهور بكنيته، ثقة، من كبار التاسعة.

(٤) سورة الأنبياء ـ آية (٩٦).

حتى ما يدرون فيه شيئاً فمر آخرهم على أثرهم فيقول قائلهم لقد كان بهذا المكان مرة ماء، ويظهرون على الأرض فيقول قائلهم هؤلاء أهل الأرض قد فرغنا منهم ويتنازلنّ أهل السماء حتى إن أحدهم ليهزّ حربته[1] إلى السماء فترجع مخضبة بالدم، فيقولون قد قتلنا أهل السماء فبينما هم كذلك إذ بعث الله دوان كنغف[2] الجراد فيأخذ أعناقهم فيموتون موت الجراد، ويركب بعضهم بعضاً فيصبح المسلمون لا يسمعون لهم حساً، فيقولون من رجل يشتري نفسه وينظر ما فعلوا، فينزل منهم رجل قد وطن[3] نفسه على أن يقتلوه، فيجدهم موتى فيناديهم ألا ابشروا فقد هلك عدوكم، فيخرج الناس ويخلون سبيل مواشيهم، فما يكون لهم رعي إلا لحومهم، فتشكر عليها كأحسن ما شكرت من نبات أصابته قط» ـ هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رواه الحاكم في المستدرك عن محمد بن يعقوب عن أحمد بن عبد الجبار عن يونس بن بكير به وقال هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

١٣٦٨ ـ حدثنا محمد بن بشار ثنا يزيد بن هارون ثنا العوام بن حوشب حدثني / جبلة بن سحيم[4] عن مؤثر بن عفارة عن عبد الله بن مسعود قال: لما كان ليلة أسري به رسول الله ﷺ لقي إبراهيم وموسى وعيسى عليهم السَّلام فتذاكروا الساعة، فبدأوا بإبراهيم فسألوه عنها، فلم يكن عنده منها علم، ثم سألوا موسى فلم يكن عنده منها علم، فرّد الحديث إلى عيسى ابن مريم فقال قد عهد إليَّ فيها دون وجبتها فأما وجبتها فلا يعلمها إلا الله، فذكر خروج الدجال قال فأنزل فأقتله فيرجع الناس إلى بلادهم فيستقبلهم يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون، فلا يمرؤون بماءٍ إلا شربوه، ولا شيء إلا أفسدوه، فيجأرون إلى الله فأدعوا[5] الله أن يميتهم فتنتن الأرض من ريحهم، فيجارون إلى الله فأدعو الله فيرسل السماء بالماء فيحملهم

---

(١) والحربة آلة للحرب من الحديد قصيرة محدَّدة وهي دون الرمح ـ راجع المنجد.

(٢) النغف ـ بالحركة ـ دود يكون في ألوف الإبل والغنم، الواحدة «نغفة» كما في المجمع والمنجد.

(٣) في الأصل: وظن ـ خطأ، والصواب: وطن، ففي المنجد: وطن نفسه على الأمر وللأمر؛ هيّأها لفعله وحملها عليه.

(٤) في الأصل: شحيم ـ بالشين المعجمة ـ خطأ، والصواب بالسين المهملة، جبلة بن سحيم ـ بمهملتين، مصغر ـ كوفي، من الثالثة، مات سنة خمس وعشرين.

(٥) هكذا في الأصل بصيغة المتكلم وهو الصواب: إلا أنه كتب بزيادة الألف بعد الواو، وهو خطأ، فحذفناها، ووقع بهامش الأصل: لعله فدعوا الله، خطأ.

فيلقيهم في البحر، ثم تنسف الجبال وتمتدّ الأرض مّد الأديم، فعهد إلى ما كان ذلك كانت الساعة من الناس كالحامل التي لا يدري أهلها متى تفجؤهم بولادها[1] قال العوام ووجد تصديق ذلك في كتاب الله: ﴿**حتى إذا فتحت يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون**﴾[2]. هذا إسناد صحيح رجاله ثقات مؤثر بن غفارة ذكره ابن حبان في الثقات، ولم أر من تكلم فيه وباقي رجال الإسناد ثقات رواه الحاكم في المستدرك عن أبي أحمد بن محمد المحبوبي عن سعيد بن مسعود عن يزيد بن هارون به، وقال هذا حديث صحيح الإسناد.

خروج المهدي

١٣٦٩ ـ حدثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا معاوية بن هاشم ثنا علي بن صالح عن يزيد بن أبي زياد عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال بينما نحن عند رسول الله ﷺ: إذ أقبل فتية من بني هاشم فلما رآهم النبي ﷺ اغرورقت عيناه وتغيّر لونه قال فقلت ما نزال نرى في وجهك شيئاً ذكره فقال: «**إنا أهل بيت اختار الله لنا الآخرة على الدنيا، وإن أهل بيتي سيلقون بعدي بلاءً وتشريداً وتطريداً حتى يأتي قوم من قبل المشرق/ ومعهم رايات سُود يسألون الخير فلا يعطونه فيقاتلون فينصرون فيعطون ما سألوا فلا يقبلونه حتى يدفعوها إلى رجل من بني أهل بيتي، فملؤوها قسطاً كما ملؤوها جوراً فمن أدرك ذلك منهم فليأتهم ولو حَبواً[3] على الثلج**»، قلت له شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، رواه الترمذي وابن ماجه ـ هذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد الكوفي، لكن لم ينفرد يزيد بن أبي زياد عن إبراهيم، فقد رواه الحاكم في المستدرك من طريق عمرو بن قيس عن الحكم عن إبراهيم به.

١٣٧٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى وأحمد بن يوسف ثنا عبدالرزاق عن الثوري عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي أسماء الرحبي عن ثوبان قال قال ﷺ: «**يقتتل عند كنزكم ثلاثة كلهم ابن خليفة، ثم لا يصير إلى واحد منهم ثم تطلع الرايات السُّود من قبل المشرق، فيقتلونكم قتلاً لم يقتله قوم.** «ثم ذكر شيئاً لا أحفظه، فقال» **إذا**

---

(١) هكذا في الأصل: وبهامش الأصل، : «لعله بولادتها» وكلاهما يصح.
(٢) سورة الأنبياء، آية (٩٦)، وقد مرت سابقاً.
(٣) قوله «ولو حبواً» ـ هو أن يمشي على يديه وركبتيه أو إسته ـ كما في المجمع.

رأيتموه فبايعوه[1] ولو حبواً على الثلج، فإنه خليفة الله المهدي»، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رواه الحاكم في المستدرك من طريق الحسين بن حفص عن سفيان به وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

١٣٧١ ـ حدثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا أبو داود الحفري ثنا ياسين عن إبراهيم بن محمد بن الحنفية عن أبيه عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «**المهدي منا أهل [البيت]**[2] **يصلحه الله في ليلة**» قلت له شاهد من حديث أم سلمة رواه أبو داود وابن ماجه وإسناد حديث علي بن أبي طالب فيه مقال، قال البخاري في التاريخ عقب حديث إبراهيم بن محمد بن الحنفية: هذا في إسناده نظر، وذكره ابن حبان في الثقات ووثقه العجلي، وياسين العجلي قال فيه البخاري فيه نظر، قال ولا أعلم له حديثاً غير هذا، وقال ابن معين وأبو زرعة لا بأس به، وأبو داود الحضري اسمه عمر بن سعد احتج به مسلم في صحيحه، وما فيهم ثقات.

١٣٧٢ ـ حدثنا هدبة بن عبد المطلب ثنا سعد بن عبدالحميد بن جعفر عن علي بن زياد الشامي عن عكرمة بن عمار عن إسحاق بن/ عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**نحن ولد عبد المطلب سادة أهل الجنة أنا وحمزة وعلي وجعفر والحسن والحسين والمهدي**»، قلت: قال المزي كذا عنده، والصواب: عبد الله بن زياد، قاله محمد بن خلف الحدادي عن سعد بن عبد الحميد، وتابعه أبو بكر محمد بن صالح بن يزيد القتاد عن محمد بن الحجاج عن عبد الله بن زياد السحيمي، هذا إسناد فيه مقال علي بن زياد لم أر من وثقه ولا من جرحه، وباقي رجاله موثقون.

١٣٧٣ ـ حدثنا حرملة بن يحيى المصري وإبراهيم بن سعيد الجوهري

---

(١) في الأصل: فياتعوه ـ كذا، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن.

(٢) ما بين الحاجزين قد سقط من الأصل، وزدناه نظراً إلى السياق.

(٣) هكذا في الأصل، وبهامشه: «الذي في التهذيب «علي بن زياد اليمامي» وأورد له هذا الحديث، فتأمل ـ اهـ، ن»، وفي التقريب ص/٢٧١: علي بن زياد اليمامي، صوابه «أبو العلاء بن زياد، واسمه عبد الله ـ تقدم، وهو ضعيف، من التاسعة، وقال في ص/١٩٩ منه: عبد الله بن زياد البحراني البصري، مشهور، من السادسة، ويحتمل أن يكون هو اليمامي، وسيأتي في علي بن زياد ـ وفي قول ابن حجر تخليط، لأنه قال في ص/٢٧١ من التقريب إنه من التاسعة وقال في ص/١٩٩ منه إنه من السادسة، وجعل كليهما واحداً.

قالا ثنا أبو صالح عبد الغفار بن داود الحراني ثنا ابن لهيعة عن أبي زرعة عمرو بن جابر الحضرمي عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي قال قال رسول الله ﷺ: «**يخرج ناس من المشرق فيوطئون للمهدي**»، يعني سلطانه، هذا إسناد ضعيف لضعف عمرو بن جابر الحضرمي، وعبد الله بن لهيعة.

الملاحم

١٣٧٤ ـ حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي عن حسّان بن عطية قال قال مكحول وابن أبي زكريا إلى خالد بن معدان وقلت معهما فحدثنا عن جبير بن نفير قال قال جبير انطلق بنا إلى ذي مخمر إلى أن قال فسأله عن الهدنة[1] فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**سيُصالحوكم الروم**»، الحديث، وزاد فيه فيجمعون للملحمة فيأتون حينئذ تحت ثمانين غاية تحت كلّ غاية إثنا عشر ألفاً، قلت: روى أبو داود في سننه بعضه من هذا الوجه، ورواه البخاري من حديث عوف بن مالك وكذلك دَ، قَ (   ) هذا إسناد حسن.

١٣٧٥ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا عثمان بن أبي العاتكة عن سليمان بن حبيب المحاربي عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**إذا وقعت الملاحم بعث الله بعثاً من الموالي هم أكرم العرب وأجوده سلاحاً يؤيد الله بهم الدين**»، هذا إسناد حسن عثمان بن أبي العاتكة مختلف فيه.

١٣٧٦ ـ حدثنا علي بن ميمون الرقي ثنا أبو يعقوب الحنيني عن/ عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده قال قال رسول الله ﷺ: «**لا تقوم الساعة حتى تكون أدنى[2] مسالح المسلمين ببَولان**»[3] ثم قال: «**يا علي يا علي يا**

---

(١) الهُدنة هي المصالحة والدعة والسكون ـ راجع المنجد.

(٢) قال في هامش جمع الجوامع ٣٨٧/ب: مسالح بفتح الميم والسين المهملة، وبعد الألف لأم مكسورة ثم حاء مهملة، جمع مسلحة ـ بفتح الميم واللام، بينهما سين مهملة ساكنة، وهم الذين يحفظون الثغور من العدو، سمّوا بذلك لأنهم يكونوا رد إسلام ـ كذا، ولعل الصواب: لأنهم يكونون ذو سلاح، ففي المنجد: المسلحة، ج: مسالح، الجماعة والقوم ذوو السلاح.

(٣) وقع في الأصل: سوّلا ـ كذا بلا نقط، والتصحيح من جمع الجوامع ٣٨٧/ب، ففيه: ببرلان، يا علي! إنكم ستقاتلون بين الأصفر، وليس فيه لفظ «يا علي» ثلاث مرات، كما هنا، وبهامشه: «برنلا اسم موضع كان يسرق فيه الأعراب متاع الحاج، نقله المصنف عن النهاية» وقال ياقوت في «معجم البلدان» =

علي» قال «بأبي وأمي» قال «إنكم ستقاتلون بني الأصفر ويقاتلونكم الذين من بعدهم حتى يخرج إليهم روقة[1] الإسلام أهل الحجاز الذين لا يخافون في الله لومة لائم فيفتحون القسطنطينية[2] بالتسبيح والتكبير فيصيبون غنائم لم يُصيبُوا[3] مثلها حتى يقتسموا بالأترسة[4]، ويأتي آت فيقول إن المسيح[5] قد خرج في بلادكم، ألا وهي كذبة[6] فالآخذ نادم والتارك نادم»، هذا إسناد ضعيف كثير بن عبد الله كذبه الشافعي وأبو داود، وقال ابن حبان روى عن أبيه عن جده نسخة موضوعة لا يحل ذكرها في الكتب ولا الرواية عنه إلا على جهة التعجب.

١٣٧٧ ـ **حدثنا** الحسن بن قزعة ثنا عمار بن محمد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ: «**لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً صغار الأعين عراض الوجوه كأن أعينهم حدق الجراد، كأن وجوههم المجان المطرقة ينقلون الشعر ويتخذون الدرق يربطون فيلهم بالنخل**»، قلت رواه أصحاب الكتب الستة من حديث أبي هريرة ورواه البخاري وابن ماجه من حديث عمرو بن تغلب، وإسناد حديث أبي سعيد الخدري حسن، عمار بن محمد مختلف فيه، رواه ابن حبان في صحيحه من طريق الأعمش به.

أبواب الزهد

(الزهد في الدنيا)

١٣٧٨ ـ **حدثنا** هشام بن عمار ثنا الحكم بن هشام ثنا يحيى بن سعيد عن

= ١/٧٦٢، برلان: بفتح أوله ـ منسوب إلى برلان بن عمرو، وهذا الموضع قريب من النباج في طريق الحاج من البصرة، وقال العمراني: هو موضع تسرق فيه العرب متاع الحاج، وفيه أقوال أخر فراجعه.

(١) في الأصل؛ روقة ـ كذا، الرّوقة جمع رائق، خيار الناس، يقال: غلمان رُوقة أي حسان ـ راجع المنجد.

(٢) في الأصل بلا نقط، والتنقيط من معجم ياقوت ٩٥/٤، وفيه: قُسْطنِطَينَةٌ ويقال: «قُسطَنطينة بإسقاط ياء النسبة ـ فراجعه لمزيد الاطلاع على تفاصيلها.

(٣) من جمع الجوامع، ووقع في الأصل: لم يصبوا ـ خطأ.

(٤) في الأصل: بالأرترسة، والتصحيح من جمع الجوامع ٣٨٧/ب.

(٥) في الأصل: المسح ـ خطأ ظاهر، والتصحيح من المرجع السابق.

(٦) هكذا في الأصل: وفي جمع الجوامع: كاذبة. (جمع الجوامع، هي مخطوطة المحفوظة بمكتبة متحف سالارجنك (قسم المخطوطات) حيدرآباد الهند.

أبي فروة عن أبي خلاد وكانت له صحبة قال قال رسول الله ﷺ: **«إذا رأيتم الرجل قد أعطي زهداً في الدنيا وقلة منطق فاقتربوا منه، فإنه يلقى الحكمة»**، قلت لم يخرج ابن ماجه لأبي خلاد هذا سوى هذا الحديث ولم يخرج له أحد من أصحاب الكتب الخمسة شيء، قال المزي: قال البخاري، وقال أحمد بن إبراهيم/ ثنا يحيى بن سعيد[(١)] بن أبان بن سعيد بن العاص أخو عنبة سمع أبا فروة الجزري عن أبي مريم عن أبي خلاد عن النبي ﷺ قال وهذا أصح.

١٣٧٩ ـ حدثنا أبو عبيدة بن أبي السفر ثنا شهاب بن عباد أنبأ خالد بن عمرو القرشي عن سفيان الثوري عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال أتى النبي ﷺ فقال يا رسول الله دلّني على عمل إذا أنا عملته أحبني الله وأحبني الناس فقال رسول الله ﷺ: **«ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد مما في أيدي الناس يحبّك[(٢)] الناس»**، قال النووي عقب هذا الحديث رواه ابن ماجه وغيره بأسانيد حسنة وإسناد حديث سهل بن سعد ضعيف خالد بن عمرو متفق عليه ضعفه، واتهم بالوضع وأورد له العقيلي هذا الحديث، وقال ليس له أصل من حديث الثوري.

١٣٨٠ ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع ثنا عبد الرزاق ثنا جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس قال اشتكى سلمان فعاده سعد بن أبي وقاص فرآه يبكي فقال له سعد: ما يُبْكيك يا أخي أليس قد أصبحت صاحب رسول الله ﷺ أَلَيْسَ؟ أَلَيْسَ؟ قال سلمان ما أبكي واحدة من اثنتين ما أبكي ضناً من الدنيا ولا كراهية للآخرة، ولكن رسول الله ﷺ عهد إلينا عهداً ما أراني إلا قد تعديت، قال وما عهد إليك؟ قال عهد إلينا أن يكفي أحدكم مثل زاد الراكب ولا أراني إلا قد تعديت، وأما أنت يا سعد فاتّق[(٣)] الله

(١) بهامش الأصل: في تهذيب التهذيب: يحيى بن سعيد بن العاص ـ اهـ، ن، تأمل، ن ـ قلت هذا! خطأ، والصواب ما في الأصل: وهذا الذي ذكره في الهامش رجل آخر، فقد قال في التقريب ص/٣٩١: يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص الأموي، أبو أيوب الكوفي نزيل بغداد، لقب الجمل، صدوق من كبار التاسعة، مات سنة أربع وتسعين وله ثمانين سنة؛ وأما الذي ذكره في الهامش، فهو يحيى بن سعيد بن العاص الأموي أخو عمرو الأشدق، ثقة، من الثالثة، مات في حدود الثمانين. والله أعلم.

(٢) من هامش الأصل، وفي الأصل: يحبوك، ولفظ ما في هامش الأصل، «لعله يحبك على اللغة الشهيرة»، اهـ، ن.

(٣) من هامش الأصل: وفيه: لعل الصواب: فاتق ـ بصيغة الأمر، ووقع في الأصل: فاتقى ـ خطأ.

عند حكمك إذا حكمت وعند قسمك إذا قسمت وعند همك إذا هممت، قال ثابت فبلغني أنه ما ترك إلا بضعة عشرين درهماً مع بقية كانت عنده ـ هذا إسناد ضعيف جعفر بن سليمان الضبعي وإن أخرج له مسلم ووثقه ابن معين فقد قال ابن المديني هو ثقة عندنا أكثر عن ثابت أحاديث منكرة، وقال البخاري في الضعفاء يخالف في بعض حديثه، وقال ابن حبان في الثقات: كان يبغض [أبا بكر][1] وعمر، وكان يحيى بن سعيد يضعفه.

/ الدنيا

١٣٨١ ـ حدثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عمر بن سليمان سمعت عبد الرحمن بن أبان عن عثمان بن عفان عن أبيه قال خرج زيد بن ثابت من عند مروان بنصف النهار، قلت ما بعث إليه هذه الساعة إلا لشيء سأل عنه، فسألته فقال سألنا عن أشياء سمعناها من رسول الله ﷺ، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من كانت الدنيا أكبر همه فرق الله عليه أمره، وجعل فقره بين عينيه، ولم يأته من الدنيا إلا ما كتب له، ومن كانت الآخرة نيته جمع الله أمره وجعل غناه في قلبه، وأتته الدنيا وهي راغمة**»، قلت له شاهد من حديث أبي هريرة رواه تَ قَ وَ، إسناد حديث زيد صحيح رجاله ثقات.

١٣٨٢ ـ حدثنا علي بن محمد والحسين بن عبد الرحمن قالا ثنا عبد الله بن نمير عن معاوية النضري[2] عن نهشل عن الضحاك عن الأسود بن يزيد قال قال عبد الله سمعت نبيكم ﷺ يقول: «**من جعل الهموم هماً واحداً هم المعاد كفاه الله هم دنياه، ومن تشعبت به الهموم أحوال الدنيا لم يبال الله في أي أوديته هلك**»، قلت: الحديث: تقدم في باب اتباع السنة من هذا الوجه والكلام عليه، ورواه أبو داود في جامعه من حديث أنس بن مالك.

مثل الدنيا

١٣٨٣ ـ حدثنا هشام بن عمار وإبراهيم بن المنذر الخزامي ومحمد بن

---

(١) وقع في الأصل: أبو بكر، والتصحيح من الهامش، وفيه: مقتضى القاعدة النحوية «أبا بكر وعمر». أهـ، ن.

(٢) هكذا في الأصل: ولعله: النصري ـ راجع التقريب ص/٣٥٧، ٣٥٨.

الصباح ثنا أبو يحيى زكريا بن منظور ثنا أبو حازم عن سهل بن سعد قال كنا مع رسول الله ﷺ بذي الحليفة فإذا هو بشاة ميتة شائلة برجلها فقال: «**أترون هذه هيّنة على صاحبها، فوالذي نفسي بيده للدنيا أهون على الله من هذه على صاحبها، ولو كانت الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً منها قطرة أبداً**»، قلت: روى الترمذي في جامعه جُملة الأولىٰ من هذا الوجه/ عن قتيبة ثنا عبد الحميد بن سليمان عن أبي حازم به وقال حديث صحيح غريب من هذا الوجه، وروى الجملة الأولى في جامعه أيضاً من حديث المستورد بن شداد وقال حديث حسن قال، وفي الباب عن أبي هريرة وابن عمر وجابر ـ انتهى، ورواه مسلم في صحيحه من حديث جابر وإسناد طريق ابن ماجه ضعيف لضعف زكريا بن منظور[1]، ورواه الحاكم في المستدرك من طريق زكريا بن منظور.

من لا يؤبه[2] له

١٣٨٤ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا سويد بن عبد العزيز عن زيد بن واقد عن بشر بن عبد الله بن أبي إدريس الخولاني عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله ﷺ: «**ألا أخبرك عن ملوك الجنة**»؟ قلت: بلى، قال: «**رجل ضعيف مستضعف ذو طمرين[3]، لا يؤبه له، لو أقسم على الله لأبرّه**»، قلت له شاهد من حديث حارثة بن وهب، رواه الستة خلاد (دٓ)، وإسناد حديث معاذ بن جبل فيه سويد بن عبد العزيز وقد ضعفوه وله شاهد من حديث أنس رواه البخاري وغيره، ورواه مسلم وغيره من حديث أبي هريرة.

١٣٨٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا عمر بن أبي سلمة عن صدقة بن عبد الله عن إبراهيم بن مرة عن أيوب بن سليمان عن أبي أمامة عن رسول الله ﷺ قال: «**إن أغبط الناس عندي مؤمن خفيف الحاذ، ذو حظ من صلاة، غامض في الناس، لا يؤبه له، كان رزقه كفافاً وصبر عليه، عجلت منيته وقلّ تراثه، وقلّت بواكيه**»، هذا إسناد ضعيف أيوب بن سليمان قال فيه أبو حاتم: مجهول، وتبعه على

---

(١) قد مر التعليق عليه سابقاً.

(٢) في الأصل: لا يويه ـ كذا محرفاً، ولعل الصواب: لا يؤبه ـ كما سيأتي في متن الحديث، لا يؤبه له أي لا يُلتفَت إليه ـ كما في المنجد.

(٣) تثنية: الطمر، وهو الثوب البالي ـ راجع المنجد.

ذلك الذهبي في المغني والطبقات، وصدقة بن عبد الله متفق على ضعفه.

١٣٨٦ ـ حدثنا سويد بن سعيد ثنا يحيى بن سليم عن ابن خثيم عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ألا أنبيكم بخياركم**» قالوا: بلى، يا رسول الله! قال: «**خياركم الذين إذا رأوا ذكر[١] الله عزّ وجلّ**»، هذا إسناد حسن، شهر بن حوشب/ وسويد بن سعيد مختلف فيهما، وباقي رجال الإسناد ثقات.

فضل الفقر

١٣٨٧ ـ حدثنا عبد الله بن يوسف الحيري ثنا حماد بن عيسى ثنا موسى بن عبيدة أخبرني القاسم بن مهران عن عمران بن حصين قال قال رسول الله ﷺ: «**إن الله يحب عبده المؤمن الفقير المتعّفف أبا العيال**»، قلت له شاهد من حديث سهل بن سعد الساعدي رواه البخاري وابن ماجه، وإسناد عمران بن حصين ضعيف، قال العقيلي: القاسم بن مهران لا يثبت سماعه من عمران، وموسى بن عبيدة الربذي متروك.

منزلة الفقراء

١٣٨٨ ـ حدثنا إسحاق بن منصور أنبا أبو غسان بهلول ثنا موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال اشتكى فقراء المهاجرين إلى رسول الله ﷺ ما فضل الله به عليهم أغنياءهم، قال: «**يا معشر الفقراء! ألا أبشركم أن فقراء المؤمنين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم لنصف يوم خمس مائة عام**»، ثم تلا[٢] موسى هذه الآية ﴿**وإن يوماً عند ربك كألف سنة مما تعدون**﴾[٣] قلت له شاهد من حديث أبي هريرة رواه الترمذي وابن ماجه وكذلك رواه من حديث أبي سعيد وإسناد ابن عمر ضعيف عبد الله بن دينار لم يسمع من عبد الله بن عمر، وموسى بن عبيدة ضعيف.

---

(١) هذا هو الصواب «ووقع بهامش الأصل»: لعله: ذكروا الله ـ بواو الجمع: «اهـ، ن» ـ خطأ.

(٢) في الأصل: تلى ـ كذا، وبهامش الأصل: «هذا الفعل واوي فحقّه أن يكتب بالألف، لا بالياء ـ اهـ، ن».

(٣) سورة الحج، آية (٤٧).

١٣٨٩ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعبد الله بن سعيد قالا ثنا أبو خالد الأحمر عن يزيد بن سنان عن أبي المنازل عن عطاء عن أبي سعيد الخدري قال: أحبوا المساكين فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: في دعائه «**اللهم أحيني مسكيناً وأمتني مسكيناً واحشرني في زمرة المساكين**»، قلت: رواه الترمذي في الجامع من حديث أنس وقال هذا حديث غريب، وإسناد حديث أبي سعيد / ضعيف، أبو المنازل لا يعرف اسمه، وهو مجهول، ويزيد بن سنان التميمي أبو مروة ضعيف، رواه الحاكم في المستدرك من طريق خالد بن زيد بن أبي مالك عن أبيه به، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ورواه أبو الفرج بن الجوزي في الموضوعات، وقال هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ.

١٣٩٠ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان ثنا عمرو بن محمد العنقري ثنا أسباط بن نصر عن السدي عن أبي سعيد الأزدي وكان قارىء الأزد عن أبي الكنود عن جناب في قوله تعالىٰ: **﴿ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي﴾**. إلى قوله **﴿فتكون من الظالمين﴾**، قال جاء الأقرع بن حابس التميمي[١] وعيينة[٢] بن حصن[٣] الفزاري فوجدوا رسول الله ﷺ مع صهيب وبلال وعمار وخباب قاعداً في ناس من الضعفاء من المؤمنين فلما رأوهم حول النبي ﷺ حقروهم فأتوه فخلوا به قالوا إنا نريد أن نجعل لنا منك مجلساً تعرف لنا به العرب فضلنا، فإن وفود العرب تأتيك فنستحي أن ترانا العرب مع هذه الأعبد، فإذا نحن جئناك فأقمهم عنك، فإذا نحن فرغنا فاقعد معهم إن شئت قال «**نعم**» قالوا فاكتب لنا عليك كتاباً قال فدعا بصحيفة ودعا علياً ليكتب، ونحن قعود في ناحية فنزل جبرئيل عليه السلام فقال: **﴿ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ما عليك من حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم من شيء فتطردهم فتكون من الظالمين﴾**[٤] ثم ذكر

---

(١) وقع في الأصل: القيس ـ كذا، ولعل الصواب: التميمي ـ كما أثبتناه في المتن من هامش الأصل.

(٢) وقع في الأصل: عتبة بن حضن ـ كذا، والتصحيح مما يأتي في آخر الحديث ومن تفسير الخازن وهو المرجع السابق، وفيه: جاء الأقرع بن حابس التميمي وعيينة بن حصن الفزاري هما من المؤلّفة قلوبهم فوجدوا النبي ﷺ قاعداً مع صهيب وبلال وعمار وخباب في نفر من ضعفاء المؤمنين. الخ.

(٣) من تفسير الخازن والكشاف للزمخشري ١ / ٢٤٠، ووقع في الأصل: فكتب ـ خطأ.

(٤) القرآن المجيد، سورة الأنعام، آية (٥٢).

الأقرع بن حابس وعيينة بن حصن، فقال ﴿**وكذلك فتّنا بعضهم ببعض ليقولوا هؤلاء منَّ الله عليهم من بيننا أليس الله بأعلم بالشاكرين**﴾[1] ثم قال: ﴿**وإذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم كتب ربكم على نفسه الرحمة**﴾[2] قال فدنوا منه، حتى وضعنا ركبنا على ركبته، وكان رسول الله ﷺ يجلس معنا فإذا أراد أن يقوم قام وتركنا، فأنزل الله عزّ وجلّ ﴿**واصبر نفسك مع الذين يدعون/ ربهم بالغداوة والعشيّ يريدون وجهه ولا تَعْدُ عيناك عنهم**﴾ ولا تجالس الأشراف ﴿**ولا تطع من أغفلنا قلبه من ذكرنا**﴾ يعني عيينه والأقرع ﴿**واتبع هواه وكان أمره فرطاً**﴾[3] هلاكاً، قال أمر عيينة والأقرع، ثم ضرب لهم مثل رجلين ومثل الحياة الدنيا، قال خباب فكنّا نقعد مع النبي ﷺ فإذا بلغنا الساعة التي تقوم قمنا وتركناه حتى تقوم، قلت: روى مسلم والنسائي وابن ماجه بعضه من حديث سعد بن أبي وقاص، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

باب في المكثرين

١٣٩١ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا ثنا أبو بكر بن عبد الرحمن ثنا عيسى بن المختار عن محمد بن أبي ليلى عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**ويل للمُكْثرين إلا من قال بالمال[4] هكذا وهكذا وهكذا[1]، أربع عن يمينه وعن شماله ومن قدامه ومن ورائه**»، هذا إسناد ضعيف لضعف عطية، والراوي عنه، رواه الإمام أحمد في مسنده عن محمد بن عبيد عن الأعمش عن عطية به.

١٣٩٢ ـ حدثنا العباس بن عبد العظيم العنبري ثنا النضر بن محمد ثنا عكرمة بن عمار حدثني أبو زميل عن مالك بن مرثد الحنفي عن أبيه عن أبي ذر قال قال رسول الله ﷺ: «**الأكثرون هم الأقلون يوم القيامة، إلا من قال هكذا وهكذا وكسبه من طيب**»، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

---

(١) القرآن المجيد، سورة الأنعام، آية (٥٣).

(٢) القرآن المجيد، سورة الأنعام، آية (٥٤).

(٣) القرآن المجيد، سورة ١٨، وهي سورة الكهف، آية (٣٨). ولكن ليس فيها لفظ «ولا تجالس الأشراف» وبدله فيها «تريد زينة الحيوة الدنيا» فليتنبّه.

(٤) أي أنفق في سبيل الله وفي الصدقات والخيرات.

١٣٩٣ ـ حدثنا يحيى بن حكيم ثنا يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: **«الأكثرون هم الأقلون[١] إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا»**، ثلاثاً هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

١٣٩٤ ـ حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد العزيز بن محمد عن أبي سهيل بن مالك عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال[٢]: **«ما أحب أن أجد عندي ذهباً، فتأتي عليَّ ثلاثة وعندي منه شيء إلا شيء أرصده في قضاء دين»**، هذا إسناد حسن يعقوب بن حميد مختلف/ فيه، وأبو سهيل اسمه نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي عمّ الإمام مالك بن أنس.

١٣٩٥ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا صدقة بن خالد ثنا يزيد بن أبي مريم عن أبي عبيد الله مسلم بن مشكم عن عمرو بن غيلان الثقفي قال قال رسول الله ﷺ: **«اللهم من آمن بي[٣] وصدّقني وعلم أن ما جئت به هو الحق من عندك فأقلل ماله، وولده وحبب إليه لقاك وعجّل له القضاء ومن لم يؤمن بي ولم يصدّقني ولم يعلم أن ما جئت به الحق من عندك فأكثر ماله وولده وأطل عمره»** قلت: لم يخرج ابن ماجه لعمرو[٤] هذا غير هذا الحديث، وليس له شيء في بقية الكتب الستة، وعمرو مختلف في صحبته، ذكره أبو الحسن بن سميع في الطبقة الأولى من تابعي أهل الشام، وقال المزي في التهذيب: لا تصح له صحبة، وتبعه على ذلك الذهبي في الطبقات، وقال ابن عبد البر: ليس إسناده بالقوي، وأبوه غيلان هو الذي أسلم وتحته عشر نسوة فأمره النبي ﷺ أن يختار منهنَّ أربعاً ويفارق سائرهنَّ ـ هذا إسناد رجاله ثقات، وهو مرسل.

١٣٩٦ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عفان عن غسَّان بن بُرزين[٥] وثنا

---

(١) في الأصل: الأقلون ـ وفي سنن ابن ماجه مفتاح الحاجة ص/٣١٤: الأسفلون.

(٢) لفظ «قال» مكرر في الأصل فحذفناه.

(٣) في الأصل: أمن في، والصواب: آمن بي ـ كما أثبتناه في المتن.

(٤) في التقريب ص/٢٨٧: عمرو بن غيلان بن سلمة الثقفي، مختلف في صحبته، له حديث.

(٥) في التقريب ص/٢٩٨: غسان بن بُرزين ـ بضم الموحدة وسكون الراء وكسر الزاي الطهوي أبو المقدام البصري، ربما أخطأ، من السابعة.

عبد الله بن معاوية الجمحي[1] ثنا غسَّان بن برزين ثنا يسار بن سلامة عن البراء السليطي عن نُقادة[2] الأسدي قال بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل مستمخة ناقة فردّه ثم بعثني إلى رجل آخر فأرسل إليه بناقته فلما أبصرها رسول الله ﷺ قال: **«اللهم بارك فيها وفيمن بعث بها»** قال نقاده فقلت لرسول الله ﷺ وفيمن جاء بها قال: **«وفيمن جاء بها»** ثم أمر بها فحلبت فدرَّت فقال رسول الله ﷺ : **«اللهم أكثر ماله مال فلان للمانع الأول واجعل رزق فلان يوماً بيوم للذي بعث بالناقة»** قلت ليس لنقادة[3] شيء في الكتب الستة سوى هذا الحديث الذي تفرد به ابن ماجه ـ هذا إسناد فيه مقال البراء[4] ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي مجهول وباقي/ رجال الإسناد ثقات.

معيشة آل محمد ﷺ

١٣٩٧ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن عائشة قالت: لقد كان يأتي على آل محمد ﷺ الشهر ما يُرى في بيت من بيوته الدخان ـ قلت: فما كان طعامكم؟ قالت: الأسودان التمر والماء، غير أنه كان لنا جيران من الأنصار جيران صدق وكان لهم[5] ربائب فكانوا يبعثون إليه ألبانها، قال محمد: وكانوا تسعة أبيات، قلت روى مسلم وابن ماجه بعضه من هذا الوجه هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

١٣٩٨ ـ حدثنا أحمد بن منبع ثنا الحسن بن موسى[6] أنبا شيبان عن قتادة عن أنس بن مالك قال سمعت رسول الله ﷺ: يقول مراراً: **«والذي نفس محمد بيده ما أصبح عند آل محمد صاع حبّ ولا صاع تمر وإن له يومئذ لتسع نسوة»**، قلت له

---

(١) في الأصل: الحمحي ـ والتصحيح من التقريب ص/٢١٦؛ وفيه: عبد الله بن معاوية بن موسى الجمحي أبو جعفر البصري، ثقة، معمر، من العاشرة، مات سنة ثلاث وأربعين وقد زاد على الأئمة.

(٢) نُقادة ـ بضم النون، بعدها قاف ـ ابن عبد الله الأسدي صحابي يكنى أبا بهية ـ بموحدة ومهملة وصغراً وكان يسكن البادية كما في التقريب ص/٣٧٦.

(٣) في الأصل: لنفادة، والتصحيح مما مرّ سابقاً من التقريب ص/٣٧٦.

(٤) قال ابن حجر: البراء السليطي ـ بفتح المهملة، مقبول من الثالثة ـ راجع التقريب ص/٤٩.

(٥) «وكانت لهم ربائب» الرابي الشاة التي وضعت حديثاً وقيل التي تحبس في البيت للبنها وهي فعلى وجمعها رباب وزان غراب.

(٦) أنا: في الأصل، ولعل الصواب: أنبا: كما أثبتناه في المتن.

شاهد من حديث النعمان بن بشير رواه مَ قَ وهو شاهـد لما بعده، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، رواه ابن حبان في صحيحه من طريق أبان العطار عن قتادة به.

١٣٩٩ - حدثنا محمد بن يحيى ثنا أبو المغيرة عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي عن علي بن بَذيمة[(١)] عن أبي عبيدة عن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ: **«ما أصبح في آل محمد إلا مدّ من طعام أو ما أصبح من آل محمد مدّ من طعام»**، هذا إسناد رجـاله ثقات، وأبو المغيرة إسمه عبد القدوس بن الحجاج الخولاني.

١٤٠٠ - حدثنا نصر بن علي أخبرني أبي عن شعبة عن عبد الأكرم رجل من أهل الكوفة عن أبيه عن سليمان بن صرد قال أتانا رسول الله ﷺ فمكثنا ثلاث ليال لا نقدروا ولا يقدر على الطعام، هذا إسناد ضعيف لجهالة تابعيه، ولم أر من تكلم في المبهمات ذكره وما علمته.

١٤٠١ - حدثنا سويد بن سعيد ثنا علي بن مسهـر عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال أُتي رسول الله ﷺ يوماً بطعام سخن فأكل فلما فرغ قال: **«الحمد لله ما دخل بطني طعام سخن من كذا وكذا»**، هذا إسنـاد حسن، ، سويـد مختلف فيه.

/ ضجاع آل محمد ﷺ

١٤٠٢ - حدثنا محمد بن طريف وإسحاق بن إبراهيم بن حبيب قالا ثنا محمد بن فضيل عن مجالد عن عامر عن الحارث عن علي قال أهديت ابنة رسول الله ﷺ إليَّ فما كان فراشنا ليلة أهديت إلا مسك[(٢)] كبش، قلت له شاهد في صحيح مسلم [عن][(٣)] عمر بن الخطاب وعائشة وإسناد حديث علي بن أبي طالب لضعف الحارث الأعور ومجالد بن سعيد.

في البناء والخراب

١٤٠٣ - حدثنا العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا عيسى

---

(١) كما في التقريب ص/٢٦٩: علي بن بذيمة - بفتح الموحدة وكسر المعجمة - الخفيفة بعدها تحتانية ساكنة - الجزري، ثقة، رُمي بالتشيع، من السادسة، مات سنة بضع وثلاثين.

(٢) مَسْك كبش أي جلده - راجع المنجد.

(٣) قد سقط من الأصل، وزدناه بين الحاجزين لاستقامة العبارة.

بن عبد الأعلى بن أبي فروة حدثني إسحاق بن أبي طلحة عن أنس قال: مرّ رسول الله ﷺ بقبَّة على باب رجل من الأنصار، قال «ما هذه» قالوا قبة بناها فلان قال رسول الله ﷺ: «**كل مال يكون هكذا فهو وبال على صاحبه يوم القيامة**»، فبلغ الأنصاري ذلك فوضعها فمرّ النبي ﷺ بعد فلم يرها فسأل عنها فأخبر أنه وضعها لما بلغه عنه[1]، فقال «**يرحمه الله، يرحمه الله**» قلت رواه أبو داود في سننه بغير هذا اللفظ[2]، ولم يقل يرحمه الله [يرحمه الله][3] «**وقال كل بناء وبال على صاحبه إلا مالاً إلا مالاً**»، وله شاهد من حديث جناب رواه الترمذي وابن ماجه وقال تَ صحيح، انتهى وإسناد حديث أنس فيه مقال عيسى بن عبد الأعلى لم أر من جرحه ولا من وثقه، وباقي رجال الإسناد ثقات.

التوكل واليقين

١٤٠٤ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن سلام ابن شرحبيل عن حبة[4] وسواء[5] ابني خالد قالا دخلنا على النبي ﷺ وهو يعالج شيئاً فأعنّاه عليه قال: «**لا تيأسا[6] من الرزق ما تهزت رؤوسكما، فإن الإنسان تلده أمه أحمر ليس عليه قشر ثم يرزقه الله عز وجل**»، قلت ليس لحبة وسواء عند ابن ماجه سوى هذا الحديث، وليس لهما شيء في بقية الكتب الخمسة، هذا/ إسناد صحيح، سلام بن شرحبيل ذكره ابن حبان في الثقات، ولم أر من تكلم فيه، وباقي رجال الإسناد ثقات.

١٤٠٥ ـ حدثنا إسحاق بن منصور[7] أنبا أبو شعيب صالح بن رزيق العطار

---

(١) هكذا في الأصل، وبهامش الأصل: «لعله لما بلغه عنك ـ اهـ، ن».

(٢) في الأصل: الوجه، والتصحيح من هامش الأصل.

(٣) موضع النقاط بياض في الأصل، ولعل ما في البياض ما أثبتناه بين الحاجزين؛ لما مرّ سابقاً في الحديث ـ فتأمل.

(٤) في التقريب ص/٧٨: حبة بن خالد الأسدي، ويقال العامري أو الخزاعي، صحابي نزيل الكوفة له حديث واحد.

(٥) سواء بن خالد، أخو حبّة، صحابي، له حديث واحد ـ كما في التقريب ص/١٦٣.

(٦) في الأصل: لا تيسنا ـ كذا، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن

(٧) في الأصل: أنا ـ ولعل الصواب: أنبأ: كما أثبتناه في المتن.

ثنا سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن عمرو بن العاص قال قال رسول الله ﷺ: «**إن من قلب ابن آدم بكل واد شعبة فمن اتبع قلبه الشعب كلها لم يبال الله بأي واد أهلكه، ومن توكل على الله كفاه التشعيب به**»، هذا إسناد ضعيف، صالح[1] بن رزيق ليس له إلا هذا الحديث، قال في الميزان حديثه منكر.

١٤٠٦ ـ حدثنا محمد بن زياد ثنا الفضل بن سليمان ثنا عبد الله بن عثمان ابن خثيم حدثني عثمان بن جبير مولى أبي أيوب عن أبي أيوب قال: جاءرجل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! علمني وأوجز، قال: «**إذا قمت في صلاتك فصلّ صلاة[2] مودّع، ولا تكلم بكلام تعتذر منه، وأجمع اليأس على ما في أيدي النـاس**»، هذا إسناد ضعيف عثمان بن جبير قال الذهبي في الطبقات مجهول، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال البخاري وأبو حاتم: روى عن أبيه عن جده عن أبي أيوب.

١٤٠٧ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا الحسن بن موسى عن حماد بن سلمة عن علي بن يزيد عن أوس بن خالد عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**مثل الـذي يجلس يسمع الحكمة ثم لا يحدث عن صاحبه إلا بشر ما يسمع كمثل رجل أتى راعياً فقال يا راعي أخبرني شاة من غنمك، قال اذهب فخذ بأذن خيرها فيذهب بأذن كلب الغنم**»، قال أبو الحسن بن سلمة حدثناه إسماعيل بن إبراهيم ثنا موسى ثنا حماد فذكر نحوه، وقال فيه «بـأذن شرهـا شاة» ـ هـذا إسناد ضعيف من الطريقين لأن مدار الإسناد على علي بن زيد[3] بـن جذعان وهو ضعيف.

باب البراءة من الكبر والتواضع

١٤٠٨ ـ حدثنا عبد الله بن سعيد وهارون بن إسحاق قالا ثنا عبد الرحمن المحاربي عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبيرعن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ/ «**يقول الله الكبرياء ردائي والعظمة إزاري، فمن نازعني واحداً منها ألقيته في**

---

(١) في التقريب ص/١٧٣: صالح بن رزيق ـ بتقديم الراء ـ العطار أبو شعيب، مجهول، من العاشرة.

(٢) قوله ﷺ فصل صلاة مودع الخ قال الطيبي معناه إذا شرعت في الصلاة فاقبل إلى الله بشراسك وودع غيرك لمناجاة ربك كما في سنن ابن ماجه مفتاح الحاجة (شرح) ص/٣١٧. «في باب الحكمة».

(٣) قد مرّ التعليق عليه سابقاً.

النار»، قلت رواه مسلم وأبو داود وابن ماجه من حديث أبي هريرة، وإسناد حديث ابن عباس رجاله ثقات إلا أن عطاء بن السائب اختلط بآخره ولم يعرف حال عبد الرحمن بن محمد المحاربي هل روى عنه قبل الإختلاط أو بعده.

١٤٠٩ ـ حدثنا حرملة بن يحيى ثنا ابن وهب أخبرني عمر بن الحارث أن درّاجاً حدثه عن أبي الهيثم عن أبي سعيد عن رسول الله ﷺ قال: **«من تواضع لله درجة يرفعه الله به درجة، ومن تكبر على الله درجة يضعه الله به درجة، حتى يجعله في أسفل السافلين»**، هذا إسناد ضعيف، دَرَّاج[1] بن سمعان أبو السمح المصري وإن وثقه ابن معين فقد قال أبو داود وغيره حديثه مستقيم إلا ما كان عن أبي الهيثم، وقال ابن عدي: عامة أحاديث درّاج مما لا يتابع عليه، قلت ضعفه أبو حاتم والنسائي والدارقطني.

١٤١٠ ـ حدثنا نصر بن علي ثنا عبد الصمد ومسلم بن قتيبة قالا ثنا شعبة عن علي بن زيد عن أنس بن مالك قال: إن كانت الأمة من أهل المدينة لتأخذ بيد رسول الله ﷺ فما ينزع يده من يدها حتى تذهب حيث شاءت من المدينة في حاجتها ـ هذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جذعان.

الحياء

١٤١١ ـ حدثنا إسماعيل بن عبد الله الرقي ثنا عيسى بن يونس عن معاوية بن يحيى عن الزهري عن أنس قال قال رسول الله ﷺ: **«إن لكل دين خُلقاً[2] وخُلق الإسلام الحياء»**، قلت: رواه مالك في الموطأ من حديث ركانة بهذا اللفظ، وإسناد حديث أنس بن مالك ضعيف، معاوية بن يحيى الصيدفي أبو روح الدمشقي ضعفوه.

---

(١) في التقريب ص/١١٨: درّاج ـ بتثقيل الراء وآخره جيم ـ ابن سهان، أبو السمح، بمهملتين، الأولى مفتوحة والميم ساكنة، قيل: اسمه عبد الرحمن، ودرّاج لقب ـ السهمي، مولاهم المصري القاضي، صدوق في حديثه عن أبي الهيثم، ضعيف، من الرابعة، مات سنة ست وعشرين.

(٢) وقع في الأصل: خلق، والصواب: خلقاً ـ كما أثبتناه في المتن، ومثله يأتي في حديث يأتي بعد هذا الحديث «وفي سنن ابن ماجه مفتاح الحاجة (شرح) ص/٣١٨. قوله ﷺ إن لكل دين خلقاً وخلق الإسلام الحياء ـ قال الطيبي معناه الغالب على أن لأهل كل دين سجية سوى الحياء والغالب على ديننا الحياء لأنه متمم لمكارم الأخلاق التي بعثت بها. انتهى ـ والله أعلم.

١٤١٢ ـ حدثنا عبد الله بن سعيد بن محمد الوراق ثنا صالح بن حيان عن محمد بن كعب القرظي عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: «**إن لكل دين خلقاً وإن خلق الإسلام الحياء**»، هذا إسناد ضعيف لضعف صالح بن حسان وسعيد بن محمد الوراق.

١٤١٣ ـ حدثنا إسماعيل بن موسى ثنا هيثم عن منصور عن الحسن عن / أبي بكرة قال قال رسول الله ﷺ: «**الحياء من الإيمان، والإيمان في الجنة، والبذاء من الجفاء والجفاء في النار**»، قلت رواه ابن حبان في صحيحه من طريق. .[1] به بتقديم البذاء على الحياء، وحكم الحاكم بصّحته، فإن اعترض معترض على ابن حبان والحاكم في تصحيحه بقول الدارقطني أن الحسن لم يسمع من أبي بكرة قلت: احتج البخاري في صحيحه برواية الحسن عن أبي بكرة في أربعة أحاديث، وفي مسند أحمد والمعجم الكبير للطبراني التصريح بسماعه من أبي بكرة في عدة أحاديث، منها أن بنى هذا سيّد، والمثبت مقدم على النافي، ورواه الترمذي في جامعه من حديث سالم عن أبيه مقتصراً على ذكر الحياء من الإيمان، وقال حديث حسن صحيح، قال وفي الباب عن أبي هريرة وأبي بكرة وأبي أمامة.

الحلم

١٤١٤ ـ حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء الهمداني ثنا يونس بن بكير ثنا خالد بن دينار الشيباني عن عمارة العبدي ثنا أبو سعيد الخدري قال كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ فقال: «**أتتكم وفود عبد القيس**» وما نرى أحد فبينما نحن كذلك إذ جاءوا فنزلوا فأتوا رسول الله ﷺ وبقي الأشج العصري فيما بعد فنزل فأناخ راحلته ووضع ثيابه جانباً ثم جاء إلى رسول الله ﷺ فقال له ﷺ: «**يا أشج إن فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والتؤدة**»، قال يا رسول الله أشيء جبلت عليه أم شيء حدث لي؟ قال رسول الله ﷺ: «**جبلت عليه**»، هذا إسناد ضعيف عمارة بن جُوَين[2] أبو هارون

(١) موضع النقاط بياض في الأصل.

(٢) وقع في الأصل: خوين ـ بالخاء المعجمة ـ خطأ، والتصحيح من التقريب ص/٢٧٦، وفيه: عمارة بن جُوين ـ بجيم مصغر، أبو هارون العبدي، مشهور بكنيته متروك، ومنهم من كذبه، شيعي، من الرابعة، مات سنة أربع وثلاثين.

العبدي كذبه ابن معين وعثمان بن أبي شيبة وابن علية، وقال ابن عبد البراء أجمعوا على أنه ضعيف الحديث.

١٤١٥ ـ **حدثنا** أبو إسحاق الهروي ثنا العباس بن الفضل الأنصاري ثنا قرة بن خالد ثنا أبو جمرة عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: للأشج العصري[١] «**إن فيك خصلتين يحبهما الله الحلم والحياء**»، رواه الترمذي في الجامع عن محمد بن عبد الله بن يزيع عن بشر بن المفضل عن قرة / بن خالد به بلفظ أن النبي ﷺ قال لأشج عبد القيس: «**إن فيك خصلتين يحبّهما الله الحلم والأناة**»، وأبو جمرة اسمه نصر بن عمران وإسناد طريق ابن ماجه ضعيف لضعف العباس بن الفضل الأنصاري،لكن لم ينفرد به العباس بن الفضل عن قرة بن خالد فقد تابعه عليه بشر بن المفضل كما رواه.

١٤١٦ ـ **حدثنا** زيد بن أخزم ثنا بشر بن عمر ثنا حماد بن سلمة عن يونس بن عبيد عن الحسن عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: « **ما من جوعة أعظم أجراً عند الله من جوعة غيظ كظمها عبد ابتغاء وجه الله عزّ وجلّ**»، هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

الحزن والبكاء

١٤١٧ ـ **حدثنا** عبد الرحمن بن إبراهيم ثنا محمد بن فديك عن موسى بن يعقوب الزمعي عن أبي حازم أن عامر بن عبد الله بن الزبير أخبره أن أباه أخبره أنه لم يكن بين إسلامهم وبين أن نزلت هذه الآية يعاتبهم الله بها إلا أربع سنين: ﴿**ولا تكونوا كالذين أوتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الأمد فقست قلوبهم وكثير منهم فاسقون**﴾،[٢] **هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.**

١٤١٨ ـ **حدثنا** أبو بكر[٣] بن خلف ثنا أبو بكر الحنفي ثنا عبد الحميد بن جعفر عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**لا تكثروا الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلب**»، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، وأبو بكر الحنفي عبد الكبير بن عبد المجيد البصري.

---

(١) الأشج العصري اسمه مالك بن المنذر ـ كما في التقريب ص/ ٤٠.

(٢) القرآن المجيد، سورة ٥٧، وهي سورة الحديد، آية ١٦.

(٣) في الأصل: بكر: ولعل الصواب أبو بكر بن خلف؛ كما في سنن ابن ماجه مفتاح الحاجة ص/٣١٩.

١٤١٩ ـ **حدثنا** القاسم بن زكريا بن دينار ثنا إسحاق بن منصور ثنا أبو رجاء الخراساني عن محمد بن مالك عن البراء بن عازب قال كنا مع رسول الله ﷺ في جنازة فجلس على شفير القبر فبكى حتى بلّ الثرى، ثم قال: «**يا إخواني لمثل هذا فأعدوا**»، هذا إسناد ضعيف قال ابن حبان في الثقات لم يسمع محمد بن مالك من البراء شيئاً، ثم ذكره في الضعفاء.

١٤٢٠ ـ **حدثنا** عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي وإبراهيم بن المنذر قالا ثنا ابن أبي فديك حدثني حماد بن أبي حميد الرزقي[١] عن عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن/ أبيه عبدالله بن مسعود قال قال رسول الله ﷺ: «**ما من عبد مؤمن يخرج من عينيه دموع وإن كان مثل رأس الذباب من خشية الله ثم يصيب شيئاً من حُرّ وجهه إلا حرمه الله على النار**»، هذا إسناد ضعيف حماد بن أبي حميد اسمه محمد بن أبي حميد وهو ضعيف.

[التوقي على العمل][٢]

١٤٢١ ـ **حدثنا** عثمان بن إسماعيل الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم. ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر حدثني أبو عبد رب سمعت معاوية بن أبي سفيان يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إنما الأعمال كالوعاء إذا طاب أسفله طاب أعلاه وإذا فسد أعلاه فسد أسفله**»، هذا إسناد فيه مقال عثمان بن إسماعيل، لم أر من تكلم فيه، وباقي رجال الإسناد موثقون.

١٤٢٢ ـ **حدثنا** كثير بن عبيد الحمصي ثنا بقية[٣] عن ورقاء بن عمر ثنا عبد الله بن ذكوان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**إن العبد إذا صلى في العلانية فأحسن وصلّى في السر فأحسن قال الله تعالىٰ هذا عبدي حقاً**»، هذا إسناد ضعيف لتدليس بقية وقد عنعنه.

١٤٢٣ ـ **حدثنا** عامر بن عبد الله بن زرارة وإسماعيل بن موسى قالا ثنا

---

(١) هو محمد بن أبي حميد إبراهيم الأنصاري الرزقي، أبو إبراهيم المدني، لقبه حماد، ضعيف، من السابعة: كما في التقريب ص/٣١٧، وسيأتي اسمه هذا في آخر الحديث.

(٢) زيد العنوان من الهامش، وقد سقط من الأصل.

(٣) قد مر التعليق عليه سابقاً.

شريك بن عبدالله عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**قاربوا وسدّدوا فإنه ليس أحد منكم ينجيه عمله**»، قالوا ولا أنت يا رسول الله! قال: «**ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمةٍ منه وفضلٍ**»، هذا إسناد حسن، شريك[1] مختلف فيه.

الرياء والسمعة

١٤٢٤ ـ حدثنا أبو عامر العثماني ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**قال الله تعالىٰ أنا أغنى الشركاء عن الشرك، فمن عمل عملاً أشرك فيه غيري فأنا منه بريء، وهو للذي أشرك**»، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

١٤٢٥ ـ حدثنا عبد الله بن سعيد ثنا أبو خالد الأحمر عن كثير بن زيد عن ربيح بن عبد الرحمن بن أبي / سعيد الخدري عن أبيه عن أبي سعيد قال خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نتذاكر المسيح الدجال، فقال: «**ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال؟**» فقلنا: بلى يا رسول الله! قال: «**الشرك الخفي أن يقوم الرجل يصلي فيزين صلاته لما يرى من نظر رجل**»، هذا إسناد حسن كثير بن زيد وربيح بن عبد الرحمن مختلف فيهما.

١٤٢٦ ـ حدثنا محمد بن خلف العسقلاني ثنا روّاد بن الجراح عن عامر بن عبد الله عن الحسين بن ذكوان عن عبادة بن نسي عن شداد بن أوس قال قال ﷺ: «**إن أخوف ما أخاف على أمتي الإشراك بالله أما إني لست أقول يعبدون الشمس ولا القمر، ولا وثناً ولكن أعمالاً لغير الله وشهوة خفيفة**»، هذا إسناد فيه مقال، عامر[2] بن عبد الله لم أر من تكلم فيه، وباقي رجال الإسناد ثقات.

١٤٢٧ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا ثنا بكر بن عبد الرحمن ثنا عيسى بن المختار عن محمد بن أبي ليلى عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «**من سمّع سمع الله به ومن راءى راءى الله به**»، هذا إسناد فيه عطية العوفي وهو ضعيف، وكذلك محمد[3] بن أبي ليلى رواه البخاري ومسلم وابن ماجه من حديث جندب.

---

(١) راجع التقريب ص/١٦٩.

(٢) راجع التقريب ص/١٨٦.

(٣) قد مرّ التعليق عليه سابقاً.

الحسد

١٤٢٨ ـ حدثنا هارون بن عبد الله الحمال وأحمد الأزهر قالا ثنا ابن أبي فديك عن عيسى بن أبي عيسى الخياط عن أبي الزناد عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «**الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب، والصدقة تطفيء الخطيئة كما يطفيء الماء النار، والصلاة نور المؤمن، والصلاة جُنة من النار**»، قلت الجملة الأولى[1] رواها أبو داود في سننه من حديث أبي هريرة، وإسناد حديث أنس بن مالك فيه عيسى بن أبي عيسى وهو ضعيف.

باب البغي

١٤٢٩ ـ حدثنا سويد بن سعيد ثنا صالح بن موسى عن معاوية بن إسحاق عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين قالت: قال رسول الله ﷺ: «/ **أسرع الخير ثواباً البر وصلة الرحم، وأسرع الشر عقوبة البغي وقطيعة الرحم**»، هذا إسناد فيه صالح بن موسى الطلحي وهو ضعيف.

١٤٣٠ ـ حدثنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب أنبا عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب عن سنان بن سعد عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: «**إن الله أوحى إليَّ أن تواضعوا ولا يبغي بعضكم على بعض**»، هذا إسناد حسن للاختلاف في اسم سنان بن سعد أو سعد بن سنان[2].

الورع والتقوى

١٤٣١ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة ثنا زيد بن واقد ثنا مغيث بن سمي عن عبد الله بن عمرو قال: قيل لرسول الله ﷺ أيّ الناس أفضل؟ قال: «**كل محموم القلب صدوق اللسان**»، قالوا: صدوق اللسان نعرفه فما محموم القلب؟ قال: «**هو التقي النقي لا إثم فيه، ولا بغي ولا غلّ ولا حسد**»، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

---

(١) أيّ «الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب».

(٢) في التقريب ص/١٤٠: سعد بن سنان، ويقال: سنان بن سعد الكندي المصري، وصوب الثاني البخاري، وابن يونس، صدوق، له أفراد، من الخامسة.

١٤٣٢ ـ حدثنا علي بن محمد ثنا أبو معاوية عن أبي رجاء عن برد بن سنان[١] عن مكحول عن واثلة عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**يا أبا هريرة كن ورعاً تكن أعبد الناس، وكن قنعاً تكن أشكر الناس، وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مؤمناً، وأحسن جوار من جاورك تكن مسلماً، وأقلّ الضحك، فإن كثرة الضحك تميت القلب**». هذا إسناد حسن وأبو رجاء اسمه محرز بن عبد الله البحزري.

١٤٣٣ ـ حدثنا محمد بن رمح[٢] ثنا عبد الله بن وهب عن الماضي بن محمد عن علي بن سليمان عن القاسم بن محمد عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ذر قال قال رسول الله ﷺ: «**لا عقل كالتدبير، ولا ورع كالكف، ولا حسب كحسن الخلق**»، هذا إسناد ضعيف لضعف الماضي بن محمد الغافقي المصري[٣].

١٤٣٤ ـ حدثنا هشام بن عمار وعثمان بن أبي شيبة قالا ثنا المعتمر بن سليمان عن كهمس بن الحسن عن أبي السليل ضُريب بن نقير[٤] عن أبي ذر قال قال رسول الله ﷺ: «**إني لأعرف كلمة** ـ وقال عثمان آية ـ **لو أخذ الناس كلهم بها لكفتهم**» قالوا يا رسول الله أية آية؟ قال: «**ومن يتق الله يجعل له مخرجاً**» قلت عزاه المزي للنسائي في التفسير عن محمد بن عبد الله بن علي بن/ المعتمر بن سليمان به، ولم أره في رواية ابن السني وإسناد هذا الحديث رجاله ثقات غير أنه منقطع أبو السليل ضُريب بن نُقير لم يدرك أبا ذر[٥] قاله في التهذيب.

الثناء الحسن

١٤٣٥ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون أنبا نافع بن عمر

---

(١) وقع في الأصل غير واضح: والتصحيح من التقريب ص/٤٩. فراجعه.

(٢) وقع في الأصل: رمح ـ كذا، وهو محمد بن رمح بن مهاجر التجيبي مولاهم المصري ثقة ثبت، من العاشرة، مات سنة اثنتين وأربعين، قال الإمام النسائي: ما أخطأ في الحديث قط، راجع التقريب ص/٣١٩.

(٣) وهو أبو مسعود، كاتب المصارف، ضعيف، من التاسعة، مات سنة ثلاث وثمانين ومائة ـ كما في التقريب ص/٣٤٣.

(٤) كما في التقريب ص/١٨٠: وفيه: ضريب بن نقير: ـ بالتصغير، آخره موحدة، ابن نفير بنون وقاف مصغراً، أبو السليل، بفتح المهملة وكسر اللام، القيسي الجُريري ـ بضم الجيم مصغراً، ثقة من السادسة.

(٥) في الأصل: أبو ذر، والظاهر: أبا ذر ـ كما أثبتناه في المتن.

الجمحي عن أمية بن صفوان عن أبي بكر بن أبي زهير الثقفي عن أبيه قال خطبنا رسول الله ﷺ بالنبا أو بالنباة قال قال والنباة في الطائف، قال: «**يوشك أن تعرفوا أهل الجنة، من أهل النار**»، قالوا بم ذلك يا رسول الله! قال: «**بالثناء الحسن والثناء السيء أنتم شهداء الله بعضكم على بعض**»، قلت ليس لزهير هذا عند ابن ماجه سوى هذا الحديث، وليس له شيء في بقية الكتب الستة، رواه الإمام أحمد في مسنده عن يزيد بن هارون به، ورواه ابن حبان في صحيحه من طريق نافع بن عمر به، ورواه الحاكم في المستدرك من طريق نافع بن عمر به أيضاً، ورواه الدارقطني في سننه والحاكم في المستدرك من طريق نافع بن عمر وقال حديث صحيح الإسناد ـ انتهى، وإسناد طريق ابن ماجه صحيح رجاله ثقات.

١٤٣٦ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن جامع بن شداد عن كلثوم الخزاعي قال أتى النبي ﷺ رجلٌ فقال يا رسول الله كيف لي أن أعلم إذا أحسنت أني قد أحسنت، وإذا أسأت أني قد أسأت؟ فقال رسول الله ﷺ: «**إذا قال جيرانك أنك قد أحسنت فقد أحسنت، وإذا قالوا إنك قد أسأت فقد أسأت**»، هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أنه مرسل، كلثوم[1] بن علقمة ويقال له ابن المصطلق، ذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن عبد البر أحاديثه مرسلة لا تصح له صحبة، وكذا قال أبو نعيم وزادوا الصحبة لأبيه علقمة.

١٤٣٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله قال قال رجل لرسول الله ﷺ: /كيف لي أن أعلم إذا أحسنت وإذا أسأت؟ قال النبي ﷺ[2]: «**إذا سمعت جيرانك يقولون إنك قد أحسنت فقد أحسنت، وإذا سمعتهم يقولون قد أسأت فقد أسأت**»، وإسناد حديث عبد الله بن مسعود هذا صحيح، رجاله ثقات، رواه ابن حبان في صحيحه من طريق عبد الرزاق به.

١٤٣٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى وزيد بن أخزم[3] قالا ثنا مسلم بن إبراهيم

---

(١) هو كلثوم بن علقمة بن ناجية بن المصطلق الخزاعي، وقد ينسب إلى جدّ أبيه، ويقال هما اثنان، ثقة، من الثانية، ويقال: له صحبة ـ كما في التقريب ص/٣١٠.

(٢) لفظ «قال النبي ﷺ» مكرر في الأصل، فحذفناه.

(٣) كما في التقريب ص/١٣٣: زيد بن أخزم، بمعجمتين الطائي النبهاني أبو طالب البصري، ثقة حافظ، =

ثنا أبو هلال ثنا عقبة بن أبي شبيب عن أبي الجوزاء عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: «**أهل الجنة من ملأ أذنيه من ثناء الناس خيراً وهو يسمع وأهل النار من ملأ أذنيه من ثناء الناس شراً وهو يسمع**»، قلت له شاهد من حديث أبي ذر، رواه مسلم وابن ماجه وإسناد حديث ابن عباس صحيح رجاله ثقات، وأبو الجوزاء هو أوس بن عبد الله الربعي وأبو هلال وهو محمد بن نعيم.

النية

١٤٣٩ - **حدثنا** أحمد بن سنان ومحمد بن يحيى قالا ثنا يزيد بن هارون عن شريك عن ليث عن طاوس عن أبي هريرة - يعني قال رسول الله ﷺ: «**إنما يبعث الناس على نياتهم**»، قلت له شاهد من حديث جابر رواه مسلم وابن ماجه وإسناد حديث أبي هريرة ضعيف لضعف ليث بن أبي سليم.

الأمل والأجل

١٤٤٠ - **حدثنا** أبو مروان محمد بن عثمان العثماني ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**لو أن لابن آدم واديين من مال لأحبَّ أن يكون معهما ثالث، ولا يملأ نفسه إلا التراب، ويتوب الله على من تاب**»، قلت: رواه الترمذي في جامعه من هذا الوجه عن قتيبة ثنا الليث عن ابن عجلان عن العقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً «**قلب الشيخ شاب على حب اثنتين طول الحياة وكثرة المال**»، وقال هذا حديث حسن صحيح والطريق الأول شاهد من حديث أنس رواه مسلم / والترمذي وابن ماجه، والطريق الثاني رواه الترمذي في جامعه من حديث أنس أيضاً وقال حسن صحيح غريب - انتهى، وإسناد طريق ابن ماجه صحيح رجاله ثقات.

المداومة على العمل

١٤٤١ - **حدثنا** العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابن لهيعة ثنا عبد، الرحمن الأعرج سمعت أبا هريرة يقول [قال رسول الله ﷺ[1]]: **تكلفوا**

= من الحادية عشرة، استشهد في كائنة الريح بالبصرة سنة سبع وخمسين.

(١) ترك في الأصل، كما في سنن ابن ماجه مفتاح الحاجة ص/٣٢٣.

من العمل ما تطيقون فإن خير العمل أدومه وإن قلّ»، قلت: له شاهد من حديث حنظلة رواه مسلم والترمذي وأورد الجملة الأخيرة بالمعنى من حديث عائشة، ورواه مسلم والترمذي في جامعه وقال حديث حسن غريب، انتهى، وإسناد حديث أبي هريرة ضعيف لضعف عبد الله بن لهيعة.[1].

١٤٤٢ ـ حدثنا عمرو بن رافع ثنا يعقوب بن عبد الله الأشعري عن عيسى بن جارية عن جابر بن عبد الله قال مر رسول الله ﷺ على رجل يصلي على صخرة فأتى ناحية مكة فمكث مليّاً، ثم انصرف، فوجد الرجل يصلي على حاله فقام فجمع يديه ثم قال: **«يا أيّها الناس عليكم بالقصد، علكيم بالقصد، عليكم بالقصد، ثلاثاً، فإن الله عز وجل لن يملّ حتى تملّوا»**، قلت: شاهده شاهد الحديث قبل، وإسناد حديث جابر حسن، يعقوب بن عبد الله مختلف فيه، وباقي رجال الإسناد ثقات.

ذكر الذنوب

١٤٤٣ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا خالد بن مخلد حدثني سعيد[2] بن مسلم بن بانك قال سمعت عامر بن عبد الله بن الزبير يقول حدثني عوف بن الحارث عن عائشة قالت قال لي النبي ﷺ: **«إياك ومحقرات الأعمال فإن لها من الله طالب»**، قلت عزاه المزي للنسائي في الرقائق عن إسحاق بن عبد الله بن إبراهيم عن العقدي عن سعيد، ثم قال حديث «س» ليس في الرواية ولم يذكره أبو القاسم ـ هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ورواه الدارمي في مسنده عن منصور بن سلمة عن سعيد بن مسلم بن بانك به، ورواه ابن حبان في صحيحه عن عمران بن موسى بن مجاشع عن عثمان بن أبي شيبة عن خالد بن مخلد به.

١٤٤٤ ـ حدثنا عيسى بن يونس الرملي/ ثنا عقبة بن علقمة بن خديج المعافري عن أرطاة بن المنذر عن أبي عامر الألهاني[3] عن ثوبان عن النبي ﷺ أنه

---

(١) قد مر التعليق عليه سابقاً فراجعه.

(٢) في التقريب ص/١٤٩: سعيد بن مسلم بن بانك ـ بموحدة ونون مفتوحة المدني، أبو مصعب، ثقة، من السادسة.

(٣) هو عبد الله بن غابر ـ بمعجمة ثم موحدة الألهاني ـ بفتح الهمزة بعدها لام ساكنة، أبو عامر الحمصي، ثقة، من الثالثة ـ كما في التقريب ص/٢١٠.

قال: «**لأعلمن أقواماً من أمتي يأتون يوم القيامة بحسنات أمثال جبال تهامة بيضاء فيجعلها الله هباء منثوراً**»، قال ثوبان يا رسول الله! صفهم لنا أن لا نكون منهم ونحن لا نعمل، قال: «**أما إنهم إخوانكم ومن جلدتكم ويأخذون من الليل ما تأخذون ولكنهم إذا خلوا بمحارم الله انتهكوها**» ـ هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، وأبو عامر الألهاني اسمه عبد الله بن غابر.

ذكر التوبة

١٤٤٥ ـ حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب المديني[1] ثنا أبو معاوية ثنا جعفر بن بُرقان[2] عن يزيد بن الأصم عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «**لو أخطأتم حتى تبلغ خطايكم السماء ثم تبتم لتاب عليكم**»، هذا إسناد حسن يعقوب بن حميد مختلف فيه، وباقي رجال الإسناد ثقات.

١٤٤٦ ـ حدثنا سفيان بن وكيع ثنا أبي عن فضيل بن مرزوق عن عطية عن أبي سعيد قال قال رسول الله ﷺ: «**لله أفرح بتوبة عبده من رجل أضل راحلته بفلاة من الأرض فالتمسها حتى إذا أعيى تسجَّى بثوبه فبينما هو كذلك إذا سمع وجبة الراحلة حيث فقدها فكشف الثوب عن وجهه فإذ هو براحلته**»، قلت أخرجه البخاري ومسلم من حديث ابن مسعود وأنس، وإسناد حديث أبي سعيد ضعيف لضعف عطية العوفي وسفيان بن وكيع.

١٤٤٧ ـ حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي ثنا محمد بن عبد الله الرقاشي ثنا وهيب بن خالد ثنا معمر عن عبد الكريم عن أبي عبيدة بن عبد الله عن أبيه قال قال ﷺ: «**التائب من الذنب كمن لا ذنب له**».

١٤٤٨ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا سفيان عن عبد الكريم الجزري عن زياد بن أبي مريم عن ابن معقل قال دخلت مع أبي علي عبد الله فسمعته يقول قال

---

(١) هكذا في الأصل، وبهامشه «في تهذيب التهذيب»: المدني ـ اهـ، ت، ومثله في التقري ص/٤٠٢، ولفظه: يعقوب بن حميد بن كاسب المدني، نزيل مكة، وقد ينسب لجده، صدوق، ربما وهم، من العاشرة، مات سنة أربعين أو إحدى وأربعين.

(٢) كما في التقريب ص/٦٧: جعفر بن بُرمَان ـ بضم الموحدة وسكون الراء، بعدها قاف ـ الكلابي، أبو عبد الله الرقي، صدوق يهم في حديث الزهري، من السابعة.

رسول الله ﷺ: «**الندم توبة**» فقال له أبي أنت سمعت النبي ﷺ يقول: «**الندم توبة**»، قال؛ نعم، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات وله شاهد من حديث أنس بن/ مالك، رواه ابن حبان في صحيحه، والحاكم أيضاً في المستدرك عن محمد بن يعقوب عن أحمد بن سنان عن سفيان بن عيينة به، وقال هذا حديث صحيح الإسناد.

١٤٤٩ ـ حدثنا راشد بن سعد الرملي ثنا الوليد بن مسلم عن ابن ثوبان عن أبيه عن مكحول عن جبير عن عبد الله بن عمر وعن النبي ﷺ قال: «**إن الله عز وجل ليقبل توبة العبد ما لم يغرغر**»، قلت وقع عند ابن ماجه: «عبد الله بن عمرو» وهو وهم، والصواب عن عبد الله بن عمر بن الخطاب ـ قاله المزي، هذا إسناد ضعيف فيه الوليد بن مسلم وهو مدلس وقد عنعنه، وكذلك مكحول الدمشقي، رواه الترمذي في الدعوات عن إبراهيم بن يعقوب عن علي بن عباس وعن محمد بن بشار عن أبي عامر العقدي كلاهما عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن أبيه عن مكحول عن جبير بن نفير عن عبد الله بن عمر بن الخطاب به، وكذلك رواه ابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرك من طريق ابن ثوبان به.

[ذكر][1] الموت والاستعداد له

١٤٥٠ ـ حدثنا الزبير بن بكار ثنا أنس بن عياض ثنا نافع بن عبد الله عن فروة بن قيس عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر أنه قال كنت مع رسول الله ﷺ فجاءه رجل من الأنصار فسلّم على النبي ﷺ ثم قال: يا رسول الله أي المؤمنين أفضل؟ «**قال أحسنهم خُلقاً**»، قال: فأي المؤمنين أكيس[2] قال: «**أكثرهم للموت ذكراً وأحسنهم لما بعده استعداداً أولئك الأكياس**»، هذا إسناد ضعيف فروة بن قيس مجهول، وكذا الراوي عنه وخبره باطل ـ قاله الذهبي في طبقات الذهبي التهذيب.

١٤٥١ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا شبابة عن أبي ذئب عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سعيد بن بشار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**الميت تحضره الملائكة وإذا كان الرجل صالحاً قالوا اخرجي أيتها النفس الطيبة كانت في الجسد**

---

(١) ذكر: وقع في سنن ابن ماجه مفتاح الحاجة ص/٣٢٤، سقط من الأصل.

(٢) كما في سنن ابن ماجه مفتاح الحاجة ص/٣٢٤: قوله ﷺ: «فأي المؤمنين أكيس» أي أعقل، قوله ﷺ ألكيس من دان نفسه الخ العاقل وكاس يكيس كيساً والكيس العقل انتهى.

الطيب اخرجي حميدة وابشري بروح وريحان وربّ غير غضبان. فلا يزال يقال لها حتى تخرج ثم يعـرج بهـا إلى السمـاء فينفسح لها، فيقال من هذا؟ فيقولون: فلان، فيقال؛ مرحباً بالنفس/ الطيبة كانت في الجسد الطيب، ادخلي حميدة وابشري[1] بروح وريحان وربّ غير غضبان فلا يزال يقال لها ذلك حتى ينتهي بها إلى السماء التي فيها تبارك وتعالى، فإذا كان الرجل السوء قال اخرجي أيتها النفس الخبيثة كانت في الجسد الخبيث اخرجي ذميمة وابشري بحميم وغساق، وآخر من شكله أزواج قال: فلا يزال يقال لها ذلك، حتى تخرج ثم[2] يعرج بها إلى السماء فينفتح لها فيقال من هذا: فيقال فلان فيقال لا مرحباً بالنفس الخبيثة في الجسد الخبيث ارجعي ذميمة، فإنها لا تفتح لك أبواب السماء فيرسل بها من السماء ثم تصير إلى القبر» قلت عزاه المزي للنسائي في التفسير عن عمرو بن سواد وفي الملائكة عن سليمان بن داود كلاهما عن ابن وهب عن ابن أبي ذئب به، وإسناد طريق ابن ماجه صحيح رجاله ثقات.

١٤٥٢ ـ حدثنا أحمد بن ثابت الجحدري وعمر بن شيبة بن عبيدة قالا ثنا عمر بن علي أخبرني إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: «إذا كان أجل أحدكم بأرض أوثتبه إليها حاجة، فإذا بلغ أقصى أثره قبضه الله فتقول الأرض يوم القيامة ربّ هذا ما استودعتني»، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، رواه الحاكم من طريق عمر بن علي المقدمي ومحمد بن خالد الوهبي، وهيثم عن إسماعيل بن أبي خالد به، وقال أسند هذا الحديث ثلاثة من الثقات عن إسماعيل، وبالإسناد المتقدم إلى أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إن الميت يصير إلى القبر فَيجْلِسُ الرجل الصالح في قبره غير فزع ولا مشغوف، ثم يقال: فيم كنت؟ فيقول كنت في الإسلام فيقال له ما هذا الرجل فيقول محمد رسول الله ﷺ جاءنا بالبينات من عند الله فصدقناه: فيقال له: هل رأيت الله فيقول ما ينبغي لأحد أن يرى الله فيفرج له فرجة قبل النار فينظر إليها يحطم بعضها بعضاً، فيقال له انظر إلى ما وقاك الله ثم يفرج له فرجة قبل الجنة فينظر إلى زهرتها وما فيها، فيقال له: هذا مقعدك، ويقال له: على اليقين كنت، وعليه مت، وعليه تبعث إن شاء الله/

---

(١) قوله ﷺ: وابشري بروح هو أجسام لطيفة لا يدركها البصر تقدم في أول الكتاب.

(٢) في الأصل: لم ـ ولعل الصواب: ثم ـ كما أثبتناه في المتن.

ويجلس الرجل السوء في قبره فزعاً مشغوباً فيقال له: فيم كنت؟ فيقول لا أدري فيقال له: ما هذا الرجل فيقول سمعت الناس يقولون قولاً فقلته، فيفرج له فرجة قبل الجنة فينظر إلى زهرتها وما فيها، فيقال له: انظر إلى ما صرف الله عنك، ثم يفرج له فرجة إلى النار فينظر إليها يحطم بعضها بعضاً فيقال له هذا مقعدك، على الشك كنت، وعليه مت، وعليه تُبعث إن شاء الله»، هذا إسناد صحيح رواه النسائي في التفسير، وفي الملائكة كما تقدم قبل هذا الحديث، وروى أبو داود في سننه نحوه من حديث البراء بن عازب.

١٤٥٣ ـ حدثنا إسماعيل بن حفص الأبلّي[١] ثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن النبي ﷺ قال: «**إذا دخل الميت القبر مثّلت الشمس عند غروبها فيجلس يمسح عينيه ويقول دعوني أُصَلّي**»، هذا إسناد حسن إن كان أبو سفيان واسمه طلحة بن نافع سمع من جابر بن عبد الله، وإسماعيل بن حفص مختلف فيه، رواه ابن حبان من طريق إسماعيل بن حفص الأبلّي به.

ذكر البعث

١٤٥٤ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عطية عن أبي سعيد قال قال رسول الله ﷺ: «**إن صاحبي الصور بأيديهما أو في أيديهما قرنان يلاحظان النظر متى يؤمران**»، قلت: تابعه أبو خالد الأحمر عن حجاج هذا إسناد ضعيف لضعف حجاج[٢] بن أرطأة وعطية[٣] العوفي.

١٤٥٥ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو بن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رجل من اليهود بسوق المدينة والذي اِصطفى موسى على البشر فرفع رجل من الأنصار يده فلطمه قال أتقول هذا وفينا رسول الله ﷺ فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «**قال الله تعالىٰ:**[٤] ﴿**ونفخ في الصور فصعق من في السموات، ومن في الأرض إلا من شاء الله ثم نفخ فيه أخرى فإذا هم**

---

(١) في الأصل: الأيلي ـ خطأ، والصواب: الأبلّي، ففي القتريب ص/٣٤: إسماعيل بن حفص بن دينار الأبلي ـ بضم الهمزة والمؤحدة وتشديد اللام الأودي، صدوق من العاشرة، مات سنة نيف وخمسين.

(٢ ـ ٣) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه.

(٤) القرآن المجيد، سورة ٣٩، وهي سورة الزمر، آية (٦٨).

قيام ينظرون﴾، وأكون أول من رفع رأسه فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من/ قوائم (العرش)[1] فلا أدري أرفع رأسه قبلي أو كان ممن قد استثنى الله، ومن قال أنا خير من يونس بن متى فقد كذب»، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

١٤٥٦ ـ حدثنا أبوبكر ثنا وكيع عن علي بن علي بن رفاعة عن الحسن عن أبي موسى الأشعري قال قال رسول الله ﷺ: «**يعرض الناس يوم القيامة ثلاث عرضات، فأما عرضتين فجدال ومعاذير، وأما الثالثة فعند ذلك تطير الصحف في الأيدي فآخذ[2] بيمينه وآخذ[3] بشماله**» قلت رواه الترمذي من طريق الحسن عن أبي هريرة وقال: لا يصح هذا الحديث من قبل أن الحسن لم يسمع من أبي هريرة، انتهى، وإسناد رجال طريق ابن ماجه ثقات إلا أنه منقطع، الحسن لم يسمع من أبي موسى ـ قاله علي بن المديني وأبو حاتم وأبو زرعة.

١٤٥٧ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن أم مبشر[4] عن حفصة قالت قال النبي ﷺ: «**إني لأرجو أن لا يدخل النار أحد إن شاء الله ممن شهد بدراً والحديبية**»، قالت: قلت يا رسول الله! أليس قد قال الله ﴿**وإن منكم إلا واردها كان على ربّك حتماً مقضياً**﴾،[5] قال: «**ألم تسمعيه يقول: ﴿ثم ننجّي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثياً﴾**[6]»، قلت: رواه مسلم والنسائي من حديث جابر عن أم مبشر عن النبي ﷺ وإسناد حديث حفصة صحيح رجاله ثقات إن كان أبو سفيان سمع من جابر بن عبد الله، وقد تقدم قبل هذا بأربعة أحاديث.

صفة أمة محمد ﷺ

١٤٥٨ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعي عن

---

(١) العرش: زيدت في سنن ابن ماجه مفتاح الحاجة ص/٣٢٦.

(٢) في الأصل: فأخذ، ولعل الصواب: فآخذ ـ كما أثبتناه في المتن.

(٣) في الأصل: أخذ، ولعل الصواب: آخذ ـ كما أثبتناه في المتن.

(٤) قال ابن حجر في التقريب ص/٤٧٩: أم مبشر الأنصارية امرأة زيد بن حارثة، يقال اسمها جهمة بنت صيفي بن صخر، صحابية مشهورة.

(٥) سورة مريم، آية (٧١).

(٦) سورة مريم، آية (٧٢).

يحيى بن أبي كثير عن هلال بن أبي ميمون عن عطاء بن يسار عن رفاعة الجهني قال صدرنا مع رسول الله ﷺ فقال: «**والذي نفس محمد بيده ما من عبد يؤمن ثم يسدد إلا سلك الله به في الجنة وأرجو أن لا يدخلوها حتى تبوؤوا أنتم ومن صلح من ذرّياتكم مساكن في الجنة، ولقد وعدني ربيّ عز وجلّ أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفاً وثلاث حثيات من حثيات ربي**» قلت رواه النسائي في عمل اليوم والليلة عن إسحاق بن منصور عن أبي المغيرة وعن هشام بن عمار عن يحيى بن حمزة عن الأوزاعي بـه / وليس لرفاعة هذا رواية في شيء من الكتب الستة سوى حديثين أحدهما هذا، والآخر عند[1] ابن ماجه في الكفارات، وإسناد طريق ابن ماجه فيه مقال، محمد بن مصعب قال فيه صالح بن محمد البغدادي ضعيف في الأوزاعي، وعامة أحاديثه عن الأوزاعي مقلوبة، قلت لم ينفرد به عن الأوزاعي كما رواه النسائي.

١٤٥٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا أبو سلمة ثنا حماد بن سلمة عن سعيد بن إياس الجريري عن أبي نضرة عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «**نحن آخر الأمم وأول من يحاسب يقال: أين الأمة الأميَّة ونبيّها، فنحن الآخرون والأولون**». هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، وأبو سلمة هو موسى بن إسماعيل التبوذكي.

١٤٦٠ ـ حدثنا جبارة[2] بن المغلس ثنا عبد الأعلى بن أبي المساور عن أبي بردة قال قال رسول الله ﷺ: «**إذا أجمع الله الخلائق يوم القيامة أذن لأمة محمد ﷺ في السجود فسجدوا له طويلاً ثم يقال ارفعوا رؤوسكم قد جعلنا عدتكم فداءكم من النار**» ـ روى مسلم معناه وأتم منه من حديث أبي بردة عن أبيه بإسناد أصح من هذا، ومع ذلك فقد أعلّه البخاري.

١٤٦١ ـ حدثنا جبارة بن المغلس ثنا كثير بن سليم عن أنس بن مالك قال قال ﷺ: «**إن هذه أمة مرحومة عذابها بأيديها[3]، فإذا كان يوم القيامة دفع إلى كل رجل من المسلمين رجلاً من المشركين، فيقال، هذا فداك من النار**»، هذا إسناد

(١) في الأصل: عنه، ولعل الصواب «عند» كما أثبتناه في المتن.

(٢) قد مرّ التعليق عليه سابقاً غير مرة فراجعه.

(٣) موضع النقاط بياض في الأصل، ولعل الكلمة التي يمـلأ بها البياض بين أي «با» كما في سنن ابن ماجه مفتاح الحاجة ص/٣٢٧. «بأيديها».

ضعيف لضعف كثير وجُبارة، لكن له شاهد في صحيح مسلم من حديث أبي بردة وأبي موسى عن أبيه وقد أعلّه البخاري كما تقدم.

ما يُرجى من رحمة الله تعالى

١٤٦٢ ـ حدثنا أبو كريب وأحمد بن سنان قالا ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد قال قال رسول الله ﷺ: «**خلق الله يوم خلق السموات والأرض مائة رحمة فجعل في الأرض منها رحمة فبها تعطف الوالدة على ولدها، والبهائم بعضها على بعض، والطير وآخر تسعة وتسعين إلى يوم القيامة، فإذا كان يوم/ القيامة أكملها الله بهذه الرحمة**»، قلت له شاهد في الصحيحين من حديث أبي هريرة وفي مسلم من حديث سلمان، وإسناد حديث أبي سعيد صحيح رجاله ثقات.

١٤٦٣ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا إبراهيم بن أعين ثنا إسماعيل بن يحيى الشيباني عن عبد الله بن حفص عن نافع عن ابن عمر قال كنا مع رسول الله ﷺ في بعض غزواته فمرّ بقوم فقال: «**من القوم**»؟ قالوا نحن مسلمون، وامرأة تحصب تنوراً لها ومعها ابن لها فإذا ارتفع وجه التنور تنحت به فأتت النبي ﷺ فقالت أنت رسول الله ﷺ: قال: «**نعم**»، قالت بأبي أنت وأمي أليس الله أرحم الراحمين؟ قال: «**بلى**»، قالت أوليس الله أرحم بعباده من الأم بولدها؟ قال: «**بلى**»، قالت: فإن الأم لا تلقي ولدها في النار فأكب رسول الله ﷺ يبكي، ثم رفع رأسه إليها فقال: «**إن الله عز وجل لا يعذب من عباده إلا المارد المتمرد الذي يتمرّد على الله وأبى أن يقول لا إله إلا الله**» وإسناد حديث ابن عمر ضعيف، إسماعيل[1] بن يحيى متفق على تضعيفه.

١٤٦٤ ـ حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي ثنا عمرو بن هاشم ثنا ابن لهيعة عن عبد ربه بن سعيدالمقبري عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**لا يدخل النار إلا شقي**»، قيل يا رسول الله! ومن الشقي؟ قال: «**من لم يعمل لله بطاعة ولم يترك له معصية**»، هذا إسناد فيه ابن لهيعة وهو ضعيف.

ذكر الحوض

١٤٦٥ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا زكريا بن أبي

(١) في التقريب ص/٣٨: إسماعيل بن يحيى الشيباني، ويقال له «الشعيري» متهم بالكذب، من الثامنة.

زائدة ثنا عطية عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال: **«إن حوضي ما بين الكعبة وبين المقدس، أبيض مثل اللبن، آنية عدد النجوم وإني أكثر الأنبياء تبعاً يوم القيامة»** قلت أخرج مسلم بعضه من حديث أبي ذر، وإسناد حديث أبي سعيد الخدري [ضعيف][1] لضعف عطية وهو العوفي.

ذكر الشفاعة

١٤٦٦ ـ حدثنا إسماعيل بن أسد ثنا أبو بدر ثنا زياد بن خثيمة عن نعيم بن أبي هند عن ربعي بن خراش عن أبي موسى الأشعري قال قال رسول الله ﷺ/: **«خُيِّرتُ بين الشفاعة وبين أن يدخل نصف أمتي الجنة، واخترت الشفاعة لأنها أعم وأكفى أترون إنها للمتقين! لا، ولكنها للمذنبين الخطائين[2] المتلوثين»**، رواه الترمذي في جامعه من حديث أبي موسى الأشعري مختصراً **«أتاني آت من ربي فخيرني بين أن يدخل نصف أمتي الجنة وبين الشفاعة فاخترت الشفاعة، وهي لمن مات لا يشرك بالله شيئاً»**، ورواه ابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرك من طريق أبي موسى، وقال صحيح على [شرط][3] الشيخين، وإسناد طريق ابن ماجه صحيح رجاله ثقات.

١٤٦٧ ـ حدثنا سعيد بن مروان ثنا أحمد بن يونس ثنا عنبة بن أبي عبد الرحمن عن علاق بن أبي مسلم عن أبان بن عثمان عن عثمان بن عفان قال قال رسول الله ﷺ: **«يشفع يوم القيامة ثلاثة: الأنبياء ثم العلماء، ثم الشهداء»**، هذا إسناد ضعيف لضعف علاق بن أبي مسلم[4].

صفة النار

١٤٦٨ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن نمر ثنا أبي ويعلى قالا ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن نفيع بن داود عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ:

---

(١) ما بين الحاجزين زيد من هامش الأصل، ولفظه: «لعله سقط هنا لفظ الخبر وهو ضعيف ـ اهـ، ن».

(٢) في الأصل: الخطأتين ـ كذا، ولعل الصواب ما أثبتناه في المتن.

(٣) زيد من هامش الأصل، «فيه» لعل الصواب «على شرط الشيخين» اهـ، ن».

(٤) لم نظفر به في التقريب لابن حجر: وقد ذكره الذهبي في ميزان الاعتدال، ص/١٩٤، وقال: علاق بن أبي مسلم عن أبان بن عثمان، وهاه الأزدي، وما لينه القدماء.

«**إن ناركم هذه جزءٌ من سبعين جزءاً من نار جهنم، ولولا أنها أطفيت بالماء مرّتين ما انتفعتم بها، وإنها لتدعو الله أن لا يعيدها فيها**»، قلت بعضه في الصحيحين من حديث أبي هريرة رواه الترمذي في جامعه من حديث أبي هريرة ومن حديث أبي سعيد الخدري، ورواه الحاكم في المستدرك عن علي بن حماد ثنا محمد بن مندة ثنا بكر بن بكار ثنا حسين بن فرقد ثنا الحسن عن أنس به كما رواه ابن ماجه، وقال الحاكم صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة.

١٤٦٩ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا بكر بن عبد الرحمن ثنا عيسى بن المختار عن محمد بن أبي ليلى عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «**إن الكافر ليعظم حتى إن ضرسه لأعظم من أحد وفضيلةُ**[١] **جَسَده ضرسه كفضيلة جَسَدِ أحدِكم على ضرسِهِ**»، قلت بعضه في صحيح مسلم والترمذي من حديث أبي هريرة/ وإسناد حديث أبي سعيد ضعيف لضعف عطية العوفي والراوي عنه.

١٤٧٠ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن داود ابن أبي هند ثنا عبد الله بن قيس قال كنت عند أبي بردة ذات ليلة فدخل علينا الحارث[٢] بن أقيش فحدثنا الحارث ليلتئذ أن رسول الله ﷺ قال: «**إن من أمتي من يدخل الجنة بشفاعته أكثر من مضر وإن من أمتي من يعظم للنار حتى يكون أحد زواياها**»، هذا إسناد فيه مقال، عبد الله بن قيس النخعي ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أحسبه الذي روى عنه أبو إسحاق عن ابن عباس قوله، قال لم يرو عنه غير داود بن أبي هند وليس إسناده بالصافي، وباقي رجال الإسناد ثقات.

١٤٧١ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا محمد بن عبيد عن الأعمش عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: «**يرسل البكاء على أهل النار فيبكون حتى تنقطع الدموع، ثم يبكون الدم حتى تصير في وجوههم كهيئة الأخدود لو أرسلت في السفن لجرت**»، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات أعني طريق ابن ماجه.

---

(١) في الأصل: مضيله ـ كذا، والظاهر: فضيلة، كما أثبتناه في المتن.

(٢) وقع في الأصل: الحرث بن أقيس، وفي التقريب ص/٧٣: الحارث بن أقيش بالقاف والمعجمة مصغر وقد تبدل الهمزة واواً العكلي حليف الأنصار صحابي مقل.

[باب صفة الجنة][1]

١٤٧٣ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو معاوية عن حجاج عن عطية عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «**لشبر في الجنة خير من الأرض وما عليها**»، هذا إسناد ضعيف لضعف حجاج[2] بن أرطاة وعطية العوفي[3].

١٤٧٣ ـ حدثنا هشام بن عمار ثنا زكريا بن منظور ثنا أبو حازم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله ﷺ: «**موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها**»، هذا إسناد فيه زكريا بن منظور وهو ضعيف.

١٤٧٤ ـ حدثنا العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا محمد بن مهاجر الأنصاري حدثني الضحاك المعافري عن سليمان بن موسى عن كريب مولى ابن عباس حدثني أسامة بن زيد قال قال رسول الله ﷺ ذات ليلة: «**ألا مشمر للجنة، فإن الجنة لا خطر لها، هي وربِّ الكعبة [نور][4] تلألأ وريحانة تهتزُّ وقصر مشيدونهر [مطرد][5] وفاكهة كثيرة نضيجة وزوجة حسناء جميلة وحلل كثيرة في مقام أبداً في حِبرة ونضرة في دار عالية بهيَّة**»، قالوا: نحن المشمّرون لها يا/ رسول الله! قال: «**قولوا إن شاء الله**» ـ ثم ذكر الجهاد وحضَّ[6] عليه ـ هذا إسناد فيه مقال، الضحاك المعافري الدمشقي ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي في الطبقات، التهذيب: مجهول، وسليمان بن موسى الأموي مختلف فيه، وباقي رجال الإسناد ثقات، رواه ابن حبان في صحيحه عن الحسن بن سفيان وابن قتيبة.

١٤٧٥ ـ حدثنا هشام بن خالد الأزرق أبو مروان الدمشقي ثنا خالد بن يزيد بن أبي مالك عن أبيه عن خالد بن معدان عن أبي أمامة قال قال رسول الله ﷺ: «**ما من أحد يدخله الله الجنة إلا زوّجه الله اثنتين وسبعين زوجة اثنتين من الحور العين وسبعين من ميراثه من أهل النار، ما منهن واحدة إلا وَلَها قُبلٌ شهي، وله ذكر لا**[7]

---

(١) وقد سقط «العنوان» من الأصل، فهو في سنن ابن ماجه مفتاح الحاجة ص ٣٣١.

(٢ ـ ٣) قد مرّ التعليق عليه سابقاً فراجعه.

(٤) وقد سقط من الأصل، كما في سنن ابن ماجه مفتاح الحاجة ص/٣٣١: «نور».

(٥) وقد سقط من الأصل، كما في سنن ابن ماجه مفتاح الحاجة ص/٣٣١: «مطرد».

(٦) وقع في الأصل: حظن ـ كذا، ولعل الصواب: حضَّ ـ كما أثبتناه في المتن.

(٧) أي لا يضعف بكثرة الجماع، ـ راجع المنجد والمجمع والتاج.

يثني»، قال هشام بن خالد «من ميراثه من أهل النار» يعني رجالاً دخلوا النار فورث أهل الجنة نساءهم كما وُرثت امرأة فرعون، هذا إسناد فيه مقال خالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك وثقه العجلي وأحمد بن صالح المصري وضعفه أحمد وابن معين وأبو داود والنسائي وابن النجارود والساجي والعقيلي وغيرهم.

١٤٧٦ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن سنان ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: **«ما منكم من أحد إلا له منزلان: منزل في الجنة ومنزل في النار، فإذا مات فدخل النار، ورث أهل الجنة منزلة فذلك قوله تعالى: ﴿أولئك هم الوارثون﴾[1]»** هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين[2]،

[قد تم بحمد الله وعونه][3].

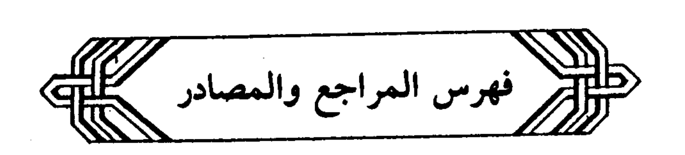
---

(١) القرآن المجيد، سورة ٢٣، وهي سورة المؤمنون، آية «١٠».

(٢) وقع في نسخة الأصل بآخره ما لفظه: بلغت قراءة (بهامشه: لعله» قراءته، خطأ») على شيخنا الإمام الحافظ أبي الفضل أحمد بن الإمام الموجه (كذا) نور الدين علي الشهير بابن حجر أبقاه الله تعالى في يوم الإثنين سادس ربيع الأول سنة إحدى عشرة وثمانمائة ـ أحسن الله عاقبته». . . . . «وكتبه أحمد بن بكر البوصيري لطف الله به وبمشائخه ـ آمين ألف آمين، تمت زوائد ابن ماجه على الكتب الخمسة، (خ) (م) (د) (ت) (س) على يد جامعها ومسطرها أحد بن أبي بكر البوصيري لطف الله به وبمشائخه والمسلمين في ليلة يسفر صباحها عن عشرين صفر سنة ٨١٥، وحسبنا الله ونعم الوكيل» ـ «تمت بقلم الحقير السيد عبد الله بن أحمد بن محمد العلوي الحسيني الحضرمي عفى الله عنه، بتاريخ يوم الخميس ١٣/صفر سنة ١٣٤١ هـ في بلدة حيدرآباد الدكن صانها الله عن الشرور والفتن للمكتبة آصفية عن الأصل».

هذا، وقد تم التصحيح بحمد الله وعونه في تاريخ.

(٣) ما بين الحاجزين زيادة من طرف المصحح.



فهرس المراجع والمصادر

إحياء علوم الدين: للإمام أبوحامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي.

الإصابة في تميز الصحابة: للشيخ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني.

الأعلام: لخير الدين الزركلي.

الألفية في أصول الحديث: للشيخ الإمام الحافظ زين الدين الحسين العراقي.

أعلام الموقعين عن رب العالمين. للشيخ شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية الدمشقي.

إنباء الغمر بأبناء العمر: للعسقلاني.

بحر الجواهر: للشيخ يوسف الهروي.

تحفة الحبيب للحبيب بالزوائد: لأحمد بن أبي بكر البوصيري.

الترغيب والترهيب: للمنذري.

كتاب الآثار: للإمام أبي يوسف يعقوب.

كتاب الخراج: للإمام أبي يوسف يعقوب.

كنز العمال: لِعلي المتقي الهندي.

لسان الميزان: لابن حجر العسقلاني.

معجم البلدان: للشيخ شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي.

مجمع بحار الأنوار: للشيخ محمد طاهر الكجراتي الفتني.

المستدرك على الصحيحين: للشيخ محمد بن عبد الله أبي عبد الله الحاكم النيسابوري.

المنجد في اللغة: للأب لويس معلوف اليسوعي.
مسند الإمام أحمد بن حنبل: للإمام أحمد بن محمد بن حنبل.
مسند الفردوس: للديلمي.
مصباح الزجاجة: للشيخ جلال الدين السيوطي.
مقدمة صُحيح مسلم: لمحي الدين النووي شارح مسلم.
مصنف ابن أبي شيبة: للحافظ أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي.
مصنف عبد الرزاق: للحافظ عبد الرزاق بن همام.
المطول: للشيخ سعد الدين التفتازاني.
مشكوة المصابيح: مُلَّا نور الدين.
شرح صحيح مسلم: للشيخ أبي زكريا محي الدين، يحيى بن شرف النووي.
شعب الإيمان: للشيخ أحمد بن الحسين البيهقي.
صحيح البخاري: للإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري.
صحيح مسلم: للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري.
الضوء اللامع في أعيان القرن التاسع: للشيخ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي.
طبقات الفقهاء: للشيخ أبي إسحاق الشيرازي.
طبقات الشافعية الكبرى: للشيخ تاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي.
عمل اليوم والليلة: للإمام أبي عبد الرحمن النسائي.
عمل اليوم والليلة: لابن السني أحمد بن محمد الدنيوري.
فتح الباري في شرح البخاري: لابن حجر العسقلاني.
القرآن المجيد: تنزيل من ربّ العالمين.
كتاب الأطراف: لحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي.
كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: للشيخ محمد مصطفى بن عبد الله الشهير بحاجي خليفة.
جمع الجوامع: للسيوطي.

حسن المحاضر في ملوك مصر والقاهرة: للشيخ جلال الدين السيوطي.
حاشية نزهة النظر: للشيخ عبد الله تونكي.
حلية الأولياء: لأبي نعيم الأصفهاي.
زوائد السنن للكبري: صاحبنا البوصيري.
زوائد السنن للبيهقي: صاحبنا البوصيري.
زوائد مسانيد الطيالسي ومسدد والحميدي والعدني والبزار: صحابنا البوصيري.
السنن الكبرى: للإمام أحمد بن الحسين البيهقي.
سنن أبي داود: للإمام سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني.
سنن السنائي: للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي.
سنن ابن ماجه: للإمام أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه الربعي القزويني.
السير الكبير: : للإمام محمد بن الحسن الشيباني.
السير الصغير: للإمام محمد بن الحسن الشيباني.
تهذيب التهذيب: لابن حجر العسقلاني.
تخريج أحاديث الرافعي: للشيخ عـز بن جماعة.
تفسير القرآن: للبلقيني علم الدين صالح بن سراج عمر الشافعي.
تفسير ابن عباس: لعبد الله بن عباس رضي الله عنه.
تاريخ الفقه: للحجوي.
تاريخ بغداد: للخطيب البغدادي.
تاريخ الخلفاء: للشيخ جلال الدين السيوطي.
تاج العروس في شرح القاموس: للفيروز آبادي.
تذكرة الحفاظ: لشمس الدين الذهبي.
تقريب التهذيب: للشيخ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني.
ثقات ابن حبان: للإمام الحافظ أبي حاتم محمد بن حبان البستي.
جامع الترمذي: للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي.
جامع بيان القرآن: لابن عبد البر.
جذوة المقتبس: لأبي عبد الله الحميدي.
ميزان الاعتدال: للشمس الدين الذهبي.

الموطأ للإمام مالك: للإمام مالك بن أنس الأصبحي المدني.

إنجاح الحاجة: للشيخ عبد الحق المحدث الدهلوي.

نزهة الألباب في الألقاب: للشيخ ابن حجر العسقلاني من مخطوطة محفوظة لقسم المخطوطات.

نخبة الفكر في مصطلح أهل العصر: للشيخ ابن حجر العسقلاني.

النهاية في غريب القرآن: لابن أثير أبي السعادات مبارك بن أبي الكرم محمد الجُزري.

وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: للشيخ شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم المعروف بابن خلكان.

الفهرس

مقدمة المصحح ٣

أبواب المقدمة

باب التوقي في الحديث عن رسول الله ﷺ ٣٥

باب اجتناب البدع والجدل ٣٦

باب اجتناب الرأي والقياس ٣٦

باب في الإيمان ٣٦

أبواب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم أجمعين

باب فضل أبي بكر رضي الله عنه ٤٢

باب فضل عمر رضي الله عنه ٤٢

باب فضل عثمان رضي الله عنه ٤٤

باب فضائل علي كرَّم الله وجهه ٤٥

باب فضل العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه ٤٦

باب فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما ٤٧

باب فضائل عمار بن ياسر رضي الله عنه ٤٨

باب فضائل سلمان وأبي ذر ومقداد ٤٩

باب فضائل شهداء بدر ٥٠

باب فضائل جميع الصحابة ٥٠

باب فضائل الأنصار ٥٠

باب من يمرق من الدين كما يمرق السهم من الرمية ويقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم ٥١

باب فيما أنكرت الجهمية ٥٢
باب رؤية الله في الجنة ٥٣
باب من سنَّ سنة حسنة أو سيئة ٥٥
باب فضل من تعلم القرآن وعلَّمه ٥٧
باب فضل العلماء والحث على طلب العلم ٥٧
باب من كان مفتاحاً للخير ٦٢
باب معلم الناس الخير ٦٣
باب من كره أن يوطأ عقبه ٦٥
باب الوصاة بطلبة العلم ٦٥
باب الانتفاع بالعلم والعمل به ٦٦
باب من سئل عن علم فكتمه ٦٨

أبواب الطهارة وسننها والوضوء بالمد والغسل بالصاع

باب السواك ٧٢
باب ما يقول عند دخول الخلاء ٧٢
باب ما يقول عند الخروج من الخلاء ٧٣
باب البول قائماً ٧٣
باب النهي عن البول قائماً ٧٤
باب كراهة مس الذكر باليمين والاستنجاء باليمين ٧٥
باب النهي عن استقبال القبلة بالبول والغائط ٧٥
باب الرخصة في استقبال القبلة بالبول والغائط ٧٦
باب الاستبراء بعد البول ٧٧
باب الارتياد للغائط والبول ٧٩
باب البول في الماء الناقع ٨٠
باب أكثر عذاب القبر من البول ٨١
باب هل يسلم على من يبول ٨١
باب الاستنجاء بالماء ٨٢
باب الجمع بين الوضوء والغسل والاستنجاء ٨٢

كم يغسل مقعدته ٨٣
باب لا يكل طهوره ولا صدقة إلى أحد ٨٤
باب ولوغ الكلب ٨٤
باب الوضوء من ولوغ الهرة ٨٤
باب الغسل من فضل وضوء المرأة ٨٥
باب النهي عن الغسل من فضل وضوء المرأة ٨٥
باب غسل الزوجين من إناء واحد ٨٥
باب هل يجوز الوضوء بماء البحر ٨٦
باب الرجل يستعين على وضوءه فيصب عليه ٨٧
باب الرجل يستيقظ من منامه هل يدخل يده قبل أن يغسلها ٨٧
باب لا وضوء لمن لا يذكر اسم الله عليه ٨٧
باب المضمضمة والاستنشاق ثلاثاً من كف واحد ٨٨
باب الوضوء مرة ٨٩
باب الوضوء ثلاثاً ٨٩
باب الوضوء مرة وثنتين وثلاثاً ٩٠
باب هل يسرف في الوضوء ٩١
باب إسباغ الوضوء على المكاره ٩١
باب ما جاء في مسح الرأس مرَّة ٩٣
باب الأذنان من الرأس ٩٣
باب تخليل الأصابع ٩٤
باب تحريك الخاتم ٩٤
باب غسل العراقيب ٩٥
باب غسل الرجلين ثلاثاً ٩٥
باب ما جاء في النضح بعد الوضوء ٩٦
باب مسح الوجه بعد الوضوء ٩٧
باب ما يقال بعد الوضوء ٩٧
باب ترجيل الرأس ٩٨

باب الوضوء من النوم ٩٨
باب الوضوء من مس الذكر ٩٩
باب الوضوء من مس الفرج ٩٩
باب الرخصة في مس الفرج ١٠٠
باب الوضوء مما مست النار ١٠١
باب الرخصة في الوضوء مما مست النار ١٠٢
باب الوضوء من ألبان الإبل ١٠٢
باب المضمضة من شرب اللبن ١٠٣
باب الوضوء من القبلة ١٠٤
باب الوضوء من المذي ١٠٤
باب الصلوات كلها بوضوء واحد ١٠٤
باب الوضوء على الطهارة ١٠٥
باب لا وضوء إلا من صوت أو ريح ١٠٥
باب إذا كان الماء قلتين لم يحل الخبث ١٠٦
باب الحياض ١٠٧
باب الماء لا ينجسه شيء ١٠٧
باب رش بول الصبي الذي لم يطعم ١٠٨
باب بول الغلام ينضح وبول الجارية يغسل ١٠٨
باب الصلاة في الثوب الذي يجامع فيه ١٠٩
باب ما جاء في مسح الخفاف ١١٠
باب التيمم ضربة واحدة ١١١
باب ما جاء في الجراحة تصيبه فيخاف على نفسه أن يغتسل ١١١
باب الجنب لا ينام حتى يتوضأ وضوءه للصلاة ١١٢
باب تحت كل شعرة جنابة ١١٢
باب المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ١١٣
باب وجوب الغسل من التقاء الختانين ١١٣
باب السنن في الغسل ١١٣

باب ما جاء في النهي للحاقن أن يصلي ١١٤
باب ما للرجل من المرأة إذا كانت حائضاً ١١٤
باب الحائض كيف تغتسل ١١٥
باب الحائض ترى بعد الطهر الكدرة والصفرة ١١٥
باب النفساء كم تجلس ١١٦
باب إذا حاضت الجارية ١١٦
باب الحائض تختضب ١١٦
باب المسح على الجبائر ١١٦
باب اللعاب يصيب الثوب ١١٧
باب المجّ في الأناء ١١٧
باب النهي عن أن ترى عورة أحد ١١٧
باب من أغفل لمعة من الجنابة ١١٨
باب من توطأ فترك موضعاً لم يصبه الماء ١١٨

أبواب مواقيت الصلاة

باب وقت صلاة الفجر ١١٨
باب وقت صلاة الظهر ١١٩
باب الإبراد بالظهر ١١٩
باب وقت المغرب ١٢٠
باب النهي عن النوم قبل صلاة العشاء وعن الحديث بعدها ١٢٠
باب النهي أن يقال صلاة العتمة ١٢١

أبواب الأذان

باب بدء الأذان ١٢١
باب السنة في الأذان ١٢٣
باب ما يقال إذا أذن المؤذن ١٢٣
باب فضل الأذان والإقامة ١٢٤
باب إفراد الإقامة ١٢٥
باب إذا أذن وأنت في المسجد فلا تخرج ١٢٥

أبواب بناء المساجد

باب أين يجوز بناء المسجد ١٢٧
باب ما يكره في المساجد ١٢٨
باب المساجد في الدورر ١٢٩
باب تطهير المساجد وتطيبها ١٢٩
باب كراهية النخاعة في المسجد ١٣٠
باب الصلاة في أعطان الإبل ومرابض الغنم ١٣٠
باب الدعاء عند دخول المسجد ١٣١
باب الأبعد فالأبعد عن المسجد أعظم أجراً ١٣٤
باب التغليظ في التخلف عن الجماعة ١٣٥
باب من صلى العشاء في جماعة ١٣٥
باب لزوم المساجد وانتظار الصلاة ١٣٥

أبواب إقامة الصلاة والسنن في المساجد

باب الاستعاذة في الصلاة ١٣٦
باب افتتاح الصلاة ١٣٧
باب القراءة في الفجر يوم الجمعة ١٣٧
باب القراءة في الظهر والعصر ١٣٨
باب القراءة خلف الإمام ١٣٨
باب إذا قرأ الإمام فانصتوا ١٤٠
باب الجهر بآمين ١٤٠
باب رفع اليدين إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع ١٤٢
باب لا صلاة لمن لا يقيم صلبه ١٤٣
باب وضع اليدين على الركبتين ١٤٤
باب ما يقول إذا قال الإمام سمع الله من حمده ١٤٤
باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع ١٤٥
باب الدعاء بين السجدتين ١٤٦
باب ما جاء في التشهد ١٤٦

باب الصلاة على النبي ﷺ ١٤٧
باب ما يقول بعد التشهد والصلاة على النبي ﷺ ١٤٨
باب الإشارة في التشهد ١٤٩
باب التسليم ١٤٩
باب من يسلم تسليمة واحدة ١٥٠
باب لا يخص الإمام نفسه بالدعاء ١٥٠
باب مايستر المصلي ١٥١
باب ما يقطع الصلاة ١٥١
باب ادرأ ما استطعت ١٥٢
باب النهي عن ان يسبق الإمام بالركوع والسجود ١٥٣
باب ما يكره في الصلاة ١٥٤
باب من أمَّ قوماً وهم له كارهون ١٥٥
باب الاثنان جماعة ١٥٥
باب إذا حدث أحزٌ ١٥٧
باب صفوف النساء ١٥٨
باب الصلاة بين السواري في الصف ١٥٨
باب صلاة الرجل خلف الصف وحده ١٥٨
باب فضل ميسرة الصف ١٥٩
باب القبلة ١٥٩
باب من دخل المجلس فلا يجلس حتى يركع ١٦٠
باب المصلي يسلم عليه فيرد ١٦٠
باب المصلي يتنخم ١٦١
باب الصلاة على الخمرة ١٦١
باب السجود على الثياب في الحر والبرد ١٦٢
باب التسبيح للرجال في الصلاة والتصفيف للنساء ١٦٣
باب الصلاة في النعال ١٦٣
باب الخشوع في الصلاة ١٦٤

باب الصلاة في الثوب الواحد ١٦٤
باب عدد سجود القرآن ١٦٥
باب التطوع في السفر ١٦٥
باب من ترك الصلاة ١٦٦
باب فرض الجمعة ١٦٦
باب في فضل الجمعة ١٦٧
باب في ترك الغسل يوم الجمعة ١٦٨
باب التهجير إلى الجمعة ١٦٨
باب الزينة يوم الجمعة ١٦٩
باب غسل الجمعة ١٧٠
باب ما جاء في وقت الجمعة ١٧٠
باب في الخطبة يوم الجمعة ١٧١
باب القراءة في الصلاة يوم الجمعة ١٧٣
باب من أدرك من الجمعة ركعة ١٧٤
باب من ترك الجمعة من غير عذر ١٧٤
باب الصلاة قبل الجمعة ١٧٥
باب النهي عن الاحتباء والإمام يخطب ١٧٥
باب استقبال الإمام وهو يخطب ١٧٥
باب في الساعة التي ترجا يوم الجمعة ١٧٦
باب ما جاء في اثنتي عشرة ركعة من السنة ١٧٦
باب إذا توضأ صلى ركعتين ١٧٧
باب ما يقرأ في الركعتين قبل الفجر ١٧٧
باب من فاتته الركعتان قبل الفجر ١٧٨
باب في أربع ركعات قبل الظهر ١٧٨
باب من فاتته الركعتان بعد الظهر ١٧٩
باب في الركعتين بعد المغرب ١٧٩
باب الوتر بركعة ١٨٠

باب القنوت في الوتر ١٨١
باب القنوت قبل الركوع وبعده ١٨١
باب الوتر أول الليل وأوسطه وآخره ١٨١
باب الوتر في الوسط ١٨٢
باب الركعتين بعد الوتر جالساً ١٨٢
باب الوتر على الراحلة ١٨٣
باب الوتر أول الليل ١٨٣
باب البناء على الصلاة ١٨٤
باب من أحدث في الصلاة كيف ينصرف ١٨٤
باب صلاة المريض ١٨٥
باب النافلة قاعداً ١٨٥
باب صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم ١٨٥
باب ما جاء في صلاة رسول الله ﷺ في مرضه ١٨٥
باب القنوت في الفجر ١٨٧
باب العقرب تلدغ المصلي وهو في الصلاة ١٨٨
باب الساعات التي تكره الصلاة فيها ١٨٨
باب صلاة الخوف ١٨٩
باب صلاة الاستسقاء ١٩٠
باب الدعاء في الاستسقاء ١٩٠
باب كم يكبر الإمام في صلاة العيدين ١٩١
باب القراءة في صلاة العيدين ١٩١
باب ما جاء في الخطبة في العيدين ١٩٢
باب ما جاء في الصلاة قبل العيدين ١٩٢
باب الخروج إلى العيد ماشياً ١٩٣
باب الخروج يوم العيد في طريق والرجوع في غيره ١٩٣
باب التقلس يوم العيد ١٩٤
باب ما جاء في الحرية يوم العيد ١٩٥

باب خروج النساء في العيدين ١٩٥
باب إذا اجتمع العيدان في يوم ١٩٥
باب لبس الصلاح في العيد ١٩٦
باب غسل العيدين ١٩٦
باب صلاة الليل مثنى مثنى ١٩٧
باب نوم الليل ١٩٧
باب في حسن الصوت بالقرآن ١٩٨
باب ما جاء في قراءة القرآن بالليل ١٩٩
باب ما جاءكم يصلي بالليل ٢٠٠
باب ما جاء في أي ساعات الليل أفضل ٢٠٠
باب الصلاة بين المغرب والعشاء ٢٠١
باب التطوع في البيت ٢٠١
باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان ٢٠٣
باب ما جاء الصلاة والسجدة عند الشكر ٢٠٣
باب الصلاة كفارة ٢٠٤
باب في فرض الصلوات الخمس والمحافظة عليها ٢٠٤
باب الصلاة في المسجد الحرام ومسجد النبي ﷺ ٢٠٥
باب الصلاة في بيت المقدس ٢٠٦
باب الصلاة في المساجد والمسجد الجامع ٢٠٧
باب في بدء شأن المنبر ٢٠٧
باب ما جاء في طول القيام في الصلاة ٢٠٨
باب ما جاء في كثرة السجود ٢٠٩
باب أين توضع النعال إذا خلعت في الصلاة ٢٠٩

أبواب ما جاء في الجنائز

باب ما جاء في عيادة المريض ٢٠٩
باب تلقين الميت لا إله إلاَّ الله ٢١١
باب ما يقال عند المريض إذا حضر ٢١٢

باب ما جاء في المؤمن يؤجر في النزع ٢١٢
باب ما جاء في غسل الميت ٢١٣
باب ما جاء في غسل الرجل امرأته وعكسه ٢١٣
باب ما جاء في غسل النبي ﷺ ٢١٤
باب ما جاء في كفن النبي ﷺ ٢١٥
باب النظر إلى الميت إذا أدرج في أكفانه ٢١٥
باب شهود الجنائز ٢١٦
باب النهي عن التسلب مع الجنازة ٢١٦
باب لا تتبع الجنازة بنار ٢١٧
باب من صلى عليه جماعة من المسلمين ٢١٧
باب ما جاء في الثناء على الجنازة ٢١٧
باب ما جاء في القراءة على الجنازة ٢١٨
باب الدعاء في الصلاة على الجنازة ٢١٨
باب التكبير على الجنازة أربعاً ٢١٨
باب ما جاء في من كبر خمساً ٢١٩
باب ما جاء في الصلاة على الطفل ٢٢٠
باب ما جاء في الصلاة على ابن رسول الله وذكر وفاته ٢٢٠
باب الصلاة على الشهداء ودفنهم ٢٢١
باب الأوقات التي لا يصلى فيها على الميت ولا يدفن ٢٢١
باب في الصلاة على أهل القبلة ٢٢٢
باب ما جاء في الصلاة على القبر ٢٢٢
باب ما جاء في الصلاة على النجاشي ٢٢٣
باب ما جاء في ثواب من صلى على جنازة ومن حضر دفنها ٢٢٣
باب ما جاء في القيام للجنازة ٢٢٤
باب إدخال الميت القبر ٢٢٤
باب استحباب اللحد ٢٢٥
باب ما جاء في الشق ٢٢٥

باب حضر القبر ٢٢٦
باب العلامة في القبر ٢٢٧
باب النهي عن البناء على القبور ٢٢٧
باب حثو التراب في القبر ٢٢٧
باب النهي عن المشي على القبور والجلوس عليها ٢٢٧
باب ما جاء في زيارة القبر ٢٢٨
باب زيارة قبور المشركين ٢٢٩
باب النهي عن زيارة النساء القبور ٢٢٩
باب ما جاء في اتباع النساء الجنائز ٢٢٩
باب النهي عن النياحة ٢٣٠
باب النهي عن ضرب الخدود وشق الجيوب ٢٣١
باب ما جاء في البكاء على الميت ٢٣١
باب الميت يعذب ٢٣٣
باب ما جاء في الصبر على المصيبة ٢٣٣
باب ثواب من عزى مصاباً ٢٣٤
باب ثواب من أصيب بولده ٢٣٤
باب فيمن أصيب بسقط ٢٣٥
باب تهيئة طعام لأهل البيت ٢٣٦
باب النهي عن الاجتماع لأهل البيت وضعة الطعام ٢٣٦
باب فيمن مات غريباً ٢٣٧
باب فيمن مات مريضاً ٢٣٧
باب النهي عن كسر عظام الميت ٢٣٨
باب في مرض رسول الله ٢٣٨
باب في وفاة رسول الله والصلاة عليه ودفنه وغير ذلك ٢٣٨

أبواب ما جاء في الصوم

باب ما جاء في فضل شهر رمضان ٢٤١
باب صوم يوم الشك ٢٤٢

باب الشهر تسعة وعشرون ٢٤٣
باب الصوم في السفر ٢٤٣
باب ما جاء في كفارة من أفطر يوماً من رمضان ٢٤٤
باب ما جاء في الصائم يقي ٢٤٥
باب ما جاء في السواك للصائم ٢٤٦
باب من جاء في الكحل للصائم ٢٤٦
باب ما جاء في الحجامة للصائم ٢٤٦
باب القبلة للصائم ٢٤٧
باب المباشرة للصائم ٢٤٧
باب الغيبة والرفث للصائم ٢٤٧
باب تعجيل الإفطار ٢٤٨
باب من أصبح جنباً وهو يريد الصيام ٢٤٨
باب ما جاء في صيام نوح ٢٤٩
باب صيام ستة أيام من شوال ٢٤٩
باب النهي عن صيام أيام التشريق ٢٥٠
باب النهي عن صوم يوم السبت ٢٥١
باب صيام يوم عرفة ٢٥١
باب صيام عاشوراء ٢٥٢
باب صيام يوم الاثنين والخميس ٢٥٢
باب صيام رجب ٢٥٣
باب صيام شوال ٢٥٣
باب صوم زكاة الجسد ٢٥٣
باب في ثواب من أفطر صائماً ٢٥٤
باب الصائم إذا أكل عنده ٢٥٤
باب دعوة الصائم ٢٥٤
باب الأكل يوم الفطر قبل الخروج ٢٥٥
باب من أسلم في رمضان ٢٥٥

باب الطاعم الشاكر بمنزلة الصائم الصابر ٢٥٦
باب المعتكف يلزم مكاناً من المسجد ٢٥٧
باب المعتكف يعود المريض ويشهد الجنازة ٢٥٧
باب في ثواب الاعتكاف ٢٥٧
باب فيمن قام ليلتي العيد ٢٥٧

أبواب الزكاة

باب زكاة الورق والذهب ٢٥٨
باب من استفاد مالاً ٢٥٨
باب ما يجب فيه الزكاة من الأموال ٢٥٨
باب ما يقال عند إخراج الزكاة ٢٥٨
باب صدقة الإبل ٢٦٠
باب ما جاء في عمال الصدقة ٢٦٠
باب زكاة الزرع والثمار ٢٦٠
باب زكاة العسل ٢٦١
باب العشر والخراج ٢٦٢
باب الوسق ستون صاعاً ٢٦٢
باب النفقة على الزوج والصدقة على ذي القرابة ٢٦٢

أبواب النكاح

باب فضل النكاح ٢٦٢
باب حق الزوج على المرأة ٢٦٣
باب تزوج ذات الدين ٢٦٤
باب تزويج الأبكار ٢٦٥
باب تزويج الحرائر ٢٦٥
باب نظر المرأة للزواج ٢٦٦
باب استئمار البكر والثيب ٢٦٧
باب من زوج ابنته وهي كارهة ٢٦٨
باب الصغار يزوجهن غير الآباء ٢٦٨

باب لا نكاح إلاَّ بولي ٢٦٩
باب النهي عن الشغار ٢٧٠
باب صداق النساء ٢٧٠
باب إعلان النكاح ٢٧١
باب الغناء والدف ٢٧١
باب المخنثين ٢٧٢
باب الوليمة ٢٧٢
باب إجابة الداعي ٢٧٣
باب النهي عن إتيان النساء في أدبارهن ٢٧٤
باب العزل ٢٧٥
باب المحلل والمحلل له ٢٧٦
باب لارضاع بعد فصال ٢٧٧
باب من يعتق أمته ثم يتزوجها ٢٧٧
باب تزويج العبد بغير إذن سيده ٢٧٨
باب النهي عن نكاح المتعة ٢٧٨
باب الأكفاء ٢٧٩
باب المرأة تهب يومها لصاحبتها ٢٧٩
باب الشفاعة في التزويج ٢٨٠
باب حسن معاشرة النساء ٢٨٢
باب متى يستحب البناء بالنساء ٢٨٢
باب ما يكون فيه اليمن والشؤم ٢٨٣
باب الغيرة ٢٨٣
باب الرجل يشك في ولده ٢٨٤
باب الولد للفراش وللعاهر الحجر ٢٨٤
باب المرأة تؤذي زوجها ٢٨٥
باب لا يحرم الحرام الحلال ٢٨٥

أبواب الطلاق

باب متعة الطلاق ٢٨٦

باب الرجل يجحد الطلاق ٢٨٧
باب رفع القلم عن المعتوه والصغير والنائم ٢٨٧
باب طلاق المكره والناسي ٢٨٧
باب الطلاق قبل النكاح ٢٨٨
باب الخلف للمرأة ٢٨٩
باب المختلفة تأخذ ما أعطاها ٢٨٩
باب الإيلاء ٢٨٩
باب اللعان ٢٩٠
باب طلاق الأمة وعدتها ٢٩١
باب طلاق العبد ٢٩٢

أبواب الكفارات

باب يمين رسول الله التي كان يحلف بها ٢٩٢
باب من حلف بملة غير ملة الإسلام ٢٩٣
باب من حلف له بالله فليرض ٢٩٣
باب اليمن حنث أو ندم ٢٩٣
باب من قال كفارتها تركها ٢٩٣
باب كما يطعم في كفار اليمين ٢٩٤
باب القسم ٢٩٥
باب النهي أن يقال ما شاء الله وشئت ٢٩٥
باب الوفاء بالنذر ٢٩٦
باب من مات وعليه نذر ٢٩٧

أبواب التجارات

باب الحث على المكاسب ٢٩٨
باب الاقتصاد في طلب المعيشة ٢٩٨
باب إذا قسم لرجل رزق من وجه فليلزمه ٢٩٩
باب الصناعات ٣٠٠
باب الحكرة والجلب ٣٠٠

باب الأجر على تعليم القرآن ٣٠١
باب كسب الحجام ٣٠١
باب بيع الخيار ٣٠٢
باب النهي عن بيع ما ليس عندك ٣٠٢
باب النهي عن بيع الغرر ٣٠٢
باب الإقالة ٣٠٣
باب من كره أن يسعّر ٣٠٣
باب السماحة في البيع ٣٠٤
باب السوم ٣٠٤
باب من باع نخلاً ٣٠٥
باب الرجحان في الوزن ٣٠٥
باب الكيل والوزن ٣٠٦
باب النهي عن الغش ٣٠٦
باب النهي عن بيع الطعام قبل قبضه ٣٠٧
باب بيع المحاقة ٣٠٧
باب ما يرجي في كيل الطعام من البركة ٣٠٧
باب الأسواق ودخولها ٣٠٨
باب ما يرجى من البركة في البكور ٣٠٩
باب بيع المصراة ٣٠٩
باب عهدة الرقيق ٣٠٩
باب من باع عيباً فليبينه ٣١٠
باب النهي عن التفريق بين السبي ٣١٠
باب صرف الذهب بالورق وعكسه ٣١١
باب الحيوان بالحيوان متفاضلاً ٣١١
باب التغليظ في الربا ٣١١
باب السلف في كيل ووزن معلوم إلى أجل معلوم ٣١٣
باب الشركة والمضاربة ٣١٣
باب مال الرجل من مال ولده ٣١٣

باب من مرّ على ماء أو حائط هل يصيب منه ٣١٤
باب النهي يصيب منها شيئاً إلا بإذن صاحبها ٣١٤
باب اتخاذ الماشية ٣١٥

أبواب الأحكام

باب التغليظ في الحيف والرشوة ٣١٦
باب الحاكم لا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً ٣١٦
باب اليمين عند مقاطع الحدود ٣١٧
باب من سرق له شيء فوجد يد رجل اشتراه ٣١٧
باب الحكم فيمن كسر شيئاً ٣١٧
باب الرجل يضع خشبه على جدار جاره ٣١٨
باب إذا تشاجروا في الطريق ٣١٨
باب في حقه ما يضر جاره ٣١٩
باب الرجلان يدعيان في خص ٣١٩
باب القافة ٣٢٠
باب تخيير الصبي بين أبويه ٣٢٠
باب الحجر على من يفسد ماله ٣٢٠
باب تغليس المعدم ٣٢١
باب كراهية الشهادة ٣٢١
باب الإشهاد على المديون ٣٢١
باب من لا تجوز شهادته على المديون ٣٢٢
باب القضاء بالشاهد واليمين ٣٢٢
باب شهادة الزور ٣٢٢
باب شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض ٣٢٣
باب من وهب هبة رجاء ثوابها ٣٢٣
باب من تصدق بصدقة ووجدها تباع هل يشتريها ٣٢٤
باب من تصدق بصدقة ثم ورثها ٣٢٤
باب العارية ٣٢٥

باب الوديعة ٣٢٦
باب الحوالة ٣٢٦
باب من اdan ديناً وهو ينوي قضاءه ٣٢٦
باب من اdan ديناً لم ينو قضاءه ٣٢٧
باب التشديد في الدين ٣٢٧
باب إنظار المعسر ٣٢٨
باب حسن المطالبة ٣٢٨
باب في أن لصاحب الحق سلطاناً ٣٢٨
باب القرض ٣٢٩
باب أداء الدين عن الميت ٣٣٠
باب ثلاث من أدان فيهن قضى الله عنه ٣٣١
باب المرهون ٣٣١
باب لا يغلق الرهن ٣٣٢
باب الأجراء ٣٣٢
باب إجارة الأجير على طعام بطنه ٣٣٢
باب يستقي كل دلو بتمرة ٣٣٣
باب الرخصة بالمزارعة في الثلث والربع ٣٣٤
باب معاملة النخيل والكروم ٣٣٤
باب المسلمون شركاء في ثلاث ٣٣٥
باب النهي عن بيع فضل الماء يمنع به الكلأ ٣٣٦
باب الشرب من الأودية ومقدار حبس الماء ٣٣٦
باب حريم البئر ٣٣٧
باب حريم الشجر ٣٣٨
باب من باع عقاراً ولم يجعل ثمنه في مثله ٣٣٩

أبواب الشفعة

باب من باع رباعاً فليؤذن شريكه ٣٤٠
باب إذا وقعت الحدود فلا شفعة ٣٤٠

باب طلب الشفعة ٣٤٠
باب ضالة الإبل والبقر والغنم ٣٤١
باب من أصاب ركازاً ٣٤١

أبواب العتق

باب المدبر ٣٤١
باب أمهات الأولاد ٣٤٢
باب المكاتب ٣٤٣
باب من ملك ذا رحم محرم فهو حر ٣٤٣
باب من أعتق عبداً وله مال ٣٤٤
باب عتق ولد الزنا ٣٤٤

أبواب الحدود

باب إقامة الحدود ٣٤٥
باب على المؤمن وضع الحدود بالشبهات ٣٤٦
باب الشفاعة في الحدود ٣٤٧
باب من أظهر الفاحشة ٣٤٧
باب إقامة الحدود على الإماء ٣٤٨
باب الكبير والصغير يجب عليه الحد ٣٤٨
باب من شهر السلاح ٣٤٩
باب من قتل دون ما له فهو شهيد ٣٤٩
باب حد السارق ٣٤٩
باب السارق يعترف ٣٥٠
باب العبد يسرق ٣٥٠
باب الخائن والمنتهب والمختلس ٣٥٠
باب لا قطع في ثمر ولا كثر ٣٥١
باب التعزير ٣٥١
باب من تزوج امرأة أبيه ٣٥٢
باب من ادعى إلى غير أبيه وتولى غير مواليه ٣٥٢

باب من نفى رجلاً من قبيلته ٣٥٣
باب المخنثين ٣٥٤

أبواب الديات

باب التغليظ في من قتل مسلم ظلماً ٣٥٥
باب الميراث من الدية ٣٥٧
باب دية الكافر ٣٥٦
باب القاتل لا يورث ٣٥٧
باب دية الأسنان ٣٥٨
باب دية الأصابع ٣٥٨
باب من يقتل الحد بالعبد ٣٥٩
باب لا قوة إلا بالسيف ٣٥٩
باب لا يجني أحد على أحد ٣٥٩
باب الجبار ٣٦٠
باب القامة ٣٦١
باب من مثل بعبده فهو حر ٣٦١
باب المسلمون تتكافأ دماؤهم ٣٦٢
باب من أمن رجلاً على دمه فقتله ٣٦٣
باب الحامل يجب عليها القود ٣٦٤
باب الحث على الوصية ٣٦٥
باب الحيف في الوصية ٣٦٥
باب النهي عن الإمساك في الحياة والتبذير في الموت ٣٦٦
باب الوصية بالثلث ٣٦٦
باب لا وصية لوارث ٣٦٧

أبواب الفرائض

باب ميراث الجدة ٣٦٨
باب ميراث القاتل ٣٦٩
باب من أنكر ولده ٣٧٠

باب إذا دعا الوالد ٣٧٠
باب قسمة المواريث ٣٧١

أبواب الجهاد

باب فضل الجهاد في سبيل الله ٣٧١
باب من جهز غازياً ٣٧١
باب فضل النفقة في سبيل الله ٣٧٢
باب فضل الرباط في سبيل الله ٣٧٢
باب الحرس ٣٧٤
باب الخروج في النفير ٣٧٤
باب غزو البحر ٣٧٥
باب ذكر الديلم وفضل قزوين ٣٧٥
باب ارتباط الخيل في سبيل الله ٣٧٧
باب القتال في سبيل الله ٣٧٧
باب فضل الشهادة في سبيل الله ٣٧٨
باب السلاح ٣٧٨
باب الرمي في سبيل الله ٣٧٩
باب البيع والشراء في الغزو ٣٧٩
باب تشييع الغزاة ودعاؤهم ٣٨٠
باب السرايا ٣٨٠
باب الأكل في قدور المشركين ٣٨١
باب الخديعة في الحرب ٣٨٢
باب المبارزة والسلب ٣٨٢
باب الغلول ٣٨٣
باب النفل ٣٨٤
باب لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ٣٨٥
باب الوفاة بالبيعة ٣٨٦

أبواب المناسك

باب الخروج إلى الحج ٣٨٦

باب فرض الحج ٣٨٧
باب فرض الحج والعمرة ٣٨٧
باب الحج على الرجل ٣٨٨
باب إجابة دعاء الحاج ٣٨٨
باب ما يوجب الحج ٣٨٩
باب الحج جهاد النساء ٣٨٩
باب الحج عن الميت ٣٩٠
باب الحج عن الحي إذا لم يستطع ٣٩٠
باب مواقيت أهل الآفاق ٣٩١
باب الإحرام ٣٩٢
باب رفع الصوت بالتلبية ٣٩٢
باب الظلال للمحرم ٣٩٣
باب الشروط في الحج ٣٩٣
باب دخول الحرم ٣٩٤
باب الرمل حول البيت ٣٩٥
باب فضل الطواف ٣٩٥
باب الإفراد بالحج ٣٩٦
باب طواف القارن ٣٩٦
باب التمتع بالعمرة إلى الحج ٣٩٧
باب نسخ الحج ٣٩٨
باب العمرة ٣٩٨
باب العمرة في رمضان ٣٩٨
باب العمرة في ذي الحجة ٣٩٩
باب الخروج إلى منى ٣٩٩
باب الوقوف بعرفات ٤٠٠
باب الدعاء بعرفة ٤٠٠
باب الرفع من عرفة ٤٠١

باب الوقوف بجمع ٤٠١
باب إذا رمى جمرة العقبة لم يقف عندها ٤٠١
باب من يقطع التلبية ٤٠١
باب الحلق ٤٠٢
باب من قدم نسكاً قبل نسك ٤٠٢
باب الخطبة يوم النحر ٤٠٢
باب الشرب من زمزم ٤٠٣
باب البيوتة بمكة ليالي منى ٤٠٤
باب نزول المحصب ٤٠٤
باب طواف الوداع ٤٠٤
باب حجة رسول الله ﷺ ٤٠٥
باب الحجامة للمحرم ٤٠٥
باب جزاء الصيد يصيده المحرم ٤٠٥
باب من يقتل المحرم ٤٠٦
باب الرخصة في ذلك إذ لم يصيد له ٤٠٦
باب الهدي من الإناث والذكور ٤٠٦
باب بيوت مكة ٤٠٧
باب فضل مكة ٤٠٧
باب فضل المدينة ٤٠٨
باب صوم شهر رمضان بمكة ٤٠٩
باب الطواف في المطر ٤٠٩
باب الحج ماشياً ٤٠٩

أبواب الأضاحي

باب أضاحي رسول الله ﷺ ٤١٠
باب الأضاحي واجبة أم لا ٤١٠
باب ثواب الأضحية ٤١٠
باب ما يستحب من الأضاحي ٤١١

باب الضحايا بالبقر ٤١١
باب ما يجزي من الغنم عن البدنة ٤١١
باب المجزي من الأضاحي ٤١٢
باب من اشترى أضحية فأصابها عنده عيب ٤١٢
باب من ضحى بشاة عن أهله ٤١٢
باب النهي عن الأضحية قبل الصلاة ٤١٣
باب من ذبح أضحيته بيده ٤١٤
باب الأكل من لحوم الضحايا ٤١٤

أبواب الذبائح

باب العقيقة ٤١٤
باب الفرع والعتيدة ٤١٥
باب إذا ذبحتم فأحسنوا الذبح ٤١٥
باب لحوم الحمر الأهلية ٤١٦

أبواب الصيد

باب صيد كلب المجوس ٤١٧
باب صيد القوس ٤١٧
باب ما قطع من البهيمة وهي حية ٤١٧
باب صيد الحيتان والجراد ٤١٨
باب النهي عن قتل الصرد وغيره ٤١٨
باب الأمر بقتل الوزغ ٤١٨
باب ما جاء في أكل الذئب والثعلب ٤١٩
باب الغراب ٤٢٠

أبواب الأطعمة

باب إطعام الطعام ٤٢١
باب طعام الواحد يكفي الإثنين ٤٢١
باب الوضوء عند الطعام ٤٢٢
باب الأكل متكئاً ٤٢٢

باب التسمية عند أكل الطعام ٤٢٣
باب الأكل باليمين ٤٢٣
باب الأكل مما يليك ٤٢٣
باب النهي عن الأكل عن ذروة الثريد ٤٢٤
باب اللقمة إذا سقطت ٤٢٤
باب الاجتماع على الطعام ٤٢٥
باب إذا أتى أحدكم خادمه بطعام فليتناول منه ٤٢٥
باب النهي عن القيام عن الطعام حتى يرفع وأن يكف يده حتى يفرغ القوم . ٤٢٦
باب من بات وفي يده ريح غمر ٤٢٦
باب غرض الطعام ٤٢٧
باب الأكل في المسجد ٤٢٧
باب الدباء ٤٢٧
باب اللحم ٤٢٨
باب أطائب اللحم ٤٢٨
باب الشواء ٤٢٨
باب القديد ٤٢٩
باب الكبد والطحال ٤٢٩
باب الملح ٤٢٩
باب الخل ٤٣٠
باب الزيت ٤٣٠
باب اللبن ٤٣١
باب الجمع بين القثاء والرطب ٤٣١
باب التمر ٤٣١
باب أكل البلح بالتمر ٤٣٢
باب النهي عن قران التمر ٤٣٢
باب التمر بالزبد ٤٣٢
باب الحواري ٤٣٣

باب الرقاق ٤٣٣
باب الفالوذج ٤٣٤
باب الاقتصاد في الأكل وكراهية الشبع ٤٣٤
باب من الإسراف أن يأكل ما اشتهت نفسه ٤٣٥
باب النهي عن إلقاء الطعام ٤٣٥
باب التعوذ من الجوع ٤٣٥
باب ترك العشاء ٤٣٦
باب الضيافة ٤٣٦
باب الجمع بين السمن واللحم ٤٣٧
باب أكل البصل ٤٣٧
باب أكل الثمار ٤٣٨

أبواب الأشربة

باب الخمر مفتاح كل شر ٤٣٩
باب من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة ٤٣٩
باب مدمن الخمر ٤٤٠
باب الخمر يسمونها بغير اسمها ٤٤٠
باب كل مسكر حرام ٤٤٠
باب ما أسكره كثيره قليله حرام ٤٤١
باب النهي عن نبيذ الأوعية ٤٤٢
باب ما رخص فيه من ذلك ٤٤٢
باب نبيذ الجر ٤٤٢
باب تخمير الإناء ٤٤٢
باب الشرب في آنية الفضة ٤٤٣
باب اختناث الأسقية ٤٤٣
باب إذا شرب أعطى الأيمن فالأيمن ٤٤٤
باب التنفس في الإناء ٤٤٤
باب الشرب بالأكف والكرع ٤٤٥

باب الشرب في الزجاج ٤٤٥

أبواب الطب

باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له دواء ٤٤٦
باب المريض يشتهي الشيء ٤٤٧
باب الحمية ٤٤٧
باب لا تكرهوا المريض على الطعام ٤٤٧
باب التلبينة ٤٤٨
باب الحبة السوداء ٤٤٨
باب العسل ٤٤٨
باب الكمأة والعجوة ٤٤٩
باب السنا والسنوت ٤٥٠
باب الصلاة شفاء ٤٥١
باب عرق النساء ٤٥١
باب الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء ٤٥٢
باب الحجامة ٤٥٢
باب موضع الحجامة ٤٥٣
باب في أي الأيام يحتجم ٤٥٣
باب الاكتواء ٤٥٥
باب الاكتحال بالإثمد ٤٥٥
باب الشفاء بالقرآن ٤٥٦
باب الذباب يقع في الإناء ٤٥٦
باب العين ٤٥٧
باب ما رخص فيه من الرقي ٤٥٨
باب رقية العقرب والحية ٤٥٨
باب ما عوذ به ﷺ ٤٥٩
باب رقي التمائم ٤٥٩
باب كان يعجبه الفال ويكره الطيرة ٤٦٠

باب الجذام ٤٦١
باب الفزع والأرق وما يتعوذ منه ٤٦١

كتاب اللباس

باب لباس رسول الله ﷺ ٤٦٤
باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً ٤٦٤
باب ما نهي عنه من اللباس ٤٦٥
باب لبس الصوف ٤٦٥
باب الثياب البياض ٤٦٦
باب من جر ثوبه من الخيلاء ٤٦٦
باب موضع الإزار أين هو؟ ٤٦٦
باب القميص كم يكون ٤٦٧
باب ذيل المرأة كم يكون ٤٦٧
باب العمامة السوداء ٤٦٨
باب لبس الحرير والذهب للنساء ٤٦٨
باب النهي عن لبس المعصفر للرجال ٤٦٨
باب النهي عن لبس شهرة الثياب ٤٦٩
باب لبس جلود الميتة إذا دبغت ٤٦٩
باب صفة النعال ٤٦٩
باب المشي في النعل الواحدة ٤٧٠
باب النهي عن الانتعال قائماً ٤٧٠
باب الخضاب بالسواد ٤٧٠
باب من ترك الخضاب ٤٧١
باب النهي عن تغيير الأسماء ٤٧١
باب الرجل يكنى قبل أن يولد له ٤٧١
باب المدح ٤٧١
باب المستشار أمين ٤٧٢
باب الاطلاء بالنورة ٤٧٢

باب القصص ٤٧٣
باب ما يكره من الشعر ٤٧٣
باب اللعب بالحمام ٤٧٣
باب تتريب الكتاب ٤٧٤
باب حق الجار ٤٧٤
باب حق اليتيم ٤٧٥
باب فضل صدقة الماء ٤٧٦
باب الإحسان إلى المماليك ٤٧٧
باب إفشاء السلام ٤٧٧
باب رد السلام على أهل الذمة ٤٧٧
باب الرجل يقال له كيف أصبحت ٤٧٨
باب إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه ٤٧٩
باب تشميت العاطس ٤٧٩
باب إكرام الرجل جليسه ٤٧٩
باب المعاذير ٤٨٠
باب المزاح ٤٨٠
باب الجلوس بين الظل والشمس ٤٨١
باب النهي عن الاضطجاع عند الوجع ٤٨١
باب ما يكره من الأسماء ٤٨٢
باب التصوير في البيت ٤٨٣
باب من صوَّر فيما يرتمي ٤٨٣

أبواب الآداب

باب بر الوالدين ٤٨٣
باب بر الوالدين والإحسان إلى البنات ٤٨٥
باب آداب القرآن ٤٨٦
باب فضل الذكر ٤٨٧
باب فضل لا إله إلا الله ٤٨٧

باب فضل الحامدين ٤٨٨
باب فضل التسبيح ٤٩٠
باب الاستغفار ٤٩١
باب ما جاء في لا حول ولا قوة إلا بالله ٤٩٢

أبواب الدعاء

باب دعاء رسول الله ﷺ ٤٩٣
باب ما تعوذ منه رسول الله ﷺ ٤٩٣
باب الجوامع من الدعاء ٤٩٤
باب الدعاء بالمغفرة والعافية ٤٩٤
باب إذا دعا أحدكم فليبدأ بنفسه ٤٩٥
باب اسم الله الأعظم ٤٩٥
باب أسماء الله عز وجل ٤٩٧
باب دعوة الوالد ٤٩٨
باب ما يقول عند الصباح والمساء ٤٩٩
باب ما يقول إذا أوى إلى فراشه ٤٩٩
باب ما يقول إذا خرج من بيته ٥٠٠

أبواب تعبير الرؤيا

باب ثواب الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له ٥٠٠
باب الرؤيا ثلاثة ٥٠٢
باب من رأى رؤيا يكرهها ٥٠٢
باب على ما تعبَّر الرؤيا ٥٠٣

أبواب الفتن

باب الكف عمن قال لا إله إلا الله ٥٠٤
باب حرمة دم المؤمن ٥٠٦
باب النهي عن النهبة ٥٠٧
باب سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ٥٠٨
باب لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض ٥٠٨

باب المسلمون في ذمة الله عز وجل ٥٠٨
باب العصبية ٥٠٩
باب السواد الأعظم ٥١٠
باب ما يكون من الفتن ٥١٠
باب التثبت في الفتنة ٥١١
باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما ٥١٢
باب بدأ الإسلام غريباً ٥١٣
باب من ترجى له السلامة من الفتن ٥١٣
باب افتراق الأمم ٥١٤
باب فتنة النساء ٥١٥
باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٥١٥
باب قوله تعالى: يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم ٥١٧
باب العقوبات ٥١٧
باب الصبر على البلاء ٥١٩
باب شدة الحرمان ٥٢١
باب أشراط الساعة ٥٢٢
باب ذهاب القرآن والعلم ٥٢٢
باب الخسوف ٥٢٤
باب دابة الأرض ٥٢٥
باب خروج المهدي ٥٢٧
باب الملاحم ٥٢٩

أبواب الزهد

باب الزهد في الدنيا ٥٣٠
باب الدنيا ٥٣٢
باب مثل الدنيا ٥٣٢
باب من لا يؤبه له ٥٣٣
باب فضل الفقر ٥٣٤

باب منزلة الفقراء ٥٣٤
باب مجالسة الفقراء ٥٣٥
باب في المكثرين ٥٣٦
باب معيشة آل محمد ﷺ ٥٣٨
باب ضجاع آل محمد ﷺ ٥٣٩
باب في البناء والخراب ٥٣٩
باب التوكل واليقين ٥٤٠
باب البراءة من الكبر والتواضع ٥٤١
باب الحياء ٥٤٢
باب الحلم ٥٤٣
باب الحزن والبكاء ٥٤٤
باب التوقي على العمل ٥٤٥
باب الرياء والسمعة ٥٤٦
باب الحسد ٥٤٧
باب البغي ٥٤٧
باب الورع والتقوى ٥٤٧
باب الثناء الحسن ٥٤٨
باب النية ٥٥٠
باب الأمل والأجل ٥٥٠
باب المداومة والعمل ٥٥٠
باب ذكر الذنوب ٥٥١
باب ذكر التوبة ٥٥٢
باب ذكر الموت والاستعداد له ٥٥٣
باب ذكر البعث ٥٥٥
باب صفة أمة محمد ﷺ ٥٥٦
باب ما يرجى من رحمة الله تعالى ٥٥٨
باب ذكر الحوض ٥٥٨

باب ذكر الشفاعة ٥٥٩
باب صفة النار ٥٥٩
باب صفة الجنة ٥٦١
فهرس المراجع والمصادر ٥٦٣